

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ سَهْلٍ وَأَعْنِ يَا كَرِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الصَّدْرُ الْكَبِيرُ جَمَالُ الدِّينِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَوَازِيِّ تَعَمَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْإِنْسَانَ إِنْسَانًا عَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ وَزَيَّنَهُ بِالنُّطْقِ وَتَعَلَّمَ الْكَلِمَاتِ ، وَفَضَّلَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى سَائِرِ اللُّغَاتِ ، أَحَمَدُهُ عَلَى النَّعْمِ السَّابِغَاتِ ، وَأَشْكُرُهُ^(١) عَلَى الْآيَادِي الْبَالِغَاتِ وَأَصْلِي عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَيِّدِ السَّادَاتِ ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ^(٢) وَأَتْبَاعِهِ إِلَى يَوْمِ الْفَصْلِ وَالْمِيقَاتِ ، وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا دَائِمًا بِدَوَامِ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ .

أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ عَرَبِيًّا وَكَذَلِكَ جَمَاهُورُ أَصْحَابِهِ وَتَابِعِيهِمْ ، فَوَقَعَ فِي كَلَامِهِمْ مِنَ اللُّغَةِ مَا كَانَ مَشْهُورًا بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ وَقَعَتْ مَخَالَطَةُ الْأَعَاجِمِ فَفَشِيَ اللَّحْنُ ، وَجَهَلَ جَمَاهُورُ النَّاسِ مُعْظَمِ اللُّغَةِ ، فَافْتَقَرَ ذَلِكَ الْكَلَامُ إِلَى التَّفْسِيرِ ، وَقَدْ كَانَ جَمْعُ شَيْئًا مِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ^(٣) ، وَأَبُو عَيْبَةَ : مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى^(٤) وَالْأَصْمَعِيُّ^(٥) فِي جَمَاعَةٍ كَانُوا فِي

(١) العبارة مطموسة في (ط) . وأثبت ما في (ف) .

(٢) العبارة غير واضحة بالأصل (ط) . وأثبت ما في (ف) .

(٣) النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ (١٢٢ - ٢٠٤) بن خرشة بن يزيد بن كلثوم بن عبدة بن زهير التميمي ،

المازني، البصري، أبو الحسن، أديب، نحوي، لغوي، إخباري، شاعر، محدث، فقيه،

ولد بمرور، ونشأ بالبصرة، وأخذ عن الخليل بن أحمد، وأقام بالبادية فأخذ عن فصحاء =

ذلك الزمان، ثم جاء أبو عبيد القاسم بن سلام^(٦)، فألف ذلك المتفرق وزاد فيه وبَسَطَ الكِتَابَ حتى ظَنَّ أنه لم يَبْقَ شَيْءٌ من الغريب، وإِذَا به قد أَخْلَى بأشياء كثيرة.

وقال أبو سُلَيْمَانَ الخَطَّابِيُّ: بلغني أَنَّ أبا عُبَيْدَةَ مكث في تصنيفِ كتابه

= العرب، وَلِيَّ قضاء مرو، وكانت له صلة بالمأمون... وقد صَنَفَ: غريب الحديث، والصفات في اللغة، والمدخل إلى كتاب العين للخليل بن أحمد... وغيرها. معجم الأدباء (١٩: ٢٣٨)، بغية الوعاة، كشف الظنون، إيضاح المكنون (١: ٤٣٩)، الفهرست (١: ٥٢)، معجم المؤلفين (١٣: ١٠١).

(٤) أبو عبيدة: مَعْمَرُ بن المُثَنَّى التَّمِيمِيُّ البَصْرِيُّ (١١٠ - ٢٠٩): أديب، لغوي، عالم بالشعر، والغريب، والأخبار، والنسب، صنف: معاني القرآن، نقائض جرير والفرزدق، مقاتل الفرسان... وغيرها. تاريخ بغداد (١٣: ٢٥٢)، تهذيب الأسماء واللغات (٢: ٢٦٠)، الفهرست (١: ٥٣)، تهذيب التهذيب (١٠: ٢٤٦)، شذرات الذهب (٢: ٢٤)، مرآة الجنان (٢: ٤٩)، هدية العارفين (٢: ٤٦٦)، معجم المؤلفين (١٢: ٣٠٩).

(٥) الأصمعي = عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع الباهلي (١٢٢ - ٢١٦) أديب لغوي، نحوي، إخباري، محدث، فقيه، أصولي، من أهل البصرة، قدم بغداد في أيام هرون الرشيد، من تصانيفه الكثيرة: «نوادير الأعراب»، «الأجناس في أصول الفقه»، «المذكر والمؤنث»، «كتاب اللغات»، أما كتابه حول غريب الحديث، فلم يصل إلينا، ووصفه الخطابي، فقال: «يقع في ورقات معدودة».

الفهرست (١: ٥٦، ٥٥)، تهذيب الأسماء واللغات (٣: ٢٧٣)، شذرات الذهب (٢: ٣٦ - ٣٧)، إنباه الرواة (٢: ١٩٧)، مرآة الجنان (٢: ٦٤ - ٧٧)، ميزان الاعتدال.

(٦) هو أبو عبيد القاسم بن سلام (١٥٠ - ٢٢٢) الحافظ، الفقيه، المحدث، المقرئ، ولا بهراة، وأخذ عن أبي زيد الأنصاري، وأبي عبيدة = معمر بن المثنى، والأصمعي، وأبي محمد البيهقي، وغيرهم من البصريين، وأخذ عن ابن الأعرابي، والفراء، والكسائي... وغيرهم من الكوفيين.

وقد صنف أبو عبيد بضعة وعشرين كتاباً منها: غريب المصنف، غريب الحديث، معاني القرآن، غريب القرآن، الناسخ والمنسوخ، فضائل القرآن.

وقد امتدح مصنفه في غريب الحديث: الخطابي، فوصفه بأنه «فريد في منهاجه في بيان اللفظ، وصحة المعنى، وجودة الاستنباط، وكثرة الفقه، وانتظم بتصنيفه عامة ما يحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب الحديث، وصار كتابه إماماً لأهل الحديث: به يتذاكرون، وإليه يتحاكمون»

أربعين سنة يسأل العلماء عن ما أودعته من تفسير الحديث .
 وَجَمَعَ الغريبَ: إبراهيمُ الحُرَبيُّ (٧) ثم جمع أبو محمد بن قتيبة (٨)
 مافات أبا عبيدٍ، وقال: أرجو أن لا يكونَ بقي بعد كتاب أبي عبيدٍ وكتابي من
 الغريبِ ما فيه مقالٌ وقويتَ الظنونُ بأنه لم يبق شيءٌ، وإذا أشياءٌ قد فاتتهما
 ألفها أبو سليمانَ الخطَّابيُّ (٩)، وفاتتهُ أشياءٌ .

= مقدمة غريب الحديث، تاريخ بغداد (١٢ : ٤٠٣)، الفهرست (١ : ٧١)، معجم الأدياء
 (١٦ : ٢٥٤)، طبقات القراء، شذرات الذهب (٢ : ٥٤)، تهذيب الأسماء واللغات (٢ :
 ٢٥٧)، تهذيب التهذيب (٨ : ٣١٥).

(٧) هو إبراهيم بن إسحاق بن بشير بن عبد الله الحربي (١٩٨ - ٢٨٥)، محدث، فقيه،
 أديب، لغوي، أصله من مرو، ومات ببغداد، صنّف كتباً كثيرة منها: «غريب الحديث»،
 «الأدب»، «المغازي»، «مناسك الحج» . . . تاريخ بغداد (٦ : ٢٧)، معجم الأدياء (١ :
 ١١٢)، البداية والنهاية (١١ : ٧٩)، مرآة الجنان (٢ : ٢٠٩)، شذرات الذهب (٢ :
 ١٩٠)، إنباء الرواة (١ : ١٥٥).

(٨) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢١٣ - ٢٧٦)، أبو محمد، عالم مشارك في أنواع
 من العلوم، كاللغة، والنحو، وغريب القرآن ومعانيه، وغريب الحديث، والشعر، والفقه،
 والتاريخ . . . من تصانيفه الكثيرة: «أدب الكاتب»، «عيون الأخبار»، «طبقات الشعراء»،
 «المعارف»، «جامع الفقه»، «غريب الحديث» الذي يصفه الخطابي، فيقول: «ثم انتهج
 أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة فتتبع ما أغفله أبو عبيد من ذلك، وألف فيه كتاباً لم ياب
 أن يبلغ به شأو المبرز الشائق، وبقيت بعدهما صنابة للقول» .

الفهرست (١ : ٧٧ - ٨٨)، تاريخ بغداد (١٠ : ١٧٠)، إنباء الرواة (٢ : ١٤٣) لسان
 الميزان (٣ : ٣٥٧)، النجوم الزاهرة (٣ : ٧٥)، مرآة الجنان (٢ : ١٩١)، شذرات
 الذهب (٢ : ١٦٩) . . .

(٩) هو أبو سليمان الخطابي: حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الخطابي (٣١٩ -
 ٣٨٦) أول من شرح صحيح البخاري، وكان معاصروه يرونه في الدقة العلمية والورع
 والتقوى قرناً لأبي عبيد القاسم بن سلام. له مصنفات منها: معالم السنن شرح الكتاب
 السنن لأبي داود السجستاني، وعلم الحديث، وإعلام السنن في شرح المشكل من أحاديث
 البخاري، وإصلاح غلط المحدثين، وغريب الحديث وقد طبع أخيراً.
 تذكرة الحفاظ (١٠١٨ - ١٠٢٠)، البداية والنهاية (١١ : ٢٣٦)، شذرات الذهب (٣ :

ثم جَمَعَ أبو عبيدِ الهَرَوِي (١٠) صاحبُ الغريبين كتاباً أوْهَمَ فيه أنه لم يبق شيءٌ وإنما اقتصر على ما ذكره الأزهرِيُّ (١١) في كتابِ التهذيبِ، ورأيتُه قد أخلَّ بأشياء، وذكر أشياء ليست بغريبةٍ فلا تحتاجُ إلى تفسيرٍ.

فرايتُ أن أبدلَ الوُسْعَ في جمعِ جميعِ غريبِ حديثِ رسولِ الله - ﷺ - وأصحابِهِ وتابعيهِمْ، وأرْجُو أن لا يَشُدَّ عني مهمٌ من ذلك، وأن يُغني كتابي عن جميعِ ما صنَّفَ في ذلك، وقد رَتَّبْتُه على حروفِ المُعْجَمِ، وإِنَّمَا آتِي بالمقصودِ من شرحِ الكَلِمَةِ من غيرِ إيغالٍ في التصريفِ والاشتقاقِ، إذ كُتِبَ اللُّغَةُ أُولَى بذكر ذلك، وإِنَّمَا آثَرْتُ (١٢) هذا الاختصارَ تليظاً للحافظِ، واللهُ المُوَفِّقُ .

(١٠) هو أبو عبيد أحمد بن محمد بن محمد بن أبي عبيد العبدى الهروي (. . . - ٤٠١) تلميذ الأزهرى صاحب كتاب « تهذيب اللغة »، ورواه عنه، وكان ملازماً لحلقته، ومن كتابه صنف غريبه. قاله القفطى في إنباه الرواة ترجمته في معجم الأدباء (٤ : ٢٦٠)، مرآة الجنان (٣ : ٣)، طبقات الشافعية للسبكي (٤ : ٨٤)، البداية والنهاية (١١ : ٣٤٤)، شذرات الذهب (٣ : ١٦١) .

(١١) هو محمد الأزهرى (٢٨٢ - ٣٧٠)، وكتابه تهذيب اللغة أشهر من أن يُعرف .

(١٢) في (ف) : اخترت .

﴿كتاب الألف﴾

* باب الألف مع الباء *

في الحديث: «إن لهذه البهائم أوابد»^(١٣). يعني استيحاءشاً ونفوراً عن الناس، ويُقال: جاء فلان بآبدة: أي بشيء يُستوحش منه ويُنفّر عنه^(١٤).

وفي الحديث: «أبدّه بصره»^(١٥) أي أتبعه إياه.

(١٣) العبارة هي جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في: ٥٦ - كتاب الجهاد (١٩١) باب ما يُكره من ذبح الإبل والغنم في المغنم من حديث رافع، قال: «كنا مع النبي ﷺ يذبح الحليفة فأصاب الناس جوع، وأصبنا إبلاً وغنماً - وكان النبي ﷺ في أخريات الناس - فَعَجَلُوا فنصبوا القدور، فأمر بالقدور فأكفئت ثم قَسَمَ، فعدّل عشرة من الغنم ببعير، فنذ منها ببعير، وفي القوم خيل يسيرة، فطلبوه فأعياهم، فأهوى إليه رجل بسهم فحبسه الله، فقال ﷺ «هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش، فما نذ عليكم فاصنعوا به هكذا» فتح الباري (٦: ١٨٨) وقد أخرجه البخاري (أيضاً) في كتاب الشركة والذبائح، وأخرجه مسلم في: ٣٥ - كتاب الأصناحي (٤) باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، إلا السن والظفر وسائر العظام، من حديث رافع بن خديج، صحيح مسلم (١٥٥٨).

كما أخرجه أبو داود والنسائي في الأصناحي، والترمذي والنسائي في الصيد، وابن ماجه في الذبائح، والإمام أحمد في مسنده (٣: ٤٦٣، ٤٦٤).

(١٤) ويقال: أبدت تأبّد وتآبّدت: أي نفرت من الإنس وتوحشت، وتآبّدت الديار: توحشت، وخلت من سكانها.

(١٥) هو جزء من حديث أخرجه البخاري في: ٦٤ - كتاب المغازي (٨٣) باب مرض النبي ﷺ ووفاته، الفتح (٨: ١٣٨) من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: «دخل عبد الرحمن =

في الحديث: «سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ»^(١٦) أي مُلَقَّحَةٌ [يقال أُبِدْتُ النَّخْلَةَ أَبْدَاهَا]^(١٧)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِدْتُ أَي: لُقِّحَتْ .

قال أبو عمرو بن العلاء: نخل قد أُبِدْتُ وَأُبِدْتُ وَوَبَّرْتُ: ثَلَاثُ لُغَاتٍ فِيهِ مُؤَبَّدَةٌ وَمَوْبُورَةٌ وَمَأْبُورَةٌ أَي مُلَقَّحَةٌ^(١٨).

وَيُقَالُ لِكُلِّ مُصْلِحٍ ضَيْعَةٍ هِيَ أَبْدَاهَا، وَإِنَّمَا قِيلَ لِلْمُصْلِحِ أَبْدٌ لِأَنَّهُ مُصْلِحٌ .

في الحديث «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَتْ رِدْيَتُهُ التَّابُطُ» قال الأَصْمَعِيُّ: هُوَ أَنْ يُدْخِلَ الرَّجُلُ الثَّوبَ تَحْتَ يَدِهِ الْيُمْنَى فَيُلْقِيهِ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ .

قال عمرو بن العاص: إِنِّي وَاللَّهِ مَا تَأْبَطُنِي إِلَّا مَاءٌ: أَي لَمْ يَخْضُنِّي وَيَرْبِيئَنِي^(١٩).

في الحديث «فلما رآه ابذعروا» أَي تفرقوا^(٢٠) في الحديث «يأبُلُ آدَمُ

= ابن أبي بكر على النبي ﷺ وأنا مُسِنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ رَطْبٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَأُبْدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَرِّهِ، فَأَخَذْتُ السَّوَاكَ فَقَضَمْتُهُ وَنَفَضْتُهُ وَطَبَيْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسَنَّ بِهِ...» .

(١٦) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣: ٤٦٨) من حديث سويد بن هبيرة، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ مَا لَمْ يَمْهَرُ مَأْمُورَةٌ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ» .
والسِكَّةُ المَأْبُورَةُ: هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمَسْتَوِيَةُ الْمَصْطَفَاةُ، وَإِنَّمَا سَمِيَتْ الْأَزْقَةُ سِكَّةً لِأَصْلَافِ الدُّورِ فِيهَا كَطَرَائِقِ النَّخْلِ .

(١٧) العبارة بين الحاصرتين ساقطة من (ط)، وأثبتها من (ف) .

(١٨) العبارة في «تهذيب اللغة» للأزهري (١٥: ٢٦٢) .

(١٩) في الفائق (١: ١٩) أنه قال العبارة لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .

(٢٠) (ابذعروا) = تفرقوا، والابذعرار: التفرق، وفي حديث عائشة - رضي الله عنها - ابذعر الفئاق = أي تفرق وتبدد، والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦: ١١٦) من حديث عائشة قالت: مر رسول الله ﷺ على أصحاب الدركلة (ضرب من لعب الصبيان) فقال: =

على حواءَ بعدَ قتلِ ابنِهِ» (٢١) أي: تَوَحَّشَ عَنْهَا، أو أَعْرَضَ عَنْ غَشِيَانِهَا.
وقال يَحْيَى بنُ يَعْمَرَ: (٢٢) أَيِّ مَالٍ زُكِّيَ فَقَدْ ذَهَبَتْ أَبْلُتُهُ، أَيِ وَبَلَّتُهُ
فَقُلِبَتْ الواوُ هَمْزَةً؛ المُرَادُ شَرُّهُ وَمَضْرُوتُهُ (٢٣).

في الحديث: « فَمَشَى قَيْصَرُ إِلَى إِبْلِیَاءَ لَمَّا أَبْلَاهُ اللَّهُ ». .
قال ابنُ قُتَيْبَةَ: يقال: من الخیرِ أَبْلَيْتُهُ أَبْلِيَهُ إِبْلَاءً، ومن الشَّرِّ بَلَاهُ يَبْلُوهُ بَلَاءً،
وَإِنَّمَا مَشَى شُكْرًا لِأَنْدِفَاعِ فَارِسَ عَنْهُ (٢٤) .

في الحديث: « لَا تَبِعِ الثَّمَرَ حَتَّى تَأْمَنَ عَلَيْهَا الْأَبْلَةُ » أي: العاهة.
في الحديث « بَيْنَنَا كَقَدِّ الْأَبْلَمَةِ »، وهي خُوصَةٌ الْمُقْلِ، أي نحن وأنتم
سواءً (٢٥) .

في صِفَةِ مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « لَا تُؤْبِنُ فِيهِ الْحُرْمُ » أي لا يُدْكَرَنَّ
بِقُبْحِ .

وَنُهِيَ عَنِ الشُّعْرِ إِذَا أُبْنِتَ فِيهِ النِّسَاءُ .
ومثله « أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْسِ أَبْنُوا أَهْلِي » (٢٦) .

- = خذوا يا بني أرفدة « لتعلم يهود أن في ديننا فسحة، إني أرسلت بحنيقية سَمْحَة » فبينما هم
كذلك إذ جاء عمر، فلما رآوه ابدعروا.
(٢١) هو من حديث وهب بن منبه، غريب الحديث للهروي (٤ : ٣٩٦) .
(٢٢) هو يحيى بن يعمر العدواني، أبو سليمان، من علماء التابعين، وأول من نقط المصاحف،
وفاته (١٢٩) . « تهذيب التهذيب » (١١ : ٣٠٥) .
(٢٣) وتكملة الخبر: « فإذا أدبت زكاته فليس هو حينئذ بكنز يخاف فيه التبعة .
(٢٤) والخبر محشور بين السطور في نسخة (ط)، كأنه أضيف بعد المراجعة .
(٢٥) هو من حديث السقيفة المشهور، ومعناه: نحن وإياكم في الحكم سواء، لا فضل لأمير على
مأمور، كالخوصة إذا شُقَّتْ بِأَثْنَيْنِ مُتَسَاوِيَتَيْنِ .
(٢٦) الحديث أخرجه البخاري في: ٦٥ - كتاب التفسير - تفسير سورة النور (١١) باب إن الذين

وقال أبو الدرداء : **أَنَّ نُؤْبَانَ بِمَا لَيْسَ فِينَا فَرُبَّمَا رُكِّنَا بِمَا لَيْسَ فِينَا .**
 في الحديث : « **مَا كُنَّا نَأْبِنُهُ بِرُقِيَّةٍ** » (٢٧) أي ما كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ يَرْقِي فَنَعِيْبُهُ .
 قال الليث : « **فَلَانٌ يُؤْبِنُ بِخَيْرٍ أَوْ بِشَرٍّ ، فَهُوَ مَأْبُونٌ ،** أي يوزن بذلك .
 وقال شمر : **التَّائِبِينَ : الثَّنَاءُ عَلَى الرَّجُلِ فِي الْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ .**
 في الحديث : « **وَكَانَ مِنَ الْأَبْنَاءِ** » قال الفراء : يُقَالُ لِأَوْلَادِ فَارِسِ
 الْأَبْنَاءِ ، لِأَنَّ أُمَّهَاتِهِمْ مِنْ غَيْرِ جِنْسِ آبَائِهِمْ (٢٨) .
 في حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ : « **هَلْ أَبْنَتُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي أَبْنَتَ**
هَذَا؟ قال : لا .
 المعنى : هل أعطيت كل واحدٍ مالاً بنته (٢٩) به .
 ومثله قولُ أبي بكرٍ لعائشةَ : **إِنِّي كُنْتُ أَبْنَتُكَ بِنَحْلِ** .
 في الحديث : « **رُبَّ أَشْعَثَ لَا يُؤْبُهُ لَهُ** » (٣٠) . أي : لا يُحْتَفَلُ بِهِ
 لاحتقاره .

= يجبون أن تشيع الفاحشة . . . الفتح (٨ : ٤٨٧) وهو جزء من حديث طويل : . . . وأخرجه
 مسلم في : ٤٩ - كتاب التوبة (١٠) باب في حديث الإفك ، ح (٥٨) ، ص (٢١٣٨) ،
 وأخرجه الترمذي في تفسير سورة النور ، والإمام أحمد في « مسنده » (٦ : ٥٩) .
 (٢٧) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - النهاية (١ : ١٧) .
 (٢٨) وقيل : هم الذين أرسلهم كسرى مع سيف بن ذي يزن لما جاء يستنجده على الحبشة ،
 فنصره ، وملكوا اليمن ، وتزوجوا في العرب ، فقبل لأولادهم : الأبناء ، وغلب عليهم هذا
 الاسم ، لأن أمهاتهم من غير جنس آبائهم . النهاية (١ : ١٨) .
 (٢٩) في (ط) تلبينه .
 (٣٠) الحديث أخرجه الترمذي في المناقب - مناقب البراء بن مالك (٥ : ٦٩٣) قال رسول
 الله ﷺ « **كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْرَى ذِي طُمْرَيْنِ لَا يُؤْبُهُ لَهُ ،** لو أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ ، منهم البراء
 بن مالك » ، قال أبو عيسى : صحيح من هذا الوجه .
 وأخرجه ابن ماجة في : ٣٧ - كتاب الزهد (٤) باب من لا يؤبه له ح (٤١١٥) ، ص
 (١٣٧٨) .

في الحديث: «إلى عَدَنَ أَبِين». وهو اسمُ قريةٍ على سيفِ البَحْرِ ناحيةَ اليمَنِ. كذلك ضَبَطَهُ الأزهريُّ.

﴿بَابُ الألفِ مع التاءِ﴾

في الحديثِ «عليها إتبُّ»^(٣١) وهي بُرْدَةٌ تُشَقُّ فُتْلَبَسُ من غَيْرِ كَمِينٍ ولاجِبِيٍّ، ويقالُ لها: البِقِيرَةُ .

في الحديثِ: «لولا أنه طريقٌ مِثْناءُ»^(٣٢) أي مَسْلُوكٌ مِفْعَالٌ من الإتيانِ .

ومثله: «ما وجدتُ في طريقِ مِثْناءٍ فعرّفه»^(٣٣) .

في الحديثِ: «إنما هو أتِيٌّ فينا» أي غريبٌ^(٣٤) .

وفي حديثِ آخَرَ: «رَجُلَانِ أَتَاوِيَانِ»^(٣٥) .

قال الأصمعيُّ: الأتِيُّ: الرجلُ يَكُونُ في القومِ ليس فيهم .

في صِفَةِ ديارِ ثمودٍ: «وَأَتَّوَأَ جَدَاوِلَهَا». أي: سَهَّلُوا طريقَ المِياهِ إِلَيْهَا،

[يُقَالُ] ^(٣٦) أَتَيْتُ المَاءَ: إِذَا أَصْلَحْتَ مَجْرَاهُ .

(٣١) الخبر عن إبراهيم النخعي: «إن جارية له يقال لها «كثيرة» زنت فجلدها خمسين وعليها

إتبُّ لها وإزار». الفائق (١: ٢٢)، النهاية (١: ٢١) .

(٣٢) الحديث: «لولا أنه وعدٌ حق، وقول صدق، وطريق مِثْناءٍ لحزنًا عليك يا إبراهيم». النهاية

(١: ٢٢)، الفائق (١: ٢١) .

(٣٣) «ما وجدتُ في طريقِ مِثْناءٍ فعرّفه سنة» سنن أبي داود (٢: ١٣٦-١٣٧) .

(٣٤) النبي ﷺ سأل عاصم بن عدِي الأنصاري عن ثابت بن الدُّخْداح حين توفي: هل تعلمون له

نسباً فيكم؟ فقال: إنما هو أتِيٌّ فينا، فقاضى بميراثه لابن أخته. سنن الدارمي، كتاب

الفرائض، (باب) ميراث ذوي الأرحام (٢: ٢٧٥)، الفائق (١: ٢٠) .

(٣٥) عثمان رضي الله عنه - أرسل سليط بن سليط، وعبد الرحمن بن عتاب إلى عبد الله بن

سلام، فقال: أتيتاه فتنكراله، وقولا: «إنارجلان أتاويان»، وقد صنع الناس ما ترى، فما تأمر؟

فقال: لستما بأتاويين، ولكنكما فلان وفلان، وأرسلكما أمير المؤمنين .

(٣٦) الزيادة من (ط) .

في الحديث : «أَتَارُهُ بَصْرَةَ» أَي : أَحَدَهُ إِلَيْهِ .

﴿ باب الألف مع الثاء ﴾

قال عليه السلام : «إِنكُمْ سَتَلَقُونَ بَعْدِي أَثْرَةً» (٣٧) . أَي : يُسْتَأْتَرُ عَلَيْكُمْ بِالْفَيْءِ فَاصْبِرُوا .

وقوله : « كل ماثرة في الجاهلية تحت قدمي » (٣٨) . أَي : مَكْرَمَةٌ تُؤَثَّرُ وَتُذَكَّرُ .

وقال عمرُ : « ما حَلَفْتُ بِهَا آثِرًا » . أَي حَاكِيًا عَنْ غَيْرِي (٣٩) .

ومثله قول أبي سفيان : لولا أن يَأْثُرُوا عَنِّي الكَذِبَ (٤٠) .

في الحديث : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْسَأَ فِي أَثْرِهِ » (٤١) . أَي : فِي أَجَلِهِ ، وَسُمِّيَ

(٣٧) أخرجه البخاري في : ٩٢ - كتاب الفتن (٢) باب قول النبي ﷺ : « سترون بعدي أموراً تنكرونها » ، الفتح (١٣ : ٥) ، وأخرجه البخاري (أيضاً) في المساقاة ، والخمس ، والجزية ، والمناقب ، والمغازي .

وأخرجه مسلم في : ١٢ - كتاب الزكاة (٤٦) باب إعطاء المؤلفَةَ قلوبهم على الإسلام . . . ح (١٣٢) ، ص (٧٣٣) وحديث (١٣٩) ، ص (٧٣٩) .

وأخرجه الترمذي في الفتن ، والنسائي في « القضاء » والإمام أحمد في « مسنده » (١ : ٣٨٤ ، ٣٨٧) .

(٣٨) أخرجه أبو داود في كتاب الديات ، ح (٤٥٤٧) ، وحديث (٤٥٨٨) ، ص (٤ : ١٩٥) ، وأخرجه ابن ماجة في : ٢١ - كتاب الديات (٥) باب دية شبه العمد مغلظة ، ح (٢٦٢٨) ، ص (٨٧٨) ، وأخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ١١ ، ٣٦ ، ١٠٣) . (٣ : ٤١٠) ، ص (٥ : ٧٣ ، ٤١٢) .

(٣٩) وفي النهاية (١ : ٢٢) : « ما حَلَفْتُ بِأَبِي ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا » أَي مَا حَلَفْتُ بِهِ مَبْتَدَأًا مِنْ نَفْسِي ، وَلَا رُوِيَ عَنْ أَحَدٍ أَنَّهُ حَلَفَ بِهَا . وَقَدْ سَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ بِأَبَاهُ فَنَهَا . الْفَاتِقُ (١ : ٢٣) .

(٤٠) هو قول أبي سفيان في حديث قيصر : « لولا أن يَأْثُرُوا عَنِّي الكَذِبَ » أَي يَرُوُونُ وَيَحْكُونُ .

(٤١) أخرجه البخاري في : ٣٤ - كتاب البيوع (١٣) باب من أَحَبَّ البِطْطَ فِي الرِّزْقِ ، الفتح (٤ : ٣٠١) ، وأخرجه مسلم في : ٤٥ - كتاب البر والصلة (٦) باب صلة الرحم ، حيث =

الْأَجْلُ أَثْرًا لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ الْعُمَرَ.

في حديث جابر: «والبرمة بين الإثافي» وهي الحجارة التي توضع تحت القدر ويقال لها الأفافي أيضاً.

في الحديث: «غَيْرُ مُتَأْتِلٍ، مَالًا»^(٤٢). أي: غير جامع، وكلُّ شَيْءٍ له أصل، أو جمع حتى يصير له أصل، وهو مؤنث.

في الحديث: «أخبر بها عند موته تأثماً» أي تجنباً للإثم.

في الحديث: لأثين «بك: لأثين».

﴿ باب الألف مع الجيم ﴾

قوله «أجفوا الأبواب» أي أغلقوها^(٤٣).

في الحديث: «فخرج بها يؤج»^(٤٤) أي: يسرع.

«كلوا وأتجروا»^(٤٥). أي: تصدقوا طالبين الأجر بذلك.

ومثله: «من يتجر على هذا فيصلي معه»^(٤٦).

في الحديث، «من بات على أجار»^(٤٧) وهو السطح الذي ليس له

= (٢٠، ٢١)، صفحة (١٩٨٢).

(٤٢) فتح الباري (٤: ٤٩١) و(٥: ٣٥٥)، صحيح مسلم: ٢٥ - كتاب الوصية، (٤) باب الوقف، ح (١٥)، ص (١٢٥٥).

(٤٣) العبارة في (ط) أضيفت فوق السطور بخط أدق.

(٤٤) رسمت في (ف)، (ط): يأج

(٤٥) الحديث في لحوم الأوصاحي. الفائق (١: ٢٥).

(٤٦) أخرجه الترمذي في كتاب الصلاة (باب) ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة. (٤٢٧: ١).

(٤٧) الحديث أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥: ٧٩) عن أبي عمران الجوني، قال: حدثني بعض أصحاب محمد، وغزونا نحو فارس، فقال: قال رسول الله ﷺ: «من بات =

حَوْلَهُ مَا يَرِدُ الْمُشْفَى، وَالْإِنْجَارُ لُغَةٌ [فِيهِ].

«وَتَلَقَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الْأَجَاجِيرِ وَالْأَنَاجِيرِ». يَعْنِي: السَّطُوحِ (٤٨).

فِي الْحَدِيثِ: «وَيَوْمَ تَرْمَضُ فِيهِ الْأَجَالُ». وَهِيَ أَقَاطِيعُ الطُّبَّاءِ، وَاحِدُهَا إِجْلٌ.

قَالَ مَكْحُولٌ: «كُنَّا مُرَابِطِينَ فَتَأَجَّلَ مُتَأَجِّلٌ مِنَّا» أَي اسْتَأْذَنَ فِي الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِهِ، أَنْ يُضْرَبَ لَهُ أَجَلٌ عَلَى ذَلِكَ (٤٩).

فِي الْحَدِيثِ «تَوَارَتْ بِأَجَامِ الْمَدِينَةِ» وَاحِدَتُهَا: أُجْمٌ، وَهُوَ الْحِصْنُ. فِي الْحَدِيثِ: «أَتَيْتُهُ بِأَجْرٍ» قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: هُوَ جَمْعُ جِرْوٍ، وَيَجْمَعُ أَيْضاً جِرْوً، وَجِرْوُ الْقِثَاءِ وَالرُّمَانِ: صِغَارُهُ.

﴿ الألف مع الحاء ﴾

سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ تَتَابَعَ عَلَيْهِ رَمَضَانَانِ، فَقَالَ: «إِحْدَى مِنْ سَبْعٍ» (٥٠). يَعْنِي: اشْتَدَّ الْأَمْرُ فِيهِ، يُرِيدُ بِهِ إِحْدَى سِنِي يَوْسُفَ السَّبْعِ، فَشَبَّهَ الْحَالَ بِهَا فِي الشَّدَةِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: إِحْدَى بَنَاتِ طَبَقٍ، أَي إِحْدَى الْمُعْضَلَاتِ.

= فَوْقَ بَيْتِ نَيْسَ لَهُ إِجَارٌ فَوَقَعَ فَمَاتَ فَبُرِّتَ مِنْهُ الذَّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ عِنْدَ ارْتِجَاجِهِ فَمَاتَ فَقَدْ بَرِّتَ مِنْهُ الذَّمَّةُ.

وَهُوَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ، (بَابُ) النَّوْمِ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مَحْجَرٍ (٤: ٣١٠)، وَوَرَدَ اللَّفْظُ مَغْلُوطاً فِي الطَّبْعَةِ.

(٤٨) جَاءَ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: «فَتَلَقَى النَّاسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السُّطُوحِ، وَعَلَى الْأَنَاجِيرِ.

(٤٩) الْفَائِقُ (١: ٢٥)، النِّهَايَةُ (١: ٢٦).

(٥٠) كِمَالَةُ الْخَبْرِ: «يَصُومُ شَهْرَيْنِ، وَيَطْعَمُ مَسْكِيناً»، الْفَائِقُ (١: ٢٦)

وقال معاوية : «لقد منعتني القدرة من ذوى الحنات» وهي جمع حنة، وهي العداوة، واللغة: إحنة .
وكلم ابن مسعود امرأة، فقالت: أحكك من أصحاب محمد بقول هذا.

قال أبو عبيد: تريد من أجل أنك، فتركت من .
في الحديث: «من أحوال دخل الجنة». أي: من أسلم، يقال للرجل إذا تحول من شيء إلى شيء أحوال.

﴿ الألف مع الخاء ﴾

قيل لابن عمر: أصلى رسول الله الضحى، قال: «لا إخاله» أي لا أظن، والألف مكسورة.

في الحديث: انطلق أخفاء من الناس، وهم السراع. هذا هو المشهور في الرواية، ورواه ابن قتيبة، فقال: انطلق جفاء من الناس، قال: وهم يسرعان الناس فشبههم بجفاء السيل .

في الحديث: «وكانت منها إخاذات أمسكت الماء». وهي الغدران، ومنه قول مسروق: «جالست أصحاب رسول الله ﷺ فوجدتهم كالإخاذ» (٥١). وهو الماء.

في الحديث: «أخذوا أخذاتهم». أي: نزلوا منازلهم (٥٢).

(٥١) قول مسروق، نقله شيخ البخاري: علي بن المديني في كتابه «علل الحديث، ومعرفة الرجال» ص (٤٣) من تحقيقنا، فقال: «ما شبهت أصحاب النبي ﷺ إلا كالإخاذة يجتمع فيها الماء: الإخاذة تلقي الراكب، الإخاذة تلقي الراكبين، والإخاذة تلقي البشر، والأخاذة تلقي الضئام من الناس، وقد سألت عمر، وعثمان، وعلياً، فلما لقيت عبد الله [بن مسعود] كفاني «أه» .
(٥٢) هو جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في: ١ - كتاب الإيمان (٨٤) باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث (٣١٢)، ص (١٧٦)، والترمذي في جامعه في تفسير سورة السجدة =

قَالَتْ امْرَأَةٌ لِعَائِشَةَ: «أُوخِذُ جَمَلِي؟ أَيُّ أَحْسَبُ زَوْجِي بِالسَّحْرِ عَنِ النِّسَاءِ» (٥٣).

قال أبو بَرَزَةَ: «لما كان بأخْرَةَ. لَقِيْتُ فُلَانًا». أَي فِي الْأَخِيرِ.
فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ الْأَخْرَ قَدَرْنَا». الْأَخْرُ الْمُدْبِرُ الْمُتَخَلِّفُ.
فِي الْحَدِيثِ: آخِرَةُ الرَّجُلِ أَي مُؤَخَّرُهُ، وَهُوَ مَا يَلِي الرَّكَّابَ مِنْ خَشَبِ رَحْلِ الْجَمَلِ.

فِي الْحَدِيثِ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ» (٥٤).
قال أبو عبيدٍ: الْأَخِيَّةُ: الْعُرْوَةُ الَّتِي تُشَدُّ بِهَا الدَّابَّةُ، وَتَكُونُ فِي وَتِدٍ أَوْ سِكَّةٍ مُثَبَّتَةٍ فِي الْأَرْضِ.

[قال المُصَنِّفُ: وَالْمَعْنَى] (٥٥) أَنَّهُ يُبْعَدُ عَنْ رَبِّهِ بِالذُّنُوبِ، وَأَصْلُ إِيمَانِهِ ثَابِتٌ.

فِي الْحَدِيثِ: «حَتَّىٰ أَنْ أَهْلَ الْأَخْوَانِ لِيَجْتَمِعُونَ» يَرِيدُ الْخَوَانَ وَهُوَ الْمَائِدَةُ.

= (٥ : ٣٤٧)، كلاهما عن المغيرة بن شعبة يرفعه إلى رسول الله ﷺ.

(٥٣) من التَّأخِيذِ: وَهُوَ حَبْسُ السَّوَاخِرِ أَوْ زَوْجِهِنَّ دُونَ غَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ.

(٥٤) (آخِيَّتِهِ) بِالْمَدِّ وَالتَّشْدِيدِ = حَبِيلٌ، أَوْ عَوِيدٌ يُدْفَنُ طَرَفُهُ فِي الْحَائِطِ، وَتَشَدُّ فِيهِ الدَّابَّةُ، أَي يُبْعَدُ عَنْ رَبِّهِ بِالذُّنُوبِ، وَأَصْلُ إِيمَانِهِ ثَابِتٌ، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣ : ٣٨، ٥٥)، وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١٠ : ٢٠١)، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى، وَرَجَالُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ «أَبِي سَلِيمَانَ اللَّيْثِيِّ» وَ«عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ» وَكِلَاهُمَا ثِقَةٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» الْحَدِيثَ رَقْمَ (٦١١) مِنْ تَحْقِيقِنَا، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ.

(٥٥) العبارة هكذا في (ف)، وفي (ط): «قلت في المعنى»...

(٥٦) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ فُضَائِلِ الْقُرْآنِ.

﴿ باب الألف مع الدال ﴾

في الحديث: « لا تَشْرَبُوا إِلَّا مِنْ ذِي إِدَاءٍ ». الإِدَاءُ ، والوكاء: شِدَادُ السُّقَاءِ .

قال ابن مسعود « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنُ مَأْدُبَةُ اللَّهِ »^(٥٦)، أي: مَدْعَاتُهُ، والمأدبة ما يَصْنَعُهُ الرَّجُلُ وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ. قال كَعْبٌ: «إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَأْدِبَةً مِنْ لَحُومِ الرُّومِ» يعني يُقْتَلُونَ فَنَتَابَهُمِ السَّبَاعُ وَالطَّيْرُ تَأْكُلُهُمْ.

قال أبو عبيد: يقال: مَأْدِبَةٌ وَمَأْدِبَةٌ: بضم الدالِ وَفَتْحِهَا، فمن صَمَّ أَرَادَ الصَّنِيعَ يَصْنَعُهُ الرَّجُلُ فَيَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ، فتأول الحديث أَنَّهُ شَبَّهَ الْقُرْآنَ بِصَنِيعِ صَنَعَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ، لهم فيه خَيْرٌ وَمَنَافِعٌ، ثم دَعَاَهُمْ إِلَيْهِ، قال ومن فَتَحَ الدَّالَ جَعَلَهُ مَفْعَلَةً من الأَدَبِ وكان الأَحْمَرُ يَجْعَلُهَا لُغْتَيْنِ مَأْدِبَةٌ وَمَأْدِبَةٌ بمعنى واحدٍ، قال الأصمعي: ولم أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا غَيْرَهُ، والتفسيرُ الأَوَّلُ أَعْجَبُ إِلَيَّ.

قال كَعْبٌ: إِنَّ لِلَّهِ مَأْدِبَةً مِنْ لَحُومِ الرُّومِ، يعني: أَنَّهُمْ يُقْتَلُونَ فَنَتَابَهُمِ السَّبَاعُ وَالطَّيْرُ تَأْكُلُهُمْ.

وقال علي عليه السلام رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في المنامِ فقلت: ما لَقِيتُ بَعْدَكَ من الأدد والأودِ: الدَّوَاهِي، العِظَامُ، واحِدَتُهَا: إِدَّةٌ، والأودُ: العِوَجُ.

في الحديث: « قالوا عن موسى أَنَّهُ أَدَّرَ »، والأدُرُ عِظْمُ الخِصْيَتَيْنِ .

في الحديث: « في الأَدافِ الدِّيَّةُ »، وهو الذِّكْرُ سُمِّيَ « أَدافاً »، لأنَّهُ يَقْطُرُ، يُقَالُ: وَدَفَتِ الشَّحْمَةُ: إِذَا قَطَرَتْ شَحْمًا .

في الحديث: « فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَّمَ بَيْنَكُمَا »^(٥٧) أي يَجْتَمِعُ بَيْنَهُمَا

(٥٧) أخرجه الترمذي وابن حبان من حديث أنس، ورواه الترمذي من حديث المغيرة، والنسائي من حديث أبي هريرة والمغيرة، وأخرجه ابن ماجه في: ٩ - كتاب النكاح (٩) باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها، حديث (١٨٦٥)، صفحة (٥٩٩) .

بالحُبِّ والمُؤَافَقَةِ .

قال أبو عُبيد: ولا أرى الأصل فيه إلا من أدمِ الطَّعامِ لأنَّ صلاحَهُ وَطِيبَهُ بالإِدامِ .

في الحديث: «يَخْرُجُ جَيْشٌ آدَى شَيْءٍ»^(٥٨) أي: أقوى شيء .

﴿باب الألف مع الذال﴾

في حديث أبي بكرٍ «ولتألمنَّ الصُّوفَ الأذْرَبِيَّ» يعني تَسْتَخِشُونَهُ من التَّرفِ .

قال المبرد: الأذْرَبِيُّ: منسوبٌ إلى أذربيجان .

وقوله في المولود «أَمِطُوا عَنْهُ الأَذَى»^(٥٩) . يعني: الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى رَأْسِهِ ، وإِمَاطَةُ الأَذَى عن الطَّرِيقِ تَنْجِيَةٌ ما يُؤْذِي .

في الحديث: «ما أذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ» . أي: ما اسْتَمَعَ ، وكان زيدُ بنُ ثابتٍ قد أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن المنافقين بشيءٍ فَجَحَدُوا فَنَزَلَتْ سُورَةُ المنافقين فقال عليه السلام: «هذا الذي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأَذْنِهِ» . أي: أَظْهَرَ صِدْقَهُ فِي إِخْبَارِهِ عن ما سَمِعَتْ أُذُنُهُ .

في الحديث: «إِنَّ قَوْمًا أَكَلُوا مِنْ شَجَرَةٍ فَخَمَدُوا»^(٦٠) فقال عليه السلام: «قَرَسُوا المَاءَ فِي الشَّنَانِ وَصَبَّوهُ عَلَيْهِمْ فِيمَا بَيْنَ الأَذَانَيْنِ» ، أَرَادَ بَرْدُوهَ ، والشَّنَانُ: القَرْبُ الخُلْقَانِ ، وهي أَشَدُّ تَبْرِيدًا ، وَأَرَادَ بالأَذَانَيْنِ أَذَانِ

(٥٨) كماله الحديث: «يوشك أن يخرج جيش من قبل المشرق آدى شيء وأعدّه، أميرهم رجل طوال أدلم أبرج» الفائق (١: ٣١) .

(٥٩) في حديث العقبة «أميطوا عنه الأذى» يريد الشعر والنجاسة، وما يخرج على رأس الصبي حين يولد، يحلق عنه يوم سابعه .

(٦٠) (خمدوا): أي أصابهم فتور، فأمر النبي ﷺ بصب الماء البارد عليهم لينشطوا .

الْفَجْرِ وَالْإِقَامَةِ وَهَذَا مِثْلُ النُّشْرَةِ (٦١) .

﴿باب الألف مع الراء﴾

« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْلَكَكُمْ لِأَرْبِهِ » (٦٢) . المحدثون يَرُوْنَهُ بِسُكُونِ الرَّاءِ وَيُشِيرُونَ إِلَى الْعُضْوِ، ورواه كذلك ابنُ قتيبة، وقال: هو الحَاجَةُ .
وقال أبو عبيد: كَلَامُ الْعَرَبِ لِأَرْبِهِ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وهو الحَاجَةُ، والمعنى أَنَّهُ كَانَ يَغْلِبُ هَوَاهُ .

في الحديث أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: « أَرَبَ مَالُهُ » (٦٣) . فيه ثلاثُ رواياتٍ (إحداهن) أَرَبٌ بفتح الراء وتنوين الباء، أي: حَاجَةٌ جاءت به يَسْأَلُ (والثانية) أَرَبٌ مَالُهُ، بكسر الراء وفتح الباء أي سَقَطَتْ آرَابُهُ، وهي كَلِمَةٌ لَا يُرَادُ بِهَا الْوَقُوعُ كما قال عَقْرِي حَلْقِي (٦٤)، وقال عُمَرُ لرجلٍ: « أَرَبْتَ عَن يَدَيْكَ ». أي: ذَهَبَ ما في

(٦١) بضم النون، وفي هذا الحديث من الفقه أن هذا الفعل شبيه بالنشرة، وهي رُفِية وعوده، فجاءت فيه الرخصة عن النبي ﷺ في غير إصابة العين، غريب الحديث للهروي (٢): (٤٠) .

(٦٢) « وأيكم يملك إربيه كما كان النبي ﷺ » أخرجه البخاري في الحيض (٥) باب معايشة الحائض، الفتح (١: ٤٠٣)، وأخرجه مسلم في أول كتاب الحيض، حديث رقم (٢)

(٦٣) الحديث أخرجه البخاري في أول كتاب الزكاة، الفتح (٣: ٢٦١) من حديث أبي أيوب، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: مَالُهُ مَالُهُ، وقال النبي ﷺ: « أرب ماله »، تَعَبَّدُ اللَّهُ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتُصَلِّ الرِّجْمَ ». وأخرجه الإمام أحمد في مسنده « (٥: ٣٧٢) .

(٦٤) وترت يدك، وقاتلك الله .

(٦٥) وروي: « أَرَبْتَ مِنْ ذِي يَدَيْكَ » أَسْأَلُنِي، وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِي أَخَالَفَهُ؟ .

يَدِيكَ حَتَّى تَحْتَاجَ (والثالثة) أَرَبٌ بِكسر الراء وتنوين الباء والمعنى أَنَّهُ حَازِقٌ .

في الحديث: أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَيَاتِ: «مَنْ خَشِيَ إِرْبَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا»، أَي دَهَاءَهُنَّ وَشَرَّهُنَّ، فَتَوَقَّى عَنْ قَتْلِهِنَّ .

و«أَتَى بِكَتِفِ مُؤَرَّبَةٍ». أَي مُؤَفَّرَةٍ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهَا شَيْءٌ؛ مَاخُودٌ مِنَ الْإِرْبِ. وَهُوَ: الْعُضْوُ .

وفي الحديث: كَانَ يَسْجُدُ عَلَى سَبْعَةِ آرَابٍ (٦٦).
وقال سعيد بن العاص: لَا تَتَّارَبْ عَلَى بَنَاتِي أَي لَا تَشَدَّدْ .

وفي الحديث «مُؤَارِبَةُ الْأَرِيبِ جَهْلٌ وَعَنَاءٌ». والمعنى: أَنَّ الْأَرِيبَ لَا يُحْتَلُّ عَنْ عَقْلِهِ .

في الحديث: «غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةِ أَرْجَوَانَ» (٦٧). وَالْأَرْجَوَانُ الْأَحْمَرُ الشَّدِيدُ الْحُمْرَةَ .

في الحديث: «أَرْدَوْا فِرْسَيْنِ» أَي تَرَكُوهُمَا وَهَرَبُوا .
في الحديث: «إِنَّ الْإِسْلَامَ لِيَأْرُرُ إِلَى الْمَدِينَةِ» (٦٨). أَي: يَنْضَمُّ إِلَيْهَا .

(٦٦) إذا سجد العبد سجدًا معه سبعة آراب: وجهه وكفاه، وركبته، وقدماه «أخرجه الترمذي في كتاب الصلاة، (٨٧) باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء، (٢: ٦١)، وأخرجه أبو داود في الصلاة (١: ٢٣٥)، والنسائي في التطبيق، وابن ماجه في الإقامه، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٢٠٦، ٢٠٨).

(٦٧) الحديث عن عثمان بن عفان، وهو في موطنًا مالك: ٢٠ - كتاب الجهاد (٢٥) باب لا يحل للمحرم أكله من الصيد، حديث (٨٤)، ص (٣٥٤)، من طريق عبد الرحمن بن عامر ابن ربيعة، قال: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ بِالْعَرَجِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، قَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةِ أَرْجَوَانَ...» .

(٦٨) أخرجه البخاري في: ٢٩ - كتاب فضائل المدينة، (٦) باب الإيمان يأررُ إلى المدينة، =

وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الْأَرْضِ الْأَرْزَةِ (٦٩). وهي شَجَرَةُ الصُّنْبُورِ .

في حديثٍ « ولم ينظر في أَرْضِ الْكَلَامِ » أي في حَصْرِهِ وَجَمْعِهِ (٧٠) .

في الحديث: « فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيْسِينَ » (٧١)، كذا يرويه أهل اللُّغَةِ بِيَاءٍ واحدةٍ، قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ: الْأَرِيْسُ الْأَكَارُ، وَيُجْمَعُ الْأَرِيْسِينَ بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ، وقد رواه أحمدُ والبخاريُّ اليريسين بزيادة ياء وبياءٍ أُولَى مُبَدَّلَةٍ عَنِ الْهَمْزَةِ، وروى الأريسيين (٧٢) .

في الحديث: ذَكَرَ الْأَرْضَ (٧٣) وهو مَا يَأْخُذُهُ الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ إِذَا أَطَّلَعَ عَلَى عَيْبٍ لَمْ يَرَهُ، ومنه أَرُوشَ الْجِرَاحَاتِ .

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: « أُرْزِلَتِ الْأَرْضُ أَمْ بِي أَرْضٌ ». أي: رِعْدَةٌ .

وفي حديثٍ أُمَّ مَعَيْدٍ: « شَرِبُوا حَتَّى أَرَأَصُوا ». قال أبو عبيد: أي:

= الفتح (٤ : ٩٣)، وأخرجه مسلم في: ١ - كتاب الإيمان باختلاف يسير، ح ٢٣٢، ص (١٣١)، وأخرجه الترمذي في الإيمان، وابن ماجة في المناسك، والإمام أحمد في « مسنده » (١ : ١٨٤)، (٢ : ٢٨٦) .

(٦٩) أخرجه مسلم في: ٥٠ - كتاب صفات المنافقين (١٤) باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجرة الأرز، ص (٢١٦٣)، والترمذي في كتاب الأدب. (٧٠) هو من قول: صعصعة بن صومان، النهاية (١ : ٣٨) .

(٧١) أخرجه البخاري في: ٥٦ - كتاب الجهاد (٩٩) باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب؟، الفتح (٦ : ١٠٧)، وأخرجه البخاري أيضاً في تفسير سورة آل عمران، ومسلم في كتاب الجهاد، حديث (٧٣)، والإمام أحمد في « مسنده » (١ : ٢٦٣) .

(٧٢) في القاموس: والأريسي، والأريس، كجليس وسكيت: الأكاز، وجمعه أريسون، وإريسون، وأرارسة، وأرارس . .

(٧٣) (الأرض): ما يأخذه الرجل من البائع إذا وقع على العيب، وسُمِّيَ أرضاً لأنه سبب من أسباب الخصومة، يقال: هو يؤرِّش بين الناس، أي يوقع بينهم الخصومات، وجاء في الحديث: لكل خطأ أرض، « مسند أحمد » (٤ : ٢٧٢)، وفي البخاري في كتاب الجهاد: « فرضوا بالأرض، وتركوا القصاص »، الفتح (٦ : ٢١) .

صَبُّوا اللَّبْنَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَحَكَى أَبُو مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيُّ : أَنَّ مَعْنَاهُ شَرِبُوا عَلَلًا بَعْدَ نَهْلِ ، أَرَادَتْ : أَنَّهُمْ شَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا مِنْ أَرَاظِي الْوَادِي إِذَا اسْتَنْقَعَ فِيهِ الْمَاءُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : نَامُوا عَلَى الْإِرَاضِ (٧٤) .

في الحديث : « لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُورِّضِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ » أَي : لِمَنْ يَنْوِيهِ يُقَالُ : أَرَضْتُ الْكَلَامَ إِذَا سَوَّيْتَهُ وَهَيَّأْتَهُ .

في الحديث : « جِيءَ بِبَابِلٍ كَانَتْهَا عُرُوقُ الْأَرْضِ » ، وَهِيَ شَجَرٌ عُرُوقُهَا حُمْرٌ .

وَقَالَ عُثْمَانُ « الْأَرْفُ يَقْطَعُ الشُّفْعَةَ » (٧٥) وَهِيَ الْمَعَالِمُ وَالْحُدُودُ وَاحِدَتُهَا أَرْفَةٌ .

في الحديث : « كَيْفَ تَبْلُغُكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرَمْتَ » (٧٦) أَي : بُلِيتَ ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : أَصْلُهُ أَرَمَمْتُ ، فَحَذِفَتْ إِحْدَى الْمِيمَيْنِ كَقَوْلِهِمْ : ظَلَّتْ ظَلَلْتُ .

وفي الحديث : « أَلْقَى السَّحْرَ فِي بئرِ ذِي أَرْوَانَ » ، وَهِيَ بئرٌ مَعْرُوفَةٌ قَالَ

(٧٤) فِي الْأَصْلَيْنِ : « الْأَرْضِ » وَالتَّصْحِيحُ مِنَ النِّهَايَةِ (١ : ٣٩) ، وَقَالَ : « الْإِرَاضُ = الْبَسَاطُ الضَّخْمُ » ، وَقَدْ شَرَحَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ ، فَقَالَ الْإِرَاضُ = وَهُوَ الْبَسَاطُ .

(٧٥) وَفِيهِ أَيْضًا : « أَي مَالٍ اقْتُسِمَ ، وَأَرْفٌ عَلَيْهِ فَلَا شُفْعَةَ فِيهِ » أَي حُدٌّ وَأَعْلِمُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : « فَقَسَّمُوهَا عَلَى عِدَدِ السَّهَامِ وَعَالِمُوا أَرْفَهَا » أَي حُدُودَهَا .

(٧٦) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي : ٥ - كِتَابِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسَّنَةِ فِيهَا (٧٩) بَابِ فِي فَضْلِ الْجُمُعَةِ ، ح (١٠٨٥) ، ص (٣٤٥) مِنْ حَدِيثِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خَلَقَ آدَمَ ، وَفِيهِ النَّفْحَةُ ، وَفِيهِ الصُّعْقَةُ ، فَأَكْتَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنْ صَلَّاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ - يَعْنِي بُلِيتَ - ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ » .

كَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالدَّارِمِيُّ فِي الصَّلَاةِ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (٤ : ٨) .

الأصمعي، وبعضهم يُخطيء فيقول ذرّوان .

في حديث استسقاء عُمَرُ « حَتَّى رَأَيْتِ الْأَرَيْنَةَ تَأْكُلُهَا صِغَارُ الْإِبِلِ » في هذا الحرفِ روايتان إحداهما الْأَرْنَبَةُ بِالنُّونِ والباء، وفي معناها قولان: (أحدهما) أنها واحدة الْأَرَانِبِ حَمَلَهَا السَّيْلُ حَتَّى تَعَلَّقَتْ بِالشَّجَرِ فَأَكَلَتْ (والثاني) أنها نبت لا يكاد يطول فأطاله هذا المطر. ذكرهما ابن قتيبة .

وحكي هذا القول الثاني عن الأصمعي .
والرواية الثانية الأرينة بالياء المكسورة، ونون، وهي نبتٌ معروف .
قاله شَمِرٌ، وغلط من رواه الأرنبة، وقال: سمعته من فصيح من أعراب سعد بن بكر، قال: ورأيته نباتاً يشبه الخطمي .

وقالت أعرابية ببطن مرّ هي الأرينة، وهي خِطْمِيَّتَا، وغسول الرأس .
قال الأزهرِيُّ: وهذا الذي حكاه شَمِرٌ صحيح، وشَمِرٌ متقنٌ، والذي روي عن الأصمعيّ أنه الأرنبة غير صحيح .

في الحديث: « جوار فأرنٌ » أي نشطن، والأرن: النشاط .
وقال رسول الله ﷺ: « معكم شيء من الإرة » يعني القديد .
قال ابن الأعرابي: هو أن يُغلى اللحم بالخل ويحمل في الأسفار .
وأهدى بريدة لرسول الله ﷺ إرةً، أي لحمًا في كرشٍ، ودُبِحت لرسول الله شاة، ثم صنعت في الإرة^(٧٧) .

ودعا^(٧٨) رسول الله لامرأة وزوجها فقال: « اللهم أرّ بينهما » أي اثبت الودّ بينهما ومكّنه، حتى تحبس كل واحدٍ منهما على صاحبه، ومنه سمّيت

(٧٧) وهي الحفرة توقد فيها النار، وقيل: هي الحفرة التي حولها الأنافي .

(٧٨) رسمت في (ف)، و(ط): دعى!

الآخية آرياً لأنها تحبس الدواب عن الانفلات .

وتكلم رجل فأسقط، فقال بعضُ العلماء: هذا قد جمع بين الأروى والنعام، والأروى شاء الوحش يكون في رؤوس الجبال، والنعام يسكن الحضيض، فأراد أنه جمع ما لا يجتمع .

في الحديث: نلقى العدو وليس معنا مدى، فقال « أرن وأعجل ما أشهر الدم »^(٧٩) فكل، كذا رواه أبو داود أرن على وزن عرن فيما حكاه الخطابي، ورأيتُه في سنن أبي داود قد ضبطه الحميدي أرن بتسكين الراء.

قال الخطابي: طالما استثبت في الرواة، وسألت علماء اللغة فلم أجد عند أحد شيئاً يقطع بصحته، وقد رأيتُه يتجه لوجوه (أحدها) أن يكون مأخوذاً من أران القوم فهم مُرينون إذا هلكت مواشيهم، فيكون معناه أهلكتها ذبحاً. وأزهق أنفسها بكل ما أنهر الدم، هذا إذا روي أرن بكسر الراء (والثاني) أن يكون بمعنى أدم الحز، ولا تفتقر من رنوت إلى الشيء، إذا أدمت النظر إليه، كاس رنو ماؤه دائبه لا تفتقر، وهذا على أرن بتسكين الراء. (والثالث) أن يكون إثرن مهموزاً على وزن أعرن. والمعنى أنشط وأعجل^(٨٠).

﴿باب الألف مع الزاي﴾

في الحديث: «أزدهر بهذا»^(٨١) أي: احتفظ به .

(٧٩) الحديث هو جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في: ٤٧ - كتاب الشركة (١٦) باب من عدل عشرة من الغنم... فتح الباري (٥: ١٣٩)، وأخرجه (أيضاً) في الذبائح، وأخرجه مسلم في الاضاحي، حديث (٣٠)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤): (١٤٠).

(٨٠) العبارة من كلام الخطابي هكذا: (والثالث) « أن يكون إثرن بوزن إعرن، من أرن يارن إذا نشط وخف، يقول: خف وأعجل لئلا تقتلها خنقاً ». النهاية (١: ٤١).

(٨١) الحديث في مسند الإمام أحمد (٥: ٢٩٨)، وهو جزء من حديث طويل أخرجه عن أبي =

قال أبو بكر للأنصار: « لقد آزرْتُم وآسَيْتُم » يقال آزر، ووازرَ، وآسى وواسى .

وقال ورقة بن نوفل: إن يُدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً أي بالغاً .

وقال رجل لعمر: فدى لك من أخي ثقة إزاري^(٨٢)، أي أهلي .

في الحديث: « وَشَدَّ المِئْزَرَ »^(٨٣)، وهو كناية عن اعتزال النساء، وقيل: أريد به التشمير للتعبُد، يقال شَدَدْتُ مِئْزِرِي لهذا الأمر أي: شَمَرْتُ له .

وسئل عثمان عن قِصَرِ ثَوْبِهِ فقال: « هكذا إزرة صاحبنا: والإزرة الحالة

= قتادة - رضي الله عنه - ومنه القطعة التالية: « كنا مع رسول الله ﷺ في سفر . . . الى قوله: فَسَارَ، وَسِرْنَا هُنَيْهَةً، ثُمَّ نَزَلَ، فقال: أمعكم ماء؟ قال: قلت: نعم، معي مِيضَاءُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ. قال: إئت بها، فأتيته بها، فقال: مسا منها، مسا منها، فتوضأ القوم، وبقيت جرعة، فقال: أزدهرُ بها يا أبا قتادة، فإنه سيكون لها نَبَأٌ . . . الخ الحديث » .

والإزْدَهَارُ بالشَّيْءِ: الاحتفاظُ به .
وإذا أمرت صاحبك أن يجدَ فيما أمرت به، قلت له: اذهر، وأصل ذلك كله من الزُّهْرَةِ، والحُسْنِ، والبُهْجَةِ، قال جرير:

فإِنَّكَ قَيْنٌ وابنُ قَيْنَيْنِ فازْدَهَرُ
بكبيرك، إنَّ الكيرَ للقيين نافعُ

وقال ثعلب: أزدهرُ بها، أي: احتملها .

(٨٢) وهو شطر بيت من مطلع قصيدة للشاعر: جعدة بن عبد الله السلمي:
ألا أبلغُ أبا حفصٍ رُسولاً فدى لك من أخي ثقة إزاري
يريد بالإزار هنا المرأة .

(٨٣) « كان رسول الله ﷺ إذا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وأحياناً لَيْلَهُ، وأيقظَ أهله » أخرجه البخاري في: ٣٢ - كتاب فضل ليلة القدر (٥) باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، فتح الباري (٤: ٢٦٩)، ومسلم في كتاب الاعتكاف، حديث رقم (٧)، وأبو داود في أول كتاب رمضان، والنسائي في قيام الليل، وابن ماجه في الصيام، والإمام أحمد في « مسنده » (٦: ٤١، ٦٧) .

مثل: الرُّكْبَةُ وَالْجَلْسَةُ .

في الحديث: « وَلَجَوْفُهُ أَزِيْرٌ »^(٨٤) [أي: خنينٌ من الخوفِ والخنينِ
[بالخاء المعجمة]: صوتُ البُكَاءِ]^(٨٥) .

قال شمر: هو: أن يجيشَ جَوْفُهُ ويغلي بالبكاء .

في حديث سَمْرَةَ: « انتهيت إلى المسجد فإذا هو يَأْرُزُ »، أي ممتلىء
من الناس .

وفي حديث: « يَتَأْرُزُ » أي: يموجُ فيه الناس؛ مأخوذ من أزيْر المِرْجَلِ
وهو الغليان .

في الحديث: « أَصَابَتْنَا سَنَةٌ مُؤَزَّلَةٌ »^(٨٧) أي: جاءتنا بالأزل، وهو
الضيق .

(٨٤) أخرجه النسائي في كتاب السهو (باب البكاء في الصلاة (٣: ١٣)، والإمام أحمد في
« مسنده » (٤: ٢٥)، ونص النسائي: « أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَلَجَوْفُهُ أَزِيْرٌ كَأَزِيْرِ الْمِرْجَلِ -
يعني يبكي »

(٨٥) ما بين الحاصرتين ليس في (ط)، وأثبتته من هامش (ف)

(٨٦) حديث سَمْرَةَ في سنن أبي داود (١: ٣٠٨)، حديث رقم (١١٨٤)، وقد جاء الحديث،
فقال: « وهو بارز » من البروز والظهور، قال: وهو خطأ من الراوي، قاله الخطابي في
معالم السنن (١: ٢٥٨)، وكذا الأزهري في « التهذيب ».

(٨٧) (مُؤَزَّلَةٌ): بالتشديد على الكثير، ويروى: (مُؤَزَلَةٌ): أي آتية بالأزل، وهو الضيق
والشدة.

والقائل هو: طهفة بن أبي زهير الفهدي، وفد إلى النبي ﷺ في سنة تسع، حين وفد
العرب، فقال:

لما قَدِمْتَ وفود العرب على النبي ﷺ، قام طَهْفَةُ بن أبي زُهَيْرٍ، فقال: يا رسولَ الله، أتيناكَ
من عَوْرَى يَهَامَةَ بِأَكْوَارِ الْمَيْسِ، تَرْمِي بنا العيس، نَسْتَحلب الصَّبِيرَ، وَنَسْتَحلب الحَبِيرَ،
وَنَسْتَعَضد البَرِيرَ، وَنَسْتَجِيل الرِّهَامَ، وَنَسْتَجِيل الحَهَامَ؛ من أرض غائلة السُّطَاءِ، غليظة
السُّوْطَاءِ؛ قد نَشِفَ المُدْهَنُ، وَبَسَّ الحِجْعَيْنِ؛ ومحات العُسلُوجِ؛ وسَقَطَ الأملُوجُ؛ وهلك =

ومنه حديث الدجال: « أَنَّهُ يَحْضُرُ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيُؤَزِّلُونُ » (٨٨). أي: يَفْحَطُونَ .

قال عُمرُ للحارث بن كَلْدَةَ (٨٩): ما الدواء؟ قال الأزم . يعني: الحِمِيَّة .

في الحديث: « دَخَلَتِ الدَّرْعُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَزَمَ بِهَا طَلْحَةَ بِشَيْئِهِ » (٩٠). أي: أمسكها .

في الحديث: « أَيُّكُمْ الْمَتَكَلِّمُ فَأَزَمَ الْقَوْمُ » . أي: سَكَّتُوا .

= الهَدْيَ، ومات الودى. بَرِئْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْوَثْنِ وَالْعَتَنِ، وما يُحْدِثُ الزَّمَنَ؛ لَنَا دَعْوَةُ السَّلَامِ، وَشَرِيعَةُ الْإِسْلَامِ؛ مَا طَمَى الْبَحْرَ وَقَامَ تَعَارٌ؛ وَلَنَا نَعَمٌ هَمَلٌ أَغْفَالُ، مَا تَبَضُّ بِيَلَالٍ؛ وَوَقِيرٌ كَثِيرٌ الرَّسُلِ قَلِيلُ الرَّسُلِ؛ أَصَابَتْهَا سُنِّيَّةٌ حَمْرَاءُ، مُؤَزَّلَةٌ لَيْسَ بِهَا عِلَلٌ وَلَا نَهْلٌ .
فقال رسول الله ﷺ: اللهم بارك لهم في مُحَضِّهَا وَمَحْضِهَا وَمَذَقِهَا، وابعث راعيها في الدَّرِّ، بِيَانِعِ الثَّمَرِ؛ وَأَفْجُرْ لَهُ الثَّمَدَ، وَبَارِكْ لَهُ فِي الْمَالِ وَالْوَلَدِ؛ مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ كَانَ مُسْلِمًا، وَمَنْ أَتَى الزَّكَاةَ كَانَ مُحْسِنًا، وَمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَانَ مُخْلِصًا. لَكُمْ يَا بَنِي نَهْدٍ، وَدَائِعِ الشَّرِكِ، وَوَضَائِعِ الْمَلِكِ؛ لَا تَلَطِّطْ فِي الزَّكَاةِ، وَلَا تُلْتَحِدْ فِي الْحَيَاةِ، وَلَا تَتَأَقَّلْ عَنِ الصَّلَاةِ .
وكتب معه كتاباً إلى بني نهد: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَنِي نَهْدٍ مِنْ زَيْدِ بْنِ السَّلَامِ عَلِيٍّ مِنْ أَمْنِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَكُمْ يَا بَنِي نَهْدٍ فِي الْوَضِيفَةِ الْفَرِيضَةِ، وَلَكُمْ الْفَارِضُ وَالْفَرِيشُ، وَذُو الْعِنَانِ الرَّكُوبُ، وَالْفَلُو الضَّيِّيسُ، لَا يُمْنَعُ سَرْحَكُمْ، وَلَا يُعْضَدُ طَلْحَكُمْ، وَلَا يُحْبَسُ دَرْكُمْ، مَا لَمْ تُضْمِرُوا الْإِمَاقَ، وَتَأْكُلُوا الرِّبَاقَ، مِنْ أَقْرَبِ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَلَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ وَالذِّمَّةَ، وَمَنْ أَبَى عَلَيْهِ فَعَلَيْهَا رِثْوَةٌ .

(٨٨) أي: يُفْحَطُونَ، وَيُضَيَّقُونَ عَلَيْهِمْ .

(٨٩) الحارث بن كَلْدَةَ الثَّقَفِي: طبيب العرب في عصره، وأحد الحكماء المشهورين، من أهل الطائف، رحل إلى بلاد فارس رحلتين، فأخذ الطب عن أهلها، مولده قبل الإسلام، وكان النبي ﷺ يأمر من به علة أن يأتيه فيتطبب عنده، وفاته نحو (٥٠) هـ. طبقات الأطباء (١): (١٠٩)، الأعلام (٢: ١٥٧) .

(٩٠) قاله أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - .

(٩١) اللسان (١: ٧٥)، النهاية (١: ٤٦) .

في الحديث: « وَفِرْقَةٌ آزَتْ الْمَلُوكَ »^(٩٢) أي: قاومتهم، يقال فلان إزاء لِفْلَانٍ ومثل آزيتُهُ آسَيْتُهُ وآخَيْتُهُ وآجَرْتُهُ الدارَ .

في الحديث: « إن ريحاً اسمها الأزير » وهي الجنوب بلغة هذيل؛ قاله أبو عمرو .

﴿باب الألف مع السين﴾

« كان رسولُ اللَّهِ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ » . الاستلام: اللمس باليد^(٩٣) .

« كان داودُ إذا ذَكَرَ عِقَابُ اللَّهِ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ لَا يَشُدُّهَا إِلَّا الْأَسْرُ » .
أي: العَصْبُ والشَّدُّ^(٩٤) .

قال النَّخَعِيُّ: « كانوا يكرهون أخذةً كَأَخْذَةِ الْأَسْفِ » . وهو الْعَصْبُ، وأراد موتَ الْفَجْأَةِ .

في حديثِ عائشةَ: « إن أبا بكرٍ رجلٌ أَسِيفٌ »^(٩٥) أي: شديدُ الْحُزَنِ والبِكا . وهو الْأَسُوفُ أيضاً، وقال الأزهريُّ: « أسيفاً أي رقيقاً » . والأَسْفُ في موضعٍ آخَرَ الْعُضْبَانِ .

وفي الحديث: « أَسْفَ كَمَا يَأْسِفُونَ »^(٩٦) . أي غَضِبَ .

(٩٢) النهاية (١: ٤٧)، الغريبي (١: ٤٦) .

(٩٣) مسلم: ١٥ - كتاب الحج، ح (١٥٠)، صفحة (٨٩٣)، ومواضع غيرها .

(٩٤) الغريبي (١: ٤٦)، النهاية (١: ٤٨) .

(٩٥) لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذمات فيه، فحضرت الصلاة فأذن، فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقبل له: إن أبا بكر رجلٌ أسيفٌ إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس . الخ الحديث فتح الباري (٢: ١٥١) . وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، حديث (٩٥) والنسائي في كتاب الإمامة، والإمام أحمد في « مسنده » (٦: ١٥٩) .

(٩٦) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في: ٥ - كتاب المساجد (٧) باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إساحة، ح (٣٣)، ص (٣٨١)، وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، والنسائي في السهو، والإمام أحمد في « مسنده » (٥: ١٤٧) .

في الحديث: « كَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهَهُ » أي: ذُرَّ عليه شيءٌ غيره .
وفي حديث عمر لِيُذَكَّ لَكُمْ الْأَسْلُ الرَّمَّاحُ وَالنَّبْلُ » (٩٧) وقال علي - عليه السلام -: « لَا قُوْدَ إِلَّا بِالْأَسْلِ ». يريد به ما أرقَّ من الحديد .
قال رجلٌ لعمر: « إِنِّي رَمَيْتُ ظُبِيًّا فَأَسِنَ فَمَاتَ ». قال أبو عبيد: دِيرَ بِهِ .
في حديث قَيْلَةَ: « آسِنِي لِمَا أَمْضَيْتَ » (٩٨) . أي عَزَّنِي وَصَبَّرَنِي .
في الإسرائيليات « أَنَّ رَجُلًا رَبَطَ نَفْسَهُ بِأَسِنٍ »، أي اسطوانة .
قال ابن عباس: « إِذَا اسْتَقَمَّتْ بِنَقْدٍ فَبِعَتْ بِنَقْدٍ فَلَا بَأْسَ »؛ قال أبو عبيد: « اسْتَقَمَّتْ يَعْنِي: قَوِّمَتْ »، وهذا كلام أهل مكة يقولون اسْتَقَمَّتْ، المتاع: أي قَوِّمَتْهُ .
في الحديث: « الْأَسْوَارُ » يقال بضم الألف وكسرهما وهو أعجمي مُعَرَّبٌ وهو الواحد من فرسان فارس .

﴿بَابُ الْأَلْفِ مَعَ الشَّيْنِ﴾

في الحديث: « ذَكَرَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ » (٩٩) أي: كَأَنَّهُ رَأَى النَّارَ حِينَ ذَكَرَهَا فَأَعْرَضَ لِذَلِكَ .

(٩٧) النهاية (٤٩: ١)، اللسان (٨٠). والأسل: نبات له أغصان دقيقة رقاق بلا ورق، وهو يُخْرِجُ قِضْبَانًا دِقَاقًا لَيْسَ لَهَا وَرَقٌ، وَلَا شَوْكٌ .

(٩٨) قال: رب! أسني لما أمضيت وأعني على ما أبقيت « النهاية (١: ٥٠) .

(٩٩) أخرجه البخاري في: ٧٨ - كتاب الأدب (٣٤) باب طيب الكلام، فتح الباري (١٠: ٤٤٨)، والإمام أحمد في « مسنده » (٤: ٢٥٦، ٢٥٨، ٣٧٩) .

(١٠٠) أخرجه ابن ماجه في: ١ - كتاب الطهارة (٢٣) باب الإرتياد للفائض، ح (٣٣٩)، ص (١٢٢)، وأحمد في « مسنده » (٤: ١٧٢) .

قال ﷺ لرجل: « قُلْ لهاتين الأشاءتين تجتمعا »^(١٠٠)؛ الإشاء: النخل الصِغَارُ، الواحدة إِشاءٌ .

قال رجلٌ: « يا رسولَ اللَّهِ إني ضريرٌ وبينك أشبُّ فرخص لي بكذا »^(١٠١). الأشبُّ: كثرةُ الشجرِ يقال بلدة أشبَّةٌ .

في الحديث: « فتأشب أصحابه حوله »^(١٠٢). أي: اجتمعوا وأطافوا به .

« وكان إذا رأى من أصحابه أشاشاً حدّثهم » . أي: إقبالا بنشاطٍ .
والأشاشُ والهشاشُ: الطلاقة^(١٠٣) .

قال ابن المُسيَّب: « أنزل أشراء الحَرَمِ »: أي نواحيه .

في الحديث: « أنفَذَ الإِشْفَا »^(١٠٤) الإِشْفَا: مقصور حديدٌ يُخْرَزُ^(١٠٥) بها، والعامّة تقول الشِفا .

في حديث سفينة^(١٠٦): « أنه أشاطَ دَمَ جَزُورٍ بِجَدَلٍ »^(١٠٧) . أي سَفَكَه .

(١٠١) (النهاية (١: ٥١)، الغريبن (١: ٥١)).

(١٠٢) مسند أحمد (٤: ٤٣٥).

(١٠٣) (النهاية (١: ٥١)، الغريبن (١: ٥٢)).

(١٠٤) أخرجه البخاري في: ٦٥ - كتاب التفسير (٣) باب « إن الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لاخلاق لهم ». فتح الباري (٨: ٢١٣)، عن ابن أبي مليكة « أن امرأتين كانتا تخرزان في بيت، فخرجت إحداهما وقد أنفذ بإشفي في كفها، فادعت على الأخرى... الخ الحديث.

(١٠٥) (الإشفي): مثل المسلة له مقبض يخرز بها الإسكاف.

(١٠٦) سفينة أبو عبد الرحمن موسى رسول الله ﷺ.

(١٠٧) مسند أحمد (٥: ٢٢٠)

وقال عمر: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُؤْخَذَ الْمَسْلُومُ الْبَرِيءُ،
فيقال: عاصٍ وليس بعاصٍ فيشاط لحمه». قال الأزهرِيُّ: هذا من اشتط
الجزور إِذَا قُسِّمَتْ لِحْمِهَا .

﴿باب الألف مع الصاد﴾

وكان أبو وائل يُسأل عن التفسير فيقول: «أصاب الله الذي أراد». .
معنى أصاب: أراد. يقال: «أين تصيب يا هذا» أي أين تريد .

قال أبو بكر في حديث السَّلْبِ: كلا لا نُعْطِيهِ أَصْبَغَ قَرِيشٍ وَنَدَعَ أَسَدًا مِنْ
أَسَدٍ قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْأَصْبَغُ نَوْعٌ مِنَ الطَّيْرِ فَقَدْ وَصَفَهُ بِالْمَهَانَةِ وَالضَّعْفِ،
ويجوز أن يكون شبهه بنبات ضعيف يقال له الصَّغَاءُ .

في حديث ابن عمر: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فِيهَا إِصْرٌ فَلَا كَفَّارَةَ
لِهَا»^(١٠٨) وهو أن يحلف بطلاق أو عتاق؛ الإِصْرُ: الثَّقْلُ .

في الحديث: «مَنْ لَغَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَهُ كِفْلَانٌ مِنَ الْإِصْرِ». وهو
الإِثْمُ .

كَتَبَ مَعَاوِيَةُ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ: «لَأَنْتَرَعَنَّكَ أَنْتَرَاعَ الْإِصْطَفَلِينَةِ» قَالَ
الْخَطَّابِيُّ: الْإِصْطَفَلِيُّ: الْجَزْرُ - لُغَةٌ شَامِيَّةٌ .

في صفة الدجال «كَأَنَّ رَأْسَهُ أَصْلَةٌ» . قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الْأَصْلَةُ:
الْحَيَّةُ الْعَظِيمَةُ الضَّخْمَةُ الْقَصِيرَةُ الْجَسْمِ وَفِيهَا اسْتِدَارَةٌ .

﴿باب الألف مع الضاد﴾

«لَقِيَهُ جَبْرِيلٌ عِنْدَ أَضَاعَةَ بَنِي غِفَّارٍ»^(١٠٩) . قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: الْأَضَاعَةُ

(١٠٨) (النهاية ١: ٥٢)، الغريبين (١: ٥٣).

(١٠٩) عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان عند أضاعة بني غفار، قال: فاتاه =

الغدِير، وجمعه أضيٌّ، مثل: قِطَاةٍ وَقِطَاً، [وإن كسر أوله قلت إضَاةً فمددت] (١١٠)، قال الخطابي: والعامّة تقول إضَاةً بالمدِّ وهو خطأ .

في الحديث «أضيت الشمس» (١١١): أي رجعت .

في الحديث: «معهُ إضمامَةٌ من صُحُفٍ» هي الإضبارة وجمعه أضماميمٌ، وكل شيء ضُمَّ بعضه إلى بعضٍ فهو إضمامَةٌ، وبعضهم يروونها ضَمَاضةً وهو غلط .

﴿باب الألف مع الطاء﴾

قوله: «لا تطروني» (١١٢) . الإطراء: الإفراط في المدح، وأراد لا تمدحوني بالباطل .

في الحديث «وتأطروه على الحقِّ أطراً» (١١٣) . أي تعطفوه عليه .

= جبريل - عليه السلام - فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حَرْفٍ... الخ الحديث الذي أخرجه مسلم في: ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها، (٤٨) باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، حديث رقم (٢٧٤)، وأخرجه أبو داود في الوتر، والنسائي في الافتتاح، والإمام أحمد في «مسنده» (٥: ١٢٧، ١٢٨) .

(١١٠) ليست في (ط) .

(١١١) النهاية (١: ٥٣) .

(١١٢) لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم: أخرجه البخاري في: ٦٠ - كتاب الأنبياء (٤٨) باب قول الله تعالى: «واذكر في اكتاب مريم... فتح الباري (٦: ٤٧٨)، وأخرجه الدارمي في «الرقاق»، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٢٣، ٢٤، ٤٧، ٥٥) .

(١١٣) جزء من حديث أخرجه الترمذي في: ٤٨ - كتاب التفسير، (٦) باب تفسير سورة المائدة، ح (٣٠٤٧)، ص (٥: ٢٥٢)، وأخرجه أبو داود في الملاحم، وابن ماجه في الفتن، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٣٩١) .

وفي حديث علي - عليه السلام - « فَأَطْرْتُهَا » بين نسائي (١١٤) أي شَقَّقْتُهَا .

في الحديث « له أَطِيطُ » (١١٥) الأَطِيطُ نَقِضُ صوت المَحَامِلِ، وأَطِيطُ الإِبِلِ: صوتُهَا، ومثله: « وجعلني في أهلِ صَهِيلِ أَطِيطٍ » (١١٦)، وفي صفة باب الجَنَّةِ: « له أَطِيطُ » أي صوت بزحام .

وكان بلال يؤذُنُ عليَ أُطِمَ (١١٧)، الأَطْمُ واحدُ الآطامِ وهي الأَبْنِيَةُ المرتفعةُ كالحصون، ويقال له أُجْمٌ أيضاً .

وسئل عمر بن عبد العزيز في السنَّةِ في قصِّ الشاربِ فقال: ان يقصِّه حتى يبدو الإِطَارُ .

قال أبو عبيد: الإِطَارُ الحَيْدُ الشاخصُ ما بين مقصِّ الشاربِ والشفةِ المحيطُ بالفم، وكل شيء أحاط بشيء فهو الإِطَارُ .

﴿ باب الألف مع الفاء ﴾

« بعث عمر الناس في أفناء الأمصار » أفناء الأمصار: نواحيها .

في الحديث « نعم الفارسُ عويمرُ غيرُ أْفَقٍ » (١١٨) أي غير جَبَانٍ .
في الحديث: « وعنده . أفيق » (١١٩) وهو الجِلْدُ الذي لم يتم دِبَاعُهُ

(١١٤) النهاية (١ : ٥٤) .

(١١٥) الحديث: وإنه لينط به أطييط الرجل، أخرجه أبو داود في كتاب السنة، ح (٤٧٢٦)، ص (٤ : ٢٣٢)، والدارمي في الرقاق .

(١١٦) من حديث أم زرع . البخاري في النكاح (٧ : ٣٤)، النووي على مسلم (١٥ : ٢١٢)،
النهاية (١ : ٥٤) .

(١١٧) النهاية (١ : ٥٤) .

(١١٨) الغريبين (١ : ٥٧)، النهاية (١ : ٥٥)، الفائق (١ : ٣٧) .

(١١٩) النهاية (١ : ٥٥)، الغريبين (١ : ٥٧) .

وقيل: هو ما دُبِعَ بغير القَرَطِ .

في الحديث « فبات البحرُ وله إفكُلُ »^(١٢٠) أي رَعْدَةٌ .

قالت عائشةٌ لليهود: « عليكم الأَفْنُ » وهو البغض، يقال: « رجل مأفون »: ناقص العقل قال ابن عباس « لا بأس للمحرم بقتل الأفعو يريد الأفعى، وبعض العرب تبدل الألف بالواو وتقول: الحدو .

﴿ باب الألف مع القاف ﴾

في حديث قتل أبي رافع: « فقامت إلى الأقاليد فأخذتها » الأقاليد: جمع إقليد وهو المفتاح - فارسي مُعَرَّبٌ - . والمقيلد لُغَةٌ في الإقليد والجمع مقاليد .

فأهدي إلى رسول الله ﷺ « أَقْطُ »^(١٢١) وهو شيء يُصْنَعُ من اللبن فيُجَفَّفُ .

﴿ باب الألف مع الكاف ﴾

قال أبو جهل: « فلو غير أكارٍ قتلني »؟^(١٢٢) : الأكار الزراع، وسُمِّيَ بذلك لحفوره الأرض في الزراعة، والأكرة الحفرة .

في الحديث: « فليضع في يده أكلةً »^(١٢٣) . أي لقمة .

(١٢٠) الغريبين (١ : ٥٩)، النهاية (١ : ٥٦) .

(١٢١) أخرجه البخاري في: ٥١ - كتاب الهبة، (٧) باب قبول الهدية، فتح الباري (٥ : ٢٠٣)، ومسلم في كتاب الصيد، حديث (٤٦)، والإمام أحمد في « مسنده » (١ : ٢٥٥) .

(١٢٢) هو جزء من حديث أخرجه البخاري في: ٦٤ - كتاب المغازي، (١٢) باب، فتح الباري (٧ : ٣٢١)، ومسلم في كتاب الجهاد، حديث (١١٨)، ص (١٤٢٥) .

(١٢٣) النهاية (١ : ٥٧)، الغريبين (١ : ٦١) . أي في يد السائل .

ومنه: « ما زالت أكلةٌ خَيْرٌ تعادُني »^(١٢٤). بعض الرواة يفتح الألف، وهو خطأ لأن رسولَ الله صلى الله عليه لم يأكل منها إلا لقمةً واحدةً .
وفي حديث: « أخرج لنا ثلاثٌ أُكُلِ »^(١٢٥) أي: ثلاثٌ قرص .

في حديث عمر: يَضْرِبُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ بِمِثْلِ آكِلَةِ اللَّحْمِ ثُمَّ يَرَى أَنِّي لَا أَقِيدُهُ وَاللَّهِ لِأَقِيدَنَّهُ »^(١٢٦)، المراد بآكلة اللحم قولان: (أحدهما) عصا محدّدة والأصل أنها السّكين وإنما شَبَّهت العصى المحدّدة بهذه . (والثاني) أنها السياط . ذكره شَمِرٌ .

وفي حديثه: « دَعِ الْأَكُولَةَ »: وهي التي تُسَمَّنُ لتؤكل وليست سائمة وقيل: الأكولة الهَرْمَةُ، والخصي، والعاقر.

في الحديث: « نَهَى عَنِ الْمُؤَاكَلَةِ » وهي أن يكون للرجلِ على الرجلِ دينٌ فيهدي له ليؤخره فُسْمِي مؤاكلةٌ لأن كل واحد منهما يُؤكَلُ صاحبه، أي: يطعمه .

في الحديث: « من أكل بأخيه »^(١٢٧) وهو أن يقدح فيه عند عدوّه ليعطيه شيئاً .

في الحديث: « مَأْكُولٌ جَمِيرٌ خَيْرٌ مِنْ آكِلِهَا »^(١٢٧) قال ابن قتيبة: المأكولُ: الرعية، وعوام الناس، والآكلون الملوك؛ جعلوا أموال الرعية مأكلةً كأنه أراد: عوام الناس من أهل اليمن خيرٌ من ملوكهم .

في الحديث: « فرأوه عند أكمةٍ » . الاكمة: المكان المرتفع كالرابية .

(١٢٤) حادثة الشاة المسمومة. انظر فتح الباري (٦: ٢٧٢) و(١٠: ٢٤٤).

(١٢٥) النهاية (١: ٥٨).

(١٢٦) الغريبين (١: ٦١)، النهاية (١: ٥٨).

(١٢٧) حديث مرفوع. الغريبين (١: ٦٣). النهاية (١: ٥٩).

في الحديث: « وكان الغلام الذي يُبرىء الأكماء » وهو الذي يولد أعمى .

﴿ باب الألف مع اللام ﴾

في الحديث « ان الناس كانوا علينا إلباً واحداً »^(١٢٨) . الإلب أن يكونوا مجتمعين على عداوتهم؛ وقد ألبوا أي تجمعوا .

وفي ذكر البصرة: لا يخرج منها أهل إلا الألبة، قال أبو زيد: الألبة: [الجماعة]^(١٢٩) كلهم يتجمعون في المجاعة ويخرجون أرسالاً .

وقال رجل لعمر: « أين الله » . فقال له رجل: « أتألت على أمير المؤمنين » أي أتخطه بذلك وتضع منه .

في الحديث: « لا تغمدوا سيوفكم فتؤلتوا أعمالكم »^(١٣٠) . أي تنقصوها بترك الجهاد .

في الحديث: « مجامرهم الألنجوج » قال ابن السكيت هو: العودُ يقال: ألنجوج ويلننجوج وأنجوج^(١٣١) .

في الحديث: « أعوذ بك من الألس » قال أبو عبيد^(١٣٢): هو اختلاط العقل .

وقال ابن قتيبة: هو الخيانة؛ من قولهم لا يدالس ولا يوالس .

(١٢٨) الغريبين (١ : ٦٤) ، النهاية (١ : ٥٨) .

(١٢٩) في (ط) : المجاعة .

(١٣٠) من حديث عبد الرحمن بن عوف وهو من كلامه يوم الشورى . الغريبين (١ : ٦٦) ، النهاية (١ : ٥٩) .

(١٣١) في « النهاية » : « وألنجج » .

(١٣٢) غريب الحديث (٤ : ٤٩٥)

وقال ابن الأنباري إنما معناه لا يخلط، وأخطأ من قال هو الخيانة^(١٣٣).

في الحديث: «قال عمر الكلمة التي الأص عليها عمه لا إله إلا الله»: الأص بمعنى أراهه عليها، يطلبها منه، فقال أُلصته على كذا أُلِصُّهُ الإصَّة: إذا أنت أدرته على شيء طلبه^(١٣٤)، وأنا ألوصه، مثل: أداوره.

في الحديث: «تعوذ بالله من الألق»^(١٣٥) قال أبو عبيد^(١٣٦): هو

(١٣٣) قال الزمخشري في الفائق: «الألس: اختلاط العقل، قال المتلمس: فإن تبدلت من قومي عديكمُ إني إذا لضعيفُ الرأي مألوس وقيل: الخيانة، قال الأعش: هم السَّمْنُ بالسَّنُونِ لا أَلْسَ فِيهِمْ وهم يَمْنَعُونَ جَارَهُمْ أَنْ يُقَرِّدَا أي لا تخليط فيهم.

(١٣٤) (ط): «يطلبه».

(١٣٥) (النهاية (١: ٦٠))

(١٣٦) في غريب الحديث (٤: ٤٩٥)، ونقله في الغريبين (١: ٦٩ - ٧٠) فقال: «قال أبو عبيد: أراد الألق، وهو الجنون، وأما الكذب فهو الوَلْقُ، ومنه قراءة عائشة - رضي الله عنها -

«إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِالسَّبْتِ كُمْ». ردَّ القَتَيْبِيُّ على أبي عبيد، فقال: الألق: الكذب، أصله: الوَلْقُ، فأبدلت من الواو المفتوحة همزة. قال: وأكثر ما يُبدلون من المكسورة أو المضمومة، ألا أنهم أبدلوا أيضاً من المفتوحة فقالوا: أكذتُ، ووكدتُ، وأقتتُ. ووَقَّتتُ.

قال أبو بكر الأنباري، أخطأ ابن قتيبة؛ لأن إبدال الهمزة من الواو لا يُجعل أصلاً يُقاس عليه، إنما يُتكلَّم منه بما تكلمت العرب به فقط، ولو جاز ذلك لأمكن أن يقال في وَعَدْتُ: أَعَدْتُ، وهذا محال، والذي أذهب إليه في «الألق» أنه يَحْتَمِلُ معنيين: أحدهما: الجنون، من قولهم أَلِقَ فهو مألوق، أي أصابه جنون.

والمعنى الآخر: أن يكون الكذب، من قول بعض العرب: أَلِقَ الرجلُ يَأْلِقُ أَلْقاً فهو أَلِقٌ: إذا انبسط لسانه بالكذب، فالهمزة فاء الفعل، كالأكل. ويقال أيضاً للكذب: إَلْقٌ، ففيه ثلاث لغات: أَلِقٌ وإَلِقٌ، ووَلِقٌ.

الجنون؛ وقال ابن قتيبة: الكذب؛ وأصله الوَلُّ، أبدلت الواو المفتوحة همزة .

في الحديث «أين مَنْ ألاق لهم دواةً» أي أمسكها، وأنشدوا .
كفَّاكَ كَفٌّ لَا تُلِيقُ دِرْهَمًا خِودًا وَأُخْرَى تُغَطُّ بِالسِّيفِ الدِّمَا
وقد قالوا لَقَّتْ الدَّوَاةَ، وَلُقَّتْهَا، وَاللَّقَّتْهَا .

في الحديث «عجب ربكم من إلكم» (١٣٧) . المحدثون يقولونه بكسر الألف، والأجودُ فَتَحُّهَا وفي معناه قولان: (أحدهما من شدة قنوطكم؛ (والثاني) : من رفع أصواتكم والدُّعاء، ورواه بعضهم: «من أزلكم» والأزل: الشدة، فكأنه أراد: من شدة قنوطكم .

قال أبو بكر: في كلام مسيلمة «إِنَّ هَذَا لَمْ يَخْرُجْ مِنْ إِيَّائِي» . قال أبو عبيد (١٣٨): من ربِّ .

في الحديث: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ [وعلى آل محمد]» قال قوم: آل رسول الله من أتبعه قرابة كان أو غير قرابة، وآله: ذو قرابته متبعاً كان أو غير متَّبِع . وقال قوم: الآل والأهل واحدٌ، وذهب قوم إلى أن آل محمد: قرابته التي ينفرد بها دون غيرها من قرابته، وهم صلبه (من) بني هاشم وبني المطلب .

(١٣٧) غريب الحديث (٢ : ٢٦٩)، الغريبين (١ : ٧١)، النهاية (١ : ٦١) .

(١٣٨) غريب الحديث (١ : ١٠٠)، وقال أيضاً: الإلُّ ثلاثة أشياء: الله تعالى، والقرابة، والعهد .

(١٣٩) ما بين الحاصرتين من (ط)، وفي هامش (ف) «آل محمد»، والحديث أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، (١٠) باب، فتح الباري (٦ : ٤٠٧)، ومسلم في كتاب الصلاة، حديث (٦٥، ٦٦) .

قوله. وعلمه التَّأْوِيلُ فيه قولان: (أحدهما): أنه التفسير. (والثاني): أن التأويل نَقْلُ الظاهر عن وضعه الأصلي إلى ما يُحتاج في إثباته إلى دليلٍ لولاه ما ترك ظاهر اللفظ، فهو من آل الشيء إلى [كذا] أي صار إليه.

وقوله «أوتيت هذا من مزامير آل داود» (١٤٠). ذكر الآل صلة، والمعنى: من مزامير داود.

في حديث أم زرع: «في الإلّ» (١٤١): أي وفي العهد. قوله «من يتال على الله يكذبه»: أي يحكم عليه. فيقول: فلان في الجنة وفلان في النار.

وكان ابن عمر يستجمر بالألوة غير مطرأة «يستجمر: يستعمل من المجمر، والألوة: العود، وفيها لغتان» (١٤٢): فتح الألف وضمها. ومعنى غير مطرأة: أي غير معالجة بنوع آخر من الطيب.

في [الحديث] (١٤٣): «لا دريت ولا تليت» (١٤٤). قال ابن

(١٤٠) أخرجه البخاري في: ٦٦ - كتاب فضائل القرآن (٣١) باب حُسن الصوت بالقراءة للقرآن، فتح الباري (٩: ٩٢)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين، حديث رقم (٢٣٥، ٢٣٦)، والإمام أحمد في «مسنده» (٢: ٣٦٩).

(١٤١) النهاية (١: ٦١).

(١٤٢) فتح الباري (٦: ٣١٨)، الفائق (٢: ٤٧٨).

(١٤٣) ليست في (ط).

(١٤٤) هو جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في: ٢٣ - كتاب الجنائز (٦٧) باب الميت يسمع خفق النعال، فتح الباري (٣: ٢٠٥) من طريق أنس رضي الله، عن النبي ﷺ، قال: «العبد إذا وضع في قبره، وتولي، وذهب أصحابه حتى إنه يسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان، فاقعدها، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد ﷺ؟ فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله. فيقال: انظر إلى مقعدك من النار، أبدلك الله به مقعداً من الجنة. قال =

الانباري صوابه ولا اثليت أي: لا استطعت أن تدري، وقيل لا أثليت: دُعاء عليه، قال لا تتلى إبله. وروي «تليت» أي: قرأت، فحوّلوا الواو «ياء» لأجل دَرَيْت .

في حديث [ولا صام]^(١٤٥) « ولا آلا »^(١٤٦): هو من ألوت: أي لا استطاع أن يصوم وفي رواية: « ولا آل »: أي لا رجع إلى خير. يقال:^(١٤٧): آلاً الرجل وآلاً خفيفة: إذا قصر وترك الجهد. في الحديث: « إلاً آكله الخضر »: الآ: بمعنى، لكن قاله الازهري .

= النبي ﷺ: فإيهما جميعاً، وأما الكافر - أو المنافق - فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس. فيقال: لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربةً بين أذنيه، فيصيح صيحةً يسمعها من يليه إلا الثقلين .
كما أخرجه البخاري أيضاً بعده، وأخرجه أبو داود في كتاب السنة، والنسائي في الجنائز، وإمام أحمد في « مسنده » (٣: ٤، ١٢٦).

(١٤٥) الزيادة من (ف).

(١٤٦) الحديث « من صام الدهر لا صام ولا آلى » أي لا صام، ولا استطاع أن يصوم، وهو فعل منه، كأنه دعا عليه. ويجوز أن يكون إخباراً، أي لم يصم ولم يقصر من ألوت إذا قصرت، وقال الخطابي: رواه إبراهيم بن فراس: « ولا آل » بوزن عال. وفُسر بمعنى: ولا رجع. قال: والصواب آلى مشدداً ومخففاً، يقال: آلى الرجل، وآلى: إذا قصر وترك الجهد. النهاية (١: ٦٣).

(١٤٧) في (ط): « قال الأصمعي ».

(١٤٨) قال أبو عبيد: في حديث عمرو [بن العاص - حين قدم على عمر رضى الله عنه من مصر وكان واليه عليها فقال: كم سرت؟ فقال: عشرين، فقال عمر: لقد سرت سير عاشق، فقال عمرو: إني والله ما تأبطنني الإمام ولا حملتني البغايا في عُبرات المآلى، فقال عمر: والله ما هذا بجواب الكلام الذي سألتك عنه! وإن الدجاجة لتفحص في الرماد فتضع لغير الفحل والبيضة منسوبة إلى طرفها؛ فقام عمرو مُترَبِّد الوجه.

قوله: ولا حملتني البغايا في عُبرات المآلى، أما البغايا فانها الفواجر والمآلى في الأصل: خِرْق تُمسكهن النوائح، إذا نُحْنُ يُشِرْنَ بها بأيديهن؛ قال زيد الخيل الطائي في رجل حمل عليه فاستغاث به فتركه [فقال -]: [الوافر]

وقال عمرو بن العاص: « ما حملتني البغايا في عُبرات المآلي » (١٤٩) يقول: لم تلدني بغي كانت تزني وهي حائض والمآلي: خرق الحيض التي تحتشى بها. الواحدة مثلاة .

وَمَسَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَيْنَ عَلِيٍّ بِأَلْيَةِ إِبْهَامِهِ (١٤٩). قال الأصمعي: الأليّة: أصل الابهام والضرة: أصل الخنصر واليّة العجز مفتوحة الألف .

وفي الحديث: « لا يُقَامُ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى يَاقُومَ مِنْ إِيَّاهِ نَفْسَهُ » (١٥٠) . الألف مكسورة، ومن لفظٍ من ليّة نفسه بغير ألفٍ ومَعْنَاهُ مَنْ قَبِلَ نَفْسَهُ وَإِيَّاهِ الرَّجُلَ، وَلِيَّتِهِ بِالْكَسْرِ فَهَمَا أَيْضاً قَرَابَاتِهِ .

في الحديث: « إني قاتلٌ قولاً وهو إليك »: أي : هو سرُّ أفضيت به إليك .

ورأى الحسن من قوم رعة سيئة فقال: اللهم إليك أي: اقبضني إليك (١٥٢) .

ولولا قوله يا زيدُ قدنى إذا قامت نُويرةُ بالمآلى

واحدتها: مثلاة؛ وإنما أراد عمرو خرق المحيض فشبهها بتلك المآلى .
وأما العُبرات فإنها البقايا، واحدتها: غابر، ثم يجمع: عُبر، ثم: عُبرات جمع الجمع؛ وقد يقال للباقي [من اللبن -]: عُبر، ثم يجمع العُبر: أغبار؛ [قال الحارث بن حلزة: (السريع)

لا تَكْسَعِ الشُّوْلُ بِأَغْبَارِهَا إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَنْ النَّاتِجُ (١٤٩) النهاية (١ : ٦٤) ، الغريبين (١ : ٧٨) .

(١٥٠) اللسان (١١٩) ، وقال: أي من قبل نفسه من غير أن يُزعج ، أو يقام ، وهمزتها مكسورة، وقال الأزهرى: « قام فلان من ذي إليّة أي : من تلقاء نفسه، وقيل: أصلها ولية، فقلبت الواو همزة .

(١٥١) النهاية (١ : ٦٤) .

(١٥٢) الغريبين (١ : ٧٩) ، النهاية (١ : ٦٤) .

﴿ باب الألف مع الميم ﴾

قوله عليه السلام للغامدية وقد قالت: إني لجبلى: «إمّا لا فاذهبي حتى تلدي»: إمّا مكسورة الألف، والمعنى لا يكن ذلك وافعل هذا.

في الحديث «حرم الله الخمر فلا أمت فيها»^(١٥٣): أي لا شك. قال الأزهري: المعنى: لا هواده في ذلك ولا لين بل شدّد في تحريمها.

قال الحجاج للحسن ما أمّدك؟ يعني مولدك. قال شمر للإنسان أمّدان: ابتداء مولده وموته.

قوله «خير المال مهرة مأمورة»^(١٥٤) أي كثيرة النتاج.

وقوله «أميري من الملائكة جبريل» أي وليي وصاحب أمري^(١٥٥).

وقال عمر: «الرجل إذا نزل به أمر ائتم رأيه» أي شاور نفسه وارتاب^(١٥٦).

وفي حديث «لا يأتّم رشداً». أي لا يأتي برشد من ذات نفسه^(١٥٧).

في حديث المتعة: «فأمرت نفسها» أي: استأمرت.

في الحديث: «وهل لك أمانة» أي علامة.

في الحديث: «امر الأذى عن الطريق» أي نحه.

في الحديث: «ولا تكن إمعة»^(١٥٨) قال الليث: هو الذي يقول لكل

(١٥٣) من حديث أبي سعيد الخدري.

(١٥٤) مسند أحمد (٣: ٤٦٨) من حديث سويد بن هبيرة.

(١٥٥) النهاية (١: ٦٦)، الغريين (١: ٨١).

(١٥٦) النهاية (١: ٦٦). الغريين (١: ٨٢).

(١٥٧) النهاية (١: ٦٦). الغريين (١: ٨٣).

(١٥٨) ونصّه: «اغد عالماً أو متعلماً ولا تكن امعة». النهاية (١: ٦٧).

أحدٍ أنا معك؛ وقال أبو عبيد: أصل الإمعة الرجل لا رأي له ولا عزم، فهو يتابع كل أحد على رأيه .

وأمُّ الخبائث الخمر لأنها تجمعها .

قوله: «لولا أن الكلاب أُمَّة» (١٥٩). يقال لكل جيلٍ أُمَّةٌ .

في الحديث: «فإن أطاعوهما - يعني أبا بكر وعمر - رَشِدَتْ أُمَّهُم» (١٦٠) . يريد بالأمِّ الأُمَّة؛ وقيل: هو يقتضي قوله «هوت أُمَّهُم» .

في الحديث: «في الأُمَّة ثلث الدِّية» .

وفي حديث آخر في «المأمومة» (١٦١) وهما الشَّجَّةُ التي بلغت أمَّ الدِّماغِ؛ فقال: رجلٌ مأمومٌ وأمِيمٌ .

قوله «بُعِثَتْ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ» (١٦٢) وهي التي تُنْسَبُ إِلَى الأمِّ لم تتعلم الكتابة .

في الحديث: «كانوا يتيممون شِرَارَ ثمارهم في الصدقة» (١٦٣) أي يتعمدون .

(١٥٩) «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها» أخرجه أبو داود في كتاب الصيد (باب) في اتخاذ الكلب للصيد وغيره، حديث (٢٨٤٤)، ص (٣ : ١٠٨)، كما أخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه والدارمي في كتاب الصيد، والإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ٨٥) (٥ : ٥٤، ٥٦، ٥٧) .

(١٦٠) النهاية (١ : ٦٨) .

(١٦١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ في أول كتاب العقول، أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لِعَمْرُو بْنِ حَزْمٍ فِي الْعُقُولِ: أَنَّ فِي النَّفْسِ مِائَةَ مِنَ الْإِبْلِ، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أَوْعَى جَدْعًا مِائَةَ مِنَ الْإِبْلِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ مِثْلُهَا، وَفِي الْيَدِ خَمْسُونَ، وَفِي الرَّجْلِ خَمْسُونَ، وَفِي كُلِّ أَصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الْإِبْلِ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ، وَفِي الْمَوْضِعِ خَمْسٌ. الموطأ (٢ : ٨٤٩) . وأخرجه النسائي في القسامة، وأبو داود في الديات .

(١٦٢) أخرجه الترمذي في كتاب القرآن باب (٩)، والإمام أحمد في «مسنده» (٥ : ١٣٢) .

(١٦٣) الفائق (١ : ٥٩) . النهاية (١ : ٦٩)، وفي رواية: «كانوا يتأْمُون»

في حديث كعب « ثم يُؤمرُ بأمِّ الباب على أهل النار فلا يخرج منهم غمُّ أبداً » (١٦٤) [قال إبراهيم الحربي: أظنه يُقصدُ بالقصد إليه فيسُدُّ عليهم، وإلا فلا أعرف وجهه] .

في الحديث « لم تُضِرَّهُ أمُّ الصَّبيان » (١٦٥) يعني الريح التي تُعرِضُ لهم فربما يُعشى عليهم .

في الحديث: « نَهْرَانِ مُؤْمِنَانِ وَنَهْرَانِ كَافِرَانِ » (١٦٦) قال ابن الأنباري: جَعَلَهُمَا مُؤْمِنَيْنِ عَلَى التَّشْبِيهِ لِأَنَّهُمَا يَفِيضَانِ عَلَى الْأَرْضِ فَيَسْقِيَانِ الْحَرثَ بِلَا مُؤُونَةٍ؛ وجعل الآخرَينِ كافرَينِ لأنَّهُما لا ينفعان في السَّقْيِ كذلك، وهذان في النفعِ كالمؤمنين، وهذان في عَدَمِ النِّفْعِ كالكافرَينِ .

في الحديث: « الْأَمَانَةُ غِنَى » (١٦٧) . المعنى: أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا عُرِفَ بِالْأَمَانَةِ كَثُرَ مَعَامِلُوهُ فَاسْتَغْنَى .

في الحديث: « من امتحن في حدِّ فأمه ثم تبرأ فليست عليه عُقُوبَةٌ » (١٦٨) .

قال أبو عبيدة: هو الإقرار؛ ومعناه: أن يُعاقبَ ليقِرَّ، فأقراره باطلٌ . قال: ولم أسمع « الأمة » بمعنى الإقرار إلا في هذا الحديث (١٦٩) .

في الحديث: « سال دمه فمات أمذقر » (١٧٠) . الامذقر أن يجتمع الدم

(١٦٤) الغريبين (١: ٩٢)، النهاية (١: ٦٩) .

(١٦٥) الغريبين (١: ٩٢) .

(١٦٦) مسند أحمد (٣: ٣٦٧)، النهاية (١: ٦٩) .

(١٦٧) الفائق (١: ٥٩)، النهاية (١: ٧١) .

(١٦٨) في النهاية (١: ٧٢)، الغريبين (١: ٩٥) أن الحديث للزهري .

(١٦٩) وتكملة العبارة: والأمة في غير هذا: « النسيان » .

(١٧٠) هو حديث عبد الله بن خباب حين قتلته الخوارج على شاطئ نهر فسال دمه في الماء،

قال: فما أمذقر، وهي قريبة من معنى التجلط . غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن

سلام (٤: ٣٩٥) .

ثُمَّ يَنْقَطِعُ قَطْعاً لَا يَخْتَلِطُ بِالْمَاءِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ وَلَكِنَّهُ سَالَ فَاْمْتَزَجَ بِالْمَاءِ .

﴿بَابُ الْأَلْفِ مَعَ النُّونِ﴾

قوله: « ائتوني بأنبجانية »^(١٧١). وهي كساءٌ غليظٌ من الصُّوفِ له حَمْلٌ وليس له عَلمٌ .

وَعَنْ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَأْنِجُ بِبَطْنِهِ^(١٧٢) أَي يُقْلَهُ مُثْقَلًا بِهِ قَالَ ابْنُ قَتِيبة: هُوَ مِنَ الْأَنْوَجِ وَهُوَ صَوْتٌ يَسْمَعُ فِي الْجَوْفِ مَعَ نَفْسٍ وَبُهِرٌ يَعْتَرِي السَّمِينِ مِنَ الرَّجَالِ .

فِي الْحَدِيثِ « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا دَخَلَ دَارَهُ اسْتَأْنَسَ » . أَي اسْتَأْذَنَ .

فِي الْحَدِيثِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِرَجُلٍ: « أَنْطِهْ كَذَا »^(١٧٣) . أَي: أَعْطِهْ كَذَا .

قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُمْلِي عَلَيَّ وَأَنَا اسْتَفْهِمُهُ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ فَقَالَ: « أَنْطُ » أَي: اسْكُتْ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هِيَ لُغَةٌ حِمَيْرِيَّةٌ قَالَ الْمُفْضَلُ: وَالْعَرَبُ تَزْجُرُ الْبَعِيرَ تَسْكِينًا لَهُ إِذَا نَفَرَ: أَنْطُ فَتَسْكُنُ . وَهُوَ أَيْضًا إِشْلَاءٌ لِلْكَلْبِ .

قوله: « أَنْزَلَ عَلَيَّ سُورَةَ أَنْفَاءً »^(١٧٤) أَي مُنْذُ قَرِيبٍ، وَقِيلَ مُنْذُ سَاعَةٍ .

(١٧١) يُقَالُ: كَسَاءُ أَنْبَجَانِي نِسْبَةً إِلَى مَنبِجِ الْمَدِينَةِ الْمَعْرُوفَةِ، وَهِيَ مَكْسُورَةُ الْبَاءِ، فَفَتَحَتْ فِي النِّسْبِ، وَأُبْدِلَتْ الْمِيمُ هَمْزَةً، وَقِيلَ: إِنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى مَوْضِعِ اسْمِهِ: أَنْبَجَانُ. النِّهَايَةُ (١): (٧٣).

(١٧٢) الْغَرِيبِينَ (١: ٩٦). النِّهَايَةُ (١: ٧٥).

(١٧٣) وَلَا تَزَالُ تَسْتَعْمَلُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى فِي بَادِيَةِ الشَّامِ.

(١٧٤) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (١/٣٠٠).

في الحديث: «إِنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ» (١٧٥) أي يُسْتَأْنَفُ من غَيْرٍ أَنْ يُسَبَّقَ بِهِ قَدْرٌ .

في الحديث: «أَنْفَةُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى» (١٧٦). يعني: ابتداؤها .

قوله: «المؤمن كالجمل الأنف» (١٧٧). وتُرْوَى «الأنف» بالفَصْرِ ذَكَرَهُمَا أَبُو عبيدٍ، والمرادُ المَانُوفُ وهو الذي عَقَرَ الخِشَاشُ أَنْفَهُ فهو لَا يَمْتَنِعُ على قَائِدِهِ للوجع الَّذِي بِهِ (١٧٨) .

في الحديث (١٧٩): «وَوَضَعَهَا فِي أَنْفٍ مِنَ الْكَلَاءِ» أي يَتَتَّعُ بِهَا المَوَاضِعَ الَّتِي لَمْ تُرْعَ قَبْلُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «كُلُّكُمْ وَرِمَ أَنْفُهُ» . أي: اغْتَاظَ من خِلَافَةِ عُمَرَ (١٨٠) .
وقال أَبُو بَكْرٍ لِرَجُلٍ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَجَعَلْتَ أَنْفَكَ فِي

(١٧٥) إن قوماً يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف . . . أخرجه مسلم في أول كتاب الإيمان (١) :
(٣٧) ، وأبو داود في كتاب السنة، باب (١٦) ، والترمذي في كتاب الإيمان باب (٤)

(١٧٦) « لكل شي أنفه، وأنفة الصلاة: التكبيرة الأولى » كذا أيضاً في الغريبين (١ : ٩٩) ،
والنهاية (١ : ٧٥) ، وأخرج أبو يعلى في مسنده، والبيهقي في شعب الإيمان: لكل شي
صفوة، وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى، وذكره السيوطي في الجامع الصغير، وأشار إليه
بالحسن. فيض القدير (٥ : ٢٨٥) ، ووصف العقيلي، والذهبي أحد رجال إسناده .

(١٧٧) الحديث في الفائق (١ : ٦١) ، وفيه: « المؤمنون هينون كالجمل الأنف، وذكره أبو
عبيد (٣ : ٢٠) ، وقال: في حديث النبي - عليه السلام - أنه قال: « المسلمون هينون
لينون كالجمل الأنف إن قيد انقاد، وإن أنيخ على صخرة استناخ .

(١٧٨) وبقية الشرح : « والأصل فيه المانوف، كما يقال: مَبْطُون، ومصدر، وقيل: الجمل
الأنف: الدلول .

(١٧٩) في حديث أبي مسلم الخولاني. الغريبين (١ : ٩٩) . وفي النهاية (١ : ٧٦) : « ووضعتها
في أنف من الكلاء، وصفو من الماء » .

(١٨٠) في حديث أبي بكر في عهده إلى عمر بن الخطاب. الغريبين (١ : ١٠٠) ، النهاية (١) :

فَفَاكَ» (١٨١) . يَقُولُ: أَعْرَضَتْ عَنِ الْحَقِّ (١٨٢) .

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ «إِذَا وَقَفْتُ فِي آلِ حَمٍ وَقَعْتُ فِي رَوْضَاتِ آتَاتِقٍ فِيهِنَّ» (١٨٣) أَي: اتَّبَعْتُ مَحَاسِنَهُنَّ يُقَالُ مَنْظَرٌ أَيْقُو، أَي: مُعْجَبٌ.

وَمِنْهُ قَوْلُ قُرْظَةَ مَوْلَى زِيَادٍ: فَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعٍ فَأَنْقَتْنِي» (١٨٤) أَي: أَعْجَبْتَنِي. الَّذِي رَوَاهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ فَأَيْنَقَتْنِي. قَالَ لَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْخَشَابِ: لَا يَجُوزُ هَذَا إِنَّمَا هُوَ وَأَنْقَتْنِي .

وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: «مَا مِنْ عَاشِيَةٍ أَشَدَّ أَنْقَاؤًا وَأَبْعَدَ شِبَعًا مِنْ طَالِبِ الْعِلْمِ» (١٨٥) .

فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ: «أَرَادَ بِيضَ الْأُنُوقِ» الْأُنُوقُ: الْعُقَابُ، وَهِيَ تَبِيضُ

(١٨١) (الغريبين (١ : ١٠٠) ، النهاية (١ : ٧٦) .

(١٨٢) (وأقبلت على الباطل . النهاية (١ : ٧٦) .

(١٨٣) (غريب الحديث (٤ : ٩٤) ، الغريبين (١ : ١٠٠) .

(١٨٤) (الحديث أخرجه البخاري في : ٢٨ - كتاب جزاء الصيد (٢٦) باب جح النساء ، ح (١٨٦٤) ، فتح الباري (٤ : ٧٣) من طريق سليمان بن حرب ، عن شعبة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن قزعة مولى زياد ، قال : سمعت أبا سعيد ، وقد غزا مع النبي ثنتي عشرة غزوة ، قال : أربعم سمعتهم من رسول الله ﷺ ، أو قال : يُحدثهن عن النبي ﷺ فأعجبنتني ، وأنقنتني : أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم ، ولا صوم يومين ، الفطر ، والأضحى ، ولا صلاة بعد صلاتين ؛ بعد العصر ، حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ، ومسجدي ، ومسجد الأقصى » .

وأخرجه مسلم في كتاب الحج حديث رقم (٤١٦) ، ص (٢ : ٩٧٦) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٣ : ٣٤ ، ٧١) .

(١٨٥) (غريب الحديث (٤ : ٩٤) ، الفائق (٢ : ١٥٤) ، النهاية (١ : ٧٦) ، و (٣ : ٢٤٣) . والعاشية من العشاء وهو الأكل في الليل .

في نُبُقِ الْجَبَلِ، ضُرِبَ مَثَلًا لِلَّذِي يَطْلُبُ الْمُمْتَنِعَ (١٨٦).

قال عَمَارٌ: «لَا تَأْكُلُوا الْأَنْقَلِيسَ» قال النَّضْرُ هُوَ الْمَارْمَاهِي (١٨٧).

في الحديث: «صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأُنْكَ» (١٨٨). وهو الْأَسْرَبُ قال الْأَزْهَرِيُّ: الْأَسْرَبُ: دُخَانُ الْفِضَّةِ يَدْخُلُ فِي خَيَاشِيمِ الْإِنْسَانِ وَفِيهِ وَدُبْرُهُ، فَيَأْخُذُهُ حَصْرٌ فَرَبَّمَا مَاتَ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْهَنْائِيُّ: الْأُنْكَ الْأَسْرَبُ: وَهُوَ الرَّصَاصُ الْقَلْعِيُّ وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ عَلَى فَاعِلٍ غَيْرِهِ؛ وَقَالَ شَمِرٌ: الْأَسْرَبُ مُخَفَّفُ الْبَاءِ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ سُبُرْتٌ.

قوله: «طَوَّلَ الصَّلَاةَ وَقَصَّرَ الْخُطْبَةَ مَانَّةً مِنْ تَقَاءِ الرَّجُلِ». أي: عَلَامَةٌ يُعْرَفُ بِهَا فَفَهَهُ وَفَهَمَهُ.

في الحديث: «أَذَيْتَ وَأَنْيْتَ»، أي: أَخْرَتَ وَأَبْطَأَتَ (١٨٩).

(١٨٦) قال رجل لمعاوية: افرض لي، قال: نعم، قال: ولولدي، قال: لا، قال: ولعشيرتي، قال: لا، ثم تمثل بقول الشاعر:

طَلَبَ الْأَبْلُقَ الْعَقُوقَ فَلَمَّا لَمْ يَجِدْهُ أَرَادَ بَيْضَ الْأُنُوقِ
ومنه المثل: «أَعَزُّ مِنْ بَيْضِ الْأُنُوقِ، وَالْأَبْلُقِ الْعَقُوقُ».

(١٨٧) نوع من السمك يشبه الحيات، رديء الغذاء، والحديث قاله الإمام علي - رضي الله عنه - وقد كرهه لا لأنه حرام بل لرداءته، وروي: الأنقليس

(١٨٨) أخرجه البخاري من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ، قال: ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون أو يضرون منه صبَّ في أذنه الأنك يوم القيامة . . . فتح الباري (١٢: ٤٢٧) من كتاب تعبير الرؤيا (٤٥) باب من كذب في حلمه، وأخرجه أيضاً في كتاب الأدب، والترمذي في اللباس، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٢٤٦)، (٢: ٥٠٤).

(١٨٩) أخرجه ابن ماجه في: ٥ - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (٨٨) باب ما جاء في النبي عن تخطى الناس يوم الجمعة، (١١١٥)، ص (٣٥٤)، من حديث جابر بن عبد الله أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فجعل يتخطى الناس، فقال رسول الله ﷺ: «إجلس فقد أذيت وأنيت» أي (أذيت) الناس بتخطيك، (وأنيت) =

﴿باب الألف مع الواو﴾

في الحديث: «كَانَ طَالُوتُ أَيَّاباً» (١٩٠). أي سَقَاءً .

في الحديث: «أقام الأود». أي العوج .

وفي حديث وهب: «قال الله تعالى: إني أويت على نفسي أن أذكر من ذكرني». قال القتيبي: وهذا غلط إلا أن يكون من المقلوب والصحيح وأيت من الوأي: وهو الوعد .

في الحديث «كان رسول الله ﷺ يُجافي في سُجُودِهِ حَتَّى كُنَّا نَأْوِي لَهُ» (١٩١) .

أي: نرق ونرثي .

قوله: «أما أحدهم فأوى إلى الله» أي: رجع يقال: أوى فلان أويًا، وأويته، أنا أوويه إذا ضمته .

قوله - عليه السلام - للأنصار: «أبايعكم على أن تأووني» (١٩٢) .

قال الأزهري: أوي وأوي بمعنى واحد، تقول العرب أويت فلانًا وأويت الإبل بمعنى: آويت .

وفي حديث آخر: «لا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ» (١٩٣) .

= أي أخرجت المجي وأبطأت .

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ١٨٨ ، ١٩٠) .

(١٩٠) الغريين (١ : ١٠٧) .

(١٩١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة (١٥٤) باب صفة السجود، حديث (٩٠٠)، صفحة (٢٣٧ : ١) .

(١٩٢) مسند أحمد (٤ : ١٢٠) . الغريين (١ : ١١٢) .

(١٩٣) أخرجه أبو داود في كتاب اللقطة، والإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ٣٦٠) .

وقوله: «فَهَذَا أَوَانٌ قُطِعَتْ أَبْهَرِي» (١٩٤) الأَوَانُ: الحِينُ والزَّمَانُ، وَجَمْعُ الأَوَانِ: آوَنَةٌ..

﴿باب الألف مع الهاء﴾

في الحديث: «في البَيْتِ أَهْبُ عَطَنَةٌ» (١٩٥) أي: جلود في دِبَاغِهَا؛ يقال أَهْبُ وَأَهَبُ.

قال النَّضْرُ بنُ شَمَيْلٍ: لا يُقَالُ لِلجِلْدِ إِهَابٌ بَعْدَ دَبِغِهِ، إِنَّمَا يُقَالُ قَبْلَ الدَّبِغِ. وَإِنَّمَا يُقَالُ إِهَابُ الجِلْدِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ.

وقوله: «لو جُعِلَ القُرْآنُ في إِهَابٍ ما احْتَرَقَ» (١٩٦). المعنى: أن حَافِظَ القُرْآنِ مُمْتَنِعٌ مِنَ النَّارِ (١٩٧).

وقال كَعْبٌ في صِفَةِ النَّارِ: «كَانَهَا مَتْنُ إِهَالَةٍ»، أي ظَاهِرُ الرَّسْمِ إِذَا جَمَدَ، فَشَبَّهَ سُكُونَهَا قَبْلَ دُخُولِ الكُفَّارِ بِالإِهَالَةِ.

«وكان رسول الله يدعى إلى إهالة سنيحة». أي: مُتَغَيِّرَةٌ (١٩٨).

قال أبو زيد: الإِهَالَةُ هِيَ الشَّحْمُ والزَّيْتُ فَقط. وروى عنه أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ ما أُوتِدِمَ بِهِ مِنْ زُبْدٍ وَوَدَكٍ شَحْمٌ وَدُهْنٌ سِمْسِمٌ

(١٩٤) أخرجه الدارمي في المغازي. والإمام أحمد في «مسنده» (٦: ١٨).

(١٩٥) في صحيح البخاري: عند رأسه أَهَبٌ معلقه. فتح الباري (٨: ٦٥٨).

(١٩٦) الحديث أخرجه الدارمي في أول كتاب فضائل القرآن، والإمام أحمد في «مسنده» (٤: ١٥١، ١٥٥).

(١٩٧) فجعل جسم حافظ القرآن كالإهاب له.

(١٩٨) أخرجه البخاري في: ٣٤ - كتاب البيوع، (١٤) باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة، فتح الباري (٤: ٣٠٢)، كما أخرجه البخاري أيضاً في أول كتاب الرهن، والترمذي، والنسائي في البيوع، والإمام أحمد في «مسنده» (٣: ١٣٣، ٢١١)، (٤: ٢٢٧).

فهو إهالة؛ وكذلك ما عَلَا القَدْرَ من وَدَكِ اللَّحْمِ السَّمِينِ إهالةٌ قاله أبو عُبَيْدٍ، وقال غيره: وَالْأَلِيَّةُ المُدَابَّةُ وَالشَّحْمُ المُدَابُّ: إهالةٌ .

﴿باب الألف مع الياء﴾

في حديثِ عَلِيٍّ - عليه السلام - : « وَمَنْ يُطَلُّ أَيْرُ أَبِيهِ يَنْتَطِقُ بِهِ » (١٩٩) .
هذا مثل معناه: مَنْ كَثُرَ أولَادُ أَبِيهِ قَوِيَ بِهِمْ .
قال الأحنف: « قَدْ بَلَوْنَا فَلَانًا، فلم نَجِدْ عِنْدَهُ إِيَالَةً لِلْمَلِكِ » . أي: سِيَّاسَةً له .

قوله: « إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي؛ وَمَسْجِدِ إِيْلِيَاءِ » . إِيْلِيَاءُ: هُوَ بَيْتُ المَقْدِسِ وَهُوَ مُعَرَّبٌ .

قال عُمَرُ: « تَأَيَّمْتُ حَفْصَةَ » . قال الحَرَبِيُّ: الأَيِّمُ: التي ماتَ زَوْجُهَا، أو طَلَّقَهَا؛ والبِكْرُ: التي لا زَوْجَ لها أَيَّمٌ أَيْضًا .

ومنه الحديثُ: « تَطُولُ أَيْمَةٌ إِحْدَاكُنَّ » .

« وَكَانَ يَتَعَوَّدُ مِنَ الأَيْمَةِ » وَهُوَ طُولُ العُرْبَةِ (٢٠٠) .

ويقال للرجُلِ إِذَا لم يَكُنْ لَهُ زَوْجَةٌ أَيَّمٌ، لَكِنَّهُ كالمستعارِ للرجالِ .

قوله: « الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا » . أراد: الثَّيْبَ خَاصَّةً .

في الحديثِ: « أَمَرَ بِقَتْلِ الأَيْمِ » وهي الحَيَّةُ (٢٠١) .

ومنه: « أَتَى عَلَى أَرْضٍ مُجْدِبَةٍ مِثْلِ الأَيْمِ » . ويقال فيها أَيَّمٌ

بالتشديد .

(١٩٩) الفائق (١: ٦٨)

(٢٠٠) الغربيين (١: ١١٥) .

(٢٠١) الغربيين (١: ١١٥) .

وقيل لابن الزبير: « يا ابن ذات النطاقين فقال: إيه والإله » أي زيدوا من هذا القول .

وكان رسول الله يُنشدُ شعرَ أميةَ فيقول: إيه أي زد .
وفي لفظٍ كان ابنُ الزبير يقول: إيهآ .

قال ابن قتيبة: ومعناه الارتضاء للشيء، والتصديق للقول ولها موضع آخر إذا أسكت رجلاً قلت: إيهآ عنآ، فإذا أعزيتَه بشيءٍ قلت: ويهآ. فإذا تعجبت من طيبٍ شيءٍ قلت: واهآ منه .

وقال الخطابي: « واهآ في تمنى الخير والتعجب له » « واهآ »، في التوجع، « وإيه » بمعنى الاستدعاء « وإيهآ » بمعنى الزجر .

وفي الحديث: « قال ملك الموت إني أويه بها كما يؤيه بالخيل فتجيبني ». يعني الأرواح والتأنيه: الدعاء أيهت بفلان: دعوته .

« ولما ولد رسول الله أنشق الإيوان ». قال الأزهرى: الإيوان لغة: وهو الأوان بيت شبه أرج غير مسدود الوجه؛ وجماعة الأوان أون، وجماعة الإيوان أووين وأيوانات .

﴿كِتَابُ الْبَاءِ﴾

﴿بَابُ الْبَاءِ مَعَ الْأَلْفِ﴾

في الحديث: «إِنَّ رَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يَبْتَرِ خَيْرًا»^(١) [أي: لم يُقَدِّمَ لِنَفْسِهِ خَيْرًا]^(٢) [ومعناه: ادَّخَرَ مِنْهُ]^(٣). يُقَالُ: ابْتَأَرْتُ، وَابْتَرَيْتُ ابْتِيَارًا وَابْتِيَارًا: لُغْتَانِ .

وقال جُرَيْج [العابد] لِلطُّفْلِ: يَا بَابُوسُ، قال ابن الأعرابي: الْبَابُوسُ: الصَّبِيُّ الرَّضِيعُ قال ابن أحمَر: (٤)

حَنْتَ قُلُوبِي إِلَى بَابُوسِهَا جَزَعًا^(٥) وما حَيْنِكَ أُمَّ مَا أَنْتَ وَالذَّكْرُ
وقال ابن عَبَّاسٍ: «فَبَاوْتُ بِنَفْسِي» أي: عَظَّمْتُهَا، وَرَفَعْتُهَا عَنِ الْهَوَانِ .

(١) أخرجه البخاري في (٩٧) كتاب التوحيد (٣٥) باب قول الله تعالى « يريدون أن يدللوا كلام الله ». فتح الباري (١٣: ٤٦٦) ونصه كما في البخاري: عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، أنه ذكر رجلاً فحين سلف، قال كلمة - يعني أعطاه الله مالاً وولداً، فلما حضرت الوفاة قال لبنيه: أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب. قال: فإنه لم يبتء عند الله خيراً... الخ الحديث. وأخرجه مسلم في: ٤٩ - كتاب التوبة (٤) باب في سعة رحمة الله تعالى... حديث... (٢٧)، ص (٢١١).

(٢) من هامش (ف).

(٣) الزيادة من (ط).

(٤) البيت في تهذيب اللغة (١٢: ٣١٨).

(٥) في اللسان (طرباً).

وَقَالَ عُمَرُ فِي حَقِّ طَلْحَةَ: «لَوْلَا بَأُو فِيهِ» أَي: عَظَمَةٌ .

وفي الحديث: «امرأة سوءٍ إِنْ أُعْطِيَتْهَا بَأْتُ»^(٦) أَي: تَكَبَّرَتْ .

﴿باب الباء مع الباء﴾

قَالَ عُمَرُ: «لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيَّابًا مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا فَسَّمْتُهَا» .

هكذا رواه العُلَمَاءُ، وَحَكَى الأزهري^(٧) عن أبي سعيد المُلقَّبِ صَعُودًا أَنَّهُ قَالَ: لَا يَعْرِفُ بَيَّانٌ فِي كَلَامِ العَرَبِ، إِنَّمَا هُوَ بَيَّانٌ بِيَاءٍ مُعْجَمَةٌ. والمعنى: لَأَسْوَيْنَ بَيْنَهُمْ .

قال الأزهريُّ: وَبَيَّانٌ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَرَبِيًّا مُحْضًا - فَهُوَ صَحِيحٌ بِهَذَا المعنى، وَكَانَهَا كَلِمَةٌ يَمَانِيَّةً .

وقال ابنُ عُمَرَ لِرَجُلٍ: «أَلَسْتَ بَيَّةً»^(٨). وكان لقبَ الرَّجُلِ .

ويقال للشَّابِّ المُمتَلِيءِ البَدَنِ: «بَيَّةً» .

في الحديث: «أَلْفَيْنَا تَحْتَهُ بَيَّأً» .

وقال سفيان [الثوري]:^(٩) أجد قلبي بين بُتوتٍ وَعَبَائٍ . البُتوتُ:

جَمْعُ بَتٍّ قَالَتْ أَعْرَابِيَّةٌ :

مَنْ يَكُ ذَا بَتٍّ فَهَذَا بَتِّي مُقِظٌ مُصِيفٌ مُشِيٌّ

[جَعَلْتُهُ مِنْ نِعْجَاتِ سَتٍّ]

وكتب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ: «وَلَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ عَشْرُ البَتَاتِ» . أَي: عَشْرُ المَتَاعِ ،

(٦) حديث عون بن عبد الله في النهاية (١ : ٩١) .

(٧) التهذيب (١٥ : ٥٩٢) ، وانظر المعرب للجواليقي (٧٢) .

(٨) ابن عمر - رضى الله عنه - كان يقوله لعبد الله بن الحارث، الفائق (١ : ٧١) .

(٩) الزيادة من (ط) .

وليس في المتاعِ زكاةٌ .

قوله: « فَإِنَّ الْمُئْتَبِتَ لَا أَرْضًا قَطَعَ »^(١٠) .

فقال لِمَنْ أَنْقَطَعَ بِهِ فِي سَفَرِهِ: « قَدْ أَنْبَتٌ .
ومنه الطَّلَقَةُ البتَّةُ وَالصَّدَقَةُ البتَّةُ .

وقوله: « لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَبْتَ الصِّيَامَ » . أي: لم يَنْوِهِ مِنَ اللَّيْلِ فَيَقْطَعُهُ
مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي لَا صَوْمَ فِيهِ .

وسُئِلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنِ صَلَاةِ الصُّحَى فَقَالَ: « حِينَ تَبْهَرُ الْبُتْرَاءُ
الْأَرْضَ »، قال أبو عمرو: هي الشَّمْسُ .

قوله: « كُلُّ أَمْرٍ، لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَبْتَرٌ »^(١١) . أي أَقْطَعُ .

ونَهَى فِي الْأَضْحِيَّةِ عَنِ « الْمَبْتُورَةِ » وهي: التي قُطِعَ ذَنْبُهَا .
وَسُمِّيَتْ خُطْبُهُ زِيَادِ « الْبُتْرَاءِ » لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ فِيهَا اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَلَمْ
يُصَلِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

« وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْبِتْعِ »^(١٢) وهو نَيْذُ الْعَسَلِ .

وَرَدَّ التَّبْتَلُ عَلَى ابْنِ مَظْعُونٍ وَهُوَ تَرْكُ النِّكَاحِ^(١٣) .

(١٠) الغريبي (١: ١٢٣) .

(١١) زوي عن أبي هريرة، وأخرجه ابن حبان في صحيحه في: ١ - كتاب الاعتصام بالسنة،
حديث (١)، صفحة (١: ٧٩) من تحقيقنا، وأخرجه ابن ماجه في ٩ - كتاب النكاح
(١٩) باب خطبة النكاح، (١٨٩٤)، ص (١: ٦١٠)، وأبو داود في كتاب الأدب،
حديث (٤٨٤٠)، ص (٤: ٢٦١)، وأخرجه النسائي مسنداً ومرسلاً .

(١٢) نص الحديث في صحيح مسلم في كتاب الأشربة، حديث (٦٧)، صفحة (١٥٨٥) عن
عائشة، قالت: سأل رسول الله ﷺ عن البتْعِ؟ فقال: « كل شراب أسكر فهو حرام » .

(١٣) أخرجه البخاري في: ٦٧ - كتاب النكاح (٨) باب ما يكره من التبتل والخضاء، فتح الباري
(٩: ١١٧)، ومسلم في كتاب النكاح، (١) باب استحباب النكاح، حديث (٦) ص =

وَسُمِّيَتْ مَرِيَمَ الْبُتُولَ لِانْقِطَاعِهَا عَنِ الْأَزْوَاجِ .
قال ثعلب: وَسُمِّيَتْ فَاطِمَةُ الْبُتُولَ لِانْقِطَاعِهَا عَنِ نِسَاءِ زَمَانِهَا فَضْلاً وَدِيناً
وَحَسَباً .

وفي الحديث: «بَتَلَّ رَسُولُ اللَّهِ الْعُمَرَى» . أي: أَوْجَبَهَا .

﴿باب الباء مع الشاء﴾

في حديث أم زرعٍ «لا أَبْتُ خَبْرَهُ»^(١٤) . أي لا أَنْشُرُهُ .

ومثله: «تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيئاً»^(١٥) وَيُرْوَى تَنْتُ، والمعنى وَاحِدٌ .

وقول بعض النُسُورَةِ «لِيَعْلَمَ الْبْتُ» . كَأَنَّهُ بَجَسَدِهَا عَيْبٌ فَهُوَ لَا يَمْسُهُ .

في الحديث: «فَلَمَّا حَضَرَ الْيَهُودِيَّ الْمَوْتَ بَثُّوهُ»^(١٦) . أي: كَشَفُوهُ .

وَالأَصْلُ بَثُّوهُ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الشَّاءِ الوُسْطَى بَاءً اسْتِثْقَالاً لِاجْتِمَاعِ ثَلَاثِ ثَاءَاتٍ .

في حديث خَالِدٍ: «لَمَّا أَلْقَى الشَّامُ بَوَانِيَهُ وَصَارَ بَثْنِيَّةً وَعَسَلًا، عَزَلَنِي

عُمَرُ» . هذا مثل يقال لِمَنْ أَطْمَأَنَّ . «قَدْ أَلْقَى بَوَانِيَهُ» . وَالْبَوَانِي أَصْلَاعُ

الصَّدْرِ . وفي البَثْنِيَّةِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: (أَحَدُهَا) النَّاعِمَةُ، (وَالثَّانِي) الزُّبْدَةُ،

(وَالثَّلَاثُ): حِنْطَةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى بَلَدَةٍ مَعْرُوفَةٍ بِالشَّامِ يُقَالُ لَهَا الْبَثْنِيَّةُ فَأَرَادَ

= (١٠٢٠) ، وأخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي في النكاح، والإمام أحمد

في «مسنده» (١: ١٧٦، ١٨٣) .

(١٤) الحديث بطوله في صحيح مسلم ، صفحة (١٨٩٧) .

(١٥) صحيح مسلم صفحة (١٩٠٠) .

(١٦) ابن مسعود - رضى الله عنه - ذكر بني إسرائيل وتحريفهم، وذكر عالماً كان فيهم عرضوا عليه

كتاباً اختلقوه على الله، فأخذ ورقة فيها كتاب الله، ثم جعلها في قَرْنٍ (جعبة)، ثم علقه

في عنقه، ثم لبس عليه الثياب، فقالوا: أتؤمن بها؟ فوماً إلى صدره، وقال: أمنت بهذا

الكتاب، يعنى الكتاب الذي في القَرْنِ، فلما حضره الموت بثبوه فوجدوا القَرْنَ والكتاب،

فقالوا: إنما عني هذا.

خالد: أن الشام لما سكنن وذهبت أفته عزّلني .

﴿ باب الباء مع الجيم ﴾

في حديث أم زرعٍ « وبجّحني فبجّحتُ » (١٧) .

قال أبو عبيد (١٨) : فرّحني . وقال ابن الأنباري : عظمني .

قال رسول الله لرجلٍ : « أنت ذو البجادين » (١٩) البجاد: الكساء .

في الحديث: « بعث بعثاً، فأصبحوا بأرضٍ بجراء » (٢٠) . أي: مُرتفعة

صُلبةً .

ومنه « أشكوا بجري » (٢١) وهي أن تتعقد العروق في السرة .

وفي صفة فرّيشٍ « أنهم بجرة » .

قال ابن قتيبة: هم العظامُ البُتون .

في حديث حذيفة: « ما منّا رجلٌ إلّا وله أمةٌ يبجسها الظفر غير ممرٍ وعليّ » . الأمة: الشجةُ تبلغُ أمّ الرأسِ يريد: أنّها نغلةٌ كثيرةُ الصديد، فإن أراد الإنسان أن يفجرها بظفره قدر، لامتلائها، ولم يحتج إلى حديدة، وأراد ليس منّا إلّا وفيه شيء .

(١٧) صحيح مسلم صفحة ١٨٩٩ .

(١٨) في غريب الحديث (٢: ٣٠٠) .

(١٩) سمى رسول الله ﷺ عبد الله بن عبد نهم: ذا البجادين، لأنه حين أراد المصير إلى رسول الله ﷺ قطعت أمه بجاداً لها قطعتين فارتدى بإحداهما وانترز بالأخرى .

(٢٠) الغريبين (١: ١٣١) .

(٢١) حديث علي بن أبي طالب: « أشكو إلى الله عجري وبجري » أي همومي وأحزاني . وأصل العجرة: نفخة في الظهر، فإذا كانت في السرة فهي بجرة

وفي حديث زيارة القُبور: «أَصَبْتُمْ خَيْرًا بَجِيلًا». أي: واسعاً
ظكثيراً.

في الحديث: «فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ وَقَالَ بَجَلِي مِنَ الدُّنْيَا». أي
حَسْبِي.

وفي حديث: «نُمَّ بَجَل». أي حَسِبَ.

﴿باب الباء مع الحاء﴾

«سُورَةُ الْبُحُوثِ التَّوْبَةُ لِأَنَّهَا بَحَثَتْ عَنْ سَرَائِرِ الْمُنَافِقِينَ» (٢٢).

في الحديث: «إِنَّ غُلَامَيْنِ كَانَا يَلْعَبَانِ الْبَحْثَةَ». قال شَمِرٌ: هُوَ لَعِبٌ
بِالْتُّرَابِ.

في الحديث: «بَحْبُوحَةُ الْجَنَّةِ» (٢٣). أي: وَسَطُهَا وَخِيَارُهَا.

في الحديث: «وَتَبَحَّجَ الْحَيَا». أي: اتَّسَعَ الْغَيْثُ.

في حديث ابن أبي: «اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ أَنْ يُعْصَبُوهُ». يعني:
المدنية (٢٤).

وقال ابن عباس: «إِذَا رَأَتْ الْحَائِضُ الدَّمَ الْبَجْرَانِيَّ» (٢٥).

(٢٢) تفسير القرطبي (٨: ٦١).

(٢٣) فمن أراد منكم بحجة الجنة. مسند أحمد (١: ١٨).

(٢٤) يعني مدينة الرسول ﷺ، وهو قول سعد بن عباد لرسول الله ﷺ، حين شكأ إليه عبد الله بن أبي، فقال: يا رسول الله اعفُ عنه، فلقد اصطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَنْ أَنْ يُعْصَبُوهُ، قبل مقدمك إياها. تهذيب اللغة (٥: ٣٨)، والحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة آل عمران ومسلم في كتاب الجهاد، حديث (١١٦)، والإمام أحمد في مسنده (٥: ٢٠٣).

(٢٥) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة حديث (٢٨٦)، صفحة (١: ٧٥)، والدارمي في الوضوء.

قال ابن قتيبة: سَمَاءُ بَحْرَانِيًّا لِيُغَلِّظَهُ، وَشِدَّةٌ حُمْرَتِهِ حَتَّى يَكَادَ يَسْوَدُ، وَنَسَبُهُ إِلَى الْبَحْرِ، وَالْبَحْرُ: عَمُقُ الرَّجِمِ وَكُلُّ عَمَقٍ وَكُلُّ شَقٍّ بَحْرٌ. قوله: «وإنَّ وَجَدَنَاهُ لَبَحْرًا»^(٢٦). أي: وَاسِعَ الْجَرِي. في الحديث: «تَخْرُجُ بَحْنَانَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ»^(٢٧). أي: شَرَارَةٌ.

﴿باب الباء مع الخاء﴾

في الحديث «الْبُخْتُ»^(٢٨). وهي من الإبلِ السَّرِيعَةِ السَّيْرِ الطَّوِيلَةِ الْأَعْنَاقِ.

في الحديث: «قَالَ رَجُلٌ: بَخٍ بَخٍ»^(٢٩). معناه تَعْظِيمُ الْأَمْرِ وَتَفْخِيمُهُ.

قال ابن الأعرابي: الْعَرَبُ تَقُولُ لِلشَّيْءِ تَمَدُّحُهُ: بَخٍ بَخٍ وَبَخٍ بَخٍ، وَبَخٌ بَخٌ.

(٢٦) أخرجه البخاري في: ٥٦ - كتاب الجهاد، (٢٤) باب الشجاعة في الحرب، فتح الباري (٦: ٣٥)، وفي مواضع أخرى من كتاب الجهاد، والأدب، ومسلم في: ٤٣ - كتاب الفضائل (١١) باب في شجاعة النبي ﷺ، وتقدمه للحرب، حديث (٤٨) و (٤٩)، كما أخرجه أبو داود في الأدب، والترمذي، وابن ماجه في الجهاد، والإمام أحمد في «مسنده» (٣: ١٤٧). وغيرها.

ومن مسلم المختصر عن أنس قال: كان بالمدينة فَرَعٌ. فاستعار النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة، يقال له «مندوب» فركبه، فقال: «ما رأينا من فرعٍ، وإن وجدناه لبحراً».

(٢٧) الفائق (١: ٨١)، وبقية: «فتلقت المنافقين لفظ الحمامة القرطم».

(٢٨) أخرجه مسلم في كتاب اللباس، حديث (١٢٥)، ص (١٦٨٠)، وفي كتاب الجنة، حديث (٢)، ص (٢١٩٢)، «نساء رؤوسهن كأسنمة البخت». وهو في مسند أحمد (٢: ٢٢٣، ٣٥٦).

(٢٩) انظر صحيح مسلم، صفحة (١٥١٠).

في الحديث : « يَأْتِي زَمَانٌ يُسْتَحَلُّ الْخَمْرُ بِالنَّبِيذِ، وَالْبَخْسُ بِالزَّكَاةِ » (٣٠).

أراد بِالْبَخْسِ ما يَأْخُذُهُ الْوَلَاةُ بِاسْمِ الْعُشْرِ: يَتَأَوَّلُونَ فِيهِ. الزَّكَاةَ وَالصَّدَقَةَ. وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ الْمَكْسَ.

في الحديث : « كَانَ مَبْخُوصَ الْعَقِيبِينَ ». أَي: قَلِيلَ لَحْمِهَا، وَإِنْ رُوِيَ « مَبْخُوصَ » (٣١) بِالْحَاءِ وَالصَّادِ.

فَالْبَخْصَةُ لِلْعَضْوِ أَخْذٌ مَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ .
في حديث عائشة، وذكرت عُمَرُ: « بَخَعَ الْأَرْضَ » (٣٢): أَي اسْتَخْرَجَ مَا فِيهَا مِنَ الْكُنُوزِ، وَأَمْوَالِ الْمُلُوكِ.

قال - عليه السَّلَامُ -: « إِيَّاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ أَبْخَعُ طَاعَةً » (٣٣).
قال الْأَصْمَعِيُّ: أَنْصَحَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَبْلَغَ.

قال زيد بن ثابت: « فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةِ إِذَا بَخِغَتْ مِائَةَ دِينَارٍ » (٣٤).
قال أبو عبيدٍ الْبَخِغُ: أَنْ تُخْصَفَ بَعْدَ الْعَوْرِ، فَأَرَادَ أَنَّهَا إِذَا عَوَّرَتْ وَلَمْ تُخْصَفَ فَصَارَ لَا يُبْصَرُ بِهَا إِلَّا أَنَّهَا قَائِمَةٌ، فَفَقِغَتْ، فَفِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ.
وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ الْبَخِغُ أَنْ يَذْهَبَ الْبَصْرُ، وَالْعَيْنُ مَفْتُوحَةٌ.
« وَقَدْ نَهَى عَنِ الْبَخْقَاءِ فِي الْأَصْحَاحِيِّ » (٣٥).

(٣٠) الفائق (١ : ٨٢).

(٣٢) الغريبين (١ : ١ : ٣٧).

(٣١) الغريبين (١ : ١٣٧).

(٣٣) التهذيب (١ : ١٦٩).

(٣٤) الغريبين (١ : ١٣٨).

(٣٥) سنن أبو داود، في كتاب الأَصْحَاحِيِّ: « ونهى عن المستأصلة، والبخقاء، والمشيعه، والكسراء ».

﴿ باب الباء مع الدال ﴾

في الحديث : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ » نَقَلَ « فِي الْبَدَأَةِ الرَّبْعِ وَفِي الرَّجْعَةِ الثُّلُثِ » (٣٦) .

قال الأزهرِيُّ: أَرَادَ بِالْبَدَأَةِ: ابْتِدَاءَ سَفَرِ الْعَزْوِ، إِذَا نَهَضَتْ سَرِيَّةً مِنْ جُمْلَةِ الْعَسْكَرِ، فَأَوْقَعَتْ بِطَائِفَةٍ مِنَ الْعَدُوِّ فَمَا غَنِمُوا كَانَ لَهُمُ الرَّبْعُ، وَيُشْرِكُهُمْ سَائِرُ الْعَسْكَرِ فِي ثَلَاثَةِ أَرْبَاعٍ مَا غَنِمُوا. فَإِنْ قَفَلُوا مِنَ الْعَزَاةِ، ثُمَّ نَهَضَتْ سَرِيَّةً كَانَ لَهُمْ مِنْ جَمِيعِ مَا غَنِمُوا الثُّلُثُ، لِأَنَّ نُهُوضَهُمْ بَعْدَ الْقَفْلِ أَشَدُّ، وَالْخَطَرُ فِيهِ أَعْظَمُ .

في الحديثِ: « مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَمِصْرُ إِرْدَبَهَا وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ » (٣٧) . المعنى: أَنَّ هَذَا سَيَكُونُ فِي الْمُرَادِ بِهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهِنَّ سَيُسَلِّمُونَ وَيَسْقُطُ عَنْهُنَّ مَا وُظِفَ عَلَيْهِمْ فَتَعُودُونَ كَمَا بَدَأْتُمْ ، فِي عِلْمِهِ أَنَّهِنَّ

(٣٦) ابن ماجه في: ٢٤ - كتاب الجهاد، باب (٣٥) الفتل، ح (٢٨٥٢)، ص (٩٥١)، وأبو داود في الجهاد، باب (٣٥)، والإمام أحمد في « مسنده » (٤: ١٦٠)، (٥: ٣٢٠)

(٣٧) نص الحديث كما ورد في صحيح مسلم، في: ٥٢ - كتاب الفتن وأشراط الساعة، (٨) باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب، حديث رقم (٣٣)، صفحة (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيْزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّامُ مُدِّيَهَا وَدِنْيَارَهَا، وَمَنَعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِنْيَارَهَا. وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدَّتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ». شَهِدَ عَنْ ذَلِكَ لِحَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمَّهُ .

قال في الغريبين (١: ١٣٩): « هذا الحديث من مُشْكِلِ الأحاديث، ويحتاج إلى فُضْلِ شرح، وهذا كقوله تعالى (١٩ - العنكبوت): « كما بدأكم تعودون، فريقاً هدى وفريقاً حقاً عليهم الضلالة » .

وقد أخبر النبي عليه السلام - بما لم يكن، وهو في علم الله كائن، فخرج لفظه على لفظ الماضي، لأنه ماضى في علم الله تعالى، كائن، وفي إعلامه بهذا قبل وقوعه ما دل على إثبات نبوته

سَيُسَلِّمُونَ، والثاني أَنَّهُمْ يَمْنَعُونَ عَاصِينَ فَيَعُودُونَ إِلَى الْخِلَافِ وَهَذَا أَصَحُّ .
 فِي الْحَدِيثِ: « الْحَيْلُ مُبْدَأَةُ يَوْمِ الْوَرْدِ » (٣٨). أَي: يُبْدَأُ بِهَا فِي السَّقْيِ
 قَبْلَ الْإِبْلِ وَالْغَنَمِ .

فِي الْحَدِيثِ: « قَطَعَ أَبْدُوجَ سَرَجِهِ ». يَعْنِي لِيَدِهِ (٣٩) .

« وَكَانُوا يَتَبَادَحُونَ بِالْبِطِّيخِ » (٤٠). أَي: يَتَرَامُونَ بِهِ .

« وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَسَنَ الْبَادِ إِذَا رَكِبَ ». وَهُوَ أَصْلُ الْفَخْدِ، وَالْبَادَانِ
 مِنْ ظَهْرِ الْفَرَسِ . مَا وَقَعَ عَلَيْهِ فَخْدُ الْفَارِسِ سُمِّيَ بِاسْمِ الْفَخْدِ، وَسُمِّيَ
 الْفَخْدُ بِهِمَا .

وَفِي يَوْمِ حُنَيْنٍ « أَبَدَّ رَسُولُ اللَّهِ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ لِيَتَّخِذَ قَبْضَةً » (٤١) .
 أَي: مَدَّهَا .

وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لَجَارِيَتِهَا: « أَبْدَيْهِمْ ثَمْرَةً ثَمْرَةً ». أَي: فَرَّقِي فِيهِمْ .

فِي الْحَدِيثِ: « خَرَجْتُ بِجَمَلٍ أَبْدَيْهِ مَعَ الْإِبْلِ » أَي أَبْرَزُهُ مَعَهَا إِلَى
 الرَّاعِي .

وَقَالَ حُبَيْبٌ: « اللَّهُمَّ اقْتُلْهُمْ بَدَدًا ». الْبَاءُ مَفْتُوحَةٌ وَالْمُرَادُ اقْتُلْهُمْ
 مُتَفَرِّقِينَ .

فِي حَدِيثِ بَدَأِ الْوَحْيِ: « فَرَجَعَ تَرَجُّفُ بَوَادِرُهُ » (٤٢): وَهِيَ جَمْعُ بَادِرَةٍ:

(٣٨) الفائق (١ : ٨٧) .

(٣٩) قال ابن الأثير في النهاية (١ : ١٠٤): « قال الخطابي: هكذا فسره أحد رواة وما أدري ما

صحته » .

(٤٠) النهاية (١ : ١٠٤) .

(٤١) النهاية (١ : ١٠٥) .

(٤٢) صحيح البخاري في كتاب بدء الوحي، وأول كتاب التعبير، وتفسير سورة العلق، ومسلم

في كتاب الإيمان، حديث (٢٥٢)، ص (١٤١)، ومسنند أحمد (٦ : ٢٣٣) .

وهي لَحْمَةٌ بَيْنَ الْمِنْكَبِ وَالْعُنُقِ.

في الحديث: « فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ بَدْرًا فِيهِ بَقْلٌ »^(٤٣). يعني: الطَّبَقُ فَكَانَهُ سُمِّيَ بَدْرًا لِاسْتِدَارَتِهِ .

وقال رَجُلٌ « إِنِّي أَبْدَعُ بِي ». أي: انْقَطَعَ بِي لِكَلَالِ رِكَابِي .

في الحديث: « إِنْ تِهَامَةً كَبِدِعِ الْعَسَلِ حُلَّةٌ أَوْلُهُ، حُلُوٌ آخِرُهُ » .

الْبَدِيعُ الزُّقُ، والمعنى: لَا يَتَغَيَّرُ هَوَاؤُهَا كَمَا لَا يَتَغَيَّرُ الْعَسَلُ، بخلافِ اللَّبَنِ فَإِنَّهُ يَتَغَيَّرُ، وَتِهَامَةٌ فِي فُصُولِ السَّنَةِ كُلِّهَا طَيِّبَةٌ.

قوله: « كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ »^(٤٤). البِدْعَةُ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ: مَا يُدْمُ لِمُخَالَفَتِهِ أَصُولَ الشَّرِيعَةِ .

في الحديث: « الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ »^(٤٥) وهم الْأَوْلِيَاءُ، يبدل واحدٌ إِذَا مَاتَ بواحدٍ .

قوله: « إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ »^(٤٦) أي كَبَّرْتُ، وَمَنْ خَفَّفَ اللَّفْظَةَ غَلَطَ لِأَنَّ الْمُخَفَّفَةَ بِمعنى: كَثْرَةَ اللَّحْمِ وَلَيْسَ مِنْ صِفَاتِهِ .

قال ابنُ السَّكَيْتِ يُقالُ بَدُنَ الرَّجُلُ مُحَفَّفَةً: إِذَا ضَخَّمَ .

في الحديث « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ بِخَمْسِ بَدَنَاتٍ ». قال الليثُ البَدَنَةُ، تَقَعُ

(٤٣) أخرجه البخاري في: ١٠ - كتاب الأذان، (١٦٠) باب ما جاء في الثوم النيء والبصل، فتح الباري (١: ٣٣٩).

(٤٤) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، حديث (٤٣)، وابن ماجه في المقدمة، والإمام أحمد في «مسنده» (٣: ٣١٠، ٣٧١)، (٤: ١٢٦، ١٢٧).

(٤٥) أبو داود في أول كتاب المهدي، والإمام أحمد في «مسنده» (٦: ٣١٦).

(٤٦) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب (٧٤)، وابن ماجه في كتاب الإقامة، والإمام أحمد في «مسنده» (٤: ٩٢).

على الناقة والبعير والبقرة وسُميت بدنة لعظمتها .

« وكان رسول الله ﷺ إذا اهتم بشيء بدأ . » أي : خرج البادية .

وكذلك قوله : « مَنْ بَدَأَ جَفَا » (٤٧) . قال ابن المسيب : « حريم البئر البديء خمس وعشرون ذراعاً » (٤٨) قال أبو عبيدة : هي التي ابتدأتها أنت فحفرتها وقال أبو عبيد : هي التي حُفرت في الإسلام .

﴿ باب الباء مع الذال ﴾

قال ابن عباس : « يَسِقُ مُحَمَّدُ الْبَادِقَ » . وهو نوع من الشراب .

قال الشعبي : « إِذَا عَظُمَتِ الْخَلْقَةُ فَإِنَّمَا هِيَ بَدَاءٌ وَنَجَاءٌ » . البداء : [المباداة] (٤٩) وهي المفاحشة والنجاء : المناجاة .

في الحديث : « البداء من النفاق » (٥٠) . وهو : الكلام القبيح .

وقوله : « البداة من الإيمان » (٥١) . قال الكسائي : هو أن يكون رث

الهيئة .

في صفة الأولياء : « لَيْسُوا بِالْمَذَابِيعِ الْبُذْرِ » وهم الذين يُفْشُونَ الْأَسْرَارَ ، يُقَالُ : بَدَرْتَ الْحَبَّ إِذَا فَرَّقْتَهُ فِي الْأَرْضِ .

في الحديث : « يُوْتَى بِأَبْنِ آدَمَ كَأَنَّهُ بَدَجٌ (٥٢) مِنَ الذَّلِّ » البدج : وَلَدُ الضَّانِ .

(٤٧) « من بدا جفا، ومن اتبع الصيد غفل » مسند أحمد (٢ : ٣٧١ ، ٤٤٠) ، (٤ : ٢٩٧) .

(٤٨) قال الأصمعي : البديء التي ابتدئت فحضرت، والخبر في غريب الحديث للهرودي (٤ :

٣٩٨) .

(٤٩) في (ف) : « المبادلة » وهو تحريف .

(٥٠) إن البداء والجفاء، والشح من النفاق . أخرجه الدارمي في المقدمة .

(٥١) أخرجه أبو داود في كتاب الترجل باب (٢) ، وابن ماجه في الزهد .

﴿ باب الباء مع الراء ﴾

في الحديث: « البرث الأحمَر »^(٥٣) . وهي : الأرض الميَّنة .
 في الحديث : « سُئِلَ عن مُضِرِّ فقال : تَمِيمٌ بُرْثُمُهَا » .
 قال الخَطَّابي : إِنَّمَا هو بُرْثُهَا أَي : مَحَالِيهَا يُرِيدُ : قُوَّتُهَا ، وَالتَّوْنُ تَبَدُّلٌ
 من الميم .

في الحديث : « لا تَتَّقونَ بَرَاجِمَكُم »^(٥٤) . وهي : عَقْدُ الأصابعِ التي
 تَظْهَرُ عِنْدَ ضَمِّ الكَفِّ .

في الحديث « بَرَحَ ظَبْيِي »^(٥٥) أي مرَّ على اليَسَارِ ، والبارِحُ : ما جَرَى
 عن اليَسَارِ ، والسابِحُ ، ما جَرَى عن اليَمِينِ ، والناطِحُ ما تَلَقَّكَ ، والقعيدُ ما
 اسْتَدْبَرَكَ .

« ونهى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن التَّبْرِيحِ » . وهو : القتلُ السَّيِّءُ .

في الحديث : « لَقِينَا مِنْهُ البَرَحَ »^(٥٦) يعني : الشُّدَّةُ .

قوله : « أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ البَرْدَةُ » . وهي : التُّخْمَةُ . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَبْرُدُ
 المَعِدَةَ فلا تَسْتَمْرِيءُ الطَّعَامَ .

(٥٢) أخرجه الترمذي في كتاب القيامة (٦) باب، وأحمد في « مسنده » (٢ : ١٠٥) .

(٥٣) مسند أحمد (١ : ١٩) .

(٥٤) مسند أحمد (٦ : ١٣٨) .

(٥٥) مسند أحمد (١ : ٢١٣) عن الفضل بن عباس، قال : خرجت مع رسول الله ﷺ يوماً فبرح

ظبي، فمال في شقه، فاحتضنته، فقلت : يا رسول الله ! تطيرت، قال : إنما الطيرة ما أمضاك

أوردك .

(٥٦) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد، حديث رقم (١٣٢)، صفحة (١٤٣٧)، والإمام أحمد في

« مسنده » (٤ : ٥٣) .

قال الخَطَّابِيُّ: أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: الْبُرْدُ. وَهُوَ غَلَطٌ .
 فِي الْحَدِيثِ: « إِذَا أَبْرَدْتُمْ بَرِيداً » أَي : أَرْسَلْتُمْ رَسُولاً .
 وَمِنْهُ قَوْلُهُ : « لَا أَحْسِبُ الْبُرْدَ » .
 وَمِنْهُ : « الْحُمَّى بَرِيدُ الْمَوْتِ » .
 وَالسَّفَرُ الَّذِي يُقْصَرُ فِيهِ الصَّلَاةُ أَرْبَعَةَ بُرْدٍ، وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ مِيَالاً
 بِالْأَمْيَالِ الْهَاشِمِيَّةِ الَّتِي بِطَرِيقِ مَكَّةَ .
 قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مَا بَيْنَ كُلِّ مَنْزِلَيْنِ فَهُوَ بَرِيدٌ .
 وَقَوْلُهُ : « بَرَدَ أَمْرُنَا » : أَي سَهَلَ .
 وَقَوْلُهُ « الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ » (٥٧) . أَي : لَيْسَ فِيهَا تَعَبٌ وَلَا
 مَشَقَّةٌ .
 وَقَوْلُهُ عُمَرُ : « وَوَدَّتْ أَنَّهُ بَرَدَ لَنَا عَمَلُنَا » . أَي : ثَبَتَ .
 وَقَوْلُهُ « لَا تُبْرَدُوا عَنِ الظَّالِمِ » (٥٨) . أَي لَا تَسْبُوهُ، فَتُخَفَّفُوا عَنْهُ .
 وَقَوْلُهُ « مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ » (٥٩) . يَعْنِي : الْغَدَاةَ وَالْعَصْرَ وَذَلِكَ لِبُرْدِ الْهَوَاءِ
 فِيهِمَا .
 وَقَوْلُهُ : « أَبْرَدُوا بِالظُّهْرِ » (٦٠) مَعْنَاهُ : أَنْتَظَرُوا أَنْ كَسَرَ الْوَهْجَ .

(٥٧) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ (بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّوْمِ فِي الشِّتَاءِ، (٣ : ١٥٣) ،
 وَالْحَدِيثُ مَرْسَلٌ، وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (٤ : ٣٣٥) .

(٥٨) الْغَرِيبِينَ (١ : ١٥٢) .

(٥٩) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (١ : ٤٤٠) .

(٦٠) الْحَدِيثُ: « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرَدُوا بِالصَّلَاةِ » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْمَوَاقِيتِ (٩) بَابُ
 الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي: ٥ - كِتَابِ الْمَسَاجِدِ، وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، =

في الحديث : « فَضْرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ » (٦١) : أي مات .
والبُرْدَةُ الشَّمْلَةُ الْمُخَطَّطَةُ .

قوله « الحِجُّ المَبْرُورُ ليس له جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ » (٦٢) . وهو الذي لا يُخَالِطُهُ
مَأْتَمٌ، وَالبَيْعُ المَبْرُورُ الذي لا شُبُهَةَ فيه ولا خِيَانَةَ .
قال أبو قلابَةَ لِرَجُلٍ قد حَجَّ : « بَرَّ العَمَلُ » دعا له أَنْ يَكُونَ عَمَلُهُ
مَبْرُورًا .

في الحديث : « ما لَنَا طَعَامٌ إِلَّا البَرِيرُ » وهو ثَمَرُ الأَرَاكِ (٦٣) .
في الحديث : « لَهُم تَغْزُمٌ وَبِرْبَرَةٌ » (٦٤) البَرْبَرَةُ : رَفَعِ الصَّوْتِ بِكَلَامٍ لا
يَكَادُ يُفْهَمُ .

ومن كلامِ العَرَبِ « لا يَعْرِفُ هِرًّا مِنْ بَرٍّ » . فيه خَمْسَةُ أقوالٍ :
(أحدها) : أن الهِرَّ السَّنُورُ، والبَرُّ الفَأْرَةُ . قاله ابن الأعرابي .
(والثاني) : أن الهِرَّ الهَرَهْرَةُ : وهو صوت الضَّانِّ، والبَرُّ البَرْبَرَةُ : وهو

= (٣٢) باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر، حديث (١٨٠) و(١٨٥)، ص (٤٣٠)،
ومالك في : ١ - وقوت الصلاة، (٧) باب النهي عن الصلاة بالهاجرة، حديث (٢٨)، ص
(١ : ١٦)، والترمذي في الصلاة، والنسائي في المواقيت، وابن ماجه، والدارمي في
الصلاة، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٢٢٩)، (٣ : ٩) .

(٦١) الحديث أخرجه البخاري في : ٦٤ - كتاب المغازي، (١٢) باب، فتح الباري (٧ :
٣٢١)، عن أنس، قال : قال رسول الله ﷺ يوم بدر: من ينظر ما صنع أبو جهل؟ فانطلق
ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد . الخ الحديث .
وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد، حديث (١١٨)، والإمام أحمد في « مسنده » (٣ :
١١٥) .

(٦٢) صحيح مسلم (٢ : ٩٨٣) .

(٦٣) النهاية (١ : ١١٧) .

(٦٤) الغريبين (١ : ١٥٤) .

صوتُ المَعزَى . قاله أبو عبيدة .

(والثالث): أن البر: دُعَاءُ الغنمِ ، والهر: سَوْقُهَا . قاله يونس .

(والرابع): أن البر: اللُّطْفُ ، والهر: العُقُوقُ . قاله الفزاري .

(والخامس): أن البر: الإِكْرَامُ ، والهر الخُصُومَةُ . قاله الأزهري .

في حديث أمِّ مَعْبِدٍ: «كانت برِّدة»^(٦٥) أي: كهلة لا تحتجب احتجاب الشَّوابِّ .

في الحديث: «كالذهب الإبريز»^(٦٦) . وهو الخالص .

في حديثه عليه السلام «أنه صلى بهم فأسوى برزخاً»^(٦٧) . أسوى: أسقط، والبرزخ: ما بين كل شيئين . والمعنى أنه ترك آيات .

في حديث: «والناس برازيق» يعني جماعات .

في الحديث: «فبرشموا»^(٦٨) . البرشمة: إدامة النظر إلى الشيء .

في الحديث «يتبرضه الناس» . أي يأخذونه قليلاً قليلاً .

في الحديث: «كان عمر في الجاهلية مبرطشاً» . المبرطش: الساعي بين المشتري والبائع مثل الدلال .

في صفة البحر: «يركبه خلق ضعيف بين عرق وبرق» . أي دهشٍ وحريرة .

قال ابن عباس: «لكل داخل برقة» . أي: دهشة .

(٦٧) الغريبين (١: ١٥٦) .

(٦٥) الفائق (١: ٩٤) .

(٦٨) الغريبين (١: ١٥٧) .

(٦٦) الغريبين (١: ١٥٥) .

في الحديث: « الجِنَّةُ تحت البَارِقَةِ » (٦٩) . يعني: السُّيوفُ .

في الحديث: « أُبْرِقُوا » (٧٠) . أي ضَحُّو بِالْبَرْقَاءِ وهي الشَّاةُ التي في خلال (٧١) صوفها الأبيض طَاقَاتُ سُودٍ، وقال الأزهري (٧٢): أُبْرِقُوا أي اطلبُوا الدَّسَمَ والسَّمْنَ .

وقال قتادة: « تَخْرُجُ نَارٌ تَسُوقُ النَّاسَ سَوْقَ الْبَرَقِ الْكَسِيرِ » . الْبَرَقُ: الْحَمَلُ (٧٣) .

في الحديث: « طَبَّخُوا فِي الْبُرْمَةِ » وهي الْقِدْرُ .

في الحديث (٧٤): « سَقَطَتِ الْبُرْمَةُ » وهي ثَمَرُ الطَّلْحِ .

في الحديث: « من اسْتَمَعَ إلى حديثِ قومٍ صَبَّ في أُذُنِهِ الْبَرَمَ » (٧٥) . قال المفضل: هو الْكُحْلُ الْمُدَابُّ، ورواه بَعْضُهُم الْبَيْرَمَ .

(٦٩) « باب الجنة تحت بارقة السيوف »، (٢٢) باب الجنة تحت بارقة السيوف، فتح الباري (٦): (٣٣) .

(٧٠) « أُبْرِقُوا ، فإن دم عفرأ أزكى عند الله من دم سوداوين »، الغريبي (١: ١٥٩)، النهاية (١: ١١٩) .

(٧١) بعد هذه الكلمة حزم في نسخة فيض الله والتي رمزنا لها بالرمز (ف)، ويستمر هذا الحزم إلى أواخر حرف الباء عند مادة « بهم »، وقد استكملناه من نسخة الرباط (ط) ويقابل في (ط) بداية السطر الثالث من اللوحة رقم (١٨ ب)، ويستمر حتى السطر الخامس عشر من اللوحة رقم (٢٥ ب)، بذلك يكون قد استغرق أكثر من (٧) لوحات كاملة من الأصل (ط) .

(٧٢) تهذيب اللغة (٩: ١٣٣)، وحكى الأزهري، عن أبي عبيد، عن أبي زيد: « إذا أدمت الطعام بدسم قليل، قلت: برقته أبرقه برقاً... » .

(٧٣) أي تسوقهم سوقاً رقيقاً كما يساق الحمل .

(٧٤) في حديث خزيمة السلمي . النهاية (١: ١٢١) .

(٧٥) في رواية البخاري والرمذي: « الأنك »، وقال الأزهري (١٥: ٢٢٢): « الْبَرَمُ وَالْبَيْرَمُ : الكحل المذاب والآنك .

في الحديث (٧٦) : « نَحْنُ غَيْرُ أَبْرَامٍ » أي : غير لثام .

قوله : « الصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ » (٧٧) . أي حُجَّةٌ لَطَالِبِ الْأَجْرِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا فَرَضُ فِي مَقْتَلِ عُمَرَ : « فَطَرَحَ رَجُلٌ عَلَى قَاتِلِهِ بُرْنَسًا » . الْبُرْنُسُ : كِسَاءٌ .

في الحديث : « عَدَدُ الْبَرَى » (٧٨) وهو التُّرَابُ .

قوله : « تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَةٌ » . يعني : أَنَّ فِيهَا خَلْقَكُمْ وَمَعَاشَكُمْ ، وَفِيهَا كِفَانُكُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ .

وَقَالَ عَلِيٌّ : « شَرُّ بَيْتٍ فِي الْأَرْضِ بَرَّهَوْتُ » . وَهِيَ : بَيْتٌ بِحَضْرَمَوْتَ يُرَوَى أَنَّ فِيهَا أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ .

ولما دَعَا عُمَرُ أَبَا هُرَيْرَةَ إِلَى الْعَمَلِ ، أَبِي . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ يُوْسُفَ قَدْ سَأَلَ الْعَمَلَ ، فَقَالَ : إِنَّ يُوْسُفَ فَتَى بَرِيءٍ ، وَأَنَا مِنْهُ بَرَاءٌ ، يَعْنِي عَنْ مُسَاوَاتِهِ فِي الْحُكْمِ ، وَأَنَّ أَقَاسَ بِهِ (٧٩) .

وقال رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ » . الْبَرِيَّةُ : الْخَلْقُ .

﴿ باب الباء مع الزاي ﴾

في الحديث : « سَتَكُونُ نُبُوَّةٌ وَسُنَّةٌ ، ثُمَّ تَكُونُ بَزْيِزِي (٨٠) ، وَأَخْذُ أَمْوَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ » . قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ : الْبَزْيِزِيُّ : السَّلْبُ وَالتَّغْلِبُ .

(٧٦) في حديث وفد مَدَجَج . النهاية (١ : ١٢١) .

(٧٧) جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب الطهارة ، حديث (١) ، صفحة (٢٠٣) ، والنسائي في أول كتاب الزكاة ، وأخرجه الترمذي في الجمعة ، والدعوات ، وابن ماجة في الطهارة ، والإمام أحمد في « مسنده » (٣ : ٣٢١) .

(٧٨) الحديث : « اللهم صل على محمد عدد البرى ، والثرى ، والورى » . الفائق (١ : ١٠٣) .

(٧٩) الفائق (١ : ١٠٢ - ١٠٣) .

(٨٠) ورواه بعضهم « بزبزيًا » كما في الفائق (١ : ١٠٤) .

في الحديث: « حِينَ بَرَقَتِ الشَّمْسُ »^(٨١) . أَي طَلَعَتْ .

وقال عَلِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « بَاذِلٌ عَامِينَ حَدِيثٌ سِنِّي »^(٨٢) . الْبَاذِلُ: الَّذِي تَمَّ لَهُ تَمَانِي سِنِينَ ، فَحِينَئِذٍ تَكْمَلُ قُوَّتُهُ .

وَقَضَى فِي « الْبَاذِلَةِ »^(٨٣) . وَهِيَ الَّتِي تَبْزُلُ اللَّحْمَ أَي تَشْقُهُ قَالَ أَبُو طَالِبٍ يَعَاتِبُ قَرِيشًا :

كَذَّبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ يُبْزَى مُحَمَّدٌ وَلَمَّا نَطَاعِنُ دُونَهُ وَنُنَاضِلُ^(٨٤)
أَي يُفْهَرُ وَيُسْتَذَلُّ^(٨٥) .

﴿ بَابُ الْبَاءِ مَعَ السِّينِ ﴾

في الحديث: « لَا تَبْسُرُوا »^(٨٦) . الْبَسْرُ: خَلَطُ الْبَسْرِ بِالْتَّمْرِ وَإِنْبَاذُهُمَا

(٨١) من حديث أنس: أتينا أهل خيبر حين بزقت الشمس « وقال ابن الأثير في النهاية (١) : (١٢٥): «والغين والقاف من مخرج واحد» .

(٨٢) قال سعد بن أبي وقاص: « رأيت - أي الإمام علي - رضي الله عنه - يوم بدر وهو يقول :
بَاذِلٌ عَامِينَ حَدِيثٌ سِنِّي سَنَحْنَحُ اللَّيْلُ كَأَنِّي جِنِّي
لمثل هذا وَلَدَتْنِي أُمِّي مَا تَنْقِمُ الْحَرْبُ الْعَوَانَ مِنِّي
وبازل عامين: هو البعير الذي تمت له عشر سنين، ودخل في الحادية عشرة فبلغ نهاية في
القوة الفائت (١ : ١٠٥ - ١٠٦) .

(٨٣) الذي قضى هو زيد - رضي الله عنه - في البازلة بثلاثة أبعرة، هي في الشُّجَاجِ . الفائق (١) :
(١٠٧) .

(٨٤) ديوانه ص (١١٠) .

(٨٥) والمعنى: لا يُبْزَى مُحَمَّدٌ أَي لَا يُفْهَرُ وَلَا يُغْلَبُ .

(٨٦) نهى رسول الله ﷺ عن نقيع البسر . مسند أحمد (٦ : ١٠٥) ، ونهى أن يَبْذُ الرطب والبُسْرَ جميعاً، أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، الحديث رقم (١٧) و(١٩)، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه في الأشربة

معاً. في الحديث: «كَانَتْ تَلْقَانِي مَرَّةً بِالْبَشْرِ، وَمَرَّةً بِالْبَسْرِ»^(٨٧). أي: القُطُوبِ .

في الحديث: «لم يخرج رسول الله من سفرٍ إلا قال: اللَّهُمَّ بِكَ ابْتَسَرْتُ»^(٨٨) أي ابتدأتُ سفري، وكلُّ شيءٍ أخذته غَضاً فقد بَسَرْتَهُ وابتَسَرْتَهُ. كذلك رواه الأزهري^(٨٩) وفسره، وأصحابُ الحديث؛ يروونه: «انتشرت» .

وقال الحسنُ للوليدِ التَّيَّاسِ: «لا تَبْسُرْ»^(٩٠) أي لا تحمِلْ على الشاةِ وَلَيْسَتْ بِصَارِفٍ، ولا على النَّاقَةِ وليست بِضَبْعَةٍ .

في الحديث: «يَخْرُجُ قَوْمٌ يَبْسُونُ بَعْضَهُمْ»^(٩١) بفتح الباء، وبضم الباء. وهو زَجْرٌ للذَّابَةِ يُقال في سَوْفِهَا: بِسْ بِسْ .

وكتب رسول الله لوفدٍ: «في الهمولةِ الرَّاعِيَةِ البِساطُ حَقٌّ»^(٩٢) قال

(٨٧) من كلام سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن أمه يذكر ما فعلت معه حين أسلم، وفي القرآن الكريم: «وجوه يومئذ باسرة» [القيامة - ٢٣] أي منكرهه، وكذا قوله تعالى [المدثر - ٢٢]: ثم عبس وبسر .

(٨٨) وقال ابن الأثير (١: ١٢٦): «والمحدثون يروونه بالنون والشين المعجمة أي: تحركت، وسرت .

(٨٩) تهذيب اللغة (١٢: ٤١١) .

(٩٠) النهاية (١: ١٢٦) .

(٩١) الحديث: «تُفْتَحُ اليمَنُ، فيأتي قومٌ يبسونَ فيتحملونَ بأهلهمَ ومنَ أطاعهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون. وتُفْتَحُ الشامُ، فيأتي قومٌ يبسونَ فيتحملونَ بأهلهم، ومنَ أطاعهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتُفْتَحُ العراقُ، فيأتي قومٌ يبسونَ فيتحملونَ بأهلهمَ ومنَ أطاعهم والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون .

أخرجه البخاري في: ٢٩ - كتاب فضائل المدينة (٥) باب من رغب عن المدينة، ومسلم في: ١٥ - كتاب الحج (٩٠)، باب الترغيب في المدينة عند فتح الامصار، حديث (٤٩٧)، ص (١٠٠٨)، ومالك في الموطأ، في ٤٥ - كتاب الجامع (٢) باب ما جاء في سكنى المدينة، حديث (٧) ص (٨٨٧ - ٨٨٨) .

(٩٢) في الغريبين (١: ١٦٦)، والنهاية (١: ١٢٧)، «الهمولةِ الرَّاعِيَةِ البِساطُ الظُّوَارُ» .

الأزهري^(٩٣): البِسَاطُ: جمع بَسِطٍ، وبِسِطٍ يعني: مَبْسُوطَةٌ، وهي النَّاقَةُ التي تَرَكْتُ، وَوَلَدُهَا لا يُمْنَعُ مِنْهَا، ولا تُعْطَفُ على غَيْرِهِ. وهي بَسِطٌ، وبَسُوطٌ، فعولٌ بمعنى مَفْعُولٍ، كما يقال حَلُوبٌ وَرَكُوبٌ أي بَسِطَتْ على أَوْلَادِهَا. ورواه القُتَيْبِيُّ: بُسَاطٌ بِضَمِّ البَاءِ.

وفي صِفَةِ الغَيْثِ: «وَقَعَ بَسِيطًا»^(٩٤). أي: انبَسَطَ في الأَرْضِ. وفي الحِكْمَةِ: «لِيَكُنْ وَجْهَكَ بَسِطًا». أي مُنْبَسِطًا.

قال ابنُ الحَنْفِيَّةِ: «قُلْتُ لِأبي: كيف بَسَقَ أبو بكرٍ» أي: كيف ارتفع ذِكْرُهُ.

وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: «آمِينَ وَبَسَلًا» أي: إيجابًا يا رَبُّ.
وقال ابنُ عَبَّاسٍ: «نَزَلَ آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ بِالْبَاسِنَةِ» وهي آلاتُ الصَّنَاعِ، وقيل هي الحَدِيدَةُ التي تُحْرَثُ بِهَا الأَرْضُ^(٩٦).

﴿باب الباء مع الشين﴾

قوله: «خَيْرٌ مالِ المُسْلِمِ شَاءُ تَأْكُلُ مِنْ وَرَقِ القِتَادِ، وَالبَشَامِ»^(٩٧).
والبَشَامُ: شَجَرٌ طَيِّبُ الرِّيحِ، يُسَنَّاكُ بِهِ؛ الواحدة: بَشَامَةٌ.

قوله - عليه السلام - «مَا مِنْ رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ أَوْ بَقَرٌ لا يُؤَدِي حَقَّهَا إِلا جَاءَتْ كَأَكْثَرِ ما كَانَتْ» وَأَبْشَرَهُ أَي أَحْسَنَهُ. كذلك ذَكَرَهُ الخَطَّابِيُّ، وَفَسَّرَهُ،

(٩٣) التهذيب (١٢: ٣٤٥).

(٩٤) الغريبين (١: ١٦٧).

(٩٥) المعرب للجواليقي ص (٨٣).

(٩٦) الفائق (١: ١٠٩).

(٩٧) في الفائق (١: ١١١): «خطب ابن غزوان - رضي الله عنه - بالبصرة، فقال: «لقد رأيتني

سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام إلا ورق البشام حتى قرحت أشداقنا ما منّا اليوم

رجل إلا على مصر من الأمصار».

والرواية المعروفة: « وَأَشْرُهُ » من الأَشْرِ وهو: النَّشَاطُ وَالْبَطْرُ^(٩٨).

وقال ابن مسعود: « مَنْ أَحَبَّ الْقُرْآنَ فَلْيُبَشِّرْ ». أي . لِيَفْرَحَ . لِأَنَّ ذَلِكَ دَلِيلُ الْإِيمَانِ . ومن رواه بضم الشَّيْنِ فهو من : « بَشَرْتُ الْأَدِيمَ » إِذَا أَخَذْتُ بَاطِنَهُ بِشْفَرَةٍ ، فيكون المعنى : فَلْيُضْمِرْ نَفْسَهُ لِلْقُرْآنِ ، فَإِنَّ الْأَسْتِكْثَارَ مِنَ الطَّعَامِ يُنْسِيهِ .

(٩٨) وهو الصحيح ، فالحديث أخرجه مسلم في : ١٢ - كتاب الزكاة (٦) باب إثم مانع الزكاة ،

الحديث (٢٦) ، ص (٦٨٢ - ٦٨٣) ، ونص الحديث عند مسلم :

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ « ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمى عليه في نار جهنم . فيجعل صفائح . فيكوى بها جنباه وجبينه . حتى يحكم الله بين عباده . في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . ثم يرى سبيله اما الى الجنة وإما الى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر . كأوفر ما كانت . تستن عليه . كلما مضى عليه أخرها ردت عليه أولها . حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار . وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر . كأوفر ما كانت . فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها . ليس فيها عقصاء ولا جلعاء كلما مضى عليه أخرها ردت عليه أولها . حتى يحكم الله بين عباده . في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار » .

قال سهيل : فلا أدري أذكر البقر أم لا . قالوا : فالخيل؟ يا رسول الله ! قال : « الخيل في نواصيها (أو قال) الخيل معقود في نواصيها (قال سهيل : أنا أشك) الخير الى يوم القيامة . الخيل ثلاثة : فهي لرجل أجر ولرجل ستر . ولرجل وزر فأما التي هي له أجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا تغيب شيئاً في بطونها إلا كتب الله له أجراً . ولورعاها في مرج ، ما أكلت من شيء إلا كتب الله له بها أجراً . ولو سقاها من نهر ، كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر . (حتى ذكر الأجر في أبوالها وأروائها) ولو استنتت شرفاً أو شرفين كتب له بكل خطوة تخطوها أجر . وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكراً وتجبلاً . ولا ينسى حق ظهورها وبتونها في عسرها ويسرها وأما الذي عليه وزر فالذي يتخذها أشراً وبطراً وبذخاً ورياء الناس . فذاك الذي هي عليه وزر قالوا : فالحمر؟ يا رسول الله ! قال « ما أنزل الله عليّ فيها شيئاً الا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [٩٩ / الزلزلة / الآية ٧ ، ٨] » .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢ : ٢٦٢) ، وأبو داود والنسائي ، والدارمي كلهم في الزكاة .

وفي الحديث : «أَمَرْنَا أَنْ نَبْشُرَ الشُّوَارِبَ بَشْرًا^(٩٩)». أي نُخْفِيهَا حَتَّى تَبِينَ بِشْرُهَا .

في الحديث : « مَنْ تَوَضَّأَ وَأَتَى الْمَسْجِدَ بَشَبَشَ اللَّهُ بِهِ »^(١٠٠) . قال الأزهري : هذا مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِتَلْقِيهِ بِالْبِرِّ وَالْكَرَامَةِ . يُقَالُ بَشَّ بِهِ . أَي سُرَّ وَفَرِحَ ، وَكَذَلِكَ تَبَشَّبَشَ : إِذَا سُرَّ بِهِ ، وَانْبَسَطَ .

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَأْكُلُ « الْبَشِيعَ »^(١٠١) أَي الْحَشِينَ .
وَلَمَّا كَثُرَ الْمَطْرُ قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ : « بَشَقِ الْمُسَافِرُ »^(١٠٢) . قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ بَشَقَ . وَبَشَكَ : أَسْرَعَ .

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : « بَشَقَ » لَيْسَ بِشَيْءٍ إِلَّا مَا هُوَ : لَيْثٌ . وَاللَّثَقُ : الْوَحْلُ ، قَالَ : وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ : مَسَقٌ بِالْمِيمِ ، وَتَعْنَى زَلَقًا ، وَمِنْهُ مَسَقُ الْخَطِّ .
وَكَانَ لِأَبِي هَرِيرَةَ كِسَاءٌ « فَبَشَكُهُ » أَي خَاطَهُ .

﴿ بَابُ الْبَاءِ مَعَ الصَّادِ ﴾

فِي ذِكْرِ جَهَنَّمَ : أَنَّهَا تَبِصُّ : أَي تَبْرُقُ .
مِنَ الْحَدِيثِ : « فَأَمَرَ بِهِ فَبَصَّرَ رَأْسَهُ » . أَي : قَطَعَ .
« وَرَأَى فِي شَاةٍ أُمَّ مَعْبَدٍ بَصْرَةً مِنْ لَبَنِ » أَي : أَثْرًا قَلِيلًا لَا يَبْصُرُهُ النَّاطِرُ إِلَيْهِ .

(٩٩) الفائق (١ : ١١١) .

(١٠٠) أخرجه ابن ماجة في كتاب المساجد (١٩) باب لزوم المساجد، ج (٨٠٠) ص (٢٦٢)، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٣٠٧ ، ٣٢٨) .

(١٠١) ابن ماجة في : ٢٩ - كتاب الأطعمة (٤٩) باب خبز الشعير، ح (٣٣٤٨) ص (١١١١)، وإسناده ضعيف .

(١٠٢) أخرجه البخاري في : ١٥ - كتاب الاستسقاء (٢١) باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء، فتح الباري (٢ : ٥١٦) .

في الحديث: « بَصْرُ جُلْدِ الْكَافِرِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا ». أي: كِتَابِيهِ « وَبُصْرُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسَمِائَةٌ عَامٍ »، فيه لغةٌ أخرى: حُبْرٌ .

في الحديث: « صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْبَصْرِ »^(١٠٣) وفيها قولان: (أحدهما): أنها صلاةُ المغربِ لأنها تُؤَدَّى قَبْلَ ظِلْمَةِ اللَّيْلِ الْحَائِلَةِ بَيْنَ الْأَبْصَارِ وَالشُّخُوصِ . (والثاني): صلاةُ الْفَجْرِ، لأنَّ الْبَصْرَ يَثْبُتُ الْأَشْخَاصَ حِينَئِذٍ .
في الحديث: « يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ وَلَا يَرَى بَصِيرَةً »^(١٠٤) البصيرة: القطعةُ من الدَّمِ .

﴿ باب الباء مع الضاد ﴾

في ذِكْرِ السَّنَةِ: « مَا تَبَضُّ بَيْلَالٌ » أي ما يَقْطُرُ فِيهَا لَبَنٌ يَبُلُّ . يقال بَضَّ الْحَسِي: إِذَا جُعِلَ مَاؤُهُ يَخْرُجُ قَلِيلًا قَلِيلًا .

في الحديث: « قَدِيمٌ مَعَاوِيَةٌ وَهُوَ أَبْضُ النَّاسِ » . البضُّ: الرقيق اللون .
في الحديث: « قَدِيمٌ مَعَاوِيَةٌ وَهُوَ أَبْضُ النَّاسِ » . البضُّ: الرقيق اللون الذي يُوَثَّرُ فِيهِ أَدْنَى شَيْءٍ .

وقال الْحَسَنُ: تَلَقَى أَحَدَهُمْ أَيْضُ بَضًّا .
في الحديث: « وَبَضَّتِ الْحَلْمَةُ » أي دَرَّتْ حَلْمَةُ الضَّرْعِ بِاللَّبَنِ، وسالت بما فيها يقال: بَضَّ، وَضَبَّ إِذَا سَالَ .

وَضَرَبَ عُمَرُ رَجُلًا سَيَاطًا كُلِّهَا « تَبَضُّعٌ » . أي: تَشَقُّ الْجِلْدُ .
وفي الشَّجَاجِ « الْبَاضِعَةُ » . أي: التي تَأْخُذُ فِي اللَّحْمِ .

وقال - عليه السلام -: « أَلَا مَنْ أَصَابَ حُبْلِي فَلَا يَقْرَبْنَهَا، فَإِنَّ الْبُضْعَ يَزِيدُ فِي السَّمْعِ وَالْبَصْرِ » . الْبُضْعُ: الْجَمَاعُ، وَالزِّيَادَةُ هَاهُنَا فِي الْحَمْلِ، وَيُسَمَّى الْفَرْجُ بُضْعًا، يُقَالُ: مَلَكَ فُلَانٌ بُضْعَ فُلَانَةٍ .

(١٠٤) النهاية (١: ١٣١) في حديث الخوارج .

(١٠٣) الفائق (١: ١١٤) .

وقالت عائشة: «خَصَّنِي رَبِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ كُلِّ بُضْعٍ» أي من كُلِّ نِكَاحٍ. تريدُ أَنَّهُ تَزَوَّجَهَا بِكْرًا.

وقوله: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي» (١٠٥) البَضْعَةُ: القِطْعَةُ من اللحم .
وفي الحديث: «يُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ».

«والاستبضاع» نوعٌ من نِكَاحِ الجَاهِلِيَّةِ .

ومرَّ عبدُ اللَّهِ بامرأة، فدعته أن يَسْتَبْضِعَ منها .

ولما تزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ خديجةَ، قالوا: «هذا البُضْعُ»: يريدون الكُفُوَ.

وقال الأزهري: اختلفَ النَّاسُ فِي البُضْعِ، فقال قومٌ: هو الفَرْجُ.

وقال قومٌ: هو الجِمَاعُ. قال: وقال الأصمعي: مَلِكٌ فُلَانٌ بُضْعَ فُلَانَةٍ

إذا مَلِكٌ عَقْدَةً نِكَاحِهَا، وهو كنايةٌ عن مَوْضِعِ العُشْيَانِ، والمباضعةُ: المباشرةُ

يُقَالُ: بَاضَعَهَا: إِذَا جَامَعَهَا. والاسمُ: البُضْعُ .

وقوله: «صلاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضَلُ بِبُضْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» (١٠٦). البُضْعُ ما

بين الواحدِ إلى العِشْرَةِ .

﴿باب الباء مع الطاء﴾

في الحديث: «كانت كِمَامٌ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْحًا» (١٠٧) أي

لَازِقَةً بِالرَّأْسِ غَيْرَ ذَاهِبَةٍ فِي الهَوَاءِ، وَالْكِمَامُ: جَمْعُ كُمَّةٍ: وَهِيَ القَلَنْسُوءَةُ.

«وأول من بَطَّحَ المَسْجِدَ عَمْرٌ» أي: ألقى فِيهِ البَطْحَاءَ وَهِيَ الحِصَى

(١٠٥) البخاري في: ٦٢ - فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ، ومنقبه

فاطمة عليها السلام (٦٢: ٥) ط. أميريه اهـ وكذا في (٣٦: ٥) في باب مناقب فاطمة عليها

السلام، كما أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، ح (٩٣)، والترمذي في مناقب

فاطمة، وابن ماجه في النكاح، والإمام أحمد في «مسنده» (٤: ٥، ٣٢٦) .

(١٠٦) صحيح مسلم ص (٤٧١) . (١٠٧) الغريبين (١: ١٧٩) .

قال ابن شميل: بَطَحَاءُ الوادي، وأَبْطُحُهُ: حَصَاهُ اللَّيْنُ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ .
 قوله: «بُطِحَ لَهَا بِقَاعٌ قَرَّيرٌ» (١٠٨). أي: أُلْقِيَ عَلَى وَجْهِهِ .
 قوله: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» (١٠٩). البَطْرُ: الطُّغْيَانُ عِنْدَ
 النَّعْمَةِ.

وقوله: «الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ». وهو أَنْ يُجْعَلَ الْحَقُّ بَاطِلًا .
 قوله: «فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ» (١١٠) أي مُتَعَلِّقٌ بِهِ بِقُوَّةٍ .
 قوله: «فَتَخْرُجُ لَهُ بِطَاقَةٌ» (١١١) قال ابن الأعرابي: البِطَاقَةُ: الْوَرَقَةُ،
 وقال غيره: هِيَ رُقْعَةٌ صَغِيرَةٌ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مُبْتَدَلَةٌ بِمَصْرَ وَمَا وَالِهَا، يَدْعُونَ
 الرُّقْعَةَ الَّتِي تَكُونُ فِي الثَّوْبِ، وَفِيهَا رَقْمٌ ثَمَانِيَةٌ بِطَاقَةٌ. وَكَأَنَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ

(١٠٨) تقدم الحديث بالحاشية (٩٨) من هذا الباب .

(١٠٩) أخرجه البخاري في كتاب العباس (باب) ن جر ثوبه من الخيلاء، فتح الباري (١٠) :
 ٢٥٧ - ٢٥٨) ، وأبو داود في اللباس، باب في قدر موضع الأزار، ح (٤٠٩٣)، ص (٤ :
 ٥٩) ، وابن ماجه في المساجد، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٣٨٦ ، ٣٩٧) .

(١١٠) أخرجه البخاري في أول كتاب الخصومات، وفي كتاب الرقاق، والتوحيد، ومسلم في
 كتاب الفضائل، حديث (١٦٠)، وأبو داود في كتاب السنة .

(١١١) أخرجه الترمذي في: ٤١ - كتاب الإيمان (١٧) باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا
 إله إلا الله حديث (٢٦٣٩)، ونصه من الترمذي (٥ : ٢٤ - ٢٥) : قال رسول الله ﷺ: إذ
 الله سيخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينتشر عليه تسعة وتسعين
 سجلاً كل سجل مثل مد البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتيبتي الحافظون؟
 فيقول: لا يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا
 حسنة، فإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن
 محمداً عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه
 السجلات؟ فقال: انك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة،
 فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، فلا يتحمل مع اسم الله شيء .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد حديث (٤٣٠٠)، ص (١٤٣٧)، والإمام أحمد في
 « مسنده » (٢ : ٢١٣ ، ٢٢٢) .

لأنها تُشَدُّ بِطَاقَةٍ مِنَ الثُّوبِ .

وقوله : « لَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ »^(١١٢) يعني السَّحْرَةَ، وَالْبَطْلُ : الشُّجَاعُ .

في حديث الاستسقاء : « جَاءَ أَهْلُ الْبِطَانَةِ يَضْحَكُونَ »^(١١٣) . الْبِطَانَةُ : خَارِجُ الْمَدِينَةِ .

قال عبدُ اللَّهِ بنُ عمرو^(١١٤) يَمْدَحُ عبدَ الرحمنِ بنِ عوفٍ :

« إِنَّ بِطْنَتَهُ لَمْ تَتَّعِضْضْ مِنْهَا بِشَيْءٍ » يضرب به مثلاً لمن خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا

سَلِيمًا لَمْ يَثْلَمْ دِينَهُ بِشَيْءٍ . وقد يُقالُ لِلْبَخِيلِ إِذَا مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا كَثِيرًا .

« وَكَانَ النَّخَعِيُّ يُبْطِنُ لِحَيْتِهِ ، » أَي يَأْخُذُ الشَّعْرَ مِنْ تَحْتِ الذَّقَنِ

وَالْحَنْكِ . فِي صِفَةِ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « فَإِذَا رَجُلٌ مُبْطِنٌ مِثْلَ السَّيْفِ »

وَالْمُبْطِنُ الضَّامِرُ الْبَطْنِ . قال ذو الرُّمَّة :

رَخِيمَاتُ الْكَلَامِ مُبْطِنَاتُ

﴿ بَابُ الْبَاءِ مَعَ الظَّاءِ ﴾

قال رَجُلٌ : « مَرَّ الصَّحَابَةُ بِبَعْضِ الْكُفَّارِ . . امْضُصْ بِبِظْرِ اللَّاتِ » الْبِظْرُ مَا

عِنْدَ الْقَطْعِ .

وكذلك قولُ حَمْرَةَ لِبَعْضِ الْكُفَّارِ : « يَا ابْنَ مَقْطَعَةِ الْبُطُورِ »^(١١٥) وكانت

أُمَّهُ خَاتِنَةً ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ يَفْتَحُ الظَّاءَ . وَهُوَ غَلَطٌ .

(١١٢) صحيح مسلم، كتاب المسافرين، حديث (٢٥٢)، وأخرجه الدارمي في فضائل القرآن

(١٣)، والإمام أحمد في مسنده (٥ : ٢٤٩، ٢٥١) .

(١١٣) الغريبي (١ : ١٨٢) .

(١١٤) في الفائق، وغريب الحديث (٤ : ١٦٥)، والنهاية (١ : ١٣٧) .

ان هذا كلام عمرو بن العاص قاله لما مات عبد الرحمن بن عوف .

(١١٥) البخاري في المغازي، ومسند أحمد (٣ : ٥٠١) .

قال عليّ - عليه السلام - لشريح « ما تقول أيها العبد الأبطر » وهو الذي في شفّته العُلْيَا طولٌ مع نتو .

﴿ باب الباء مع العين ﴾

«يومُ بُعَاثٍ» يومٌ معروفٌ من أيّامِ الأوسِ والخزرجِ ، وقد صحّفه الليثُ فذكّره بالغينِ المُعْجَمَةِ ، ونسّبه إلى الخليل . وحكى الأزهريُّ أنه سمّى لسانَ نفسه الخليل .

قال حذيفة : « إِنَّ لِلْفِتْنَةِ بَعَاثٍ » . أي : أثارٍ وهيجانٍ .
وقال معاوية : « أنا ابنُ بُعْطِهَا » البُعْطُ : سُرةُ الوادي ، يريد أنه واسطة قريشٍ ، ومن سُرةِ البِطَاحِ .

في الحديث : « إِذَا رَأَيْتَ مَكَّةَ قَدْ بُعِجَتْ كَطَائِمٍ » (١١٦) . أي شُتِّتْ وَفُتِحَ كَطَائِمُهَا بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ .

قال عمرو بنُ العاصِ : « إِنْ عُمَرَ بَعَجَتْ لَهُ الدُّنْيَا مِيعَاهَا » . هذا مثلُ ضَرْبِهِ أَرَادَ أَنَّهَا كَشَفَتْ لَهُ كُنُوزَهَا بِالْفُتُوحِ وَالْفِيءِ .

وكان رسولُ اللَّهِ « يُبْعِدُ فِي المَذْهَبِ » . أي يُمَعِنُ فِي الدَّهَابِ إِلَى الخَلَاءِ .

في الحديثِ : « فَبَعَّهَا فِي البَطْحَاءِ » (١١٧) ، ومنهم من رواه : فَتَعَّهَا . يُقَالُ تَعَّ إِذَا قَاءَ . والمراد : أَنَّهُ صَبَّ الخَمْرَ فِي البَطْحَاءِ .

في الحديثِ : « فَأَيْنَ هؤُلاءِ الَّذِينَ يُبْعِقُونَ لِقَاحِنَا » (١١٨) . يعني يَنْجِرُونَهَا

(١١٦) الغريبين (١ : ١٨٤) ، النهاية (١ : ١٣٩) . (١١٧) الغريبين (١ : ١٨٦) .

(١١٨) من حديث حذيفة - رضي الله عن - ما بقي من المنافقين إلا أربعة ، فقال رجل : فأين الذين يُبْعِقُونَ لقاحنا ، ويُتَقَبُونَ بيوتنا ، فقال حذيفة : أولئك هم الفاسقون . الفائق (١ :

وُسَيْلُونَ دِمَاءَهَا.

وفي حديثِ الاستِسْقَاءِ: «جَمُّ البُعَاقِ» (١١٩): المَطْرُ الكَثِيرُ. يُقَالُ تَبَعَّقَ إِذَا كَثُرَ.

قوله: «إِنَّمَا هِيَ أَيَّامُ بَعَالٍ». قال أبو عبيد: (١٢٠) البِعَالُ: النِّكَاحُ، ومَلَاعِبَةُ الرَّجُلِ أَهْلُهُ.

وقال ابنُ الأعرابي: البِعَالُ: حديثُ العَرُوسَيْنِ. والبِعَالُ: الجَمَاعُ، والبِعَلُ: حُسْنُ العِشْرَةِ مِنَ الزَّوْجِينِ (١٢١).

ومنه قوله: «جِهَادُكُنَّ حُسْنُ التَّبَعْلِ».

وجاء رجلٌ يبايعُ رسولَ اللَّهِ ﷺ على الجهادِ، فقال له: «هَلْ لَكَ بَعْلٌ» (١٢٢). أي: كَلٌّ وَعِيَالٌ. وقيل: أراد هل بَقِيَ لَكَ من تَجِبُ طَاعَتُهُ كالوالدين.

قوله: «مَا سَقَى بَعَالًا» (١٢٣) وهو ما شَرِبَ بعروقه من الأَرْضِ من غيرِ سَقَى سَمَاءٍ، ولا غَيْرِهَا.

(١١٩) الفائق (١: ١٢٠)

(١٢٠) غريب الحديث للهروي (١: ١٨٢)

(١٢١) وقال الحطيطية يمدح رجلاً:

وكم من حصانٍ ذات بعل تركتها
إذا الليلُ أذجى لم تجسد من تباعله
(١٢٢) الغريبين (١: ١٨٧)، النهاية (١: ١٤١).

(١٢٣) فيما سقت السماء والعيون، والبعل؛ العشر، وفيما سقى بالنضح نصف العشر «أخرجه البخاري موصولاً عن ابن عمر في: ٢٤ - كتاب الزكاة، (٥٥) باب العشر فيما سقى من ماء السماء، وأخرجه مسلم بمعناه عن جابر بن عبد الله في: ١٢ - كتاب الزكاة (١) باب ما فيه العشر أو نصف العشر، ح (٧)، وأخرجه أبو داود، وابن ماجه في كتاب الزكاة، ومالك في: ١٧ - كتاب الزكاة، (١٩) باب زكاة ما يخرص من ثمار النخيل والأعناب، ح (٣٣)، ص (٢٧٠).

وقال الأزهريّ: (١٢٤): البَعْلُ: النَّخْلُ الرَّاسِخَةُ عروقه في الأرض .
وفي الحديث: «وَأَنَّ تِلْدَ الْأُمَّةِ بَعْلُهَا» (١٢٥). والمرادُ بِالْبَعْلِ هَاهُنَا:
الْمَالِكُ .
وَضَلَّتْ نَاقَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ فَجَعَلَ يَقُولُ: مَنْ رَأَى نَاقَةً أَيْلَ بَعْلُهَا .
والمرادُ من الحديث: «كَثْرَةُ السَّبِّ» . فإذا اسْتَوْلَدَ الْمُسْلِمُ الْجَارِيَةَ ،
كان الولد بمنزلة رَبِّهَا وقال: عُمَرُ: « من بَعَلَ عَلَيْكُمْ أَمْرَكُمْ فَاقْتُلُوهُ » (١٢٦):
أَي فَرَّقْكُمْ وَخَالَفْكُمْ .

﴿ باب الباء مع الغين ﴾

كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَصَابَنَا بُغَيْشٌ (١٢٧) . قال الأصمعيّ: أَخْفُ
الْمَطْرِ: الطَّلُّ ثُمَّ الرَّذَازُ ثُمَّ الْبَغْشُ .
قال عُمَرُ لِرَجُلٍ: «رَعَيْتَ بَعُوتَهَا» . وهي ثَمْرَةُ السَّمْرَةِ، وأول ما
تَخْرُجُ . وأصحاب الحديث يقولون: مَغُوتُهَا . وهو تصحيف .
قال أبو هريرة لرسولِ اللَّهِ: « إِذَا لَمْ أَرُكَ تَبَعَثْتُ نَفْسِي » . يعني جَاشَتْ
وخبّبت .

(١٢٤) في تهذيب اللغة (٢: ٤١٣) .

(١٢٥) أخرجه مسلم في ١ - كتاب الإيمان، حديث رقم (٦) .

(١٢٦) قاله عمر بن الخطاب في حديث الشورى .

(١٢٧) الحديث: كانوا مع النبي ﷺ في سفر، فأصابهم بغيش، فنادى مناديه: من شاء أن يصلي في رحله فليفعل. الفائق (١: ١٢١)، كما ورد الحديث بلفظ أن عبد الله بن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برّد وريح. فقال: ألا صلوا في الرحال، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول: «ألا صلوا في الرحال»، أخرجه البخاري في: ١٠ - كتاب الأذان (١٨) باب الأذان للمسافر، ومسلم في ٦ - كتاب صلاة المسافرين (٣) باب الصلاة في الرحال في المطر، حديث (٢٢) و(٢٦) .

وقوله: « لا يُتَّبِعُ بِأَحَدِكُمُ الدَّمَ فَيَقْتُلُهُ » (١٢٨). قال الليث: التَّبِيعُ: تَوَوَّدَ الدَّمَ وَعَلَبْتُهُ، وقال عَيْرُهُ: أصله من البَغْيِ والمراد يَتَّبَعِي، فَقَلِبَ. وقال النخعي في رَجُلٍ: « ما بُغِيَ له » (١٢٩). أي ما خَيْرَ له . في الحديث: « فانطلقوا بُغْيَانًا » (١٣٠). البُغْيَانُ: جمعُ باغٍ . في حديث عَمَّارٍ: « تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ » (١٣١). قال الأزهري: هي الظَّالِمَةُ الْخَارِجَةُ عن طاعةِ الإمامِ .

﴿ باب الباء مع القاف ﴾

في الحديث: « نَهَى عن التَّبَقْرِ في المالِ » (١٣٢). وهو التَّوَسُّعُ . في ذكرِ فِتْنَةِ عثمانَ: « إِنَّهَا باقِرَةٌ كدَاءِ البَطْنِ » أي مُفْسِدَةٌ للدينِ مُفْرَقَةٌ للنَّاسِ .

في حديثِ سُلَيْمَانَ: « أَنَّهُ دعا الهُدُودَ، فَبَقَرَ الأَرْضَ: أي نَظَرَ مَوْضِعَ المَاءِ، فَرآه تَحْتَ الأَرْضِ » قال النُّضْرُ: بَقَرَ فلانٌ في بني فلانٍ: إذا عَلِمَ أَمْرَهُمْ وَفَتَشَهُمْ .

وقيل لأبي جعفرٍ « البَاقِرُ » لِأَنَّهُ بَقَرَ العِلْمَ، وَعَرَفَ أَصْلَهُ، وَاسْتَنْبَطَ فَرَعَهُ. وَأَصْلُ البَقْرِ: الشَّقُّ وَالْفَتْحُ .

قال أبو هريرة: « يُوشِكُ أن يُسْتَعْمَلَ عليكم بُقَعَانُ الشَّامِ ». قال ابن

(١٢٨) عليكم بالحجامة، لا يتبع بأحدكم الدم فيقتله. الفائق (١: ١٤٢).

(١٢٩) قاله النخعي في إبراهيم بن المهاجر. الغريبي (١: ١٩٣).

(١٣٠) الغريبي (١: ١٩٣).

(١٣١) أخرجه البخاري: في: ٨ - كتاب الصلاة، (٦٣) باب التعاون في بناء المسجد حديث

(٤٤٧)، صفحة (١: ٥٤١)، ومسلم في كتاب الفتن، حديث (٧٠)، و (٧٤)،

والترمذي في مناقب عمار، والإمام أحمد في « مسنده » (٢: ١٦١، ١٦٤، ٢٠٦) و

(٣: ٥، ٢٢، ٢٨، ٩١).

(١٣٢) مسند أحمد (١: ٤٣٩)، الفائق (١: ١٢٣).

قتيبة : هم الذين فيهم سواءً وبياض . والمعنى : أن العرب تنجح إماء الروم ، فيستعمل أولادهم على الناس ، وهم بين سواد العرب ، وبياض الروم . قال الأزهري : أراد بالبُعَانِ : السبي والمماليك ، سموا بذلك لأن الغالب على ألوانهم البياض والصفرة ، فقيل لهم : بُعَانٌ ، لاختلاط ألوانهم وتناسلهم من جنسين .

في الحديث : «فَفَاتَحَتْهُ إِذَا هُوَ بَاقِعَةٌ» (١٣٣) . الباقعة : طائرٌ حَذِرٌ إِذَا شَرِبَ الْمَاءَ نَظَرَ يُمَنَّةً وَيَسْرَةً .

وقيل لبعض الأخبار : «أَنَّكَ مَلَأْتَ الْأَرْضَ بَقَاقًا» وهو كثرة الكلام . يقال : بَقَّ الرَّجُلُ ، وَأَبَقَ : إِذَا كَثُرَ كَلَامُهُ . وَالْبَقَاقُ : سَقَطُ مَتَاعِ الْبَيْتِ .

في حديث عليٍّ - عليه السلام : «أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَمَا زَالُوا يُبْقَطُونَ» . أي : يَتَعَادُونَ فِي الْجِبَالِ . يقال : بَقَطَ ، وَبَرَقَطَ .

قال سعيد بن المسيب : «لَا يَصْلُحُ بَقَطُ الْجِنَانِ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ» . وَالْبَقَطُ : مَا سَقَطَ مِنَ الثَّمَرِ إِذَا قُطِعَ يُخِطُّهُ الْمَخْلَبُ .

في حديث عائشة : «فَمَا اخْتَلَفُوا فِي بُقْطَةٍ» ذكره الأزهري عن شمرٍ بالباء ، والصواب بالنون . وقد ذكرناه هناك .

في الحديث : «بَقَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ» . أي : انتظرناه .

في الحديث : «تَوَقَّهْ ، وَتَبَّقْهُ» (١٣٤) معنى تَوَقَّهْ : تَحَرَّزْ مِنَ الْآفَاتِ . وَتَبَّقْهُ : اسْتَبَقِ النَّفْسَ ، وَلَا تُعَرِّضْهَا لِلْهَلَاكِ .

﴿ باب الباء مع الكاف ﴾

«نحن - معاشير الأنبياء - فينا بكاء» (١٣٥) . أي : قلة كلامٍ إلا فيما

(١٣٣) (الغريبين (١ : ١٩٧) .

(١٣٤) (الغريبين (١ : ٢٠٠) ، النهاية (١ : ١٤٧) .

(١٣٥) (كذا في الأصل ، وفي الفائق (١ : ١٢٥) : «فينا بكاء» .

يُحْتَاجُ إِلَيْهِ. يُقَالُ: بَكَاتِ الشَّاةُ: إِذَا قَلَّ لَبْنُهَا، وَمِنْهُ: «فَقَامَ إِلَى شَاةٍ بَكِيءٍ فَحَلَبَهَا» (١٣٦).

وَأْتِيَ عُمَرُ بِامْرَأَةٍ فَجَرَّتْ، فَقَالَ: «مِنْ بَكٍ». أَي: مِنْ صَاحِبِكَ .
فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّهُ أَتَى بِشَارِبٍ فَقَالَ: بَكَّتُوهُ» (١٣٧). التَّبَكِيْتُ: التَّقْرِيعُ
بِاللِّسَانِ مِثْلَ أَنْ يُقَالَ لَهُ: مَا اسْتَحْيَيْتَ .

قَوْلُهُ: «مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَّرَ» (١٣٨). قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْغَدَاةُ .
إِنَّمَا الْمَعْنَى: جَاءَ مِنْ أَوَّلِ الْوَقْتِ .

وَمِنْهُ: «بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ» (١٣٩) .

وَمِثْلُهُ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا بَكَّرُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ» .

وَقَوْلُهُ: «فَابْتَكَّرَ» (١٤٠) أَي: أَدْرَكَ أَوَّلَ الْخُطْبَةِ، وَأَوَّلَهَا: بَكُورَتُهَا. وَقَالَ
ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: إِنَّمَا هُوَ تَكْرِيرٌ لِلْمَبَالِغَةِ .

(١٣٦) من حديث علي - رضي الله عنه - الغريبين (١: ٢٠٠)، النهاية (١: ١٤٨).

(١٣٧) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الحدود، حديث (٤٤٧٨)، صفحة (٤: ١٦٢).

(١٣٨) الحديث «من اغتسل يوم الجمعة، ثم بكر وابتكر ومشى ولم يركب...» أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة (باب) الغسل يوم الجمعة، حديث (٣٤٥) صفحة (١: ٩٥)، والترمذي في كتاب الجمعة، (٤) باب فضل الغسل يوم الجمعة، حديث (٤٩٦)، صفحة (٢: ٣٦٨)، كما أخرجه النسائي في كتاب الجمعة، وابن ماجه في الإقامة، والدارمي في الصلاة، والإمام أحمد في «مسنده» (٢: ٢٠٩)، (٤: ٨، ٩، ١٠، ١٠٤).

(١٣٩) أخرجه البخاري عن بريدة - رضي الله عنه - قال: بكروا بصلاة العصر فإن النبي ﷺ قال: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله» في: ٩ - كتاب مواقيت الصلاة (١٥) باب من ترك العصر، حديث (٥٥٣)، فتح الباري (٢: ٣١)، وأعاده في (٢: ٦٦)، وأخرجه النسائي، وابن ماجه في الصلاة، والإمام أحمد في «مسنده» (٣: ٢٣٧).

(١٤٠) راجع الحاشية (١٣٨) من هذا الباب.

« وَاسْتَسَلَفَ الرَّسُولَ ﷺ وَاللَّهُ بَكْرًا » (١٤١). الْبَكْرُ: الْفَتَىُّ مِنَ الْإِبْلِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْغُلَامِ .

فِي الْحَدِيثِ: « لَا تُعَلِّمُوا أَبْكَارَ أَوْلَادِكُمْ كُتُبَ النَّصَارَى » (١٤٢). أَي: أَحْدَاثُهُمْ .

فِي الْحَدِيثِ: « كَانَتْ ضَرْبَاتُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مُبْتَكِرَاتٍ لَا عُونًا » (١٤٣). قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: مَعْنَاهُ: أَنَّهُ كَانَ يُقْتَلُ بِالضَّرْبَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَا يَحْتَاجُ أَنْ يُعِيدَ الضَّرْبَةَ .

وَقَالَ رَجُلٌ لِأَبِي مُوسَى: « مَا قُلْتُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ، وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا » (١٤٤). أَي: تَسْتَقْبِلْنِي بِهَا. يُقَالُ: بَكَعْتُ الرَّجُلَ: إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِمَا يَكْرَهُ، وَهُوَ نَحْوُ التَّبْكِيْتِ.

فِي الْحَدِيثِ: « فَبَكَعَهُ بِالسَّيْفِ » (١٤٥) أَي: ضَرَبَهُ ضَرْبًا مُتَّابِعًا .

فِي الْحَدِيثِ: « فَتَبَاكَ النَّاسُ عَلَيْهِ » (١٤٦) أَي: أزدَحَمُوا .
وَسُمِّيَتْ بَكَّةً لِأَزْدَحَامِ النَّاسِ فِيهَا، وَهِيَ مَكَانُ الطَّوَافِ، وَقِيلَ بَكَّةً هِيَ مَكَّةُ .

﴿بَابُ الْبَاءِ مَعَ اللَّامِ﴾

قَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ قَطَعَ سَمْرَةً: « أَلَسْتَ تَرَعَى بِلَّتْهَا ». وَهُوَ نَوْرُ الْعَضَاةِ

(١٤١) مسند أحمد (٢: ٢٩٢)، صحيح مسلم صفحة (١٢٢٤)

(١٤٢) الغريبين (١: ٢٠٢)

(١٤٣) الفائق (١: ١٢٥)

(١٤٤) في صحيح مسلم، في كتاب الصلاة، حديث (٦٢)، صفحة (٣٠٣)، « رهبت أن تبكعني بها »، وأخرجه أبو داود في الصلاة، والنسائي في الإمامة، والدارمي في الصلاة.

(١٤٥) مسند أحمد (٥: ٥٠).

(١٤٦) الغريبين (١: ٢٠٢)، النهاية (١: ١٥٠).

قَبْلَ أَنْ يُنْعَقَدَ .

« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَبْلَجَ الْوَجْهِ » (١٤٧) . أي : مُشْرِقَ الْوَجْهِ مُسْفِرَهُ . قال النَّضْرُ : الْأَبْلَجُ : الَّذِي وَضَحَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَلَيْسَ بِمَقْرُونِ الْحَاجِبِينَ .

وقولهم « الْحَقُّ أَبْلَجٌ » أي وَاضِحٌ .

وفي الحديث : « لَيْلَةُ الْقَدْرِ بَلَجَةٌ » (١٤٨) أي : مُشْرِقَةٌ .

في حديثِ عَلِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « إِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ بَلَاءٌ مُبْلِجًا » ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : « بَلَجَ الرَّجُلُ » إِذَا انْقَطَعَ مِنَ الْإِعْيَاءِ ، فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَرَّكَ . وَمِثْلَهُ « مِنْ أَصَابَ دَمًا حَرَامًا فَقَدْ بَلَجَ » . أي : انْقَطَعَ بِهِ .

وفي الحديث : « اسْتَنْفَرْتُهُمْ فَبَلَحُوا عَلَيَّ » (١٤٩) . أي : أَبَوْا .

في الحديثِ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرِقَّ قَلْبُهُ فَلْيَدْمِنْ أَكْلَ الْبَلْسِ » (١٥٠) وَهُوَ التَّيْنُ وَفِي رَوَايَةٍ : الْبَلْسُ : وَهُوَ الْعَدَسُ وَيُقَالُ لَهُ الْبَلْسُ أَيْضًا .

قال جابرٌ : « عَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ » . الْبَلَاطُ : كُلُّ شَيْءٍ فَرَشَتْ بِهِ الْمَكَانَ مِنْ حَجَرٍ وَغَيْرِهِ ، ثُمَّ يُسَمَّى بِهِ الْمَكَانُ بَلَاطًا .

قال رؤبةٌ لِرَجُلٍ : « قَدْ بَلَغَ الشَّيْبُ فِي رَأْسِكَ » . أي : ظَهَرَ .

قَالَتْ عَائِشَةُ لِعَلِيِّ يَوْمَ الْجَمَلِ : « قَدْ بَلَغَتْ مِنَّا الْبَلْغِينَ » أَرَادَتْ : أَنْ الْحَرْبُ قَدْ بَلَغَتْ كُلَّ مَبْلَغٍ . وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِمْ : لَقِيَتْ الْبُرْجِينَ (١٥١) .

(١٤٧) مسند أحمد (١ : ١٥١) .

(١٤٨) الحديث « إن أمانة ليلة القدر أنها صافية بلجة » مسند أحمد (٥ : ٣٢٤) .

(١٤٩) جزء من حديث طويل، أخرجه البخاري في : ٥٤ - كتاب الشروط ، (١٥) باب الشروط

في الجهاد فتح الباري (٥ : ٣٢٩) ، وأخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ٣٢٩) .

(١٥٠) الفائق (١ : ١٢٨) .

(١٥١) الفائق (١ : ١٣٠) .

قوله: «اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع» أي: فارغة لذهاب المال
 وشتات الشمل. وقال النضر: البلقة: الأرض التي لا شجر بها.
 في الحديث: «شر النساء البلقة»^(١٥٢) وهي الخالية من الخير.
 قوله: «بلوا أرحامكم». أي: صلوا، وندوها. وهم يقولون للقطيعة
 ييس. قال الشاعر:

فلا توبسوا بيني وبينكم الثرى فإن الذي بيني وبينكم مثرى^(١٥٣)
 في حديث زمزم: «هي لشارب حل وبيل»^(١٥٤). في البيل ثلاثة
 أقوال:

(أحدها): أنه إتباع. (والثاني): أنه المباح بلغة حمير.
 (والثالث): أنه الشفاء بل من مرضه. قال الزجاج: يقال: بل، وأبل،
 بيل، وبيل: بلولا وإبلالا.

في الحديث: «إن لكم رجما سابلها ببلها»^(١٥٥) قال أبو عبيد:
 يقال: بلت للرجم بلا، وبلا.

وفي الحديث: «عذاب هذه الأمة البلبل»^(١٥٦). قال ابن الأنباري:
 البلبل وساوس الصدور.

في حديث حذيفة: «لتبتلن إماما غيري، أو لتصلن وحدانا». أي:
 لتختارن.

(١٥٢) الغريبين (١ : ٢٠٨).

(١٥٣) ديوان جرير صفحة (٢٧٧).

(١٥٤) قاله العباس - رضي الله عنه - الفائق (١ : ١٢٩).

(١٥٥) أخرجه مسلم في: ١ - كتاب الإيمان، حديث (٣٤٨)، صفحة (١٩٢)، والبخاري في

كتاب الأدب، والترمذي في تفسير سورة (٢٦)، والإمام أحمد في «مسنده» (٢):

(٣٣٣، ٣٦٠، ٥١٩).

(١٥٦) مسند أحمد (٤ : ٤١٠).

في الحديث: « لا تَبْلُنَا إِلَّا بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ » أي: لا تَمْتَحِنَا .
 في الحديث: « أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبُلَّةُ » . قال الأزهري (١٥٧): هم الذين
 طُبِعُوا عَلَى الْخَيْرِ، وَلَا يَعْرِفُونَ الشَّرَّ .
 قوله: « بُلَّةٌ (١٥٨) مَا أَطْلَعْتُمْ عَلَيْهِ » (١٥٩) . أي: دَعَّ مَا أَطْلَعْتُمْ عَلَيْهِ،
 وَقِيلَ: سِوَى مَا أَطْعَمْتَهُمْ عَلَيْهِ .
 في الحديث: « إِذَا كَانَ النَّاسُ بِذِي بُلَى (١٦٠) » وفي لفظ: « بِذِي
 بِلْيَانٍ » يعني إذا كانوا طَوَائِفَ وَفِرْقًا مِنْ غَيْرِ إِمَامٍ .
 قوله: « هُوَ لَاءٍ فِي الْجَنَّةِ، وَلَا أَبَالِي » (١٦١) . حكى الأزهري عن جماعة
 الْعُلَمَاءِ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَا أَكْرَهُ .
 قوله: « تَبَقَى حِثَالَةٌ لَا يُبَالِيَهُمُ اللَّهُ بِالَّةِ » (١٦٢) . أي: لَا يُبَالِي بِهِمْ،
 وَالْبَالَةُ مَصْدَرٌ كَالْمِبَالَةِ فَتَقُولُ: بَالَ بِالشَّيْءِ بِالَّةً، وَمِبَالَةٌ .

﴿باب الباء مع النون﴾

في الحديث: « إِنَّ لِلْمَدِينَةِ بَنَّةً » (١٦٣) أي رِيحًا طَيِّبَةً .

(١٥٧) في التهذيب (٦: ٣١١) .

(١٥٨) بُلَّةٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ بِمَعْنَى: دَعَّ، وَاتْرَكَ .

(١٥٩) صحيح مسلم (٤: ٢١٧٤) ، في كتاب الزهد حديث (٣٩)

(١٦٠) مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ . الْغَرِيبِينَ (١: ٢١١ - ٢١٢) .

(١٦١) مسند أحمد (٥: ٢٣٩) .

(١٦٢) الحديث عن مرداس الأسلمي ، قال: النبي ﷺ ، « يذهب الصالحون الأول فالأول ،

ويبقى حثالة كحثالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله بالة » أخرجه البخاري في: ٨١ - كتاب

الرفاق (٩) باب ذهاب الصالحين ، حديث (٦٤٣٤) ، فتح الباري (١١: ٢٥١) .

(١٦٣) و(١٦٤) الفائق (١: ٧١) .

وقال عليٌّ للأشعثِ: «إني لأجدُ بَنَّةَ الغَزَلِ مِنْكَ» (١٦٤) نسبة إلى النَّسَاجَةِ .

قالت عائشةُ: «بَسَطْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ بِنَاءً» أي: نَطَعًا .

في صفةِ امرأةٍ: «إِذَا قَعَدْتَ تَبَّتْ» أي: فَرَجَتْ رَجْلَيْهَا، وَذَلِكَ لِضَخْمِ رُكْبِهَا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ: «صَارَتْ كَالْمَبْنَاءِ» وهي: القُبَّةُ من أدمٍ لِسِمَنِهَا، وَكَثْرَةَ لَحْمِهَا .

وقال عُمرُ: «هَلْ شَرِبَ الْجَيْشُ فِي الْبُنَيَاتِ الصَّغَارِ» يعني: الْأَقْدَاحَ الصَّغَارَ .

﴿باب الباء مع الواو﴾

قوله: «أَبُوؤُ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبُوؤُ بِذَنبِي» (١٦٥) أي: أَقْرَبُ بِذَلِكَ وَالزُّمُّ نَفْسِي . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: «فَقَدَّ بَاءً بِهَا أَحَدُهُمَا» (١٦٦) أي: التَزَمَهَا وَرَجَعَ بِهَا .

ومنه: «بُوٌّ لِلْأَمِيرِ بِذَنْبِكَ» (١٦٧) .

وقوله: «فِي الْمَدِينَةِ هَا هُنَا الْمُتَبَوُّ» يعني: الْمَنْزِلُ .

ومنه: «فَلَيْتَبَوُّوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (١٦٨) .

(١٦٥) البخاري وابن ماجه في الدعوات، وأبو داود في الآداب، والإمام أحمد في «مسنده» (٤: ١٢٢) .

(١٦٦) الحديث: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدَّ بَاءً بِهِ أَحَدُهُمَا»

أخرجه البخاري في: ٧٨ - كتاب الأدب، (٧٣) باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ومسلم في كتاب الإيمان، حديث (١١١)، ومالك في أول كتاب الكلام، (٢: ٩٨٤)، والإمام أحمد في «مسنده» (٢: ١٨، ٤٤، ٤٧) .

(١٦٧) تراجع مسند أحمد (٤: ٢٢٦) .

(١٦٨) جزء من حديث مشهور مطلعته: «من كذب علي متعمداً» أخرجه البخاري في كتاب

العلم (باب) إثم من كذب على النبي ﷺ، ومسلم في كتاب الإيمان (١: ١٠)، حديث رقم (١١٢) وابن حبان في: ١ - كتاب الاعتصام بالسنة، حديث (٣١)، (١: ١١٣) من تحقيقنا، وأحمد (١: ٦٥) وغيرها .

ومنه قوله: «عليكم بالباءة» (١٦٩). والباءة: المنزلة، ثم قيل لعقد النكاح: باءة. لأن من تزوج امرأة بواها منزلاً. ويقال للجِماع: باءة. قال ابن الأعرابي: يقال: بَاءَ، وَبَاءَهُ، وَبَأَهُ.

في الحديث: «الجراحات بواء» (١٧٠) أي: مُتَسَاوِيَةٌ فِي الْقِصَاصِ، فلا يُؤْخَذُ الْجَارِحُ إِلَّا بِمِثْلِ جِرَاحَتِهِ.

في الحديث: «كان بين حيين قتال، وكان لأجديهما طول على الآخر. فقالوا لا نرضى حتى يُقتل بالعبد منا الحر منهم، وأمرهم رسول الله أن يتبأوا» (١٧١).

قال أبو عبيد (١٧١): كذا روي لنا يتبأوا على وزن يتبأغوا، والصواب: يتبأوا على وزن: يتبأوغوا، والمراد: يتساؤوا.

في الحديث: «ثم هبت ريح فيها برق متبوج» (١٧٢) أي مُتَالِقٌ. يقال: أنباج ينباج: إذا انفق.

في الحديث: «ليس للنساء من باحة الطريق شيء» (١٧٣) أي: من وَسَطِهَا.

(١٦٩) أخرجه البخاري في كتاب الصوم (١٠) باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة، الفتح (٤: ١١٩) كما أعاده في كتاب النكاح، ومسلم في أول كتاب النكاح، حديث (١) و (٣) صفحة (١٠١٨)، كما أخرجه النسائي، وابن ماجه، والدارسي في النكاح، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٣٧٨).

(١٧٠) الفائق (١: ١٣٣).

(١٧١) الفائق (١: ١٣٣)، غريب الحديث (٢: ٢٥١).

(١٧١) في غريب الحديث (٢: ٢٥٠).

(١٧٢) الغريبين (١: ٢١٧)، النهاية (١: ١٦٠).

(١٧٣) الفائق (١: ١٣٣).

- في الحديث: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً بَوَاحًا» (١٧٤) أي: جَهَارًا .
- في الحديث: «فَأَوْلَيْكَ قَوْمٌ بُورٌ» (١٧٥) أي هَلَكَى .
- وفي كِتَابِهِ [ﷺ] لِأَكِيدَر: «وَأَرَى لَكُمْ الْبُورَ» (١٧٧) . وهي الأَرْضُ التي لم تُزْرَع .
- في الحديث: «كُنَّا نَبُورُ أَوْلَادِنَا بِحَبِّ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -» (١٧٨) أي: نُجَرِّبُهُمْ .
- في الحديث: «كَانَ لَا يُرَى بَأْسًا بِالصَّلَاةِ عَلَى الْبُورِيِّ» هي: الْبُورِيُّ، وَالْبَارِيَّةُ وَالْبُورِيَاءُ وَيُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: «إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا، فَلَا تَبْتَسُوا» . الْمُبْتَسُّ: الْحَزِينُ . وَيُرْوَى تَبَوَّسُوا مِنَ الْبُؤْسِ .
- وَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَسْتَعْمَلَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، فَبَاصَ مِنْهُ: أَي هَرَبَ، وَمِثْلُهُ: نَاصَ وفي الحديث: «قَدْ كَانَ يَبَاصُ عَنْهُ الظُّلُّ» أَي يَنْقَبِضُ .
- في الحديث: «إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي بُوعًا» (١٧٩) الْبُوعُ: هُوَ الْبَاعُ .
- في الحديث: «كَانَتْ أَرْضُ الْمَدِينَةِ بَوْعَاءً» الْبَوْعَاءُ: الرِّخْوَةُ كَانَتْهَا ذَرِيرَةٌ .

(١٧٤) كذا في الأصل، وفي الحديث الذي رواه البخاري في كتاب الفتن، ومسلم في الإمارة، حديث رقم (٤٢)، ص (١٤٧٠): «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كَفْرًا بَوَاحًا»

(١٧٥) (الغريبين (١: ٢١٨) .

(١٧٦) الزيادة ليست في الأصل .

(١٧٧) غريب الحديث لأبي عبيد (٣: ١٩٩)، وانظر الخبر كاملاً في العقد الفريد أيضاً (٢: ٤٧) .

(١٧٨) (الغريبين (١: ٢١٩) .

(١٧٩) أخرجه مسلم في كتاب الذكر، حديث (٢) و(٣)، والبخاري في التوحيد .

(١٨٠) الفائق (٢: ٤٢)، وقال: «البوعاء: دقاق التراب»

قوله: « لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ » (١٨١). أي: غَوَائِلُهُ، وَسِرَّهُ، والبائقة: الدَاهِيَةُ.

في الحديث: « أَنْ رَجُلًا بَاكَ عَيْنًا » (١٨٢) البُوكُ: تَثْوِيرُ المَاءِ. يقال: بَاكَ القُنَى، يَبُوكُهَا بَوَكًا. ومنه: « بَاتُوا يَبُوكُونَ حَسَنَ تَبُوكٍ بِقَدْحٍ » ولذلك سُمِّيَتْ: تَبُوكُ أي حركوه بإدخالِ السَّهْمِ فيه ليخرج الماءَ .
« وكانت لابنِ عُمَرَ بُنْدَقَةٌ من مِسْكِ يُبَلُّهَا ثم يَبُوكُهَا بين رَاحَتَيْهِ » وهي أن يَدِيرَهَا بين الرَاحَتَيْنِ .

وقَالَ رجلٌ لرجلٍ: « إِنَّكَ تَبُوكُ هذه المَرْأَةَ » (١٨٣) فأمر عُمَرُ بن عبد العزيز بِضَرْبِهِ. قال أبو عبيد (١٨٤): هَذِهِ كَلِمَةٌ أَصْلُهَا فِي ضِرَابِ البَهَائِمِ، فرأى ذلك قَدْفًا .

﴿باب الباء مع الهاء﴾

في الحديث: « فَحَلَبَ حَتَّى عَلَاهُ البَهَاءُ » أي: بَهَاءُ اللَّبَنِ، وهو: وَبَيْضُ رَعْوَتِهِ قال ابن مسعودٍ: « أَيُّ النَّاسِ بَهَأُوا بِهَذَا المَقَامِ » أي: أنسوا به حَتَّى قَلَّتْ هَيْبَتُهُ فِي صُدُورِهِمْ، يُقَالُ: بَهَأَتْ بِهِ: إِبْهَاءً .

ومثله قولُ يونسِ بن عبيدٍ « عَلَيْكَ بكَتَابِ اللّهِ، فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ بَهَأُوا بِهِ ».

في الحديث: « تَنْتَقِلُ العَرَبُ بِأَبْهَائِهَا إِلَى ذِي الخَلْصَةِ » أي بِبِيُوتِهَا.

(١٨١) أخرجه البخاري في: ٧٨ - كتاب الأدب (٢٩) باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، حديث (٦٠١٦)، فتح الباري (١٠: ٤٤٣)، ومسلم في: ١ - كتاب الإيمان، حديث (٧٣) صفحة (٦٨)، والترمذي في كتاب القيامة، والإمام أحمد في « مسنده » (١: ٣٨٧) .

(١٨٢) نصر الحديث « أن بعض المنافقين باك عيناً كان رسول الله ﷺ وضع فيه سهماً. الغريبن (١: ٢٢١) .

(١٨٣) الخبر في الفائق (١: ١٣٥)

(١٨٤) في غريب الحديث (٢: ٤١٦) .

« رُفِعَ إِلَى عُمَرَ غُلامٌ ابْتَهَرَ جاريةً في شعرِهِ » الابتهاؤُ: أن يَقْدِفَها بِنَفْسِهِ كاذباً. فَإِنْ كان صادقاً: فهو الابتيارُ .

ومنه حديثُ العَوامِ بنِ حَوشَبٍ: « الابتهاؤُ بالذَّنْبِ أَعْظَمُ من رُكوبِهِ ». وهو أن يَقُولَ فَعَلْتُ مُتَبَجِّحاً بِذلك .

في حديثِ طَلْحَةَ: « أَنَّهُ تَرَكَ مائةَ بُهَارٍ ». قال الفراءُ: البُهارُ: ثلثمائةِ رَطلٍ وقال الأزهريُّ^(١٨٥): البُهارُ: ما يُحْمَلُ على البَعِيرِ بِلُغَةِ أَهلِ الشَّامِ . في الحديثِ: « سارَ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ ». قال الأصمعي: يعني: انْتَصَفَ، وبُهْرَةٌ كُلُّ شَيْءٍ وَسَطُهُ .

قال أبو سعيدٍ الضريِّرِ: ابْهَيَّرَ اللَّيْلُ: طَلُوعُ نُجُومِهِ إذا تَنَامَتْ لِأَنَّ اللَّيْلَ إذا أَقْبَلَ. أَقْبَلْتُ فَحَمَمْتُهُ. فإذا اسْتَنَارَتِ النُّجُومُ ذَهَبَتْ تلكَ الفَحْمَةُ .

وفي حديثِ: « فلَمَّا أَبْهَرَ القَوْمُ » أي صاروا في بُهْرَةٍ. البُهارُ: أي في وَسَطِهِ قوله: « هَذَا أَوَّانٌ قُطِعَتْ أَبْهَرِي »^(١٨٦). قال أبو عبيد: الأَبْهَرُ: عِرْقٌ مُسْتَبْطِنٌ الصُّلبِ وَالقَلْبِ، مُتَّصِلٌ بِهِ، فإذا انْقَطَعَ لم تكن معه حَيَاةً .

وفي الحديثِ: « وَقَعَ عَلَيْهِ البُهْرُ »^(١٨٧) وهو: الرِّبُو من شِدَّةِ السَّعْيِ .

في حديثِ الحَجَّاجِ: « أَنَّهُ أُتِيَ بِجَرَابٍ لَوْلِئِ بَهْرَجِ » أي: رَدِيءٍ. وقال ابنُ قتيبةَ: أَحْسَنُهُ: بجِرابٍ لَوْلِئِ بَهْرَجِ: أي عُدِلَ بِهِ عن الطَّرِيقِ المَسْئُوكِ خَوْفاً من العَشَّارِ، وَأَخَذَ بِهِ في الطَّرِيقِ البَهْرَجِ. قال ابنُ فارسٍ: أَرْضٌ بَهْرَجٌ. إذا لم يكن لها مَنْ يحميها .

(١٨٥) في تهذيب اللغة (٦ : ٢٨٨) .

(١٨٦) أخرجه البخاري في المغازي باب (٨٣) ، والدارمي في المقدمة ، والإمام أحمد في

« مسنده » (٦ : ١٨) .

(١٨٧) مسند أحمد (٣ : ٧) .

وفي حديث أبي مِحْجَنٍ: «إِمَّا إِنْ بَهَرَجْتَنِي فَلَا أَشْرِبُهَا أَبَدًا» يعني:
الْخَمْرَ والمعنى: إِذَا هَدَدْتَنِي بِإِسْقَاطِ الْحَدِّ عَنِّي .

في الحديث: «أَتِي بِشَارِبٍ فَخُفِقَ بِالنَّعَالِ، وَبُهَزَ بِالْأَيْدِي» الْبَهْزُ:
الدَّفْعُ العنيفُ .

كان - عليه السلام - «يُدْلِعُ لِسَانَهُ لِلْحَسَنِ إِذَا رَأَهُ بَهَشَ إِلَيْهِ»^(١٨٨) أَي
هَشَّ إِلَيْهِ، وَاشْتَهَى تَنَاوُلَهُ .

وَسَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ حَيَّةٍ قَتَلَهَا . فَقَالَ: «هَلْ بَهَشْتَ إِلَيْكَ؟» . أَي
هَلْ أَقْبَلْتَ إِلَيْكَ تَرْيِدُكَ .

وفي الحديث: «أَمِنَ أَهْلَ الْبَهْشِ أَنْتَ»^(١٨٩) وَهَمُّ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبِهِ
مَنْبِتُ الْبَهْشِ وَهُوَ: رُطْبُ الْمُقْلِ، وَيَابِسُهُ .

ومنه «أَنَّ أَبَا مُوسَى لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْبَهْشِ» أَي لَمْ يَكُنْ حِجَازِيًّا .

في الحديث: «عَلَيْهِ بَهْلَةُ اللَّهِ»^(١٩٠) أَي لَعْنَتُهُ، وَفِيهِ لَعْنَةٌ: ضَمُّ الْبَاءِ .

ومنه قول ابن عباس: «مَنْ شَاءَ بَاهَلْتُهُ» .

قوله: «يُحْشِرُ النَّاسُ عُرَاةً بَهُمَا» قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْبُهُمُّ: وَاحِدُهَا: بَهِيمٌ
وَهُوَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ لَوْنُهُ لَوْنٌ آخَرَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمَرَادُ: أَنََّّهُمْ يُحْشِرُونَ
بِأَجْسَادٍ مُصْحَحَةٍ لَخُلُودِ الْأَبَدِ، لَيْسَ فِيهَا آفَةٌ مِنْ عَمَى، وَعَرَجٍ وَغَيْرِهِ .

«وَكَانَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِذَا نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الْمُبْهَمَاتِ كَشَفَهَا» وَهِيَ
الْمَسَائِلُ الْمُعْضَلَاتُ الشَّاقَّةُ، فَقَدْ أُبْهِمَتْ عَنِ الْبَيَانِ .

(١٨٨) مسند أحمد (٥: ٢٠٣)، الغريبين (١: ٢٢٦) .

(١٨٩) الغريبين (١: ٢٢٦)، النهاية (١: ١٦٧) .

(١٩٠) من حديث أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - «من ولي من أمر الناس شيئاً فلم يعطهم

كتاب الله فعليه بهلّة الله» الغريبين (١: ٢٢٦)، النهاية (١: ١٦٧) .

وسئل ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿وَحَلَالٌ لَّابْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ (١٩١) ولم يُبين: أَدخَلَ بها الإبن أم لا. فقال ابن عباس: أَبَهُمُ مَا أَبَهُمُ اللَّهُ.

قال الأزهرِيُّ: (١٩٢) رَأَيْتُ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْهَبُونَ بِهَذَا إِلَى إِبْهَامِ الْأَمْرِ، وَهُوَ إِشْكَالُهُ. وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا قَوْلُهُ: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَبَنَاتُ الْأَخِ». هَذَا كُلُّهُ يُسَمَّى التَّحْرِيمَ الْمُبْهَمَ، لِأَنَّهُ لَا يَجِلُّ بُوْجُهِ مِنْ الْوُجُوهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ مُبْهَمٌ التَّحْرِيمِ أَي: لَا وَجْهَ فِيهِ غَيْرُ التَّحْرِيمِ سِوَاءِ دَخَلْتُمْ بِالنِّسَاءِ أَمْ لَمْ تَدْخُلُوا بِهِنَّ، وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ مُحْرَمَاتٌ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ فَأَمَّا الرَّبَائِبُ فَأَمْرُهُنَّ لَيْسَ بِمُبْهَمٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يُدْخَلْ بِأُمَّهَاتِهِنَّ. لَمْ يُحْرَمْنَ لِأَنَّ لَهُنَّ وَجْهَيْنِ أُحِلِّلْنَ فِي أَحَدِهِمَا، وَحُرِّفْنَ فِي الْآخَرِ. فَإِذَا دُخِلَ بِأُمَّهَاتِ الرَّبَائِبِ حُرْمَنْ. وَإِنْ لَمْ يُدْخَلْ بِهِنَّ لَمْ يُحْرَمْنَ. فَهَذَا تَفْسِيرُ الْمُبْهَمِ الَّذِي أَرَادَ ابْنُ عَبَّاسٍ.

«وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ لَوْ شَاءَتْ بِهِمَّةٌ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ» (١٩٤). الْبِهْمَةُ: وَاحِدَةُ الْبُهْمِ، وَهِيَ: صِغَارُ الْغَنَمِ. وَالْمَعْنَى: لَوْ شَاءَتْ أَنْ تَدْخُلَ تَحْتَ يَدَيْهِ لِشِدَّةِ رَفْعِهِ إِيَّاهَا فِي السُّجُودِ.

فِي الْحَدِيثِ: «خَرَجُوا بِدْرِيدِ بْنِ الصُّمَّةِ يَتَبَهَّنُونَ بِهِ» قَدْ قِيلَ: إِنْ

(١٩١) الآية الكريمة (٢٣) من سورة النساء.

(١٩٢) فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٦: ٢٣٥).

(١٩٣) هُنَا يَنْتَهِي الْخَرْمُ فِي نَسْخَةِ (ف)، وَسَبَقَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي الْحَاشِيَةِ (٧١) مِنْ هَذَا الْبَابِ.

(١٩٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ، حَدِيثٌ (٢٣٧)، صَفْحَةٌ (٣٥٧)، كَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالدَّارِمِيُّ فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي التَّطْبِيقِ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْإِقَامَةِ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٦: ٣٣١).

الراوي غَلَطَ، في الصحيحين^(١٩٥) قولان: (أَحَدُهُمَا): يَتَّبِعُونَ : أي: يَتَّبِعُونَ فِي الْمَشْيِ « (والثاني): يَتَّبِعُونَ بِهِ^(١٩٦) .

في الحديث: « قال رجلٌ لما فُتِحَتْ مَكَّةُ: « أَبْهُوا الْخَيْلَ ». أي: عَطَّلُوهَا مِنَ الْغَزْوِ. قاله أبو عُبَيْدٍ^(١٩٧) .

وقال أبو زكرياء البربري: إنما المراد: وَسَعُوا لَهَا فِي الْعَلْفِ وَأَرِيحُوهَا، لَا عَطَّلُوهَا مِنَ الْغَزْوِ؛ وَمِنْهُ بِهِوُ الْبَيْتِ .

﴿ باب الباء مع الياء ﴾

« بَشَّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ »^(١٩٨) وهو أحد البيوتِ .

وقالت عائشة: « تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَيْتٍ قِيمَتُهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا ». أي: عَلَى مَتَاعِ بَيْتٍ .

قولهم « حَيَّاكَ اللَّهُ وَبَيَّاكَ ». قال الفراء: أَصْلُ بَيَّاكَ: بَوَّاكَ: فَخَفَّفَ، وَقُلِبَ. ومعنى بَوَّاكَ: أَسْكَنْكَ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ وَهَيَّأَ لَكَ. وقال غيره: بَيَّاكَ: عَجَّلَ لَكَ مَا تُحِبُّ، وقال آخر: بَيَّاكَ: تَعَمَّدَكَ بِالتَّحِيَّةِ .

وقال آخر: اسْتَقْبَلَكَ بِمَا تَرِيدُ .

وقَوْلُ الْعَبَّاسِ: « حَتَّى احْتَوَى بَيْتَكَ الْمُهِيمَنَ ». أرادَ بِالْبَيْتِ: الشَّرْفَ .

(١٩٥) كذا في (ف)، وفي (ط): « في الصحيح » .

(١٩٦) الخبر في الفائق مطولاً (١: ١٣٨)، وفي الغريبين (١: ٢٢٨) مختصراً .

(١٩٧) في غريب الحديث (٣: ١١٤) .

(١٩٨) أخرجه البخاري في: ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار (٢٠) باب تزويج النبي ﷺ خديجة

وفضلها، ح (٣٨١٦ - ٣٨١٧ - ٣٨١٩)، فتح الباري (٧: ١٣٣). ومسلم في كتاب

فضائل الصحابة، الأحاديث من (٧١ إلى ٧٤). وابن ماجه في النكاح، والإمام أحمد

في « مسنده » (٢: ٢٣١)، (٦: ٥٨، ٢٠٢) .

قوله: « حَتَّى يَكُونَ الْبَيْتُ بِالْوَصِيفِ » (١٩٩). أراد بالبيت: القبر .
 وسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ أَي: يُصَابُونَ لَيْلًا .
 فِي الْحَدِيثِ: « حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ ». الْبَيْدَاءُ: مَفَازَةٌ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ .

قوله: « بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ » (٢٠٠). أَي: غَيْرَ .
 وَمِثْلُهُ: « بَيْدَ أَنَّهُمْ أوتوا الكتاب قبلنا ». قال أبو عبيد (٢٠١): المعنى:
 غَيْرَ أَنَّهُمْ، وَعَلَى أَنَّهُمْ .

وفي الحديث: « وَبَعَثَ الْبَيَادِقَةَ » (٢٠٢). وَهِيَ الرَّجَالَةُ .
 « وَسُئِلَ سَعْدُ عَنْ السُّلْتِ بِالْبَيْضَاءِ فَكَرِهَهُ » (٢٠٣). وَالْبَيْضَاءُ هَاهُنَا:

(١٩٩) قَالَ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ: « كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا مَاتَ النَّاسُ حَتَّى يَكُونَ الْبَيْتُ بِالْوَصِيفِ . الْفَائِقُ (١): (١٤٢) .

(٢٠٠) « أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ » الْغُرَيْبِيُّ (١: ٢٣١)، النِّهَايَةُ (١: ١٧١) .

(٢٠١) فِي غُرَيْبِ الْحَدِيثِ (١: ١٣٩)، وَالْحَدِيثُ نَصَهُ: « نَحْنُ الْآخَرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْوُضُوءِ: (٦٨) بَابٍ، وَفِي أَوَّلِ كِتَابِ الْجُمُعَةِ، وَالنِّسَائِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْجُمُعَةِ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ، حَدِيثٌ (١٩، ٢١)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (٢: ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٧٤، ٣١٢، ٣٤١، ٥٠٢، ٥٠٤) .

(٢٠٢) لَفْظَةُ فَارْسِيَّةٌ مَعْرَبَةٌ، وَقِيلَ سُمُّوا بِذَلِكَ لِحَفَّةِ حَرَكَتِهِمْ .

(٢٠٣) نَصَ الْحَدِيثِ فِي مَوْطَأِ مَالِكٍ، فِي: ٣١ - كِتَابِ الْبَيْعِ (١٢) بَابِ مَا يَكْرَهُ مِنْ بَيْعِ التَّمْرِ، حَدِيثٌ (٢٢)، ص (٢: ٦٢٤) أَنْ زَيْدَ بْنَ عِيَّاشٍ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟، قَالَ: الْبَيْضَاءُ. فَهِيَ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ سَعْدٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أُبْنِقُصُ الرُّطْبِ إِذَا بَيْسَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَهِيَ عَنْ ذَلِكَ » .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْبَيْعِ، (١٨) بَابِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ فِي: ١٢ - كِتَابِ الْبَيْعِ (١٤) بَابِ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمَحَاقِلَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ وَالْمَزَانِيَةِ =

الْحِنْطَةُ . وَيُقَالُ لَهَا السَّمْرَاءُ أَيْضًا .

وفي ذِكْرِ حِمِيرٍ « كَانَتْ لَهُمُ الْبَيْضَاءُ وَالسُّودَاءُ (٢٠٤) ، وَفَارَسَ الْحَمْرَاءُ وَالْجَزِيَّةُ الصَّفْرَاءُ » الْمُرَادُ بِالْبَيْضَاءِ : الْخَرَابُ ، وَبِالسُّودَاءِ الْعَامِرُ وَأَرَادَ بِفَارَسِ الْحَمْرَاءِ : الْعَجْمَ ، وَالْجَزِيَّةُ الصَّفْرَاءُ : الذَّهَبُ . وَكَانُوا يَجْتَبُونَ الْخِرَاجَ ذَهَبًا .

فِي الْحَدِيثِ : « حَتَّى يَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ » (٢٠٥) . أَي : جَمَاعَتَهُمْ وَأَصْلُهُمْ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ : فَلَانُ بَيْضَةُ الْبَلَدِ : يَمْدَحُهُ بِذَلِكَ . وَتَقُولُهُ لِلذَّمِّ . فَمَنْ الْمَدْحُ قَوْلُ امْرَأَةٍ تَرْتِي عَمْرَوَ بْنَ عَبْدِ وَدٍّ حِينَ قَتَلَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : لَوْ كَانَ قَاتِلُ عَمْرٍو غَيْرَ قَاتِلِهِ بِكَيْتِهِ مَا أَقَامَ الرُّوحُ فِي جَسَدِي لَكِنَّ قَاتِلَهُ مَنْ لَا يُعَابُ بِهِ وَكَانَ يُدْعَى قَدِيمًا بَيْضَةَ الْبَلَدِ وَمِنَ الذَّمِّ ، قَوْلُ أَعْرَابِيَّةٍ تَرْتِي بِنَيْهَا :

لَهْفِي عَلَيْهِمْ لَقَدْ أَصْبَحْتُ بَعْدَهُمْ كَثِيرَةَ الْهَمِّ وَالْأَحْزَانِ وَالْكَمَدِ
قَدْ كُنْتُ قَبْلَ مَنَايَاهُمْ بِمَغْبِطَةٍ فَصَرْتُ مُفْرَدَةً كَبَيْضَةِ الْبَلَدِ

فَالْبَيْضَةُ الْمَمْدُوحَةُ : الَّتِي تَصُونُهَا النَّعَامَةُ وَتَحْفَظُهَا لِأَنَّ فِيهَا فَرْخًا . وَفِي

= وَالنَّسَائِيُّ فِي : ٤٤ - كِتَابُ الْبَيْعِ ، (٣٦) بَابُ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ وَابْنُ مَاجَةَ فِي ١٢ -

كِتَابُ التَّجَارَاتِ (٥٣) بَابُ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ .

وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (١ : ١٧٩) .

وَالشَّافِعِيُّ فِي الرِّسَالَةِ ، فِقْرَةٌ (٩٠٧) . تَحْقِيقُ شَاكِرٍ .

وَكَلِمَةُ (الْبَيْضَاءُ) = الشَّعِيرُ ، (بِالسَّلْتِ) حَبٌّ بَيْنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ ، وَلَا قَشْرَ لَهُ كَقَشْرِ الشَّعِيرِ ، فَهُوَ كَالْحِنْطَةِ فِي مَلَامَتِهِ ، وَكَالشَّعِيرِ فِي طَبْعِهِ وَبِرُودَتِهِ ، وَيَكُونُ فِي الْغُورِ وَالْحِجَازِ .

(٢٠٤) رُوِيَ عَنِ ظَبْيَانَ بْنِ كِدَادٍ ، وَقَدْ فِي سِرَاةٍ مَذْحِجٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَانظُرْ خَبْرَهُ كَامِلًا فِي الْعَقْدِ الْفَرِيدِ (٢ : ٣٦) .

(٢٠٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ ، حَدِيثٌ رَقْمٌ (١٩) ، صَفْحَةٌ (٢٢١٥) ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْفِتَنِ (١١) ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْفِتَنِ (١٤) ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (٥ : ٢٧٨) ، (٢٨٤) .

المدمومة قولان: أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا بَيِّضَةُ النَّعَامَةِ إِذَا انْفَلَقَتْ عَنْ فَرْحِهَا، فَإِنَّهَا تَدْمِي بِهَا وَالثَّانِي: أَنَّهَا الْبَيْضَةُ الَّتِي قَامَتْ عَنْهَا النَّعَامَةُ وَتَرَكَتْهَا فَلَا خَيْرَ فِيهَا .

قوله: « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ » (٢٠٦) . يريد: الْبَائِعُ وَالْمَشْتَرِي . يقال لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: بَاعَ وَبَاعَ . وقال أبو عبيدٍ: الْبَيْعُ: مِنْ حُرُوفِ الْأَضْدَادِ يُقَالُ: بَاعَ مِنْ غَيْرِهِ وَبَاعَ: إِذَا اشْتَرَى .

وفي حديث ابن عمر: « أَنَّهُ كَانَ لَا يَمُرُّ بِسَقَاطٍ وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ » (٢٠٧) . السَّقَاطُ: الَّذِي يَبِيعُ السَّقَطَ . وَالْبَيْعَةُ: مِنَ الْبَيْعِ كَالرُّكْبَةِ وَالْقَعْدَةِ .

[قوله: « لَا يَتَّبِعُ بِأَحَدِكُمُ الدَّمَ فَيَقْتُلُهُ » (٢٠٨) . قال اللَّيْثُ: التَّبِيعُ: ثَوْرَةُ الدَّمِ، يُقَالُ: تَبِعَ بِهِ الدَّمَ إِذَا غَلَبَهُ] (٢٠٩) .

قوله: « إِلَّا أَنْ التَّبِينِ مِنَ اللَّهِ » . يعني: التَّبَيُّتُ .

قوله: « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا » (٢١٠) . وهو: إِظْهَارُ الْمَقْصُودِ بِأَبْلَغِ

(٢٠٦) أخرجه البخاري في: ٣٤ - كتاب البيوع، (٤٤) باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، ومسلم في: ٢١ - كتاب البيوع (١٠) باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، حديث (٤٣)، ورواه الشافعي في الرسالة، فقرة (٨٦٣)، ومالك في الموطأ في ٣١ - كتاب البيوع، (٣٨) باب بيع الخيار، حديث (٧٩)، صفحة (٢: ٦٧١)، والإمام أحمد في مسنده « (٢: ٤، ٩) » .

(٢٠٧) الغريبي (١: ٢٣٢)، النهاية (١: ١٧٤) .

(٢٠٨) أخرجه ابن ماجة في كتاب الطب، باب (٢٢) .

(٢٠٩) ما بين الحاصرتين سقط من (ط) .

(٢١٠) أخرجه البخاري في: ٦٧ - كتاب النكاح (٤٧) باب الخطبة، حديث (٥١٤٦)، فتح الباري (٩: ٢٠١)، وأعاده في كتاب الطب باب من البيان سحراً وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، حديث (٤٧)، ومالك في الموطأ في: ٥٦ - كتاب الكلام (٣) باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله، حديث (٧)، ص (٢: ٩٨٦)، والإمام أحمد في مسنده « (١: ٢٦٩، ٣٠٣) » .

لفظ. قال أبو عبيدة: معناه: أنه قد يبلغ من بيان ذي الفصاحة أنه يمدح الإنسان بصدق حتى يصرّف القلوب إلى قوله ثم يذمه فيصدق حتى يصرّف القلوب إلى قوله، فكأنه سحر السامعين بذلك.

في حديث النعمان بن بشير: « أن رسول الله قال لأبيه هل أبنت كل واحدٍ منهم بمثل الذي أبنت هذا (٢١١) . » أي: هل أعطيت كل واحدٍ منهم ما تُبينه به. والاسم: البائنة. قال أبو زيد: لا تكون البائنة إلا من الوالدين أو أحدهما.

ومنه قول أبي بكرٍ لعائشة « إني كنت قد أبنتك بنحلٍ » .

في الحديث: « شَبَّهْتُ وَقُوعَ السِّيُوفِ بِوَقُوعِ الْبَيَّارِزِ عَلَى الْمَوَاجِحِ ». البيارزُ: العِصِيُّ والمَواجِحُ: الخَشْبُ الذي يُدْقُ عليه القَصَّارُ . كانت أمُّ عطية لا يُذَكِّرُ رسولُ الله إلا قالت بيبا وهي لعةٌ في قولهم: بأبي . أبدلت الهمزة ياء .

﴿ باب الباء وحدها ﴾

« جاء رجلٌ إلى رسولِ الله فذَكَرَ له أن رجلاً ظاهراً من امرأته فقال: « لَعَلَّكَ بِذَلِكَ » (٢١٢) . أي: لَعَلَّكَ صَاحِبُ الأَمْرِ .

أُتِيَ عُمَرُ بِامْرَأَةٍ قَدْ فَجَرَتْ فَقَالَ: « مَنْ بِكَ ؟ » أي: من الفاعلُ بِكَ .

(٢١١) الحديث في مسند أحمد (٤: ٢٦٨) عن النعمان بن بشير أن أباه ذهب الى رسول الله ﷺ ليشهده على نحل نحلته، فقال النبي ﷺ: أكل بنيك نحلته مثل هذا؟ قال: لا، قال: فارجعها.

(٢١٢) « لعلك بذلك يا صخر بن سلمة؟ » تفسير ابن كثير (٤/٣١٩) في تفسير آية الظهر من سورة المجادلة، وهو سلمة بن صخر بن حارثة الأنصاري، الذي ظاهر امرأته، ثم وقع عليها.

وكان ابن عَمَرَ إِذَا أَصَابَ الْغَرَضَ، قَالَ «أَنَا بِهَا». أَي أَنَا صَاحِبُهَا .

قوله: « من تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعِمَّتْ » (٢١٣) . أَي : فَبِالرُّخْصَةِ أَخَذَ .

قوله « الطَّلَاقُ بِالرِّجَالِ » (٢١٤) أَي يُعْتَبَرُ بِالرِّجَالِ فَالْحُرَّةُ تَحْتَ الْمَمْلُوكِ

تَبِينُ بِطَلَقَتَيْنِ وَالْمَمْلُوكَةُ تَحْتَ الْحُرِّ لَا تَبِينُ إِلَّا بِثَلَاثٍ .

* * *

(٢١٣) أَي فَبِالرُّخْصَةِ أَخَذَ، الْغَرِيْبِيْنَ (١ : ٢٤٠) .

(٢١٤) من حديث عثمان بن عفان: « الطلاق بالرجال، والعدة بالنساء » أَي : يعتبر الطلاق

بالرجال، وتعتبر العدة بالنساء، وذلك كالحرة تحت المملوك فإن طلقها ثنتين بانت منه

حتى تنكح زوجاً غيره، لأن تطليقة المملوك ثنتان، وهي تعتد عدة حرة، والمملوكة إذا

كانت تحت حر لم تبين منه بأقل من ثلاث، لأن الطلاق يعتبر بالرجال وتعتد هي حيضتين،

لأنها مملوكة .

﴿ كتاب التاء ﴾

﴿ باب التاء مع الألف ﴾

في الحديث: « أَنْ رَجُلًا أَتَاهُ فَأَتَارَ النَّظَرَ إِلَيْهِ »^(١). أي: أَحَدَهُ .
 في حديث الصَّرَاطِ: « فِيمر الرَّجُلُ كَشَدَّ الْفَرَسِ التَّتِيَّ الْجَوَادِ »^(٢) .
 يعني الْمُتَمَلِّئُ نَشَاطًا يُقَالُ أَتَأَتَتْ إِذَا مَلَأَتْهُ .

﴿ باب التاء مع الباء ﴾

في الحديث: « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ تَبْرُهَا وَعَيْنُهَا »^(٣) . التَّبْرُ: يُقَالُ لِلذَّهَبِ
 وَالْفِضَّةِ مَا لَمْ تُطْبَعَا . قال الأزهرِيُّ: التَّبْرِيقُ عَلَى جَمِيعِ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ قَبْلَ
 أَنْ يُصَاغَ، مِنْهَا النُّحَاسُ وَالصُّفْرُ وَالشَّبَبُ وَالرُّجَاجُ [وَيُقَالُ لِلْقِطْعَةِ مِنْهَا: تَبْرَةٌ،
 مَا لَمْ تُطْبَعِ . فَإِذَا طُبِعَ سُمِّيَ: عَيْنًا]^(٤) .

(١) النبي ﷺ - أتاه رجلٌ عليه شارةٌ وثيابٌ فأتاره بصره، وجاءه رجلٌ آخر فيه بذاذة تعلقوا عنه العين، فقال: هذا خيرٌ من طلاع الأرض ذهباً، إنَّ هذا لا يريد أن يظلم الناس شيئاً. الفائق (١: ١٤٤).

(٢) ابن مسعود - رضي الله عنه - يوضع: الصَّرَاطُ عَلَى سِوَاءِ جَهَنَّمَ مِثْلَ حَدِّ السِّيفِ الْمَرْهَفِ مَدْحَضَةً مَزَلَّةً، فِيمر أولهم كالبرق، ثم كالريح، ثم كشدَّ الفرس التَّتِيَّ الجواد. الفائق (٢: ٢٠٩).

(٣) أخرجه ابو داود في كتاب البيوع، باب في الصرف، حديث (٣٣٤٩)، صفحة (٣): (٢٤٨)، والنسائي في البيوع، باب (٤٤)، وهو جزء من حديث طويل.

(٤) ما بين الحاصرتين من (ف)، وسقط من (ط).

قوله: « إِذَا تُبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ ». المعنى: إِذَا أُحِيلَ فَلْيَحْتَلْ (٦) .

في الحديث: « اشترى رجلٌ مَعْدِنًا بمائةِ شاةٍ مُتَّعٍ ». أي يتَّبِعُها أولادها .

وقال رجلٌ (٧): « يا رسولَ الله ما المالُ الذي لَيْسَ فيه تَبَعَةٌ من طَالِبٍ وَضَيْفٍ فقال: نَعَمْ المالُ أربعونَ والكثيرُ سِتُونٌ ». يريد: ليس فيه ما يُتَّبَعُه ، وَيَحْمِلُه من نوابِ الحُقُوقِ .

في حديثٍ معاذٍ: « في كُلِّ ثلاثينِ تَبِيعٌ » (٨) . التَّبِيعُ: وَلَدُ البَقَرَةِ أَوَّلَ سَنَةٍ .

قال أبو موسى [الأشعري]: « اتَّبِعُوا القُرْآنَ ولا يَتَّبِعَنَّكُمْ » (٩) . أي: اجعلوه إماماً ثم اتلوه، ولا تتركوا العَمَلَ به، فَيَكُونُ ورَاءَكم يُطَالِبُكم بِتَضْيِيعِهِ .
قال أبو واقدٍ: « رَابِعُنَا الأَعْمَالُ فلم نَجِدْ أَبْلَغَ من الزُّهْدِ ». أي: أَحْكَمَناها مَعْرِفَةً .

(٥) حديث شهير أخرجه البخاري في أول كتاب الحوالة، فتح الباري (٤ : ٤٦٤)، ومسلم في كتاب المساقاة، حديث (٣٤)، كما أخرجه الترمذي، والنسائي، والدارمي في البيوع، وابن ماجه في الصدقات، ومالك في الموطأ (٢ : ٦٧٤)، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٢٤٥).

(٦) من الحوالة

(٧) هو قيس بن عاصم . الغريبين (١ : ٢٤٦) .

(٨) جزء من حديث طويل أخرجه مالك في الموطأ في: ١٧ - كتاب الزكاة (١٢) باب ما جاء في صدقة البقر، حديث (٢٤)، ص (١ : ٢٥٩)، وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، (٥) باب زكاة السائمة، والترمذي، وابن ماجه، والنسائي كلهم في الزكاة، والإمام أحمد في « مسنده » (٥ : ٢٣٠) .

(٩) الغريبين (١ : ٢٤٦ - ٢٤٧)، النهاية (١ : ١٧٩) .

في الحديث: « إِنَّ الرَّجُلَ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يُتَبَيَّنُ فِيهَا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ »^(١٠).

قال أبو عبيد^(١١): هو إِغْمَاضُ الْكَلَامِ وَالْجَدَلُ فِي الدِّينِ .

قال سالم بن عبد الله: « كُنَّا نَقُولُ فِي الْحَامِلِ إِذَا مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ: تَبَيَّنْتُ مَا تَبَيَّنْتُ ». أي . أَدَقَّقْتُ النَّظَرَ فَقَلْتُمْ: يُنْفِقُ عَلَيْهَا مِنْ نَصِيبِهَا، وَهِيَ: التَّبَانَةُ وَالطَّبَانَةُ وَمَعْنَاهُمَا: دِقَّةُ النَّظَرِ وَشِدَّةُ الْفِطْنَةِ . يُقَالُ: رَجُلٌ تَبَيَّنَ وَطَبِنَ وَإِتْبَانَ الشُّعْرَاءِ: فِطْنْتَهُمْ .

﴿ باب التاء مع التاء ﴾

في الحديث: « لَا تَتَابَعُوا فِي الْكِذْبِ »^(١٢) . التتابع في الشر، والتتابع في الخير^(١٣) .

﴿ باب التاء مع الجيم ﴾

في الحديث: « فَاتَتِ الْجَمَاعَةُ رَجُلًا فَقَالَ مِنْ يَتَّجِرُ عَلَيَّ هَذَا »^(١٤): أي: يطلب الأجر بالصلاة معه .

ومثله في الأضاحي: « كُلُّوْا وَاتَّجِرُوا »^(١٥) أي: اطلبوا الأجر بالصدقة

(١٠) غريب الحديث (٤: ٤٠٩)، الغريبين (١: ٢٤٧)، والحديث المشهور « إن الرجل ليتكلم بالكلمة يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق » فتح الباري (١١: ٣٠٨).

(١١) في غريب الحديث (٤: ٤٠٩).

(١٢) مسند أحمد (٦: ٤٥٤).

(١٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (ف)، وليست في (ط).

(١٤) الحديث في مسند أحمد (٣: ٥).

(١٥) « كلوا وادخروا واتجروا » مسند أحمد (٤: ١٥)، وأخرجه أبو داود في الأضاحي باب (١٠)، والدارمي في كتاب الأضاحي أيضاً باب (٦).

عنها. وقال الخطابي الصَّوَابُ: ائْتَجَرُوا .

في الحديثِ أَعَدَّ لِلْفَقْرِ جَفَافًا: التَّجْفَافُ: ما جُلِّلَ به الفَرَسُ في الحَرْبِ وغيرها من حديدٍ وغيره، والمُحَفَّفُ من الخيلِ: الذي عليه التَّجَافِيفُ^(١٦) .

﴿ باب التاء مع الحاء ﴾

« التَّحِيَّاتُ لله » . قال أبو عبيدٍ: التَّحِيَّةُ: المُلْكُ . وقال أبو الهيثم: التَّحِيَّةُ: السَّلَامَةُ من المَنِيَّةِ والآفَاتِ . وقال ابنُ قُتَيْبَةَ: كان المُلُوكُ يُحَيُّونَ بتحياتٍ مختلفةٍ، فيقال لبعضهم: اسَلِّمْ وانعَم . ولبعضهم أَبَيْتَ اللُّعْنَ . فقليل لنا قولوا: « التَّحِيَّاتُ لله » . أي . الألفاظ التي تَدُلُّ على المُلْكِ ويكنى بها عن الله .

في الحديث: « وَتَظَهَّرُ التُّحُوتُ » وهم أراذلُ الناسِ .

﴿ باب التاء مع الخاء ﴾

« مَلْعُونٌ من غَيْرِ تَحُومِ الأَرْضِ »^(١٧) . وهي: المَعَالِمُ والحدودُ يُغَيَّرُها لِيُدْخَلَ في أرضِهِ ما لَيْسَ له .

قال أبو عبيد^(١٨): أصحابُ العربيةِ يقولونَ: « التَّحُومُ » بفتح التَّاءِ، ويجعلونه واحداً، وأهلُ الشامِ يضمون التَّاءَ والواحدُ مِنْهَا تَحْمٌ .

﴿ باب التاء مع الراء ﴾

قوله: « عليك بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ »^(١٩) . أي: أَتَقَرَّتْ . قال أبو

(١٦) النهاية (١: ٢٧٩) .

(١٧) مسند أحمد (١: ١٠٨، ٢١٧، ٣٠٩، ٣١٧)، (٢: ١١٩)

(١٨) في غريب الحديث (٣: ١١١-١١٢) .

(١٩) حديث مشهور أخرجه البخاري في: ٦٧ - كتاب النكاح (١٥) باب الأكفاء في الدين،

فتح الباري (٩: ١٣٢)، ومسلم في كتاب الرضاع، حديث (٤، ٦، ٨، =

عبيد: ولم يرد به الدعاء، لكنّها كلمة جارية على السنة العرب يقولونها . ولا يريدون وقوع ذلك، قال: وقد قال قوم تربت: استعنت وهذا خطأ لا يجوز. وقال ابن عرفة: تربت يدك إن لم تفعل .

قوله: « خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ »^(٢٠) . يعني: الأرض .

في الحديث: « فقال لترجمانه »^(٢١) . الترجمان: المعبر .

« ونهى عن لبس القسي المترج »^(٢٢) . قال الأزهري: المترج: المشبّع حمرة .

في الحديث: « ربعة من الرجال تار »^(٢٣) التار: الممتليء .

وأبي ابن مسعود بسكران فقال: « ترتروه - وفي لفظ - تلتلوه ومزمزوه » . قال أبو عمرو هو: أن يحرك ويستنكه ليظهر منه ريح ما شرب .

قال أبو عبيد^(٢٤): الترترة والتلتلة والمزمزة: التحريك ليوجد منه الريح .

= (٥٣، ٥٤) وأعادته في الفتن، حديث (٨٦) وأخرجه: الترمذي، والنسائي، والدارمي، وأبو داود، وابن ماجه، كلهم في النكاح، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٩٢، ٤٥٧) .

(٢٠) أخرجه مسلم في كتاب المنافقين، حديث رقم (٢٧)، والإمام أحمد «مسنده» (٢: ٣٢٧) .

(٢١) أخرجه البخاري في: ١ - كتاب بدء الوحي (٦) باب، فتح الباري (١: ٣١)، ومسلم في كتاب الجهاد، حديث (٧٤)، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٢٦٢) .

(٢٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز (٢) باب الأمر باتباع الجنائز، فتح الباري (٣: ١١٢) وأعادته في الأشربة، والمرضى، واللباس، ومسلم في كتاب اللباس، حديث (٢) وحديث (٢٨)، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٨٠) .

(٢٣) في حديث ابن زمل: الغريبين (١: ٢٥١) .

(٢٤) في غريب الحديث (٤: ٦٥) .

قال مُجَاهِدٌ : « لا تقومُ السَّاعَةُ حتى يَكْثُرَ التَّرَازُ ». وهو مَوْتُ الفَجَاءَةِ .
في الحديث: لو وُزِنَ خَوْفُ الْمُؤْمِنِ وَرِجَاؤُهُ بِمِيزَانِ تَرِيصٍ ، لم يَزِدْ
أَحَدُهُمَا» (٢٥) . أي : مُحْكَمٌ مَسْتَوٍ .

قوله : « مِنْبِرِي عَلَى تُرْعَةٍ » (٢٦) . فيها ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : (أَحَدُهَا) : أَنَّهَا
الرَّوْضَةُ تَكُونُ عَلَى الْمَكَانِ الْمُرْتَفِعِ خَاصَّةً ، فَإِذَا كَانَتْ فِي الْمَكَانِ الْمُطْمَئِنِّ
فَهِىَ رَوْضَةٌ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٢٧) . (وَالثَّانِي) : أَنَّهَا الدَّرَجَةُ . (وَالثَّلَاثُ) :
الْبَابُ . حَكَاهُمَا الْأَزْهَرِيُّ (٢٨) .

قوله : « لا تُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ » (٢٩) التَّرْقُوةُ : الْعَظْمُ الْمُشْرِفُ فِي أَعْلَى
الصَّدْرِ ، وَهُمَا تُرْقُوتَانِ ، وَالْجَمْعُ : تَرَاقِي .

قوله : « إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ تَرِيأَقٌ » . التَّرِيأَقُ : مَا يُسْتَعْمَلُ لِدَفْعِ السَّمِّ .
وهو روميٌّ مُعَرَّبٌ ، وَيُقَالُ : دِرْيَاقٌ وَطِرْيَاقٌ .

(٢٥) الحديث في الفائق (١ : ١٥٠) .

(٢٦) وهو على ترعة من ترع الجنة . أخرجه ابن ماجة في كتاب المناسك ، باب (١٠٤) ،
والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٣٦٠ ، ٤٠٦ ، ٤١٢ ، ٤٥٠) ، (٣ : ٣٨٩) و (٤ :
٤١) و (٥ : ٣٣٥ ، ٣٣٩) .

(٢٧) في غريب الحديث (١ : ٥) .

(٢٨) في تهذيب اللغة (٢ : ٢٦٦) .

(٢٩) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ ، قال : يخرج ناسٌ من قبل المشرق
ويقرؤون القرآن لا يجاوزُ تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة ، . . . الخ
الحديث الذي أخرجه البخاري : في : ٩٧ - كتاب التوحيد (٥٧) باب قراءة الفاجر
والمناق ، حديث (٧٥٦٢) فتح الباري (١٣ : ٥٣٥ - ٥٣٦) ، كما أخرجه مسلم في
كتاب المسافرين ، حديث (٢٧٥) ، وابن ماجة ، والدارمي كلاهما في المقدمة ، وأبو داود
في السنة ، والإمام أحمد في « مسنده » (١ : ١٥١) و (٢ : ١٩٩) .

(٣٠) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة ، حديث (١٥٦) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٦ :
١٠٥ ، ١٥٢) .

قال الحسنُ : « لله ترائكُ في خلقه » يعني : أموراً أبقاها في العبادِ من الأملِ والغفلةِ .

في الحديثِ : « جاء الخليلُ إلى مكةَ يطلبُ تركتهُ » (٣١) . يعني : ولدهُ الذي تركه .

﴿ باب التاء مع السين ﴾

في الحديثِ : « فأمرهم أن يمسحوا على التَّسَاخِينِ » (٣٢) . قال أبو عبيد : هي الجواربُ .

« وسئل ابنُ عباسٍ عن عاصوراءَ فقال : التاسعُ . قال الأزهرِيُّ (٣٣) : كأنه تأوَّلَ فيه عشرَ الوردِ فإنها تسعةُ أيامٍ يقول العربُ وردنَ الإبلَ عُشراً : إذا وردتْ يومَ التاسعِ .

(٣١) الغريبين (١ : ٢٥٤) ، النهاية (١ : ١٨٨) .

(٣٢) النهاية (١ : ١٨٩) ، الغريبين (١ : ٢٥٤) .

(٣٣) تهذيب اللغة (٢ : ٧٨) .

(٣٤) جزء من حديث طهفة لما قدمت وفود العرب ، ونص الحديث كما ورد في الفائق (٢ :

٢٧٧)

لما قدمت عليه ﷺ وفودُ العرب قام طهفة بن أبي زهير النهدي ، فقال : أتيناك يا رسول الله من غوري يهامة ، بأكوار الميس ، ترمى بنا العيس ، نستحلبُ الصبير ، ونستحلبُ الخبير ، ونستعضدُ البرير ، ونستحيلُ الرهام . ونستحيل - أو نستجبل - الجهام ، من أرض غائلة النطاء ، غليظة السطاء ، قد نشف المدهن ، ويس الجعثن ، وسقط الأملوج ، ومات العسلوج ، وهلك الهدى ، ومات الودى ، برئنا يا رسول الله من الوثن والعنن ، وما يحدث الزمن ؛ لنا دعوة السلام ، وشريعة الإسلام ما طما البحر ، وقام تعار ، ولنا نعم همَل أغفال ، ما تبض ببال ، ووقير كثير الرسل ، قليل الرسل ، أصابتها سنة حمراء مؤزلة ، ليس لها علل ولا نهل . فقال رسول الله ﷺ : اللهم بارك لهم في محضها ومخضها ومدقها ، وابعث راعيها في الدثر ، بيناع الثمر ، وأفجر له الثمد ، وبارك له في المال والولد . من أقام الصلاة كان مسلماً ، ومن آتى الزكاة كان مُحسناً ، ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مُخلصاً ، لكم يا بني نهد ودائع الشرك ، ووضائع الملك ؛ لا تُلططُ في الزكاة ، ولا تُلجذُ في الحياة ، ولا تتناقل عن الصلاة

﴿ باب التاء مع العين ﴾

في الحديث: « وقام تَعَارًا ». وهو: جَبَلٌ .
قوله: « والذي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَّبِعُهُ فِيهِ » (٣٥) . التَّعْتَعَةُ: التَّرْدُدُ فِي الشَّيْءِ
والتَّبَلُّدُ .

« تَعَسَ [مِصْطَح] المعنى عَثُرَ وانكَبَّ . فيه لغتان: فَتَحَ العين،
وَكَسَرُهَا .

في الحديث: « أَهْدُوا إِلَيْهِ التَّعْضُوضَ » وهو: ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ .

﴿ باب التاء مع الغين ﴾

في الحديث: « لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ ذِي تَغَبَّةٍ » (٣٦) .
قال الأزهريُّ: هو الْفَاسِدُ فِي دِينِهِ وَسَوْءُ أَعْمَالِهِ، وَالتَّغَبُّ: الْقَبِيحُ فِي
دِينِهِ، وَاحِدُهَا تَغَبَّةٌ .

في حديث الضَّحَّاكِ: « أَنَّهُ وُلِدَ وَهُوَ مُتَغَرٌّ » .

قال شَمِرٌ: الْإِتِّعَارُ: يَكُونُ فِي النَّبَاتِ وَالسَّقُوطِ . فَمِنْ النَّبَاتِ حَدِيثُ
الضَّحَّاكِ وَلِدَ وَهُوَ مُتَغَرٌّ . وَمِنْ السَّقُوطِ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ (٣٨): « كَانُوا يُجِبُّونَ أَنْ

(٣٥) « والذي يقرأ القرآن ويتبع فيه وهو عليه شاق له أجران » أخرجه مسلم في كتاب المسافرين، حديث (٢٤٤)، وابن ماجه في الأدب باب (٥٢)، والإمام أحمد في مسنده « (٦: ٩٨، ١٧٠، ٢٦٦) .

(٣٦) في الغريبين (١: ٢٥٦): ذِي تَغَبَّةٍ . وذكره الزمخشري في الفائق كما هو هنا، وقال: وروي مشدداً .

(٣٧) لسان العرب (٤٨٦) ط. دار المعارف . وهو بالتاء . الأتفار، ثم تابع ومنه قول الضحاك: « ولد وهو مُتَغَرٌّ »، وورد هنا بالتاء .

(٣٨) في اللسان (٤٨٦) « إِذَا أَتَفَرَ » .

يُعَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ إِذَا اتَّغَرَ» .

قال شَمِيرٌ: وهذا عِنْدِي بِمَعْنَى السُّقُوطِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ : إِذَا تَغَرَ، وَتَغَرَ: لَا يَكُونُ إِلَّا بِمَعْنَى: السُّقُوطِ (٣٩) .

وقال جَابِرٌ لَيْسَ فِي سَنِّ الصَّبِيِّ شَيْءٌ مَا لَمْ يَتَغَرَ، يَعْنِي: يَنْبَتُ بَعْدَ السُّقُوطِ (٤٠) .

وقال الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا وَقَعَ مُقَدِّمِ الْفَمِ مِنَ الصَّبِيِّ قِيلَ: اتَّغَرَ بِالتَّاءِ. فَإِذَا قُلِعَ مِنَ الرَّجْلِ الْمُسَنَّ قِيلَ: قَدْ تَغَرَ بِالتَّاءِ. فَهُوَ مَثُورٌ. قال أَبُو زَيْدٍ: إِذَا سَقَطَتْ رِوَاضُ الصَّبِيِّ قِيلَ: قَدْ تَغَرَ، فَهُوَ مَثُورٌ. فَإِذَا نَبَتَتْ بَعْدَ السُّقُوطِ قِيلَ اتَّغَرَ بِالتَّشْدِيدِ وَاتَّغَرَ .

﴿ باب التاء مع الفاء ﴾

في الحديث: « تَفَلَّ فِيهِ » (٤١) . وهو: نَفَخَ مَعَهُ رِيْقٌ .

« وَلِيَخْرُجَنَّ تَفَلَاتٍ » (٤٢) . المعنى: لِيَخْرُجَنَّ كَالْمُنْتَنَاتِ الرِّيحِ لِتَرْكِ الطَّيْبِ .

ومنه قَوْلُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « الشَّمْسُ تُنْفِلُ الرِّيحَ » (٤٣)

(٣٩) العبارة في لسان العرب (٤٨٦) بالتاء .

(٤٠) في اللسان : « يَتَغَرُ، وَمَعْنَاهَا عِنْدَهُ: النَّبَاتُ بَعْدَ السُّقُوطِ » .

(٤١) ورد حديث : « تَفَلَّ فِيهِ » في عدة مواضع منها: مسند أحمد (٦ : ٣٧٩)، و (٦ : ٣٤٧)، وتَفَلَّ فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي الْجَنَائِزِ . . .

(٤٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٤٣٨ ، ٤٧٥ ، ٥٢٨)، (٥ : ١٩٢ ، ١٩٣)، (٦ : ٧٠)، كما أخرجه أبو داود، والدارمي كلاهما في الصلاة . وتَمَّتْ الْحَدِيثُ: « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلِيَخْرُجَنَّ إِذَا خَرَجَنَّ تَفَلَاتٍ » أَي تَارَكَاتٍ لِلطَّيْبِ .

(٤٣) ونصه : « قَمِ عَنِ الشَّمْسِ فَإِنَّهَا تُنْفِلُ الرِّيحَ » .

ووصف ابن مسعود القرآن فقال: لا يَتَفَهُ^(٤٤) وهو: من الشيء التَّافِه وهو: الحَقِيرُ .

﴿ باب التاء مع القاف ﴾

ذَكَرَ عَطَاءٌ فِي الصَّدَقَةِ: « النَّقْدَةُ »^(٤٥) وفيها قولان : (أحدهما) :
الْكُزْبَرَةُ . (والثاني) : الكَرَوِيَا . . يقال : نَقَدْتُ وَتَقَدْتُ .

وقال ابنُ دريدٍ:^(٤٦) هي التَّقْرَدَةُ . قال : وأهل اليمَنِ يُسْمُونَ الأَبْرَارَ كُلَّهُا
تَقْرَدَةً .

﴿ باب التاء مع اللام ﴾

قال ابنُ مسعودٍ : « آلُ حَمٍّ مِنْ تِلَادِي » أي : مِنْ أَوَّلِ مَا تَعَلَّمْتُ .
وفي حديثِ شُرَيْحٍ : « أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى جَارِيَةً وَشَرَطَ أَنَّهَا مُوَلَّدَةٌ فَوَجَدَهَا
تَلِيدَةً » .

قالَ ابنُ قتيبةَ : التَّلِيدَةُ : التي وُلِدَتْ بِبِلَادِ العَجَمِ ، وَحُمِلَتْ فَنَشَأَتْ
بِبِلَادِ العَرَبِ وَالمُؤَلَّدَةُ : التي وُلِدَتْ بِبِلَادِ الإسلامِ .

في صفة السَّحَابِ : « وَأَدْحَضَتِ التَّلَاعُ » أي : جَعَلَتْهَا زَلَقًا . وَالتَّلَاعُ :
يُقَالُ لِمَا أَنْحَدَرَ مِنَ الأَرْضِ وَلِما أَشْرَفَ .

قال أبو الدَّرْدَاءِ : « وَتَرَكَوكَ لِمَتَلِّكَ » أي : لِمَصْرَعِكَ .

في الحديث : « جاءَ بِنَاقَةٍ كَوْمَاءَ فَتَلَّهَا »^(٤٧) . أي : أَنَاخَهَا .

(٤٤) الحديث أخرجه أحمد في « مسنده » (١ : ٤٠٥) .

(٤٥) في حديث عطاء، وذكر الجوب التي تجب فيها الصدقة، وعد فيها: النقدة .

(٤٦) في الجمهرة (٢ : ٢٥٤) .

(٤٧) راجع مسند أحمد (٤ : ٣١٥)، وسنن النسائي (٥ : ٣٠) كتاب الزكاة .

قوله : «أَتَيْتُ بِمَفَاتِحِ الْخَزَائِنِ فَتَلَّتْ فِي يَدِي» (٤٨). أي : صُبَّتْ .
 وفي حديثٍ آخر : «فَتَّلَهُ فِي يَدِهِ» (٤٩). أي : وَضَعَهُ فِي يَدِهِ .
 وَأَتَى ابْنُ مَسْعُودٍ بِسَكْرَانَ فَقَالَ : «تَلْتُلُوهُ» وَقَدْ سَبَقَ .
 قَالَ ابْنُ عُمَرَ لِرَجُلٍ : «خُذْهَا تَلَانَ مَعَكَ» . أي : الْآنَ . وَهِيَ لُغَةٌ مَعْرُوفَةٌ
 تَزَادُ التَّاءُ فِي «الْآنَ» وَفِي حِينٍ .
 فِي الْحَدِيثِ لَمْ «يَتَلَعَّمْ» أَي : لَمْ يَتِمَّكَثْ وَلَمْ يَنْتَظِرْ .

فِي الْحَدِيثِ : «لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ» (٥١) . كَذَا الرَّوَايَةُ، وَمَعْنَاهُ : لَا
 تَلَوْتُ، أَي : لَا قَرَأْتُ، مِنْ تَلَا يَتْلُو، إِنَّمَا قِيلَ «تَلَيْتَ» لِيَزْدَوِجَ الْكَلَامُ؛ كَمَا قَالُوا
 الْغَدَايَا وَالْعَشَايَا . ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ . وَقَالَ يُونُسُ : الصَّوَابُ، فِي الرَّوَايَةِ : وَلَا
 أَتَلَيْتَ : دُعَاءٌ عَلَيْهِ أَنْ لَا تَتَلَى إِبْلَهُ، أَي : لَا يَكُونُ لَهَا أَوْلَادٌ فَتَتَلُوهَا .
 وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : الصَّوَابُ فِي الرَّوَايَةِ : وَلَا أَيْتَلَيْتَ مِنْ أَلَوْتُ أَي :

(٤٨) البخاري : ٩١ - كتاب التعبير (١١) باب رؤيا الليل، فتح الباري (١٢ : ٣٩٠)، ومسلم في
 كتاب الرؤيا، حديث (٢٢)، ومسنده أحمد (٢ : ٢٦٤) .

(٤٩) الحديث عن سهل بن سعد الأنصاري : أن رسول الله ﷺ أتى بشراب، فشرب منه، وعن
 يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام : أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟ فقال الغلام؟ لا،
 والله يا رسول الله، لا أوثر بنصيبي منك أحداً، قال : «فَتَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ» .

أخرجه البخاري في : ٧٤ - كتاب الأشربة، (١٩) باب هل يستأذن الرجل من على يمينه في
 الشرب، ومسلم في : ٣٦ - كتاب الأشربة، (١٧) باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما
 عن يمين المبتدئ، حديث (١٢٧)، ص (١٦٠٤)، ومالك في الموطأ (٢ : ٩٢٧)،
 والإمام أحمد في «مسنده» (٥ : ٣٣٣) .

(٥٠) الفائق (١ : ١٥٤)، النهاية (١ : ١٩٦) .

(٥١) في حديث العبد إذا وضع في قبره . . . فالكافر يسأل فيقول : لا أدري، فيقال له : لا دريت
 ولا تليت . فتح الباري (٣ : ٣٠٥) في كتاب الجنائز، وأبو داود في كتاب السنة، حديث
 (٤٧٥١)، صفحة (٤ : ٢٣٨ - ٢٣٩)، والنسائي في الجنائز، باب (١١٠)، ومسنده أحمد
 (٣ : ٤، ١٢٦) .

أَطَقَتْ أَي: لا استطعت تَدْرِي.

﴿باب التاء مع الميم﴾

«كان النَّخَعِيُّ لا يرى بَأْساً بِالتَّمِيمِ». وهو صَفِيفُ الْوَحْشِ، أراد: أَنَّهُ لا بَأْسَ أَنْ يَتَزَوَّدَهُ الْمُحْرِمُ^(٥٢). يُقَالُ تَمَّرْتُ اللَّحْمَ تَمِيمًا.

في الحديث «أَنَّ التَّمَائِمَ مِنَ الشَّرْكِ»^(٥٣). وهي خَرَزَاتُ كَانَتْ الْعَرَبُ تُعَلِّقُهَا عَلَى الصَّبْيَانِ يَتَّقُونَ بِهَا الْعَيْنَ بِزَعْمِهِمْ، فَلَمَّا أَرَادُوا دَفْعَ الْمَقَادِيرِ بِذَلِكَ كَانَ شِرْكَاً.

في الحديث «الْجَذْعُ التَّمُّ يُجْزَىءُ»^(٥٤). وهو التَّامُّ.

﴿باب التاء مع النون﴾

في الحديث «فَتَنَحُّوا فِي الْإِسْلَامِ»^(٥٥) أَي: ثَبَّتُوا عَلَيْهِ، وَأَقَامُوا. يُقَالُ تَنَحَّ بِالْمَكَانِ. وَقَدْ رُوِيَ نَتَحُوا: بِتَقْدِيمِ النُّونِ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

في الحديث: «كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَاصَتْ كَأَنَّهَا تَنُومَةٌ»^(٥٦).

قال أبو عبيد:^(٥٧) هي من نَبَاتِ الْأَرْضِ وَفِي ثَمَرِهَا سَوَادٌ.

قال عَمَّارُ «رَسُولُ اللَّهِ تَنَّى وَتَرَبَّى»^(٥٨).

(٥٢) الفائق (١ : ١٥٥)، النهاية (١ : ١٩٦).

(٥٣) أبو داود، وابن ماجه كلاهما في الطب.

(٥٤) الفائق (١ : ١٥٥).

(٥٥) في حديث عبد الله بن سلام «أنه آمن ومن معه من يهود فتتحوا على الاسلام». الفائق (١ : ١٥٦)، ويروى بتشديد النون أيضاً.

(٥٦) مسند أحمد (٥ : ١٦، ١٧)، وأبو داود في كتاب الاستسقاء باب (٤).

(٥٧) في غريب الحديث (٣ : ٨٥).

(٥٨) الغريبين (١ : ٢٦٤)، النهاية (١ : ١٩٩).

تَنْ الرَّجُلِ مِثْلُهُ فِي السِّنِّ. يُقَالُ: هُمْ أَتْرَانٌ وَأَتْنَانٌ وَأَسْنَانٌ. قَالَ قَتَادَةُ: «كَانَ حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ أَعْلَمَ مَنْ بِالْبَصْرَةِ غَيْرَ أَنَّ التَّنَاوَةَ أَضَرَّتْ بِهِ» (٥٩).

قال الأصمعي: «إِنَّمَا هِيَ التَّنَائِيَةُ بِالْيَاءِ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَنْزِلُ قَرْيَةً وَيَتْرَكَ الْمَذَاكِرَةَ. وَفِي رِوَايَةٍ: «غَيْرَ أَنَّ النَّبَاوَةَ أَضَرَّتْ بِهِ». بِالنُّونِ وَالْبَاءِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ أَرَادَ: طَلَبَ الشَّرْفِ أَضْرَبَهُ. وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

قال عُمَرُ: «ابن السبيل أحقُّ بالماء من التَّانِيءِ» (٦٠). التَّانِيءُ: الْمُقِيمُ، وَجَمْعُ التَّانِيءِ تُنَاءٌ. وَأَرَادَ عُمَرُ: أَنَّ ابْنَ السَّبِيلِ إِذَا مَرَّ بِرَكِيَّةٍ عَلَيْهَا قَوْمٌ مُقِيمُونَ، فَابْنُ السَّبِيلِ أَحَقُّ لِأَنَّهُ مَارٌّ وَهُمْ مُقِيمُونَ.

﴿باب التاء مع الواو﴾

قال عليُّ - عليه السلام - «يا رسول الله مَالِكٌ تَتَوَّقُ» [في قريش] (٦١)
قال ابن جريرٍ تَتَوَّقُ تَفَعَّلَ مِنَ التَّوَقِّ إِلَى الشَّيْءِ وَهُوَ: الشُّوقُ إِلَيْهِ.

ومن رواه تَتَوَّقَ فَإِنَّهُ بِمَعْنَى يَسْتَجِيدُ، مِنَ التَّنِيْقَةِ.
في الحديث: «التَّوَلَّاةُ مِنَ الشُّرْكِ» (٦٢) التاء المكسورة. غير مهموزة وهو: ما يحبب المرأة إلى زوجها من السَّحْرِ.

فَأَمَّا التَّوَلَّاةُ بضم التاء فهي: الدَّاهِيَةُ وَهِيَ تَهْمَزُ هَذِهِ فِيهَا لُغْتَانِ:

(٥٩) الغريبن (١: ٢٦٤)، النهاية (١: ١٩٩)، وقال: يروى: النَّبَاوَةُ: بالنون والباء أي: الشرف.

(٦٠) النهاية (١: ١٩٨).

(٦١) مالك تَتَوَّقُ في قريش وتدعن. لسان العرب (٤٥٦) ط. دار المعارف.

(٦٢) مسند أحمد (١: ٣٨١)، وأبو داود في الطب، باب (١٧)، وابن ماجه في الطب باب (٣٩).

(٦٣) «الاستجمار تَوًّا، ورمي الجمار تو... وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو» أخرجه مسلم في كتاب الحج، حديث (٣١٥)، ص (٩٤٥).

ومن هذه قول أبي جهل يوم بدرٍ : « إنَّ اللهَ أراد بِقُرَيْشٍ التُّوْلَةَ » .
 في الحديثِ : « الاستجمارُ توٌّ » (٦٣) . أي : وتُرٌّ لَأَنَّهُ ثَلَاثٌ (٦٤) .
 قال الشَّعْبِيُّ : « فَمَا مَضَتْ إِلَّا تُوَّةٌ » أي : سَاعَةٌ .
 قوله للنِّسَاءِ أَتَعَجِزُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ تُوْمَتَيْنِ » . وفيها قولان : (أحدهما)
 أنها مثل الدرَّة من فضة .
 وفي صِفَةِ الكَوْتَرِ : « رِضْرَاضَةُ التُّومِ » يعني الدرَّ . والثاني القُرْطُ .

﴿ باب التاء مع الهاء ﴾

« جَاءَ رَجُلٌ بِهِ وَضَحٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ أَنْظِرْ بَطْنَ وَادٍ لِمُنْجِدٍ
 وَلَا مُتْهِمٍ فَتَمَعَكَ (٦٦) فِيهِ . ففعل فلم يزد الوضح حتى مات » (٦٧) . المُتْهِمُ :
 الذي يُنْصَبُ ماؤه إلى تَهَامَةٍ . قال اللَّيْثُ : تِهَامَةٌ : اسم مَكَّةَ ، والنَّازِلُ بها :
 مُتْهِمٌ .

قال الأَصْمَعِيُّ : سَمِعْتُ العَرَبَ يَقُولُونَ : إِذَا أَنْجَدْتَ مِنْ ثَنَايَا عِرْقٍ فَقَدْ
 أَتْهَمْتَ .

قال الأزْهَرِيُّ : لم يُرد رسولُ اللهِ أن الوادي ليس من نجدٍ ولا من تِهَامَةٍ
 ولكنَّه أراد حَدًّا من نَجْدٍ وَتِهَامَةٍ ، فليس ذلك المَوْضِعُ من نَجْدٍ كُلِّهِ وَلَا من تِهَامَةٍ
 كُلِّهِ . ولكنَّه تِهَامٌ مُنْجِدٌ .

(٦٤) وفي النهاية: « التَّوُّ: الفرد، يريد أنه يرمي الجمار في الحج فُرداً، وهي سبع حصيات،
 ويطوف سبعاً، ويسعى سبعاً... » .

(٦٥) النهاية (١ : ٢٠٠) .

(٦٦) التمعك: التمرغ .

(٦٧) الفائق (٤ : ٦٦) .

(٦٨) الغريبين (١ : ٢٦٧) .

قال ابن الأعرابي: نَجْدُ ما بَيْنَ العُدْبِ إلى ذَاتِ عِرْقٍ وإلى اليمامة وإلى اليمن وإلى جَبَلِي طيءٍ ومن المَرْبَدِ إلى وَجْرَةَ، وذاتِ عِرْقٍ أَوَّلُ تِهَامَةَ إلى البحرِ وَجْدَةٌ، والمدينة لا تِهَامِيَةٌ ولا نَجْدِيَّةٌ، فَإِنَّهَا حِجَازٌ فَوْقَ العُورِ ودُونَ نَجْدٍ.

وقال الباهلي: تِهَامَةٌ ما بين ذَاتِ عِرْقٍ إلى مرحلتين من وراءِ مَكَّةَ، وما وراء ذلك من المَغْرِبِ فَهُوَ عُورٌ.

﴿باب التاء مع الياء﴾

في حديث أبي أيوب: «أَنَّهُ ذَكَرَ العُورَ فقال: قُلْ لَهَا تَيْسِي جَعَارٍ». قال القُتَيْبِيُّ: قوله «تَيْسِي» كلمة تُقَالُ في معنى الإِبْطَالِ للشَّيْءِ والتَّكْذِيبِ بِهِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ كَذَبْتُ ياجَاعِرَةَ، وَجَعَارٌ مأخوذٌ من الجَعْرِ وهو: الحَدَثُ، وَجَعَارٌ: معدولٌ عن جَاعِرَةَ قال: والعامَّةُ تُغَيِّرُ هذا اللَّفْظَ، فتبدلُ من التاءِ ظاءً، ومن السِّينِ زايًا.

وفي حديثِ عليٍّ - عليه السلام - «واللَّهِ لَأَتَيْسَنَّهُمْ»^(٦٩) أي: لأَبْطَلَنَّ قولَهُمْ.

قوله في «التَّيْعَةَ شاةً» قال أبو عبيد^(٧٠) التَّيْعَةُ: الأربعون من الغنمِ.

في الحديث: «لَا تَتَّاعُوا في الكَذِبِ كما يَتَّاعِ الفَرَّاشُ في النَّارِ»^(٧١). التَّتَّاعُ: التَّهافتُ في الشَّرِّ.

ومثله «لولا أَن يَتَّاعِ فيهِ العَيْرانُ والسُّكرانُ»^(٧٢). والتَّتَّاعُ: في الخيرِ.

(٦٩) الفائق (٤: ١٢٩).

(٧٠) في غريب الحديث (١: ١٣).

(٧١) راجع الحاشية (١٣) من هذا الباب، وقد ورنث هناك: من باب تبع، وراجع الفائق (١):

١٥ - ١٦).

(٧٢) الغريبين (١: ٢٦٨).

قوله: « التَّيْمَةُ لِصَاحِبِهَا ». وهي الشَّاةُ الزَّيْدَةُ على الفَرِيضَةِ [وقيل هي الدَّاجِنُ]^(٧٤).

* * *

(٧٤) الزيادة من (ف) .

(٧٣) الفائق (١ : ١٦) .

﴿ كتاب الثاء ﴾ ﴿ باب الثاء مع الألف ﴾

في الحديث: « شاةٌ لها تُواجُ »^(١). وهو صوتُ النَّعَاجِ .
في الحديث: « ما كُنْتُ ابنَ ثَأْداءِ »^(٢) يعني: الأَمَّةَ . ويقال: دَأْثاءُ
مقلُوبٌ . والمعنى ما كُنْتُ عَاجِزاً لئيماً .
في الحديث: « رَأَبَ اللهُ بهِ الثَّأْيِ »^(٣) . أي: أصلح بهِ الفَاسِدَ والثَّأْيُ:
الفَسَادُ [بين القوم]^(٤) .

﴿ باب الثاء مع الباء ﴾

قالَ عُمَرُ: « لا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا انْتَقَصَ من سُبُلِ الناسِ إلى مِثابَتِهِم
شيئاً . » . قال النضر: المِثابَاتُ: المَنازِلُ .
في الحديث: « وَبَيْنَ ذَلِكَ تَبِجٌ أَعْوَجُ »^(٥) . التَّبِجُ الوَسَطُ .

(١) الفائق (١: ١٦٠)، الغريبين (١: ٢٧٠)، النهاية (١: ٢٠٤) .

(٢) في حديث عمر - رضي الله عنه - : « وقيل له: لو فعلت كذا وكذا ما كنت فيها ابن ثأداء »
وذلك في عام الرمادة. الفائق (١: ١٦٠)، الغريبين (١: ٢٧٠)، النهاية (١: ٢٠٤) .

(٣) الفائق (٢: ١٦٤)، الغريبين (١: ٢٧١)، النهاية (١: ٢٠٥) وهو من حديث عائشة
تصف أباهما - رضي الله عنهما - .

(٤) الزيادة من (ط) .

(٥) نص الحديث: « أخيار أمتي أولها وآخرها، وبين ذلك تبج أعوج ليس منك، ولست منه » .

الفائق (١: ١٦١)، الغريبين (١: ٢٧١)، النهاية (١: ٢٠٥) .

وفيه : «وأعطوا الثَّجَّةَ أي الوسط من المال. هذا كُلُّه بالتسكين. وأَمَّا الثَّجُّ بفتح الباء فهو : ما بين الكَاهِلِ إلى الظَّهِرِ. (٦). ومنه في الحديث : «الأنَّج».

وفي حديث : «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَنْجٌ» (٧).
قال أبو بُرْدَةَ : «رَأَيْتُ قُرْحَةَ معاوية قد ثَبِرَتْ» . أي : انْفَتَحَتْ. والثَّبْرَةُ النَّقْرَةُ في الشَّيْءِ ، والهَزْمَةُ .

«ولَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ حَكِيمٍ بن حزامٍ في الكعبةِ أَخَذَ ما تَحْتَ مِثْبَرِها فُغْسِلَ عند حَوْضِ زَمَزَمٍ» المِثْبَرُ : مَسْقَطُ الوَلْدِ .

في الحديث : «ما ثَبَرَ النَّاسَ» (٨) . أي بَطَأَ بِهِمْ .
في الحديث : «كانت سَوْدَةُ امرأةً ثَبِطَةً» (٩) . أي : بَطِيئَةً .
قوله : «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِحائِطٍ فَلْيَأْكُلْ ، وَلَا يَتَّخِذْ ثِيابًا» (١٠) وقال أبو عمرو : الثَّبَانُ : الوِعَاءُ الذي يُحْمَلُ فيه الشَّيْءُ ، فَإِنْ حَمَلْتَهُ بين يَدَيْكَ فهو ثِيَابٌ ، وَإِنْ حَمَلْتَهُ في حَضَنِكَ فهو حُبْنَةٌ .

﴿باب الثاء مع الجيم﴾

«أَفْضَلُ الحَجِّ العَجُّ والثَّجُّ» (١١) الشج سَيْلانٌ دِمَاءِ الهَدْيِ .

(٦) «الشج : ما بين الكاهل، ووسط الظهر، وهو من كل شيء وسطه وأعلىه». غريب الحديث (٩٨ : ٢) .

(٧) الحديث : «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصِيهَبُ ، أَرِيصَحُ ، أَثْبِيجُ ، حَمَشُ السَّاقِينَ فهو لهلال» أبو داود في كتاب الطلاق باب (٢٧) .

(٨) في حديث أبي موسى وهو يقوله لأنس بن مالك : «أندري ما بثر الناس» الفائق (١ : ١٦٢) .

(٩) الفائق (١ : ١٦٣) ، الغريبين (١ : ٢٧٣) .

(١٠) من حديث عمر بن الخطاب . الغريبين (٣ : ٢٦٢) . إِذَا مَرَّ الجائع المضطر بحائط .

(١١) الترمذي في كتاب الحج باب (١٤) ، وابن ماجه في المناسك .

وفي حديثِ المُسْتَحَاضَةِ: «أَثَجَّهُ ثَجًّا» (١٢).

وفي حديثِ أُمِّ مَعَيْدٍ: «فَحَلَبَ فِيهَا ثَجًّا» (١٣).

«وكان ابنُ عَبَّاسٍ مُثَجًّا». أي: أنه كان يَصُبُّ الكَلَامَ صَبًّا .
في الحديث: «وَلَا تَتَجْرُوا» (١٤) الثَّجْرُ: تَفْلُ البُسْرِ. يُخَلَطُ بِالتَّمْرِ
فَيَتَبَدَّلُ.

في صفةِ رسولِ اللَّهِ «وَلَمْ تُزَّرْ بِهِ ثُجْلَةٌ» (١٥) أي: ضِخْمُ بَطْنٍ. وفي
روايةِ ثُحْلَةٍ: أي نُحُولٍ..

﴿ باب الثاء مع الدال ﴾

في ذِكْرِ الخَوَارِجِ: «رَجُلٌ مَثْدُونُ اليَدِ» (١٦). و مَثْدَنٌ، معناه: صغيرُ
اليَدِ مُجْتَمِعُهَا بِمَنْزِلَةِ الثَّدِيِّ. وَأَصْلُهُ: مَثَدٌ فَقَدِّمَتِ الدَّالُ عَلَى النُّونِ كَمَا قَالُوا
جَبَدٌ وَجَذَبٌ.

﴿ باب الثاء مع الراء ﴾

قوله: إِذَا زَنَتِ أُمَّةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَثْرُبْ» (١٧) أي: لَا يَعْنِفْهَا وَلَا
يُقَرِّعْهَا بَعْدَ الحَدِّ.

و«نَهَى أَنْ يُسَمِّيَ المَدِينَةَ يَثْرِبَ وَسَمَّاها طَابَةَ».

قال الأزهريُّ: كَرِهَ ذِكْرَ الثَّرِبِ لِأَنَّهُ فِسادٌ فِي كَلَامِ العَرَبِ.

(١٢) أبو داود في الطهارة، باب (١٠٩)، الترمذي في الطهارة باب (٥٩)، ابن ماجة في الطهارة،
باب (١١٧)، مسند أحمد (٦: ٣٨٢، ٤٣٩، ٤٤٠).

(١٣) في حديث الهجرة.

(١٤) غريب الحديث (٤: ٣٠٠)، الغريبيين (١: ٢٧٥).

(١٥) وفي النهاية: ويروى بالنون والحاء، أي: نحول ودقة.

(١٦) مسند أحمد (١: ٨٣، ٩٥). غريب الحديث (٣: ٤٤٦)، الفائق (١: ١٦٤).

(١٧) البخاري في الحدود، باب (٣٦)، فتح الباري (١٢: ١٦٥)، ومسلم في الحدود،

الحديث (٣٠)، ص (١٣٢٨)، ومسند أحمد (٢: ٢٤٩).

«وَنَهَى عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا صَارَتْ الشَّمْسُ كَالْأَثَارِبِ». إِذَا تَفَرَّقَتْ فَكَانَتْ فِي مَوَاضِعَ دُونَ مَوَاضِعِ (١٨).

ومنه الحديث الآخر: «إِنَّ الْمُنَافِقَ يُؤَخَّرُ الْعَصْرَ حَتَّى إِذَا صَارَتْ كَثْرَبِ الْبَقْرَةِ صَلَّاهَا».

في حديث ابن عباس: «كُلُّ مَا أَفْرَى الْأَوْدَاجَ غَيْرَ مُثَرَّدٍ» (١٩). قد رواه فقالوا: كُلُّ مِنَ الْأَكْلِ وَهُوَ خَطَأٌ قَدْ رَدَّهُ أَبُو عبيد وَغَيْرُهُ، إِنَّمَا هُوَ: كُلُّ مَا: أَي: كُلُّ شَيْءٍ أَفْرَى. وقوله «غَيْرُ مُثَرَّدٍ»: يُرْوَى بِكسْرِ الرَّاءِ، وَبِفَتْحِهَا. وَالتَّشْرِيدُ: أَنْ يَذْبَحَ بِمَا لَا يَنْهَرُ الدَّمَ.

«فِي ذِكْرِ السَّنَةِ نَقَصَتْ لَهَا الثَّرَةُ» (٢١) قال القتيبي الثَّرَةُ: سِعَةٌ مَخْرَجِ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ.

قَوْلُهُ: «أَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ الثَّرَاوُونَ» (٢٢). يعني: الَّذِينَ يَكْثُرُونَ الْكَلَامَ تَكَلُّفًا، وَخُرُوجًا عَنِ الْحَقِّ.

في الحديث: «فَاتِيَّ بِالسُّوَيْقِ فُثْرِي» (٢٣). أَي: بُلٌّ.

(١٨) وفي الفائق (١: ١٦٥): «هي جمع أثرب! وهو الشحم الرقيق المسبوط على الكرش والأمعاء، شبه بها ضياء الشمس إذا رق عند العشي».

(١٩) الغريبين (١: ٢٧٧ - ٢٧٨)، النهاية (١: ٢٠٩).

(٢٠) قال أبو عبيد في غريب الحديث (٤: ٢١٥). التشريد: أن يذبح الذبيحة بشيء لا حد له فلا ينهر الدم ولا يسيله، فهذا المُثَرَّدُ وليس بذكي، إنما هو قاتل، وإفراء الأوداج تقطيعها...».

(٢١) في حديث خزيمه: «غاصت لها الدرّة، ونقصت لها الثرة». الغريبين (١: ٢٧٨)، النهاية (١: ٢١٠).

(٢٢) أخرجه الترمذي في كتاب البر، باب (٧١)، والإمام أحمد في «مسنده» (٢: ٣٦٩) و(٤: ١٩٣، ١٩٤).

(٢٣) أخرجه البخاري في: ٤ - كتاب الوضوء (٥١) باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ، والنسائي في الطهارة، ومالك في الموطأ (١: ٢٦).

في الحديث : « ما بعث الله نبياً بعد لوطٍ إلا في ثروة من قومه » (٢٤).
قال ابن قتيبة: الثروة: العدة (٢٥).

في حديث أم زرع: « أراح عليّ نعماً ثرياً » (٢٦): أي كثيراً.
كان ابن عمر يُقعي في الصلاة ويثري. « يثري: من الثرى. والمعنى أنه كان يضع يديه بالأرض بين السجدين فلا يفارقان الأرض حتى يعيد السجود. وهكذا يفعل من أقي. وإنما كان يفعل هذا لأجل الكبر » (٢٧).

﴿ باب الثاء مع الطاء ﴾

في الحديث : « رأى شيخاً ثطاً » الثط: هو الذي عرى وجهه من الشعر
إلا طاقات في أسفل حنكه وهو الأنط أيضاً.

ومر رسول الله ﷺ بامرأة تُرقص صبيها (٢٨) وتقول :

يمشي الثطاً ويجلس الهنقة (٢٩).

قال ابن قتيبة: الثط: إفراط الحمق أرادت أنه مشى مشي الحمقى،
والهنقع: الأحمق.

(٢٤) جزء من حديث طويل أخرجه الترمذي في تفسير سورة يوسف، الحديث (٣١١٦)، ص (٥ : ٢٩٣)، وأحمد في « مسنده » (٢ : ٣٣٢، ٣٨٤).

(٢٥) والمنعة والكثرة.

(٢٦) البخاري في كتاب النكاح، (٨٢) باب حسن المعاشرة فتح الباري (٩ : ٢٥٤)، ومسلم في فضائل الصحابة، حديث (٩٢)، صفحة (١٩٠١).

(٢٧) قال الأزهرى (١٥ : ١١٥) : كان ابن عمر يفعل هذا حين كبرت سنه في تطوعه.

(٢٨) الفائق (٢ : ٣)، الغريبين (١ : ٢٨٠)، النهاية (١ : ٢١١).

(٢٩) هو الشطر الثاني من البيت، والبيت كاملاً ورد في المراجع السابقة :

ذوال يا ابن القرم يا ذواله يمشي الثطاً ويجلس الهنقة

﴿ باب الثاء مع العين ﴾

«صلى عمرٌ وجرحه يثعب دماً» (٣٠). أي: يجري.

قال ابن عباس «علمي بالقرآن في علم علي كالثعبان في الثعنجر». الثعنجر: الثعالب الصغيرة. والثعنجر أكثر ما في البحر ماءً.

في الحديث: «يخرج قوم من النار فينبئون كما تنبت الثعالب» (٣٢)، قال ابن الأعرابي: الثعالب والصعالب: صغار القثاء وإنما شبه حالهم بذلك لأن القثاء تطول سريعاً.

وقال الأزهري (٣٣). الثعالب هاهنا: رؤوس الطرائث تكون بيضاً فشبها في البياض بها. وقد روي: «كما تنبت الثعالب».

قال ابن قتيبة: يقال هو ما حوّل من فسيل النخل وغيره سمي بذلك لأنه يحوّل فيغرّز وهو الثعرب. قال: ورواه بعضهم الثعرب وهي الثاليل؟.

في الحديث: «فثعب ثعب» (٣٤) أي قاء قينة.

في الحديث: «فقام يسد ثعلب مرّبه» (٣٥). وهو الجحر الذي

(٣٠) المسور بن مخزوم دخل على عمر بن الخطاب في الليلة التي طعن فيها، فأيقظ عمر لصلاة الصبح، فقال عمر: نعم، ولاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة، فصلّى عمر، وجرحه يثعب دماً. أخرجه مالك في الموطأ، في: ٢ - كتاب الطهارة، حديث (٥١)، صفحة (١) : ٣٩ - (٤٠).

(٣١) الفائق (٣ : ١٨١)، الغريبين (١ : ٢٨٢).

(٣٢) أخرجه البخاري في: ٨١ - كتاب الرقاق (٥١) باب صفة الجنة والنار، فتح الباري (١١ : ٤١٦) الإمام أحمد في «مسنده» ٣ : ٣٢٦ ، ٣٧٩ .

(٣٣) تهذيب اللغة (١٣ : ٣١٢) .

(٣٤) جزء من حديث أخرجه الدارمي في المقدمة باب (٤)، والإمام أحمد في «مسنده» (١) : ٢٥٤ ، ٢٦٨ .

(٣٥) في حديث الاستسقاء: «اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة يسد ثعلب مرّبه بإزاره». غريب الحديث (٣ : ٩٦) .

يَدْخُلُ مِنْهُ مَاءُ الْمَطَرِ.

وفي صِفَةِ الشَّاةِ «لَيْسَ فِيهَا ثُعُولٌ»^(٣٦). وهي التي لها زِيَادَةٌ حَلْمَةٌ .

﴿باب الثاء مع الغين﴾

[قوله : «لَا أَلْفَيْنٌ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا تُغَاءٌ»^(٣٧) الثغاء : صوتُ الشَّاةِ]^(٣٨).

قال ابن مسعودٍ : « ما شَبَّهْتُ ما عَبَّرَ من الدنيا إِلَّا بِتَغَبٍ دَهَبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ »^(٣٩) الثَّغْبُ : المَوْضِعُ المُطْمَئِنُّ في أعلى الجبل يَسْتَنْقِعُ ماءَ المَطَرِ .

ومنه في الحديث : « وكان منها ثُغْبَةٌ حَمَلَتِ المَاءَ »^(٤٠).
في الحديث : « رَكَزَ اللِوَاءَ عَلَى الثُّغْرَةِ »^(٤١). يعني : الثُّلْمَةَ .
« وَجِيءَ بِأَبِي قُحَافَةَ وَكَانَ رَأْسُهُ تَغَامَةً »^(٤٢) قال أبو عبيدٍ :^(٤٣) هو نَبْتُ

(٣٦) في حديث موسى وشعيب عليهما السلام . آجر موسى - عليه السلام - نفسه من شعيب بشعب بطنه، وعقَّة فرجه، فقال له خَتْنُهُ : لك منها - يعني من نتائج غنمه - ما جاءت به قالب لون، فلما كان عند السقي وضع موسى قضييًّا على الحوض فجاءت به كله قالب لون غير واحد أو اثنين، ليس فيها عَزُورٌ، ولا فشوش، ولا كموش، ولا ثُعُولٌ « الفائق (٢ : ٢١٧) .
(٣٧) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في : ٥٦ - كتاب الجهاد، (١٨٩) باب الغلول، فتح الباري (٦ : ١٨٥)، ومسلم في كتاب الامارة، الحديث (٢٤)، صفحة (١٤٦٢)، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٤٢٦) .

(٣٨) الزيادة من (ط) .

(٣٩) أخرجه البخاري في : ٥٦ - كتاب الجهاد، باب (١١١) عزم الإمام على الناس فيما يطبقون، فتح الباري (٦ : ١١٩) .

(٤٠) أخرجه البخاري في كتاب العلم، (٢٠) باب فضل أخذ العلم، فتح الباري (١ : ١٧٥) .

(٤١) معاوية في فتح قيسارية، وقد ثغروا منها ثُغْرَةً، فأخذ معاوية اللواء ومضى حتى ركزوا اللواء على الثُغْرَةِ، وقال: أنا عنيسة الفائق (١ : ١٦٨) .

(٤٢) مسلم في كتاب اللباس، حديث (٧٨ ، ٧٩)، صفحة (١٦٦٣)، وأبو داود في الترجل،

باب (١٨)، والنسائي في الزينة باب (١٥)، ومسند أحمد (٣ : ١٦٠ ، ٣١٦) .

(٤٣) في غريب الحديث (٢ : ٢٧٨) .

أبيضُ الزَّهْرِ والثَّمَرِ، يُشَبَّهُ بياضَ الشَّيْبِ به .

﴿ باب الثاء مع الفاء ﴾

في الحديث : « ماذا في الأمرين من الشُّفَاءِ؟ الصَّبِيرُ والثُّفَاءُ . قال ابن الأعرابي الثُّفَاءُ الحَرْفُ . قال الليث هو الخَرْدَلُ بِلُغَةِ أهلِ العُورِ . قال : وَيُقَالُ أَنَّهُ الخَرْدَلُ المُعَلِّجُ بالصَّبَاغِ قال الأزهريُّ^(٤٥) : أهلُ العِرَاقِ يقولونَ للحُرُوفِ : جَبَّ الرَّشَادِ .

قوله في المُسْتَحَاضَةِ : « تَسْتَفِرُّ^(٤٦) . وهو أن تَسُدَّ فَرْجَهَا بِخُرْقَةٍ . مأخوذٌ من فَرَّ الدَّابَّةُ المُشَدودِ تَحْتَ الدَّنْبِ .

ومنه في الحديثِ : « فَإِذْ نَحْنُ بِرِجَالِ مُسْتَفِرِّينَ^(٤٧) .

قال مجاهدٌ : « إِذَا حَضَرَ المَسَاكِينُ الجِدَادُ أُلْقِيَ إِلَيْهِمُ مِنَ الثَّفَارِيقِ » . الأصل في الثَّفَارِيقِ : أَنَّهَا الأَقْمَاعُ التي تُلزَقُ بالبُسْرَةِ واحِدُهَا تُفْرَقُ . ولم يُرِدْ القُمَّعَ هَاهُنَا . كَأَنَّهُ أَرَادَ شُعْبَةً مِنَ الشُّمْرَاخِ .

قال في غُزَاةٍ : « من كان معه ثُفْلٌ فَلْيُصْطَنِعْ^(٤٨) . أَرَادَ الثُّفْلَ الدَّقِيقَ وما يُشْرَبُ .

في الحديثِ : « تكونُ فِتْنَةٌ تكونُ فيها مِثْلُ الجَمَلِ الثَّقَالِ^(٤٩) وهو :

(٤٤) غريب الحديث (٢ : ٤١) ، الفائق (١ : ١٦٨ - ١٦٩) ، الغريبين (١ : ٢٨٥) .

(٤٥) انظر تهذيب اللغة (٥ : ١٥) .

(٤٦) أخرجه أبو داود في : ١ - كتاب الطهارة ، (١٠٧) باب في المرأة تستحاض ، والنسائي في كتاب الحيض والاستحاضة ، باب المرأة يكون لها أيام معلومة تحيضها كل شهر ، ومالك في

الموطأ (١ : ٦٢) ، ومسند أحمد (٦ : ٢٩٣) .

(٤٧) في حديث عبد الله بن الزبير . غريب الحديث (١ : ٢٧٩) .

(٤٨) غريب الحديث (٤ : ٨٤) ، الفائق (١ : ١٦٩) .

(٤٩) أن حذيفة ذكر فتنة فقال . . . أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٤ : ٨١) من حديث عبد

الله بن مسعود .

البطىء. أي: لا تتحرك فيها. في حديث ابن عمر: «أَنَّ غَسَلَ يَدَهُ بِالثَّفَالِ»^(٥٠) بتشديد الثاء وهو الإبريق.

في حديث علي عليه السلام «فَتَدْفُهُمُ الْفِتْنُ دَقَّ الرَّحَى بِثِفَالِهَا»^(٥١) يريد دَقُّهَا لِلْحَبِّ وَهِيَ طَاحِنَةٌ. وَالثَّفَالُ: جِلْدَةٌ تُبَسِّطُ تَحْتَ رَحَى الْيَدِ لِيَقَعَ عَلَيْهَا الدَّقِيقُ.

في الحديث: «فَحَمَلَ عَلَى الْكُتَيْبَةِ فَجَعَلَ يَثْفِنُهَا يَرِيدُ يَطْرُدُهَا. وَقِيلَ لِرئيسِ الْخَوَارِجِ: «ذُو الثَّفَاتِ» «الثَّفْتَةُ» مَا وَلِيَ الْأَرْضَ مِنْ كُلِّ ذَاتِ أَرْبَعٍ إِذَا بَرَكَ. وَكَانَ طَوَّلَ السُّجُودِ قَدْ أَثَرَ فِي ثَفَنَاتِهِ.

﴿باب الثاء مع القاف﴾

قال أبو بكر: «نَحْنُ أَثَقَبُ النَّاسِ أَنْسَابًا»^(٥٢) أي: أَوْضَحَهُمْ. وَالثَّقِيبُ الْمُضِيُّ.

قال الْحَجَّاجُ: «إِنْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُثَقَبًا» أي: ثاقب العلم. وَالشَّهَابُ الثَّقِيبُ: النَّيِّرُ.

في حديث الغار: «غَلَامٌ ثَقْفٌ»^(٥٣). أي: ذُو فِطْنَةٍ. يُقَالُ: رَجُلٌ ثَقْفٌ، وَامْرَأَةٌ ثَقَافٌ.

(٥٠) غريب الحديث (٤ : ٨١)، تهذيب اللغة (١٥ : ٩٠).

(٥١) الغريبين (١ : ٢٨٧)، النهاية (١ : ٢١٥).

(٥٢) أبو بكر - رضي الله عنه - قالت الأنصار لقريش: «منا أمير، ومنكم أمير، فجاء أبو بكر،

فقال: إنا معشر هذا الحي من قريش أكرم الناس أحساباً وأثقبه أنساباً» أخرجه أبو عبيد (٤ :

٤٧٩)، والزمخشري (١ : ١٧٠).

(٥٣) وهو غلامٌ شابٌ ثَقْفٌ لَقِينٌ.. أخرجه البخاري في مناقب الأنصار (٤٥) باب هجرة النبي ﷺ.

قوله: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللَّهِ، وَعِترَتِي»^(٥٤) في تَسْمِيَّتِهَا
بِالثَّقَلَيْنِ قولان: (أحدهما): أن العَمَلَ بِمَقْتَضَاهُمَا ثَقِيلٌ. (والثاني):
لِعَظَمِ قَدْرِهِمَا.

وَحَجَّ ابْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ فِي نَقْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «الثَّقَلُ: الرَّحْلُ
وَالْمَتَاعُ».

﴿باب الثاء مع الكاف﴾

في صِفَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ «أَنَّهُمَا نَكَمًا الْحَقَّ»^(٥٥) أي: بَيَّنَّاهُ وَأَوْضَحَاهُ.
وقال الأزهرِيُّ: رَكِبَا نَكَمَ الطَّرِيقِ وَهُوَ قَصْدُهُ.
في الحديث: «يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَى تُكْنِهِمْ»^(٥٦). أي: مَا مَاتُوا عَلَيْهِ.
وقيل: التُّكْنَةُ: الحُفْرَةُ.

في الحديث: «يَدْخُلُ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ عَلَى
تُكْنِهِمْ»^(٥٧). أي: بِالرَّايَاتِ وَالْعَلَامَاتِ. قال ابنُ الأَعرابي التُّكْنَةُ: الجماعةُ
من النَّاسِ، وَالتُّكْنَةُ: الرَّايَةُ، وَالتُّكْنَةُ: القَبْرُ.

﴿باب الثاء مع اللام﴾

في الحديث: «لَهُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ الثَّلْبُ وَالنَّابُ»^(٥٨) الثَّلْبُ من الذُّكُورِ:

(٥٤) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة، الحديث (٣٦) و(٣٧)، صفحة (١٨٧٣)، والدارمي في
أول فضائل القرآن، ومسند أحمد (٣: ١٤، ١٧).

(٥٥) في حديث أم سلمة أنها قالت لعثمان بن عفان: «تَوَخَّ حَيْثُ تَوَخَّى صَاحِبُكَ، فَإِنَّهُمَا تُكْمَا
لِكَ الْحَقِّ».

(٥٦) أخرجه في غريب الحديث (٤: ٤٨٨ - ٤٨٩)، والزمخشري في الفائق (١: ١٧١).
(٥٧) الفائق (١: ١٧١).

(٥٨) أخرجه الزمخشري في الفائق (٤: ٤٣٣)، من كتابه ص لوفد همدان.

هو الذي هَرَمَ، وَتَكَسَّرَتْ أَسْنَانُهُ. وقال عمرو بن العاصِ لست بالثَّلْبِ الفَاني .

في الحديث: « شَرُّ النَّاسِ المِثْلُ »^(٥٩) يعني السَّاعِي بِأَخِيهِ، يُهْلِكُ نَفْسَهُ وَأَخَاهُ وَإِمَامَهُ .

في الحديث: « وَأَنْتُمْ تَتَلْطُونَ ثَلْطًا » الثَّلْطُ^(٦٠): سَلْحُ الفَيْلِ ونحوه، والإِشَارَةُ إلى كَثْرَةِ المَآكِلِ وتَنوعِهَا ورُطوبِيتِهَا .

قوله: « يُتَلَغُوا رَأْسِي »^(٦١) التَّلَغُ: الشَّدْحُ. وقال شَمِرٌ: التَّلَغُ: فَضْحُكَ الشَّيْءِ الرُّطْبِ بالشَّيْءِ اليَاسِرِ حَتَّى يَنْشَدِخَ .
وكذلك قوله « فَيَتَلَغُ بِهَا رَأْسَهُ » .

في الحديث: « لَا حِمَى إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: ثَلَّةِ البَيْرِ »^(٦٢) .

قال أبو عبيد^(٦٣): أراد بِثَلَّةِ البَيْرِ أن يَحْتَفِرَ الرَّجُلُ بئرًا في موضعٍ ليس يَمْلِكُ لِأَحَدٍ فيكونُ له من حَوَالِي البئرِ من الأَرْضِ ما يكونُ مَلَقَى لِثَلَّةِ البئرِ، وهو: ما يَخْرُجُ من تُرابِهَا. لا يَدْخُلُ فِيهِ أَحَدٌ عَلَيْهِ. حَرِيمًا للبئرِ .

وفي حديثِ الحَسَنِ: « نَصِيبُ الوَصِيِّ من ثَلَّةِ البَيْتِمْ »^(٦٤) الثَّلَّةُ: بَفَتْحِ الثَّاءِ جَمَاعَةٌ من الغَنَمِ، وَبِضَمِّهَا: جَمَاعَةٌ من النَّاسِ. وَأَرَادَ بِثَلَّةِ

(٥٩) في حديث كعب أنه قال لعمر - رضي الله عنه - أنبئني ما المثلث؟ فقال: لا أبالك؟ شر الناس المثلث». الغريبين (١: ٢٩٣)، النهاية (١١: ٢١٩) .

(٦٠) من حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - النهاية (١: ٢٢٠) .

(٦١) أخرجه مسلم في كتاب الجنة، الحديث (٦٣)، صفحة (٢١٩٧)، والإمام أحمد في «مسنده» (٤: ١٦٢) .

(٦٢) الفائق (١: ١٧٢): لا حمى إلا في ثلاث: ثلة البئر، وطول الفرس، وحلقة القوم .

(٦٣) في غريب الحديث (٢: ٢٧٦) .

(٦٤) ونصه: «إذا كان للبيتم ماشية فللوصي أن يصيب من ثلتها ورسلاها» .

الغَنَمِ : صُوفِهَا . قَالَ ابْنُ السُّكَيْتِ : يُقَالُ : لِلضَّأْنِ الْكَثِيرَةِ ثَلَّةٌ وَلَا يُقَالُ لِلْمَعزَى الْكَثِيرَةِ : ثَلَّةٌ . فَإِذَا اجْتَمَعَتِ الضَّأْنُ وَالْمَعزَى قِيلَ لهُمَا : ثَلَّةٌ .
 وَقَوْلُ عُمَرَ : « كَادَ يُثَلُّ عَرَشِي » (٦٥) أَي : يُهْدَمُ (٦٦) .

﴿بَابُ الثَّاءِ مَعَ الْمِيمِ﴾

قوله : « وافجر لهم الثَّمَدَ » . وهو : الماءُ القليلُ . يقول : أَفَجَّرُهُ حَتَّى يَكْثُرَ .

قوله : « لَا قَطَعَ فِي ثَمَرٍ » (٦٧) . وهو : الرِّطْبُ مَا دَامَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ .

« وَأَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِثَمَرَةِ لِسَانِهِ » أَي : بِطَرْفِهِ .

كَذَلِكَ : « ثَمَرَةُ الشَّوْطِ » .

فِي الْحَدِيثِ : « ثِمَالُ الْيَتَامَى » (٦٨) . أَي : مُعْتَمِدُهُمْ وَمَلْجَأُهُمْ .

قوله : « فحلب حتى علاه الثَّمَالُ » . وهو : الرَّغْوَةُ .

وقال عبدُ الملكِ للحجاجِ : « سِرُّ إِلَى الْعِرَاقَيْنِ مُنْطَوِي الثَّمِيلَةَ » . أَصْلُ

الثَّمِيلَةَ : مَا يَبْقَى مِنَ الْعَلْفِ فِي بَطْنِ الدَّابَّةِ ، وَالْمَاءُ الَّذِي يَبْقَى فِي بَطْنِ الْبَعِيرِ

(٦٥) الفائق (١ : ١٧٢) .

(٦٦) ويضرب مثلاً للرجل إذا ذل وهلك .

(٦٧) من حديث طويل أخرجه أبو داود في كتاب الحدود (١٣) باب ما لا قطع فيه ، والترمذي في :

١٥ - كتاب الحدود (١٩) باب ما جاء : لا قطع في ثمر ولا كثر ، والنسائي في : ٤٦ - كتاب

قطع السارق ، (١٣) باب ما لا قطع فيه ، وابن ماجه في : ٢٠ - كتاب الحدود (٢٧) باب لا

يقطع في ثمر ولا كثر ، ومالك في الموطأ ، في ٤١ - كتاب الحدود (١١) باب ما لا قطع فيه

حديث (٣٢) ، (٢ : ٨٣٩) ، ومسند أحمد (٣ : ٤٦٣) .

(٦٨) وَأَبْيَضٌ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ

ثِمَالُ الْيَتَامَى ، عِضْمَةٌ لِلرَّامِلِ

من ديوان أبي طالب صفحة (١١٣) ، وانظر سنن ابن ماجه (١ : ٤٠٥) .

ثَمِيلَةٌ أَيْضًا .

في الحديث: « كُنَّا أَهْلَ ثَمَمٍ وَرُمَّهٍ » هذا كلام سَلَمَى أُمِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَسَبَبُ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ هَاشِمًا تَزَوَّجَ سَلَمَى بِنْتَ زَيْدٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ بِالْمَدِينَةِ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ، فَقَدِمَ الْمُطَّلِبُ فَاَنْتَزَعَهُ مِنْ أُمِّهِ، وَحَمَلَهُ إِلَى مَكَّةَ. فَقَالَتْ أُمُّهُ: كُنَّا ذَوِي ثَمَمٍ وَرُمَّهٍ. حَتَّى إِذَا قَامَ عَلَى إِتْمَانِهِ أَنْتَزَعُوهُ عَنْهُ مِنْ أُمِّهِ، وَعَلِمَتْ الْأُخُوَالُ حَقَّ عَمِّهِ.

قال أبو عبيد^(٦٩): المحدثون يروونه بالضم - ثمه ورمة - والصواب: فتحهما. قال: والشم إصلاح الشيء وإحكامه .

قال الأزهري: والصحيح عندي ضمهما، والشم: قماش البيت، والرُم: مَرَمَةُ الْبَيْتِ كَأَنَّهَا أَرَادَتْ كُنَّا قَائِمِينَ بِأَمْرِهِ إِلَى أَنْ شَبَّ .

وقال عمر: « أغزوا والغزو حلو خضر قبل أن يصير ثماما. الثمام: نبت ضعيف لا يطول .

﴿باب الثاء مع النون﴾

« كان رسول الله عاري الثنودتين »^(٧٠) . الثنود: للرجل، والثدي: للمرأة. والمعنى: أنه كان اللحم على ذلك الموضع قليلاً .

قال الليث: الثنود: لحم الثدي .

وقال ابن السكيت: هي الثنود للحم الذي حول الثدي غير مهموز، ومن همزها ضم أولها فقال ثنود .

قالت أمية: « لما حملت برسول الله ما وجدته في قطن ولا ثنية . » القطن: أسفل الظهر والثنية: أسفل البطن. قال ابن الأعرابي الثنية من

(٦٩) في غريب الحديث (٤: ٤٠٤) .

(٧٠) الغريبين (١: ٢٩٨) .

الإنسان: شَعْرُ الْعَانَةِ. أَسْفَلَ الْبَطْنِ .

وقال وحشي: « سَدَدَتْ حَرْبَتِي لثْنَةً حَمَزَةٌ فَمَا أَخْطَأْتُهَا » (٧١) .

في الحديث: « لاثْنِي فِي الصَّدَقَةِ » (٧٢) . « يَقُولُ لَا تُؤَخِّدْ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ » وَالثَّنِيَّةُ: الْمِنْهِيُّ عَنْهَا أَنْ يُسْتَثْنَى فِي الْمَبِيعِ شَيْئاً مَجْهُولاً وَبَاعَ رَجُلٌ نَاقَةً وَاشْتَرَطَ ثَنِيَّاهَا أَي قَوَائِمَهَا وَرَأْسَهَا .

في الحديث: « الْإِمَارَةُ أَوْلَاهَا مَلَامَةٌ وَتَنَاوَاهَا نَدَامَةٌ وَثَلَاثُهَا عَذَابٌ » (٧٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ عَدَلَ . قَالَ شَمْرٌ: تَنَاوَاهَا أَي: ثَانِيَهَا .

قال كعب: « الشَّهَادَةُ ثَنِيَّةُ اللَّهِ » يَعْنِي: الَّذِينَ اسْتَثْنَاهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ (٧٤) . لِأَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ .

وَالثَّنِيَّةُ: طَرِيقٌ مُرْتَفِعٌ بَيْنَ جَبَلَيْنِ .

« وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ وَهِيَ بَارَكَةٌ مَثْنِيَّةٌ بَشَائِنِ » لِأَنَّهُ حَبْلٌ وَاحِدٌ يُشَدُّ بِأَحَدِ طَرَفَيْهِ يَدٌ وَيَطْرَفُهُ الثَّانِي أُخْرَى .

قَوْلُهُ فِي الْفَاتِحَةِ: « هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي » . إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِالْمَثَانِي: لِأَنَّهَا تُثْنَى فِي كُلِّ رَكْعَةٍ .

قال عبدُ اللَّهِ بنُ عُمَرُو: « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُقْرَأَ فِيمَا بَيْنَهُم بِالْمَثْنَةِ » وَهُوَ: مَا اسْتُكْتِبَ مِنْ غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٧٥) سَأَلْتُ رَجُلًا

(٧١) البخاري في كتاب المغازي (٢٣) باب قتل حمزة، فتح الباري (٧: ٣٦٧)، ومسنَد أحمد (٣: ٥٠١) .

(٧٢) غريب الحديث (١: ٩٨) .

(٧٣) الغريبين (١: ٣٠٠) .

(٧٤) الآية الكريمة (٦٨) من سورة الزمر .

(٧٥) في (٤: ٢٨٢) غريب الحديث .

عالمًا بالكُتُبِ الأولى عن المَثَنَةِ، فقال: إن الأَحْبَارَ بعد موسى وضعوا كِتَابًا بينهم على ما أرادوا فهو المَثَنَةُ. قال أبو عبيدٍ وإنما كَرِهَ عبدُ اللَّهِ الأَخْذَ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ، وقد كانت عنده كُتُبٌ وَقَعَتْ إِلَيْهِ يَوْمَ الِيرْمُوكِ فقال هذا لِمَعْرِفَتِهِ بما فيها .

﴿باب الثاء مع الواو﴾

في صِفَةِ خَاتَمِ النُّبُوَّةِ «كَأَنَّهَا تَالِيلٌ»^(٧٦) وهي: جمع تُؤْلُولٍ . وهو: قطعةٌ من اللَّحْمِ مُتَصَلِّبَةٌ مُرْتَفِعَةٌ .

قالت أُمُّ سَلَمَةَ لعائِشَةَ لما أَرَادَتْ الخُرُوجَ: «إِنَّ عَمُودَ الدِّينِ لَا يُثَابُ بِالنِّسَاءِ إِنْ مَالَ» أي: لا يُعَادَ إِلَى اسْتِوَائِهِ .

«والتَّوْبُ فِي أَذَانِ الفَجْرِ: أَنْ تَقُولَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . مرتين .»

في الحديث: «إِذَا تَوَّبَ بِالصَّلَاةِ»^(٧٧) أي: دُعِيَ إِلَيْهَا . والمراد: الإِقَامَةُ .

في الحديثِ «أَكَلَ أَتْوَارَ إِقْطِ»^(٧٨) الأَتْوَارُ: جمع تَوْرٍ وهي: قِطْعَةٌ مِنَ الإِقْطِ .

وقال عمرو بن معدى كَرَبٌ «أَثْبُتُ بَنِي فُلَانٍ فَاتَوْنِي بِثَوْرٍ وَقَوْسٍ وَكَعْبٍ» الثَّوْرُ: القِطْعَةُ مِنَ الأَقْطِ . والقَوْسُ: البَقِيَّةُ مِنَ التَّمْرِ تَبَقَى أَسْفَلَ الجُلَّةِ . والكَعْبُ الكُتْلَةُ مِنَ السَّمَنِ الجَامِسِ .

(٧٦) مسلم في كتاب الفضائل، الحديث (١١٢)، ص (١٨٢٤)، ومسند أحمد (٥: ٨٢، ٨٣) . ودلائل النبوة للبيهقي .

(٧٧) مسند الإمام أحمد (٣: ٣٤٢) .

(٧٨) مسلم في كتاب الحيض، الحديث (٩٠)، صفحة (٢٧٢)، والترمذي والنسائي في الطهارة، ومسند أحمد (١: ٣٦٦) .

في الحديث: « صَلُّوا الْعِشَاءَ إِذَا سَقَطَ ثَوْرُ الشَّقَقِ » (٧٩) . وهو: انْتِشَارُهُ وَتَوَرَّانُ حُمْرَتِهِ .

في الحديث: « مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيُتَوِّرِ الْقِرَانَ » أي: لِيُنْقَرُ عَنْهُ .
وقال رَجُلٌ: « تَتَوَّبْتُ أبا هُرَيْرَةَ »: تَضَيَّقَتْهُ .

« وَأُمُّ الْمَثْوَى »: رَبَّةُ الْمَنْزِلِ [والمثيرة : بقرة الحرث] .

في الحديث: « على نجران مَثْوَى رُسُلِي » أي نُزُلُهُمْ وما يُثْوِيهِمْ مُدَّةَ مَقَامِهِمْ .

في حديث ابن عباسٍ: « إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ آثَرَ عَلِيِّ الثَّوِينَاتِ وَالْحَمِيدَاتِ وَالْأَسَامَاتِ » قال شَمْرُ هِي أَحْيَاءُ مِنْ بَنِي أَسَدٍ: ثُوَيْبُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ . وَحَمِيدُ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ زَهِيرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَهِيرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ .

(٧٩) مسلم في كتاب المساجد، الحديث (١٧٢)، ص (٤٢٧)، والنسائي في كتاب المواقيت، باب (١٥) .

(٨٠) غريب الحديث (١ : ٣١٥)، و(٢ : ١٢٧) .

﴿كتاب الجيم﴾

﴿باب الجيم مع الألف﴾

قوله: «فَجُئْتُ مِنْهُ»^(١) أي: رُعِيْتُ .
قال أبو عبيد^(٢): ويقال: جُئْتُ، والمَجْئُوثُ والمَجْئُوثُ: المرعوب .
قوله: «وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى لَهُ جُؤَارٌ إِلَى رَبِّهِ»^(٣) أي: رَفَعُ
الصَّوْتِ .

﴿باب الجيم مع الباء﴾

في حديثِ أُسَامَةَ: «فَلَمَّا رَأَوْنَا جَبَأُوا مِنْ أُجْنِبَتِهِمْ»^(٤) أي: خَرَجُوا
منها .

(١) في حديث الوحي إلى رسول الله ﷺ: أخرجه البخاري في كتاب التفسير (٦: ٢٠٠)، ومسلم في كتاب الإيمان (١: ١٤٤)، والترمذي في التفسير، وابن حبان في: ٢ - كتاب الوحي، حديث (٣٣)، صفحة (١: ١١٨) من تحقيقنا، والإمام أحمد في «مسنده» (٣: ٣٠٦) .

(٢) في غريب الحديث (٢: ٧١) و(٢: ١٩٩) .

(٣) أخرجه مسلم في: ١ - كتاب الإيمان، حديث (٢٦٨)، ص (١٥٢)، وابن ماجه في المناسك باب (٤)، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٢١٦) .

(٤) أسامة - رضي الله عنه - ذكر سرية خرج فيها: فَصَبَّحْنَا حَيًّا مِنْ جِهِنَةَ، فلما رأونا جئوا من أحييتهم... الفائق (١: ١٨٧) .

- في الحديث: «قَعَدَ عَلَى جَبَا الرُّكْيَةِ»^(٥) وهو: ما حَوْلَ البئرِ .
- «وَسِحْرُ رَسُولِ اللَّهِ فِي جُبِّ طَلْعَةٍ»^(٦) أي: في داخلها وفي رواية جُفِّ طَلْعَةٍ وهو: وَعَاوَاهَا .
- «وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُبِّ»^(٧) وهي: المَزَادَةُ يُخَيِّطُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ يَتَبَدُونَ فِيهَا .
- في الحديث «مَرَّ بِجَبُوبِ بَدْرٍ»^(٨) وهي الأَرْضُ الغليظة الصُّلْبَةُ .
- «وَلَمَّا وُضِعَتْ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ فِي الْقَبْرِ طَفِقَ يَطْرَحُ إِلَيْهِمُ الْجَبُوبَ وَيَقُولُ: سُدُّوا الْفَرَجَ»^(٩) .
- «وَتَزَوَّجَ رَجُلٌ بامرأَةٍ جَبَّاءَ»^(١٠) . وهي: الصَّغِيرَةُ الثَّدْيَيْنِ . وقيل التي فَحَذَّهَا قَلِيلُ اللَّحْمِ .
- «وَأَوْدَعَ ابْنُ عَوْفٍ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَهَاجِرَ جُجْبَةً فِيهَا نَوَى مِنْ ذَهَبٍ»^(١١) . رواها القتيبي بفتح الجيمين، وقال: هي زنبيلٌ لطيفٌ من جُلُودٍ، وكان عروَةَ
-
- (٥) سلمة بن الأكوع قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ الحديبية، فقعده على جباها، فسقينا واستقينا « أخرجه مسلم في كتاب الجهاد، الحديث (١٣٢) صفحة (١٤٣٣) .
- (٦) تهذيب اللغة (١٠: ٥١٢) .
- (٧) تهذيب اللغة (١٠: ٥١٣) .
- (٨) الفائق (١: ١٨٦) .
- (٩) مسند أحمد (٥: ٢٥٤) .
- (١٠) الغريبين (١: ٣١١) ، وقال: وهي في العربية أشبه بالتي لا عجز لها، كالبعير الأجب الذي لا سنام له .
- (١١) الغريبين (١: ٣١٢) ، النهاية (١: ٢٣٥) .

يَتَّخِذُ مِنْ جِلْدِ الْمَيْتَةِ جَبَاجِبَ .

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ الزَّاهِدِ: هِيَ مَضْمُومَةٌ الْجِيمِينَ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهَا الْأَزْهَرِيُّ .

فِي الْحَدِيثِ: « يَا أَهْلَ الْجَبَاجِبِ »^(١٢) وَفَسَّرُوهَا بِالْمَنَازِلِ .

فِي الْحَدِيثِ: « الْمُتَمَسِّكُ بِطَاعَةِ اللَّهِ إِذَا جَبَبَ النَّاسُ كَالكَارِّ بَعْدَ الْفَارِّ »^(١٣) يَعْنِي إِذَا تَرَكَ النَّاسُ الطَّاعَاتِ وَرَغَبُوا عَنْهَا، يُقَالُ جَبَبَ الرَّجُلُ: إِذَا مَضَى مُسْرِعًا فَارًّا مِنَ الشَّيْءِ .

فِي الْحَدِيثِ: « كَثَافَةُ جِلْدِ الْكَافِرِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ » قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: الْجَبَّارُ، هَا هُنَا: الْمَلِكُ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ مَلِكًا مِنْ مَلُوكِ الْأَعَاجِمِ كَانَ تَامَ الدَّرَاعِ^(١٤) وَقَالَ أَبُو عَمَرَ الزَّاهِدِ: الْجَبَّارُ هَا هُنَا: الطَّوِيلُ يُقَالُ نَخَلَةٌ جَبَّارَةٌ .

فِي الْحَدِيثِ: « تُمَّ مَلِكٌ وَجَبْرُوتٌ »^(١٥) . يُقَالُ: جَبَّارٌ بَيْنَ الْجَبْرِِيَّةِ وَالْجَبْرُوتِ وَالْجُبُوتِ .

قَوْلُهُ: « الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَّارٌ »^(١٦) . أَي: هَدَّرَ .

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: « الرَّجُلُ جُبَّارٌ » أَي: مَا أَصَابَتْ الدَّابَّةُ بِرِجْلِهَا .

(١٢) مسند أحمد (٣ : ٤٦٢) .

(١٣) الغريبي (١ : ٣١٢) .

(١٤) النهاية (١ : ٢٣٥) .

(١٥) وانظر مادة (جبر) في اللسان، ومسند أحمد (٤ : ٢٧٣) ، والدارمي في كتاب الأشربة،

باب (٨)، والغريبي (١ : ٣١٣) .

(١٦) غريب الحديث لأبي عبيد (١ : ٢٨١) .

وفي الدعاء « اجبرني »^(١٧). أي: رُدَّ عَلَيَّ عَوْضَ مَا ذَهَبَ مِنِّي .
قال عِكْرَمَةُ لرجل^(١٨) سَكَتَ: « أَجْبَلْتُ ». أي: انْقَطَعَتْ. والأصل في
هذا: أن الحَافِرَ إِذَا أَفْضَى إِلَى صَخْرَةٍ لَا يَعْمَلُ فِيهَا الْحَدِيدُ قِيلَ أَجْبَلَّ أَي:
أَفْضَى إِلَى جَبَلٍ .

قوله: « ليس في الجبهة صدقة »^(١٩) وهي: الخَيْلُ .

وفي حديث آخر: « إِنَّ اللَّهَ أَرَاكُمُ مِنَ الْجَبْهَةِ وَالْبَجَّةِ وَالسَّجَّةِ »^(٢٠).
فَالجَبْهَةُ هَا هُنَا الْمَذَلَّةُ وَالْبَجَّةُ: الْفَصِيدُ الَّذِي كَانَتْ الْعَرَبُ تَتَنَاوَلُهُ، كَانُوا
يَفْصِدُونَ الدَّابَّةَ وَيَشْرَبُونَ دَمَهَا، وَالسَّجَّةُ: الْمَذِيقُ. والمعنى: أنه قد نقلكم
من الضِّيقِ إِلَى السَّعَةِ، وَقَالَ أَبُو عبيدٍ: إِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءُ أَصْنَامٍ كَانَتْ تُعْبَدُ .
وفي حديث سعدٍ: « نَبَطِيٌّ فِي جِبَوْتِهِ »^(٢١). ويروى جِبْتِهِ يعني: استيفاء
الخِرَاجِ^(٢٢) .

في الحديث: « مَنْ أَجَبَى فَقَدْ أَرَبَا »^(٢٣). قال أبو عبيدٍ^(٢٤): الإِجْبَاءُ
بِيعِ الْحَرْثِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُو صَلاَحُهُ. وقال ابن الأعرابي^(٢٥): الإِجْبَاءُ: أَنْ يُعَيَّبَ

(١٧) في دعائه - عليه السلام - اللهم اجبرني وأغنني، وفي رواية: واهدني. الغريبين (١): (٣١٤)، النهاية (١: ٢٣٦).

(١٨) هو خالد الحذاء. النهاية (١: ٢٣٦).

(١٩) غريب الحديث (١: ٧).

(٢٠) غريب الحديث (١: ٩).

(٢١) عمرو بن معد يكرب سأله عمر بن الخطاب، فقال: خير أمير، نبطي في جبوته، ورويت:
جبوته. الفائق (١: ٢٥٦).

(٢٢) في الفائق: في علمه بأمر الخراج.

(٢٣) في كتاب وائل بن حُجر النهاية (١: ٢٣٧).

(٢٤) في غريب الحديث (١: ٢١٧).

(٢٥) تهذيب اللغة (١١: ٢١٥).

إِبْلَهُ عَنِ الْمَصَدِّقِ، يُقَالُ جَبًّا عَنِ الشَّيْءِ إِذَا تَوَارَى، وَأَجْبَأْتَهُ إِذَا وَارَيْتَهُ .

وذكر ابن مسعودِ الْقِيَامَةَ فقال: « وَيُجْبَوُا تَجْبِيَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ قِيَامًا لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » (٢٦). قال أبو عبيدٍ (٢٧): التَّجْبِيَةُ تَكُونُ فِي حَالَيْنِ: (أَحَدُهُمَا) : إِذَا يَضَعُ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ وَهَذَا هُوَ الرُّكُوعُ . (وَالثَّانِي) : أَنْ يَنْكَبَّ عَلَى وَجْهِهِ بَارِكًا . وَالأَوَّلُ أَلْيَقُ بِقَوْلِهِ قِيَامًا . وَقَدْ قِيلَ: إِنَّمَا أَرَادَ: فَتَخِرُّونَ سُجَّدًا فَجَعَلَ السُّجُودَ هُوَ التَّجْبِيَةُ .

وفي الحديث: « نَشَرْتُ أَنْ لَا نُجَبِّي » (٢٨) أي: لَا نَرُكَّعُ وَلَا نَسُجُدُ .

وفي الحديث: « مَنْ أَتَى امْرَأَةً مُجَبِّيَةً » (٢٩) وَأَصْلُهُ مِنْ جَبَّى الرَّجُلُ: إِذَا أَكَبَّ عَلَى وَجْهِهِ .

في الحديث: « بَيْتٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَبَّاءِ » (٣٠) مُجَوِّفَةٌ .

﴿باب الجيم مع الشاء﴾

في الحديث: « يَصِيرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُبًّا » (٣١) أي: جَمَاعَاتٍ . ومثله: « مِنْ دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جُبَّا جَهَنَّمَ » (٣٢) . الْجُبَّا: جَمْعُ جُثْوَةٍ . وَالْجُثْوَةُ: الشَّيْءُ الْمَجْمُوعُ . وَالْمَرَادُ: مِنْ جَمَاعَاتٍ جَهَنَّمَ . وَقَدْ رُوِيَ

(٢٦) الغريبن (١ : ٣١٨)، النهاية (١ : ٢٣٨) .

(٢٧) في غريب الحديث (٤ : ٧٦) .

(٢٨) في حديث ثقيف: « أَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا أَنْ لَا يُعْشَرُوا، وَلَا يُحْشَرُوا، وَلَا يُجْبَوُا، فَقَالَ لَكُمْ أَلَا تَعْشَرُوا وَلَا تَحْشَرُوا، وَلَا خَيْرَ فِي دِينٍ لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ . النَّهْيَةُ (١ : ٢٣٧ - ٢٣٨) .

(٢٩) مسند أحمد (٦ : ٣٠٥، ٣١٠) .

(٣٠) الغريبن (١ : ٣١٨)، النهاية (١ : ٢٣٨) .

(٣١) « إِنْ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُبًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا، يَقُولُونَ يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ . فَتَحَ الْبَارِي (٨ : ٣٩٩) .

(٣٢) الترمذي في كتاب الأدب باب (٧٨) .

« من جُثِّي جهنم ». بتشديد الثاء ومعناه: من الذين يَجْثُونَ على الرُّكْبِ، من قوله تعالى ﴿حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾ (٣٣) .

وقال لنا أبو محمد ابن الخَشَّاب النحوي^(٣٤) في الحديث الأول: إنما هو: يَصِيرُ النَّاسُ جُثًّا بِالتَّشْدِيدِ. وهو جمعُ جَاثٍ كغَازٍ وَغُرًّا، قال: فَأَمَّا جُثًّا خفيفةً فهو: جمعُ جُثْوَةٍ، ولا معنى له ها هنا .

في الحديث: « نَهَى عَنِ الْمُجْتَمَةِ »^(٣٥) قال أبو عبيدٍ هي المَصْبُورَةُ، لكنها لا تكونُ إِلَّا فِي الطَّيْرِ وَالْأَرَانِبِ وما أَشَبَهَ ذلكَ مما يَجْثُمُ لِأَنَّ الطَّيْرَ تَجْثُمُ بِالْأَرْضِ إِذَا لَزِمَتْهَا .

﴿ باب الجيم مع الحاء ﴾

« مَرَّ بِامْرَأَةٍ مُجِحِّجٍ »^(٣٦) . وهي: الحاملُ المُقْرَبُ .

وقال الحَسَنُ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ: « وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أُمْسَاتِصِلَةٌ أَمْ

(٣٣) الآية الكريمة (٦٨) من سورة مريم .

(٣٤) هو عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن نصر البغدادي، أبو محمد الخشاب (٤٩٢ - ٥٦٧) نحوي، لغوي، أديب، محدث، فقيه، مشارك في المنطق والفلسفة، والحساب، والهندسة، والفرائض، وغيرها من العلوم، من مؤلفاته: شرح اللمع لابن جنبي في النحو، وحاشية على درة الغواص في أوهام الخواص للحريري، ورد على تهذيب الخطيب لإصلاح المنطق لابن السكيت، وكتاب في نقد الشعر، وله ترجمة في سير أعلام النبلاء، والمنهج الأحمد، وشذرات الذهب (٤: ٢٢١) ، والنجوم الزاهرة (٦: ٦٥) ، وبغية الوعاة، ومراة الجنان (٣: ٣٨١) ، وكشف الظنون (١٠٨، ٦٠٢، ٦٠٤، ٧٤١، ١٥٣٦، ١٥٦٣، ١٧٩١، ١٧٩٥، ١٨٠٤، ١٨٩٤، ١٩٧٣) وهدية العارفين (١: ٤٥٦) .

(٣٥) نص الحديث: « قال رسول الله ﷺ: لا تحلُّ النُّهْيُ، ولا يحلُّ من السباع كل ذي نابٍ، ولا تحلُّ المُجْتَمَةُ ». سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية المنذري (٧: ٢٠١) ، وأعادته في الضحايا باب (٤١، ٤٤) ، وأخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (١: ٢٢٦) .

(٣٦) صحيح مسلم، ص (١٠٦٥) غريب الحديث (٢: ٨١) .

مُجْحَجِحَةٌ» (٣٧) . أي : كَافَّةٌ يُقَالُ : جَحَجَحْتُ عَنِ الْأَمْرِ وَجَحَجَحْتُ عَنْهُ . وهو من المَقْلُوبِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : « إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ حُرْمَ الْجُحْرَانِ » (٣٨) . رواه من لا ندرى بِكَسْرِ النُّونِ . وَعَنَى بِهِ : الْفَرْجَ وَالذُّبْرَ . وهو غلط ، إِنَّمَا هُوَ بضم النُّونِ . كذا رواه ابن قتيبة . وَذَكَرَ أَنَّهُ الْفَرْجُ . قال : وهذا مذهب في اللُّغَةِ صحيحٌ ، لِأَنَّ الْأَلْفَ وَالنُّونَ يَزَادَانِ آخِرًا .

قال أبو زيد جئتُ في عُقبِ الشَّهْرِ وَعُقْبَانِهِ وقالوا حَجَرُ الضَّبِّ ، وَجُحْرُ الْأَرْقَمِ وقالوا لِلْفَرْجِ خاصة جُحْرَانٍ فزادوا الْأَلْفَ وَالنُّونَ ليكونَ اسماً مَمَيِّزاً لَهُ من سائر الجحرة وهم يفعلون مثل هذا كما قالوا : فَحَالِ النحلِ ، وفي سائر الأشياءِ فَحُلٌ . وقالوا : إِخوة بلبان أُمَّهُ وقالوا في غير ذلك : لَبَنٌ . وقالوا : عَجِيزَةُ الْمَرْأَةِ وقالوا : عَجُزٌ في الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ جميعاً .

في صفة الدَّجَالِ : « لَيْسَتْ عَيْنُهُ بِجَحْرَاءٍ » (٣٩) أي : غائرة مُنْجِحِرَةٌ . ويروى : حَجْرَاءٍ بِالْحَاءِ قَبْلَ الْجِيمِ وَالْمَعْنَى : لَيْسَتْ بِصُلْبَةٍ مُتَحَجِّرَةٍ .

وقال الأزهرِيُّ جحراء بالحاء : وهي الضَّيْقَةُ التي فيها رَمَضٌ (٤٠) .

في الحديث « جِحَشَ شِقُّهُ » (٤١) . وهو أَنْ يُحْدَشَ فَيَنْسَجِحَ الْجِلْدُ .

(٣٧) الغريبين (١ : ٣٢٠) .

(٣٨) تهذيب اللغة (٣ : ١٣٦) .

(٣٩) أخرجه أبو داود في الملاح (باب) خروج الدجال ، الحديث رقم (٤٣٢٠) ص (٤ : ١١٦ -

١١٧) .

(٤٠) ليست في تهذيب اللغة ، وراجع النهاية (١ : ٢٤٢) .

(٤١) أن رسول الله ﷺ ركب فرساً فَجِحَشَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ ، فصلّى صلاةً من الصلوات ، وهو قاعده . .

الخ الحديث الذي أخرجه البخاري في : ١٠ - كتاب الأذان (٥١) باب إنما جعل الإمام

ليؤتم به ، ومسلم في : ٤ - كتاب الصلاة (١٩) باب اتمام المأموم بالإمام ، حديث (٧٧) ،

ص (٣٠٨) ، ومالك في الموطأ في : ٨ - كتاب صلاة الجماعة (٥) باب صلاة الإمام وهو =

في خُطْبَةِ عَائِشَةَ: « وَأَنْتُمْ جُحِّظُ » (٤٢). أي : شاخِصُوا الْأَبْصَارِ .
 في الحديث: « فَإِذَا جَاخَفَتْ قَرِيْشُ الْمُلْكَ » (٤٣) أي : تَقَاتَلُوا وَتَنَاوَلْ
 بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالسُّيُوفِ .
 في الحديث: « إِنِّي امْرَأَةٌ جَحِيْمٌ » (٤٤) وهي : تَصْغِيرُ جَحْمَرٍ وَهِيَ :
 الْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ .

﴿ باب الجيم مع الخاء ﴾

« كَانَ إِذَا سَجَدَ حَجَّ » (٤٥). وَيُرْوَى: جُحَّ . وفي لفظ: « رَأَيْتَهُ سَاجِدًا
 وَهُوَ مُجَحَّ » (٤٦) والمعنى: أَنَّهُ يَفْتَحُ عَضُدَيْهِ فِي السُّجُودِ وَيَرْفَعُ بَطْنَهُ .
 « وَنَامَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى سَمِعَ جَحِيْفُهُ » وهو الصوت من الجوف، وهو أشدُّ
 من الغَطِيْطِ .
 وفي حديثِ حُدَيْفَةَ: « كَالْكُوزِ مُجَحِّيًّا » (٤٧) وَالْمُجَحِّيُّ: الْمَائِلُ . قَالَ أَبُو
 عُبَيْدٍ: وَلَا أَحْسَبُهُ أَرَادَ إِلَّا الْمَائِلَ الْمُنْحَرِفَ فَلَا يَثْبُتُ فِيهِ شَيْءٌ . فَشَبَّهَ بِهِ الْقَلْبَ
 الَّذِي لَا يَبْعِي خَيْرًا .

= جالس، ح (١٦)، ص (١ : ١٣٥)، ومسند أحمد (٣ : ١١٠)، كما رواه أصحاب السنن.

(٤٢) في وصف أبيها « وأطفأ ما حشَّتْ يهود وأتم يومئذ جُحِّظُ تنتظرون العدة » تريد: وأنتم شاخصوا الأبصار، ترتقبون ان ينعق ناعق، أو أن يدعو إلى وهن الإسلام داع، والعين تجحظ عند الانكار .

(٤٣) نص الحديث: خذوا العطاء ما كان عطاءً، فإذا تجاحفت قريش الملك بينهم فارقوه . أبو داود في كتاب الامارة، حديث (٢٩٥٨) صفحة (٣ : ١٣٧ - ١٣٨) .

(٤٤) الغريبين (١ : ٣٢٢)، النهاية (١ : ٢٤١) .

(٤٥) النسائي في كتاب التطبيق، باب (٥١) .

(٤٦) أبو داود في كتاب الصلاة، باب (١٥٤) .

(٤٧) غريب الحديث (٤ : ٢٣٨)، تهذيب اللغة (٨ : ٤٥٩) .

﴿ باب الجيم مع الدال ﴾

« جَدَبَ السَّمَرُ بَعْدَ الْعِشَاءِ » (٤٩) . أي : ذَمَّهُ وَعَابَهُ ، وَكُلُّ عَائِبٍ جَادِبٌ : قال ذو الرِّمَّة (٥٠) .

فَيَا لَكَ مِنْ خَدِّ أَسِيلٍ وَمَنْطِقٍ رَخِيمٍ وَمِنْ خَلْقٍ تَقَلَّلَ جَادِبُهُ
وقال عُمَرُ : « لَقَدْ اسْتَسْقَيْتُ بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ » (٥١) . قال أبو عمرو :
المجاديح : واحدها : مَجْدَحٌ ، وهو : نَجْمٌ مِنَ النُّجُومِ كَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّهُ
يُمْطِرُ كَقَوْلِهِمْ فِي الْأَنْوَاءِ . والمرادُ به : جَعَلَ الْاسْتِغْفَارَ اسْتِسْقَاءً .

في الحديث : « أَنْزَلَ فَاجْدَحْ لَنَا » (٥٢) . الجَدْحُ : أَنْ يُخَاصَّ السُّوَيْقُ
بِالْمَاءِ أَوْ بِاللَّيْنِ وَيُحْرَكُ بِالْمِجْدَحِ .

قال الليث : الْمِجْدَحُ : خَشْبَةٌ فِي رَأْسِهَا خَشْبَتَانِ مُعْتَرِضَتَانِ .

في الحديث : « حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ » (٥٤) . يعني : أَصْلَ
الْجِدَارِ . قال الأزهرِيُّ : أَرَادَ بِالْجَدْرِ : مَا رُفِعَ مِنْ أَعْضَادِ الْمَرْعَةِ كَالْجِدَارِ .
وقوله لعائشة : « أَخَافُ أَنْ يَدْخُلَ قُلُوبَهُمْ أَنْ أَدْخَلَ الْجَدْرَ فِي

(٤٨) الغريين (١ : ٣٢٤) .

(٤٩) من حديث عمر بن الخطاب غريب الحديث (٣ : ٣٠٨) .

(٥٠) في ديوانه ص (٤٣) من قصيدة مطلعها :

وقفت على ربع لمية ناقتي فما زلت أبكي عنده وأحاطبه

(٥١) غريب الحديث (٣ : ٢٦٠) .

(٥٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، حديث (٥٢) ص (٧٢٢) .

(٥٣) من هامش (ف) : « ثلاث جوانب » .

(٥٤) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، تفسير سورة النساء، (١٢) باب فلا وربك لا يؤمنون حتى

يحكموك فيما شجر بينهم، فتح الباري (٨ : ٢٥٤) ، ومسلم في كتاب الفضائل، الحديث

(١٢٩) ، ص (١٨٣٠) ، ومسند أحمد (٤ : ٥) .

الْبَيْتِ»^(٥٥) يعني بالجدر: الحَجَر. وَسُمِّيَ جَدْرًا لِمَا فِيهِ مِنْ أَصُولِ الْحِيَطَانِ .
 فِي الْحَدِيثِ : « لَا يُضْحَى بِجَدْعَاءَ »^(٥٦) . وَهِيَ : الْمَقْطُوعَةُ الْأُذُنُ .
 قَوْلُهُ : « وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ »^(٥٧) . وَهُوَ : الْعِنَى وَالْحِظُّ فِي الرَّزْقِ .
 وَالْمَعْنَى : إِنَّمَا تَنْفَعُهُ الطَّاعَةُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُ : « فَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ »^(٥٨) .

قَالَ أَنَسٌ : « كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَدًّا فِينَا » . أَي : عَظْمَ
 قَدْرُهُ .

« وَكَانَ ابْنُ سَيْرِينَ يَخْتَارُ الصَّلَاةَ عَلَى الْجُدِّ » . وَهُوَ : شَاطِئُ النَّهْرِ، وَبِهِ
 سُمِّيَتْ جُدَّةٌ لِأَنَّهَا سَاجِلُ الْبَحْرِ .

فِي الْحَدِيثِ : « كَانَ يُصَلِّي فِي الْمَكَانِ الْجَدِّ »^(٥٩) وَهُوَ : الْمَسْتَوَى مِنْ
 الْأَرْضِ .

(٥٥) فأخاف أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر في البيت، أخرجه البخاري في كتاب المتني باب (٩)، ومسلم في كتاب الحج، الحديث (٤٠٥) .

(٥٦) مسند أحمد (١ : ٨٠)، النسائي في كتاب الضحايا، باب (١٠) .

(٥٧) عن معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر، قال: سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد: « أيها الناس! إنه لا مانع لما أعطى الله، ولا معطي لما منع الله، ولا ينفع ذا الجد منه الجد، من يريد الله به خيراً يفقهه في الدين. أخرجه البخاري في: ١٠ - كتاب الأذان (١٥٥) باب الذكر بعد الصلاة، فتح الباري (٢ : ٣٢٥)، كما أعاده البخاري في الاعتصام بالسنة، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، الحديث (١٩٤)، ص (٣٤٣)، وأحمد في مسنده (٣ : ٨٧)، ومالك في الموطأ (٢ : ٩٠١) وأصحاب السنن الأربعة .

(٥٨) أخرجه البخاري في: ٨١ - كتاب الرقاق (٥١) باب صفة الجنة والنار، الحديث (٦٥٤٧) من حديث أسامة عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، الفتح (١١ : ٤١٥) ومسلم في كتاب الذكر، الحديث (٩٣) .

(٥٩) فِي الْغُرَبِيِّينَ (١ : ٣٢٧) : « كَانَ لَا يَبَالِي أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْمَكَانِ الْجَدِّ » ، وَكَذَا فِي النَّهْيَةِ (١ : ٢٤٥) .

« ونهى عن جَدَادِ اللَّيْلِ » (٦٠) . قال الكِسَائِي : والجَدَادُ الجَدَادُ والحِصَادُ الحِصَادُ ، وإنما نَهَى عن ذلك لأجل المساكين ، فَإِنَّهُمْ كانوا يحضرون فَيُصَدَّقُ عليهم (٦١) .

وقال أبو بكر لعائشة : « إِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكَ جَادًا عشرين وَسَقًا » (٦٢) .
أي : نخلًا يُجَدُّ منه هذا القدر .

في الحديث فَاتَيْنَا على جُدُجِدٍ مُتَدَمِّنٍ (٦٣) .

قال التِّرْمِذِيُّ : هي : البئرُ الكَثِيرَةُ الماءِ . قال أبو عبيد : إِنَّمَا هي الجُدُّ ، وهي البئرُ الجَيِّدَةُ المَوْضِعِ من الكَلَالِ .

« وَسُئِلَ عطاء عن الجُدُجِدِ يموت في الماءِ » . قال ابن قتيبة : هو : الذي يَصُرُّ بِاللَّيْلِ في الصَّيْفِ .

قال معاذ : « من كانت له أرضٌ جادسةٌ » . وهي التي لم تُحَرِّثْ ولم تُعَمَّرْ .

قال كعب : « شَرُّ الحديثِ التَّجْدِيفُ » . وهو : كُفْرُ النِّعْمَةِ واستِقْلالِها .

ومنه : « لا تَجْدِفُوا بِنِعَمِ اللَّهِ تعالى » .

« وَسَأَلَ عُمَرُ رَجُلًا استهوته الجنُّ فقال : كان شَرَابُهُم الجَدَفُ » . فيه ثلاثة أقوال : (أحدها) : أنه نباتٌ يكون باليمنِ تأكلُهُ الإِبِلُ لا يَحْتَاجُ معه إلى شَرَابِ ماءٍ .

(٦٠) غريب الحديث (٧:٣) ، والفائق (١ : ١٩٣) .

(٦١) لقوله تعالى : ﴿ وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حِصَادِهِ ﴾ [الانعام - ١٤١] .

(٦٢) تهذيب اللغة (١٠ : ٤٥٧) .

(٦٣) غريب الحديث (٤ : ٤٩٤) .

(والثاني): «أَنَّ كُلَّ مَا لَا يُغَطَّى مِنَ الشَّرَابِ . ذَكَرَهَا أَبُو عُبَيْدٍ (٦٤) .
(والثالث): «الْجَدْفُ: الْقَطْعُ كَأَنَّهُ أَرَادَ مَا يُرْمَى بِهِ مِنَ الشَّرَابِ مِنْ زَبْدٍ أَوْ
رَغْوَةٍ أَوْ قَدَى . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ .

قوله: « وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجِدِلٌ فِي طِينَتِهِ » (٦٥) أَي يُلْقَى عَلَى الْجَدَالَةِ وَهِيَ:
الْأَرْضُ .

ومثله: « أَعَزُّ عَلَيَّ أَنْ أَرَكَ مُجَدَّلًا » .

وفي الْعَقِيقَةِ « يَقَطُّعُ جَدُولًا » أَي عِضْوًا عِضْوًا .

« وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ بِجَدَايَا » (٦٦) . جَمْعُ جَدَايَةٍ وَهُوَ: مَا بَلَغَ مِنْ أَوْلَادِ
الطَّبَاءِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ سَبْعَةَ وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْجَدْيِ فِي الْغَنَمِ .

قوله: « اللَّهُمَّ اسْقِنَا جَدَى » (٦٧) . وَهُوَ: الْمَطَرُ الْعَامُّ .

ومنه: « أَخَذَ جَدَى الْعَطِيَّةِ وَالْجَدْوَى » .

في الحديث: « فَانْتَعَبَتْ جَدِيَّةً » . الْجَدِيَّةُ: أَوَّلُ دُفْعَةٍ مِنَ الدَّمِ .

﴿ باب الجيم مع الذال ﴾

« كَانَ أَنَسٌ يَأْكُلُ جَذِيذَةً قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ فِي حَاجَتِهِ » أَي: يَشْرَبُ شَرِبَةً مِنْ
سُوَيْقٍ، وَاسْمُ جَذِيذَةٍ: لِأَنَّهَا تُطْحَنُ .

(٦٤) في غريب الحديث (٤ : ١٤٠) .

(٦٥) سئل النبي ﷺ: « متى كتبت نبياً؟ »، فقال: « أنا خاتم النبيين في أم الكتاب، وإن آدم
لمنجدل في طينته » . مسند أحمد (٤ : ١٢٧، ١٢٨) وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة.
تحت الطبع .

(٦٦) سنن أبي داود، في كتاب الأدب، باب كيف الاستئذان، ح (٥١٧٦)، صفحة (٤) :
(٣٤٤) .

(٦٧) تهذيب اللغة (١١ : ١٥٩) .

ومنه أَنَّ عَلِيًّا - عليه السلام - أمر نَوْفًا^(٦٨) أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مِرْوَدَةٍ جَدِيدًا .
وفي حديث حُدَيْفَةَ: « نَزَلَتِ الْأَمَانَةُ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ »^(٦٩) .
الجَذْرُ: الْأَصْلُ .

قال ورقة « يا ليتني فيها جَدَعًا »^(٧٠) أي : ليتني كُنْتُ حِينَ النُّبُوَّةِ شَابًا
وَنَصَبَ جَدَعًا بِأَضْمَارٍ « كُنْتُ » . والجَدَعُ: اسْمٌ لَوْلَدِ الْمَعْرِزِ إِذَا قَوِيَ .
الجَدَعَةُ: الَّتِي يُضْحَى بِهَا .

قال الحرابي^(٧١): إِنَّمَا يُجْزِي الْجَدْعُ فِي الْأَصْحَاحِي لِأَنَّهُ يَنْزُو وَيُلْقَحُ فَإِذَا
كَانَ مِنَ الْمَعْرِزِي لَمْ يُلْقَحْ حَتَّى يَصِيرَ ثَنِيًّا . قال الأزهرِيُّ: أَمَّا الْبَعِيرُ فَإِنَّ يُجَدَعُ
عِنْدَ اسْتِكْمَالِهِ أَرْبَعَةَ أَعْوَامٍ ، وَدُخُولُهُ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ ، فَالذِّكْرُ جَدَعٌ وَالْأُنْثَى
جَدَعَةٌ ، وَهِيَ الَّتِي أَوْجَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي صَدَقَةِ الْإِبْلِ ، وَلَيْسَ فِي صَدَقَاتِ
الْإِبْلِ سِنَّ فَوْقَ الْجَدَعَةِ وَلَا يُجْرَى الْجَدْعُ مِنَ الْإِبْلِ فِي الْأَصْحَاحِي . فَأَمَّا الْجَدْعُ
مِنَ الْخَيْلِ فَإِنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: إِذَا اسْتَمَّ الْفَرَسُ سَتَيْنِ فَهُوَ جَدْعٌ ، فَإِذَا
اسْتَمَّ الثَّلَاثَةَ فَهُوَ ثَنِيٌّ . أَمَّا الْجَدْعُ فِي الْبَقْرِ: فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا طَلَعَ قَرْنُ
الْفَجَلِ وَقُبِضَ عَلَيْهِ فَهُوَ عَضْبٌ وَبَعْدَهُ جَدْعٌ وَبَعْدَهُ ثَنِيٌّ وَبَعْدَهُ رَبَاعٌ . وَقَالَ

(٦٨) هو نوف البكالي . الغريبي (١ : ٣٣٢) .

(٦٩) عن حذيفة قال: حدثنا رسول الله ﷺ: أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن... الخ الحديث الذي أخرجه البخاري في: ٨١ - كتاب الرقاق (٣٥) باب رفع الأمانة، فتح الباري (١١: ٣٣٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، الحديث (٢٣٠)، صفحة (١٢٦)، وابن ماجه والترمذي، كلاهما في الفتن، والإمام أحمد في «مسنده» (٥: ٣٨٣) .

(٧٠) من حديث ورقة بن نوفل، حين جاءته خديجة برسول الله ﷺ بعد نزول الوحي، وقد أخرجه البخاري في بدء الوحي باب (٣)، وفي أول كتاب التعبير، وأعادته في تفسير سورة العلق، وأخرجه مسلم في: ١ - كتاب الإيمان، الحديث (٢٥٢)، ص (١: ١٤٢)، وأحمد في المسند (٦: ٢٢٣) .

(٧١) تهذيب اللغة (١: ٣٥٢) .

عتبة بن أبي حكيم: لا يكون الجدع من البقر حتى يكون له ستان. وأول يوم في الثالثة، وأما الجدع من الضأن فإنه يجري في الأضحية خاصة. وقد اختلفوا في تفسير الجدع من الضأن والمعز. فروى أبو عبيد عن أبي زيد^(٧٢)، قال: إذا أتى على المعزى الحول فالذكر تيس، والأنثى عنز، ثم تكون جزعاً في السنة الثانية، والأنثى جدعة، ثم ثنياً في الثالثة ثم رباعياً في الرابعة. ولم يذكر الضأن. وقال ابن الأعرابي: الأجداع: وقت وليس بسن. والجدع من الغنم: لسنة، ومن الخيل: لستين، ومن الإبل: لأربع سنين. قال والعناق يُجدع لسنة وربما أُجدعن قبل تمام السنة للخصب فيسمن فتسرع أجداعها، فهي جدعة لسنة، ثنية لتمام ستين. قال وإذا كان الجدع من الضأن ابن شابين: أجدع لسنة أشهر إلى سبعة أشهر وإذا كان ابن هرمين أجدع من ثمانية أشهر إلى عشرة أشهر. وذكر أبو حاتم عن الأصمعي: أن الجدع من المعز لسنة ومن الثمانية أشهر أو تسعة.

وفي حديث علي - عليه السلام - «أسلم أبو بكر وأنا جدعمة»^(٧٣). أراد: وأنا جدع. أي: حديث السن. فزاد ميماً توكيداً.

في الحديث: «ولا يبصر الجدل في عينه»^(٧٤). قال الليث: الجدل: أصل الشجرة تقطع وربما جعلت العرف العود جدلاً.

ومنه: «أن سفينة أشاط دم جدور بجدل». ويقال: جدل بالفتح أيضاً.

(٧٢) في غريب الحديث (٣ : ٧٢).

(٧٣) في الغريبين (١ : ٣٣٤) : «أسلمت وأنا جدعمة».

(٧٤) ونصه: «يبصر أحدكم القلدى في عين أخيه، ولا يبصر الجدل في عينه» النهاية (١) :

ومثله قول الجَبَاب: «أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ»^(٧٥). وهو: تصغير جُدْل . وأراد: العودَ الذي يُنصَبُ للجَرَبِي فَتَحْتَكُ به . يقول: أَنَا مَمَّن يُسْتَشْفَى بِرَأْيِهِ كَمَا تُسْتَشْفَى الْإِيلُ الْجَرَبِيُّ بِالِاحْتِكَكِ .

في الحديث : «فَعَلَا جِذْمٌ حَائِطٌ»^(٧٦) . الجذم : الأصل قوله : من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ أَجْذَمٌ»^(٧٧) . فيه خمسة أقوال : (أحدها) : مقطوعُ اليدِ ، قاله أبو عبيدٍ يَدُلُّ عليه ما رُوِيَ عن عَلِيٍّ - عليه السلام - أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ نَكَثَ بَيْعَتَهُ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ أَجْذَمٌ» . ليست له يد . (والثاني) : أَنَّهُ الَّذِي ذَهَبَتْ أَصَابِعُ كَفَيْهِ ، قَالَ اللَّيْثُ .

(والثالث) : أَنَّهُ الْمَجْذُومُ الَّذِي ذَهَبَتْ أَعْضَاؤُهُ كُلُّهَا ، قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ . وَرَدَّ عَلِيٌّ أَبِي عُبَيْدٍ وَقَالَ لَا ذَنْبَ لِلْيَدِ فِي نِسْيَانِ الْقُرْآنِ . فَكَيْفَ تُخَصُّ بِالْعُقُوبَةِ . قَالَ الْمَصْنِفُ وَهَذَا الرَّدُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَا يَقَعُ الْعِقَابُ إِلَّا بِالْجَارِحَةِ الَّتِي بَاشَرَتْ الْمَعْصِيَةَ ، لَمْ يَعَاقِبِ الزَّانِي بِالْجِلْدِ وَالرَّجْمِ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ بِالنَّارِ .

(والرابع) : وَأَنَّهُ الْمَقْطُوعُ السَّبَبِ ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ .

(والخامس) : الْمَقْطُوعُ الْحُجَّةِ ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ . يَدُلُّ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ : «يُحْشِرُ النَّاسَ بَهُمَا» أَي : لَا عَاهَةَ بِهِمْ .

(٧٥) البخاري في كتاب الحدود باب (٣١) من حديث السقيفة، والإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٥٦) .

(٧٦) في حديث رؤيا الأذان .

(٧٧) أبو داود في أول كتاب الأيمان، وأحمد في «مسنده» (٥ : ٢١٢) .

(٧٨) سيأتي الحديث في مكانه .

قوله : « مَثَلُ الْمَنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ »^(٧٩) . يعني : الثابتة الْمُتَنَصِّبَةَ .

« مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ بِقَوْمٍ يَجْذُونَ حَجْرًا »^(٨٠) . وَيُرَوَّى يَتَجَاذُونَ حَجْرًا مِهْرَاسًا . وَالْإِجْدَاءُ إِشَالَةُ الْحَجَرِ الْعَظِيمِ لِيُعْرَفَ بِهِ شِدَّةُ الرَّجْلِ .

﴿ باب الجيم مع الراء ﴾

« لَمَّا أَرَادَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عِمَارَةَ الْكَعْبَةِ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ جَرَائِمٌ » . وهو : جمع جُرْثُومَةٍ : وهو الْمُجْتَمِعُ مِنْ تَرَابٍ أَوْ طِينٍ . والمراد به : كان غَيْرَ مُسْتَوٍ . في الحديث : « فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جُرْبَانِهِ »^(٨١) . وهو : جَيْبُ الْقَمِيصِ .

في الحديث : « وَالسَّيْفُ فِي جُرْبَانِهِ » . أي : في غَمْدِهِ . وفي وَصْفِ السَّنَةِ : « عَادَ لَهَا النَّقَادُ مُجْرَثِمًا » أي : مُجْتَمِعًا . وإنما يَجْتَمِعُ النَّقَادُ لِأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ مَرْعَى يَتَشَرُّ فِيهِ . في قصة قوم لوطٍ « ثُمَّ جَرَجَمَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ » . أي : أُسْقِطَ . وَالْمُجْرَجَمُ : الْمَضْرُوعُ .

في الحديث « وَفِي جِبَالِنَا جَرَايِمَةٌ »^(٨٢) يَخْتَرِبُونَ النَّاسَ . أي : لصوصٌ يستلبونهم .

(٧٩) أخرجه الدارمي في الرقاق باب (٣٦) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٣) : (٤٥٤) و(٣٨٦ : ٦) .

(٨٠) الغريبي (١ : ٣٣٨) .

(٨١) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٣ : ٤٣٤) و (٥ : ٣٥) .

(٨٢) الغريبي (١ : ٣٤٠) .

في الحديث: «كُتِرَتْ هذه الأحاديثُ واستَجْرَحَتْ» (٨٣) أي: قَلَّ صِحَّاحُهَا كما يُسْتَجْرَحُ الشَّاهِدُ.

قال عَبْدُ الْمَلِكِ: «وَعَظَّتْكُمْ فَلَمْ تَرْتَدُّوا إِلَّا اسْتِجْرَاحًا». أي: فَسَادًا.

قال ابن مسعودٍ «جَرَّدُوا الْقُرْآنَ». قال النَّخَعِيُّ: من النَّقْطِ وَالإِعْجَامِ. وقال أبو عبيدٍ لَا تَقْرِنُوا بِهِ شَيْئًا من الأحاديثِ التي يَرُويها أَهْلُ الْكِتَابِ. والمراد: لَا يُتَعَلَّمُ شيءٌ من كتبِ الله تعالى سواه.

قال عُمَرُ: «تَجَرَّدُوا بِالْحَجِّ». قال ابن شُمَيْلٍ: المعنى: أَفْرِدُوا وَلَا تَقْرِنُوا. وحكى الأزهرِيُّ عن أحمدِ بنِ حَنْبَلٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذَا، فَقَالَ: تَشَبَّهُوا بِالْحَاجِّ وَإِنْ لَمْ تُحْرَمُوا.

«كان رسولُ الله أَنورَ الْمُتَجَرِّدِ». أي: مُشْرِقَ الْجَسَدِ. والمتجرد: الذي تَجَرَّدَ عَنْهُ الثِّيَابُ.

«وَكُتِبَ الْقُرْآنُ فِي جَرَائِدٍ» واحدٍ بِهَا: جَرِيدَةٌ: وهي السَّعْفَةُ.

في الحديث: «في أرضٍ جَرْدِيَّةٍ» أي: لا نبات فيها. يُقَالُ: سَنَةٌ جَرْدَاءٌ.

وفي حديثِ الشُّرَاةِ: «يكونُ لصوصاً جَرَادِينَ» (٨٤). يُقالُ: جَرْدَةٌ أي: عَرَّاهُ من ثِيَابِهِ.

قوله: «وكانت فيها أجارِدٌ». أي: مَوَاضِعُ مُتَجَرِّدَةٍ عن الثِّيَابِ.

قالت عائشة: «جَعَلْتُ على مَجْرٍ بَيْتِي سِتْرًا» (٨٥). مَجْرٌ البَيْتِ: الذي يُقالُ له الجائزِ.

(٨٣) قاله ابن عون، ومعناها: أنها كثيرة، وصحيحها قليل. غريب الحديث (٤: ٤٧٨).

(٨٥) الغريبين (١: ٣٤٣).

(٨٤) الفائق (١: ٢٠٧).

في الحديث: « لا تُجَارُّ أَخَاكَ »^(٨٦). قال الأزهري: هو من الجَرِيرَةِ. المعنى: لا تجن عليه. وقال غيره: لا تُمَاطِلُهُ بِأَنْ تَجْرَّ حَقَّهُ مِنْ وَقْتٍ إِلَى وَقْتٍ .

في حديث لَقِيَطٍ: « أَنَّهُ بَايَعَ عَلِيَّ أَنْ لَا يَجُرَّ عَلَيْهِ إِلَّا نَفْسَهُ » يريد: لا يَدْخُلُ بِجَرِيرَةٍ غَيْرِهِ .

قوله: « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هِرَّةٍ ». أي: من أجلها . وقال المُفَضَّلُ بْنُ سَلَمَةَ: قولهم « هَلُمَّ جَرًّا » معناه: تعالوا على هَيْئَتِكُمْ كما يسهل عليكم من غيرِ شِدَّةٍ وَلَا صُعُوبَةٍ .

في الحديث: « لَا صِدْقَةَ فِي الْإِبِلِ الْجَارَّةِ » يعني: العَوَامِلُ الَّتِي تَجُرُّ بِأَرْمَتِهَا وَتَقَادُ . فاعلة بمعنى مفعولة .

« وَشَهْدَ ابْنِ عُمَرَ الْفَتْحَ وَمَعَهُ جَمَلٌ جَرُورٌ ». وهو: الذي لَا يَنْقَادُ . قوله: « فَإِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ». الجَرَجَرَةُ: صَوْتُ وَقُوعِ الْمَاءِ فِي الْحَلْقِ . وَأَصْلُهُ مِنْ جَرَجَرَةِ الْبَعِيرِ وَهُوَ: صَوْتُ يَرُدُّهُ فِي حَنْجَرَتِهِ . قوله: « مَا مِنْ عَبْدٍ يَنَامُ بِاللَّيْلِ إِلَّا عَلَى رَأْسِهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ انْحَلَّتْ عُنُقُهُ ». .

وقال ابن عُمَرُ: « مِنْ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ وَتَرٍ أَصْبَحَ وَعَلَى رَأْسِهِ جَرِيرٌ ». الجَرِيرُ: الْحَبْلُ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ: أَنَّ الْجَرِيرَ مِنْ أَدَمٍ مَتَيْنِ يَتَنِي عَلَى أَنْفِ النَّجْبِيَّةِ وَالْفَرَسِ .

قوله في الشُّبْرَمِ: « أَنَّهُ جَارٌّ جَارٌّ »^(٨٧) . ويروى: يَارُّ، وَكُلُّهُ إِتْبَاعٌ .

(٨٦) الغريبين (١ : ٣٤٣) . (٨٧) أخرجه الترمذي في الطب، باب (٣٠) .

« وَنَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ » (٨٨) . وهي : الْجِرَارُ الضَّارِيَةُ .
 في الحديث : « رَأَيْتُهُ عِنْدَ جَرِّ الْجَبَلِ » (٨٩) . أي : أَسْفَلِهِ .
 في الحديث : « جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ » (٩٠) . أي : أَكَلَتْ وَرَعَتْ .
 في الحديث : « وَكَانَتْ نَاقَةٌ مُجْرَسَةً » (٩١) . أي مُجْرَبَةٌ فِي الرُّكُوبِ
 وَالسَّيْرِ .

وقال طَلْحَةُ لِعُمَرَ : « قَدْ جَرَسَتْكَ الدُّهُورُ » . أي : أَحْكَمَتْكَ .
 في الحديث : « يَسْمَعُونَ جَرَسَ طَيْرِ الْجَنَّةِ » أي : صَوْتَ مَنَاقِيرِهَا عَلَى
 مَا تَأْكُلُهُ .

قال عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ : « قُلْتُ لِلْوَلِيدِ : قَالَ عُمَرُ وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ كِفَافًا .
 فَقَالَ كَذَبْتَ . فَقُلْتُ أَوْ كَذَّبْتُ فَأَفَلْتُ مِنْهُ بِجُرَيْعَةَ الذَّقْنِ » . يعني : أَفَلْتُ بَعْدَ مَا
 أَشْرَفْتُ عَلَى الْهَلَاكِ . وَالْمَعْنَى أَنَّ نَفْسَهُ صَارَتْ فِي فِيهِ كَقُرْبِ الْجُزْعَةِ مِنْ
 الذَّقْنِ » .

في الحديث : « يَوْمَ الْجَرَعَةِ » . وهو موضِعُ بَظْهِرِ الْكُوفَةِ . وَالْجَرَعَةُ :

(٨٨) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، الحديث (٤٧)، ص (١٥٨٠)، ومسند أحمد (١) :
 (٢٧) .

(٨٩) في حديث عبد الرحمن بن عوف أن الحارث بن الصمة قال: رأيت يوم أحد عند جر الجبل.
 أخرجه الزمخشري في الفائق (١ : ٢٠٥) .

(٩٠) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق (٨) باب لِمَ تحرم ما أحل الله لك، فتح الباري (٩) :
 (٣٧٥) ، ومسلم في كتاب الرضاع، الحديث (٨٨) ، صفحة (١١٠٢) ، والإمام أحمد في
 « مسنده » (٦ : ٥٩) .

(٩١) أخرجه مسلم في كتاب النذر، الحديث (٨)، الصفحة (١٢٦٣)، والإمام أحمد في
 « مسنده » (٤ : ٤٣٠) ، وأبو داود في الإيمان باب (٢١) .

الرَّمْلَةُ الطَّيِّبَةُ الْمُنْبِتِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا وُعُوثُهُ.

في الحديث: « ليس لابن آدم إلا جِرفُ الخُبْزِ »^(٩٢). يريد كَسْرَ الخبز، الواحدة جِرْفَةٌ وَجُرْفَةٌ، وكذلك الحَلْفُ والحُلْفُ.

في حديث قيس بن عاصم: « لا جَرَمَ لأفلنَ حَدَّها ». قال الفراء: لا جَرَمَ: كَلِمَةٌ كانت في الأصل بمنزلة لا بُدَّ ولا مَحَالَةَ. فَكثُرَ استعمالُها لها حتى صارت بمنزلة حَقًّا.

في الحديث: « والذي أَخْرَجَ العَذْقَ من الجَرِيمةِ » أي من النواة. ولما بُعِثَ المُغَيَّرَةُ إلى بَعْضِ الملوِكِ قال: « قالت لي نَفْسِي لو جَمَعَتَ جِرامِيكَ فَوُتِبْتَ فَفَعَدْتَ مع العِلْجِ ».

قال الأصمعيُّ: الجِرامِيزُ: بَدَنُ الرَّجُلِ. يُقَالُ: تَجَرَّمَزَ إذا اجتمع. وقال ابن قتيبة: الجِرامِيزُ: الرَّجُلانِ واليَدانِ.

وَبَلَغَ الشَّعْبِيُّ فتوى لِعِكْرَمَةَ، فقال: « تَجَرَّمَزَ مولى ابن عباس ». أي نكصَ عن الجوابِ وفَرَّ منه.

في خطبة عائشة: « حَتَّى ضَرَبَ الحقُّ بِجِرائِهِ »^(٩٣). الجِرانُ: باطِنُ العُنُقِ وجمعه جُرُنٌ. والمعنى: أَنَّهُ قَرَّ واستقامَ كما أن البعيرَ إذا بَرَكَ واستراحَ مَدَّ جِرانَهُ على الأرض. وفي الحديث: « وما أُخِذَ من جِرْنِيهِ ». وهو: المكان الذي يُحَرَّرُ فيه التمر.

في حديث زمزم: « فارسلوا جَرِيًّا »^(٩٤). أي: رَسُولًا. قوله: قولوا

(٩٢) الحديث: ليس لابن آدم إلا بُتُّ يَكُنْه، وثوبُ يواريه، وَجِرْفُ الخبز. أخرجه الترمذي (٤ : ٥٧١)، والحاكم (٤ : ٣١٢)، وأحمد (١ : ٦٢).

(٩٣) أخرجه الإمام أحمد في « مستندة » (١ : ١١٤).

(٩٤) في حديث أم اسماعيل - عليه السلام - النهاية (١ : ٢٦٤).

يقولكم ولا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشيطانُ». أي: لا يَسْتَتِعِبْكُمْ فيتخذكم جَرِيَهُ
ورَسُولَهُ .

وسُئِلَ ابنُ عباسٍ عن الجَرِّيِّ يعني الجريث^(٩٥). فقال: لا بأس به
إنَّما هو شيء حَرَمَهُ اليهود. وحكى الأزهريُّ: أنَّ الجريُّ لُغَةٌ في الجريث:
من السمك^(٩٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿باب الجيم مع الزاي﴾

قال عمر: «اتَّقُوا هذه المَجَازِرَ فَإِنَّ لها ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الخَمْرِ» .

المجازر: التي يُنْحَرُ فيها ويُذَبِحُ ولم يردَ عينها إنما كَرِهَ إِدْمَانُ أَكْلِ
اللحم^(٩٧). ومن هذا: «أَجْزَرَ شاةً» .

قوله: «إنَّ الشيطانَ قد يَئِسُّ أن يُعْبَدَ في جزيرة العرب». قال أبو
عُبَيْدٍ: هي ما بين صَفْرِ أَبِي موسى إلى أَقْصَى اليمن في الطول، وما بَيْنَ رَمْلِ
يَبْرِينَ إلى مُنْقَطِعِ السَّمَاوَةِ في العرض .

(٩٥) في النهاية (١ : ٢٥٤) أنه نوع من السمك يشبه الحيات .

(٩٦) جاء بعده في نسخة (ط): «آخر الجزء الأول من غريب الحديث يثلوه - إن شاء الله تعالى -
باب الجيم مع الزاي، والحمد لله، وصلواته على سيدنا محمد وآله .

فرغ منه مؤلفه: عبد الرحمن علي بن الجوزي في يوم الخميس خامس عشر جمادى الأولى
من سنة إحدى وثمانين وخمسمائة، حامداً لله، ومصلياً على رسوله محمد، وحسبنا الله ونعم
الوكيل .

(٩٧) كذا أيضاً في الغريبين (١ : ٣٥٥)، وفي النهاية (١ : ٢٦٧): «نهى عن أماكن الذَّبِيحِ،
لأنَّ إلفها وإدامة النظر إليها، ومشاهدة ذبح الحيوانات مما يُفْسِدُ القلب، ويذهب الرحمة
منه، ويُعْضِدُهُ قول الأصمعي في تفسيره: أنه أراد بالمجازر النَّدْيَ، وهو مجتمع القوم، لأنَّ
الجُزْرَ إنما تنحر عند جمع الناس» .

(٩٨) في غريب الحديث (٢ : ٦٧) .

وقال الأصمعي : من أقصى عَدَنَ أَبِينِ إِلَى ريفِ العراقِ فِي الطولِ ،
ومن جُدَّةَ وما والاها من ساحلِ البحرِ إِلَى أطرادِ الشامِ (٩٩) .

قال الأزهرِيُّ : سُمِّيَتْ جزيرةُ العربِ لِأَنَّ البحرينِ : بَحْرَ فارسٍ وَبَحْرَ
السودانِ أَحاطَ بِجانبيها وَأحاطَ بِالجانبِ الشماليِ دجلةُ وَالفِراتُ .

قال الحَجَّاجُ لِأَنَسٍ : « لِأَجْزُرَنَّكَ جَزَرَ الضَّرْبِ » (١٠٠) .

يُقَالُ : جَزَرْتُ العَسَلَ إِذَا شَرْتُهُ (١٠١) وَإِنَّمَا أَرَادَ لِأَسْتَأْصِلَنَّكَ .

فِي الحَدِيثِ : « جَزَعَ الوادِي » (١٠٢) . أَي قَطَعَهُ .

فِي الحَدِيثِ : « فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَتَجَزَّعُوهَا » (١٠٣) . أَي
اقْتَسَمُوهَا .

وَالجَزِيعَةُ : القِطْعَةُ مِنَ الغَنَمِ . وَأَصْلُهُ : مِنَ الجَزَعِ وَهُوَ القَطْعُ .

(٩٩) فِي مَعْجَمِ ما اسْتَعْجَمَ (١ : ٥) : المَدِينَةُ ، مَكَّةُ ، وَاليَمَامَةُ ، وَاليَمَنُ .

(١٠٠) « وَاللَّهُ لِأَقْلَعِنَا قَلْعَ الضَّمْعَةِ ، وَلِأَجْزُرْنَا جَزَرَ الضَّرْبِ ، وَلِأَعْصِنَا عَصَبَ السَّلْمَةِ » الْفَائِقُ
(١ : ٢١٣) ، وَقَالَ : « الضَّرْبُ : العَسَلُ الأَبْيَضُ الغَلِيظُ - . . . وَلَوْ رَوِيَ الضَّرْبُ بِالصَّادِ - وَهُوَ
الصَّمْغُ الأَحْمَرُ لَجَادَتْ رِوَايَتُهُ » .

(١٠١) اسْتَخْرَجْتَهُ مِنْ خَلِيَّتِهِ .

(١٠٢) الحَدِيثُ فِي جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ : ٧ - كِتَابُ الحِجِّ (٥٤) بَابُ ما جَاءَ أَنْ عَرَفَهُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، ح
(٨٨٥) ص (٣ : ٢٢٣) . . . ثُمَّ أَفَاضَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى وَادِي مُحَسَّرٍ ، فَفَرَعَ نَاقَتَهُ فَحَبَّتْ حَتَّى
جَزَعَ الوادِي فَوْقَ وَأَرْدَفَ الفُضْلُ . . .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو داوُدَ فِي كِتَابِ المَناسِكِ ، (٦٤) بَابُ الصَّلَاةِ بِجَمْعِ ، حَدِيثٌ (١٩٣٥) ،
وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (١ : ٧٥ ، ٨١ ، ١٥٧) .

(١٠٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي الأَضْاحِي (٧ : ١٢٩) ط . الأَمِيرِيَّةُ مِنْ صَحِيحِ البُخَارِيِّ ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ
كِتَابِ الأَضْاحِي (٧ : ١٢٩) ط . الأَمِيرِيَّةُ مِنْ صَحِيحِ البُخَارِيِّ ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ
الأَضْاحِي ، الحَدِيثُ (١٠) ، ص (٣ : ١٥٥٤) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي العِيدِينَ (٣ : ١٩٣)
بِدُونِ لَفْظِ تَجَزَّعُوهَا ، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (٣ : ١١٣ ، ١١٧) .

« وكان أبو هريرة يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمُجَزَّعِ ». وهو الذي حُكَّ بعضه ببعض حتى ابيضَّ شيء منه .

« وَلَمَّا طَعِنَ عُمَرُ جَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُجَدِّعُهُ » : أي يُزِيلُ جَزَعَهُ .

في حديث الدَّجَالِ : « يَضْرِبُ رَجُلًا فَيَقْطَعُهُ جِزْلَيْنِ » (١٠٤) أي : قَطَعَتَيْنِ .

في الحديث : « اِجْمَعُوا لِي حَطْبًا جَزَلًا » (١٠٥) . الْجَزَلُ : الغليظ من الحَطْبِ .

قال النخعي : التَّكْبِيرُ جَزْمٌ ، وَالتَّسْلِيمُ جَزْمٌ . أَرَادَ أَنَّهُمَا لَا يُمَدَّانِ ، وَلَا يُعْرَبُ أَوْ آخِرُ حُرُوفِهِمَا وَلَكِنْ تُسَكَّنُ . فيقال : اللهُ أَكْبَرُ وَإِنَّمَا قَالَ جَزْمًا لِأَنَّ الْجَزْمَ بِمَعْنَى الْقَطْعِ (١٠٦) .

في حديث أبي بُرْدَةَ : « وَلَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » أي لَا تُقْضِي . والتاء مفتوحة يُقَالُ : جَزَى عَنِّي بِلَا أَلْفٍ .

في الحديث « كَانَ رَجُلٌ يُرَائِيهِ النَّاسَ ، وَكَانَ لَهُ مُتَجَازٌ » (١٠٧) . أي متقاضٍ وليس هذا من أَجْزَأَ يُجْزَىءُ .

(١٠٤) أخرجه الترمذي وابن ماجة كلاهما في الفتن، والإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ١٨٢) ،

وانظر مسلم (٤ : ٢٢٥٣) .

(١٠٥) في مسند أحمد (٥ : ٣٩٥) .

(١٠٦) وفي تهذيب اللغة (١٠ : ٦٢٧) ، قال المبرد : سُمِّيَ الْجَزْمُ جَزْمًا لِأَنَّ الْجَزْمَ فِي كَلَامِ

العرب : الْقَطْعُ ، يُقَالُ : إِفْعَلْ كَذَا وَكَذَا جَزْمًا .

(١٠٧) الخبر في الغريين (١ : ٣٦٠) : « أَنْ رَجُلًا كَانَ يَدَايِنُ النَّاسَ وَكَانَ لَهُ كَاتِبٌ وَمُتَجَازٌ :

المتجاري : المتقاضي .

﴿باب الجيم مع السين﴾

« وقع عُوجٌ^(١٠٨) على نيلٍ مِصْرَ فَجَسَّرَهُمْ سَنَةً ». أي: صار لهم جسراً يعبرون عليه .

في الحديث « لا تَجَسَّسُوا ولا تَحَسَّسُوا »^(١٠٩) . التَّجَسُّسُ: البَحْثُ عن بواطنِ الأمور، وأكثرُ ما يقال في الشَّرِّ، والجاسوس: صاحب شر، والناموس صاحب سِرِّ الخَيْرِ .

وقال ثعلب: التَّجَسُّسُ بالجيم: أن يطلبه لغيره، وبالحاء أن يطلبه لنفسه .

وقال غيره معنى الذي بالجيم: البحث عن العورات والذي بالحاء الاستماع لحديث القوم .

﴿باب الجيم مع الشين﴾

قال مجاهد في قوله تعالى: « يا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ »^(١١٠) . هي التي أيقنت وضربت لذلك جاشاً . أي: اطمأنت إلى اليقين .

« كان رسول الله ﷺ يأكل الجَشَبَ »^(١١١) . قال شمر: هو الغليظُ الخَشِينُ .

قال عثمان : « لا يَغْرَنُكُمْ جَشْرُكُمْ من صلاتكم » . قال أبو عبيد^(١١٢) :

(١٠٨) رجل من الفراعنة .

(١٠٩) البخاري في النكاح (٧ : ٢٤) ، ومسلم (٤ : ١٩٨٥) ، وأبو داود (٤ : ٢٨٠) ، وأحمد (٢ : ٢٨٧) .

(١١٠) الآية الكريمة (٢٧) من سورة الفجر .

(١١١) النهاية (١ : ٢٧٢) .

(١١٢) في غريب الحديث (٣ : ٤٢٠) .

الجَشْرُ: قوم يخرجون بدوآبهم إلى المرعى .

قال الأصمعي: ويبتون وكأنهم لا يأوون إلى البيوت فربما رأوه سَفْرًا
فنهاهم عن قصر الصلاة .

« أَوْلَمَ رسول الله ﷺ على بعض أزواجه بجَشِيشَةٍ » (١١٣) .

قال: شَمْرُ: هو أن تُطَحَنَ الحِنَطَةُ طَحْنًا جليلاً لم ينصب له القدر،
ويُلْقَى معه لحمٌ أو تمرٌ فيُطْبَخُ .

في حديث معاذ: « فبكى جَشَعًا » . قال شَمْرُ: الجَشَعُ: شِدَّةُ الجزع
لفراق الإلف .

في الحديث: « فجاشت البئر » . أي: ذهب ماؤها .

﴿ باب الجيم مع الظاء ﴾

« أهل النار كُلُّ جَطٍّ »: وهو: الضَّخْمُ (١١٥) .

﴿ باب الجيم مع العين ﴾

في الحديث: « فانتزعَ طَلَقًا من جُعبَتِهِ » (١١٦) الجعبةُ الكِنَانَةُ التي تجعل
فيها السهام .

(١١٣) وانظر صحيح مسلم (١ : ٤٥٧) .

(١١٤) فبكى معاذ جشعاً لفرار رسول الله ﷺ . مسند أحمد (٥ : ٢٣٥) .

(١١٥) الفائق (٢ : ٣٤٠) ، وقال : عن أبي هريرة قال: قال لي رسول الله ﷺ : « ألا أنبتك

بأهل الجنة ؟ » قلت: بلى! قال: « كل مُتَضَعِّفٍ ذي طمرين لا يؤبه له ، لو أقسم على الله

لأبره . ألا أنبتك بأهل النار؟ كل جظ جعظ مستكبر . . . » وانظر ابن ماجه (٢ :

١١٧٨) .

(١١٦) النهاية (١ : ٢٧٤) .

في حديث طهفة: «يبس الجعثن». وهو: أصل النبات وقيل هو أصل الصَّلْيَان (١١٧).

في حديث المُلَاعنة: «أَنْ جَاءَتْ بِهِ جَعْدًا» ﴿١١٨﴾ ظاهر جُعُودِ الشَّعْرِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَرِيدَ بِهِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُوبَ الْخَلْقِ، شَدِيدَ الْأَسْرِ، أَوْ يَكُونَ قَصِيرًا مُتَرَدِّدًا.

وقال عمرو لمعاوية: «قَدْ رَأَيْتُكَ وَأَنْ أَمْرَكَ كَالْجُعْدَةِ أَوْ كَالْعُدْبَةِ» ﴿١١٩﴾: الْجُعْدَةُ وَالْكَعْدَةُ: النَّفَاحَاتُ الَّتِي تَكُونُ مِنْ مَاءِ الْمَطْرِ (١٢٠).

في الحديث «كوى حماراً في جاعرتيه»، الجاعرتان: موضع الرقمتين من عُجْزِ الْجِمَارِ. وهما مَضْرِبُهُ بِذَنْبِهِ عَلَيَّ فِخْذِيهِ.

وقال أبو زيد: الجاعرتان من البعير: العَظْمَاتُ الْمَكْتَنَفَاتُ أَصْلُ الذَّنْبِ وَالذَّنْبُ مِنْهُمَا.

«ونهى عن الجُعْرُورِ فِي الصَّدَقَةِ» ﴿١٢١﴾. قال الأصمعي: الجُعْرُورُ ضَرْبٌ مِنَ الدَّقْلِ تَحْمَلُ رُطْبًا صَغَارًا لَا خَيْرَ فِيهِ.

قال عمر: «إِيَّاكُمْ وَنَوْمَةَ الْغَدَاةِ فَإِنَّهَا مَبْخَرَةٌ مَجْفِرَةٌ مَجْعَرَةٌ» ﴿٢٣﴾. قال

(١١٧) النهاية (١ : ٢٧٤).

(١١٨) مسلم (٣ : ١١٣٣)، أحمد (١ : ٢٣٩) وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، كلهم في الطلاق.

(١١٩) الغريبين (١ : ٣٦٣).

(١٢٠) وفي النهاية (١ : ٢٧٥): «بيت العنكبوت».

(١٢١) النهاية (١ : ٢٧٥).

(١٢٢) فقال من حديث عن ابن شهاب الزهري: لا يؤخذ في صدقة النَّخْلِ الْجُعْرُورِ... الخ الحديث الطويل. موطأ مالك (١ : ٢٧١)، وأبو داود والنسائي في الزكاة.

(١٢٣) الغريبين (١ : ٣٦٤)، النهاية (١ : ٢٧٥).

ثعلب: المَجْعَرَةُ: يَسَّ الطَّبِيعَةَ .

في الحديث: « أَتَخَوَّقْنَا بِجَعَاسِيْسٍ يَثْرِبُ » .

الجعاسيس: اللثام الخِلْقَةُ وَالخُلُقُ: الواحد جُعُوسٌ (١٢٥) . فأما الجُعُشُونُ بالشين فهو الطويل في دَقَّة (١٢٦) .

قوله: « أَهْلُ النَّارِ كُلُّ جَعُظٌ » (١٢٧) . وهو الْمُتَعَظُّمُ في نفسه وقيل: السَّيِّءُ الخُلُقِ .

وفي رواية: « كل جعظري » . والجعظريّ الفُظُّ الغليظُ، ويقال: رجل جِعْظَرِي وجِعْظَار وجِعْظَارَةٌ .

وكتب ابن زياد إلى عُمَرَ بن سعد: « جَعَجِعَ بالحسين »، قال أبو عبيد (١٢٨): احبسه، وقال ابن الأعرابي: ضَبِقَ عليه والجَجَعِجَ الموضع الضيق الخشن .

قوله: « حتى يكون أنجعأفها مرّة » (١٢٩) . أي انقلأعها .

(١٢٤) في حديث النبي ﷺ أنه بعث عثمان بن عفان رسولاً إلى أهل مكة، فنزل على أبي سفيان بن حرب، وبلغه رسالته، فقال أهل مكة لأبي سفيان: ما أتاك به ابن عمك؟ قال: أتاني بشرٌ، سألتني أن أخلي مكة لجعاسيس أهل يثرب». الفائق (١ : ٢١٧) ، والنهاية (١ : ٢٧٦) ، والغريبي (١ : ٣٦٤) .

(١٢٥) قال الراعي النميري :

ضعاف القوى ليسوا كمن بيتني العلا جعاسيسُ قَصَّارون دون المكارم .

(١٢٦) تهذيب اللغة (١ : ٣٦٣) .

(١٢٧) ووردت (جعظري) كما سيأتي، وانظر مسند أحمد (٢ : ١٦٩) .

(١٢٨) في غريب الحديث (٤ : ٤٨٤) .

(١٢٩) البخاري في أول كتاب المرضي، ومسلم في كتاب المنافقين، الحديث (٥٩)، ص (٤) :

(٢١٦٤) ، (٢١٦٤) ، ومسند أحمد (٣ : ٤٥٤) .

في الحديث: «مَرَّ مُضَعَبٌ بنِ عُمَيْرٍ وهو مُنْجَعَفٌ». أي مَضْرُوعٌ .
 «وكان مسروق يكرهُ الجعائل». وهو أن يُضْرَبَ البَعْثُ على الرَّجُلِ
 فيعطي رجلاً ليخرج مكانه أو يدفع المقيم إلى الغازي شيئاً فقيم ويخرج هو .
 قال ابن عباس: «جَعِيلَةُ الغَرَقِ سُحْتُ» (١٣٠) وهو أن يجعل له جعلاً
 ليُخرج ما غرق من متاعه .

في الحديث: «لَمَّا يُدْهَدُهُ الجُعْلُ» (١٣١) . فقال: هو الخنفساء .
 «ونهى عن الجِعة» (١٣٢) وهي نبيذ الشعير .

﴿باب الجيم مع الفاء﴾

«خلق الله الأرض [السفلى] (١٣٣) من الزَّبْدِ الجُفَاءِ». أي: من الزَّبْدِ
 الذي ألقاه الماء .

في الحديث «فَجَفَّأُوا القُدُورَ» (١٣٤) ، وروي فَاجْفَأُوا ، والمعنى واحد
 أي: قَلَبُوهَا .

في حديث حليلة: «فَبَلَغَ ستين وهو جَفْرٌ». فقال: اسْتَجْفَرَ الصبي:
 إذا قَوِيَ على الأكل. وأصله في أولاد الغنم ما فصل عن أمه وأخذ في

(١٣٠) النهاية (١ : ٢٧٧) .

(١٣١) مسند أحمد (١ : ٣٠١) .

(١٣٢) أخرجه الإمام أحمد (١ : ١٣٢ ، ١٣٨) ، وأبو داود في الأشربة، باب (٧) ، والنسائي في
 الزينة (٤٣) .

(١٣٣) الزيادة من النهاية (١ : ٢٧٧) .

(١٣٤) غريب الحديث (٢ : ٢٧٦) .

الرعي (١٣٥) .

«وفي الأرنَبِ يُصَيِّبُهَا الْمُحْرِمُ جَفْرَةَ» وهي الأُنْثَى .

قال أبو زيد: إِذَا بَلَغَتْ أَوْلَادُ الْمُعْزَى أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَفُصِّلَتْ عَنْ أُمَّهَاتِهَا فِيهِ الْجَفَارُ. وَاحِدَهَا جَفْرٌ. وَالْأُنْثَى جَفْرَةٌ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْجَفْرُ: الْحَمَلُ الصَّغِيرُ وَالْجَدِّي بَعْدَمَا يُفْطَمُ ابْنُ سِتَّةِ أَشْهُرٍ. قَالَ وَالْغَلَامُ جَفْرٌ وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ «يُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ» .

في الحديث: «وَقَرُّوا أَشْعَارَكُمْ فَإِنَّهَا مَجْفَرَةٌ» (١٣٦) قال ثعلب مَقْطَعَةٌ لِلنِّكَاحِ .

ومثله: «عليكم بالصوم فإنه مجفرة» (١٣٧) .

في الحديث: «مَنْ اتَّخَذَ قَوْسًا عَرَبِيَّةً وَجَفَّرَهَا نَفَى اللَّهُ عَنْهُ الْفَقْرَ» .
الجفيرة: الكِنَانَةُ .

قال عثمان: « ما كنت لأَدْعَ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَ جُفَيْنٍ يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ

(١٣٥) وقال أبو عبيد في غريب الحديث (٢ : ٢٩٢ - ٢٩٣) : قال أبو زيد: والجفر أيضاً من أولاد المعز ما بلغ أربعة أشهر وفُصِّلَ عن أمه، ومنه حديث عمر أنه قضى في الضبع كبشاً وفي الطيبي شاة وفي البربوع جفراً أو جفرة ؛ وقال حسان بن ثابت [في رجل جرح فسقط -] : [الكامل] .

وَمُرَّحٍ فِيهِ الْأَيْسَةُ شُرْعَا كَالْجَفْرِ عَيْرِ سَمِيدِ الْعَمَامِ .

وفي هذا الحديث من الفقه أنه يرَدُّ قول من قال : لا يكون الهدى أصغر من الجذع من الضأن، والثنى من المعز، يشبههما بالأضاحي ويقول: عليه القيمة يتصدق بها؛ وقول عمر [رحمه الله -] أولى بالاتباع .

(١٣٦) الفائق (١ : ٢١٩) .

(١٣٧) في الفائق (١ : ٢١٩) : « فإنه مُجْفَرٌ » .

بعضٍ» (١٣٨) .

الجُفُّ والجُفَّة: العدد الكثير. ومنه قِيلَ لتميم وبكرٍ: الجُفَّان .

في الحديث: «إن البحر جَفَلَ سَمَكاً» (١٣٩) أي ألقاه .

في الحديث: «فَنَعَسَ عَلَيَّ راحلته حتى كاد ينجفل» (١٤٠) أي: ينقلبُ .

في صفة الدَّجال: «أَنه جُفَالُ الشَّعْرِ». أي: كثيره .

في الحديث: «وَأَنَّتَ الجَفْنَةُ الفِرَّاءُ» (١٤١) . كانت العربُ تُسمي

السَّيِّدَ المِطْعَمَ: جَفْنَةً، لأنه يُقَدَّمُ الجَفْنَةُ . والفِرَّاءُ: البيضاء من الشحم .

في حديث عمر: «انكسرت قُلُوصُ جَفْنَهَا» (١٤٢) أي: اتخذ منها طعاماً، مَأخُودٌ من الجَفْنَةِ .

في الحديث: «كان يُجَافِي في عَضُدَيْهِ عن جنبيه في السَّجُودِ» (١٤٣) ، أي: يباعِدُهُما .

وفي صفته: «ليس بالجافي ولا بالمُهين» (١٤٤) . أي: ليس بالغليظ الخِلْقَةِ: ولا بالمُحْتَقِرِ .

(١٣٨) لما حوَّصر عثمان أشار عليه طلحة أن يلحق بجنده من أهل الشام فيمنعوه، فقال: «ما كنت لأدع المسلمين بين جفين... الخ» غريب الحديث للخطابي (٢: ١٣٥)، الغريبي للهروي (١: ٣٧١) .

(١٣٩) الغريبي (١: ٣٧١) .

(١٤٠) الغريبي (١: ٣٧١) .

(١٤١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤: ٢٥) .

(١٤٢) الفائق (١: ٢٢٢) .

(١٤٣) الترمذي والدارمي كلاهما في الصلاة، باب (٨٨)، (٧٩) على التوالي .

(١٤٤) الغريبي (١: ٣٧٢) .

قال عمر: «لا تَزْهَدَنَّ فِي جَفَاءِ الْحِقْوِ»^(١٤٥) أي لا تَزْهَدَنَّ فِي تَغْلِيظِ

الإزار .

﴿بَابُ الْجِيمِ مَعَ اللَّامِ﴾

«لا جَلَبَ»^(١٤٦) . قال أبو عبيد^(١٤٧) : الْجَلَبُ يَكُونُ فِي شَيْئَيْنِ : فِي سَبَاقِ الْخَيْلِ وَهُوَ أَنْ يَتَّبِعَ الرَّجُلُ فَرَسَهُ فَيَزُجِرُهُ وَيُجَلِبُ عَلَيْهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ مَعُونَةً لِلْفَرَسِ عَلَى جَرِيهِ ، وَيَكُونُ فِي الصَّدَقَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَقُومَ الْمُصَدِّقُ فَيَنْزِلُ مَوْضِعاً ثُمَّ يُرْسِلُ إِلَى الْمِيَاهِ مِنْ يَجْلِبُ إِلَيْهِ أَعْنَامُ الْمِيَاهِ فَيَقْدِمُهَا . فَهِيَ عَنْ ذَلِكَ ، وَأَمْرٌ أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَلَى مِيَاهِهِمْ .

فِي حَدِيثِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - «مَنْ أَحَبَّنَا فَلْيَعِدَّ لِلْفَقْرِ جَلْبَاباً وَتَجْفَافاً»^(١٤٨) . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١٤٩) : الْجَلْبَابُ : الْإِزَارُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(١٥٠) : عَنِي بِهِ الْمَلَأَةُ الَّتِي يُشْتَمَلُ بِهَا .

وَقَالَ ابْنُ قَتِيْبَةَ : أَرَادَ لِيَرْفُضَ الدُّنْيَا وَلِيَزْهَدَ فِيهَا وَلِيَصْبِرَ عَلَى الْفَقْرِ ، وَكَتَبَ عَنِ الصَّبْرِ بِالتَّجْفَافِ وَالْجَلْبَابِ لِأَنَّهُ يَسْتُرُ الْفَقْرَ كَمَا يَسْتُرَانِ الْبَدْنَ ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ التَّجْفَافِ .

فِي الْحَدِيثِ : «جُلْبَانُ السَّلَاحِ»^(١٥١) رَوَى بِتَسْكِينِ اللَّامِ قَالَ

(١٤٥) الغريين (١ : ٣٧٣) .

(١٤٦) أبو داود في كتاب الزكاة، حديث (١٥٩١) ، ص (٢ : ١٠٧) ، والترمذي والنسائي في النكاح، والإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ٥٩) .

(١٤٧) في غريب الحديث (٣ : ١٢٧) .

(١٤٨) في الغريين (١ : ٣٧٦) ، والنهية (١ : ٢٨٣) .

(١٤٩) في غريب الحديث (٣ : ٤٦٦) .

(١٥٠) في تهذيب اللغة (١١ : ٩٣) .

(١٥١) نص الحديث: أن رسول الله ﷺ صالح أهل الحديبية أن لا يدخلوا مكة إلا بجلبان السلاح، أخرجه البخاري (٣ : ٢٤١) ط : الأميرية، ومسلم (٣ : ١٤١٠) ط . فؤاد

الأزهري^(١٥٢): الْجُلْبَانُ: شبه الجِرَابِ من الأَدَمِ يُوضَعُ فيه السَّيْفُ مَغْمُوداً وَسُوطُ الرَّكِبِ وَأَذَاتُهُ .

ورواه ابن قتيبة: جُلْبَان - بضم اللام وتشديد الباء - وقال: الْجُلْبَانُ: أوعية السَّلَاحِ بما فيها. قال: ولا أراه سُمي به إلا لجفائه. ولذلك قيل للمرأة الجافية الغليظة جُلْبَانَةٌ. وقد روي بكسر الجيم مع التشديد .

« وكانت أم الزبير تُرَقِّصُه وتقول: اضربه كي يَلْبَبَ ويقودَ الجَيْشَ ذا الجَلْبِ ». وهو: جَمْعُ جَلْبَةٍ وهي الأصوات .

ولَمَّا نَزَلَتْ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾^(١٥٣) . قالت الصحابةُ: « بقينا نحن في جَلَجِجٍ ». قال ابن قتيبة: بَقَيْنَا نحن في عددٍ من أمثالنا من المسلمين لا ندري ما يُصْنَعُ بنا^(١٥٤) .

وقال ابن الأعرابي: الجلاج رؤوس الناسِ واحدها جَلَجَلَةٌ والمعنى: بقينا في رؤوس كثيرة .

وكتب عمر إلى عامله بمصر: « خُذْ من كُلِّ جَلَجَلَةٍ من القبط كذا »^(١٥٥) . والجلجلة: الجَمُجُمَةُ: فأراد من كل رأسٍ .

في حديث أبي أيوب: « مَنْ بَاتَ عَلَى سَطْحِ أُجْلَحَ فلا ذَمَّةَ له ». وهو الذي لم يُحَجَّرْ^(١٥٦) .

= عبد الباقي، وأبو داود في المناسك (٢ : ١٦٧) ، وأحمد في « مسنده » (٤ : ٢٨٩ ، ٣٠٢ ، ٢٩١) .

(١٥٢) في تهذيب اللغة (١١ : ٩٤) .

(١٥٣) أول سورة الفتح .

(١٥٤) الغريين (١ : ٣٧٧) ، النهاية (١ : ٢٨٣) ، وتهذيب اللغة (١٠ : ٤٩٢) .

(١٥٥) الغريين (١ : ٣٧٨) .

(١٥٦) تهذيب اللغة (٤ : ١٥١) .

قوله: « لَيْسَ مِنْهَا جَلْحَاءُ » (١٥٧) . وهي الْجَمَاءُ (١٥٨) ، قال كعب: قال الله تعالى لِرُومِيَةٍ: ﴿ لِأَجْعَلَنَّكَ جَلْحَاءً ﴾ . أي لِأَحْصَنَّ عَلَيْكَ، وَالْحِصُونُ تُشَبَّهُ بِالْقُرُونِ .

في الحديث « فَإِذَا بِنَهْرَيْنِ جِلْوَاخَيْنِ » (١٥٩) . أي : واسعين .
في حديث علي - عليه السلام - : كُنْتُ أَذْلُو كُلَّ دَلْوٍ بِتَمْرَةٍ اشْتَرَطُهَا جِلْدَةٌ » (١٦٠) أي : صُلْبَةٌ جَيِّدَةٌ .

في حديث الهجرة: [حتى إذا كنا بأرضٍ جِلْدَةٍ] (١٦١) « ووقعنا في جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ » وهو: الْقَوِيُّ .

في حديث القَسَامَةِ: «رُدُّوا الْأَيْمَانَ عَلَى أَجَالِدِهِمْ» (١٦٢) . وهو جَمْعُ الْأَجْلَادِ، وهو: جِسْمُ الرَّجُلِ .

في الحديث: « قومٌ من جِلْدَتِنَا » (١٦٣) أي : من أَنفُسِنَا وقومنا .
في الحديث: « فَجِلْدَ بِالرَّجْلِ نَوْمًا » (١٦٤) أي : سَقَطَ، يُقَالُ: جُلِدَ بِهِ وَلُبِّجَ بِهِ .

(١٥٧) في حديث الصدقة: « ما من صاحب غنم لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فتنطحه بقرونها، وتطؤه بأظلافها، ليس فيها عقضاء، ولا جلحاء » أخرجه مسلم (٢ : ٦٨١) ، وأبو داود (٢ : ١٢٤) ، وأحمد (٢ : ٢٦٢) ، وغيرهم .

(١٥٨) التي لا قرن لها، والأجلح من الناس: الذي انحسر الشعر عن مقدم رأسه .
(١٥٩) الغريبين (١ : ٣٧٩) .

(١٦٠) أخرجه ابن ماجة في كتاب الرهون، باب الرجل يستقي كل دلو بتمرة، حديث (٢٤٤٦) .

(١٦١) الزيادي من (ط)، وثابته في صحيح مسلم (٤: ٢٣١٠)، والغريبين (١: ٣٨٠) .

(١٦٢) الغريبين (١ : ٣٨٠) .

(١٦٣) البخاري في الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، فتح الباري (١٣ : ٣٥) ومسلم في الإمارة، حديث (٥١)، ص (٣ : ١٤٧٥) . وغيرهما .

(١٦٤) الغريبين (١ : ٣٨٠) .

ومنه حديث الزبير: « كُنْتُ أَتَشَدَّدُ فَيُجَلِّدُ بِي » (١٦٥).

في حديث رُقَيْقَةَ: « وَاجْلُوذَ الْمَطَرِ » أَي: طَالَ تَأْخُرُهُ (١٦٦).

في الحديث: « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَتَحَمَّلَ بِجِلَازِ سَوَاطِي » (١٦٧) وَهُوَ السَّيْرُ الَّذِي تُشَدُّ فِي طَرَفِهِ، وَجَلَزُ السَّوْطِ: مِقْبَضُهُ .

« وَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ مَعَادِنَ الْقَبْلِيَّةِ غَوْرِيَّهَا وَجَلْسِيَّهَا » (١٦٨). أَي: نَجْدِيَّهَا . وَيُقَالُ لِنَجْدٍ: جَلَسَ .

في الحديث: « إِذَا اضْطَجَعْتُ لَا أَجْلَنْظِي » (١٦٩) . الْمُجْلَنْظِي الْمِسْتَلْقِي عَلَى ظَهْرِهِ، رَافِعاً رِجْلَيْهِ . وَيُقَالُ بِالْهَمْزِ وَتَرَكِهِ . اجْلَنْظَيْتُ وَاجْلَنْظَأْتُ، وَالْمَعْنَى لَا أَتَمَدَّدُ كَسَلًا وَلَكِنِّي أَنَامُ مُسْتَوْفِزًا .

في صفة الزبير: « كَانَ أَجْلَعَ » (١٧٠) . الْأَجْلَعُ: الَّذِي لَا تَنْضَمُّ شَفَتَاهُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (١٧١): هُوَ الْمُتَقَلِّبُ الشَّفَةَ .

وفي صفة امرأة « جَلِيْعٌ عَلَى زَوْجِهَا » . أَي: لَا تَسْتُرُ نَفْسَهَا إِذَا خَلَتْ بِزَوْجِهَا (١٧٢) .

(١٦٥) أخرجه الواقدي في المغازي (١ : ٥٤) باختلاف يسير، والخطابي في « غريب الحديث » (٢ : ٢٠٨) ، والهروي في الغريبين (١ : ٣٨١) وغيرهم .

(١٦٦) الغريبين (١ : ٣٨١) .

(١٦٧) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٥١) ، والخطابي في غريب الحديث (١ : ٤٦٦) ، والهدوي في الغريبين (١ : ٣٨١) ، وغيرهم .

(١٦٨) وفي النهاية (١ : ٢٨٦) : « معادن الجبلية » .

(١٦٩) أخرجه الهروي في الغريبين (١ : ٣٨٢) .

(١٧٠) الفائق (١ : ٢٣٠) .

(١٧١) تهذيب اللغة (١ : ٣٥٧) .

(١٧٢) الغريبين (١ : ٣٨٣) .

« وكان سعد بن مُعَاذَ جَلْعَابًا ». أي: طويلاً .

في الحديث: « جاء رجل جِلْفُ جاف » أصلُ الجِلْفِ: الشاةُ المَسْلُوخَةُ التي قُطِعَ رأسُها وقوائمها (١٧٣) .

في الحديث: « كُلُّ شَيْءٍ سِوَى جِلْفِ الطَّعَامِ وَظِلِّ بَيْتٍ وَثَوْبٍ يَسْتُرُ فَضْلًا » (١٧٤) . قال ابن الأعرابي: الجِلْفُ من الخُبزِ: الغليظُ اليابسُ الذي ليس بِمَادُومٍ ولا لَيِّنٍ . وأنشدوا :

جَاءُوا بِجِلْفٍ مِنْ شَعِيرٍ يَابِسٍ

« وكرهت أم سلمة للمُحَدِّدِ أَنْ تَكْتَجِلَ بِالْجَلَاءِ » (١٧٥) . وهو: الإثمُ .

في الحديث: « لا أَحْمَلُ النَّاسَ عَلَى أَعْوَادِ جَلْفِطِهَا الْجِلْفَاطِ ! وهو الذي يُصْلِحُ السُّفْنَ » (١٧٦) .

« وبهى عن لحم الجلالة » (١٧٧) . وهي التي تأكل العذرة، والجلّة: البعرة، فاستعير فوضع موضع العذرة، ويقال: جلالةٌ وجمالةٌ وجمّال .

ويقال: جلالةٌ وجمالةٌ وجمّال .

قال ابن عمر لرجلٍ: « لا تَصْحَبْنِي عَلَى جَلَالٍ » .

قوله: « يُخَسَفُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا » . الجَلَجَلَةُ: تَحَرُّكٌ مَعَ صَوْتٍ .

(١٧٣) في الغريبين للمهروي (١ : ٣٨٤) .

(١٧٤) أخرجه الترمذي في الزهد (٤ : ٥٧٢) .

(١٧٥) في اللسان (٦٧٠) ط. دار المعارف: « جلا عينه بالكحل، جَلَوْا وجملاء » والجملاء،

والجملاء، والجملاء: الإثم، وحديث أم سلمة أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٧ : ٤٣ -

٤٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٧ : ٤٤٠) .

(١٧٦) من حديث عمر. الفائق (١ : ٢٢٨) ، الغريبين (١ : ٣٨٤)

(١٧٧) الغريبين (١ : ٣٨٤ - ٣٨٥) .

في الحديث: « لي فرس أُجِلُّها كل يوم فَرَقًا » (١٧٨) أي: أَجْعَلُه علفًا لها .

قوله: « اغفر لي ذنبي كله دِقَّةً وَجِلَّةً ». أي: قليله وكثيره .

في الحديث: « جاء إبليسُ في صورةِ شَيْخٍ جَلِيلٍ » (١٧٩) . أي: مُسِنَّ .

في الحديث: « حَرَبٌ مُجَلِبَةٌ » (١٨٠) . أي: مُخْرَجَةٌ عن الديار والمال وَرُويَ مُجَلِبَةٌ - بالباء - أي: مجتمعةٌ يقال: أَجْلَبَ القومُ: إذا تَجَمَّعُوا .

قال الحجاج: «أنا ابن جَلَا» (١٨١) قال سيويه: أي: أَنَا الذي أَوْصَحَ وَكشَفَ .

في الحديث: « بملك رجلٌ أَجْلَى » وهو الذي قد انحسرَ الشَّعر عن جَبْهَتِهِ إلى نصفِ رَأْسِهِ .

وفي صفة الدَّجَالِ: « أَنَّهُ أَجْلَى الجَبْهَةِ » .

في الحديث: « أن رسول الله ﷺ أَخْرَأَ أبا سفيانَ في الإِذْنِ . فقال: يا رسولَ اللَّهِ كدتَ تَأْذُنُ لِجِجَارَةِ الجُلْهَمَتَيْنِ قبلي » (١٨٢) . فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: « كُؤُ الصَّيْدِ في جَوْفِ الفِرا » .

قال أبو عبيد: الجُلْهَمَتان: جانبا الوادي، قال: والمعروف الجُلْهَمَتان

(١٧٨) الغريبين (١ : ٣٨٦) .

(١٧٩) الغريبين (١ : ٣٨٦) ، النهاية (١ : ٢٨٨) .

(١٨٠) الغريبين (١ : ٣٨٧) .

(١٨١) البيت الشهير من خطبة الحجاج الثقفي :

أنا ابن جَلَا وَطَلَّاعُ الشَّيْبَا متى أضع العِمامةَ تعرفوني

(١٨٢) الغريبين (١ : ٣٨٩) .

(١٨٣) في غريب الحديث (٢ : ٢٢٧) .

وَالجَلْهَمَةُ مَا اسْتَقْبَلَكَ مِنَ الْوَادِي، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ بِالْجَلْهَمَةِ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمَا جَاءَتْ إِلَّا وَلَهَا أَصْلٌ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَزِيدُ الْمِيمَ فِي أَحْرَفٍ كَقَوْلِهِمْ: فَصَمَلَ الشَّيْءَ أَي كَسَرَهُ وَأَصْلُهُ: فَصَلَ .

وَقَالَ أَبُو هَلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ: جَلْهَةُ الْوَادِي: وَسَطُهُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: الْجَلْهَتَانِ: جَانِبَا الْوَادِي يُقَالُ: جَلْهَتَاهُ وَعُدُوْتَاهُ، وَضَيْفَتَاهُ وَشَاطِئَاهُ وَشَطَّاهُ .

﴿بَابُ الْجِيمِ مَعَ الْمِيمِ﴾

فِي الْحَدِيثِ: «جَمَحَ فِي أَثَرِهِ» (١٨٤). أَي: أَسْرَعَ إِسْرَاعًا لَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ قَالَ اللَّيْثُ: وَكُلُّ شَيْءٍ مَضَى لَوَجْهِهِ عَلَى أَمْرٍ فَقَدْ جَمَحَ .

فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا وَقَعَتِ الْجَوَائِدُ فَلَا شُفْعَةَ» (١٨٥). قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْجَامِدُ: الْحَدُّ بَيْنَ الدَّارَيْنِ، وَجَمَعَهُ جَوَامِدٌ .

فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّا لَا نَجْمُدُ عَنِ الْحَقِّ» (١٨٦). أَي: لَا نَبْخُلُ بِمَا يَلْزُمُنَا .

وَقَوْلُ وَرْقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ: «وَقَبْلُ سَبَّحَهُ الْجُودِيُّ وَالْجُمْرُ» .

الْجَمْدُ: - مَضْمُومُ الْمِيمِ - جَيْلٌ مَعْرُوفٌ .

قَوْلُهُ: «إِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرَ» (١٨٧). الْاسْتَجْمَارُ: التَّمَسُّحُ بِالْجِمَارِ .

(١٨٤) صحيح مسلم صفحة (٢٦٧) و(١٨٤١) .

(١٨٥) الغريبين (١ : ٣٩١) .

(١٨٦) في النهاية (١ : ٢٩٢) : «إنا ما نجمد»، وفي الغريبين (١ : ٣٩١) «إنا نجمد»

وراجع تهذيب اللغة (١٠ : ٦٧٧) .

(١٨٧) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء (٢٥) باب الانتثار في الوضوء، فتح الباري (١) :

وهي الأحجار الصغار. وبه سُمِّيَتْ جِمَارُ المَرْمَى .

وقال النَّخَعِيُّ : « الْمُجَمَّرُ : عَلَيْهِ الْحَلْقُ » . وهو الذي يُجْعَلُ شَعْرَهُ ذَوَابَةً .
وَالذُّوَابَةُ هِيَ : الْجَمِيرَةُ . لَأَنَّهَا جُمِرَتْ . أَي : جُمِعَتْ . وَأَجْمَرَتِ الْمَرْأَةُ
شَعْرَهَا : إِذَا ضَفَّرَتْهُ .

وفي الحديث : « لَا تُجَمِّرُوا الْجَيْشَ فَتَفْتِنُوهُمْ » . أَي : لَا تُطِيلُوا حَبْسَهُمْ
عَنْ أَهْلِيهِمْ .

ومنه : « إِنَّ كِسْرَى جَمْرٌ بَعُوثٌ فَارِسٌ » .

قال الحُطَيْبِيُّ : « كُنَّا أَلْفَ فَارِسٍ لَا نَسْتَجِمِرُ وَلَا نُخَالِفُ » . قال
الأصمعي : جَمْرٌ بَنُو فُلَانٍ : إِذَا اجْتَمَعُوا ، وَصَارُوا إِلْبًا وَبَنُو فُلَانٍ جَمْرَةٌ : إِذَا
كَانُوا أَهْلَ مَنَعَةٍ وَشِدَّةٍ . وقال الليث : الجَمْرَةُ كُلُّ قَوْمٍ يَصْبِرُونَ لِقِتَالٍ مِنْ
قَاتِلِهِمْ لَا يُخَالِفُونَ أَحَدًا ، وَلَا يَنْضَمُونَ إِلَى أَحَدٍ . تكون القبيلةُ بِنَفْسِهَا جَمْرَةً ،
تصبر لقراع القبائل كما صَبَرَتْ عَسُ لِقِتَالِ قَيْسٍ .

قال أبو عُبيدة : « جِمَارَاتُ الْعَرَبِ ثَلَاثٌ : عَبَسُ جَمْرَةٌ وَبِلْحَارِثِ بْنِ
كَعْبٍ جَمْرَةٌ وَنَمِيرُ جَمْرَةٌ » . والجَمْرَةُ : اجْتِمَاعُ الْقَبِيلَةِ عَلَى مَنْ نَاوَأَهَا جَ وَمِنْ
هَذَا قِيلَ لِمَوَاضِعِ الْجِمَارِ ، الَّتِي تُرْمَى بِمَنْى « جِمَارَاتٌ » كُلِّ مَجْمَعٍ حَصَى
مِنْهَا « جَمْرَةٌ » .

قوله : « وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ » (١٨٩) . أَي : وَبِخَوْرِهِمُ الْعُودَ غَيْرَ مُطْرَى .
في الحديث : « إِنَّهُ تَوَضَّأَ فِضَاقًا كَمَا جُمَازَةٌ كَانَتْ عَلَيْهِ » (١٩٠) وهي :

= (٢٦٢) ، ومسلم في الطهارة ، الحديث (٢٠) ، ص (٢١٢) ، ومالك في الطهارة ، الحديث

(٤) ، ومسنند أحمد (٢ : ٢٣٦) ، وغيرهم .

(١٨٨) الخبر في الفائق (١ : ٢٢٣) .

(١٨٩) تقدم في باب الألف . (١٩٠) الغريبين (١ : ٣٩٣) .

مِدْرَعَةٌ من صَوْفٍ ضَيْقَةُ الكُمَّينِ .

في حديث ماعز: « فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الحِجَارَةَ جَمَزَ » (١٩١) أي: أَسْرَعَ .
وسئل عن فأرة وقعت في سمن فقال: « إن كان جَامِسًا أُلْقِيَ مَا حَوَّلَهَا » (١٩٢) أي: جامداً .

في الحديث: « إِنَّ لَقَيْتَهَا نَعَجَةً تَحْمِلُ شَفْرَةً بِخَبْتِ الجَمِيشِ فلا تهجها » (١٩٣) . الجَمِيشُ: الذي لا نبات فيه كأنه جُمِشَ . أي: حُلِقَ، والخبْتُ: الأرضُ الواسعةُ . وإِنَّمَا خَصَّ خَبْتِ الجَمِيشِ لِأَنَّ الإنسانَ إِذَا سَلَكَهُ أَقْوَى (١٩٤) واحتاج إلى مال أخيه .

قوله: « أُوتِيَتْ جوامِعَ الكَلِمِ » (١٩٥) . وهي: الألفاظُ اليسيرةُ لجمع المعاني الكثيرة .

قال الأزهرِيُّ: يريدُ القرآنَ .

قوله: « هل تَرَوْنَ فيها بهيمةَ جَمَعَاءَ » (١٩٦) . أي: سليمةٍ من العيوبِ، سُمِّيَتْ بذلك: لاجتماعِ سلامةِ أعضائها .

قوله: « والمرأةُ تموتُ بِجُمَعٍ » (١٩٧) قال الأكثرون بضم الجيمِ وكسرهما

(١٩١) أخرجه مسلم (٣ : ١٣١٨)، وأحمد في « مسنده » (٢ : ٤٥٣) بلفظ « هرب »،
والترمذي (٣ : ٣٧) بلفظ « فَرٌّ » .

(١٩٢) الغريبين (١ : ٣٩٣) .

(١٩٣) هو من حديث عمرو بن يثربي، كما في النهاية (٢ : ٤) ، وتهذيب اللغة للأزهري
(١٠ : ٥٤٩) .

(١٩٤) أي صار بالقواء، وهو القفر .

(١٩٥) أخرجه البخاري في أول كتاب الاعتصام بالسنة، والنسائي في أول كتاب الجهاد .

(١٩٦) الغريبين (١ : ٣٩٦) .

(١٩٧) النسائي (٤ : ١٤) ، أبو داود (٣ : ١٨٩) ، وأحمد (٥ : ٣١٥) ، وغيرهم .

لم يقله الا الكسائي، وقال أبو عبيد^(١٩٨): هي التي تموت وفي بطنها ولدٌ. قال: وقد تكون التي تموت ولم يمسها رجل .

ومنه في حديث آخر: « أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ بِجُمُعٍ لَمْ تُطْمَثْ، دَخَلَتْ الْجَنَّةَ » .

ومثله: قول امرأة العجاج: إِنِّي مِنْهُ بِجُمُعٍ^(١٩٩) أي: عذراء لم يفتضني .

في الحديث: « رَأَيْتُ خَاتَمَ النُّبُوَّةِ كَأَنَّهُ جُمُعٌ »^(٢٠٠) يريدُ مثل: جُمُع الكَفِّ . وهو أن تَجْمَعَ الأصابعُ وتَضُمَّهَا . يقال: ضَرَبَهُ بِجُمُعِ كَفِّهِ .

قوله: « بَعِ الْجَمْعَ بِالذَّرَاهِمِ »^(٢٠١) . وهو: كل لَوْنٍ من التَّمْرِ لا يُعْرَفُ اسمه، يقال: كَثُرَ الْجَمْعُ فِي أَرْضِ فُلَانٍ لَنَخْلٍ تَخْرُجُ مِنَ النَّوَى .

« وَلَيْلَةَ جَمْعٍ »: لَيْلَةُ الْمَزْدَلِفَةِ أَي: لَيْلَةُ الْقُرْبِ مِنْ مَكَّةَ .

قال الأزهريُّ: مَزْدَلِفَةٌ يُقَالُ لَهَا: جَمْعٌ .

في الحديث: « كَانَ فِي جِبَالِ تِهَامَةَ جُمَاعٌ غَضَبُوا الْمَارَّةَ »^(٢٠٢) أي: جماعات من قبائل شتى .

قال الحسن: « الْأَهْوَاءُ إِجْمَاعُ الضَّلَالَةِ »، وَالْجِمَاعُ مَا جَمَعَ عَدَدًا وَكَذَلِكَ الْجَمِيعُ .

في صفة رسول الله ﷺ « كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعًا »^(٢٠٣) أي:

(١٩٨) في غريب الحديث (١ : ١٢٥) .

(١٩٩) الغريين (١ : ٣٩٧) .

(٢٠٠) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، الحديث (١١٢)، وأحمد في « مسنده » (٥ : ٨٢) .

(٢٠١) الغريين (١ : ٣٩٧) .

(٢٠٢) الغريين (١ : ٣٩٧ - ٣٩٨) .

(٢٠٣) الغريين (١ : ٣٩٨) .

مُسْرِعاً لَا مُسْتَرْحِياً .

في حديث المِلاَعَنَةِ: « أَنْ جَاءَتْ بِهِ جَمَالِيَا » (٢٠٤) الْجَمَالِي: الضَّحْمُ
الأعضاء، التَّامُّ الأوصال .

قوله: « فَجَمَلُوهَا ». أي أَذَابُوهَا .

قال عاصم بن أبي النجود: « أَذْرَكْتُ أَقْوَاماً يَتَّخِذُونَ هَذَا اللَّيْلَ جَمَالاً .
يقال لمن سَرَى لَيْلَةً جَمِيعاً أَوْ أَحْيَاهَا بِالصَّلَاةِ اتَّخَذَ اللَّيْلَ جَمَالاً .

في الحديث: « هَمَّ النَّاسُ بِنَحْرِ بَعْضِ جَمَائِلِهِمْ »، الْجَمَائِلُ
والجمالات: جَمْعُ جَمَلٍ .

قوله: « المرسلون ثلثمائة وخمسة عشر جَمُّ غَفِيرٌ » (٢٠٥) .

الجَمُّ: الكثير. وقال ابن الأنباري: الصواب جَمَاءٌ غَفِيرًا، والجماء
الغَفِيرُ بيضة الحديد التي تَجْمَعُ شَعْرَ الرَّأْسِ . والجماء: من الجمام والجمّة
وهو اجتماع الشيء، والغفير: من قولك غَفَرْتُ المَتَاعَ إِذَا سَتَرْتَهُ وَعَظَمْتَهُ .

« وكان رسولُ الله ﷺ جُمَّةً » (٢٠٦)، والجُمَّةُ: الشَّعْرُ يسقط على
المنكبين. واللُّمَّةُ: تَلَمُّ بالمنكبين، والوفرة: إلى شحمة الأذنين .

في الحديث: « لَعَنَ اللَّهُ الْمُجَمَّمَاتِ مِنَ النِّسَاءِ » (٢٠٧). أي:
الْمُتَرَجَّلَاتِ اللواتي يَتَّخِذْنَ شعورهنَّ جُمَّةً كالرجال .

(٢٠٤) أبو داود في الطلاق، باب (٢٧)، وأحمد (١ : ٢٣٩) .

(٢٠٥) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ : ١٧٨، ١٧٩، ٢٦٦) .

(٢٠٦) أخرجه البخاري في كتاب اللباس (٦٨) باب الجعد، فتح الباري (١٠ : ٣٥٦) .

والنسائي في كتاب الزينة (٨ : ١٣٣) ، ومسلم في الفضائل، الحديث (٩١)، والإمام

أحمد في « مسنده » (٤ : ٢٨١) .

(٢٠٧) الغريبين (١ : ٤٠١) .

(٢٠٨) الخبر في الغريبين (١ : ٤٠١) .

وقال ابن عباس: «أمرنا أن نبني المدائن شرفاً والمساجد جُمًّا» (٢٠٨).
الجُمُّ: التي لا شرف لها .

والشرف: التي لها شرفات .

قال أنس: «توفي رسول الله ﷺ، والوحي أجْمُ ما كان». أي أكثر ما كان .

وفي حديث طلحة: «رمى إلي رسول الله ﷺ سَفْرَجَلَةً، وقال: إنها تُجْمُ الفؤاد» (٢٠٩). أي: تُريحه .

وقيل: تُكْمَلُ صلاحه ونشاطه .

ومنه في حديث الصلح: «فقد جُمُوا» .

«وأتى رسول الله ﷺ بِجُمُجْمَةٍ فيها ماء». أي بِقَدَحٍ من خشب. قال أبو عبيد: سُمِّيَ دَيْرُ الْجَمَاجِمِ لِأَنَّهُ يُعْمَلُ مِنْهُ أَقْدَاحٌ مِنْ خَشَبٍ (٢١٠) .

في الحديث: «التَّلبِينَةُ مَجْمَةٌ لِفؤَادِ الْمَرِيضِ» (٢١١) أي: تَسْرُوا عَنْهُ هَمَّهُ .

«وبلغ عائشة شيء عن الأحنف فقالت: أبي كان يَسْتَجِمُّ» أي: كان يُجِمُّ سَفَهَهُ لِي .

في حديث أم زرع: «مَا لَهُ عَلَى الْجُمِّ مَجْبُوسٌ». الجُمِّم: جمع جُمَّة. وَهُمْ الْقَوْمُ يَسْأَلُونَ الدِّيَةَ .

(٢٠٩) ابن ماجة (٢ : ١١١٨) .

(٢١٠) معجم البلدان (٢ : ٦٥٢) .

(٢١١) الحديث أخرجه البخاري في الطب باب (٨)، والإمام أحمد في مسنده (٦ : ٨٠ ، ١٥٥) ، ومسلم صفحة (١٧٣٦) .

(٢١٢) الغريبي (١ : ٤٠٢) .

« وكان ينحدر من رسول الله ﷺ عند الوحي مثل الجُمَانِ » (٢١٣).
والجُمَانُ: جَمْعُ جُمَانَةٍ وهي اللؤلؤة المتخذة من الفضة .
وقال ابن الزُّبَيْرِ لمعاوية: « إِنَّا لَا نَدْعُ مَرَّوَانَ يَرْمِي جَمَاهِيرَ
قَرِيْشٍ » (٢١٤). أي: جماعاتها .

وقال موسى بن طلحة: « جَمَهُرُوا الْقَبْرِ » أَرَادَ: أَنْ يُجْمَعَ عَلَيْهِ التَّرَابُ
جَمْعًا. وَلَا يُصَلِّحُ وَلَا يُطَيِّنُ . يُقَالُ لِلرَّمْلَةِ الْمَجْتَمِعَةِ « جُمُهور » .

﴿باب الجيم مع النون﴾

في حديث الرَّجْمِ « فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يُجْنَى عَلَى الْمَرْأَةِ » . وفي لفظ
يُجَانِيءُ . والمعنى: يُكَبُّ عَلَيْهَا (٢١٥) .

قال ابن عَبَّاسٍ: « الثوب لا يُجْنَبُ والأرض لا تُجْنَبُ » (٢١٦) أي: إذا
لَبَسَهُ الْجُنْبُ أَوْ وَقَعَهُ عَلَى الْأَرْضِ لَا يَضُرُّ .

في الحديث: « فَجَاءَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ » (٢١٧)، الْجَنِيبُ: مِنْ جَيْدِ التَّمْرِ .

في الحديث: « عَلَيْكُمْ بِالْجَنَبَةِ فَإِنَّهَا عَفَافٌ » . الْجَنَبَةُ النَّاحِيَةُ وَالْمَرَادُ:
اجْتَنِبُوا الْجُلُوسَ إِلَى النِّسَاءِ .

قوله: « وَلَا جَنَبٌ » وهو أَنْ يَجْنِبَ فَرَسًا عُرْيًا إِلَى فَرَسِهِ الَّذِي يُسَابِقُ

(٢١٣) صحيح مسلم (٤ : ٢١٣٦) ، وأحمد (٦ : ١٩٧) ، وغيرهما .

(٢١٤) الغريبين (١ : ٤٠٣) .

(٢١٥) الغريبين (١ : ٤٠٣) .

(٢١٦) الغريبين (١ : ٤٠٤) .

(٢١٧) الحديث أخرجه البخاري في: ٣٤ - كتاب البيوع، (٨٩) باب إذا أراد بيع تمر بتمر،

ومسلم في المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، حديث (٩٥)، ص (١٢١٥)، ومالك في

الموطأ (٢ : ٦٢٣) ، وغيرهم .

عليه فإذا فترَ المركوب تحوّل على المَجْنُوبِ .

في الحديث « كان خالد بن الوليد على المأبئة اليمنى » (٢١٨) . أي :
على الكَتَبَةِ اليمنى .

في الحديث : « المَجْنُوبُ شَهِيدٌ » (٢١٩) وهو الذي به ذاتُ الجَنبِ وهي
قَرَحَةٌ تَثْقُبُ البَطْنَ وتسمى الدُّبَيْلَةَ .

في صفة الجَنَّةِ : « فيها جَنَابُدُ من لؤلؤٍ » (٢٢٠) وهي القَبَابُ .
قوله : « إذا اسْتَجَنَحَ اللَّيْلُ » جَنَحَ الليلُ وجُنَحَهُ : طائفة منه . واستنَجَحَ :
اشتدَّتْ ظُلْمَتُهُ .

« وأمر رسولُ الله بالتَّجَنُّحِ في الصلاةِ » ، وهو أن يُبَعِدَ عَضُدَيْهِ عن
جنبه ، ويعتمدُ في السجودِ على الكَفَّيْنِ ويُدَعِّمُ على الرَّاحَتَيْنِ ويتركُ افتراشَ
الذراعين .

قوله : « الأرواحُ جنودٌ مُجَنَّدَةٌ » (٢٢١) أي : مَجْمُوعَةٌ . كما يقال : أُلْفٌ
مُؤَلَّفَةٌ .

في الحديث : « كان ذلك يومَ أَجْنَادِينَ » . وهو : يومٌ معروفٌ كان في
أيامِ عُمَرَ . والذال مفتوحة .

« وَخَرَجَ عُمَرُ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الأَجْنَادِ » (٢٢٢)

(٢١٨) صحيح مسلم صفحة (٧٣٧) .

(٢١٩) تهذيب اللغة (١١ : ١٢٣) .

(٢٢٠) الغريين (١ : ٤٠٨) .

(٢٢١) البخاري في كتاب الأنبياء ، باب (٢) ، ومسلم في كتاب البر ، حديث (١٥٩) ، صفحة

(٤ : ٢٠٣١) ، وأحمد (٢ : ٢٩٥) ، وغيرهم .

(٢٢٢) أخرجه مسلم صفحة (١٧٤٠) .

سَرَّغ: اسم موضع .

قال أبو الحسن العنابي اللغوي: الشام خَمْسَةُ أجياد: الأردن، وحمص، ودمشق، وفلسطين، وقنسرين .

في الحديث: «فَجَعَلَ الْجَنَادِبَ» (٢٢٣) يَقَعَنَّ [وهي جمع جندب] (٢٢٤) وهو الجراد .

في الحديث: «إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْجِنَادِعَ» . يعني: الآفات والبلايا .

في الحديث: «رُمِيَتْ امْرَأَةٌ فِي جِنَازَتِهَا» . والعرب إذا أَخْبَرَتْ عن موت إنسانٍ قالت: رُمِي فِي جِنَازَتِهِ (٢٢٥) . قال ابن الأعرابي: الجِنَازَةُ بالكسرة: السَّرِيرُ، وبالفتح: المَيِّتُ . والأصمعي يقول بالعكس .

في الحديث: «إِنَّا نَرُدُّ مِنْ جَنِيفِ الظَّالِمِ» . أي: مَيْلِهِ بِالظلم .

ومنه قول عمر: «ما تَجَانَفْنَا فِيهِ لِإِثْمٍ» .

«وَنَصَبَ الْحَجَّاجُ عَلَى الْبَيْتِ مَنْجِنِقَيْنِ وَوَكَّلَ بِهِمَا جَانِقَيْنِ»، الجَانِقُ:

مُدَبِّرُ الْمَنْجِنِقِ .

والمنجنيق: أعجمي مُعَرَّبٌ، ويقال بفتح الميم وكسرهما ويقال:

مَنْجَلِيقٌ، وحقى الفراء: مَنْجُنُوقٌ .

وكتب علي - عليه السلام - إلى ابن عباس قَلَبْتُ لابنِ عَمِّكَ ظَهْرَ (٢٢٦)

الْمِجَنِّ . يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ كَانَ لِصَاحِبِهِ عَلَى مَوَدَّةٍ ثُمَّ حَالَ .

(٢٢٣) مسلم في الفضائل، حديث (١٩)، وأحمد في «مسنده» (٣ : ٣٦١) .

(٢٢٤) الزيادة من (ط) .

(٢٢٥) الغربيين (١ : ٤١٠) .

(٢٢٦) في (ف): «ظاهر» .

قوله: « الصوم جُنَّةٌ » (٢٢٧). أي: يقي صاحبه ما يُؤذي من الشّهوات .
وقالت امرأة ابن مسعود له: « أَجَنَّاكَ من أصحابِ رسولِ الله » قال
الكسائي: المعنى: من أجل أنك فتركت « منه » والعرب تقول: فعلت ذلك
أَجَلَّكَ وإِجَلَّكَ يعني: من أَجَلَّكَ .

في حديث زمزم «أَنَّ فِيهَا جِنَانًا» (٢٢٨). أي: حيات .
ومثله « نهى عن قتل جِنَانِ البيوت » (٢٢٩).
وقال أبو عمرو: والجِنَان من الجنِّ وجمعه: جِنَانٌ. جِنَايَ وخِيَارُهُ وقال
علي - عليه السلام -: « هَذَا جِنَ .
وقال علي - عليه السلام -: « هَذَا جِنَايَ وخِيَارُهُ فِيهِ » (٢٣٠) أراد أني لم
أستأثر بشيءٍ من فيء المسلمين . وأصل هذا المثل: أَنَّ جُدَيْمَةَ أَرْسَلَتْ عَمْرًا
ابن أخته مع جماعة مَجْنُونٍ له الكمأة، وكانوا إذا وجدوا جِيْدَةً أَكَلُوها ولم
يفعل ذلك عَمَرُو فجاء إلى جُدَيْمَةَ فقال ذلك .

﴿ باب الجيم مع الواو ﴾

قال أبو بكر: وإنما جِيَّبَتِ العَرَبُ عَنَّا كما جِيَّبَتِ الرَّحَى (٢٣١) عن
قُطْبِهَا » (٢٣٢). يقول: خُرِّقَتِ العَرَبُ عَنَّا فَكُنَّا وَسَطًا، وكانت العرب حَوَالَيْنَا .

(٢٢٧) أخرجه مسلم صفحة (٨٠٦)، وأحمد (١ : ٩٥)، والبخاري في أوائل كتاب الصوم،
وغيرهم .

(٢٢٨) الغريبي (١ : ٤١٣) .

(٢٢٩) مسلم صفحة (١٧٥٣) .

(٢٣٠) هذا جناي وخياره فيه إذ كل جانٍ يده إلى فيه

أخرجه في الغريبي (١ : ٤١٥) .

(٢٣١) في الأصل رسمت: « الرحا » .

(٢٣٢) الغريبي (١ : ٤١٦) .

في الحديث: «فَانجَابَ السَّحَابُ» أي: انكشف .
قال رجل: «يا رسولَ اللَّهِ أَيُّ اللَّيْلِ أَجْوَبُ دَعْوَةً قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ
الغابر» (٢٣٣) ومعنى أَجْوَبُ: أسرع إجابةً .

قوله فَاجْتَالَهُمُ الشَّيَاطِينُ عَنْ دِينِهِمْ (٢٣١) . أي أزالهم والحائل: زائل
عن مكانه .

في الحديث: «أَوْ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَاجْتَاكَ مَالُهُ» (٢٣٥) . والجائحةُ:
المُصِيبَةُ تَجْتَاكُ أَي: تَسْتَأْصِلُ .

في الحديث: «فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ» (٢٣٦) . أي: كَرِهُواها . قال أبو زيد:
اجْتَوَيْتُ الْبِلَادَ: إِذَا كَرِهْتَهَا وَإِنْ كَانَتْ مُوَافِقَةً لَكَ فِي بَدْنِكَ، وَاسْتَوَيْتَهَا: إِذَا
لَمْ تُوَافِقْ فِي بَدْنِكَ . وَإِنْ كُنْتَ مُحِبًّا لَهَا .

في الحديث: «أَلَا بَاعَدَهُ اللَّهُ سَبْعِينَ خَرِيفًا لِلْمُضَمَّرِ الْمُجِيدِ» .
صاحبُ الجواد كما يقال: رجل مُقْوٍ إِذَا كَانَتْ دَابَّتُهُ قَوِيَّةً
وَمُضْعِفٍ .

في الحديث: «تَرَكَتُهُمْ وَقَدْ جِيدُوا» . أي: مِطَرُوا مَطْرًا جَوْدًا، وهو
الكثير .

في حديث أم زرع: «وغيظُ جارتها» (٢٣٧) تعني ضرتها .

(٢٣٣) أخرجه أحمد في المسند (٤ : ٣٨٧) .

(٢٣٤) مسلم في كتاب الجنة، الحديث (٦٣)، صفحة (٤ : ٢١٩٧) .

(٢٣٥) مسلم في كتاب المساقاة، الحديث (١٤)، ص (٢ : ٧٢٢)، والإمام أحمد في
«مسنده» (٣ : ٤٧٧)، وغيرهما .

(٢٣٦) البخاري في الوضوء، باب (٦٦)، ومواضع أخرى، ومسلم في الزكاة، حديث (٦٨)،
صفحة (١٢٩٦)، وأحمد في مسنده (١ : ١٩٢)، (٣ : ١٠٧)، وغيرهم .

(٢٣٧) الغريبين (١ : ٤١٩) .

ومثله : « كُنْتُ بَيْنَ جَارَتَيْنِ لِي ». أي بين امرأتين .
 قالت امرأةٌ : « رَأَيْتُ كَانَ جَائِزَ بَيْتِي أَنْكَسَرَ » (٢٣٨) . الجائز : الخَشْبَةُ التي
 يُوضَعُ عليها أطرافُ الخَشَبِ .

قوله : « جَائِزَةُ الضَّيْفِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » أي : يُعْطَى ما يَجُوزُ به مسافَةٌ يومٍ
 وليلَةٍ .

في حديث شريح « إِذَا بَاعَ الْمُجِيزَانِ فَالْبَيْعُ لِلأَوَّلِ » . المُجِيزُ : الولي .

في الحديث : « قام من جَوْفِ الليلِ » . وهو وَسَطُهُ .
 « وأهل النارِ كُلُّ جَوَاطِظٍ » (٢٣٩) . وفيه ثَلَاثَةٌ أقوالٍ : (أحدها) الجَمُوعُ
 المُنوعُ . . (والثاني) : الكثيرُ اللَّحْمِ المُخْتَالُ في مِشِيَّتِهِ . (والثالث) : القَصِيرُ
 البَطِينُ .

قوله : « إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ » أي الذي يَسُدُّ جَوْعَةَ الرِّضِيعِ .

في الحديث : « أَخَوْفٌ ما أَخَافُ عَلَيْكُمْ الأَجُوفَانِ » (٢٤٠) . وهما البَطْنُ
 والفرجُ .

في الحديث : فَتَوَقَّلتِ بِنَا القِلاصُ من أعالي الجَوْفِ » (٢٤١) قال
 القتيبي : الجَوْفُ : أرض كانت لِمُرَادٍ .

في الحديث : « فاجتالهم الشياطين » (٢٤٢) . أي أزالتهم مأخوذ من
 الجولان : والحائلُ : زائل عن مكانه .

(٢٣٨) الحاشية السابقة .

(٢٣٩) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، تفسير سورة القلم، فتح الباري (٨ : ٦٦٢) ، ومسلم
 في كتاب الجنة (٤ : ٢١٩٠) ، وأحمد في « مسنده » (٣ : ٤١٥) ، وغيرهم .

(٢٤٠) ابن ماجه في الزهد (٢٩) ، وأحمد في « مسنده » (٢ : ٢٩١) .

(٢٤١) أخرجه الهروي في الغريبين (١ : ٤٢٢) .

(٢٤٢) تقدم .

وقال الأزهري: اسْتَحَفَّتْهُمْ فجالوا معهم في الضلال . وروي فَاجْتَالَهُمْ بالحاء .

قالت عائشة: « كان رسولُ اللهِ إِذَا دَخَلَ إِلَيْنَا لَبَسَ مِجْوَلًا »، قال ابن الأعرابي: المِجْوَلُ: الصُّدْرَةُ وهي: الصُّدَارُ.

في الحديث: « إِنَّ الشَّمْسَ جَوْنَةٌ » أي: بِيَضَاءٍ .

والجَوْنُ:

الأبيض والأسود.

في الحديث « كان عليه جِلْدٌ كَبِشَ جَوْنِيٌّ ». أي: أسود .
قال سلمان: « إِنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ جَوَانِيًّا وَبِرَّانِيًّا فَمَنْ أَصْلَحَ جَوَانِيَهُ أَصْلَحَ اللهُ بِرَّانِيَهُ »^(٢٤٣). الجَوَانِي: السُّرُّ، والبِرَّانِي: العِلَانِيَّةُ. قال علي - عليه السلام - « لَأَنَّ أَطْلِيَّ بِجَوَاءٍ قَدِرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُطْلِيَ بِزِعْفَرَانٍ »^(٢٤٤).

قال أبو عبيد: كذا يروى بجواء، وَسَمِعْتُ الْأَصْمَعِي يَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ جَوَاؤَةُ الْقَدْرِ. وهو الوِعَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ وَجْمَعُهَا جِئَاءٌ، وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو وَيَقُولُ: هُوَ الْجِيَاءُ وَالْجَوَاءُ .

« فِي ذِكْرِ يَأْجُوجَ: فَتَجْوَى الْأَرْضُ مِنْ رِيحِهِمْ ». أي تُتَنُّ .

في الحديث: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جِيَّافٌ »، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ النَّبَاشُ، سُمِّيَ جِيَّافًا. لِأَنَّهُ يَأْخُذُ الثِّيَابَ عَنْ أَبْدَانِ الْمَوْتَى قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سُمِّيَ لِتَنِّ فِعْلِهِ .

﴿ باب الجيم مع الهاء ﴾

في حديث أمِّ مَعْبِدٍ « شَاءَ خَلْفَهَا الْجَهْدُ »^(٢٤٥). أي: الهُزَالُ .

(٢٤٣) حلية الأولياء (١ : ٢٠٣) . (٢٤٤) غريب الحديث (٣ : ٤٣٥) .

(٢٤٥) في حديث الهجرة .

قال الحسن: « لا يُجْهَدُ الرَّجُلُ مَالَهُ ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْأَلُ النَّاسَ » أي: يَفْرَقُهُ .

في الحديث: « نَزَلَ بِأَرْضِ جَهَادٍ ». وهي: التي لا نَبَاتَ بها .
وفي الدعاء: « أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ». وهو: أَشْأُهُ .
وقوله: « كل أمتي معافي إلا المُجَاهِرِينَ ». وهم الذين يَجْهَرُونَ بما
فَعَلُوا مِنَ الذُّنُوبِ سِرًّا .

في صفة رسول الله: « من رآه جَهْرَهُ »: أي عَظَمَ في عينه .
وقال عمر: « إِذَا رَأَيْتُمْ جَهْرَنَاكُمْ جَهْرَنَاكُمْ ». أي: أَعْجَبْنَا أَجْسَامَكُمْ .
وفي وصف عائشة أباها: « اجْتَهَرَ دُفْنَ الرِّوَاءِ » (٢٤٦) . أي: كَسَحَهَا
يقال: جَهْرَتُ البِئْرُ: إِذَا كَانَتْ مُتَدَفِّقَةً، فَأَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الحَمَاءِ، والرِّوَاءُ:
الماءُ الكثيرُ . وهذا مثل ضَرْبَتِهِ لِاحْكَامِهِ الأَمْرَ بَعْدَ انْتِشَارِهِ، شَبَّهَتْهُ بِمَنْ أَتَى
عَلَى آبَارٍ قَدْ انْدَفَنَ مَائِهَا فَأَخْرَجَ مَا فِيهَا حَتَّى نَبَعَ المَاءُ .

في الحديث: « وَجَدَ النَّاسُ بِخَيْرٍ بَصَلًا وَتَوَمَّأَ فَجَهْرُوهُ ». أي:
اسْتَخْرَجُوهُ وَأَكَلُوهُ .

في الحديث: « فَجَهَشْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ » أي: فَرَعْنَا إِلَيْهِ قَدْ تَهَيَّأْنَا
بالبكاء .

ومنه « أَجْهَشْتُ بِالْبَيْكَا » .
وقال محمد بن مسلمة: « فَصَدْتُ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلًا فَجَاهَضَنِي عَنْهُ أَبُو
سُفْيَانَ ». أي: مَانَعَنِي عَنْهُ .

ومثله: « فَأَجْهَضُوهُمْ عَنْ أَثْقَالِهِمْ يَوْمَ أُحُدٍ ». أي نَحَوْهُمْ .
قوله: « إِنَّكُمْ لَتُجْهَلُونَ وَتُجْتَنُونَ وَتُنَجَّلُونَ ». والعربُ تقول: الولدُ مَجْهَلَةٌ

مَجْبَنَةٌ مَبْحَلَةٌ . وهذا لأنَّ الإنسان إذا كَثُرَ ولده جَبِنَ عن الحروبِ استبقاءً لِنَفْسِهِ
وَبَخَلَ بِمالِهِ إبقاءً عليهم وَجَهَلَ مَنَافِعَهُ وَمَضَّارَهُ لَتَقْسِمَ فِكْرَهُ .

قوله : « إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا » (٢٤٧) . وهو : أت يَتَكَلَّفُ مالا يَعْلَمُهُ ،
وقال الأزهرِيُّ : هو أن يَتَعَلَّمَ مالا يَحْتَاجُ إليه كالنجوم . وَكُتِبَ الْأَوَائِلُ وَيَدْعُ
عِلْمَ الشَّرِيعَةِ .

قال ابن عباس : « مَنْ اسْتَجْهَلَ مُؤْمِنًا فَعَلَيْهِ إِثْمُهُ » . وهو أن يَحْمِلَهُ عَلَى
شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ خُلُقِهِ فَيَغْضِبُهُ .

في الحديث : « انْتزِعِ الذُّبَّ شَاةً فَجَهَّجَاهُ الرَّائِي أَي جَهَّجَهُ فَأَبْدَلِ
الهاء همزة يقال : جهجهت بالسبع وهجهجت : إذا زجرته .

في الحديث : « تَجَهَّمُوا لَهُ » (٢٤٨) . أي : تَنَكَّرْتُ وَجُوهُهُمْ لَهُ .

﴿باب الجيم مع الياء﴾

قوله « سَبْعِينَ خَرِيفًا لِلْمُجِيدِ » قد سَبَقَ .
في صفة رسول الله ﷺ « دَامِعُ جَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ » (٢٤٩) . أي : ما ارتفع
منها .

في الحديث : « جَاءُوا بِلَحْمٍ فَتَجَيْشَتْ أَنْفُسُ أَصْحَابِهِ مِنْهُ » (٢٥٠) . أي :
جَاشَتْ وَغَشَّتْ . وَرُوي بِالْحَاءِ وَمَعْنَاهُ : نَفَرَتْ .

(٢٤٧) إن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حكماً، أخرجه أبو داود في الأدب، حديث
(٥٠١٢)، صفحة (٤ : ٣٠٣) .

(٢٤٨) مسند أحمد (٥ : ١٧٤) .

(٢٤٩) الغريبي (١ : ٤٣٢)، النهاية (١ : ٣٢٤) .

(٢٥٠) الغريبي (١ : ٤٣٢) .

﴿كتاب الحاء﴾

﴿باب الحاء مع الألف﴾

في الحديث : «انطلق إلى هذا الوادي فلا تدع حاجاً»^(١) وهو ضَرْبٌ من الشُّوكِ .

في الحديث : حَائِكُ الناقَةِ . يعني : ظهَرها .

قال جبريل : أَخَذْتُ من حَالِ البحرِ فمَلَأْتُ به فَمَ فرعون وهو طِينَه وَحَمَاتَه . وقال أبو عُبَيْدٍ : الطِّينُ الأَسْوَدُ .

﴿باب الحاء مع الباء﴾

قوله : « كما تَنْبِتُ الحَبَّةُ »^(٢) . قال الفَرَاءُ : بُزُورُ البقولِ وقال أبو عمرو : وهي نَبْتُ يَنْبُتُ في الحَشِيشِ صغار . وقال الكَسَائِي^(٣) : هي حَبُّ

(١) الفائق (١ : ٣٣٠) ، النهاية (١ : ٤٥٧) .

(٢) الحديث فيمن يريد الله أن يخرجهم من النار فمن كان يشهد أن لا إله إلا الله ، فيأمر الملائكة أن يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة آثار السجود . . . فيخرجون قد امتحشوا . فيصبُّ عليهم ماء يقال له : ماء الحياة ، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل . . . من حديث طويل ، أخرجه البخاري في الرقاق (٥٢) باب الصراط جسر جهنم ، فتح الباري (١١ : ٤٤٥) ، ومسلم في : ١ - كتاب الإيمان ، حديث (٢٩٩) ، صفحة (١ : ١٧٠) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٢٧٦) ، وغيرهم .

(٣) نقله أبو عبيد في غريب الحديث (١ : ٧١) .

الرِّيَاحِينَ الواحدة حَبَّةٌ. فَأَمَّا الحِنْطَةُ ونحوها فهو الحَبُّ لا غير.

وقال النضر بن شميل: العَبَّةُ اسمٌ جامعٌ لحُبُوبِ البَقْلِ التي تنتثر إذا هَاجَتْ. وحكى الأزهري: أن الحبة من حبوب مختلفة.

في الحديث: « الحُبَابُ شَيْطَانٌ ».

الحُبَابُ : الحَيَّةُ^(٤).

قال ابن الزبير: « إنا لا نَمُوتُ حَجَبًا على مضاجعنا »^(٥) الحجج : أن يأكل البعير لحاء العَرَفِجِ ، فَتَسْمُنُ على ذلك ، وَرُبَّمَا قَتَلَهُ .

يقال: حَجَجَ يَحِجُّ حَجَبًا: إذا انْتَفَخَ بطنه عن بَشَمٍ .

في الحديث: « يا حَبْدَا المتخللون ». قال الأزهري: حَبْدَا حرف مؤلَّف من حَبِّ ، وذا ، وأصله حَبَبٌ ذَا ، فأدغمت إحدى البائتين في الأخرى وَشُدِّدَتْ ، وذا إِشَارَةٌ .

يقول: « من النار رجل قد ذهب جَبْرُهُ وَسِبْرُهُ »^(٦) . قال الأصمعي^(٧):

جَمَالُهُ وهَيْئَتُهُ . وبعضهم يَرُوهُ بفتح الحاء والسَّيْنِ .

ويقال: « كعب الجَبْرِ »^(٨) ، والمراد بالجَبْرِ: العَالِمُ ، وبعضهم يراه من الجَبْرِ

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١ : ٤٠) ، ونصه: « أن رجلاً كان اسمه حُبَابًا فسماه رسول الله ﷺ عبد الله ، وقال: إن الحُبَابَ اسم شيطان » .

(٤) وقال المبرد: انها اسم حية بعينها، وقال عمر بن أبي ربيعة يصف زيارته لعشيقته: وَنَضَّضَتْ عيني العين أقبَلْتُ مشبة الـ حُبَابِ وركني خيفة القوم أُرُورُ وقد ورد عن النبي ﷺ أنه غير أسماء قبيحة كثيرة بأسماء حسنة؛ فغَيَّرَ اسم العاص، وعزيز، وشيطان، والحكم، وغراب، ومرَّ بأرض تسمى عَثْرَةَ ، فسماها: خضرة .

(٥) أخرجه الزمخشري في الفائق (١ : ٢٥٧) ، وهو في النهاية (١ : ٣٢٧) .

(٦) غريب الحديث (١ : ٨٥) ، الفائق (١ : ٢٥١) ، النهاية (١ : ٣٢٧) .

(٧) في غريب الحديث: « قال الأصمعي: جماله وبهاءه » .

(٨) غريب الحديث: (١ : ٨٧) ، ويعني: كعب الأحبار، وهو كعب بن مانع الحميري، أبو إسحاق .

الذي يُكْتَبُ به ، وبعضهم يقول من الحَبَّارِ: وهو الأثرُ.

قال أبو هريرة: «حِينَ لَا أَلَيْسَ الْحَبِيرَ»^(٩). وهو ما كان مَوْشِيًا من البرود مُخَطَّطًا وهي بُرود حَبِرَةٍ .

ومنه: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ الْحَبِرَةُ»^(١٠). وقول أبي موسى: «لَحَبْرَتِهَا»^(١١) لَكَ تَحْيِيرًا أَي: حَسَنَتُهَا وَصُنَّتُهَا .

في الحديث: «بُعِثَ أَبُو عبيدةَ عَلَى الْحُبْسِ». وَيُرْوَى عَلَى الْحُسْرِ. فَمَنْ رَوَى الْحُبْسَ فَهُوَ جَمْعُ حَيْسٍ: وَهُمْ الرَّحَالَةُ سُمُوا بِذَلِكَ لِتَحْبُسِهِمْ عَنِ الرُّكْبَانِ وَتَأْخِرِهِمْ .

قال شريح: «جَاءَ مُحَمَّدٌ بِاطْلَاقِ الْحُبْسِ»^(١٢). أَرَادَ مَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تُحْبِسُهُ مِنَ الْحَامِي وَالْبَحَائِرِ وَالسَّوَابِ. وَالْحُبْسُ أَيْضًا: كُلُّ شَيْءٍ وَقَفَهُ صَاحِبُهُ وَقَفًا مُؤَبَّدًا .

ومنه: «أَنَّ خَالِدًا جَعَلَ أَمْوَالَهُ حُبْسًا»^(١٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْ رَوَى «الْحُسْرَ»: فَهُمْ الَّذِينَ لَا دُرُوعَ لَهُمْ .

قوله: «وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ»^(١٤). وَذَلِكَ أَنَّ الرَّبِيعَ

(٩) النهاية (١ : ٣٢٨).

(١٠) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب البرود والحبر والشملة، فتح الباري (١٠ : ٢٧٥)، ومسلم في اللباس، الحديث (٣٣)، صفحة (١٦٤٨)، والإمام أحمد في «مسنده» (٣ : ١٣٤)، وغيرهم .

(١١) في الأصلين: «لحبرته» وأثبت ما في النهاية (١ : ٣٢٧)، والضمير عائد على قراءة القرآن .

(١٢) النهاية (١ : ٣٢٩).

(١٣) في النهاية (١ : ٣٢٨): «إِنَّ خَالِدًا جَعَلَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ حُبْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أَي وَقَفًا عَلَى الْمُجَاهِدِينَ .

(١٤) الحديث أخرجه البخاري في الرقاق ، باب ما يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَتَحَ الْبَارِي (١١) :

يُنْبِتُ أَحْرَارَ الْعُشْبِ فَتَسْتَكْثِرُ مِنْهُ الْمَاشِيَةُ .

وقال الليث: أَحْرَارُ الْبِقُولِ مَا يُؤْكَلُ غَيْرَ مَطْبُوخٍ وَقَالَ أَبُو الْهَيْشَمِ: الْإِحْرَارُ مَا رَقَّ وَرَطِبَ فَتَنْتَفِخُ بَطُونُهَا لِلِاسْتِكْثَارِ مِنْهُ فَتَهْلِكُ . وَذَلِكَ الْحَبَطُ^(١٥) .
فهذا مثَلٌ لِجَامِعِ الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ جِلِّهَا الْحَرِيصِ عَلَى الْجَمْعِ وَالْمَنْعِ وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَكَلَهُ الْخَضِرُ» مِثْلٌ لِلْمَقْتَصِدِ، لِأَنَّ الْخَضِرَ بَقْلٌ لَيْسَ مِنْ أَحْرَارِ الْبِقُولِ الَّذِي تَسْتَكْثِرُ مِنْهُ الْمَاشِيَةُ فَلَا تَحْبُطُ بَطُونُهَا لَعَلَّةَ مَا يَتَنَاوَلُ مِنْهُ ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ الشَّمْسَ فَتَنْطَلِقُ، وَإِنَّمَا تَحْبُطُ الْمَاشِيَةُ لِأَنَّهَا لَا تَنْطَلِقُ وَلَا تَبُولُ .

قَوْلُهُ: «إِنَّ السَّقَطَ يَظَلُّ مُحْبِنِيًّا»^(١٦) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: (١٧) الْمُحْبِنِيُّ بِغَيْرِ هَمْزٍ هُوَ: الْمُتَغَضِّبُ الْمَسْتَبْطِيُّ لِلشَّيْءِ . قَالَ: وَيُقَالُ أَحْبِنَطْتُ وَأَحْبِنَطَيْتُ لَغَتَانِ مَهْمُوزٍ وَغَيْرِ مَهْمُوزِ الْمُحْبِنِيَّةِ بِالْهَمْزِ: الْعَظِيمُ الْمَتَنَفِّخُ الْبَطْنِ .

= (٢٤٤)، وَلَا يَفْهَمُ الْحَدِيثَ إِلَّا كَامِلًا، وَنَصَّهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ أَكْثَرَ مَا أَخَافَ عَلَيْكُمْ مَا يَخْرُجُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ؟ قِيلَ وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: زَهْرَةُ الدُّنْيَا . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: أَنَا . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمَدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ لِلذِّكْرِ، قَالَ: لَا يَأْتِي الْخَيْرَ إِلَّا بِالْخَيْرِ . إِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حَلْوَةٌ، وَإِنْ كُلُّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ بَلَمًا، إِلَّا أَكَلَهُ الْخَضِرَةُ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ فَاجْتَرَتْ وَثَلَطَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلْتُ . وَإِنْ هَذَا الْمَالُ حَلْوَةٌ: مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَنَعِمَ الْمَعُونَةُ هُوَ . وَإِنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ .
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الزَّكَاةِ، الْحَدِيثُ (١٢١)، صَفْحَةٌ (٢ : ٧٢٧)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣ : ٧ ، ٢١ ، ٩١)

(١٥) وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١ : ٩٠): «وَسُمِّيَ الْحَارِثُ بْنُ مَازِنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ: الْحَبَطُ، لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَهُ مِثْلُ هَذَا، وَهُوَ أَبُو هُوَلَاءَ الَّذِينَ يُسَمُّونَ: الْحَبَطَاتُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ .

(١٦) الْفَائِقُ (١ : ٢٥١)، النِّهَايَةُ (١ : ٣٣١) .

(١٧) فَرِغْرِبِ الْحَدِيثِ (١ : ١٣٠) .

في الحديث : « نهى عن لَوْنِ الحُبَيْقِ أَنْ يُؤْخَذَ فِي الصَّدَقَةِ »^(١٨) وهو لون رديء من ألوانِ التَّمْرِ.

« وكانت عائشةٌ تُحْتَبِكُ تَحْتَ ذِرْعَيْهَا فِي الصَّلَاةِ »^(١٩). أي : تُشَدُّ الإِزَارَ وَتُحَكِّمُهُ .

في الحديث : « رأس الدجّال حُبْكُ حُبْكِ »^(٢٠) قال ابن قتيبة : هو المُتَكَسِّرُ مِنَ الجُعُودَةِ كَالرَّمْلَةِ بِضَرْبِهَا الرَّمْحَ .

« ونهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ » . وهو نتاجُ التناج . فَالْحَبَلُ مَا فِي البَطُونِ ، وَالْحَبْلُ الآخَرُ مَا يَحْمَلُهُ البَطْنُ الَّذِي سَيُولَدُ^(٢١) .

في الحديث : « إِنْ نَأَسَا يَتَحَبَّلُونَ الصَّنِيعَ »^(٢٢) أي : يَصِيدُونَهَا بِالْحَبَالِ . يُقَالُ : تَحَبَّلْتُ وَاحْتَبَلْتُ .

ولما خَرَجَ نوحٌ مِنَ السَّفِينَةِ غَرَسَ الحَبْلَةَ .

« وكان لأنس حَبَلَةٌ » . بِإِسْكَانِ البَاءِ ، وَهِيَ الأَصْلُ مِنَ الكَرْحَةِ ، وَيُقَالُ : حَبَلَةٌ - بِفَتْحِ البَاءِ - فَأَمَّا قَوْلُهُمْ : مَا لَنَا طِعَامٌ إِلاَّ الحَبْلَةَ - فَالْحَاءُ مَضمُومَةٌ - وَهِيَ : تَمْرُ العِضَاةِ .

وأبو عبد الرحمن الحُبَلِيُّ^(٢٣) - بضم الحاء وإسكان الباء - قال الأزهرِيُّ عن الليث : الحُبَلِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلى حِيٍّ مِنَ اليَمَنِ . قال المصنّف وأصحاب

(١٨) النهاية (١ : ٣٣١) .

(١٩) الفائق (١ : ٢٥٧) .

(٢٠) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ٢٠) و (٥ : ٣٧٢) .

(٢١) فهو بيع غرر، والخبر في النهاية (١ : ٣٣٤) .

(٢٢) الفائق (١ : ٢٥٨) .

(٢٣) هو عبد الله بن يزيد المعافري، أبو عبد الرحمن الحبلي، المصري، تابعي، روى عن عبد الله بن عمرو وغيره، وأخرج له مسلم والأربعة، مترجم في التهذيب (٦ : ٨١) .

الحديث يقولون: أبو عبد الرحمن الحُبْلِيُّ فيضمون الباء - وهو غلط منهم .
في الحديث: « أَنْ رَجُلًا أَحْبَنَ زَنًا » (٢٤). والأحْبِنُ: الذي قد سُقِيَ
بَطْنُهُ .

« وَأَمَّ حُبَيْنَ » دَوْبِيَّةٌ لَهَا بطن بارِرٌ (٢٥) .

ومنه قوله لبلال « وراهَ يَوْمًا » وقد خَرَجَ بَطْنُهُ « أَمَّ حُبَيْنَ » (٢٦) .

في كلام ابن عوف: « أَنْ حَابِيًا خَيْرٌ مِنْ زَاهِقٍ » (٢٧). الحابي: الذي
يزحف إلى الهدف. والزاهق: الذي يَجُوزُهُ بشدةٍ مرَّةً .

قيل للأحنف في الحرب: « أَيْنَ الْجِلْمُ . فقال: عند الحَبَا » (٢٨) وهو
جمع جَبْوَةٍ . وهو ضَمُّ السَّاقِ إِلَى البَطْنِ بثوبٍ وأراد أن الجِلْمُ تَحْسُنُ في
السَّلْمِ لا في الحرب .

في الحديث: « كَأَنَّهُ الْجَمَلُ الحَابِي » (٢٩) يعني: التَّقْيِيلِ .

﴿باب الحاء مع التاء﴾

في الحديث: « قَالَ لَسَعْدٍ: أَحْتَتُهُمْ » (٣٠) أي اِرْدُدْهُمْ، وقال في الدم

(٢٤) الخبر أخرجه الشافعي في مسنده . انظر بدائع المنن (٢ : ٢٨٨)، ونصه: أن رجلاً أَحْبَنَ
أصاب امرأة، فسئل فاعترف فأمر به النبي ﷺ فجلد بأثكول النخل .

وفسروا: أحين: الذي به داء الاستسقاء .

والأثكول: شمراخ العنق، والمعنى: أقيم عليه الحد الخفيف، وأما إن كان ممن يُرْجَى بروءه
أنتظر به حتى يبرأ .

(٢٥) وقال في النهاية (١ : ٣٣٥): « هي دوية عظيمة البطن كالجرباء إذا مشت تطأ على رأسها
وترفعه لِعَظْمِ بطنها، فهي تقع على رأسها وتقوم .

(٢٦) وهذا من مزحه ﷺ .

(٢٧) النهاية (١ : ٣٣٦) .

(٢٨) رسمت في الأصلين «الحبي» والخبر في النهاية (١ : ٣٣٦) .

(٢٩) النهاية (١ : ٣٣٦) . (٣٠) النهاية (١ : ٣٣٧) .

« حُيِّيه » (٣١). أي: حُكِّيَه .

في الحديث: « من مات حَتَفَ أنفه » (٣٢) وهو أن يَموتَ على فِراشِهِ وإنما قيل ذلك لأن نفسه تَخْرُجُ من فيه وأنفه، فَعُلِبَ أَحَدُ الاسْمَيْنِ .
« ولما قال : من كل مائة تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ في النَّارِ، قَالَتِ الصَّحَابَةُ :
« أَحْتَفِينَا » (٣٣) الاحتفاء: الاستقصاء في الشيء .

قال العَرَبَاؤُ: « كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يخرج [في الصُّفَّةِ] (٣٤) وعلينا الحَوْتِكِيَّةُ » وهي عِمَّةٌ يَتَعَمَّمُهَا الأعرابُ يُسَمُّونها بهذا الاسم .
في حديث المُلَاعِنَةِ : « أَنْ جَاءَتْ به أَحْتَمَ » . أي: أَسْوَدُ .
في الحديث: « مَنْ أَكَلَ وَتَحْتَمَ دَخَلَ الْجَنَّةَ » (٣٦) . قال الفَرَّاءُ: التَّحْتَمُ: أَكَلَ الحُتَامَةَ: وهي فُتَاتُ الحَبِيزِ .
في الحديث: « أَنْ عَلِيًّا [عليه السلام] (٣٧) أَعْطَى رَجُلًا حَتِيًّا، الحَتِيُّ: سَوِيْقُ المُقْلِ .

(٣١) في حديث الدم يصيب الثوب، أخرجه أبو داود في الطهارة، الحديث (٣٦٣)، صفحة (١) : (١٠٠)، والترمذي في الطهارة (١٠٤) باب ما جاء دم الحائض يصيب الثوب، حديث (١٣٨)، صفحة (١ : ٢٥٥)، والنسائي في الطهارة والحوض، والدارمي في الوضوء .

(٣٢) الفائق (١ : ٢٥٩)، النهاية (١ : ٣٣٧).

(٣٣) الحديث: إن الله تعالى يقول لأدم: أخرج نصيب جهنم من ذريتك، فيقول: يا رب، كم؟ فيقول: من كل مائة تسعة وتسعين، فقالوا: يا رسول الله! احتفينا إذا، فماذا يبقى منا؟ قال: إن أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود. أخرجه البخاري (٨ : ١٣٧) ط .
الأميرية، والإمام أحمد في المسند (٢ : ٣٧٨).

(٣٤) الزيادة من (ط)، وكذا في النهاية (١ : ٣٣٨) . أخرجه البخاري في تفسير سورة النور

(٦ : ١٢٥) ط . الأميركية، وابن ماجه (١ : ٦٦٧) وأحمد في المسند (٥ : ٣٣٤) ،

والبيهقي في السنن (٧ : ٣٩٩ - ٤٠٠) .

(٣٦) النهاية (١ : ٣٣٨) . (٣٧) الزيادة من (ط)، والخير في النهاية (١ : ٣٣٨) .

﴿بَابُ الْحَاءِ مَعَ الثَّاءِ﴾

قوله: « إِذَا بَقِيَتْ فِي حُثَالَةٍ » (٣٨). أي: رُدَالَةٌ، ومثله: الحُشَارَةُ والحُفَالَةُ والحُسَالَةُ والحُسَالَةُ .

وفي حديث آخر: « أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَبْقَى فِي حِثْلٍ مِنَ النَّاسِ » .

في حديث الاستسقاء: « ارحم الأطفالَ المُحْتَلَّةَ » (٣٩). يعني: السَّيِّئُ الغِذَاءِ، والحِثْلُ: سوءُ الغِذَاءِ والرِّضَاعِ والحَالِ .

في حديث عُمَرَ: « فَإِذَا حَصِيرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ الذَّهَبُ مَثُورٌ نَثَرَ الحِثًّا » . وهو: دقاق التَّبَنِ (٤٠) .

في الحديث: « أَنْ عَائِشَةَ وَرَزِينَبَ تَقَاوَلَتَا حَتَّى اسْتَحْتَتَا » أي: رَمَتِ كُلُّ وَاحِدَةٍ صَاحِبَتَهَا بِالتُّرَابِ .

﴿بَابُ الْحَاءِ مَعَ الْجِيمِ﴾

قوله: « يُغْفَرُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَقَعِ الحِجَابُ » (٤٢) وهو: أَنْ تَمَوَّتَ النَّفْسُ [وهي مشرّكة] (٤٣) .

قوله: « فَحَجَّ آدمُ موسى »، أي: غَلَبَهُ بِالْحُجَّةِ .
في الحديث: « فَجَلَسَ فِي حِجَاغٍ عَيْنِهِ » . الحِجَاغُ: العَظْمُ المُشْرِفُ عَلَى العَيْنِ، وهما حِجَاجَانِ . لِكُلِّ عَيْنٍ حِجَاغٌ .

(٣٨) إذا بقيت في حثالة من الناس جزء من الحديث الذي أخرجه البخاري في كتاب الصلاة (٨٨) باب تشبيك الأصابع فتح الباري (١ : ٥٦٥)، وابن ماجه في الفتن، باب (١٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ١٩٣) .

(٣٩) الفائق (٢ : ٣٣٣)، النهاية (١ : ٣٣٩) .

(٤٠) الخبر في الفائق (١ : ٢٦٠)، وقال: «لأن الريح تحنوه حثواً» .

(٤١) النهاية (١ : ٣٣٩) .

(٤٢) النهاية (١ : ٣٤٠) . (٤٣) زيادة متعينة .

قوله: «لقد تَحَجَّرَتْ وَاسِعاً»^(٤٤). أي: ضَيِّقَتْ ما وَسَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ من الرَّحْمَةِ.

في الحديث: «إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا يَسِيرُ مِنَ الْقَوْمِ حَجْرَةً»^(٤٥) أي: نَاحِيَةً. قال الأحنف لعلِّي - عليه السلام - حين حُكِّمَ عَمْرُو: «ولقد رُمِيتَ بِحَجَرٍ الْأَرْضِ». أي: بداهيةٍ عظيمةٍ.

في الحديث: «لِلنِّسَاءِ حَجْرَتَا الطَّرِيقِ»^(٤٦). أي: نَاحِيَتَاهُ.

في الحديث: «لَأَهْلِ الْقَتِيلِ أَنْ يَنْحَجِرُوا الْأَذْنَى فَلِأَذْنَى»^(٤٧) أي: يَكْفُوا عن القودِ. وكُلُّ مَنْ تَرَكَ شَيْئًا فَقَدْ انْحَجَرَ عنه.

في حديث قَيْلَةَ: «أَيْلَامُ الْإِنْسَانِ أَنْ يَنْتَصِرَ مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرَةِ»^(٤٨). الْحَجْرَةُ: الذين يَمْنَعُونَ بعضَ النَّاسِ من بعضٍ وَيَفْصِلُونَ بينهم بالحق.

في الحديث: «تَزَوَّجُوا فِي الْحُجْرِ الصَّالِحِ فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»^(٤٩) أي: في الْأَصْلِ وَقِيلَ في الْعَشِيرَةِ لَأَنَّهُمْ يُحْتَجَرُ بِهِمْ.

في الحديث: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ»^(٥٠)، الْحَجْرَةُ: موضعٌ شَدَّ السراويل، [ولا يُقال: حُزَّةٌ في قول الأصمعي وأجازة ابن الأعرابي]^(٥١).

وقال - عليه السلام - لزيد: «أَنْتَ مَوْلَانَا فَحَجَلٌ»^(٥٢) الْحَجَلُ أَنْ يَرْفَعَ رِجْلًا وَيَقْفِزُ عَلَى الْأُخْرَى مِنَ الْفَرَحِ.

(٤٤) النهاية (١ : ٣٤٢).

(٤٥) الفائق (١ : ٢٦٣).

(٤٦) النهاية (١ : ٣٤٢).

(٤٧) غريب الحديث (٢ : ١٦٠).

(٤٨) النهاية (١ : ٣٤٥).

(٤٩) الفائق (١ : ٢٦٣).

(٥٠) النهاية (١ : ٣٤٤).

(٥١) الزيادة من (ط).

(٥٢) غريب الحديث (٣ : ١٨٢ - ١٨٣)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١ : ١٠٨).

وقد يكون بالرجلين جميعاً. إلا أنه قفز، وقال الليث: الحجل: مشي المقيّد^(٥٣).

في الحديث: « كان الخاتم مثل زر الحجلة »^(٥٤)، الحجلة: بيت كالقبة يستر بالثياب ويجعل له باب من جنسه .

في الحديث: « اللهم إني أدعو قريشاً وقد جعلوا طعام الحجل »^(٥٥)، قال النضر: الحجل: يأكل الحبة بعد الحبة لا يجد في الأكل، وأراد أنهم غير جادين في إجابتي، لا يدخل منهم في الدين إلا النادر .

وفي الحديث: « فاصطادوا حجلًا » .

[قوله: « أمّتي غر محجلون »^(٥٦) قال أبو عبيدة: المحجل من الخيل أن تكون قوائمه الأربع بيضاء تبلغ البياض منها ثلث الوطائف أو نصفه أو ثلثه بعد أن يتجاوز الأرساغ ولا يبلغ الركبتين والعرقوبين]^(٥٧) .

في الحديث: « يصف حجم عظامها » الحجم: التواء .
في صفة مكة: « وأحجن ثمامها » . أي: بدأ ورقه . ، والثمام: من أشجار الجبال .

(٥٣) وفي البخاري في كتاب الصلح، باب (٧): « فجعل أبو جندل يحجل في قيوده فرده إليهم » .
(٥٤) خاتم النبوة مثل زر الحجلة: أخرجه البخاري في الوضوء باب (٤٠)، والمناقب باب (٢٢)،
والدعوات (٣١) باب الدعاء للصبيان بالبركة، فتح الباري (١١: ١٥٠)، ومسلم في الفضائل
(٤: ١٨٢٣)، وغيرهما .

(٥٥) النهاية (١: ٣٤٦) .

(٥٦) البخاري في الوضوء، باب (٣)، ومسلم في الطهارة (١: ٢١٦)، وأحمد في المسند (١: ٢٨٢)،
ومالك في الموطأ في للطهارة (١: ٢٩)، وغيرهم .

(٥٧) ما بين الحاصرتين ليس في (ف) .

في الحديث: «تُوضَعُ الرَّجْمُ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ الْمِغْزَلِ» (٥٨)، يعني: صِنَارَتَهُ، وهي الحديدة العَقْفَاءُ التي يُعَلَّقُ بِهَا الخَيْطُ ثم يُقْتَلُ الغَزْلُ. وكل مُنْعَقِفٍ أَحَجْنُ. المِحْجَنُ: عَصَى مِعْوَجَةٌ الطرف .

في الحديث: «ما أَقْطَعَكَ العَقِيقَ لِتَحْتَجِنَهُ» (٥٩) أي: يَتَمَلَّكُهُ دون الناس .

قال عُمَرُ في نَاقَةٍ: «ما هي بِمُغَدِّ فَيَسْتَحْجِي لَحْمَهَا» (٦٠) قال القتيبي: اسْتَحْجَى اللَّحْمُ: إِذَا تَغَيَّرَ رِيحُهُ مِنَ المَرَضِ العَارِضِ لِلتَّغْيِيرِ. والمُغَدُّ التي أَحْذَنُهَا العُدَّةُ: وهو الطاعون .

في الحديث: «رَأَيْتُ عَلِجًا قَدْ يُحْجِي» (٦١) أي: زمزم .

﴿باب الحاء مع الدال﴾

«في الأَمَمِ مُحَدَّثُونَ». أي مُلْهَمُونَ. أي: يُصَيَّبُونَ إِذَا ظَنُّوا . قال الحسن: «حَادِثُوا هَذِهِ القُلُوبَ». أي: اجْلُوهَا وَاغْسِلُوهَا دَرَنَهَا. قال

لبيد:

كَنْصَلِ السَّيْفِ حُودِثَ بِالصِّقَالِ

قال ابن مسعود: «حَدَّثَ القَوْمَ ما حَدَّجوكَ بِأَبْصَارِهِمْ». أي: رَمُوكَ

بها .

ومثله: «المَيْتُ يَحْدِجُ بِبصره» .

قال ابن السَّكِّيتِ: «حَدَّجَهُ بِسَهْمٍ». إِذَا رَمَاهُ بِهَا .

(٥٨) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ١٨٩ ، ٢٠٩).

(٥٩) الفائق (١ : ٢٦٢).

(٦٠) النهاية (١ : ٣٤٨).

(٦١) الفائق (١ : ٢٦٣).

وقال عمر حَجَّةٌ ها هنا ثمَّ احْدَجْ ها هنا: «أي: شِدَّ الأحمالَ للغزو». قال ابن مسعود: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَخَذْتُ حَدَجَةَ حَنْظَلٍ». الحَدَجَةُ: الحَنْظَلَةُ الصُّلْبَةُ.

في الحديث: «إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الأُمُورِ» (٦٢)، قال الأزهريُّ هي ما انْتَزَعَهُ أَهْلُ الأَهْوَاءِ مِنَ الأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَ السَّلْفُ الصَّالِحُ عَلَيَّ غَيْرَهَا.

وقال أصحابُ رسولِ اللَّهِ لأبي جهلٍ حينَ قال في خَزَنَةِ النَّارِ ما قال: «تَقْيِسُ المَلَأَيْكَةَ بِالحَدَّادِينَ» (٦٣) يعني: السَّجَّانِينَ.

قوله: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تُحَدَّ عَلَيَّ مَيِّتٍ إِلَّا عَلَيَّ رَوْحٍ» (٦٤). يقال: أَحَدَّتِ المَرْأَةُ وَحَدَّتْ: إِذَا تَسَلَّبَتْ وَتَرَكَتِ الزَّيْنَةَ.

في الحديث: «لِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ». أي: مُنْتَهَى. [قال عُمَرُ: «كُنْتُ أَدَارِي مِنْ أَبِي بَكْرٍ بَعْضَ الحَدِّ». الحَدُّ، والحِدَّةُ مِنَ الغَضَبِ] (٦٥).

في الحديث: «خِيَارُ أُمَّتِي أَحَدَاؤُهَا». الأَحْدَاءُ: جَمْعُ حَدِيدٍ وَهُوَ الَّذِي فِيهِ حِدَةٌ.

«وَمِنَ السُّنَّةِ الِاسْتِحْدَادُ» (٦٦). وَهُوَ حَلْقُ العَانَةِ بِالحَدِيدِ.

(٦٢) أخرجه ابن ماجة في المقدمة (١ : ١٧)، وأبو داود في السنة، والإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ١٢٦، ١٢٧)، وغيرهم.

(٦٣) النهاية (١ : ٣٥٣).

(٦٤) نصه: لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم أن تُحَدَّ عَلَيَّ مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ: إِلَّا عَلَيَّ رَوْحٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. أخرجه مالك في الموطأ (٢ : ٥٩٧)، والبخاري في ٦٨ - كتاب الطلاق باب المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشر، ومسلم في الرضاع حديث (١٢٥) وأحمد في المسند (٦ : ٣٧)، وغيرهم.

(٦٥) الزيادة من (ط)، والخبر في النهاية (١ : ٣٥٣).

(٦٦) مسلم في الطهارة (١ : ٢٢١)، ومسند أحمد (٢ : ٢٢٩) وغيرهم.

قال علي عليه السلام :
 أنا الذي سَمَّيْتُ أُمِّي حَيْدَرَةَ .
 وهو الأسد، [ولما ولد سمته أمه أسداً باسم أبيها، وسماه أبو طالب
 علياً فَعَلَبَ عليه] (٦٧) .

في حديث عمر: « أَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلًا أَسَاطًا كُلِّهَا يَبْضَعُ وَيَحْدُرُ » و يروى
 بكسر الدال، قال أبو عبيد (٦٨): يَحْدُرُ يَوْمٌ .

في الحديث: « وُلِدَ مَوْلُودٌ أَحْدَرُ شَيْءٍ » (٦٩) أي: أَسْمَنُ، وسمي الأسد
 حيدراً لغلظ رقبته .

في الحديث: « رَجُلٌ عَلِمَ فَحَدَلَ »: أي: جَارَ .
 قال ابن عباس: « لَا بَأْسَ بِقَتْلِ الْحِدْوِ لِلْمُحْرِمِ »، قال الأزهري: كأنها
 لغة في الحداء وهي طائر .

قال مجاهد: « كُنْتُ أَتَحَدَّى الْقُرَاءَ فَأَقْرَأُ » أي: اتَّعَمَدُهُمْ .

في الحديث: « إِنَّ أَبِي بَنَ خَلْفٍ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ بَدْرٍ يَا حَدْرَاهَا » . قال
 أبو عبيدة: يريد: « هَلْ أَحَدٌ رَأَى مِثْلَ هَذِهِ » .

﴿باب الحاء مع الذال﴾

في صفة الدنيا: « وولت حذاءً » (٧٠) وهي السَّرِيعَةُ الْخَفِيفَةُ .

وكذلك قوله: « وَيَسْتَحِدُّ الْمُغِيبَةَ » .

(٦٧) من (ط)، وليست في (ف)

(٦٨) في غريب الحديث (٣ : ٢٤٣) .

(٦٩) النهاية (١ : ٣٥٤) .

(٧٠) ابن غزوان - رضي الله عنه - خطب الناس فقال: « إِنَّ الدُّنْيَا أَدْنَتْ بِصَرْمٍ، وَوَلَّتْ حِدَاءً، فَلَمْ

يبق منها إلا صُبابَة كُصَّابَة الْإِنَاءِ » . الفائق (١ : ٢٧١) .

قوله: «يَتَخَلَّلُكُمْ الشَّيَاطِينُ كَأَنَّهَا بَنَاتٌ حَذَفَ» (٧٧) قال أبو عبيد (٧٢): هي الغنم الصَّغَارُ الحِجَازِيَّةُ واحِدَتُهَا حَذَفَةٌ .

وهي النَّقْدُ أَيضاً، قال وقد قالوا إِنَّهَا ضَانٌّ سُودٌ جُرْدٌ صِغَارٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ، قال: وهو أَحَبُّ التَّفْسِيرِينَ إِلَيَّ .

في الحديث: «مَنْ دَخَلَ حَائِطًا فَلْيَأْكُلْ غَيْرَ آخِذٍ فِي جَذَلِهِ شَيْئًا» (٧٣) . الحِذْلُ والحِذْلُ حُجْرَةُ الإِزَارِ، وتروى في حَذْبِهِ .

قال عمر: «إِذَا قُمْتَ فَاحْذِمِ» (٧٤) الحَذْمُ: الحِذْرُ وأصله: الإسراع في المشي (٧٥) .

في الحديث: «فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ فَحَدَا بِهَا وَجوهَ الْمُشْرِكِينَ» . أراد: فَحَثًا فَأَبْدَلَ الذَّالَ مِنَ الثَّاءِ .

في حديثِ مَسِّ الذَّكَرِ: «إِنَّمَا جِذْيَةٌ مِنْكَ» (٧٦) . أي: قِطْعَةٌ، والحُدُوءُ مِنَ اللَّحْمِ: القِطْعَةُ .

وفي الحديث: «إِنْ لَمْ يُحِذِكَ مِنْ عِطْرَةٍ» (٧٧) أَي يُعْطِكَ .

(٧١) «أقيموا صفوفكم لا يتخللكم كأولاد الحذف، قيل: يا رسول الله! وما أولاد الحذف؟ ضأنٌ جُرْدٌ، صِغَارٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ» الفائق (١: ٢٦٩) .

(٧٢) في غريب الحديث (١: ١٦١) .

(٧٣) في الفائق: «حُذْلِهِ» (١: ٢٧٠) .

(٧٤) النهاية (١: ٣٥٧) .

(٧٥) وقال الأصمعي: الحَذْمُ: الحِذْرُ فِي الإِقَامَةِ، وَقَطْعُ التَّطْوِيلِ، وَأَصْلُ الحِذْمِ فِي المِشْيِ إِنَّمَا هُوَ الإسْرَاعُ مِنْهُ، وَأَنْ يَكُونَ مَعَ هَذَا كَأَنَّهُ يَهْوِي بِيَدِهِ إِلَى خَلْفِهِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ كَالْتَفِ فِي المِشْيِ شَبِيهَ بِمِشْيِ الأَرْنَبِ .

(٧٦) أخرجه ابن ماجة في الطهارة (١: ١٦٣) .

(٧٧) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤: ٤٠٥، ٤٠٨) .

﴿باب الحاء مع الراء﴾

في الحديث: «وَقَوْمُهُ عَلَيْهِ جِرَاءٌ»^(٧٨). أي: غِضَابٌ . وتروى: جِرَاءٌ: من الجُرَّة .

«وَكَانَ أَنَسُ يَكْرَهُ الْمُحَارِبَ» . أي: لم يكن يُحِبُّ التَّرَفُّعَ عَنِ النَّاسِ .
وَالْمِحْرَابُ أَشْرَفُ الْمَجَالِسِ . وَالْمِحْرَابُ: الْمَوْضِعُ الْعَالِي . هَكَذَا فَسَّرُوهُ^(٧٩) . [ويحتمل أن يكون كَرِهَ مَا أَظْهَرَهُ النَّاسُ مِنْ عَمَلِ الْحِرَابِ فِي الْمَسْجِدِ كَالطَّاقِ وَهُوَ الْأَظْهَرُ عِنْدِي]^(٨٠) .

في حديث عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: «أَنَّهُ دَخَلَ مِحْرَابًا فَأَشْرَفَ عَلَى النَّاسِ»^(٨١) يعني غُرْفَةً .

في الحديث: «حَرَبَ الْعَدُوَّ»^(٨٢) . أي: غضب .
وفي الحديث: «يُرِيدُ أَنْ يُحَرِّبَهُمْ» . أي: يَزِيدُ فِي غَضَبِهِمْ .
في الحديث: «أَحْرَثُ لِدُنْيَاكَ»^(٨٣) ، أي: اعمل .

(٧٨) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في: ٦ - كتاب صلاة المسافرين ، (٥٢) باب إسلام عمرو بن عبسة ، الحديث (٢٩٤) ، من (١ : ٥٦٩) عن أحمد بن جعفر ، وقد وردت اللفظة في صحيح مسلم وهكذا: «مستخفياً جُرءاء عليه قومه» ، وأشار شارحه عبد الباقي أن الحميدي في الجمع بين الصحيحين قد ذكره «جِراء» بالحاء المهملة المكسورة ، ومعناه غضاب ، ذوو غم قد عيل صبرهم حتى أثر في أجسامهم ، من قولهم : حَرَى جِسْمَهُ يَحْرَى : إِذَا نَقَصَ مِنْ أَلْمِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالْجِيمِ .
وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ١١٢) .

(٧٩) وقال ابن الأثير: المحراب: صدر المجلس (١ : ٣٥٩) .

(٨٠) الزيادة من (ط) .

(٨١) أي أشرف عليهم من غرفة عليا في صدر المحراب . النهاية (١ : ٣٥٩) .

(٨٢) من قول الإمام علي بن أبي طالب كتابته إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

(٨٣) أي اعمل لدنياك ، فخالف بين اللفظين . النهاية (١ : ٣٥٩) .

في حديث بَدْرٍ: «أَخْرَجُوا إِلَى حَرَائِكُمْ»^(٨٤). أي: مكاسبكم. وروي حَرَائِكُمْ بالباء جمع حَرِيبة: وهو المال الذي به قِوَامُ الدَّخْلِ .
وقيل للأنصار: « مَا فَعَلْتَ نَوَاضِحُكُمْ . قالوا: حَرَّثْنَاها » أي: هزَلْنَاها .
وفي الحديث: « فِي بَلَدِنَا حَرَايِمَهُ »^(٨٥) أي: لِمُصَوِّصٍ .
قال ابن مسعود: « أَحْرَثُوا هَذَا الْقُرْآنَ » . أي فَتَّشُوهُ^(٨٦) .
في ذكر السَّنة: « يَرَكُبُ الدِّيخَ مُحْرَنَجِمًا »^(٨٧) أي: مُتَقَبِّضًا كَالِحًا مِنْ شِدَّةِ الْجَدْبِ . وَالدِّيخُ: ذَكَرُ الضَّبَاعِ .
في الحديث: « إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ »^(٨٨) أي: كَثُرَ وَاسْتَدَّ .

(٨٤) « أن المشركين لما بلغهم خروج أصحاب رسول الله ﷺ إلى بَدْرٍ يرصدون العير، قالوا: اخرجوا إلى معايشكم وحرثتكم » أخرجه ابو داود في (٤ : ٨٠)، وابن ماجه (٢ : ٩٥١)، والإمام أحمد (٤ : ١٦٠) .
قال الخطابي (١ : ٥٥٤ - ٥٥٥):

«الحراث أنشاء الإبل، واحدتها حريثة، وأصله في الخيل إذا هزلت يقال: أحرثنا الخيل وحرثناها: أي هزلناها، وإنما يقال في الإبل أحرفناها. يقال: ناقة حرف: أي هزيل. ويقال: سمي حرفا لانحرافه عن السمن إلى الهزال. وقد تكون الحراث يراد بها المكاسب والمتاجر. والاحترات: اكتساب المال. قال امرؤ القيس:

ومن يحترث حرثي وحرثك يهزل

وبعضهم يرويه «إلى حراثتكم» جمع حريبة. وحريبة الرَّجُل: ماله الذي يعيش به، وهذا أشبه والله أعلم .

(٨٥) النهاية (١ : ٣٦٢)، وقال: وهو تصحيف، وإنما هو بجيمين.

(٨٦) وتدبروه. الفائق (١ : ٢٧٦).

(٨٧) النهاية (١ : ٣٦٢).

(٨٨) مسند أحمد (١ : ٣٦٨): «وكان إذا استحرَّ القتل كان» مسند أحمد (٣ : ٤٨٥): «فلما استحرَّ القتل بأهل الشام» البخاري في تفسير سورة الأنفال، وفي سند أحمد (١ : ١٣): «إنَّ القتل قد استحرَّ يوم اليمامة بالناس» .

(٨٩) النهاية (١ : ٣٦٥).

في الحديث: «إِنَّ مُعَاوِيَةَ زَادَ أَصْحَابَهُ فِي بَعْضِ أَيَّامِ صِفِّينَ خَمْسَمِائَةَ خَمْسَمِائَةَ. فَقَالَ: أَصْحَابُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا خَمْسَ إِلَّا جَنْدُلُ الْأَحْرِيِّينَ» (٨٩). قال ابن الأعرابي: الحَرَّةُ: حِجَارَةٌ سُودٌ، وَجَمْعُهَا حَرَّاتٌ وَجِرَارٌ وَأَحْرُونَ - فِي الرَّفْعِ - وَأَحْرِيْن - فِي النَّصْبِ وَالخَفْضِ - .

قال الأصمعي: الحَرَّةُ: الأَرْضُ الَّتِي أُبْسِهَا حِجَارَةٌ سَوْدَاءَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الحَرَّةُ أَرْضٌ ذَاتُ حِجَارَةٍ سُودٍ نَخِرَةٌ كَأَنَّهَا أُحْرِقَتْ بِالنَّارِ، وَمِنْهُ: حَرَّةُ الْمَدِينَةِ. وَهِيَ مِنْ حَرَّيْنِ وَحَرَوْرَاءَ: مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْكُوفَةِ نَزَلَهُ الْخَوَارِجُ فَقِيلَ: الْحَرَوْرِيَّةُ .

في حديث عُمرَ أَنَّ قَالَ لِمَرْأَةٍ: «ذُرِّي وَأَنَا أَحْرُ لَكَ» أَي: ذُرِّي الدَّقِيقِ لِأَتَّخِذَ لَكَ حَرِيرَةً وَهِيَ حُسَاءٌ (٩٠) .

وقال عليُّ لفاطمةَ «لَوْ سَأَلْتِ رَسُولَ اللَّهِ خَادِمًا يَبْقِيكَ حَارًّا مَا أَنْتَ فِيهِ مِنَ الْعَمَلِ» (٩١) يَعْنِي: التَّعَبَ، لِأَنَّ مَعَهُ الْحَرَارَةَ وَالْإِعْيَاءَ وَمِنْ قَوْلِ الْحَسَنِ «وَلَّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا» (٩٢) .

(٩٠) وهي حساء مطبوخ من الدقيق والدسم والماء، وقد تكرر ذكر الحريرة في أحاديث الأَطْعَمَةِ وَالْأَدْوِيَةِ، وَالطَّبِّ النَّبَوِيِّ، وَلَا تَزَالُ حَتَّى الْآنَ .

(٩١) وفي رواية: «حَرًّا مَا أَنْتَ فِيهِ»، وفي صحيح البخاري (٧: ٨٤)، ومسلم (٢٠٩١) عن علي أن فاطمة أتت النبي ﷺ تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرحي، وبلغها أنه جاءه رقيق فلم تصادفه، فذكرت ذلك لعائشة، فلما جاء أخبرته عائشة. قال: فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبنا نقوم فقال: على مكانكما، فجاء فقعد بيني وبينها، حتى وجدت برد قدميه على بطني فقال: ألا أدلكما على خير مما سألتكما؟ إذا أخذتما مضاجعكما أو أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثاً وثلاثين، واحمدا ثلاثاً وثلاثين، وكبيرا أربعاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم .

(٩٢) من حديث الحسن بن علي قال لأبيه لما أمره بجلد الوليد بن عقبة، أي ولَّ الجلد من يَلْمُ الوليد أمره ويعنيه شأنه، والْفَارَّ ضِدُّ الْحَارِّ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي: ٢٩ - كِتَابِ الْحُدُودِ (٨) بَابِ حَدِّ الْخَمْرِ، الْحَدِيثِ (٣٨)، ص (١٣٣١ - ١٣٣٢)، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْحُدُودِ، وَالدَّارِمِيُّ فِي الْمَقْدَمَةِ .

في الحديث: «ما رأينا أشبه بالنبي ﷺ من فلان إلا أن النبي ﷺ كان أحرَّ حُسناً منه» (٩٣) يعني: أرق. وقال أبو الدرداء: «شِرَارُكُمْ الَّذِينَ لَا يُعْتَقُ مُحَرَّرُهُمْ» (٩٤). أي: أنهم إذا أعتقوه استخدموه، فإذا أرادَ فِرَاقَهُمْ ادَّعَوْا رِقَّةً .

(٩٣) الحديث: « ما رأيت أشبه برسول الله ﷺ من الحسن صحيح البخاري (٥ : ٣٣) مناقب الحسن والحسين .

(٩٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١ : ٢٢١)، وابن قتيبة في الغريب (٢ : ٢٧٢)، وقال الخطابي (٢ : ٣٤٢) حديث أبي الدرداء: « أنه قال: لأنا أعلم بشراركم من البيطار بالخيال، هم الذين لا يأتون الصلاة إلا دبراً، ولا يسمعون القرآن إلا هجراً ولا يعتق محرروهم » حدثني ابن مالك، نا الحسن بن سفيان، نا ابن شيبه، ثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي الدرداء. ذكره ابن قتيبة في كتابه، ورواه: « لا يسمعون القول إلا هجراً، قال: وهو الخنا والقبیح من القول.

قال أبو سليمان: هذا غلط، وذلك لأن أحداً ممن أنكر القرآن أو عارضه لم يزعم أن شيئاً من كلامه يدخله الخنا أو يخالطه الفحش ولم يمكنه أن يدعي شيئاً من هذا عليه لنزاهة الفاظه عن دنس الهجره وبرائها من قذع الفحش، وإنما رموه بالصنعة والتزوير لرائع ألفاظه وبديع نظامه، فمرة ادعوا عليه السحر لإعجازه، ومرة نحلوه الصنعة لحسن بيانه، فأما أن يعيبوه بأنه هجر من القول وإفحاش فأمر خارج عن جملة ما أجروا إليه في رده وإنكاره، وكيف كان يروج ذلك لمن تعاطاه، والحواس من السامعين له تكذب القائلين به وتقضي بالجهل وسوء الفهم. هذا لا وجه له ولا معنى فيه، وإنما الرواية الصحيحة هجراً بفتح الهاء، ومعناه الترك له والإعراض عنه، يقال: هجرت الشيء هجراً بمعنى أغفلته وتركته، قال الشاعر:

وَأَكْثَرَ هَجَرَ الْبَيْتِ حَتَّى كَأَنَّي مَلَيْتُ وَمَا بِي مِنْ مَلَالٍ وَمِنْ هَجْرٍ
ويدل على صحة هذا قوله ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ ومنه قول عبد الله بن مسعود: « ومن الناس من لا يأتي الصلاة إلا دبراً ولا يذكر الله إلا مهاجراً » يريد هجران القلب وترك الإخلاص في الذكر، وقد وصف الله به المنافقين فقال ﴿ يَرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ .

وقد يكون الهجر أيضاً بمعنى الهذيان، والتخليط في الكلام بمنزلة كلام المبرسم، وحديث من لا يعقل ما يقول، يقال: هجر المريض يهجر هجراً ومنه قوله تعالى: ﴿ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾ فأما الهجر بضم الهاء، فهو الفحش، يقال منه: أهجر إهجاراً بالألف .

قال أبو سليمان: وأرى ابن قتيبة إنما أتى في هذا التأويل من جهة اختلاف اللفظ، وذلك أنه رواه في كتابه: ولا يسمعون القول مكان قوله: ولا يسمعون القرآن. فتوهم أنه أراد به قول

وكان أبو بكر يُوتر من أول الليل ويقول :
«وَأَحْرَزَاهُ وَأَبْتَعِيَ النَّوْفِلَا» .^(٩٥) . هذا مثل للعرب إذا ظفروا بالمطلوب
وأحرزوه .

[«لا تأخذوا من حرزات أموال الناس في الصدقة » أي : لا تأخذوا من
الخيار، وسميت : حرزات، لأن صاحبها يحرزها، وتروى : حرزات بتقديم
الزاي لأن صاحبها يحزرها في نفسه]^(٩٦) .

= الناس وحديثهم . وإنما الصحيح من الرواية ما كتبه هاهنا على أنه لا فرق بينهما في المعنى ،
وذلك لأنه إنما أراد بالقول القرآن، كقوله : «الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه» يُريد
القرآن ، والله أعلم .

وأما قوله : ولا يعتق محرروهم فإنه قد فسره بمعنى أنهم إذا اعتقوا عبداً لم يطلقوه ، لكنهم
يستخدمونه كما يستخدم العبد، فمتى أراد فراقهم ادعوا رقه .

قال أبو سليمان : وهذا وقد بقي فيه قولان آخران :

أحدهما أنهم إذا اعتقوا عبداً اعتدوا عليه بالعتق واستعبدوه بالمنة، فيبطل بذلك أجرهم، قال
الله تعالى : «وَلَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى» .

والوجه الآخر : أن يكون ذلك في ولاء من اعتقوه : وذلك أن العرب كانت تتبع الولاء وتهبه
وتنأقله الملك، فلذلك «نهى صلى الله عليه عن بيع الولاء وهبته» . وقال : «الولاء لحمه
كلحمه النسب» . وأنشد ابن الأعرابي عن المفضل يذكر هذا الصنيع لقوم في مولى لهم :

فباعوه عبداً ثم باعوه معتقاً فليس له حتى الممات خلاص

(٩٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣ : ١٥) قال الخطابي في غريبه (٢ : ١٥) .

وفي رواية أخرى : «أحرزت نهبي وأبتغي النوافل» .

قوله : واحرزاه وأبتغي النوافل : مثل للعرب ، تقول عند الظفر بالشيء وإحراز المطلوب
منه . يريد أنه قد قضى الواجب من الوتر ، وأمن فواته، وأحرز أجره، فإن استيقظ من الليل
تفعل، وإلا فقد خرج من ضمان الواجب وتخلص من عهده .

والحرز مفتوحة الراء : ما أحرزته من شيء كالرسل لما أرسلته؛ والقبض لما قبضته، والهدم
لما هدمته، والنوافل : ما زاد على الفرائض، وولد الولد يسمى نافلة على معنى أنه زيادة على
الأصل، فأما الأنفال فواحدنا نفل، وأصله العطاء .

(٩٦) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط ، وليس في (ط)، وفي النهاية ذكرها في موصفين (١) :

(٣٦٧) و (١) (٣٧٧) .

في الحديث: « إِنَّ غَلْمَةً لِحَاطِبٍ احْتَرَسُوا نَاقَةً لِرَجُلٍ فَانْتَحَرُوهَا ». قال شمر: الاحتراس: أَنْ تُؤْخَذَ الشَّاةُ مِنَ المَرَاعِي. ويقال للشاة المَسْرُوقَةَ مِنَ المَرَعَى: حَرِيَسَةٌ وَمِنْهُ « لَا قَطَعَ فِي حَرِيَسَةِ الجَبَلِ » (٩٧). وذلك أنها إذا كانت في الجَبَلِ فما وصلت إلى مُرَاحِهَا. فلا قَطَعَ عَلَى سَارِقِهَا. فإذا أواها المُرَاحُ كانت في حرز ولها حافظ .

قال عمر (٩٨) في صفة التَّمْرِ: « وَتُحْتَرَشُ بِهِ الضَّبَابُ » أي: تُصْطَادُ ويقال: إن الضَّبَّ يُعْجَبُ بِالتَّمْرِ. والاحتراشُ أَنْ تَأْتِيَ حُجْرَ الضَّبِّ فتدخل فيه عود أو شيئاً فتحركه حتى يَسْمَعَ الضَّبُّ فيظنُّ أَنَّهُ حَيَّةٌ تَدْخُلُ عَلَيْهِ الجُحْرَ فإذا سَمِعَ تلك الحركة أَخْرَجَ ذَنْبَهُ إِلَيْهَا ليضربَها به . فإذا رآه المُحْتَرِشُ قد أَخْرَجَ ذَنْبَهُ قَبْضَ عَلَيْهِ يَجْذِبُهُ فَهَكَذَا يُحْتَرَشُ الضَّبُّ .

قال المِسْوَرُ: « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَنْفِرُ مِنَ الحَرَشِ مِثْلَ مَعَاوِيَةَ ». يعني: الخَدِيعةَ .

في الحديث: « فَأَخَذَ مِنْهُ دَنَانِيرَ حُرْشًا » (٩٩). قال القُتَيْبِيُّ: هُوَ الحَخِشُنُ لِجِدَّتِهَا. وكلُّ شَيْءٍ حَخِشِنٍ فَهُوَ أَحْرَشٌ لِخِشُونَةِ جِلْدِهِ.

في الشَّجَاجِ « الحَارِصَةِ ». وهي: التي تَحْرِصُ الجِلْدَ أَي: تَشُقُّهُ (١٠٠) .

(٩٧) أخرجه مالك في الموطأ، في: ٤١ - كتاب الحدود، (٧) باب ما يجب فيه القطع، الحديث (٢٢)، (٢ : ٨٣١)، مراسلاً، قال ابن عبد البر: لم تختلف رواية الموطأ في إرساله، ويتصل معناه من حديث عبد الله بن عمرو وغيره، وقد وصله النسائي في عمرو بن شعيب عن جده في كتاب قطع السارق، باب الثمر المعلق يسرق، وباب الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين .

(٩٨) في النهاية (١ : ٣٦٨) أن هذا حديث أبي حنيفة .

(٩٩) النهاية (١ : ٣٦٨) .

(١٠٠) ويقال: حرص القصار الثوب إذا شقّه .

وذكر عطاءً في الصدقة: «الإحريض» وهو العصفُر.
قال عوفُ بنُ مالكٍ: «رأيتُ مُحَلِّمَ بنَ جَثَامَةَ في المَنَامِ . فَقَالَ: غُفِرَ لَنَا
كُلُّنَا غَيْرَ الأَحْرَاضِ .» وهم الذين أسرفوا في الذُّنُوبِ حتَّى استوجبوا عقوبةَ
اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قال أبو هريرة: «آمَنْتُ بِمُحَرِّفِ القُلُوبِ». يعني المُزِيغُ لها والمُزِيلُ.
في الحديث: «إِنَّ اليَهُودَ لَا يَأْتُونَ النِّسَاءَ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ» (١٠٢). أي
جَنِبُ. قال ابن مسعود «تَبَقَى عَلَى المُؤْمِنِ ذُنُوبٌ فَيَحَارَفُ عِنْدَ
المَوْتِ» (١٠٣). أي: يُقَاسِسُ بها، وَيُجَازِي فَيَكُونُ كَفَّارَةً لذنوبه والمُحَارَفَةُ:
المُقَاسِيسَةُ بِالمُحَرِّفِ: وهو المِيلُ الذي نُسِيْرُ به الجِرَاحَاتُ.

وقال عُمَرُ: «لِحِرْفَةُ أَحَدِهِم أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ عَيْلَتِهِ». قال ابن قُتَيْبَةَ: الحِرْفَةُ
هاهنا أن يكون الرجل لا يَتَجَرُّ ولا يَلْتَمِسُ الرزق، أو يكون إذا طَلَبَ لا
يُرزَقُ. ومنه يقال: فلان مُحَارِفٌ وأراد عمر أن اغْنَاءَ الفَقِيرِ منهم أَسْهَلُ عَلَيَّ
من إصلاحِ الفاسدِ. والحِرْفَةُ في موضعٍ آخَرَ: الاكْتِسَابُ.

قال عمر: إِنِّي لأَرَى الرَّجُلَ فَيُعْجِبُنِي فَأَقُولُ: هَلْ لَهُ حِرْفَةٌ . فَإِنْ قالوا:
لا . سَقَطَ مِنْ عَيْنِي .

قوله: «نَزَلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» (١٠٤) أي: عَلَى سَبْعِ لُغَاتٍ مِنْ

(١٠١) النهاية (١ : ٣٧٠).

(١٠٢) وكان الأنصارُ قد أخذوا بذلك من صنيعهم، وكان هذا الحي من قريش يشرحون النساء
شرحاً منكراً.

قيل: شرح المرأة: إذا سلقها على قفاها ثم غشيها
وقيل: معنى على حرف ألا يتمكن منها تمكن التوسط المتبحج في الأمر والشرح أن يتمكن
منها، من شرح الأمر، وهو فتح ما انغلق منه

(١٠٣) النهاية في غريب الحديث (١ : ٣٧٠).

(١٠٤) أخرجه البخاري في: ٤٤ - كتاب الخصومات (٤) باب كلام الخصوم بعضهم على
بعض، ومسلم في: ٦ - كتاب صلاة المسافرين (٤٨) باب بيان أن القرآن على سبعة =

لغات العرب، فهي مُفَرَّقة في القرآن فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن ونحو هذا .

= أحرف، الحديث (٢٧١)، وأخرجه ابو داود في الوتر، والنسائي في الافتتاح، والإمام أحمد في مسنده (١ : ٢٤ ، ٤٠)، ومالك في الموطأ (١ : ٢٠١).

وقال القاسم بن سلام في غريب الحديث (٣ : ١٥٩): في حديثه عليه السلام أنه قال: نزل القرآن على سبعة أحرف كلها كاف شاف، وبعضهم يرويه : فقرأوا كما علمتم .

قال أبو عبيدة: قوله: سبعة أحرف - يعني سبع لغات من لغات العرب، وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، هذا لم يسمع به قط، ولكن يقول: هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعضه نزل بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة أهل اليمن ، وكذلك سائر اللغات ومعانيها مع هذا كله واحد؛ ومما يبين ذلك قول ابن مسعود: إني قد - سمعت القراءة فوجدتهم متقاربين فقرأوا كما علمتم إنما هو كقول أحدكم : هلم وتعال؛ وكذلك قال ابن سيرين: [إنما هو كقولك : هلم وتعال وأقبل، ثم فسره ابن سيرين - فقال في قراءة ابن مسعود «ان كانت الازقية واحدة» . وفي قراءتنا [ان كانت الا [صيحة واحدة -]، والمعنى فيهما واحد، وعلى هذا سائر اللغات . وقد روى في حديث خلاف هذا . قال: نزل القرآن على سبعة أحرف : حلال وحرام وأمر ونهي وخبر ما كان قبلكم وخبر ما هو كائن بعدكم وضرب الأمثال . قال أبو عبيد: ولسنا ندري ما وجه هذا الحديث لأنه شاذ غير مسند، والأحاديث المسندة المثبتة ترده . الا ترى أن في حديث عمر الذي ذكرناه في أوله أنه قال : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها . وقد كان رسول الله ﷺ أقرأها، فأتيت به النبي عليه السلام فأخبرته فقال [له -]: قرأ! فقرأ تلك القراءة فقال: هكذا أنزلت ثم قال لي اقرأ! فقرأت قراءتي فقال: هكذا أنزلت، ثم قال: إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فقرأوا ما تيسر منه وكذلك حديث أبي بن كعب هو مثل حديث عمر أو نحوه . فهذا سبب لك أن الاختلاف إنما هو في اللفظ . والمعنى واحد، ولو كان الاختلاف في الحلال والحرام لما جاز أن يقال في شيء هو حرام : هكذا نزل، ثم يقول آخر في ذلك بعينه : إنه حلال فيقول: هكذا نزل، وكذلك الأمر والنهي ؛ وكذلك الأخبار لا يجوز أن يقال في خبر قد مضى : إنه كان كذا وكذا فيقول: هكذا نزل، ثم يقول الآخر بخلاف ذلك الخبر فيقول: هكذا نزل . وكذلك الخبر المستأنف كخبر القيامة والجنة والنار؛ ومن توهم أن في هذا شيئاً من الاختلاف فقد زعم أن القرآن يكذب بعضه بعضاً ويتناقض، وليس يكون المعنى في السبعة الأحرف إلا على اللغات لا غير بمعنى واحد، لا يختلف فيه في حلال ولا حرام ولا خير ولا غير ذلك .

قوله: ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَرْقُ النَّارِ» (١٠٥). أي: لَهْبُهَا .

والمعنى: أنه من أخذ الضالَّةَ لِيَتَمَلَّكَهَا أدَّتَهُ إِلَى النَّارِ.

في الحديث: «شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ الْمُحْرَقَ مِنَ الْخَاصِرَةِ» (١٠٦) أي: من وَجَعَ الْخَاصِرَةَ، وَالْمَاءَ الْمُحْرَقَ: هُوَ الْمَغْلِيُّ بِالْحَرْقِ. وَهُوَ النَّارُ بَعِينَهَا .

[قوله: «أمرني أن أحرق قُرَيْشًا». وهو كناية عن القتل] (١٠٧).

في الحديث: «رأيتُ عليه عِمَامَةً حَرَقَاتِيَّةً» (١٠٨). وهي السوداء .

قال عليُّ عليه السلام «عَلَيْكُمْ مِنَ النَّسَاءِ بِالْحَارِقَةِ» .

قال ابن الأعرابي: الْحَارِقَةُ الضَّيْقَةُ الْمَلَاقِي (١٠٩).

[وقال اللَّيْثُ: الْمُحَارِقَةُ: الْمُبَاضَعَةُ عَلَى جَنْبِ] (١١٠).

وقال شَمِرٌ: الْحَارِقَةُ: النَّكَاحُ عَلَى جَنْبِ [وقيل الحارقة: «التي تغلبها

الشهوة عند الجماع حتى تحرق أنيابها بعضها ببعض] (١١١).

قال الأزهرِيُّ: كَانَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الضَّرْبِ مِنْ

الْجِمَاعِ مَعَهُمْ، وَأَخَذَ مِنْ حَارِقَةِ الْوَرِكِ: وَهِيَ عَصَبَةٌ تَكُونُ فِي الْوَرِكِ.

فَالْحَارِقَةُ: هِيَ الَّتِي تَثْبُتُ لِلرَّجُلِ عَلَى حَارِقَتِهَا أَي: عَلَى جَنْبِهَا وَشِقِّهَا.

(١٠٥) أخرجه الترمذي في الأشربة، وابن ماجه في أول كتاب اللقطة، والإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ٢٥) و (٥ : ٨٠).

(١٠٦) النهاية (١ : ٣٧١).

(١٠٧) ليست في (ف)، وأثبتها من (ط)، والنهاية (١ : ٣٧١).

(١٠٨) أخرجه النسائي في كتاب الزينة (٨ : ٢١١).

(١٠٩) في اللسان: «الملاقي هو مأزم الفرج ومضايقه»، وانظر الفائق (١ : ٢٧٥ - ٢٧٦)، والنهاية (١ : ٣٧١).

(١١٠) ليس في (ط)، وأثبتته من (ف) [ل (٥٥)].

(١١١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط، [ل (٥٩)].

في الحديث: « وَإِذَا حَرَفَّتَاهُ قَدْ انْسَحَتْ » (١١٣) الحَرْفَتَانِ: مُجْتَمِعُ رَأْسِ الْفَخْذِ وَرَأْسِ الْوَرِكِ حَيْثُ يَلْتَقِيَانِ فِي الظَّاهِرِ. وَيُقَالُ لِلطَّوِيلِ الْمَرَضِ: دَبَّرَتْ حَرَأْفُهُ . .

في الحديث: كل مسلم [عن مسلم] (١١٣) مُحْرَمٌ، قال ابن الأعرابي : يقال: إِنَّهُ لَمُحْرَمٌ عَنْكَ أَي: مُحْرَمٌ أَذَاكَ عَلَيْهِ. وَيُقَالُ: مُسَلِّمٌ مُحْرَمٌ: وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُحَلِّ مِنْ نَفْسِهِ شَيْئًا يُوقِعُ بِهِ .

وقال عمر: « الصِّيَامُ إِحْرَامٌ » (١١٤). وَذَلِكَ لِإِنَّ الصَّائِمَ يَجْتَنِبُ مَا يَنْتَهَى صَوْمُهُ .

قال الحسنُ في الرجل: « يُحْرِمُ فِي الغَضَبِ » أَي: يَحْلِفُ. قالت عائشة: « كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ لِجِلِّهِ وَحُرْمِهِ » (١١٥). أَي: لِإِحْرَامِهِ بِالْحَجِّ وَجِلِّهِ فِي إِحْرَامِهِ .

في الحديث: « نَاقَةٌ مُحْرَمَةٌ ». وَهِيَ الَّتِي لَمْ تُرَكَّبْ وَلَمْ تُذَلَّلْ. في الحديث: « إِنَّ الَّذِينَ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ يُسَلِّطُ عَلَيْهِمُ الْجِرْمَةَ »: أَي الْعُلْمَةَ، يُقَالُ: اسْتَحْرَمْتُ الْمَاعِزَةَ إِذَا اسْتَهْتَمَ الْعِجْلُ.

[قال الخطابي: حُرْمَةٌ بضم الحاء: الإِحْرَامُ فَأَمَّا الْجِرْمُ بِكسر الحاء: فَهُوَ بِمعنى الحرامِ، يُقال جِرْمٌ، وَحَرَامٌ، كَمَا يُقال جِلٌّ وَحَلَالٌ] (١١٦) .

(١١٢) سحاه فانسحى: إذا قشره، وكل جلد رقيق: سحاء. الفائق (٣ : ٤١٨)، مجمع الزوائد (٥ : ٢٦٤) وعزاه للطبراني .

(١١٣) الزيادة من (ط). (١١٤) النهاية (١ : ٣٧٢).

(١١٥) أخرجه البخاري في ٢٥ - كتاب الحج، (١٨) باب الطيب عند الإِحْرَامِ، ومسلم في : ١٥ - كتاب الحج، (٧) باب الطيب للمحرم، حديث (٣٣) ومالك في : ٢٠ - كتاب الحج، (٧) باب ما جاء في الطيب، الحديث (١٧)، (١ : ٣٢٨)، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، والدارمي كلهم في مناسك الحج، والإمام أحمد في مسنده (٦ : ٩٨، ١٣٠). (١١٦) ما بين الحاصرتين زيادة من (ط) [ل (٥٥)].

في الحديث : « إِنَّ فُلَانًا كَأَنَّ حَرَمِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ». وبيان ذلك : أَنَّ إِسْرَافَ الْعَرَبِ الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَمَّسُونَ فِي دِينِهِمْ كَانُوا إِذَا حَجَّ أَحَدُهُمْ لَمْ يَأْكُلْ إِلَّا طَعَامَ رَجُلٍ مِنَ الْحَرَمِ وَلَمْ يَطْفُ إِلَّا فِي ثِيَابِهِ ، وَكَانَ لِكُلِّ شَرِيفٍ مِنَ الْعَرَبِ رَجُلٌ مِنْ قَرِيْشٍ وَكُلِّ وَاحِدًا مِنْهُمَا حَرَمِيٌّ صَاحِبُهُ .

في الحديث : « مَا حَرَنْتِ النَّاقَةَ » . يقال : فَرَسٌ حُرُونٌ . مأخوذٌ من حَرَنْ بِالْمَكَانِ حُرُونًا : إِذَا لَزِمَهُ .

« فِي وَفَاةِ أَبِي بَكْرٍ فَمَا زَالَ جِسْمُهُ يَحْرِي » أي : يَنْقُصُ يُقَالُ : حَرِيَ يَحْرِي : أَي يَنْقُصُ .

ويقال : رَمَاهُ اللَّهُ ، بِأَفْعِي حَارِبَةٍ أَي نَاقِصَةَ الْجِسْمِ لِكِبَرِهَا : وَهِيَ أَخْبَثُ الْحَيَاتِ .

﴿ باب الحاء مع الزاي ﴾

في الحديث : « وَكَانَ حَازِيًا . الْحَازِي : الْحَازِرُ الَّذِي يَحْزِرُ الشَّيْءَ ؛ وَيُقَالُ لِلَّذِي يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ : حَزَاءٌ (١١٧) .

في الحديث : « وَعُمَرُ مُحْزَنٌ فِي الْمَجْلِسِ » . أي : مُنْصَمٌ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

قوله : « مِنْ فَاتِهِ حُزْبَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ » . وَهُوَ مَا يَجْعَلُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قِرَاءَةِ وَصَلَاةٍ .

في الحديث : « لَا تَأْخُذْ مِنْ حَزْرَاتِ النَّاسِ شَيْئًا » (١١٨) . قَالَ أَبُو

(١١٧) وَيُقَالُ لِحَارِصِ النَّخْلِ : الْحَازِي . النِّهَايَةُ (١ : ٣٨٠) .

(١١٨) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ فِي : ١٧ - كِتَابُ الزَّكَاةِ (١٦) بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ ، الْحَدِيثُ (٢٨) ، (١ : ٢٦٧) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : مَرَّ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بَغْنَمٌ مِنَ الصَّدَقَةِ . فَرَأَى فِيهَا شَاةً حَافِلًا ذَاتَ ضَرْعٍ عَظِيمٍ . =

عُبَيْد: (١١٩) الْحَزْرَةَ: خِيَارُ الْمَالِ.

وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ: أَنَّ حَرَازَاتِ الْأَمْوَالِ هِيَ الَّتِي يَوَدُّهَا أَرْبَابُهَا، وَلَيْسَ كُلُّ الْمَالِ الْحَزْرَةَ.

وفي مثل:

واحزرنى وابتغ النوافلا.

وتروى واحزرنى: وهو ما أحرز. وقد سبق. وقال أبو عبيدة:

الحَرَازَاتُ: نِقَاوَةُ الْمَالِ.

وقد ذكر هذا أبو عبيد الهروي فقال: لا تأخذ من حَرَازَاتِ النَّاسِ بَتَقْدِيمِ الرَّاءِ. قال: وَسُمِّيَتْ حَرَازَاتٌ لِأَنَّ صَاحِبَهَا يُحْرُزُهَا. والمراد: «لا يأخذ من الخيارات». والتعويل على القول الأول.

وقال أصحاب علي عليه السلام له: قَدْ اسْتَأْصَلْنَا الْخَوَارِجَ فَقَالَ: «حَزْقٌ عَيْرٌ حَزْقٌ عَيْرٌ» (١٢٠) قال: الْمَفْضَلُ هَذَا مِثْلُ يَقُولُهُ الرَّجُلُ لِلْمُخْبِرِ بِخَبْرٍ عَيْرٍ تَامٍ وَلَا مُحْصَلٍ وَمَعْنَاهُ: حُصَاصُ حِمَارٍ. ليس الأمر كما زعمتم.

قال ثعلب: وفيه وجه آخر وهو أنه أراد أن أمر القوم مُحَكَّمٌ كما يُحَزَّقُ حِمْلُ الْحِمَارِ عَلَيْهِ لِيلاً يرمى به.

في الحديث: «لا رأي لحازق» (١٢١) وهو الذي ضاق عليه خُفُّهُ.

= فقال عمر: ما هذه الشاة فقالوا: شاة من الصدقة. فقال عمر: ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون. لا تفتنوا الناس. لا تأخذوا حزرات المسلمين. نكبوا عن الطعام.

(١١٩) قاله أبو عبيد في غريب الحديث (٢ : ٩٠).

(١٢٠) أي بقيت منهم بقية. الفائق (١ : ٢٧٩) النهاية (١ : ٣٧٩).

(١٢١) النهاية (١ : ٣٧٨).

فاعل . بمعنى مفعول .

في الحديث: «كَانَهُمَا حِرْقَانٍ مِنْ طَيْرٍ» (١٢٢). أي: جماعتان .

«وكان يُرَقِّصُ الحَسَنَ والحَسِينَ فيقول:

حُرْقَةٌ حُرْقَةٌ تَرَقَّى عَيْنَ بَقَّةٍ» (١٢٣).

قال ابن الأنباري: الحُرْقَةُ: الضَّعِيفُ الذي يقارب خطوه من ضَعْفِ

بَدَنِهِ .

وقال أبو عبيد: هو القصير العَظِيمُ والبطن الذي إذا مشى أدار إِيَّتَيْهِ .

[وقوله: تَرَقَّى أَي: أصدع. عَيْنَ بَقَّةٍ: أَي: يا صغير العين. «ولم يكن أصحابُ

رسولِ اللَّهِ مُتَحَرِّقِينَ» أَي: مُنْقَبِضِينَ .

في قصة بَدْرٍ: «أَفْدَمَ حَيْرُومَ» . قال الليث: هو اسم فرسٍ

جبريل [(١٢٤) .

قوله: «إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنَةٌ» . الحَزْنَةُ المُسَهَّلَةُ .

في الحديث: «كُنَّا غُلَمَانًا حَزَاوِرَةَ» . الحَزْوَرُ: المراهق .

﴿باب الحاء مع السين﴾

«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» (١٢٥). أَي: مُؤْمِنًا بثوابِ اللَّهِ . فَيَقْعُ

(١٢٢) الحديث أخرجه مسلم في: ٦ - كتاب صلاة المسافرين (٤٢) باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، الحديث (٢٥٣) ص (٥٥٤)، وفي رواية أخرى «كانهما فرقان من طير صواف، والفرقان والخرقان معناهما واحد: وهما قطيعان أو جماعتان، يقال في الواحد: فرق وحزق وحزيقة .

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤: ١٨٣) و(٥: ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٥، ٢٥٧، ٣٦١) .

(١٢٣) النهاية (١: ٣٧٨) .

(١٢٤) ما بين الحاصرتين من (ط) [ل (٥٦)] .

(١٢٥) أخرجه البخاري في: ٣١ - كتاب صلاة التراويح، (١) باب فضل من قام رمضان، =

في جسابه حصول الأجر.

«وكان المسلمون يتحسبون الصلاة» (١٢٦) أي: يترجون وقتها بلا

داعٍ . .

قوله: «تُنكحُ المرأةَ لِحَسَبِهَا» (١٢٧) قال شمر: الحَسْبُ: الفِعَالُ الحَسَنُ للرجل. مأخوذ من الحِسَابِ إِذَا حَسِبُوا مَنَاقِبَهُمْ وَعَدُّوْهَا وَقْتَ الْفَخَارِ.

وقال الليث: «الحَسْبُ»: الشرفُ الثابت في الآباء .

وقال عمر: «حَسْبُ الرجلِ دِينُهُ».

فأما ما يروى عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الحَسْبُ: المَالُ. فلا أراه صحيحاً. ثم هو محمولٌ على أَنَّ المَالَ يُنْسَبُ لِفِعْلِ المَكَارِمِ.

في الحديث: «ما حَسَبُوا ضَيْفَهُمْ» (١٢٨). أي: ما أكرموه. قال ابن قتيبة ويقال: أصله من الحُسبانة وهي: الوِسَادَةُ الصغِيرَةُ.

قوله: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ» (١٢٩). المراد بِالْحَسَدِ هَاهُنَا: العِبْطَةُ. وهي أن يتمنى الإنسان مثل ما للإنسان. وأما الحَسَدُ فهو أن يتمنى زوال ذلك عن المحسود وإن لم يحصل له .

في الحديث: «الحَسِيرُ لَا يُعْقَرُ» (١٣٠) المغنى: أنه إِذَا حَسِرَتِ الدَّابَّةُ

= ومسلم في: ٦ - كتاب صلاة المسافرين (٢٥) باب الترويب في قيام رمضان، الحديث (١٧٤).

(١٢٦) في حديث الأذان أنهم يجتمعون فيتحسبون الصلاة فيجشون بلا داع، والمشهور في الرواية يتحينون، من الحين: الوقت .

(١٢٧) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع الحديث (٥٣)، والبخاري في كتاب النكاح، باب (١٥)، وأحمد في «مسنده» (٢: ٤٢٨).

(١٢٨) شعبة عن سماك بن حرب. غريب الحديث للخطابي (٢: ٢١٤)، الفائق (١: ٢٨٢).

(١٢٩) فتح الباري (١٣: ٢٢٠). (١٣٠) النهاية (١: ٣٨٤).

أي: وقعت لا يجوز لصاحبها أن يعقبرها مخافة أن يأخذها العدو بل يسبها.

في الحديث: «كسرت حجراً وحسرت» (١٣١) أي قسرتة .

وفي الحديث: «ادعوا الله ولا تستحسروا». أي: لا تنقطعوا عن الدعاء. [ورجل محسّر: إذا كان مُحَضَّرًا. وكان أبو عبيدة على الحسّر وهو جمع حاسرٍ وهو الذي لا درع له، وقال الأزهري: الحسّر: الرَّحَالَةُ] (١٣٢).

في الحديث: «متى أحسست أمّ ولدٍ» (١٣٣). أي: متى أصابتك.

في الحديث: «لا تحسّسوا» وقد سبق بيانه في الجيم .
«أمر عمر لامرأة قد ولدت بشريّة من سويق، وقال: هذا يقطع الحسّ». وهو: وجع يأخذ المرأة عند الولادة.

قال زيد بن صوحان: «أدفنوني في ثيابي ولا تحسّسوا عني تراباً». أي: لا تنفضوه.

ومنه: حسّ الدّابة إنما هو نفضك التراب عنها.

في الحديث: «قال حسّ» (١٣٤). وهو: مثل قولك أوه.
في الحديث: «بعثت عائشة بجرادٍ محسوسٍ». أي: قد مسته النار.
قال أسلم: «كنت أحسيف التمر لعمر». أي: أحت عنه قشره.
في الحديث: «رأيت جلدّه يتحسّف تحسّف جلد الحيّة» (١٣٥). أي: يتقشر.

في الحديث: «تياسروا في الصّداقِ فإنّ الرّجل ليُعطي المالَ حتّى

(١٣١) صحيح مسلم (٤: ٢٣٠٧).

(١٣٢) الزيادة من (ف) فقط .

(١٣٣) وأم ولدٍ = الحُمى . النهاية (١: ٣٨٤) .

(١٣٥) النهاية (١: ٣٨٦) .

يَبْقَى ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ حَسِيكَةً» (١٣٦). أي: حِقْدًا وَعَدَاوَةً.

قال رجل لعثمان: «إِنَّمَا هَذَا الْحَيُّ حَسَكٌ أَمْرَاسٌ» (١٣٧) الْحَسَكُ جَمْعُ حَسَكَةٍ: وَهِيَ شَوْكَةٌ حَدِيدَةٌ صُلْبَةٌ. شَبَّهَ امْتِنَاعَهُمْ عَلَيَّ مِنْ أَرَادَهُمْ وَصَعُوبَتِهِ بِالْحَسَكِ. وَالْأَمْرَاسُ الَّذِينَ مَارَسُوا الْحَرْبَ.

وقال الليث: «الْحَسَكُ نَبَاتٌ لَهُ ثَمَرٌ خَشِينٌ يَتَعَلَّقُ بِأَصْوَابِ الْغَنَمِ».

قال أبو أمامة: «إِنَّكُمْ مُصَرَّرُونَ مُحَسَّكُونَ». إِشَارَةٌ إِلَى الْبُخْلِ. فِي الْحَدِيثِ: «كُوِيَ سَعْدٌ مِنْ أَكْحَلِهِ ثُمَّ حَسَمَهُ» (١٣٨). أَي: قَطَعَ الدَّمَ عَنْهُ بِالْكَيْ.

فِي الْحَدِيثِ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ مَحْسَمَةٌ لِلْعِرْقِ» (١٣٩). أَي: مَقْطَعَةٌ لِلنِّكَاحِ.

فِي الْحَدِيثِ: «مِثْلُ قُورٍ حِسْمًا» الْقُورُ: جَمْعُ قَارَةٍ وَهِيَ: دُونَ الْجَبَلِ، وَحِسْمًا: بَلَدٌ جُدَامٌ (١٤٠).

فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ: «أَنَّهَا نَادَتْ وَلَدَيْهَا يَا حَسَنَانِ». غَلَبَتْ اسْمَ أَحَدِهِمَا كَمَا يُقَالُ الْعُمْرَانِ.

وقال أبو رجاء: «أَذْكَرُ مَقْتَلِ بَسْطَامِ بْنِ قَيْسِ عَلِيِّ الْحَسَنِ» قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ جَبَلٌ مِنْ رَمْلِ.

(١٣٦) الفائق (٤: ١٢٧)، النهاية (١: ٣٨٦)

(١٣٧) النهاية (١: ٣٨٦).

(١٣٨) صحيح مسلم، ص (١٧٣١)، ومسنند أحمد (٣: ٣١٢)

(١٣٩) الفائق (١: ٢٨٣)، النهاية (١: ٣٨٦).

(١٤٠) النهاية (١: ٣٨٦).

﴿باب الحاء مع الشين﴾

في صفة رسول الله : « مَحْفُودٌ مَحْشُودٌ » (١٤١). أي : أن أصحابه يَخْدُمُونَهُ ويَجْتَمِعُونَ إليه .

ومثله : « فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ » . أي : اجتمعوا .

في الحديث : « انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ إِلَّا مِنْ جِهَادٍ أَوْ حَشْرٍ » (١٤٢) أي : جلاء يَنَالُ النَّاسَ فيخرجون من ديارهم .

في الحديث : « النَّسَاءُ لَا تُحْشَرْنَ » (١٤٣) . أي : إلى المصدق بل يُؤْخَذُ مِنْهُنَّ الصَّدَقَاتُ في مواضعهنَّ ، هذا هو الصحيح .

وقال بعضهم : « جَاءَ قَوْمٌ فَاشْتَرَطُوا أَنْ لَا يُحْشَرُوا » (١٤٤) أي : لا يُجْمَعُوا لِأَخْذِ زَكَاتِهِمْ .

قوله : « مَعَاشِي النَّسَاءِ حَرَامٌ » (١٤٥) . يعني : الأدبار . [وَالْمِحْشَةُ : الدُّبُرُ] (١٤٦) .

(١٤١) من حديث أم معبد في هجرة رسول الله ﷺ رواه الطبراني ، والحاكم في المستدرک (٣) :

١٠) مطولاً ، وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه »

(١٤٢) ونص الحديث : « انقطعت الهجرة إلا من ثلاث : جهاد ، أو نية ، أو حشر » النهاية (١) : (٣٨٨) .

(١٤٣) قاله ﷺ في حجة الوداع : « لا يُعْشَرْنَ ولا يُحْشَرْنَ » أي لا يؤخذ عشر أموالهنَّ ، ولا يحشرن إلى المصدق ، ولكن تؤخذ منهن الصدقة بمواضعهنَّ . الفائق (٢ : ٤٣٣) .

(١٤٤) الحديث في وفد ثقيف إلى رسول الله ﷺ

(١٤٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧ : ١٩٩) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ : ٢٩٩) وعزاه للطبراني مرفوعاً برواية : « نهى عن محاش النساء » .

(١٤٦) من (ف) فقط ، وليست في (ط) .

ورواه الأصمعي : محاشي النساء قال : والمَحْشَاة أسفل مواضع الطعام .
 [قال طَلْحَةُ : ادخلوا الحَشَّ : أي البستان ، وفيه لغة بضم الحَاء] .
 قال الأزهرِيُّ : كُنِيَ عن أَدْبَارِهِنَّ بالمحاش كما يكنى بالحشوش عن
 موضع الغائط .

والحشوش جَمْعُ الحَشِّ وهو البُسْتَانُ من النخيل وكانوا يَتَغَوَّطُونَ فيها .
 وفيها لغتان حَشٌّ وحُشٌّ [ومنه قول طلحة : أدخلوني الحش . أي البستان .
 قال : وقد رواه بعضهم في مَحَاسِيهِنَّ بالسين المهملة والمحشة والمحسَّة :
 الدُّبْرُ] (١٤٧) .

وقال عليّ - عليه السلام - : « دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ فَتَحَشَّنَا » أي :
 تَحَرَّكْنَا .

في الحديث : « أَنَّ امْرَأَةً حَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا » (١٤٨) . أي : يَيْسَ .
 قالت عائشةُ في صفةِ أَبِيهَا : « وَأَطْفَاءٌ مَا حَشَّتْ يَهُودٌ » . أي : مَا أَوْقَدَتْ
 مِنْ نَارِ الْفِتْنَةِ .

قوله في أبي بصير : « وَوَيْلَ أُمَّهِ مَحَشٌ حَرْبٌ » أي : مُسْعِرُهَا .
 في الحديث : « أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي غُنَيْمَةٍ يَحَشُّ عَلَيْهَا » (١٤٩) . إِنَّمَا هُوَ

(١٤٧) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط، وليس في (ف) .

(١٤٨) وقال أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (٣ : ٣٧٨) : قوله : حَشَّ ولدها في بطنها - يعني أنه يَيْسَ ؛ يقال : قد حَبَشَ يَحْشُ وقد أَحَشَتِ المرأةُ ، وهي مُحَشٌّ - إذا فعل ولدها ذلك ؛ قال : ومنه قيل لليد إذا شَلَّتْ وَيَسَّتْ : قد حَشَّتْ : قال أبو عبيد : وبعضهم يرويه : حَشٌّ [ولدها] - بضم الحاء . وفي هذا الحديث من الفقه أن الولد لما جاءت به لأقل من ستة أشهر من يوم تزوجها الآخر لم يلحق به ، لأن الولد لا يكون لأقل من ستة أشهر ، فلو جاءت به لأكثر من ستة أشهر لحق بالآخر فكان ولده ؛ قال أبو عبيد : وكذلك سمعت أبا يوسف يقول في هذا : ما بينها وبين سنتين أن الولد يلحق بالأول ما لم تُقَرَّ المرأةُ بانقضاء عدة قبل ذلك .

(١٤٩) وتكملة الخبر من القائق (١ : ٢٨٤) : النبي ﷺ - إن رجلاً من أسلم كان في غُنَيْمَةٍ له =

يَهْشُ أَي: يَضْرِبُ أَغْصَانِ الشَّجَرِ لِيَنْخَاثَ الْوَرْقُ .
 قَالَ رَجُلٌ لِعِثْمَانَ: « مَالِي أَرَاكَ مُتَحَشِّفًا ». وَهُوَ اللَّابِسُ لِلْحَشِيفِ وَهُوَ
 الْخَلْقُ .

وَقِيلَ: الْمُتَحَشِّفُ: الْمُتَيِّسُ الْمُنْقَبِضُ . وَمِنْهُ قِيلَ لِرَدِيءِ التَّمْرِ:
 حَشْفٌ .

فِي الْحَدِيثِ: « كَانَ يُصَلِّي فِي حَاشِيَةِ الْمَقَامِ ». أَي: فِي جَانِبِهِ .
 وَقَالَ لِعَائِشَةَ: « مَا لِكَ حَشِيَاءُ رَابِيَةَ ». أَي: قَدْ وَقَعَ الرَّبُّوْ عَلَيْكَ وَهُوَ
 الْحَشَا يَعْنِي: الْبُهْرُ وَرَجُلٌ حَشِيَانٌ وَامْرَأَةٌ حَشِيَاءٌ، عَلِيٌّ فَعَلَى بِلَا مَدٍّ وَلَا هَمْزٍ .

﴿بَابُ الْحَاءِ مَعَ الصَّادِ﴾

« أَمَرَ بِتَحْصِيْبِ الْمَسْجِدِ ». وَهُوَ أَنْ يُلْقَى فِيهِ الْحَصَى الصَّغَارِ لِيَكُونَ
 أَوْثَرًا لِلْمُصَلِّيِ وَالتَّحْصِيْبُ أَيْضًا نَزُولُ الْمُحْصَبِ وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَرْمِي فِيهِ
 الْجِمَارَ . وَمَخْرَجُهُ إِلَى الْأَبْطَحِ . فَالتَّحْصِيْبُ أَنْ يُقِيمَ بِهِ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ وَقَالَتْ
 عَائِشَةُ: لَيْسَ التَّحْصِيْبُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ .

[وَقَالَ عُمَرُ: حَصَبُوا، وَالتَّحْصِيْبُ أَنْ يُقِيمَ بِالشَّعْبِ الَّذِي يُخْرِجُهُ إِلَى
 الْأَبْطَحِ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ، وَالمَحْصَبُ مَوْضِعُ الْجِمَارِ بِمَنْى [١٥٠] .

فِي مَقْتَلِ عِثْمَانَ: « تَحَاصَبُوا ». أَي: تَرَامَوْا بِالْحَصَاءِ .

= يَحْشُ عَلَيْهِا فِي بَدَاءِ ذِي الْحُلَيْفَةِ إِذْ عَوَى عَلَيْهِ ذئبٌ فَانْتَزَعَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ فَجَهَّجَاهُ الرَّجُلُ
 بِالْحِجَارَةِ حَتَّى اسْتَقْذَمَ مِنْهُ شَاةً، فَقَالَ الذئبُ: أَمَا اتَّقَيْتَ اللَّهَ أَنْ تَنْزِعَ مِنِّي شَاةً رُزِقْتَهَا؟
 فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطًّا! فَقَالَ الذئبُ: أَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ هَذَا الرَّسُولُ بَيْنَ
 الْحَرَّتَيْنِ يَحْدُثُ النَّاسَ بِمَا خَلَا وَيُحَدِّثُهُمْ بِمَا هَوَات. فَلَمَّا سَمِعَ الرَّجُلُ قَوْلَ الذئبِ سَاقَ
 غَنَمَهُ يَحُورُهَا حَتَّى جَاءَ الْمَدِينَةَ .

يَحْشُ: بِمَعْنَى يَهْشُ؛ أَي يَخْبِطُ الْوَرْقَ .

قوله: «إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»^(١٥١). أي: ما يَفْتَطَعُه من الكلام قال
الليث: الحصيدَةُ: المَزْرَعَةُ إِذَا حُصِدَتْ كُلُّهَا والجمع: الحصائد .
«ونهى عن حَصَادِ اللَّيْلِ وذلك لِأَجْلِ بُعْدِ الْمَسَاكِينِ [أو لحوقِ
الهُوَامِ]»^(١٥٢) .

قال ابن عباس: «لَمْ يَكُنْ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ الْحَصْرِ الْعَقِصِ» . الْحَصِيرُ:
البخيلُ، والعَقِصُ: السيءُ الأخلاقِ، وأراد به ابن الزبير .

في الحديث: «حَلَّ سُفْرَةَ مُعَلَّقَةً فِي مُؤَخَّرَةِ الْحِصَارِ»^(١٥٣) قال
الأصمعي: هو حَقِيْبَةٌ عَلَى البعير يُرْفَعُ مؤخرها فَيُجْعَلُ كَأَخِرَةِ الرَّحْلِ، وَيُحْشَى
مُقَدَّمُهَا فَيَكُونُ كَقَادِمَةِ الرَّحْلِ وَتُشَدُّ عَلَى البعير .

قال حُدَيْفَةُ: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ عَرْضَ الْحَصِيرِ» . أي:
يَخْتَلِطُ بِالْقُلُوبِ من جوانبها . والحصير: المنسوجُ سُمِّيَ حَصِيرًا لِأَنَّهُ حُصِرَتْ
طاقاته بعضها مع بعض . وقال الليث: حَصِيرُ الْجَنْبِ: عِرْقٌ يَمْتَدُّ مُعْتَرِضًا
عَلَى جَنْبِ الدَّابَّةِ إِلَى نَاحِيَةِ بَطْنِهَا . شَبَّهَهَا بِذَلِكَ .

قال عليٌّ - عليه السلام - : «لَأَنَّ أَحْصَحَصَ فِي يَدِي جَمْرَتَيْنِ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْصَحَصَ كَعَبَتَيْنِ» .

قال شِمْرُ: الْحَصْحَصَةُ: التَّحْرِيكُ وَالتَّقْلِيْبُ لِلشَّيْءِ . [وترديده] .

ومنه قول العنَّين: فعلتُ حتى حَصْحَصَ فيها أي: حَرَكْتُهُ حَتَّى تَمَكَّنَ
وَاسْتَقَرَّ [قالت امرأة لابن عمر: «أَنَّ لِي بِنْتًا وَقَدْ أَلْقَى اللَّهُ فِي رَأْسِهَا
الْحَاصَّةَ» . أي ما تَحْصُ شَعْرَهَا أَي: تَحْلِقُهَا .

في حديث معاوية: «أَفَلْتِ وَأَنْحَصَّ الذَّنْبُ» . فَضْرَبَ مِثْلًا لِمَنْ أَشْفَى

على هلكة ثم أفلت. وذلك أنه بعث إلى ملك الروم من ينادي بالأذان في مجلسه فهم يقتله ثم سلم .

قوله: « إذا سمع الشيطان الأذان ولَّى وله حُصَّاصٌ » وهو شدة العدو وهو الضراط أيضاً .

وقال عاصم بن أبي النجود: إذا صرَّ أذنيه ومضغَ بذيئه وعدا. فهو الحُصَّاصُ. وهو اختيار الأزهري، وهو الصحيح .

في صفة الجنة: « وحِصْلُهَا الصُّوَارُ »^(١٥٤). قال ابن الأعرابي: الحِصْلِبُ: التراب، والصُّوَارُ: المِسْكُ .

[في الحديث: « مَنْ قَدَفَ مُحْصَنَةً »^(١٥٥)، المُحْصَنَةُ: العَفِيفَةُ وأصل الحصانة: المنعُ كأنها منعت نفسها من الفاحشة قال ابن الأعرابي: كلام العرب كله على أفعل فهو مُفْعِلٌ إلا ثلاثة أحرف أحصن فهو مُحْصَنٌ وألْفَجَ فهو مُلْفَجٌ وأسَهتَ فهو مُسَهَّتٌ] .

قوله: « مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ »^(١٥٦)، فيه خَمْسَةٌ أقوالٍ:

(أحدها): من استوفاهما حفظاً .

(والثاني): من أطاق العمل بمقتضاها مثل أن يعلم أنه سميع فيكف لسانه عن القبيح، وأنه حكيم فيسلم لحكمته .

(والثالث): من عقل معانيها .

(والرابع): من أحصاها عدداً وإيماناً بها قاله الأزهري .

(١٥٤) النهاية (١: ٣٩٧) . (١٥٥) مسند أحمد (١: ٢٠٢) .

(١٥٦) الحديث أخرجه البخاري في التوحيد (١٢) باب ان لله مائة اسم إلا اسماً، فتح الباري

(١٣: ٣٧٧)، والإمام أحمد في « مسنده » (٢: ٢٥٨)،

(والخامس) : أن يكون المعنى: من قرأ القرآن حتى يَخْتِمَهُ لَأَنَّهَا فيه .

في الحديث: « اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا »^(١٥٧). أي: لن تُطَيَّبُوا .
« وَنَهَى عَنِ بَيْعِ الْحَصَاةِ »^(١٥٨). وهو أن يقول إذا نَبَذْتُ إِلَيْكَ الْحَصَاةَ فقد وَجَبَ الْبَيْعُ .

﴿باب الحاء مع الضاد﴾

في الحديث: « إِنْ بَغَلَةَ رَسُولَ اللَّهِ لَمَا تَنَاولَ الْحَصَى يَوْمَ حُنَيْنٍ فَهَمَّتْ مَا أَرَادَ فَانْحَضَجَتْ »^(١٥٩). أي: انْبَسَطَتْ. وقال الليث: انْحَضَجَ ضَرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ .

قال أبو الدرداء: « لَا أَدْعُ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَنْحَضَجَ »
أي: يَنْقَدَّ [وَيَنْشَقَّ]^(١٦٠) من الغيظ .

في الحديث: « فَانْطَلَقْتُ مُحْضَرًا » أي: مُسْرِعًا .
قوله: « إِنْ هَذِهِ الْحُشُوشُ مُحْتَضِرَةٌ »^(١٦١) أي: يَحْضُرُهَا [الشياطين]^(١٦٢) .

(١٥٧) أخرجه مالك في الموطأ (مرسلًا) أن رسول الله ﷺ قال: « استقيموا ولن تحصوا، واعملوا وخير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن ». وأخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٥ : ٢٧٧ ، ٢٨٢) ، وابن ماجه في ١ - كتاب الطهارة، ٤ - باب المحافظة على الوضوء متصلًا من حديث ثوبان عن النبي ﷺ من طرق صحاح .

(١٥٨) صحيح مسلم صفحة (١١٥٣) .

(١٥٩) الفائق (١ : ٢٩٠) ، النهاية (١ : ٣٩٨) .

(١٦٠) الزيادة من (ط) .

(١٦١) أخرجه ابن ماجه، وأبو داود في الطهارة، والإمام أحمد في مسنده (٤ : ٣٦٩) .

(١٦٢) هذه الفقرة من (ط) فقط .

في حديث السقيفة : « يُرِيدُونَ أَنْ يَحْضِنُونَا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ » ، أي يُخْرِجُونَا مِنْهُ .

وفي وصيته ابن مسعودٍ : « وَلَا تُحْضِنُ زَوْجَتَهُ عَنْ ذَلِكَ » أي : لَا تُحْجِبْ عَنْهُ .

قال ابن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ لِعَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ : أَخْرَجَ بِذِمَّتِكَ لَا أَنْفَذَ حُضْنِيكَ . الْحِضْنَانِ الْجَنْبَانِ .

قال عمرانُ بْنُ حُصَيْنٍ : « لِأَنْ أَكُونَ عَبْدًا فِي أَعْتَرِ حَضَنِيَّاتِ أُرْعَاهُنَّ » . الْحَضَنِيَّاتُ : مَنْسُوبَةٌ إِلَى حَضْنٍ وَهُوَ جَبَلٌ عَظِيمٌ بِأَعَالِي نَجْدٍ (١٦٣) . أي : عَلَى أَوَّلِ تَأْسِيسِهِ .

في الحديث : « أَتَيْتِي بِتَمَرٍ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ » . أي : مُسْتَعِجِلٌ مُسْتَوْفِرٌ غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ ، [قَالَ النُّضْرُ : احْتَفَزَ : اسْتَوَى جَالِسًا عَلَى وَرَكَيْهِ قَالَهُ وَهُوَ الْأَزْهَرِيُّ] (١٦٤) .

وقال عليٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ فَلْتَحْتَفِزْ » . أي فَلْتَضَامْ إِذَا جَلَسَتْ .

في الحديث : « جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ » (١٦٥) . أي : اشْتَدَّ بِهِ . « وَذُكِرَ الْقَدْرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَاحْتَفَزَ » أي اسْتَوَى جَالِسًا . « وَكَانَ الْأَحْنَفُ إِذَا جَاءَهُ مِنْ يَوْسَعٍ لَهُ تَحَفَزَ لَهُ » . أي : انْتَصَبَ فِي جُلُوسِهِ .

قوله : « هَلَّا قَعَدَ فِي حِفْشِ أُمِّهِ » . وَهُوَ الْبَيْتُ الصَّغِيرُ وَقَالَ أَبُو

(١٦٣) النهاية (١ : ٤٠١) . (١٦٤) الزيادة من (ط) .

(١٦٥) صحيح مسلم (١ : ٤١٩) ، مسند أحمد (٢ : ١٨٧) .

عبيد^(١٦٦): الحِفْشُ: الدُرْجُ شَبَّهُ بَيْتَ أُمِّهِ فِي صِغَرِهِ بِالذُّرْجِ .
 فِي الْحَدِيثِ: « فَبَدَرْتُ مِنِّي كَلِمَةً أَحْفَظْتَهُ ». أَيِ أَعْضَبْتَهُ .
 فِي الْحَدِيثِ: « ظَلَّلَ اللَّهُ مَكَانَ الْبَيْتِ بِغَمَامَةٍ فَكَانَتْ حِفَافَ الْبَيْتِ أَيِ:
 مُحْدِقَةً بِهِ .

﴿باب الحاء مع الطاء﴾

فِي الْحَدِيثِ: « شَرُّ الدُّعَاءِ الحُطْمَةُ ». وَهُوَ الْعَنيفُ فِي رَعْيِ الْمَالِ
 يَحْطُمُهُ . وَيُقَالُ: حُطِمَ بِلَا هَاءٍ .
 وَأَنْشَدَ الْحِجَاجُ :

قَدْ لَفَّهَا اللَّيْلُ بِسَوَاقِ حُطْمِ

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِعَلِيِّ: « أَيْنَ دِرْعُكَ الحُطْمِيَّةُ؟ »^(١٦٧) .
 قَالَ شِمْرٌ: هِيَ مِنَ الدَّرُوعِ الْعَرِيضَةِ الثَّقِيلَةِ .
 وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ^(١٦٨): هِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى حُطْمَةَ بْنِ مُحَارِبٍ بَطْنٍ مِنْ عَبْدِ
 الْقَيْسِ كَانُوا يَعْمَلُونَ الدَّرُوعَ .

قَالَتْ عَائِشَةُ: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُصَلِّي قَاعِدًا بَعْدَمَا حَطَمَهُ
 النَّاسُ »^(١٦٩) . يُقَالُ: حَطَمَ فُلَانًا أَهْلُهُ إِذَا كَبَّرَ فِيهِمْ كَانَهُمْ لَمَّا حَمَلُوهُ مِنْ
 أَثْقَالِهِمْ صَيَّرُوهُ شَيْخًا مَحْطُومًا ، وَالْحَطْمُ: كَسْرُكَ الشَّيْءِ الْيَابَسِ ، وَحَطْمُ الْبَيْتِ

(١٦٦) (٣ : ١٩٦) غريب الحديث .

(١٦٧) طبقات ابن سعد (٨ : ٢٠) ، مسند الحميدي (١ : ٢٣) ، الفائق (١ : ٢٩١) .

(١٦٨) غريب الحديث (١ : ٢٩١) .

(١٦٩) صحيح مسلم صفحة (٥٠٦) ، والبخاري في كتاب الحج ، باب (٩٨) ، ومسند أحمد

(٥ : ٢٠٢) .

هو الحجر، وإنما سُمِّيَ حَطْمًا لأن البيت رُفِعَ فبقي ذاك مَحْطُومًا [محطوم الجدار] (١٧٠).

«وَعَضِبَ هَرْمُ بْنُ حَيَّانٍ عَلَى رَجُلٍ فَجَعَلَ يَتَحَطَّمُ عَلَيْهِ نَيْطًا». أي: يَتَلَطَّى مِنَ الْحُطْمَةِ. وهي النَّارُ التي تُحَطَّمُ كُلُّ شَيْءٍ.

قال ابن عباس: «أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ فَحَطَّانِي خَطَاةً». وهو: الضرب بالكفِ مَبْسُوطَةً بَيْنَ الْكَتْفَيْنِ.

وقال الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ لِمَعَاوِيَةَ جِئْنَا وَلِيَّ عَمْرًا: «مَا لَبَّثَ بِكَ السُّهُمِيُّ أَنْ خَطَا بِكَ». أي: دَفَعَكَ عَنْ رَأْيِكَ.

قال كعب «مِنْ أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ حُمَيَّا طًا». أي حَامِي الْحَرَمِ.

﴿باب الحاء مع الظاء﴾

في حديث أَكِيدِرٍ «وَلَا يُحْظَرُ عَلَيْكُمْ النَّبَاتُ». أي: لَا تُمْنَعُونَ الزَّرَاعَةَ حيث شِئْتُمْ.

قوله: «لَقَدْ احْتَضَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ». الْحِظَارُ: مَا يَمْنَعُ، وَيُقَالُ: حِظَارٌ وَحِظَارٌ.

قال مالكُ بْنُ أَنَسٍ: «يَشْتَرِطُ صَاحِبُ الْأَرْضِ عَلَى الْمُسَاقِي شَدَّ الْحِظَارِ». يعني: حَائِطَ الْبُسْتَانِ.

﴿باب الحاء مع الفاء﴾

«في صفة رسولِ اللَّهِ: مَحْفُودٌ» (١٧١). وهو الذي يخدمه أصحابه وَيُعْظَمُونَهُ.

(١٧٠) الزيادة من (ف).

(١٧١) تقدم الحديث في صفة رسول الله ﷺ من حديث أم معبد بالحاشية (١٤١) من هذا الباب.

وقال عُمَرُ فِي عُثْمَانَ: «أَحْشَى حَفْدَهُ». أَي: مَيْلَهُ إِلَى أَقَارِبِهِ .
 فِي الْحَدِيثِ: «لَا يُتْرَكُ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يُرَدَّ عَلَى حَافِرَتِهِ» (١٧٢) .
 «وَكَانَ عُمَرُ أَصْلَعَ مَا بَقِيَ عَلَى رَأْسِهِ إِلَّا حِفَافٌ». وَهُوَ أَنْ يُنْكَشِفَ
 الشَّعْرُ عَنْ قِمَّةِ الرَّأْسِ وَيَبْقَى مَا حَوْلَهُ .
 فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ حَفَّنَا أَوْ رَفَّنَا فَلْيَقْتَصِدْ» (١٧٣) أَي: مَنْ مَدَحَنَا فَلَا
 يَغْلُونَ .

فِي الْحَدِيثِ: «لَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزٍ إِلَّا عَلَى حَفَفٍ» (١٧٤) ، الْحَفَفُ:
 الضِّيْقُ وَالْفَقْرُ ، [وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْحَفَفُ: أَنْ تَكُونَ الْأَكْلَةَ بِمَقْدَارِ
 الطَّعَامِ . وَالصَّغْفُ: أَنْ تَكُونَ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ] (١٧٥) .
 «وَأَرْسَلَ عُمَرُ رَسُولًا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتَهُ قَالَ: رَأَيْتُ
 حَفُوفًا. قَالَ اللَّيْثُ: الْحَفُوفُ يَبُوسَةُ مِنْ غَيْرِ دَسَمٍ ، وَالْمَعْنَى: رَأَيْتُ ضَيْقَ عَيْشٍ .
 وَهُوَ الْحَفَفُ أَيْضًا وَقَوْمٌ مَحْفُوفُونَ أَي مَحَاوِجٌ .
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: أَصَابَهُمْ حَفَفٌ وَضَعْفٌ وَشَطَفٌ ، كُلُّهُ مِنْ شِدَّةِ
 الْعَيْشِ .

فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ حَفَفَ وَجُهِدَ». أَي: قَلَّ مَالُهُ .
 قَوْلُهُ: «مَنْ اشْتَرَى مُحَفَّلَةً» (١٧٦) . وَهِيَ: الشَّاةُ أَوْ الْبَقْرَةُ أَوْ النَّاقَةُ لَا
 يَحْلِبُهَا صَاحِبُهَا أَيَّامًا حَتَّى يَجْتَمِعَ لَبْنُهَا فِي ضَرْعِهَا فَإِذَا حَلَبَهَا الْمُشْتَرِي حَسَبَهَا
 غَزِيرَةً فَزَادَ فِي ثَمَنِهَا فَسُمِّيَتْ مُحَفَّلَةً لِأَنَّ اللَّبْنَ حُفِّلَ فِي ضَرْعِهَا وَاجْتَمَعَ وَكُلُّ

(١٧٢) النهاية (١: ٤٠٦) ، وقال: حافرته: أول تأسيسه .

(١٧٥) الزيادة من (ط) .

(١٧٣) النهاية (١: ٤٠٨) .

(١٧٦) النهاية (١: ٤٠٨) .

(١٧٤) الفائق (١: ٢٩٤ - ٢٩٥) .

شيءٍ كَثَرَتْهُ فَقَدَ حَفَلَتْهُ .

قالت عائشةُ في عُمَرَ - رضي اللهُ عنه - : « لِهْ أُمُّ حَفَلَتْ لَهُ » أَي : جَمَعَتْ اللَّبَنَ فِي ثَدْيِهَا لَهُ .

قوله : « وَتَبَقِيَ حُفَالَةً كَحُفَالَةِ التَّمْرِ » (١٧٧) . أَي : رُدَالَةٌ .

فِي رُقِيَةِ النَّمْلَةِ : « العُرُوسُ يُحْفَلُ » . أَي : تَتَزَيَّنُ وَيَحْتَشِدُ لِلزَّيْنَةِ .

فِي الْحَدِيثِ : « إِنَّمَا نَحْنُ حِفْنَةٌ مِنْ حِفْنَاتِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » (١٧٨) .
الْحِفْنَةُ وَالْحُثِيَّةُ وَاحِدٌ .

« وَوَلَقِيَ عُمَرُ أُوَيْسًا فَاحْتَفَاهُ » . أَي : بَالَعَ فِي إِطَافِهِ .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « أَنَّهُ رَدَّ عَلَيَّ الْأَشْعَثَ السَّلَامَ مِنْ غَيْرِ تَحْفٍ » .

فِي الْحَدِيثِ : « عَطَسَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَقَالَ لَهُ : « حَفَوْتُ » .
الْحَفْوُ: الْمَنْعُ، وَأَرَادَ: مَنَعْتَنَا أَنْ نُشْمَتَكَ بَعْدَ الثَّلَاثِ . وَقَدْ رَوَاهُ: حَقَوْتُ -
بِالْقَافِ - . وَالْمَعْنَى: شَدَّدْتَ عَلَيْنَا الْأَمْرَ حَتَّى قَطَعْتَنَا عَنِ تَشْمِيَتِكَ مَأْخُودٌ مِنْ

(١٧٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي ٨١ - كِتَابِ الرَّقَاقِ (٩) بِأَبِ ذَهَابِ الصَّالِحِينَ، فَتَحَ الْبَارِي (١١) : (٢٥١) .

(١٧٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ . النِّهَايَةُ (١ : ٤٠٩) .

(١٧٩) وَقَالَ فِي الْفَاتِقِ (١ : ٢٩٥) : الْحَفْوُ: الْمَنْعُ، يُقَالُ: حَفَاهُ مِنَ الْخَيْرِ؛ أَي مَنَعْتَنَا أَنْ نَشْمَتَكَ بَعْدَ الثَّلَاثِ .

وَمِنْهُ : إِنْ رَجُلًا سَلِمَ عَلَى بَعْضِ السَّلَفِ فَقَالَ : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ الزَّاكِيَاتِ، فَقَالَ لَهُ : أَرَأَيْكَ قَدْ حَفَوْتَنَا ثَوَابِهَا .
أَخَذَتْهُ كُلُّهُ وَحَرَمْتَنَا .

وَرَوَى : حَقَوْتُ بِالْقَافِ؛ أَي شَدَّدْتَ مِنَ الْحَقْوِ وَهُوَ الْإِزَارُ الَّذِي يَشُدُّ عَلَى الْخَصْرِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ الشَّدَّ مِنْ بَابِ الْمَنْعِ .

الحِقْوُ [لأنه يَقَطَعُ البَطْنَ وَيَشُدُّ الظَّهْرَ] (١٨٠) . وأمر أن تُحْفَى الشوارب (١٨١) أي: يُسْتَقْصَى جَزْأَهَا .

وقيل له: « متى تَحِلُّ لَنَا المَيْتَةُ؛ فقال: مَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أو تَعْتَبِقُوا أو تَحْتَفُوا بَقَلًا فَشَانُكُمْ بها » . في قوله: تَحْتَفُوا أربَعُ رواياتٍ ذَكَرَهُنَّ أو عُبيد القاسم بن سلام (إحداهنَّ) يَحْتَفُوْهُمُ مهموز مقصور وهو من الحَفَاءِ وهو أصل البردِيِّ الأبيض الرطبِ منه وهو يُؤْكَلُ .

(والثانية): تَحْتَفُوا: من احْتَفَفَتِ الشَّيْءُ: كما تَحْفُ المرأةُ وجهَهَا من الشَّعْرَةِ .

(والثالثة): تَجْتَفُوا: بالجيم وهو أن يُقَطَعَ الشَّيْءُ ثم يُزَجُّ به يقال: جَفَاتُ الرجل إذا ضربت به الأرض .

(والرابعة): تَخْتَفُوا بالخاء من قولك: اخْتَفَيْتُ الشَّيْءَ أي: اسْتَخْرَجْتَهُ ومنه قيل للنَّبَاشِ المُخْتَفِي . ويقال: خَفَيْتُ الشَّيْءَ: أَخْرَجْتَهُ .

﴿ باب الحاء مع القاف ﴾

في حديثِ عبادَةَ: « فَجَمَعْتُ إِبِلِي فَرَكِبْتُ الفَحْلَ فَحَقَبَ فَتَزَلْتُ عنه » (١٨٣) . أي: احْتَبَسَ بوله .

« ولا رَأَى لِحَاقِبٍ » . وهو: الذي يَحْتَاجُ إلى الخلاءِ ولا يَتَبَرَّزُ .

(١٨٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٨١) الحديث في صحيح مسلم، في كتاب الطهارة الحديث (٥٢)، « احفوا الشوارب ، واعفوا اللحى » . (١ : ٢٢٢) .

(١٨٢) في غريب الحديث (١ : ٦٠) .

(١٨٣) وفي النهاية (١ : ٤١١) : « فحقب فتفاجئ بيول فنزلت عنه » .

في الحديث: «مَرَّ بظبي حَاقِفٍ» (١٨٤). قال ابن الأنباري: أي نائمٍ
 قد انحنى في نومه. يقال: أَحَقَّقَفَ الشيءُ: إذا مال .
 قوله: «ما حَقُّ امرئٍ أَنْ يَبِيَّتَ إِلَّا وَوَصِيَّةٌ عِنْدَهُ». أي: ما الحرمُ له إِلَّا
 هذا .

في الحديث: «فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ» (١٨٥). أي: يَخْتَصِمَانِ ويقول
 كل واحد منهما: الحق معي .

قال عليٌّ - عليه السلام - : «إِذَا بَلَغَ النِّسَاءَ نَصَّ الحِقَاقِ». وتُرَوَّى:
 الحِقَاقُ، فَالعَصْبَةُ أَوْلَىٰ معناه: أن الجارية ما دامت صغيرة فأمُّها أَوْلَىٰ بها، فإذا
 بلغت، فَالعَصْبَةُ أَوْلَىٰ بها (١٨٦)، وَنَصَّ الشيءُ: غَايَتُهُ. وَالحِقَاقُ: المَخَاصِمَةُ
 وهو أن يقول الخَصْمُ: أما أَحَقُّ بهذا .

والمراد إذا بلغت غاية البلوغ، وَمَنْ رَوَى نَصَّ الحِقَاقِ: وهو جمعُ
 الحَقِيقَةِ، وَالحَقِيقَةُ: ما يصير إِلَيْهِ حَقُّ الأَمْرِ .

وقوله: «لَا يَبْلُغُ المُوْمِنُ حَقِيقَةَ الإِيْمَانِ». أي: خَالِصُهُ وَمَحْضُهُ .
 «وَالحَقَّةُ مِنَ الإِبِلِ»: التي قد اسْتَكْمَلَتْ ثَلَاثَ سِنِينَ سُمِّيَتْ حَقَّةً لِأَنَّهَا
 قد اسْتَحَقَّ الرُّكُوبَ عَلَيْهَا وَالجَمَلَ .

في حديثِ عُمَرَ: «مِنْ وَرَاءِ حِقَاقِ العُرْفِطِ». يعني: صِبْغَارَهَا وَشَوَابَهَا؛

(١٨٤) أخرجه مالك في الموطأ في: ٢٠ - كتاب الحج، باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد،
 الحديث (٧٩)، (١: ٣٥١)، وأخرجه النسائي، في: ٢٤ - كتاب مناسك الحج،
 (٧٨) باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد، والإمام أحمد في «مسنده» (٣):
 (٤٥٢).

(١٨٥) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، الحديث (٢١٧)، ص (٨٢٧).

(١٨٦) في (ف): «فالعصبة أولى بتزويجها».

شَبَّهَتْ بِحَقَاقِ الْإِبِلِ .

«قال عمرو بن العاص لمعاوية أتيتك وإن أمرك كحَقِّ الكُهولِ» (١٨٧) .
أي: كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ . وَالْحَقُّ: جمع حُقَّة . وأراد: أَنْ أَمْرُكِ وَاِهٍ .

وقال يوسف بن عمر: «إِنَّ عَامِلًا مِنْ عُمَّالِي يَذْكَرُ أَنَّهُ زَرَعَ كُلَّ حُقِّ وَلُوقٍ» . فَالْحُقُّ: الأَرْضُ الْمُطْمَئِنَّةُ، وَاللُّقُّ: الأَرْضُ الْمُرْتَفَعَةُ .

قال مُطَّرَفُ: «شَرُّ السَّيْرِ الْحَفْحَقَةُ» . وَهُوَ: الْمُتَعَبُ .

في الحديث: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ» (١٨٨) . أي: يَرْكَبْنَهُ .

في الحديث: «أَخْرَجَنِي حَاقُ الْجُوعِ» (١٨٩) : أي شِدَّتُهُ .

(١٨٧) الفائق (٢ : ٤٤٠) ، غريب الحديث للخطابي (٢ : ٤٩٠) .

(١٨٨) الفائق (١ : ٢٩٩) .

(١٨٩) موارد الظمان: ٦٢٧ ، وقال الخطابي (٢ : ١٠) : في حديث أبي بكر « أنه خرج بالهجرة إلى المسجد فقيل له : ما أخرجك هذه الساعة ؟ فقال : ما أخرجني إلا ما أجد من حاق الجوع

يرويه علي بن خشرم ، ثنا الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

قوله : حاق الجوع ، يروى بالتخفيف والتثقيب ، فمن ثقل فمعناه كلب الجوع وشدته . قال عروة بن الورد

أتهزأ مني أن سمنت وأن ترى بوجهي مس الحق والحق جاهد
أفسم جسمي في جسوم كثيرة وأحسو قراح الماء والماء بارد
يريد صدق الجوع

والعرب تقول: فلان والله الرجل حاق الرجل، وحاقة الرجل، وحاق الشجاع، وحاقة الشجاع، بادخال الهاء وإسقاطها، يريد تحقيق نعتة بالشجاعة والبأس، والأصل في هذا كله الحق لا كذب فيه. ومنه قوله تعالى ﴿ الحاققة ما الحاققة ﴾ ومعناها: والله أعلم. الكائنة التي لا كذب فيها ولا مدفع لها.

ومن رواه بالتخفيف جعله مصدرًا يقوم مقام الاسم، من قولك: حاق به البلاء يحق حيقًا وحاقًا، كما قيل: عابه عيبًا وعابًا. وفي مصدر يقول: قبالًا وقبالًا. وقد قرئ: ﴿ ذلك عيسى بن مريم قال الحق ﴾ .

[في الحديث] (١٩٠) : « ونهى عن المُحَاقَلَةِ » (١٩١) . قال أبو عبيد (١٩٢) : المُحَاقَلَةُ : بَيْعُ الزَّرْعِ وَهُوَ فِي سُنْبُلِهِ بِالْبُرِّ؛ وَهُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْحَقْلِ وَهُوَ الْبِسْتَانُ .

وقال اللَّيْثُ : الْحَقْلُ : الزَّرْعُ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَغْلُظَ سَوْقُهُ .

قال النَّضْرُ : وَإِذَا ظَهَرَ الزَّرْعُ وَاخْضَرَ فَهُوَ حَقْلٌ .

قال الأزهرِيُّ : فعلى قول اللَّيْثِ هو بيع عدد لأنه بَيْعٌ لَهُ قَبْلُ صَلَاحِيَةِ وَعَلَى قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ هُوَ بَيْعٌ حِنْطَةٍ مَجْهُولَةٌ بِحِنْطَةٍ مُتَدَخِّلَةٍ الرِّبَا .

وقال النَّضْرُ : المُحَاقَلَةُ : المزارعة على الثُّلْثِ والرُّبْعِ .

في الحديث : « مَا تَصْنَعُونَ بِمُحَاقِلِكُمْ »؟ (١٩٣) . أي : لِمَزَارِعِكُمْ .

« وَلَا رَأْيَ لِحَاقِنٍ » وَهُوَ حَابِسُ الْبَوْلِ .

في الحديث : « لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ حَقِنٌ » (١٩٤) . يقالُ : حَقِنُ وَحَاقِنٌ ، قال الأزهرِيُّ : الْحَاقِنُ فِي الْبَوْلِ ، وَالْحَاقِنُ فِي الْغَائِطِ ؛ قَالَ شِمْرٌ : وَيَكُونُ الْإِحْتِقَانُ لِلْبَوْلِ وَالْغَائِطِ جَمْعاً .

قالت عائشة : « تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي » (١٩٥) قال أبو

(١٩٠) سقطت من (ط) وأثبتها من (ف) .

(١٩١) حديث شهير أخرجه البخاري في البيوع باب (٨٢) باب بيع المزبنة ، ومسلم في البيوع ، الحديث ٥٩ ، والأحاديث من ٨١ - ٨٥ ، و (١٠٤) ، و (١٠٥) ، وأخرجه مالك في الموطأ (٢ : ٦٢٥) ، والإمام أحمد في مسنده (١ : ٢٢٤) وغيرها .

(١٩٢) في غريب الحديث (١ : ٢٢٩) .

(١٩٣) البخاري في الحدث باب (١٨) ، ومسلم في البيوع ، الحديث (١١٤) ، وأحمد في مسنده (٤ : ١٤٣) .

(١٩٤) ابن ماجه في الطهارة ، الباب (١١٤) ، وأحمد في « مسنده » (٥ : ٢٥٠) .

(١٩٥) البخاري في : ٦٤ - كتاب المغازي ، باب (٨٣) ، ومسنده أحمد (٦ : ٦٤) .

عَمَرُو الْحَاقِنَةَ: النَّقْرَةُ الَّتِي تَلِي التَّرْقُوتَ وَحَبْلَ الْعَاقِقِ .
 وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْحَاقِنَةُ: نَقْرَةُ التَّرْقُوتِ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ: أَنَّ الْحَاقِنَةَ: الْمَعْدَةُ .
 «وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ النَّسَاءَ اللَّائِي غَسَلْنَ ابْنَتَهُ حَقْوَةً» . وَهُوَ الْإِزَارُ،
 وَالْأَصْلُ فِي الْحَقْوِ مَعْقِدُ الْإِزَارِ فَقِيلَ لِلْإِزَارِ .

﴿باب الحاء مع الكاف﴾

قوله: «الإثم ما حاكَّ في صدرك» (١٩٦). ويروى ما حاكَّ وهو ما في
 النَّفْسِ مِنْهُ بِشَيْءٍ، وكذلك الإثم جَوَازُ الْقَلُوبِ أَي: مَا حَرَّ وَأَثَرَ .
 ومثله: «إياكم والحككات فإنها المائم» .
 قال أبو جهل: «حتى إذا تحاكت الركب، قالوا منا نبي» . أي:
 تَسَاوَيْنَا فِي الشَّرَفِ .
 قوله: «أنا جذيلها المحكك» أراد أنه يُسْتَشْفَى بِرَأْيِهِ كَمَا تُسْتَشْفَى الْإِبِلُ
 الْجَرَبِيِّ بِالِاحْتِكَاكِ .

قال أبو هريرة: «إذا وردت الكلاب الحكر الصغير فلا تقرُّبه» (١٩٨) .
 الحكر: الماء المستنقع في غدير .
 قوله: «إن من الشعر حكماً» (١٩٩) . أي: حِكْمَةٌ وَكَلَامًا نَافِعًا .

(١٩٦) أخرجه مسلم في كتاب البر، الحديث، (١٤)، وأحمد في مسنده (٤ : ١٨٢)
 (١٩٧) أخرجه البخاري في الحدود باب (٣١)، ومسند أحمد (١ : ٥٦) وقد مضى في جدل .
 (١٩٨) الفائق (١ : ٣٠٢)، وغريب الحديث للخطابي (٢ : ٤٣٨) وقال: الحكر: الماء
 المستنقع في غدير أو وقبة من الأرض أو نحوها، وسمي حكراً لأنه يحكر فيه، أي يجمع
 ويحبس، ومنه الاحتكار في الطعام، وهو الاحتباس به انتظار الغلاء .
 (١٩٩) البخاري في كتاب الأدب. فتح الباري (١٠ : ٥٣٧) وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه
 كلهم في الأدب، وأحمد في المسند (٣ : ٤٥٦) .

وقال النَّخعي: «حَكَمَ النَّبِيُّ كَمَا تَحَكَّمُ وَلَدَكَ». أي أمنعه من الفساد.

قال كَعْبُ: «في الجنة قُصُورٌ لا يَسْكُنُهَا إِلَّا نَبِيُّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ مُحَكَّمٌ في نفسه». أي: مُنْصَفٌ منها. وَرُوِيَ بِفَتْحِ الكافِ ومعناه: الرجلُ يَقَعُ في يَدِ العَدُوِّ فَيُخَيِّرُهُ بَيْنَ أَنْ يَكْفُرَ أَوْ يُقْتَلَ فَيَخْتَارُ القَتْلَ.

قال ابن عباس: «قرأتُ المُحَكَّمَ على عهدِ رسولِ الله» (٢٠٠). قال الأزهري: يعني: المُفَصَّلُ لأنه لم ينسخ منه شيء.

في الحديث: «في بعضِ الجِرَاحَاتِ حُكُومَةٌ» (٢٠١). قال الأزهري:

(٢٠٠) الخطابي في غريبه (١: ٤٥١)، وقال: إنما سمي المفصل محكماً، لأنه لم ينسخ من المفصل شيء، سمعت بعض العلماء يذكره، واختلف القراء في أول المفصل، فقال بعضهم: أول المفصل سورة القتال، ويقال لها سورة محمد، وآخره سورة الناس وهي خاتمة القرآن، وإنما قيل لها المفصل لكثرة الفصول بينها بآية التسمية. ويقال إن أول المفصل سورة قاف، وهذا في حديث يرويه عيسى بن يونس.

نا عبد الرحمن بن يعلى الطائفي، حاشي عثمان بن عبد الله بن أوس بن حذيفة، عن جده أنه وفد على رسول الله ﷺ فوفد ثقيف، فسمع أصحاب النبي أنه كان يحزب القرآن، قال: وحزب المفصل من قاف.

وفيه قول ثالث: وهو أن أول المفصل سورة: «الضحى»؛ وذلك لأن القارى يفصل بين هذه السور بالتكبير، وهو مذهب ابن عباس / وقراء أهل مكة.

أخبرني أبو رجاء الغنوي، نا ابن أبي مسرة، نا أبي والحميدي قالوا: نا إبراهيم بن أبي حية، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: قرأت على ابن عباس، فلما بلغت: والضحى قال: كبير إذا ختمت كل سورة حتى تختم، ويقال: إن الأصل في ذلك أن الوحي لما فتر عن رسول الله، قال المشركون: قد هجره شيطانه وودعه، فاغتم لذلك رسول الله ﷺ، فلما نزل: والضحى كبر عند ذلك رسول الله فرحاً بنزول الوحي، فاتخذة الناس سنة، وفي المحكم قول آخر: وهو أنه من القرآن ما أحكم بيانه بنفسه، ولم يفتقر إلى غيره على تأويل قوله عز وجل ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات﴾ الآية، فالمحكم: ما لا يحتمل الوجوه وعرف بنفسه.

والمتشابه: ما احتمل الوجوه فلم يعرف بنفسه. فالمحكم أم المتشابه لأنه يعرف به.

معناه أن يُخْرَجَ الرجلُ فَيَقْيَسُ الحَاكِمُ أَرْضَهُ بأن يَقُولَ: هذا لو كان عَبْدًا غيرَ مجروحٍ كانت قِيَمَتُهُ كَذَا، وقد نَقَصَهُ هذا الشَّيْنُ كَذَا .

في الحديث: « في رَأْسِ كُلِّ عَبْدٍ حَكْمَةٌ » (٢٠٢). الحَكْمَةُ: لجام الدَّابَّةِ وقد بَيَّنَّ معناه في الحديث: إِنَّ تَوَاضَعَ رُفِعَ . وَإِنْ تَرَفَّعَ وَضِعَ .

﴿ باب الحاء مع اللام ﴾

في الحديث: « حَلَّتْهُمُ عَنِ المَاءِ » (٢٠٤) . أي: طَرَدَتْهُمُ . وأصله الهمزُ حَلَّتْهُمُ .

ومنه في حديث الحوضِ: « فَيَحْلَأُونَ عَنْهُ » (٢٠٥) .

في الحديث: « أَبْغَيْنِي نَاقَةً حَلْبَانَةً رَكْبَانَةً » (٢٠٦) : أي: غَزِيرَةً تُحَلَبُ، وَذُلُولًا تُرَكَّبُ .

قوله: « مِنْ حَقِّ الإِبِلِ حَلْبُهَا عَلَى المَاءِ » (٢٠٧) . أي: تُحَلَبُ عِنْدَ المَاءِ لِيَشْرَبَ مِنْ حَضَرَ مِنَ المُحْتَاجِينَ .

في حديث أمِّ مَعْبِدٍ: « لا حَلُوبَةَ فِي البَيْتِ » (٢٠٨) ، يقال: حَلُوبٌ وَحَلُوبَةٌ .

(٢٠٢) النهاية (١: ٤٢٠) .

(٢٠٣) في (ف) « قد بان » .

(٢٠٤) حديث سلمة بن الأكوع . النهاية (١: ٤٢١) .

(٢٠٥) أي: يُصَدَّونَ عَنْهُ، أخرجه البخاري في: ٨١ - كتاب الرقاق، (٥٣) باب، فتح الباري (١١: ٤٦٤ - ٤٦٥) ، الحديث رقم (٦٥٨٦) عن سعيد بن المسيب .

(٢٠٦) الفائق (٣: ٦٩) ، الصالحة للحلب والركوب، قال في اللسان:

أكرم لنا بناقة ألوف حلبانة ركبانة صفوف
تخلط بين وبرٍ وصفوف .

(٢٠٧) أخرجه البخاري في المساقاة، والإمام أحمد في « مسنده » (٢: ٣٦٠) .

(٢٠٨) وقد تقدم

وقال - عليه السلام - لقوم: « لا تسقوني حَلَبَ امْرَأَةٍ » (٢٠٩). وذلك أن حَلَبَ النِّسَاءِ عَيْبٌ عند العرب يُعَيَّرُونَ بِهِ . وَإِنَّمَا يَحْلَبُ الرَّجَالُ، قال إبراهيمُ الحربيُّ: النساءُ إذا حَلَبْنَ رُبَّمَا أَخَذَهُنَّ البَوْلُ وليس مثل الرجالِ يَمَسَّحَنَ بالأرضِ، فَرُبَّمَا مَسَّحَتْ بِثَوْبٍ أو بيدها ثم تَرَجَعُ إِلَى الضَّرْعِ وفي يدها شيءٌ من النجاسةِ فلذلك نَفَّرَهُ عنه .

في الحديث: « أَنْ فُلَانًا ظَنَّ أَنَّ الْأَنْصَارَ لَا يَسْتَحْلِبُونَ مَعَهُ عَلِيٌّ مَا يَرِيدُ » (٢١٠). أي: لا يجتمعون [على ما يريد] (٢١١) .

« وكان رسولُ الله إذا اغْتَسَلَ دَعَى بِإِنَاءٍ نَحْوِ الحِلَابِ » (٢١٢) . [قال الأزهري: الذي يُحْلَبُ فيه اللبنُ، يقال له: حِلَابٌ ومَحْلَبٌ بكسر الميم، فأما المَحْلَبُ: - بفتحها - فشيءٌ يُجْعَلُ حَبُّهُ فِي العِطْرِ قَلت] (٢١٣) وقد غلَطَ في هذا جماعةٌ فظنَّ قومٌ أن الحِلَابَ طيبٌ. ورواه قومٌ بالجيمِ وتشديد اللامِ - وهو خطأٌ فاحشٌ - . وذكره الأزهري في باب الجيمِ كذلك. وقال: أراه أراد ماءَ الوَرْدِ .

قلت: وما ضَبَطَهُ أَحَدٌ بِالْجِيمِ والذي في الصحيحِ بالحاءِ، والجيمِ غلَطُ .

(٢٠٩) النهاية (١: ٤٢٣) .

(٢١٠) من حديث سعد بن معاذ. النهاية (١: ٤٢٣) .

(٢١١) الزيادة من (ف) .

(٢١٢) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الغسل من الجنابة، (١: ٦٣)، ومسلم في الحيض، باب صفة غسل الجنابة (١: ٢٥٥)، والخطابي في غريب الحديث (١: ١٦٢)، وقال الحلاب: إناء يسع حلبة ناقة، وهو المحلب « بكسر الميم ». فأما المحلب « بفتح الميم » فهو الحب الطيب الريح . قال الشاعر:

وقبر تجاوزت نكراهه صدود الهزير عن الشعب
ولو شئت بالريح أذريت كطحن الرحا حبة المحلب

(٢١٣) ما بين الحاصرتين من (ط) .

في الحديث: « دِعَ ما تَحَلَّجَ في صَدْرِكَ » (٢١٤). أي: ما شَكَّكَتَ فيه .
يقال: تَحَلَّجَ وَتَحَلَّحَ بِالْحاءِ أَيْضاً .

في الحديث: « نَحْنُ أَحْلَاسُ الْخَيْلِ » (٢١٥) . أَرادُوا أَنَّا نُلَازِمُ ظُهُورَها
كالحِلسِ ، وهو الكِساءُ الذي يَلِي ظَهَرَ البَعِيرِ تحتِ القَتَبِ يُلازمه ولا يُفارقُه .

وقال أبو بكر: « كُنْ جِلْسَ بَيْتِكَ » (٢١٦) . أي: مُلازِمَه .

وقال الشَّعْبِيُّ للحِجَّاجِ : « اسْتَحْلَسْنَا الخَوْفُ » . أي: لم يفارقنا .

« وَحَالَفَ رَسولُ اللَّهِ بَيْنَ قَرِيشٍ وَالانصارِ » . أي: آخَى بَيْنَهُم .

وكان أبو بكرٍ من المُطَيِّبِينَ ، وَعُمَرُ من « الأَحْلَافِ » .

قال ابن الأعرابي: الأَحْلَافُ ست (٢١٧) قبائل: عبد الدَّارِ وَجُمَحُ وَسَهْمُ
وَمَخْزُومٌ وَعَدِيُّ وَكعبٌ سُمُوا بِذلكَ لِأنَّهُ لَمَّا أَرادَتِ بَنو عَبدِ مَنافٍ أَخذَ ما في
أيدي عَبدِ الدَّارِ من الحِجَّامَةِ والرَّفادَةِ واللَّوَاءِ والسَّقايَةِ ، وَأبَتْ ذلكَ بَنو عَبدِ
الدارِ ، عَقَدَ كُلُّ قَوْمٍ عَلى أَمْرِهِم جِلْفاً مُوكِّداً عَلى أن لا يَتخاذلوا فأَخرجتِ بَنو
عَبدِ مَنافٍ جِفَنَةً مملوؤَةً طَيِّباً فَوَضَعَتْها في المَسجِدِ عَند الكَعْبَةِ ثم غَمَسَ القَوْمُ

(٢١٤) قاله النبي ﷺ لعدي الفائق (١: ٣١٢)، النهاية (١: ٤٢٣).

(٢١٥) بنو فزارة، قالوا: يا خليفة رسول الله! نحن أحلاس الخيل. النهاية (١: ٤٢٤).

(٢١٦) حديث أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -: « كن جلس بيتك حتى تأتيك يد خاطئة أو
منية قاضية ». الفائق (١: ٣٠٥)، والحلس، كساء يكون على ظهر البعير تحت البرذعة،
ويُسط في البيت تحت حُرِّ الثياب وجمعه أحلاس، قال الشاعر:

ولا تَغْرُنْكَ أَضنانٌ مُزْمَلَةٌ قد يُضْرِبُ الدُّبْرَ الدَّامِي بأَحْلَاسِ

والمعنى أنها كانت في الجاهلية إذا أُحْدِثت على زوجها اشتملت بهذا الكساء سنة
جرداء، فإذا مضت السنة رمت الكلب ببعرة، ترى أن ذلك أهون عليها من بعرة يرمى بها
كلب، فكيف لا تصبر في الإسلام هذه المدة.

(٢١٧) في (ط): « خمس » .

أيديهم فيها، وتَعَاقَدَتْ بنو عبدِ الدارِ وحُلَفاؤها حِلْفًا مُؤَكِّدًا أن لا يتخاذلوا (٢١٨).

وقال الحَجَّاجُ في حَقِّ يَزِيدِ بنِ المُهَلَّبِ: « ما أَمْضَى حَنَانَهُ وَأَحْلَفَ لِسَانَهُ ». أي: ما أَذْرَبَهُ. والحليفُ: الذَّرِبُ اللِّسَانِ وسِنَانُ حليفٍ: أي حديد .

« وكان رسولُ الله يُصَلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ بَيضاءَ مُحَلَّقَةً » (٢١٩) . يعني: مُرْتَفَعَةً؛ يُقال: حَلَقَ النَّجْمَ والطائرُ .

وفي حديثٍ آخَرَ: « فَحَلَّقَ بَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ». أي رفعه .

قوله: « والبَعْضاءُ هي الحَالِقَةُ ». وذلك أنها تَقَطِّعُ الرَّحِمَ .

وقالت الأنصار: « نَحْنُ أَهْلُ الحَلَقَةِ » (٢٢٠)، قال أبو عبيدٍ (٢٢١) الحَلَقَةُ: اسم لجمع السلاح والذُّرُوعِ وما أشبهها. والحَلَقَةُ أيضاً: حَلَقَةُ القومِ وحَلَقَةُ البابِ كله - بالتَّسْكِينِ - . قال أبو عمرو: وليس في الكلام حَلَقَةٌ - بفتح اللام - إلا الذين يَحْلِقُونَ الشَّعْرَ، وقال ابن الأعرابي: الحَلَقُ بفتح اللام:

(٢١٨) وجاء في نسخة (ط) ما يلي: فإن قيل: كيف الجمع من هذا ومن ما أخرجه مسلم في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: « لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزه الإسلام الاشدَّة » فالجواب: أن أصل الحلف المعاهدة على المعاوضة فما تحالفت به الجاهلية على الغارات والظلم فذاك الذي أبطله الشرع، وما تحالفوا فيه على نصرة المظلوم وصلة الأرحام فهو الذي لم يزه الإسلام إلا شدة. وقد كان أهل الجاهلية يحالفون على دفع الظلم.

(٢١٩) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٣: ١٣١، ١٦٩)، والنسائي في المواقيت (٨) باب تعجيل العصر (١: ٢٥٣).

(٢٢٠) أخرجه أبو داود في الخراج والإمارة والفيء (٣: ١٥٦)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥: ٣٥٨)، والخطابي في غريبه (١: ٥٦٣) .

(٢٢١) في غريب الحديث (٣: ٢٠٠).

الضروع المرتفعة إلى البطن لِقَلَّةِ لبنها .

في الحديث: « حَلَقَةُ الْقَوْمِ حِمِيٌّ » (٢٢٢) والمعنى: أن القوم إذا جَلَسُوا فلهم أن يَحْمُوا حَلَقَتَهُمْ أن يَجْلِسَ في وَسْطِهَا أَحَدٌ .

قوله: « فَهَمَّمْتُ أَنْ أُلْقِي نَفْسِي مِنْ حَالِقِي » . أي من جَبَلٍ عالٍ .

وقال لَصَفِيَّةَ: « عَقْرِي حَلْقِي » (٢٢٣) المعنى: عَقَرَهَا اللهُ وَحَلَقَهَا أَي:

أَصَابَهَا بَوَجَعٍ في حَلْقِهَا .

قوله: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ » (٢٢٣) . أي: حَلَقَ الشَّعْرَ عِنْدَ الْمَصَائِبِ .

قال أبو هريرة: لما نَزَلَ تحريمُ الخمرِ كُنَّا نَعْمِدُ إلى الحُلُقَانَةِ - وهي

التَّدْنُوبَةُ - فَنَقَطُ مَا ذَنَبَ مِنْهَا ، قال أبو عبيد: يقال للْبُسر إذا بدأ الإِرْطَابَ فيه من قَبْلِ ذنبه: التَّدْنُوبَةُ .

« ونهى عن الحَلِقِ قَبْلَ الصَّلَاةِ » وهي جمع حَلْقَةٍ .

وقال العَبَّاسُ في زَمَزَمٍ: « هي لِشَارِبِ حِلٍّ وَبِلٍّ » . الحِلُّ الحَلَالُ .

قوله: « لَا تَمَسُّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ » (٢٢٤) ، قال أبو عبيد (٢٢٥): وهو

قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ (٢٢٦) . فإذا مَرَّ بها المؤمنُ فقد أَبْرَأَ اللهُ عَزَّ

وَجَلَّ قَسَمَهُ وقال غيره: ليس في هذه الآية قَسَمٌ فيكون له تَحِلَّةٌ وإنما المعنى

إلا التعزير .

(٢٢٢) من حديث أوله: لا حمى إلا في ثلاث . . . النهاية (١ : ٤٢٦)

(٢٢٣) أخرجه مسلم في : ١ - كتاب الايمان ، الحديث (١٦٧) ، (١ : ١٠٠ - ١٠١) بلفظ:

« أنا بريء ممن حلق ولسلق وخرق » ثم بلفظ: « ليس منا من حلق » وأخرجه ابن ماجه ،

والنسائي كلاهما في الجنايز .

(٢٢٤) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٣ : ١٣٧) .

(٢٢٥) في غريب الحديث (٢ : ١٦) . (٢٢٦) الآية الكريمة (٧١) من سورة مريم .

والأول: أصح، لأنَّ المعنى: وإن منكم والله؛ كقوله: وإن منكم لمن لِيُطِّتَنَّ .

في الحديث: «أَجِلٌ بِمَنْ أَحَلَّ بِكَ» (٢٢٧). وفيه قولان:

(أحدهما): أن المعنى: مَنْ تَرَكَ الإِحْرَامَ وَقَاتَلَكَ فَقَاتَلَهُ وَإِنْ كُنْتَ مُحْرِمًا .

(والثاني): أنَّ المُسْلِمَ حَرَامٌ عَلَى المُسْلِمِ فَإِذَا تَنَاوَلَا مِنْكَ مُتَنَاوِلًا فَادْفَعَهُ .

وقال أبو الدَّرْدَاءِ: «أَحِلُّوا لِلَّهِ»، أي: أَسْلِمُوا لَهُ .

«وَلَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ» (٢٢٨) .

المُحَلَّلُ: مُتَزَوِّجُ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا عَلَى شَرْطِ أَنْ يُطَلَّقَ بَعْدَ الْمُوَاقَعَةِ لِتَحِلَّ لِلزَّوْجِ الْأَوَّلِ .

قوله: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» (٢٢٩). أي: أَمْرَاتِهِ لِأَنَّهَا تُحِلُّ عِنْدَهُ .

وقال لامرأة عَابَتْ أُخْرَى: «قَوْمِي فَتَحَلَّلِيهَا» أي: سَلِّيْهَا أَنْ تَجْعَلَكَ فِي حِلٍّ .

[في الحديث: «من الكبائر أن تزاني حليلة جارك» قال الزجاج: الحليلة، المحلة، مشتقة من الحلال، وقال أبو منصور اللغوي: الحليل: الزوج، والحليلة: المرأة، سميت بذلك: إما لأنهما يحلان في موضع واحد، أو لأن كل واحد منهما يحالُّ صاحبه، أي: ينازله، أو لأن كل واحد منهما

(٢٢٧) النهاية (١: ٤٢٩) . (٢٢٨) مسند أحمد (١: ٢٢٨) .

(٢٢٩) أخرجه البخاري في تفسير سورة البقرة وفي أول كتاب الديات، ومسلم في: ١ - كتاب الإيمان، الحديث (١٤٢)، ص (١: ٩٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٣٨٠)، وأبو داود في الطلاق، والبخاري والترمذي في تفسير سورة النور.

محل إرادة صاحبه [٢٣٠].

في الحديث: «جَلًّا أُمَّ فُلَانٍ». أي: تَحَلِّي من يمينك .
وسئل «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ»: قال الْحَالُّ الْمُرْتَجِلُ ، وفيه قولان
أحدهما أن خَاتِمَ الْقُرْآنِ يبلُغُ آخِرَهُ وَيَعُودُ إِلَى أَوَّلِهِ وَالثَّانِي: الْغَازِي .

في الحديث: «خَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ» (٢٣١)، قال ابن الأعرابي: يُقَالُ
لِلْإِزَارِ وَالرِّدَاءِ: حُلَّةٌ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: حُلَّةٌ .

وقال أبو عبيد: الْحُلَّةُ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ. لَا تُسَمَّى حُلَّةً حَتَّى تَكُونَ تُؤَبِّنُ .

وقال الْخَطَّابِيُّ (٢٣٢): الْحُلَّةُ ثِيَابٌ: إِزَارٌ وَرِدَاءٌ. وَلَا تَكُونُ حُلَّةً إِلَّا وَهِيَ
جَدِيدَةٌ يَحُلُّ مِنْ طَيِّبٍ فَتُلْبَسُ .

[وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ شَمْرِ قَالَ: الْحُلَّةُ عِنْدَ الْأَعْرَابِ ثَلَاثَةٌ أَثْوَابٌ] .

قال ابن عباس: «إِنَّ حَلَ لَتُؤْذِي وَتُوطِي وَتُشْغَلُ عَنِ الذَّكْرِ». حَلٌّ:
رَجْرُ النَّاقَةِ إِذَا حَشَّتْهَا، وَالْمَعْنَى: أَنَّ رَجْرَكَ لَهَا عِنْدَ الْإِفَاضَةِ مِنْ عِرْفَاتٍ يُوطِيءُ
النَّاسَ وَيُؤْذِيهِمْ .

«وَقَضَى عَمْرٌ فِي الْأَرْزَبِ يَقْتُلُهُ الْمُحْرِمُ بِحُلَانٍ». وَيُرْوَى بِحُلَامٍ وَهُوَ
الْجَدْيُ الذَّكْرُ، وَقِيلَ: الْحَمَلُ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَلَدُ الْمَعْرَى: حُلَانٌ وَحُلَامٌ،
وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: الْحُلَامُ الْحَمَلُ .

[وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْحُلَانُ وَالْحُلَامُ وَاحِدٌ وَهُوَ مَا يُؤَلَّدُ مِنَ الْعَنَمِ
صَغِيرًا؛ وَهُوَ الَّذِي كَانُوا يَجْعَلُونَ عَلَيْهِ أُذُنَهُ إِذَا وُلِدَ خَطَأً فَيَقُولُونَ دَكَّيْنَاهُ فَإِنْ]

(٢٣٠) الزيادة من (ط) .

(٢٣١) أبوداود (٣ : ١٩٩) ، الحديث (٣١٥٦) ، ابن ماجه (١ : ٤٧٣) الحديث (١٤٧٣) .

(٢٣٢) في غريب الحديث (١ : ٤٩٨) . (٢٣٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

مات أكلوه. قالوا: وَسُمِّيَ حُلَافًا لِأَنَّهُ إِذَا حُلَّ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ [٢٣٤].
 «وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ مَعَاذًا أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا» أي: من كُلِّ
 بالغٍ .

ومنه: «الغُسْلُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ حَالِمٍ» [٢٣٥].
 قوله: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ» [٢٣٦]. اعْلَمْ أَنَّ الرُّؤْيَا
 وَالْحُلْمَ وَاحِدٌ غَيْرٌ أَنَّ صَاحِبَ الشَّرْعِ خَصَّ الْخَيْرَ بِاسْمِ الرُّؤْيَا، وَالشَّرَّ بِاسْمِ
 الْحُلْمِ .

«وَنَهَى عَنْ حُلْوَانِ الْكَاهِنِ» [٢٣٧] وهو ما يعطاه. يقال: حَلَوْتُهُ أَحْلُوهُ
 حُلْوَانًا. وَالْحُلْوَانُ: الرَّشْوَةُ .

في الحديث: «فَرْمَانِي لِحَلَاوَةِ الْقَفَا» [٢٣٨]. أي: على وَسَطِ الْقَفَا لَمْ
 يَمْلُ بِهِ إِلَى أَحَدٍ جَانِبِيهِ، يُقَالُ: حَلَاوَةٌ وَحُلَاوَةٌ وَحَلَاوًا بِالْقَصْرِ .

(٢٣٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٣٥) أخرجه البخاري في: ١٠ - كتاب الأذان، (١٦١) باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم
 الغسل والطهور، ومسلم في: ٧ - كتاب الجمعة، (١) باب وجوب غسل الجمعة على
 كل بالغ من الرجال، حديث (٥)، ومالك في الموطأ (١: ١٠١، ١٠٢)، وأحمد في
 «مسنده» (٣: ٦، ٣٠) .

(٢٣٦) أخرجه البخاري في: ٧٦ - كتاب الطب، (٣٩) باب النفث في الرقية، وفي: ٩١ -
 كتاب التعبير باب (٣)، ومسلم في: ٤٢ - كتاب الرؤيا، حديث (٢)، ومالك في
 الموطأ (٢: ٩٥٧)، والإمام أحمد في «مسنده» (٥: ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٠٥، ٣١٠) .

(٢٣٧) أخرجه البخاري في: ٣٤ - كتاب البيوع، (١١٣) باب ثمن الكلب، ومسلم في: ٢٢ -
 كتاب المساقاة، (٩) باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي، حديث
 (٣٩)، ص (١١٩٨)، ومالك في الموطأ (٢: ٦٥٦)، والإمام أحمد في «مسنده»
 (١: ٢٣٥) .

(٢٣٨) صحيح مسلم في كتاب الفضائل، الحديث (١٧٢)، ص (١٨٥١) .

قال أبو هريرة: الحليّة تَبْلُغُ إلى مواضع الوُضوءِ يعني: التَّحْجِيلُ. أراد قوله - عليه السلام - «أُمَّتِي غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضوءِ» .

﴿باب الحاء مع الميم﴾

قال عمر لرجل: «مالي أراك مُحَمَّجاً»، قال الأزهري: التَّحْمِيجُ: نَظْرٌ بتحديقٍ .

قوله: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ»، المعنى: وَبِحَمْدِكَ ابْتَدَيْءُ .
في الحديث: «أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ غَسَلَ الْإِحْلِيلِ» (٢٣٩). أي: أَرْضِي لَكُمْ .

في الحديث: «حُمَادِيَاتِ النِّسَاءِ غُضُّ الطَّرْفِ» (٢٤٠) ومعناه: غَايَاتُهُنَّ وَجَهْدُ مَا يُحْمَدُ مِنْهُنَّ، يقال: حُمَادَاكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا أَي: غَايَتِكَ .
في الحديث: «كُنَّا إِذَا أَحْمَرَّ الْبَأْسُ» (٢٤١). أي: اشْتَدَّ الْحَرْبُ. ويقولون: الْحُسْنُ أَحْمَرٌ. أَي: شَاقٌّ فَمَنْ أَحَبَّ الْحُسْنَ احْتَمَلَ الْمَشَقَّةَ .

(٢٣٩) الفائق (١ : ٣١٤)، غريب الحديث للخطابي (٢ : ٤٥٣) من حديث ابن عباس، وقال:

قوله: إني أحمد إليكم غسل الإحليل، معناه أرضاه لكم وأتقدم فيه إليكم، كقول الرجل لصاحبه: أحمد الله إليك: أي أفضي بنعمة الله إليك.

ويقال: معناه أحمد الله معك، وحروف الصفات تتعاقب ويبدل بعضها مكان بعض كقوله عز وجل ﴿من أنصاري إلى الله﴾ يريد مع الله.

وكقوله: ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم﴾ أي مع أموالكم.

وكان قوم من السلف لا يستعملون الماء في الاستنجاء، ويسرون الحجارة مجزية، وكان الأنصار، يستنقون بالماء ويتطهرون به، فأثنى الله بذلك عليهم فقال: ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾ .

قال الزهري: كانوا يتوضون المبطنة، يريد غسل الباطن بالماء.

(٢٤٠) النهاية (١ : ٤٣٧).

(٢٤١) صحيح مسلم ص (١٤٠١)، الحديث (٧٩) من كتاب الجهاد.

قوله: «بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ» (٢٤٢). يعني: العرب والعجم والغالب على ألوان العرب السُمْرَةُ، وعلى ألوان العجم البياض .

وقيل لعلِّي - عليه السلام - : « غَلَبَتْنَا عَلَيْكَ هَذِهِ الْحَمْرَاءُ ». يعنون: العجمُ قال أبو عمرو: الأحمرُ الأبيض .

ومنه قوله لعائشة: « يَا حُمَيْرَاءُ » (٢٤٣) .

وقال عليٌّ لرجلٍ: « اسْكُتْ يَا ابْنَ حَمْرَاءِ الْعِجَانِ » أي: يا ابنَ الأَمَةِ، والعِجَانِ: ما بَيْنَ الْقُبُلِ وَالذُّبُرِ .

وقال الأعمش: كان مجاهد يرى أن الأحمر: الإنس والأسود: الجن .

قوله: « أُعْطِيتُ الْكَتْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ » (٢٤٤)؛ قالوا: هي كُنُوزُ كِسْرَى مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وقيل: أراد العرب والعجمَ جُمِعُوا عَلَى أَتْبَاعِهِ . وقال إبراهيم الحربي: الأحمرُ مُلْكُ الشَّامِ، والأبيضُ مُلْكُ فَارِسَ . فَإِنَّمَا قَالَ لِمُلْكِ فَارِسَ الْأَبْيَضَ لِبَيَاضِ أَلْوَانِهِمْ، وقال في الشام: الأحمرَ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى أَلْوَانِهِمُ الْحَمْرَةَ وَعَلَى كُنُوزِهِمُ الذَّهَبُ وَهُوَ أَحْمَرٌ .

في ذِكْرِ النِّسَاءِ، « أَهْلَكَهُنَّ الْأَحْمَرَانِ » (٢٤٥) الذَّهَبُ وَالزُّعْفَرَانُ والمعنى: حُبُّ الْحُلِيِّ وَالطَّيِّبِ . وقيل: اللَّحْمُ وَالشَّرَابُ .

في الحديث: « فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ حَمْرَاءُ ». يعني: الجَدْبَ، وذلك لِأَنَّ آفَاقَ

(٢٤٢) أخرجه مسلم في كتاب المساجد، الحديث (٣)، والدارمي في السير، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٢٥٠، ٣٠١) .

(٢٤٣) ابن ماجه في كتاب الرهون (٢: ٨٢٦) .

(٢٤٤) أبو داود في أول كتاب الفتن، والترمذي في كتاب الفتن باب (١٤)، والامام أحمد في «مسنده» (٤: ١٢٣) .

(٢٤٥) مسند أحمد (٥: ٢٥٩) .

السَّمَاءِ تَحْمَرُ زَمَانَ الْقَحْطِ .

« وكان شَرِيحٌ لا يُلْحِقُ الحَمَارَةَ . - وَهُمْ أَصْحَابُ الحَمِيرِ - بأصحاب الخيل في السُّهَامِ » .

قال أَنَسٌ : « كُنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ أبا حَمَزَةَ بِبِقَلَةٍ كُنْتُ اجْتَنَيْتُهَا قال الأزهرِيُّ : البِقَلَةُ التي جَنَّاها أَنَسٌ كان في طَعْمِها لَذَعٌ فَسُمِّيَتِ البِقَلَةُ حَمَزَةً بِفِعْلِها .

وسئل ابنُ عَبَّاسٍ : « أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ قال : أَحْمَزُها » قال أبو عبيد (٢٤٦) : أَمَّتْها وَأَقْوَاهَا .

في الحَدِيثِ : « هذا مِنَ الحُمْسِ » . وَهُمْ قُرَيْشٌ وَمَنْ وُلِدَتْ قُرَيْشٌ وَكِنَانَةٌ ، سُمُوا حُمَسًا لِأَنَّهُمْ تَحَمَّسُوا في دِينِهِمْ أَي : تَشَدَّدُوا .

في الحَدِيثِ : « فَإِذَا رَجُلٌ حَمَشُ الذَّرَاعَيْنِ وَالسَّاقَيْنِ » أَي : دَفِيقُهُمَا . وكان عَلِيٌّ - عليه السلام - « يَوْمَ صِفِّينَ يُحْمِشُ أَصْحَابَهُ » . أَي : يُحَرِّضُهُمْ عَلَى القِتَالِ .

في حَدِيثِ ذِي الثُّدَيَّةِ : « كَانَ لَهُ ثُدْيَةٌ إِذَا تُرِكَتْ تَحَمَّصَتْ » . أَي : تَقَبَّضَتْ .

وقال ابنُ عَبَّاسٍ : « أَحْمِضُوا بنا » . أَي : أَفِضُوا فيما يُؤْنِسُنَا والأصل : الحَمِضُ الَّذِي هو فاكهة الإبل ، وذلك أَنَّها تَرَعَى الخُلَّةَ ، فَإِذَا مَلَّتْها أَخَذَتْ مِنَ الحَمِضِ ، ثُمَّ عَادَتْ إِلَى الخُلَّةِ ، والخُلَّةُ : ما حَلَا مِنَ النَباتِ ، والحَمِضُ : ما مَلَحَ مِنَ النَّبْتِ ، [والعرب تقول : الخُلَّةُ : حُبْرُ الإِبِلِ والحَمِضُ فاكِهُها] (٢٤٧) .

قال بعضُ العلماء: «لِلنَّفْسِ حَمْضَةٌ». أي: شَهْوَةٌ .
 [قال كعب: «مِنْ أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ حَمِيَّاطٌ»
 ومعناه: حامي الحَرَمِ] (٢٤٨) .

في حديث ابنِ عُمَرَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ». التاء مفتوحة
 والمعنى: صار أحمق .

قوله «في حَمِيلِ السَّيْلِ» (٢٤٩) هو ما يَحْمِلُهُ السَّيْلُ وَكُلُّ مَحْمُولٍ
 حَمِيلٌ وفي لَفْظِ حَمَائِلِ السَّيْلِ» (٢٥٠)، والمراد: الإخْبَارُ بِسُرْعَةٍ نَبَاتِهِمْ .
 في الحديث: «يُضْغَطُ الْمُؤْمِنُ فِي الْقَبْرِ ضَغْطَةً تَزُولُ حَمَائِلُهُ». قال
 الأزهري: يعني عروق أنثيّه .
 في الحديث: «الْحَمِيلُ لَا يُورَثُ إِلَّا بَيِّنَةً» (٢٥٣) . وهو المَحْمُولُ
 النَّسَبِ .

في الحديث: «الْحَمِيزُ غَارِمٌ»، وهو الضَّامِنُ .
 في الحديث: رَجُلٌ تَحَمَّلَ حَمَالَةً (٢٥٣) الحَمَالَةُ: العُرْمُ عن القومِ وذاك
 أن الحربَ تقَعُ بين قومٍ فَيُسْفِكُ فِيهَا الدَّمُ فيحتملُ رجلٌ تلك الديات ليُصْلِحَ
 ذاتَ البينِ [قوله: لا أخذَ حمولةً]: الحمولة ما يحمل الزاد وهو المتاع من
 الإبل [٢٥٤) .

(٢٤٨) الزيادة من (ط) فقط .

(٢٤٩) أخرجه مسلم في: ١ - كتاب الإيمان، الحديث (٣٠٥) .

(٢٥٠) اللفظ في الترمذي في كتاب جهنم، باب (١٠) .

(٢٥١) مسند أحمد (٥٠: ٤٠٧) .

(٢٥٢) الحميل: هو الذي يحمل من بلاده صغيراً إلى بلاد الإسلام، النهاية (١: ٤٤٢) .

(٢٥٣) أخرجه النسائي في كتاب الزكاة باب الصدقة لمن تحمل بحمالة، (٥: ٨٩)، و (٥: ٥) .

(٩٧) .

(٢٥٤) الزيادة من (ط)

في الحديث: «انصرفت كلُّ رجلٍ إلى حامتيه». أي: خاصتيه .
في الحديث: «جئناك في غيرِ حممةٍ»؛ يقال: أحممت الحاجةُ إذا همت .

في الحديث: «وعند حممة النهضات» (٢٥٥) يعني: شدتها ومُعظمها وحممة كلِّ شيءٍ: مُعظمه .

«ورخص رسولُ الله في الرقية من الحممة» (٢٥٦)، قال ابن قتيبة: الحممة: سُم الحيات والعقارب وما أشبهها من ذوات السموم، والعلماء يذهبون إلى أن حممة العقرب شوكتها، وليس الحممة سُمها. والشوكة فهي الإبرة .

في الحديث: «مثل العالم مثل الحممة». والحممة: عين ماءٍ حارٍّ يستشفى بها المرضى .

قال مسلمة في خطبته: «أقلُّ الناسِ همًّا أقلُّهم حمًّا». أي: مُتعةً .
في حديث عبد الرحمن: «أنه طلق امرأةً ومتعها بخادمة سوداء حممها إياها أي: متعها بها .

قوله: «حتى إذا صرَّت حممًا فاسحقوني» (٢٥٧). أي: فحمًا واحدته: حممة .

«ومرَّ رسولُ الله بيهوديٍّ مُحَمَّم» (٢٥٨). أي: مُسودَّ الوجه .

(٢٥٥) النهاية (١: ٤٤٥)

(٢٥٦) أخرجه البخاري في كتاب الطب باب (١٧)، ومسلم في: ١ - كتاب الإيمان، الحديث

(٣٧٤)، ص (١: ١٩٩).

(٢٥٧) مسند أحمد (٢: ٣٠٤).

(٢٥٨) صحيح مسلم ص (١٣٢٧)، «مسند أحمد» (٤: ٢٨٦)

« وكان أنسُ إذا حَمَمَ رأسَهُ بِمَكَّةَ خَرَجَ وَاعْتَمَّ » .

يقول: حَمَمَ رَأْسُ فُلَانٍ بَعْدَ الْحَلْقِ إِذَا اسْوَدَّ .

في الحديث: « حُمُّ لَا يُبْصَرُونَ » . قال أبو عبيد: معناه: اللهم لا يُبْصَرُونَ .

في الحديث: « ذَكَرَ الْحَمْنَانَةَ » (٢٥٩) يقال للواحدة من القُرَادِ: إِذَا كَانَ صَغِيرًا قُمَامَةً، فَإِذَا كَبُرَتْ فِيهَا حُمْنَانَةٌ، فَإِذَا عَظُمَتْ فِيهَا حَلْمَةٌ .

في الحديث: « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِمُعْيَبَةٍ، وَإِنْ قِيلَ: حَمُوهَا أَلَّا حَمُوهَا الْمَوْتُ » (٢٦٠) .

وفي معناه قولان:

(أَحَدُهُمَا): أَنَّ الْمَعْنَى فليُمْتُ وَلَا تَفْعَلَنَّ ذَلِكَ قَالَه أَبُو عبيد.

[والمراد النهي عن الخلوَّة ولو بِالْحَمُومِ] (٢٦١) .

(والثاني): أَنَّ لِقَاءَ هَذَا مِثْلُ الْمَوْتِ . قَالَه ابن الأعرابي . الْحَمُومُ أَبُو الزَّوْجِ وَأَخُوهُ وَكُلٌّ مِنْ وَلِيَّهِ مِنْ ذَوِي قُرَابَاتِهِ .

قال الأصمعي: الْأَحْمَاءُ مِنْ قِبَلِ الزَّوْجِ وَالْأَخْتَانُ مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ، وَالصَّهْرُ يَجْمَعُهُمَا وَالْمَرَادُ بِالْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنِ الْخُلُوةِ وَلَوْ بِالْحَمُومِ .

في الحديث: « لَا جَمِيَّ إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » (٢٦٢) . كَانَ الشَّرِيفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا نَزَلَ مَكَانًا فِي حَيِّهِ اسْتَعْوَى كَلْبًا فَحَمَى مَدَى عُوَاءِ الْكَلْبِ لَا

(٢٥٩) من حديث ابن عباس . النهاية (١ : ٤٤٧) .

(٢٦٠) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، فتح الباري (٩ : ٣٣٠)، ومسلم في كتاب السلام

ص (١٧١١)، والإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ١٤٩)

(٢٦١) الزيادة من (ف) (٢٦٢) أخرجه البخاري في الجهاد، فتح الباري (٦ : ١٤٦)،

والإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ٣٨) .

يُشْرِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ وَهُوَ يَشَارِكُ الْقَوْمَ فِي رَعِيهِمْ، فَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ. وَيُتَّحُ أَنْ يُحْمَى لِحَيْلِ الْجِهَادِ، وَقَدْ حَمَى عُمَرُ النَّقِيعَ لِنَعْمِ الصَّدَقَةِ. فِي حَدِيثٍ وَحْشِيٍّ «كَأَنَّهُ حَمِيَّتٌ» وَهُوَ الزَّقُّ الْمُشْعَرُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ وَالزَّيْتُ، فَأَمَّا الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ اللَّبَنُ فَالْوُطْبُ وَمَا كَانَ لِلْمَاءِ فَيَسْقَاءُ.

﴿باب الحاء مع النون﴾

«نَهَى عَنِ الْحَتَمِ» (٢٦٣) وَهِيَ جَرَارٌ خُضْرٌ كَانَ يُحْمَلُ فِيهَا إِلَى الْمَدِينَةِ الْخُمْرُ.

قَوْلُهُ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ» (٢٦٤). أَي: لَمْ يَبْلُغُوا فَيُكْتَبَ عَلَيْهِمُ الْإِثْمُ.

«وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَأْتِي جِرَاءً فَيَتَحَنَّتُ فِيهِ» (٢٦٥). أَي يَتَعَبَّدُ قَالَ ثَعْلَبُ: الْمَعْنَى يَفْعَلُ فِعْلاً يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْحِنْتِ كَمَا يُقَالُ يَتَأْتَمُّ وَيَتَخَرَّجُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ: «أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ» (٢٦٦) أَي أَتَعَبَّدُ وَالْقِي الْحِنْتُ عَنِ نَفْسِي.

(٢٦٣) صحيح مسلم (١: ٤٦)، فتح الباري (١: ١٢٩)، مسند أحمد (١: ١١٩).

(٢٦٤) أخرجه البخاري في: ٢٣ - كتاب الجنائز، (٦) باب فضل من مات له ولد فاحتسبه، ومسلم في: ٤٥ - كتاب البر والصلة، (٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، (٤) : ٢٠٢٩، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٣٧٥).

(٢٦٥) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي (٣) باب حدثنا يحيى بن بكير، ومسلم في: ١ - كتاب الإيمان، (٧١) باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، الحديث (٢٥٢)، ص (١: ١٤٠)، وأحمد في «مسنده» (٦: ٢٣٣) فتح الباري (٣: ٣٠١) في كتاب الزكاة، باب من تصدق في الشرك، ومسلم (١: ١١٣) في كتاب الإيمان، ومسند أحمد (٣: ٤٠٢).

في الحديث: « وَيَكْثُرُ فِيهِمْ أَوْلَادُ الْحَنَثِ » (٢٦٧). يعني: أولادُ الزَّنا .
« وَأَتَى بِضَبِّ مَحْنُودٍ » (٢٦٨) أي: مَشْوِيٌّ .

قوله: لو صَلَّيْتُمْ حَتَّى تَكُونُوا كَالْحَنَائِرِ » (٢٦٩) قال ثعلب: الحنيرة:
القَوْسُ بلا وَتَرٍ، قال ابن الأعرابي: هي العَطْفَةُ الْمُحَكَّمَةُ للقوس .

وقال الأزهري كل شيء يكون منحنيًا فهو حَنِيرَةٌ .
في الحديث: « حَتَّى يُدْخَلَ الْوَلِيدُ يَدَهُ فِي فَمِ الْحَنْشِ » (٢٧٠). يعني
في فم الأفعى .

« وَسُئِلَ عَطَاءٌ: أَيُّ الْخِيَاظِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ». فقال: الكافور الحِنَاظُ: هو
الْحَنُوطُ: وهو ما يُخَلَطُ مِنَ الطَّيِّبِ للموتى خاصة .

« سُئِلَ ابْنُ الْمَسِيْبِ عَنْ مَنْ قَتَلَ حَنْطَبًا » وهو الذكر من الخنافسِ .
قال عُمَرُ: لَا يَصْلُحُ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِمَنْ لَا يَحْتَقُ عَلَى جِرَّتِهِ « الْحَنْقُ:
الغَيْظُ وَالْحِقْدُ. قال ابن الأعرابي: ومعناه: لا يحقد على رعيته .

« وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ بِصَبِيٍّ فَحَنَكَهُ » (٢٧١) التَّحْنِيكُ أَنْ يَمْضَعَ التَّمْرَ ثُمَّ

(٢٦٧) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٣ : ٤٣٩) .

(٢٦٨) رواه البخاري عن خالد بن الوليد في : ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ، (٣٣) باب الضب ،
ومسلم عن ابن عباس في : ٣٤ - كتاب الصيد والذبائح ، (٧) باب إباحة الضب ،
الحديث (٤٣) ، ص (١٥٤٣) ، ومالك في الموطأ (٢ : ٩٦٨) ، وأحمد في « مسنده »
(٤ : ٨٩)

(٢٦٩) النهاية (١ : ٤٥٠) .

(٢٧٠) حديث سطح . النهاية (١ : ٤٥٠)

(٢٧١) أخرجه البخاري في : ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ، (٤٥) باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه
إلى المدينة ، ومسلم في : ٣٨ - كتاب الأدب ، (٥) باب استحباب تحنيك المولود ،
الحديث (٢٣) ، ص (١٦٨٩) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ٣٩٩) .

يُدَلِّكُ بِهِ حَنَكُ الصَّبِيِّ يُقَالُ: حَنَكْتُهُ وَحَنَكْتُهُ ، [قال ابن الأعرابي: الحنك الأسفل من الفقم الأعلى من الفم . وقال الليث: الحنك للأعلى والأسفل فإذا فصلوهما لم يكاد ويقولون للأعلى حنك، قال: وَقَوْلُهُمْ: حَنَكْتُهُ السِّنُّ: إِذَا نَبَتَ أَسْنَانُهُ الَّتِي تُسَمَّى أَسْنَانَ الْعَقْلِ ، وَالْمُحْتَنِكُ: الَّذِي قَدْ تَنَاهَى عَقْلُهُ وَسِنَّهُ فَرَجُلٌ مُحَنَكٌ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَسْتَقِيلُ مِنْهُ شَيْءٌ مِمَّا قَدْ عَضَّتْهُ الْأُمُورُ] (٢٧٢) .

[وقال ورقة في بلال « لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لَاتَّخِذَنِي حَنَانًا » أَي لَا يُعْطَفَنَّ عَلَيْهِ وَلَا تَمْسَحَنَّ بِهِ] (٢٧٣) .

فِي الْحَدِيثِ: « وَحَنَّ الْجِدْعُ » (٢٧٤) صَوْتٌ مُشْتَقًا، وَيُقَالُ: حَنَّتِ النَّاقَةُ: إِذَا صَوَّتَتْ فِي أَثَرِ وَلَدِهَا .

فِي الْحَدِيثِ: قَالَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مَعِيظٍ أَقْبَلُ مِنْ بَيْنِ قَرِيشٍ فَقَالَ عُمَرُ: « حَنَّ قِدْحٌ لَيْسَ مِنْهُمَا ». يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ يَنْتَمِي إِلَى النَّسَبِ لَيْسَ مِنْهُ وَالْقِدْحُ أَحَدُ قُدَاحِ الْمَيْسِرِ . وَإِذَا كَانَ الْقِدْحُ مِنْ غَيْرِ جَوْهَرِ أَخَوَاتِهِ ثُمَّ جَلَجَلَهُ الْمُفِيضُ جَاءَ مِنْهُ صَوْتٌ يُخَالِفُ أَصْوَاتَهَا فَعُرِفَ .

« وَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: « الْحَنَانُ ». وَهُوَ: الرَّحِيمُ، وَالْحَنَانُ بِالتَّخْفِيفِ . الرَّحْمَةُ .

قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ فِي حَقِّ بِلَالٍ: « لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لَاتَّخِذَنِي حَنَانًا » يَقُولُ: لَأَتَمَسَّحَنَّ بِهِ وَلَا يُعْطَفَنَّ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

(٢٧٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٧٣) العبارة من (ف)، وليست في (ط) .

(٢٧٤) أخرجه البخاري في: ٦١ - كتاب المناقب (٢٥) باب علامات النبوة في الإسلام، والإمام أحمد في « مسنده » (١: ٢٤٩)، والبيهقي في دلائل النبوة .

قال ابن عباس: «الْحِنُّ كِلَابُ الْحِنِّ»، وقال الليث: هم حي من الجن منهم الكلاب السود .

قوله: «أنا والحائنة على ولدها كهاتين» وهي التي تقيم على ولدها لا تزوج .

ومنه قوله: «أحنأه على ولدٍ» أي: أشفقَه .

في الحديث: «فإذا قُبورٌ محنية» (٢٧٥). أي: بمنعطف الوادي يقال: مَحْنِيَةٌ وَمَحَانِي .

في الحديث: «خَلَقْتُ عِبَادِي حُنْفَاءً» (٢٧٦). أي: على الاستقامة .
في الحديث: «إِيَّاكَ وَالْحُنُوءَ فِي الصَّلَاةِ». وهي مُطَاطَأَةُ الرَّأْسِ
وتَقْوِيسِ الظَّهْرِ [في الحديث «وحنانك» (٢٧٧) يعني: رحمتك] (٢٧٨) .

﴿باب الحاء مع الواو﴾

قوله: «أَغْسِلُ حَوْبَتِي» (٢٧٩). أي: أئمي .

ومثله: «الرِّبَا سَبْعُونَ حَوْبًا» (٢٨٠) أي: سبعون ضرباً من الإثم . [وفيه لغتان: فَتَحُ الحاء وَضَمُّهَا] (٢٨١) .

(٢٧٥) أخرجه أبو داود في المناسك (٢: ١١٩)، والنسائي (٥: ١٠٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ١٦١) .

(٢٧٦) أخرجه مسلم في كتاب الجنة (٤: ٢١٩٧)، وأحمد في مسنده «(٤: ١٦٢)» .

(٢٧٧) من قول زيد بن عمرو بن نُفَيْل . النهاية (١: ٤٥٣) .

(٢٧٨) الزيادة من (ف)، وليست في (ط) .

(٢٧٩) أخرجه ابن ماجه في الدعاء (٢: ١٢٥٩)، وأبو داود في الوتر، والترمذي في الدعوات، والإمام أحمد (١: ٢٢٧) .

(٢٨٠) أخرجه ابن ماجه في التجارات (٢: ٧٦٤) .

(٢٨١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

« وَسَأَلَ رَجُلٌ الْجِهَادَ، فَقَالَ: أَلَيْكَ حَوْبَةٌ؟ » أي: ما يَأْتُمُّ به إن تَرَكَتَهُ من الحُرْمِ كالأمِ والأختِ والبنْتِ .

وقيل: الحَوْبَةُ الأُمُّ .

وفي الحديث: « اتَّقُوا اللَّهَ فِي الْحَوَابِ » . يعني: النَّسَاءِ الْمُحْتَاجَاتِ إِلَى من يَتَعَهَّدُهُنَّ .

وأرادَ أبو أيوبٍ طلاقَ زوجَتِهِ فقال رسولُ اللَّهِ: « إن طَلَقَ أمُّ أيوبٍ لِحُوبٍ » . قال ابن الأعرابي: الحُوبُ ها هنا الوَحْشَةُ .

قوله: « آيُونَ تَائِبُونَ حَوْبًا حَوْبًا » . كأنه لما فرغ من كلامه زَجَرَ بغيره وحَوَّبَ زجرَ لذكورة الإِبِلِ .

في الحديث: « [أَيْتُكُنَّ] تَنْبَحُهَا كِلَابُ الْحَوَابِ » (٢٨٢) وهو مَنْهَلٌ وَأَصْلُ الْحَوَابِ الوَادِي الوَاسِعِ .

وقال رَجُلٌ: « مَا تَرَكَتُ حَاجَةً وَلَا دَاجَةً إِلَّا أَتَيْتُ » . المعنى: ما تركتُ شيئاً دعنتني إليه نفسي إلا رَكِبْتُهُ من الذنوبِ ودَاجَةٌ اتباعٌ للحَاجَةِ .

في الحديث: « من فَرَّغَ لِلصَّلَاةِ قَلْبُهُ وَحَادَ عَلَيْهَا » (٢٨٣) . أي: حَافِظٌ عَلَيْهَا .

وقالت عائِشَةُ: « كان عُمَرُ أَحْوَذِيًّا » وهو الجَادُ المُنْكَمِشُ في أمره كلها، وتروى أَحْوَزِيًّا وهو الحسنُ السياقِ للأُمُورِ .

وقال العسكري: من رواه بالذال أراد المُشَمَّرَ الجَادَ، ومن رواه بالزاي فهو من حاذ الشيء .

(٢٨٢) قاله ﷺ لنسائه، وامحو أي: منزل بين مكة والبصرة، وهو الذي نزلته عائشة لما جاءت إلى البصرة في وقعة الجمل. النهاية (١: ٤٥٦)

(٢٨٣) النهاية (١: ٤٥٧)

قوله: «أَغْبَطُ النَّاسِ الْخَفِيفُ الْحَاذِ» (٢٨٤). أي: القليل المال، والحاذُ والحالُ واحد.

قوله: «الزُّبَيْرُ حَوَارِيٌّ» (٢٨٥). أي: مُخْتَصٌّ من أَصْحَابِي وَمُفَضَّلٌ وأصله من الحَوَارِيِّينَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عِيسَى.

قوله: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ» (٢٨٦). أي: من النَّقْصِ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، وَقِيلَ: من الرجوعِ عَنِ الْجَمَاعَةِ بَعْدَ أَنْ كُنَّا فِيهَا.

قال عليٌّ لرجلين: «قَدْ بَعَثْنَا ابْنَيْهِمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ» لا أَرِيمُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا ابْنَاكُمَا بِحَوْرٍ مَا بَعَثْنَا بِهِ». أي بجوابِ ذلك.

وَلَمَّا قُتِلَ أَبُو جَهْلٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنْ عَهَدِي بِهِ، وَفِي رُكْبَتَيْهِ حَوْرَاءٌ فَانظُرُوا فِرَآؤَهُ». وهو أَثْرُكِيَّةٌ، كَوِيَّ بِهَا.

«وَحَوْرَ رَسُولُ اللَّهِ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ بِحَدِيدَةٍ» أي كواه.

في الحديث: «وَعَلَيْهِمُ الْكَبْشُ الْحَوَارِيُّ». قال ابنُ قُتَيْبَةَ: أَرَاهُ مَنْسُوبًا إِلَى الْحَوْرِ وَهِيَ جُلُودٌ حُمْرٌ تَتَّخِذُ مِنْ جُلُودِ الْغَنَمِ.

في الحديث: «فَحَمَى حَوْرَةَ الْإِسْلَامِ» (٢٨٧). أي: نواحيه وحُدُودُهُ.

«وَفَلَانٌ مَانِعٌ لِحَوْرَتِهِ» أي: لما في حَيِّزِهِ.

في الحديث: «فَمَا تَحَوَّرَ لَهُ عَنِ فِرَاشِهِ» (٢٨٨). أي: ما تَنَحَّى.

(٢٨٤) مسند أحمد (٥: ٢٥٢)

(٢٨٥) أخرجه البخاري في الجهاد. فتح الباري (٦: ٥٢) ومسلم (١٨٧٩).

(٢٨٦) أخرجه ابن ماجة في الدعاء (٢: ١٢٧٩)، ومسند أحمد (٥: ٨٢)

(٢٨٧) النهاية (١: ٤٦٠). مسند أحمد (٤: ٢٠١)

في الحديث: « فَمَا زَلْنَا مُفْطِرَيْنَ حَتَّى بَلَّغْنَا مَا حُوزْنَا ». وهو مَوْضِعُهُم الذي أرادوه .

في الحديث: « الْإِثْمُ حَوَازُ الْقُلُوبِ ». أي: ما حَزَّ فِيهَا وَلَمْ تَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ النَّفْسُ. ورواه شَمْرُ « الْإِثْمُ حَوَازُ الْقُلُوبِ » - بتشديد الواو - ومعناه: يُحْوِزُ الْقَلْبَ وَيَغْلِبُ عَلَيْهِ حَتَّى يَفْعَلَ مَا لَا يُحْسِنُ. ويروى « الْإِثْمُ حَزَّازُ الْقُلُوبِ » وهو ما حَزَّ فِيهَا .

في الحديث: « فَحَاسُوا الْعَدُوَّ ضَرْبًا » (٢٨٩). أي بالغوا في النَّكَايَةِ فِيهِمْ، وَأَصْلُ الْحَوْسِ: مُدَارَكَةُ الضَّرْبِ .

وفي حديث عُمَرَ: « تَحَوُّسُكَ فِتْنَةٌ » (٢٩٠). أي: تُخَالِطُكَ وَتَحْتَكُّ عَلَى رِكْبِهَا .

في حديث: « فَجَعَلَ رَجُلٌ يَتَحَوَّسُ الْكَلَامَ » (٢٩١). أي: يَتَأَهَّبُ لَهُ .

في حديث عمر « وَفُلَانٌ يَخْطُبُ امْرَأَةً تَحَوُّسُ الرَّجَالِ » (٢٩٢). أي: تُخَالِطُهُمْ .

وقال عمر: « كَانَ زُهَيْرٌ لَا يَتَّبِعُ حَوْشِي الْكَلَامِ » (٢٩٣). وهو وَحْشِيَهُ .

(٢٨٩) غريب الحديث للخطابي (١ : ١١٢)، وقال: قوله: حاسوا العدو ضرباً: أي أسرعوا إليهم بالضرب. والحوس: الأقدام والتسرع. يقال: رجل أحوس: أي مقدم لا يردده شيء وحكى ابن السكيت، عن الأصمعي قال: يقال: تركت فلاناً يحوس بني فلان ويجوسهم [ويدوسهم]: أي يطؤهم. فأما الحس فهو القتل.

قال الله تعالى: ﴿ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ ﴾

(٢٩٠) مسند أحمد (٦ : ٢٢٠)

(٢٩١) من حديث عمر بن عبد العزيز. النهاية (١ : ٤٦٠) .

(٢٩٢) الفائق (١ : ٣٣٢)، النهاية (١ : ٤٦٠)

(٢٩٣) الفائق (٣ : ٣ - ٤) .

وقال علي لخياط قَمِيصِه : « حُصِه » (٢٩٤) يقول: خِطَّ كِفَافَه .
 قالت عائشةُ: « تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ حَوْفٌ » (٢٩٥) ، قال
 الأصمعي: الحَوْفُ البَقِيرَةُ يَلْبَسُهَا الصَّبِيَةُ .
 في الحديث: « أَمْرٌ يُحَوِّفُ القُلُوبَ » (٢٩٦) . كذا تروى بضم الياء وكسر
 الواو . وقال أبو عبيد: بفتح الياء وتسكين الواو، وقال: والمعنى يُغَيِّرُهَا عن
 التَّوَكُّلِ .
 « وَنَهَى أَنْ يُسْتَنْجَى بِعَظْمٍ حَائِلٍ » (٢٩٧) . أي: قَدْ غَيَّرَهُ البَلَى ، وَكُلُّ
 مُتَغَيِّرٍ حَائِلٌ ، فَإِذَا أَتَتْ عَلَيْهِ السَّنَةُ فَهُوَ مُجِيلٌ .
 قوله: « اللهم حوالينا » (٢٩٨) . أي: في مَوْضِعِ النَّبَاتِ لا في الأُبَيَّةِ .
 في الحديث: « والشَّاءُ جِيَالٌ » (٢٩٩) . أي: لا تَحْمِلُ .

(٢٩٤) الفائق (١: ٣٣٥)، النهاية (١: ٤٦١) .

(٢٩٥) قال الشاعر:

جارية ذات حرَّ كالنوفِ مُلَّمَمٍ تَسْتَرُه بحوفِ

الفائق (١: ٣٣٨)، النهاية (١: ٤٦١) .

(٢٩٦) ويروى: « يحرفُّ القلوب »، الفائق (٢: ١٠)، النهاية (١: ٤٦٢) .

(٢٩٧) أبو داود (١: ١٠)، البيهقي في السنن (١: ١٠٨)، الخطابي في غريب الحديث (١: ٢٣٨)، وقال

الحائل: المتغير من البلى، وكل متغير اللون حائل . يقال: حال لونه يحول إذا تغير، فإذا
 أردت أنه قد أتى على الشيء حول كامل قلت: قد أحال الشيء . ويقال: دار محيلة، إذا لم
 تسكن حولاً، وربما رد إلى الأصل فقيل: أحول فهو محول . كقول عمر بن أبي ربيعة:

عوجا نحى السطلل المحولا والربع من أسماء والمنزلا
 وهذا كحديثه الآخر: « أنه نهى عن الاستنجاء بالروث والرمة » . والرمة: العظام البالية .

(٢٩٨) أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١: ٤٠٤)، وأحمد في « مسنده » (٣: ١٠٤) .

(٢٩٩) مسند أحمد (١: ٤٠) .

قوله: « بك أحوِلُ » (٣٠٠) أي: أطلبُ، وبك أحوِلُ « أي: أتحركُ ولا حَوْلَ أي: لا حركةَ .

قوله ؛ « ونستحيلُ الجَهَامَ » (٣٠١) أي: ننظرُ إليه فهل تحوّلَ أي تحركَ .

في الحديث: « اللّهُمَّ ذَا الحَيْلِ الشَّدِيدِ » (٣٠٢) . أي: القُوَّةِ .
المحدثون ويقولون: الحَيْلُ، ولا معنى له .

في الحديث: « اللّهُمَّ ارْحَمْ بَهَائِمَنَا الحَائِمَةَ » (٣٠٣) . وهي التي تحومُ حَوْلَ الماءِ فلا تجدُ ما ترُدُّه .

وقالوا عن عمر بن أبي ربيعة: « كان يحومُ ولا يُرَدُّ » أي كان فاسقَ الشَّعْرِ عَقِيفَ الفِعْلِ .

في الحديث: « فَوَاللَّنا إلی حِوَاءِ ضَخْمٍ » (٣٠٤) . أي: لَجَأنا إلی بیوتِ .
« ولَمَّا أَرَدَفَ رسولُ الله صَفِيَّةَ حَوِيٍّ وَرَأَاهُ بِعَبَاءَةٍ » (٣٠٥) . أي: جَعَلَ حَوِيَّةً: وهو أن يديرَ كِسَاءَ حَوْلِ السَّنَامِ ثم أَرَدَفَهَا .

وقال بعضُ المشركين يوم بدر: « رَأَيْتُ الحِوَايَا عليها المَنَايَا » (٣٠٦) .
قال الليث: الحِوَايَا: مَرَاكِبُ النِّسَاءِ .

(٣٠٠) الدارمي في السير، وأحمد في المسند (٤ : ٣٣٢) .

(٣٠١) تقدم في (جهم) من حديث طهفة .

(٣٠٢) النهاية (١ : ٤٧٠) .

(٣٠٣) النهاية (١ : ٤٦٥) .

(٣٠٤) النهاية (١ : ٤٦٥) .

(٣٠٥) البخاري في الجهاد، فتح الباري (٦ : ٨٦) وأحمد في المسند (٣ : ١٥٩)

(٣٠٦) النهاية (١ : ٤٦٥)

في الحديث: «خَيْرُ الْخَيْلِ الْحَوُّ» (٣٠٧). أي: الكُمَّتُ التي يَعْلُوها سواد .

وقال رَجُلٌ: يا رسولَ الله هلَّ عليَّ في مالي شيءٌ إذا أَذَيْتُ زَكَاتَه، قال: «فَأَيْنَ ما تَحَاوَتْ عَلَيْكَ الْفُضُولُ» (٣٠٨) .

تَحَاوَتْ: تفاعلت من حَوَيْتَ الشَّيْءَ: إذا جَمَعْتَه . يَقُولُ لا تَدَعِ الْمُوَأَسَاةَ من فَضْلِ مالِكَ .

وقال الأحنَفُ: «نَزَلَ أَهْلُ الْكُوفَةِ في مِثْلِ حَوْلَاءِ النَّاقَةِ» . قال الأَصْمَعِيُّ: هي جِلْدَةٌ رَقِيقَةٌ خَرَجَ معها الْوَلَدُ، فيها ماء أَصْفَرٌ، وفيها خُطُوطٌ حُمْرٌ وَخُضْرٌ. والعرب تصفُ الأَرْضَ وَخُضْبَها بِحَوْلَاءِ النَّاقَةِ .

في الحديث: «فَدَنَوْتُ إلى الْبُرَاقِ فَتَحَيَّا مِنِّي» . أي تَحَوَّى . والمعنى: تَلَوَّى .

﴿باب الحاء مع الياء﴾

قال ابنُ عَمَرَ: «يُطْرَقُ الرَّجُلُ الْفَحْلَ فَيَلْقَحُ فَيَذْهَبُ حَيْرِيَّ الدَّهْرِ»

(٣٠٧) رواه الخطابي في الغريب (١ : ٣١٧) بلفظ «الحوة»، وقال:

الحوة: سواد ليس بالشديد، والنعت منه أحوى، وهو الكميت الذي يعلوه سواد، قال الطرماح يصف ثوراً:

أحم باطرافه حوة وسائر أجلاده واضحة
وقال ذو الرمة يصف روضة:

قرحاء حواء أشراطية وكفت فيها السذهب وحفتها البراعيم
يريد أنها لريها وخضرتها تضرب إلى السواد.

قال الأَصْمَعِيُّ: يقال: حوي الفرس يحوى حوة. وقال أبو حاتم: يقال: احوى واحواوى .

(٣٠٨) النهاية (١ : ٤٦٦) .

[وروي « حَيْرِي دَهْرٍ ». قال سيبويه: العربُ تقولُ: لا أَفْعَلُ ذلكَ حَيْرِي دَهْرٍ، وبعضهم بفتح الحاء قال النَّضْرُ: يقال: يبقى ذلكَ حَارِي الدَّهْرِ، وحَيْرِي الدَّهْرِ أي: أَبداً]

فقال ابن الأعرابي: يقال: لا أنفه حَيْرِي دَهْرٍ وحَيْرِي دَهْرٍ وحَيْرِ الدَّهْرِ وحَيْرُ الدَّهْرِ جمع حَيْرِي [٣٠٩] والمعنى: أن أجْرَ ذلكَ دائمٌ أبداً لِمَوْضِعِ دوامِ النَّسْلِ .

في حديث أَهْلِ الْبَيْتِ «لَا يُجْبَنُ مَحْيُوسٌ» (٣١٠) . قال ثعلب: هو الذي أبوه عبدٌ وأمُّه عَبْدَةٌ وَكَانَهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْحَيْسِ وهو اختلاط في الحديث: «فَقَدَّمُوا لَحْمًا فَتَحَيَّشَتِ الْأَنْفُسُ مِنْهُ» (٣١١) أي: نَفَرَتْ ورواه بعضهم: فَتَجَيَّشَتِ - بالجيم - وهو من جاشت إذا ارتفعت .

في الحديث: « دَخَلَ حَائِشَ نَخْلٍ » وهو جَمَاعَةٌ .

قال عمر: « بَيْنَا أَنَا أُسِيرُ إِذَا أَنَا بِيَاضٍ أَنَحَاشٌ مِنْهُ مَرَّةً وَيَنْحَاشُ مِنِّي أُخْرَى » . أي: يَنْفِرُ فَتَحَدَّدُ . « وَالْأَنْحِيشُ: الْإِكْتِرَافُ بِالشَّيْءِ » .

« ودخل عُمرُ أرضاً فرأى كلباً فقال أَحْيِشُوهُ إِلَيَّ » (٣١٢) . أي: سوفوه، يقال: حُشْتُ الصَّيْدَ وَأَحَشْتُهُ إِذَا سَقَيْتُهُ إِلَى الْحَبَالَةِ .

قال ابنُ عُمَرَ: « فَحَاصَ الْمُسْلِمُونَ حَيْصَةً » (٣١٣) . ويروى: فَجَاصَ الْمُسْلِمُونَ جَيْصَةً . بالجيم والمعنى واحد أي: جَالُوا جَوْلَةً .

(٣٠٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٣١٠) النهاية (١ : ٤٦٧) .

(٣١١) مصنف عبد الرزاق (٤ : ٤٨٠) ، وغريب الحديث للخطابي (١ : ٣٣٨) .

(٣١٢) الفائق (١ : ٣٣٦) ، غريب الحديث للخطابي (٢ : ٤١٠) .

(٣١٣) النهاية (١ : ٤٦٨)

وقال مُطَرَّفُ: « هو الموت نَحَايِصُهُ » (٣١٤)، أي: نَحِيدُهُ عنه .

في الحديث: « وَجَعَلْتُمُ الْأَرْضَ عَلَيْهِ حَيْصَ بَيْضٍ » (٣١٥) . أي: ضَيَّقْتُمُ عليه الْأَرْضَ حَتَّى لَا يَتَصَرَّفَ فِيهَا يَقَالُ: وَقَعَ فِي حَيْصِ بَيْضٍ إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ مُخَلَّصًا .

[قال أبو عُمَرَ الزَّاهِدُ: الْحَيْصُ عَيْنُ الْفَارَةِ وَالْبَيْضُ ثُقْبُ الْإِبْرَةِ] .

في الحديث: « مَا حَاكَ مِنْ نَفْسِكَ » (٣١٦) . أي ما أَخَذَ قَلْبَكَ وَأَثَرَ فِيهِ (٣١٧) .

في الحديث: « تَحَيَّنُوا نُوقَمَ » (٣١٨) . التَّحَيُّنُ أَنْ يَحْلِبَهَا فِي الْيَوْمِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي وَقْتٍ مَعْلُومٍ .

قوله: « الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ » . لِأَنَّ الْمُسْتَحْيِيَّ يَنْقَبِضُ عَنِ الْمَعَاصِي وَعَنْ كُلِّ مَا يُؤْذِي كَمَا يَنْقَبِضُ بِالْإِيمَانِ .

قوله: « إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ » (٣٢٠) . أي: صَنَعْتَ .

في حديث الاستِسْقَاءِ: « وَحَيًّا رَيِّعًا »؛ الْحَيَّا مَا يَحْيَا النَّاسَ بِهِ .

(٣١٤) والمقصود الطاعون لأنه يجعل الحياة أثراً بعد عين . النهاية (١ : ٤٦٨) .

(٣١٥) من حديث سعيد بن جبير النهاية (١ : ٤٦٨) .

(٣١٦) مسلم في كتاب البر، الحديث (١٤) ، ومسند أحمد (٤ : ١٨٢) وغيرهما .

(٣١٧) الزيادة من (ط) .

(٣١٨) الفائق (١ : ٣٤٠) ، النهاية (١ : ٤٧٠) .

(٣١٩) البخاري في كتاب الإيمان، (١٦) باب الحياء من الإيمان، ومسلم في: ١ - كتاب الإيمان، (١٢) باب شعب الإيمان، الحديث (٥٩) ، ومالك في الموطأ (٢ : ٩٠٥) ، وأحمد في المسند (٢ : ٥٦) وغيرهم .

(٣٢٠) أخرجه البخاري في: ٦٠ - كتاب الأنبياء، (٥٤) باب حدثنا أبو اليمان، ومالك في الموطأ (١ : ١٥٨) ، وأحمد في المسند (٤ : ١٢١) وغيرهم .

في الحديث : « إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيٌّ هَلَا بِعُمَرَ » أَي فَهَاتِ وَعَجِّلْ
بِذِكْرِهِ .

وفي الحديث : « تَسْأَلُ الْإِنْسَانَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ عَنْ حَيَّةٍ أَهْلِهِ » .
أَي : عَنْ كُلِّ حَيٍّ فِي مَنْزِلِهِ .

﴿ كتاب الخاء ﴾

﴿ بابُ الخاء مع الألف ﴾

قوله: « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مِثْلُ خَامَةِ الزَّرْعِ »^(١). الخَامَةُ: العَصَةُ الرَّطْبَةُ من النَّبَاتِ .

﴿ باب الخاء مع الباء ﴾

قوله: « ابْتِغُوا الرِّزْقَ فِي خَبَايَا الْأَرْضِ ». أَرَادَ الْحَرْثَ^(٢) .
في الحديث: « السَّيْرُ بِالْجِنَازَةِ دُونَ الْخَبَبِ »^(٣) الْخَبَبُ: ضَرْبٌ من الْعَدْوِ .

(١) الحديث أخرجه البخاري في أول كتاب المرضى (١) باب ما جاء في كفارة المرض، فتح الباري (١٠ : ١٠٣) ، وفي: ٩٧ - كتاب التوحيد (٣١) باب في المشيئة والإرادة، فتح الباري (١٣ : ٤٤٦) ، وأخرجه مسلم في كتاب المنافقين ، حديث (٥٩) ، والدارمي في الرقاق، والإمام أحمد في « مسنده »: (٢ : ٥٢٣) ، (٣ : ٤٥٤) ، (٥ : ١٤٢) ، (٦ : ٣٨٦) .

(٢) لأنه إذا ألقى البذر فقد خَبَأَ فيها، قال عروة بن الزبير :
« تَتَّبِعُ خَبَايَا الْأَرْضِ وَادُّعُ مَلِيكَهَا لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تُجَابَ وَتُرْزَقًا »
ويجوز أن يكون ما خَبَأَهُ اللهُ في معادن الأرض. النهاية(٢:٣) .

(٣) مسند أحمد (١ : ٣٩٤) .

في الحديث: «الْفَاجِرُ خَبٌ»^(٤). وهو الخَدَّاعُ .
 قوله: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ»^(٥). أي: المَكْرُوهُةِ
 الرَّائِحَةِ، يعني^(٦): الثوم والبصل .
 قوله: «إِذَا كَثُرَ الْخُبُّ»^(٧). أي: الفِسْقُ والفُجُورُ .
 في الحديث: «وَجَدَ رَجُلٌ^(٨) مَعَ أُمَّةٍ يَخْبُثُ لَهَا»^(٩). أي: يَزْنِي بِهَا .
 قوله: «أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبِّ وَالْخَبَائِثِ»^(١٠)، قال ابن الأنباري

(٤) متن الحديث «المؤمن غر كريم، والفاجر خب لثيم» أخرجه أبو داود في كتاب الأدب،
 (باب) في حسن العشرة، ح (٤٧٩٠)، ص (٤ : ٢٥١)، وأخرجه الترمذي في كتاب
 البر، والإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ٣٩٤) .

(٥) «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئاً، فلا يقربنا في المسجد» أخرجه مسلم في: ٥ - كتاب
 المساجد، (١٧) باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً ونحوها، ح (٧٦)، ص (٣٩٥) .
 (٦) في (ف): «مثل» .

(٧) هذه الفقرة هي نهاية حديث أخرجه البخاري في: ٩٢ - كتاب الفتن (٤) باب قول النبي ﷺ:
 «ويل للعرب من شر قد اقترب»، فتح الباري (١٣ : ١١) عن زينب ابنة جحش وغيرها أنها
 قالت: «استيقظ النبي ﷺ من النوم محمراً وجهه، وهو يقول: لا إله إلا الله، ويل للعرب من
 شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه - وعقد سفيان تسعين أو مائة - قيل:
 أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم، إذا كثر الخبث» .

كما أخرجه مسلم في أول كتاب الفتن ح (٢٠١)، ص (٢٢٠٧) . والترمذي وابن ماجه
 وكلاهما في الفتن، ومالك في كتاب الكلام (٢٢)، والإمام أحمد في
 «مسنده» (٦ : ٤٢٨، ٤٢٩) .

(٨) في (ف): فلان .

(٩) الحديث أخرجه ابن ماجه في: ٢٠ كتاب الحدود (١٨) باب الكبير والمريض يجب عليه
 الحد، ح (٢٥٧٤)، ص (٨٥٩)، والإمام أحمد في «مسنده» (٥ : ٢٢٢) .

(١٠) أخرجه البخاري في: ٤ - كتاب الوضوء، (٩) باب ما يقول عند الخلاء . فتح الباري (١ :
 ٢٤٢)، وأعادته في الدعوات، باب (١٤)، كما أخرجه مسلم في كتاب الحيض، ح
 (١٢٢)، ص (٢٨٣)، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه كلهم في الطهارة،
 والدارمي في الوضوء، والإمام أحمد في «مسنده» (٣ : ٩٩، ١٠١، ٢٨٢)، (٤ :
 ٣٦٩، ٣٧٣) .

الْخُبْتُ: الْكُفْرُ، وَالْخَبَائِثُ: الشَّيَاطِينُ .

ورواه أبو الهيثم: الْخُبْتُ بضم الثاء وقال: هو جمع الْخَبِيثِ وهو الذَّكْرُ، وَالْخَبَائِثُ جمع خبيثة وهي الأُنثَى من الشَّيَاطِينِ واختاره الأزهري .

وفي لفظ: «أعوذ بك من الْخَبِيثِ الْمُخْبِتِ»^(١١)، قال أبو عبيد الْخَبِيثُ: ذُو الْخُبْتِ فِي نَفْسِهِ، وَالْمُخْبِتُ: الَّذِي أَعْوَانُهُ خُبْتَاءُ، وَيُقَالُ: مُخْبِتٌ: إِذَا كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخُبْتَ .

ويُكْتَبُ فِي عَهْدِهِ الرَّقِيقُ: «لَا دَاءَ وَلَا غَائِلَةَ وَلَا خِبْتَةَ» وَالْخِبْتَةُ: أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخَذَ مِنْ قَوْمٍ لَا يَحِلُّ سَبِيهِمْ .

قوله: «لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ وهو يُدافعِ الْأَخْبَثِينَ»^(١٢)، يعني: الْغَائِطُ وَالْبَوْلُ .

«ونهى عن الْمُخَابَرَةِ»^(١٣)، قال أبو عبيد قالوا: هي الْمُرَارَعَةُ بِالنَّصْفِ وَالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَأَقْلُ مِنْ ذَلِكَ وَأَكْثَرُ .

قال ابن الاعرابي: أَصْلُهَا مِنْ خَبِيرَ . قِيلَ خَابَرَهُمْ أَي: عَامَلَهُمْ ثُمَّ تَنَازَعُوا. [نَهَى عَنْ ذَلِكَ] ^(١٤) .

(١١) أخرجه ابن ماجة في: ١ - كتاب الطهارة (٩) باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء، ح (٢٩٩)، ص (١٠٩)، وقال الهيثمي في الزوائد: إسناده ضعيف .

(١٢) الحديث في مسلم: «لا صلاة... ولا هو يدافع الأخبثان» في كتاب المساجد، ح (٦٧)، ص (٣٩٣)، وأخرجه أبو داود في الطهارة، والإمام أحمد في «مسنده» (٦): ٤٣، ٥٤، (٧٣) .

(١٣) «نهى النبي ﷺ عن المخابرة والمخالفة...»، أخرجه البخاري في: ٤٢ - كتاب الشرب والمساقاة، (١٧) باب الرجل يكون له ممر، أو شرب في حائط أو في نخل، فتح الباري (٥: ٤٩)، وأخرجه مسلم في كتاب البيوع الأحاديث من (١٨١ - ٨٥)، صفحة (١١٧٤)، وأبو داود والترمذي والنسائي والدارمي في البيوع، والإمام أحمد في «مسنده» (٥: ١٨٧، ١٨٨) .

(١٤) ليست في (ط) .

في الحديث : « نَسْتَخْلِبُ الْخَبِيرَ »^(١٥) وهو النبات .

في الحديث : « من قرأ آية الكرسي في بيته خرج الشيطان له خُبجٌ »^(١٦) . وهو الضراط وهو الحنج أيضا .

« ومَرَّ مَكْحُولٌ بِنَائِمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ : إِنَّهَا سَاعَةٌ تَكُونُ فِيهَا الْخَبْتَةُ ، قَالَ شَمْرٌ : كَانَ مَكْحُولٌ فِي لِسَانِهِ لُكْنَةٌ وَإِنَّمَا أَرَادَ الْخَبْطَةَ ، يُقَالُ : تَخَبَّطَهُ الشَّيْطَانُ : إِذَا مَسَّهُ بِخَبَلٍ .

قال سعد : « لا تَخْبِطُوا خَبَطَ الْجَمَلِ » . نهى أن تُقَدَّمَ الرَّجُلُ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ السُّجُودِ .

قوله : « لا يُخْبِطُ شَجْرُهَا »^(١٧) . أي : لا يُضْرَبُ بِالْعَصِي لِيَنْحَاتَ وَرْقُهُ ، وَاسْمٌ مَا يَقَعُ الْخَبْطُ ، وَاسْمٌ مَا يُضْرَبُ بِهِ الْمِخْبَطُ .

قال عمر : « لَقَدْ رَأَيْتُنِي بِهَذَا الْجَبَلِ أَحْتَبِطُ مَرَّةً وَاحْتَبِطُ أُخْرَى »^(١٨) .

في حديث عليٍّ - عليه السلام - : « خَبَّاطُ عَشَوَاتٍ »^(١٩) . أي يَخْبِطُ فِي ظُلُمَاتٍ وَخَابِطُ الْعَشْوَةِ : هُوَ الْمَاشِي فِي الظُّلْمَةِ .

وقيل لابن عامر : « قَدْ كُنْتَ تُعْطِي الْمُخْتَبِطَ »^(٢٠) . وهو الذي يسأله

(١٥) الخبير: النبات، والعشب، شبه بخبير الإبل، وهو وبرها، واستخلاه: احتشاه بالمخلب وهو المنجل. النهاية (٢ : ٧) .

(١٦) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن الباب (١٤)، النهاية (٢ : ٦) .

(١٧) في حديث تحريم مكة والمدينة : « نهى أن يُخْبِطُ شَجْرُهَا لِإِلْعَافٍ » ، أخرجه مسلم في كتاب الحج ، حديث (٤٧٥) ، ص (٩٨٩) ، كما أخرجه أبو داود في المناسك، والإمام

أحمد في « مسنده » (٢ : ٢٥٦) ، (٣ : ٢٣) .

(١٨) الخبر في النهاية (٢ : ٨) .

(١٩) الخبر في النهاية (٢ : ٨) .

(٢٠) قيل لابن عامر في مرضه الذي مات فيه : « قد كنت تقرّي الضيف، وتعطي المختبِط » ، وهو

طالب الرُقْدِ من غير سابق معرفة. النهاية (٢ : ٨) .

من غَيْرِ مَعْرِفَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا .

« وَشَكَتِ الْأَنْصَارُ رَجُلًا صَاحِبَ خَبَلٍ يَأْتِي إِلَى نَخْلِهِمْ » . الخَبَلُ :
الفسادُ في الثَّمَارِ .

في الحديث: « مَنْ أُصِيبَ بِدَمٍ أَوْ خَبَلٍ »^(٢١) . أي : جُرْحٍ يُفْسِدُ
الْوُضُوءَ .

« وَطِينَةُ الْخَبَالِ^(٢٢) عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ » .

في الحديث: « بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ خَبَلٌ »^(٢٣) . أي فسَادٌ بِالهِرْجِ .
وَبَنِي قَوْمٍ مَسْجِدًا بَطَّحَ الْكُوفَةَ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : « جِئْتُ لِأَكْسِرَ
مَسْجِدَ الْخَبَالِ » . وهو الفسادُ .

في الحديث: « فَلْيَأْكُلْ وَلَا يَتَّخِذْ خَبْنَةً »^(٢٤) . أي لَا يُخْبَأُ مِنْهُ فِي

(٢١) كذا في الأصل والنهية (٢ : ٨) ، وفي سنن أبي داود: « من أصيب بقتل أو خبل » أبو داود، والدارمي، وابن ماجه كلهم في الديات .

(٢٢) ورد ذكر « طينة الخبال » في مسلم في كتاب الأشربة، ح (٧٢) ، ص (١٥٨٧) من حديث جابر أن رجلاً قدم من جيشان (و-جيشان من اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له : المِزْرُ؟ فقال النبي ﷺ : « أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ؟ » قال: نعم، قال رسول الله ﷺ « كل مُسْكِرٍ حرام ، ان على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال » قالوا: يا رسول الله ! وما طينة الخبال؟ قال: « عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار » .

وأخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي كلهم في الأشربة، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٣٥ ، ١٧٦ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٨٩) ، (٣ : ٣٦١) ، (٥ : ١٧١) ، (٦ : ٤٦٠) .

(٢٣) النهاية (٢ : ٨) .

(٢٤) هو حديث ابن عمر عن النبي ﷺ : « من دخل حائطاً فليأكل ولا يتخذ خبنة » أخرجه الترمذي في: ١٢ - كتاب البيوع، (٥٤) باب ما جاء في الرخصة في أكل الثمرة للمار بها، ح (١٢٨٧) ، ص (٣ : ٥٧٤) ، كما أخرجه ابن ماجه في: ١٢ - كتاب التجارات، (٦٧) باب من مرَّ على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه؟ . حديث (٢٣٠١) .

حجرته . قال شَمِرٌ: الخُبْنَةُ والحُبْكَةُ في الحُجْرَةِ والثُّبْنَةُ في الإِزَارِ .
قال ابن الأعرابي: «أَخْبِنَ الرَّجُلُ» إِذَا خَبَأَ فِي خُبْنِهِ سِرًّا مِمَّا
يَلِي البَطْنَ، وَأَثْبَنَ إِذَا خَبَأَ فِي ثُبْنَتِهِ مِمَّا يَلِي الظَّهْرَ .

﴿ باب الخاء مع التاء ﴾

في حديث أبي جندلٍ: «أَنَّهُ اخْتَاتَ لِلضَّرْبِ حَتَّى خِيفَ عَلَيَّ
عَقْلُهُ» (٢٥) . قال شَمِرٌ: هَكَذَا رَوِيَ والمعروف أَخَتْ فهو مُخِتٌ إِذَا انكسَرَ .

في الحديث: «آمِنَ خَاتَمُ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (٢٦) أَي: طَابَعُهُ .

قوله: «إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ» (٢٧) . وهما مَوْضِعًا قَطَعَ الخَاتِنِ مِنَ الذَّكَرِ
وَالْأُنْثَى ، [قال الأزهرى: معنى التقائهما محاذاةً أحدهما للآخر لا مُمَاسَّتَهُ،
لِأَنَّ خِتَانَ الْمَرْأَةِ مُسْتَعْلٍ وَمَدْخَلُ الذَّكَرِ سَافِلٌ عَنِ خِتَانِهَا، وَإِنَّمَا يَتَحَازِيَانِ عَنِ
غَيْبِيَّةِ الْحَشْفَةِ] (٢٨) .

في الحديث: «عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - «خَتَنَ رَسُولَ اللَّهِ» (٩) . الخَتْنُ:
زَوْجُ الْبِنْتِ .

(٢٥) النهاية (٢ : ٩) .

(٢٦) معناه: طَابَعُهُ، وعلامته التي تدفع عنهم الأمراض والعاهات، لأن خاتم الكتاب يصونه ويمنع
الناظرين عما في باطنه، وتفتح تاءه وتكسر: لُغْتَانِ .

(٢٧) «إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ» أخرجه مسلم في كتاب الحيض، ح (٨٨)،
وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه كلهم في الطهارة، ومالك في الموطأ، والإمام
أحمد في «مسنده» (٢ : ١٧٨)، (٥ : ١١٥)، (٦ : ٤٧، ٩٧) .

(٢٨) الزيادة ما بين الحاصرتين من (ط) .

(٢٩) المتن: «وأما عليٌّ فابن عم رسول الله ﷺ . . . وَخَتْنُهُ» أخرجه البخاري في كتاب التفسير،
تفسير سورة البقرة، (٣٠) باب وقتلهم حتى لا تكون فتنة، فتح الباري (٨ : ١٨٤) .

وَسُئِلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ «أَيْنَظُرُ الرَّجُلُ إِلَى شَعْرِ خَتَنَتَيْهِ» (٣٠) وهي أمُّ امرأةِ الرَّجُلِ .

قال ابن شُمَيْلٍ: سُمِيَتِ الْمُصَاهَرَةُ مُخَاتَنَةً لِالْتِقَاءِ الْخَتَانَيْنِ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ .

في الحديث: «فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتَلِ الرَّجُلَ لِيَطْعَنَهُ» (٣١) . أي: يَتَرَقَّبُ الْفُرْصَةَ مِنْ عَقْلَتِهِ عَنِ الْاِحْتِرَازِ، وَأَصْلُ الْخَتَلِ الْخَدْعُ .
ومنه في الحديث: «وَأَنْ تُخْتَلَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ» (٣٢) .

﴿باب الخاء مع الشاء﴾

في الحديث: «رَأَيْنَاهُ خَائِرًا» (٣٣) . أي: غَيْرَ طَيِّبِ النَّفْسِ (٣٤) .

﴿باب الخاء مع الجيم﴾

«فَبَعَثَ اللَّهُ السَّكِينَةَ وَهِيَ رِيحٌ خَجُوجٌ» (٣٥) . قال النَّضْرُ: الرِّيحُ

(٣٠) النهاية (٢ : ١٠) .

(٣١) جزء من حديث أخرجه البخاري في: ٦٤ - كتاب المغازي، (٥٤) باب قول الله تعالى: «وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثْرَتِكُمْ...»، فتح الباري (٨ : ٣٦) ، من حديث أبي قتادة، قال: لما كان يوم حُنَيْنٍ نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلاً من المشركين، وآخر من المشركين يختله من ورائه ليقتله، فأسرعت إلى الذي يختله فرفع يده ليضربني... الخ الحديث .

كما أن للحديث رواية أخرى بلفظ مقارب، وفي موضوع مختلف، فقد أخرج البخاري في: ٨٧ - كتاب الديات (٢٣) باب من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينه فلا دية له، فتح الباري (١٢ : ٢٤٣) من حديث أنس - رضي الله عنه - أن رجلاً اطلع في بعض حَجَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فقام إليه بمشقص، وجعل يختله ليطعنه .

(٣٢) بشس العبد عبدٌ يختل الدنيا بالدين، بشس العبد عبد يختل الدين بالشبهات... الخ الحديث . الترمذي، ٣٨ - كتاب صفة القيامة، ح (٢٤٤٨) ، ص (٤ : ٦٣٢) .

(٣٣) مسند أحمد (١ : ٩٤) .

(٣٤) ولا نشيط . النهاية (٢ : ١١) .

(٣٥) في حديث علي رضي الله عنه عند ما ذكر بناء الكعبة . النهاية (٢ : ١١) .

الْحَجُوجُ: الشَّدِيدَةُ الْعُيُوبِ الْحَوَارَةُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الصَّيْفِ وَلَيْسَتْ شَدِيدَةً الْحَرِّ .

وقال ابن قُتَيْبَةَ: الْحَجُوجُ مِنَ الرِّيحِ: السَّرِيعَةُ الْمَرُّ .

في الحديث: « فَأَصَابَتْ السَّفِينَةَ رِيحٌ فَحَجَّتْهَا » (٣٦) . أَي صَرَفَتْهَا عَنْ جِهَتِهَا .

وقال للنِّسَاءِ: « إِنَّكَ إِذَا شَبِعْتَنَ حَجَلْتَنَ » . الْحَجَلُ . الْكَسْلُ وَالتَّوَانِي عَنْ طَلْبِ الرِّزْقِ وَالْحَجَلُ يَسْكُتُ وَيَسْكُنُ وَلَا يَتَحَرَّكُ .

« وَمَرَّ رَجُلٌ بِوَادٍ حَجَلٍ » أَي: كَثِيرِ النَّبَاتِ .

﴿ باب الخاء مع الدال ﴾

في صفةِ عُمَرَ « أَدْنُهُ حِدْبٌ مِنَ النَّاسِ » (٣٧) وهو العظيم الجافي .

في حديثِ الصَّدَقَةِ: « وَفِي كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعَ حَدِيحٌ » (٣٨) .

قال ابن الانباري أي كالخديج وهو الصغير الأعضاء، الناقص الخلق وأصله: مُخْدَج .

وفي الحديث: « أُتِيَ بِمُخْدَجٍ » وهو الناقص الخلق .

وقيل: « لذي الثُدَيَّةِ مُخْدَجُ الْيَدِ » (٣٩) - أَي: نَاقِصُهَا .

(٣٦) النهاية (٢ : ١١) من حديث عبيد بن عمير .

(٣٧) في (ف): « أن فلاناً حِدْبٌ مِنَ النَّاسِ »، وأثبت ما في (ط) وهو موافق للنهاية (٢ : ١٢) .

(٣٨) النهاية (٢ : ١٣) ، غريب الحديث (٣ : ٤٤٦) .

(٣٩) حديث ذي الثدية مخدج اليد أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، حديث (١٥٥)، (١٥٦)، ص (٧٤٧) ، كما أخرجه أبو داود في كتاب السنة ، وابن ماجه في المقدمة، والحدود، والإمام

أحمد في « مسنده » (١ : ٨٨ ، ٩٥ ، ١٠٨) .

قوله: «فَهِى خُدَاجٌ»^(٤٠) أي: ناقصةٌ .

يقال: «خَدَجَتِ النَّاقَةُ». إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ أَوَانِ النَّتَاجِ وَإِنْ كَانَ تَامًا الْخَلْقَ وَأَخْدَجَتْ إِذَا وَلَدَتْهُ نَاقِصَ الْخَلْقِ وَإِنْ كَانَ لِتِمَامِ الْحَمْلِ .

في الحديث: «أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَجْرِي فِي غَيْرِ أُخْدُودٍ»^(٤١) أي في غَيْرِ شَقٍّ .

قوله: «الْحَرْبُ خُدَعَةٌ»^(٤٢) . أي: يَنْقُضِي أَمْرَهَا بِخُدَعَةٍ وَاحِدَةٍ .

في الحديث: «قَبْلَ السَّاعَةِ سِتُونَ خُدَاعَةً»^(٤٣) ، قال الأصمعي : أي: يَقِلُّ فِيهَا الْمَطْرُ، وَقِيلَ: يَكْثُرُ الْمَطْرُ وَيَقِلُّ الرَّيْعُ^(٤٤) .

في الحديث: «كَانَ يَحْتَجِمُ عَلَى الْأَخْدَعَيْنِ»^(٤٥) . قال الزجاج: الْأَخْدَعَانِ عِرْقَانِ فِي الْعُنُقِ .

(٤٠) «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج»، أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، حديث رقم (٣٨) ، ص (٢٩٦)، كما أخرجه أبو داود في الصلاة، وفي التطوع، والترمذي في الصلاة، والنسائي في الافتتاح، وابن ماجه في الإقامة، والإمام مالك في الموطأ في: ٣ - كتاب النداء للصلاة، ح (٣٩) ، ص (٨٤) ، والإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ٢٠٤ ، ٢١٥ ، ٢٤١) .

(٤١) الحديث لمسروق . النهاية (٢ : ١٣) .

(٤٢) أخرجه البخاري في: ٥٦ - كتاب الجهاد (١٥٧) باب الحرب خدعة، فتح الباري (٦ : ١٥٧) ، وأخرجه مسلم في كتاب الجهاد، ح (١٨ ، ١٩) .

وأخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه في الجهاد، والإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٨١ ، ٩٠) .

(٤٣) أخرجه ابن ماجه في: ٣٦ - كتاب الفتن (٢٤) باب شدة الزمان ح (٤٠٣٦) ، ص (١٣٣٩) ، والإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ٢٩١ ، ٣٣٨) ، (٣ : ٢٢٠) .

(٤٤) في (ف): «النبات» .

(٤٥) أخرجه أبو داود، والترمذي في الطب، والإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٢٣٤ ، ٢٤١ ، ٣١٦ ، ٣٢٤ ، ٣٣٣) ، (٣ : ١١٩ ، ١٩٢) .

في حديث المَلَاعِنَةِ: « خَدْلٌ جَعِدٌ »^(٤٦) الخَدْلُ: المُمْتَلَىءُ السَّاقِ وكذلك الخَدْلَجُ . وقيل: الخَدْلُ: الممْتَلَىءُ الأَعْضَاءِ الدَّقِيقُ العِظَامِ .
وكتب خالدُ بنُ الوليدِ إلى مَرَازِنَةَ فارس: « الحمدُ لله الذي فَضَّ خَدَمَتَكُمْ »^(٤٧) . الخَدَمَةُ: سَيْرٌ غَلِيظٌ تُشَدُّ في رَسْعِ البعيرِ وَسُمِّيَ الخُلْخَالُ خَدَمَةً لِذَلِكَ .

وفي الحديث: « بَدَتْ خَدَمُ النِّسَاءِ »^(٤٨) . وفي لفظ . « بَادِيَةٌ خِدَامُهُنَّ » أي: خَلَاحِيْلُهُنَّ ، قال أبو عبيد: أصلُ الخَدَمَةِ: الحَلَقَةُ المُسْتَدِيرَةُ . فَشَبَّهَ خَالِدٌ إِجْمَاعَ أَمْرِ العَجَمِ بِذَلِكَ . وَفَضَّهَا: فَرَّقَهَا .

وفي حديثِ سَلْمَانَ: « إِنَّهُ رَكِبَ حِمَاراً وَخَدَمَتَاهُ تُدْبِذِبَانِ »^(٤٩) . أراد بِخَدَمَتَيْهِ: سَاقِيهِ ، فَسَمَّاهُمَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمَا مَوْضِعُ الخَدَمَتَيْنِ .

﴿ باب الخاء مع الذال ﴾

قال النَّخَعِيُّ: « في « الخَذَا »^(٥٠) في أُذُنِ الأُصْحِيَّةِ لا بَأْسَ » . الخَذَا: انكسار الأذُنِ واسترخاؤها .

« وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الخَذْفِ »^(٥١) الخَذْفُ: رَمِيكَ حَصَاةً أو نَوَاةً

(٤٦) لفظ (خدل) جاء في البخاري في كتاب الطلاق (٣٦) باب قول الإمام: اللهم بين، فتح الباري (٩: ٤٦١) . ومسلم في كتاب اللعان حديث (١٢)، ص (١١٣٤)، ومسند أحمد (١: ٣٣٦)، ولفظ: (خدلج) ورد في البخاري، في: ٦٥ - كتاب التفسير (١) باب «والذين يرمون أزواجهم...» فتح الباري (٨: ٦٥)، ومسند أحمد (١: ٢٣٩) .

(٤٧) النهاية (٢: ١٥) .

(٤٨) النهاية (٢: ١٥) .

(٤٩) النهاية (٢: ١٥) .

(٥٠) وأذن خذواء: مسترخية. النهاية (٢: ١٧) .

(٥١) البخاري في الأدب، ومسلم في كتاب الصيد، حديث (٥٤)، وأبو داود في الديات، والنسائي في القسامة، وابن ماجه في الصيد، والإمام أحمد في «مسنده» (٤: ٨٦)، (٥: ٤٦) .

بِأَخْذِهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْكَ .

وقيل لمعاوية: أَتَذْكُرُ الْفَيْلَ فَقَالَ: « أَذْكَرُ خَذْفَةَ » (٥٢) أَي: رَوَيْتَهُ يُقَالُ: خَذَقَ الطَّائِرَ وَذَرَقَ .

في الحديث: « كَانَكُمْ بِالْتُرْكِ قَدْ جَاءَتْكُمْ عَلَى بَرَاذِينَ مُحَذَقَةً » (٥٣) .
أَي: مُقَطَّعَةَ الْأَذَانِ .

﴿ بَابُ الْخَاءِ مَعَ الرَّاءِ ﴾

قَالُوا لِسَلْمَانَ: « إِنْ نَبَّيْكُمْ يُعَلِّمُكُمْ حَتَّى الْخِرَاءَةِ » (٥٤) يَشِيرُ (٥٥) إِلَى حَدِثِ الْغَائِطِ .

في حديث ابن عُمَرَ فِي الَّذِي « يَضَنَّ أَنْ يُقَلَّدَ بِنَعْلِ قَالٍ: « تُقَلَّدُهَا خُرَابَةٌ » (٥٦) . [وروى بالتخفيف] (٥٧) .

قال أبو عبيد: الَّذِي يَعْرِفُهُ الْعَرَبُ الْخُرْبَةُ وَهِيَ غِرْوَةُ الْمَرَادِ . سُمِّيَتْ خُرْبَةً لِاسْتِدَارَتِهَا وَكُلُّ ثُقْبٍ مُسْتَدِيرٍ فَهُوَ خُرْبَةٌ .

وقال ابن الأعرابي أذن المَزَادَةَ .

[وقال الليث: الخرابه جبل من ليف ونحوه] .

(٥٢) النهاية (٢ : ١٦) .

(٥٣) النهاية (٢ : ١٦) .

(٥٤) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، ح (٥٧ ، ٥٨) ، صفحة (٢٢٣) ، كما أخرجه: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه كلهم في الطهارة، والإمام أحمد في « مسنده » (٥ : ٤٣٧) . قال الخطابي: « وأكثر الرواة يفتحون الخاء » . النهاية (٢ : ١٧) .

(٥٥) في (ف): « يشيرون » .

(٥٦) كذا في الأصل، وفي النهاية (٢ : ١٨) : « في الذي يُقَلَّدُ بدنته، ويبخل بالنعل، قال: يُقَلَّدُهَا خُرَابَةٌ » .

(٥٧) الزيادة من (ف) .

في الحديث: « الْحَرَمُ لَا تُعِيدُ فَأَرَأَى بَخْرَبَةَ » (٥٨) الْحُرْمَةُ: مضمومة الخاء وهي السَّرِقَةُ، وَالخَارِبُ: سارق الإبل خاصةً .

وفي حديث ابن مسعود « وَلَا سَتَرَتِ الْخُرْبَةَ » (٥٩) . يعني العَوْرَةَ .

في حديث المغيرة: « كَأَنَّهُ أُمَّةٌ مُخْرَبَةٌ » (٦٠) . أي: مَثْقُوبَةُ الأذُنِ وتلك الثُّقْبَةُ: الْخُرْبَةُ .

في حديث إتيانِ النَّسَاءِ: « فِي أَيِّ الْخُرْبَتَيْنِ أَوْ الْخُرْزَتَيْنِ وَالْخُصْفَتَيْنِ » (٦١) .

فَالْخُرْبَةُ: كُلُّ ثُقْبٍ مُسْتَدِيرٍ، وَالْخُرْزَةُ: مِثْلُهَا، وَالْخُصْفَةُ: أَيْضاً مِنْ خَصِفَتِ النَّعْلَ وَمِنْهُ الْمُخْصَفُ وَهِيَ حَدِيدَةٌ يُثْقَبُ بِهَا النَّعَالُ .

في الحديث: « كَانَ كِتَابُ فُلَانٍ مُخْرَبِشاً » (٦٢) . أي: فاسداً .

في الحديث: « الْخَرْبِصِيصَةُ » (٦٣) وهي الشَّيْءُ الْحَقِيرُ مِنَ الْحُلِيِّ .

في حديث الهجرة: « فَاسْتَأْجَرَ دَلِيلاً خَرَبِيئاً » (٦٤) أي حاذِقاً يهتدي لمثل

(٥٨) إنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ... فَأَرَأَى بَخْرَبَةَ.. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْحَجِّ حَدِيثٍ رَقْمَ (٤٤٦) ، ص (٩٨٨) ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْحَجِّ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٦ : ٣٨٥) .

(٥٩) النِّهَايَةُ (٢ : ١٨) .

(٦٠) النِّهَايَةُ (٢ : ١٨) .

(٦١) النِّهَايَةُ (٢ : ١٨) .

(٦٢) النِّهَايَةُ (٢ : ١٩) .

(٦٣) النِّهَايَةُ (٢ : ١٩) .

(٦٤) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي : ٦٣ - كِتَابِ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ (٤٥) بَابِ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، الْحَدِيثُ (٣٩٠٥) فَتَحَ الْبَارِيُّ (٧ : ٢٣٢) ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضاً فِي : ٣٧ - كِتَابِ الْإِجَارَةِ (٣) بَابِ اسْتِجَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، فَتَحَ الْبَارِيُّ (٤ : ٤٤٢) وَكَذَا فِي (٤ : ٤٤٣) .

خَرَّتِ الْإِبْرَةَ مِنَ الطَّرِيقِ .

قال سويد بن غفلة: « دَخَلْتُ عَلِيَّ عَلِيَّ يَوْمَ الْخُرُوجِ »^(٦٥) . يعني : يوم العيد .

قوله : « الْخِرَاجُ بِالضَّمَانِ »^(٦٦) . قال أبو عبيد : الْخِرَاجُ : غُلَّةُ الْعِيدِ يَشْتَرِيهِ الرَّجُلُ فَيَسْتَعْلِمُهُ ثُمَّ يَطَّلِعُ عَلَيَّ عَيْبٍ قَدْ دَلَّسَهُ الْبَائِعُ فَلَهُ رَدُّهُ وَغُلَّتَهُ لَهُ طَيِّبَةٌ لِأَنَّهُ كَانَ فِي ضَمَانِهِ إِذْ لَوْ هَلَكَ هَلَكَ مِنْ مَالِهِ .

قال ابن عباس : « يَتَخَارَجُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ » .

قال أبو عبيد : معناه أن يكون المتاع بين ورثته لم يقتسموه أو بين شركاء وهو في يد بعضهم فلا بأس أن يتبايعوه وإن لم يعرف كل واحدٍ منهم نصيبه بعينه ولم يقبضه، ولو أراد أجنبي أن يشتري نصيب أحدهم لم يجز حتى يقبضه البائع قبل ذلك .

وفي قصة صالح : « كَانَتِ النَّاقَةُ مُخْتَرَجَةً » أي : على خِلْقَةِ الْجَمَلِ .
في الحديث : « جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ بِسَبِيٍّ وَخُرْثِيٍّ »^(٦٧) . الْخُرْثِيُّ : أَثَاثُ الْبَيْتِ وَأَسْقَاطُهُ .

وفي حديث الصُّرَاطِ : « وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ »^(٦٨) أي : الْمَرْمِيُّ الْمَصْرُوعُ :

(٦٥) النهاية (٢ : ٢٠) .

(٦٦) النهاية (٢ : ١٩) .

(٦٧) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ٢٩٤) .

(٦٨) في حديث أهل النار : « فَمِنْهُمْ الْمَوْبِقُ بِعَمَلِهِ . وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ » ، كذا في النهاية (٢ : ٢٠) ، وفي صحيح البخاري في : ١٠ - كتاب الأذان (١٢٩) باب فضل السجود ، فتح الباري (٢ : ٢٩٣) : « وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَيِّقُ بِعَمَلِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْرَدَلُ ، ثُمَّ يَنْجُو . . . الخ الحديث الطويل » .

كما أخرجه البخاري أيضاً في كتاب الرقاق باب (٥٢) ، وفي كتاب التوحيد (باب) (٢٤) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٢٧٦ ، ٢٩٣ ، ٥٣٤) .

وقيل: الْمُقَطَّعُ يَقَطُّعُهُ كَلَالَيْبِ الصَّرَاطِ .

قال حكيمُ بنُ خُزَامٍ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى أَنْ لَا أُخْرَجَ إِلَّا قَائِماً»^(٦٩). قال أبو عبيدٍ: معناه: لا أموتُ إِلَّا مُتَمَسِّكاً بِالْإِسْلَامِ وَكُلُّ مَنْ بَيَّتُ عَلَى شَيْءٍ وَيُمْسِكُ بِهِ فَهُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ .

وقال الفراء: لَا أُغْبِنُ وَلَا أُغْبِنُ، وقال الحربي: لَا أَقْعُ فِي شَيْءٍ مِنْ تِجَارِيٍّ وَأُمُورِي إِلَّا قَمْتُ مُتَنْصِباً لَهُ .

في الحديث: «الْتَّمَرَةُ خُرْسَةٌ مُرِيمٌ»^(٧٠)، الخُرْسَةُ: مَا تُطْعَمُهُ النُّفْسَاءُ عِنْدَ وِلَادَتِهَا فَأَمَّا الخُرْسُ بِلَاهَاءِ فَطَعَامُ الْوِلَادَةِ .

في حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ «إِنَّهُ أَفْضَلُ وَهُوَ يَخْرُسُ بِعَيْرِهِ بِمَحْجَنَةٍ»^(٧١). أي: يَضْرِبُهُ لِلْإِسْرَاعِ .

في الحديث: «أَمَرَ بِخُرْصِ النَّخْلِ وَالكَرْمِ»^(٧٢). أي: بِحَزْرِ الثَّمَرِ

في الحديث: «وَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَلْقِي الخُرْصَ»^(٧٣) وهي الحلقة الصغيرة من الحُلِيِّ .

(٦٩) النهاية (٢ : ٢١) .

(٧٠) في صفة التمر: «هي صُمَّتُ الصَّيِّ، وخرسة مريم». النهاية (٢ : ٢١) . ومريم: هي أم المسيح - عليه السلام - .

(٧١) النهاية (٢ : ٢٢) .

(٧٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ - كتاب الزكاة (٥٤) باب خرس التمر، فتح الباري (٣ : ٣٤٣) ، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، حديث (١٠)، صفحة (١٧٨٥) ، وأبو داود في الإمارة، والإمام أحمد في «مسنده» (٥ : ٤٢٤ ، ٤٢٥) .

(٧٣) «وجعلت المرأة تلقي خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا» أخرجه البخاري في: ١٣ - كتاب العيدين، (٨) باب الخطبة بعد العيد، فتح الباري (٢ : ٤٥٣) ، ومسلم في كتاب العيدين، حديث (٢) و (١٣)، صفحة (٦٠٢) ، والإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٢٢٠ ، ٢٨٠ ، ٣٣٢ ، ٣٤٠) .

وهو عند أبو داود في الصلاة، وابن ماجه في الإقامة، والدارمي في الصلاة .

ومثله : «بَرَأَ جُرْحُ سَعْدٍ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا كَالْحُرْصِ» (٧٤).

وجاء قومٌ إلى عليٍّ عليه السلام فقالوا: «هذا يَأْمَنُ ونحن له كارهون فقال له علي: إِنَّكَ لَخَرُوطٌ» (٧٥). قال أبو عبيد : الخَرُوطُ الذي يَتَهَوَّرُ في الأمورِ وَيَرْكَبُ رَأْسَهُ في كل ما يريدُ بالجهلِ وقلةِ المعرفةِ بالأمورِ.

ورأى عمرُ في ثوبه جَنَابَةً فقال: «خُرِطَ عَلَيْنَا الْاِحْتِلَامُ» (٧٦). أي : أرسلَ .

في الحديث: «يُنْفِقُ عَلَى الْمَغِيْبَةِ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا مَا لَمْ تَخْتَرِعْ مَالَهُ» (٧٧). أي : تَخْتَرِلهُ وتقتطعه خيانهً .

في الحديث : «لَوْ سَمِعَ أَحَدُكُمْ ضَغْطَةَ الْقَبْرِ لَخَرِعَ» (٧٨). أي : انكسرِ ووضَعَفَ وكُلُّ رِخْوٍ ضَعِيفٍ خَرِيعٌ وَخَرِعَ ، وَالخَرَعُ : الدَّهْشُ .

ومنه قول أبي طالب «لَوْلَا أَنَّ قُرَيْشًا تَقُولُ أَدْرَكَهُ الْخَرَعُ» أي : الضَّعْفُ وَالخَوْرُ ، وكثير من الرواة يروونه بالجيم والزاي . وقال ثعلبٌ : إنما هو بالخاء والراء .

قوله : «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ» (٧٩). أي في اجْتِنَاءِ ثَمَرِهَا قال ابن الأنباري : الْمَخْرَفُ النَّحْلَةُ التي يُخْتَرَفُ منها ، وَالْمِخْرَفُ : الْمِكْنَلُ يُلْتَقَطُ فيه .

(٧٤) مسند أحمد (٦ : ١٤٢) .

(٧٥) غريب الحديث (٣ : ٤٥٦) .

(٧٦) النهاية (٢ : ٢٣) .

(٧٧) النهاية (٢ : ٢٣) وقيل أيضاً : الاختراع : الاستهلاك .

(٧٨) النهاية (٢ : ٢٣) .

(٧٩) « من عاد مريضاً مشى في خراف الجنة » . مسند أحمد (١ : ١٣٨) ، (٥ : ٢٧٦) ، وفي

مسلم : « عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع » في كتاب البر ، حديث (٣٩) ، ص

(١٩٨٩) .

ومنه الحديث: «أَخَذَ مِخْرَفًا فَأَتَى عَدَقًا»^(٨٠).
 وفي لفظ: «عائِدُ المَرِيضِ عَلَى مِخْرَافِ الجَنَّةِ»، قال الأصمعي:
 واحدها مِخْرَفٌ وهو جِنَى النَّخْلِ وسميَ بذلك لأنه يُخْتَرَفُ أي يُجْتَنَى.
 وقيل: المِخْرَفَةُ: الطَّرِيقُ فالمعنى هو على طريق يؤديه إلى الجنة.
 ومنه قولُ عُمَرَ: «تُرَكِّتُمْ عَلَى مِثْلِ مِخْرَفَةِ النَّعَمِ». أي على مثل طُرُقِهَا.
 وقال: «إِذَا وَجَدْتَ قَوْمًا قَدْ خَرَفُوا فِي حَائِطِهِمْ» أي: نَزَلُوا فِيهِ أَيَّامَ
 اخْتِرَافِ الثَّمَرَةِ.

وفي حديث أبي طَلْحَةَ: «إِنَّ لِي مِخْرَفًا». أي: بُسْتَانًا، والمِخْرَفُ
 يقع على النَّخْلِ وعلى المِخْرُوفِ منها.
 في الحديث: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَدْعُونَ مَالِكًا أَرْبَعِينَ خَرِيفًا»^(٨١) أي:
 أَرْبَعِينَ سَنَةً.

«وَكَرَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ السَّرَاوِيلَ المِخْرَفَجَةَ»^(٨٢). وهي الطويلةُ الواسعةُ يقال:
 عِشُّ مِخْرَفَجٍ إِذَا كَانَ وَاسِعًا.
 في الحديث: «نَهَى أَنْ يُضْحَى بِخَرَفَاءَ»^(٨٣). وهي التي في أذُنِهَا ثِقْبٌ
 مستدير.

في الحديث: «لَعَنَ الخَارِقَةَ». وهي التي تَخْرُقُ ثَوْبَهَا.
 في حديث تزويجِ فاطمة: «فَلَمَّا أَصْبَحَ دَعَاها فَجَاءَتْ خَرِقَةً من
 الحياء»^(٨٤). أي: خَجَلَةً.

(٨٠) النهاية (٢ : ٢٤).

(٨١) مسلم في كتاب الزهد، حديث (٣٧)، مسند أحمد (٢ : ١٦٩).

(٨٢) مسند أحمد (٢ : ٢٥).

(٨٣) «ولا نضحى بعوراء... ولا خرقاء، ولا شرقاء أخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي،
 وابن ماجه، والدارمي كلهم في الضحايا.

(٨٤) النهاية (٢ : ٢٦).

وقال علي عليه السلام: «البَرْقُ مَخَارِيقُ الْمَلَائِكَةِ»^(٨٥) وهو جمعُ مَخْرَاقٍ. وأصل المَخْرَاقِ: ثوبٌ يُلْفُ وَيَضْرَبُ به الصبيانُ بعضهم بعضاً. في الحديث: «كَرِهَ أَنْ يُضْحَى بِالْمُخْرَمَةِ الْأَذِنِ»^(٨٦). أي: المقطوعة. وقال سعد: «ما حَرَمْتُ من صلاة رسول الله شيئاً»^(٨٧): أي: ما تَرَكْتُ.

باب الخاء مع الزاي ❖

[في الحديث: «فَإِذَا رَجُلٌ يَقُودُ خُزْزاً»^(٨٨)، قال الأصمعي: هو الذُّكْرُ من الأرانِبِ]^(٨٩).

في الحديث: «حَبَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى خَزِيرَةٍ»^(٩٠). قال ابن قتيبة هي لحم يُقَطَّعُ صِغَاراً وَيُصَبُّ عَلَيْهِ مَاءٌ كَثِيرٌ فَإِذَا نَضَجَ دُرٌّ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: إِذَا كَانَ مِنْ دَقِيقٍ فَهُوَ حَرِيرَةٌ..

في الحديث: أَنَّ كَعَبَ بْنَ الْأَشْرَفِ عَاهَدَهُ فَخَزَعَ مِنْهُ هَجَاؤُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ « أَي: قَطَعَ ذِمَّتَهُ وَعَهْدَهُ.

(٨٥) ويفسره حديث ابن عباس: « البرق سوط من نور تزجر به الملائكة السحاب ». النهاية (٢) : (٢٦) .

(٨٦) النهاية (٢ : ٢٧) .

(٨٧) أخرجه البخاري في حديث طويل في: ١٠ - كتاب الأذان (٩٥) باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، فتح الباري (٢ : ٢٣٦) ، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، حديث (١٥٨) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٤ : ٢٦٤) .

(٨٨) في اللسان (١١٤٩) : « الخرز : ولد الأرنب، وقيل هو الذكر من الأرنب ». والجمع : أخزة .

(٨٩) ما بين الحاصرتين ليس في (ف) .

(٩٠) أخرجه البخاري في: ٨ - كتاب الصلاة (٤٦) باب المساجد في البيوت، فتح الباري (١) : (٥١٩) ، وابن ماجه في كتاب المساجد .

يقال: خَزَعَيْي طَلَعُ فِي رِجْلِي أَي: قَطَعَنِي عَنِ الْمَشْيِ .
 قَالَ الْحَسَنُ: « لَا تَأْكُلْ مِنْ صَيْدِ الْمَعْرَاضِ إِلَّا أَنْ يَخْزِقَ » (٩١)؛ يقال:
 سَهْمٌ خَازِقٌ إِذَا قُرِطَسَ وَنَفَذَ .

وفي الحديث: « خَزَقْتُهُمْ بِالنَّبْلِ »، أَي: أَصَبْتُهُمْ بِهَا .
 فِي الْحَدِيثِ: « مَشَى فَخَزَلَ » (٩٢) . أَي: تَفَكَّكَ فِي مَشِيَّتِهِ وَتَلَّكَ
 الْمَشِيَّةَ الْخَوْزَلِيَّ وَالْخَيْزَلِيَّ .

[فِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ: « يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَزِلُوا ». أَي يَقْطَعُونَ عَنِ
 مَزَادِنَا] (٩٣) . لَا خِزَامَ وَلَا زِمَامَ فِي الْإِسْلَامِ (٩٤) . الْخِزَامُ وَالْخِزَامَةُ حَلَقَةٌ مِنْ
 شَعْرِ يُجْعَلُ فِي أَحَدِ جَانِبَيْ الْمِنْخَرَيْنِ مِنَ الْبَعِيرِ، وَكَانَ خَرْقُ التَّرَاقِي وَزَمُّ
 الْأَنْوْفِ مِنْ فِعْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

ومنه الحديث: « وَدَّ أَبُو بَكْرٍ لَوْ وَجَدَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَهْدًا فَخُزِمَ أَنْفُهُ بِخِزَامَةٍ
 فَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْحَلَقَةُ مِنْ صَفْرِ فِيهِ بُرَّةٌ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ عُودٍ فِيهِ خَشَاشٌ » (٩٥) .

(٩٣) الزيادة ما بين الحاصرتين من (ط) .

(٩١) النهاية (٢ : ٢٩) .

(٩٤) النهاية (٢ : ٢٩) .

(٩٢) النهاية (٢ : ٢٩) .

(٩٥) قال أبو عبيد - في حديث أبي بكر رضي الله عنه - الذي روى عنه هزيل بن شرحبيل في وصية
 رسول الله ﷺ لما سأل طلحة بن مصرف عبد الله بن أبي أوفى: هل أوصى رسول الله ﷺ؟
 فقال: لا، فقال طلحة: فكيف كان يأمر المسلمين بالوصية ولم يوص! فقال: أوصى بكتاب
 الله، قال وقال هزيل بن شرحبيل: أبو بكر يتوثب على وصى رسول الله ﷺ ودَّ أبو بكر أنه
 وجد عهداً من رسول الله ﷺ وأنه خُزِمَ أَنْفُهُ بِخِزَامَةٍ .

قال أبو عبيدة: الخِزَامَةُ هِيَ الْحَلَقَةُ الَّتِي تَجْعَلُ فِي أَنْفِ الْبَعِيرِ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ صُفْرِ فِيهِ بُرَّةٌ،
 وَإِنْ كَانَتْ مِنْ شَعْرِ فِيهِ خِزَامَةٌ؛ وَقَالَ غَيْرُ أَبِي عُبَيْدَةَ: وَإِنْ كَانَتْ عُودًا بِهِيَ خَشَاشٌ؛ قَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ: الْخِشَاشُ مَا كَانَ فِي الْعَظْمِ، وَالْعِرَانُ مَا كَانَ فِي اللَّحْمِ فَوْقَ الْمِنْخَرِ، وَالْبُرَّةُ مَا
 كَانَ فِي الْمِنْخَرِ. [و-] قَالَ الْكِسَائِيُّ: يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ: خَزِمَتِ الْبَعِيرَ وَعَرَنَتْهُ وَخَشَشَتْهُ فَهُوَ
 مَخْزُومٌ وَمَعْرُومٌ وَمَخْشُوشٌ. قَالَ: وَيُقَالُ مِنَ الْبُرَّةِ خَاصَّةً بِالْأَلْفِ: أَبْرَيْتَهُ فَهُوَ مُبْرَأٌ وَنَاقَةٌ مِبْرَاقٌ
 هَذَا وَحْدَهُ بِالْأَلْفِ .

في حديثٍ حَدِيثُ: «إِنَّ اللَّهَ يَصْنَعُ صَانِعَ الْخَزَمِ»^(٩٦). وهي شَجَرٌ يَتَّخِذُ مِنْ لِحَائِهَا الْجِبَالَ، وبالمدينةِ سُوقٌ يُقَالُ لَهَا: سَوَاقُ الْخَزَامِينِ .

قال: يزيد بن شَجَرَةَ لمجاهدين: «لَا تُخَزُوا الْحَوْرَ الْعَيْنَ» . أي: لَا تُقَصِّرُوا فَيَسْتَحِينَنَّ مِنْ فِعْلِكُمْ» .

[قال أبو عبيد: ليس للخزبي هاهنا موضع ولكنه من الخزاية وهي الاستحياء، يقال من الهلالِ خَزِي يَخْزِي خَزِيًّا، ومن الحَيَا خَزِي يَخْزِي خَزَايَةً .

وفي الحديث: «أَحْسَرْنَا عَنْ خَزَايَا» . أي: غير مُسْتَحِينِينَ مِنْ أَعْمَالِنَا]^(٩٧) قال الشَّعْبِيُّ لِلْحِجَاجِ: أَصَابَتْنَا خَزِيَّةٌ . أي: خَصَلَةُ خَزِينَا مِنْهَا . أي: اسْتَحِينَا [مِنْهَا] .

﴿ باب الخاء مع السين ﴾

قال عليُّ عليه السلام: «مِنْ تَرَكَ الْجِهَادَ سِيَمَ الْخَسْفِ» . أي: النُّقْصَانِ . وَسَأَلَ الْعَبَّاسُ عُمَرَ عَنِ الشُّعْرَاءِ فَقَالَ: إِنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ خَسَفَ لَهُمْ عَيْنَ الشُّعْرِ فَافْتَقَرَ عَنْ مَعَانٍ عُورٍ أَصَحَّ بَصَرٍ» . .

قوله: خَسَفَ مَاخُودٌ مِنَ الْخَسِيفِ وهي البئر التي حُفِرَتْ فِي حِجَارَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا مَاءٌ كَثِيرٌ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ هُوَ الَّذِي اسْتَنْبَطَ لَهُمْ عَيْنَ الشُّعْرِ . وَقَوْلُهُ: فَافْتَقَرَ أَي: فَتَحَ مِنَ الْفَقِيرِ، وَالْفَقِيرُ فَمُ الْقَنَاءِ، وَقَوْلُهُ: عَنْ مَعَانٍ عُورٍ: يُرِيدُ أَنَّ أَمْرًا الْقَيْسِ مِنَ الْيَمَنِ وَإِنَّ الْيَمَنَ لَيْسَتْ لَهُمْ فَصَاحَةٌ نَزَارَ فَجَعَلَهُمْ مَعَانِي عُورًا، يَقُولُ: فَفَتَحَ مِنْ عُورٍ أَصَحَّ بَصَرٍ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: إِنَّمَا أَرَادَ بِالْعُورِ هَاهُنَا غُمُوضَ الْمَعَانِي وَدَقَّقَهَا فَأَرَادَ أَنَّهُ غَاصَ عَلَى مَعَانٍ خَفِيَّةٍ فَكَشَفَهَا .

وقال الْحَجَّاجُ لِرَجُلٍ يَحْفَرُ بَيْتًا: أَخَسَفْتَ أَمْ أَوْشَلْتَ يَقُولُ: أَنْبَطَتْ مَاءً

(٩٦) النهاية (٢ : ٣٠) . (٩٧) ما بين الحاصرتين ليس في (ف) .

غزيراً أم قليلاً ووشلاً.

﴿باب الخاء مع الشين﴾

في صفة المنافقين: «خُسْبُ بِاللَّيْلِ» أي: أنهم نيامٌ فهم كالخُسْبِ الْمُلقَاةِ قال مَلِكٌ لرسولِ اللَّهِ «إِنْ شَتَّ طَبَّقْتُ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ». وهما الجبلان اللذان بينهما مَكَّةُ.

ومنه: «لا تزول حتى تزول أخشباها»، والأخشبُ من الجبالِ: الغَلِيظُ.

ومنه قول عُمَرَ: «أخشوشنوا». بالنون ينهى عن الترف [ويقال: اخشوشب الرجل إذا صار صلباً] (٩٨).

في الحديث: «لَتَسْلُكَنَّ سَيْرَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا خَشْرَمَ دَبْرٍ لَسَلَكَتُمُوهُ» (٩٩)، قال الليث: الخشرم: مأوى النحل.

قوله: «وَلَمْ تَدَعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خُشَّاسِ الْأَرْضِ». أي: من هوامها. وقال رجلٌ: «رَمَيْتُ ظَبِيًّا فَأَصَبْتُ خُشَّاشَهُ»، قال أبو عبيد: هو العظْمُ النَّاشِزُ خَلْفَ الْأُذُنِ، يقال فيه: خُشَّاءٌ وَخُشَّاشٌ.

في الحديث: «وَبَقِيَ خُشَّارَةٌ» (١٠٠). قال أبو عبيد: الخُشَّارَةُ: الرَّدِيءُ من كُلِّ شَيْءٍ.

في الحديث: «فَخَرَجَ رَجُلٌ يَمْشِي حَتَّىٰ خَشَّ فِي النَّاسِ» أي دَخَلَ. في صِفَةِ عَائِشَةَ أَبَاها: «خُشَّاشُ الْمِرْأَةِ وَالْمَخْبَرِ» (١٠١) تريد: أنه لطيفُ الجِسمِ.

(٩٨) ما بين الحاصرتين من (ط) وليس في (ف).

(١٠٠) نص الحديث: «إذا ذهب الخيار، وبقيت خشارة كخشارة الشعير» النهاية (٢: ٣٣).

(١٠١) النهاية (٢: ٣٤).

في الحديث : « كانت الكعبةُ خُشِفَةً على الماء » (١٠٢) [فيها ثلاث روايات احدهن : خُشَعَةٌ بالخاء المعجمة المضمومة والعين المهملة كذلك رواه أبو سليمان الخطابي الخُشَعَةُ وقال ابن الأعرابي : الخُشَعَةُ : الأَكْمَةُ . والثانية : خَشَعَةٌ بالخاءِ أيضاً لَكِنَّهَا مَفْتُوحَةٌ وفي الشين روايتان : فَتَحُهَا وَتَسْكِينُهَا ، ومكانُ العينِ فاءً .

قال الأزهري : يقال للجزيرة في البحر لا يعلوها الماء خَشَفَةٌ ، وجمعها : خِشَافٌ وذكرها الخطابي أيضاً وقال : هي واحدة الخَشَفِ وهي حجارة تَنْبُتُ في الأرضِ نَبَاتاً .

والثالثة : حَشَفَةٌ بالحاءِ المُهْمَلَةِ والشين المعجمة والفاء . حَكَاهَا الأزهريُّ أيضاً وقال للجزيرة في البحر لا يعلوها الماء خَشَفَةٌ [(١٠٣) . وقال عليه السلام لبلالٍ : « ما دَخَلْتُ الجَنَّةَ إِلاَّ سَمِعْتُ خَشَفَتَكَ » (١٠٤) . وهي : الصوتُ ليس بالتشديد يقال : خَشَفَهُ وَخَشَفَهُ .

وقال مُعَاوِيَةُ لابنِ عامرٍ في رجلٍ آمَنَهُ : « لو كُنْتَ قَتَلْتَهُ كَانَتْ ذِمَّةً خَاشَفَتْ فِيهَا » . أي أَخْفَرَتْهَا .

في حديث خالد أَنَّهُ أَخَذَ الرَّايَةَ يَوْمَ مَوْتِهِ فِدَافِعَ النَّاسِ وَخَاشَى بِهِمْ » (١٠٥) . أي : أَبْقَى عَلَيْهِمْ وَهُوَ الخَشِيَّةُ يقال : خَاشَيْتُ فُلاناً أَي : تَارَكْتُهُ .

(١٠٢) « كانت الكعبة خُشِفَةً على الماء فدحيت منها الأرض » . النهاية (٢ : ٣٥) .
 (١٠٣) الزيادة ما بين الحاصرتين ليست في (ف)، وجاء في (ف) زيادة : « الخُشَفَةُ : الأَكْمَةُ الحمراء ، وقال الخطابي : الخَشَفَةُ : واحدة الخَشَفِ وهي حجارة تَنْبُتُ في الأرضِ نَبَاتاً ، ورواه بعضهم : كانت خُشَفَةً بالحاء ، وقال الأزهريُّ : يقال للجزيرة في البحر لا يعلوها الماء : حَشَفَةٌ ، وجمعها : خِشَافٌ » .

(١٠٤) الخبر في النهاية (٢ : ٣٤) ، وفي صحيح مسلم في فضائل أم سليم : عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « دخلت الجنة فسمعت خَشَفَةً ، فقلت من هذا ؟ قالوا : هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس بن مالك » صحيح مسلم ص (١٩٠٨) .

(١٠٥) الخبر في النهاية (٢ : ٣٥) .

﴿ باب الخاء مع الصاد ﴾

في الحديث: « وَإِنَّمَا كَانَتْ عِنْدَنَا خَصْبَةٌ » (١٠٦). وهي: الدَّقْلُ وَجَمْعُهَا خِصَابٌ.

في الحديث: « كَانَ فِي يَدِهِ مَخْصَرَةٌ » (١٠٧) قال أبو عبيدٍ: هي ما اخْتَصَرَهُ الْإِنْسَانُ فَأَمْسَكَهُ بِيَدِهِ مِنْ عَصَى أَوْ عَنَزَةٍ وَكَانَتْ الْمُلُوكُ تَنْخَصِرُ بِقَضْبَانٍ تُشِيرُ بِهَا، وَهِيَ الْمَخَاصِرُ. الْوَاحِدَةُ: مِخْصَرَةٌ..

وفي الحديث: « الْمُخْصَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وَجْهِهِمُ النُّورُ » (٨٠) قال ثعلب معناه: الْمُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ فَإِذَا تَعَبُوا وَضَعُوا أَيْدِيَهُمْ عَلَىٰ خَوَاصِرِهِمْ مِنَ التَّعَبِ ، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: أَنَّهُمْ يَأْتُونَ بِأَعْمَالٍ يَتَكْتَبُونَ عَلَيْهَا مَكَانَ الْمِخْصَرَةِ.

وَنَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا (١٠٩)، وفيه ثلاثة أقوالٍ ذكرها الأزهرِيُّ (أَحَدُهَا): أَوْ يَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ خِصْرِهِ وَمِنْهُ فِي الْحَدِيثِ: الْإِخْتِصَارُ

(١٠٦) في حديث وفد عبد القيس: فأقبلنا من وفادتنا، وإما كانت عندنا خَصْبَةٌ نَعْلِفُهَا إِبِلْنَا وَحَمِيرْنَا ..

(١٠٧) في حديث بقیع الفرفد عن علي - رضي الله عنه - قال: كنا في جنازة في بقیع الفرفد، فأثانا النبي ﷺ فقعدهم وقعدنا حوله، ومعه مِخْصَرَةٌ فَتَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: « الخ الحديث الذي أخرجه البخاري في: ٢٣ - كتاب الجنائز (٨٢) باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله، فتح الباري (٣: ٢٢٥)، وأعادته في كتاب التفسير، وأخرجه مسلم في كتاب القدر، حديث رقم (٦)، ص (٢٠٣٩)، وأبو داود في كتاب السنة.

(١٠٨) وفي رواية: « المختصرون ». النهاية (٢: ٣٦).

(١٠٩) الحديث أخرجه البخاري في: ٢١ - كتاب العمل في الصلاة، (١٧) باب الخصر في الصلاة، فتح الباري (٣: ٨٨)، ومسلم في كتاب المساجد، حديث (٤٧)، ص (٣٨٧)، كما أخرجه أبو داود، والترمذي والدارمي في الصلاة، والنسائي في الافتتاح، والإمام أحمد في « مسنده » (٢: ٢٣٢، ٢٩٠، ٢٩٥، ٣٣١، ٣٩٩).

راحة أهل النار.

(والثاني) : أن يأخذ عَصَى يَتَكِيءُ عَلَيْهَا .

(والثالث) : أن يقرأ من آخر السورة آيةً، أو آيتين .

في الحديث: «نَهَى عَنْ اخْتِصَارِ السَّجْدَةِ»^(١١٠) فيه قولان : (أحدها) أن يَخْتَصِرَ الآياتِ التي فيها السَّجَدَاتُ فَيَسْجُدُ فِيهَا .

(والثاني) : أن يقرأ السورة فإذا انتهى إلى السَّجْدَةِ جَاوَزَهَا ولم يَسْجُدْ .

في الحديث : «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا : مِنْهَا : خُوصِصَةُ أَحَدِكُمْ»^(١١١) يعني : الموتُ الذي يَخْصُهُ .

«وكان رسولُ الله يَخْصِفُ نَعْلَهُ»^(١١٢) . وأصلُ الخَصْفِ : الضَّمُّ والجمْعُ وقول العباس : «حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ» . يعني به قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ» .

في الحديث : «فَمَرَّ بِبَيْتِهَا عَلَيْهَا خَصْفَةٌ»^(١١٣) الخَصْفَةُ : الجُلَّةُ تعمل من الخوصِ لِلتَّمْرِ، قال الأزهرِيُّ : أهل البحرين يُسَمُّونَ جِلَالَ التَّمْرِ خَصْفًا .

وفي الحديث : «أن تَبَعًا كَسَى الكَعْبَةَ الخَصْفَ» . وهي : ثِيَابٌ غِلَاطٌ .

وقال عبد الملك للحجاج : «أخْرُجْ إِلَى الْعِرَاقِ مُنْطَوِي الخَصْلَةَ»

(١١٠) الخبر في النهاية (٢ : ٣٦) .

(١١١) بادروا بالأعمال ستاً: الدُّجَالُ، والدخان، ودابة الأرض، وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة، وخويصة أحدكم» . أخرجه مسلم في: ٥٢ - كتاب الفتن، (٢٥) أحاديث الدجال، حديث (١٢٩) ، ص (٢٢٦٧) ، وأخرجه ابن ماجه في الفتن، والإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ٣٠٤ ، ٣٣٧ ، ٣٧٢ ، ٤٠٧ ، ٥١١ ، ٥٢٣) .

(١١٢) كان رسول الله ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم، أخرجه الإمام أحمد عن عائشة، فيض القدير (٥ : ٢١٢) .

(١١٣) النهاية (٢ : ٣٧) .

وهي واحدة الخصائل، وهي لَحْمُ الْعُضْدَيْنِ وَالْفَخْذَيْنِ، وَالسَّاقَيْنِ يُقَالُ: فُلَانٌ تُرْعَدُ خَصَائِلُهُ وَأَرَادَ سَرْمُسْمَرًا مُسْرِعًا .

«وكان ابن عُمَرَ يَرْمِي فإِذَا أَصَابَ خَصْلَةً قَالَ: أَنَا بِهَا» [قال أبو عبيد:
الْخَصْلَةُ: الْإِصَابَةُ فِي الرَّمْيِ].

يقال: خَصَلْتُ الْقَوْمَ خَصْلًا وَخِصَالًا إِذَا فَصَلْتَهُمْ وَقَالَ النُّضْرُ: إِذَا أَصَابَ الْقِرْطَاسَ فَقَدْ خَصَلَهُ، وَقَالَ اللَّيْثُ: الْخَصْلُ فِي النَّضَالِ إِذَا وَقَعَ السَّهْمُ يَلْزِقُ الْقِرْطَاسَ، فَإِذَا تَنَاضَلُوا عَلَى شَقِّ حَسْبُوا خَصَلْتَيْنِ مُقَرَّطِسَةً، يُقَالُ: رَمَى فَأَخْصَلَ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْخَصْلُ: الْقَمَرُ فِي النَّضَالِ وَقَدْ خَصَلَهُ أَي: قَمَرُهُ.

[وقال شمر: الْخَصْلُ الْقَرَطْسَةُ فِي الرَّمْيِ] (١١٤).

في الحديث: «كُنْتُ أَنْسَيْتُ دَنَائِرَ فِي خُصْمِ الْفِرَاشِ» (١١٥). أَي: فِي طَرْفِهِ وَنَاحِيَتِهِ .

ومنه قول سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ مَا نَسِدتُ خُصْمًا إِلَّا انْفَتَحَ عَلَيْنَا خُصْمٌ .

﴿بَابُ الْخَاءِ مَعَ الضَّادِ﴾

«أَجْلَسَ رَسُولُ اللَّهِ فِي مَرَضِهِ فِي مِخْضَبٍ» (١١٦). وَهُوَ مِثْلُ الْإِجَانَةِ (١١٧).

وقال الْأَحْنَفُ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ «يَأْتِيهِمْ ثَمَارُهُمْ لَمْ تُخْضَدِ أَي بِطَرَاوَتِهَا،

(١١٤) الزيادة من (ف) .

(١١٥) مسند أحمد (٦ : ٢٩٣ ، ٣١٤) .

(١١٦) الحديث أخرجه البخاري في: ٧٦- كتاب الطب، فتح الباري (١٠ : ١٦٧) وفيه: «فأجلسته في مخضب لحفصة زوج النبي ﷺ»، مسند أحمد (٦ : ١٥١) .

(١١٧) في النهاية (٢ : ٣٩) وهي إجانة تغسل فيها الثياب .

لم يصبها ذبول لأنها تُحْمَل في الأنهار الجارية.

ورأى معاوية رجلاً يجيد الأكل فقال إنه لمخضد «والخضد» شِدَّةُ الأكلِ وسُرْعَتُهُ (١١٨).

قوله: «الدنيا خَضْرَةٌ» (١١٩) أي غَضَّةٌ نَاعِمَةٌ طَرِيَّةٌ وَأَصْلُهُ من خُضْرَةٍ الشَّجَرِ.

ومرَّ رسولُ اللَّهِ يومَ الفَتْحِ في كَتِيبَةِ الخُضْرَاءِ (١٢٠) أي: عليهم الحديد. وَخُضْرَةٌ الحَديدِ سَوَادُهُ.

قوله: «إِلَّا أَكَلِ الخَضِرِ» (١٢١) قال الأزهري: الخضر هاهنا ضرب من الكَلَلِ.

وقال عليُّ عليه السلام: «اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلِيَهُمْ فَتَى ثَقِيفٍ يَأْكُلُ خَضْرَتَهَا». أي: غَضَّهَا وَنَاعَمَهَا.

في الحديث: «مَنْ خُضَّرَ لَهُ شَيْءٌ فَلْيَلْزِمَهُ» (١٢٢). أي: مَنْ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَرَزِقَ مِنْهُ.

(١١٨) النهاية (٢ : ٤٠).

(١١٩) «إن الدنيا حُلُوءَةٌ خَضْرَةٌ» أخرجه الترمذي في كتاب الفتن (٢٦) باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة، ح (٢١٩١) ص (٤ : ٤٨٣)، وأعاده في الزهد، وأخرجه ابن ماجه في الفتن، والدارمي في الرقاق، والإمام أحمد في «مسنده» (٣ : ٧، ١٩، ٢٢، ٤٦، ٦١، ٧٤)، (٦ : ٦٨).

(١٢٠) أخرجه البخاري في المغازي.

(١٢١) متن الحديث: «إن مما يُنْبِئُ الربيع يقتل... إلا أكلة الخَضِرِ» أخرجه البخاري في: ٨١ - كتاب الرقاق، (٧) باب ما يُخْذَرُ من زهرة الدنيا، فتح الباري (١١ : ٢٤٤)، ومسلم في كتاب الزكاة حديث (١٢١) والإمام أحمد في «مسنده» (٣ : ٧، ٢١، ٩١).

(١٢٢) النهاية (٢ : ٤٢).

في الحديث : « ليس في الخَضْرَاوَاتِ صَدَقَةٌ » (١٢٣) . وذلك مثل التُّفَّاحِ
والكُمُثْرَى .

قوله : « إِيَّاكُمْ وَخَضْرَاءَ الدَّمَنِ » (١٢٤) . يعني : المرأة الحُسْنَاءُ في منبِتِ
السَّوِّءِ وَتَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً فَرَأَاهَا خَضْرَاءً أَي : سُودَاءً ، وَالْخُضْرَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ :
السَّوَادُ .

في الحديث : « تَجَنَّبُوا مِنْ خَضْرَاتِكُمْ ذَوَاتِ الرِّيحِ » (١٢٥) . يعني الثَّوْمَ
والبَصَلَ وَالْكُرَّاتِ وَنَحْوَ ذَلِكَ .

« وَنَهَى عَنِ الْمُخَاضِرَةِ » (١٢٦) وهي بَيْعُ الثَّمَارِ خُضْرًا لَمْ يُبَدِّ صَلَاحَهَا .
في الحديث : « كَانَ أَخْضَرَ الشَّمْطِ » (١٢٧) كَذَا رَوَى أَصْحَابُ الْغَرِيبِ
وَقَالُوا إِنَّهُ كَانَ يُخْضِرُ شَيْئَهُ بِالذَّهْنِ وَالطَّيْبِ . وَالْمَعْرُوقُ أَحْمَرُ الشَّمْطِ وَإِنَّمَا
أَحْمَرٌ بِالْخِضَابِ .

« خَطَبَ النَّاسَ عَلَى نَاقَةٍ مُخْضَرَمَةٍ » (١٢٨) . [قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْمَخْضَرَمَةُ
الَّتِي قُطِعَ طَرْفُ أُذُنِهَا .

(١٢٣) أخرجه الترمذي في كتاب الزكاة (١٣) باب ما جاء في زكاة الخضراوات ح (٦٣٨) ، ص
(٣ : ٢١) ، وإسناده ليس بصحيح ، وليس يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء ،
وإنما يروى هذا عن موسرين طلحة (مرسلاً) .

(١٢٤) تفرد به الواقدي ، وذكره أبو عبيد في الغريب ، وقال أبي الصلاح : « يعد في أفراد
الواقدي ، وقال الدارقطني : « لا يصح من وجه » المقاصد الحسنة (١٣٥) .

(١٢٥) أخرجه البخاري في : ١٠ - كتاب الأذان (١٦٠) باب ما جاء في النوم ، فتح الباري (٢) :
٣٣٩) ، ومسلم في المساجد ، ح (٧٣) .

(١٢٦) أخرجه البخاري في : ٣٤ - كتاب البيوع (٩٣) باب بيع المخاضرة ، فتح الباري (٤) :
٤٠٤) ، والنسائي في كتاب الإيمان .

(١٢٧) النهاية (٢ : ٤٢) .

(١٢٨) مسند أحمد (٣ : ٤٧٣) ، (٥ : ٤١٢) .

ومنه قيل للمرأة المخفوضة مُخْضَرَمَةٌ [١٢٩] وقال إبراهيم الحَرَبِيُّ :
خَضْرَمَ أهل الجاهلية نَعْمَهُمُ أَي قَطَعُوا مِنْ أذَانِهَا شَيْئًا فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ
النبي ﷺ أَنْ يُخْضِرُوا مَنْ غَيْرَ الْمَوْضِعِ الَّذِي خَضْرَمَ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ .
فَقِيلَ : لِكُلِّ مَنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ مُخْضَرَمٌ لِأَنَّهُ أَدْرَكَ
الْخَضْرَمَتَيْنِ .

قال ابن عباس : « الْخَضْضَةُ خَيْرٌ مِنَ الزَّنَا » . يعني الاستِمْنَاءَ بِالْيَدِ .

في حديث عمر : أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَدْ خَضَعَا بَيْنَهُمَا حَدِيثًا أَي :
لَيْنَاهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ » (١٣٠) « وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ
أَخْضَعًا » . أَي : كَانَ فِيهِ انْحِنَاءٌ .

في الحديث : « خَضَلِي قَنَازِعَكَ » (١٣١) أَي نَدَيْهَا وَطَبَّيْهَا بِالذَّهْنِ يَعْنِي :
شَعَرَ رَأْسِهَا .

في الحديث : « بَكُوا حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ » (١٣٢) أَي بَلَّوْهَا بِالذَّمُوعِ .

قالت امرأة للحجاج : « تَزَوَّجَنِي هَذَا عَلَيَّ أَنْ يُعْطِيَنِي خَضَلًا نَيْلًا »
يعني : لَوْلُوَّةً ، وَالْخَضَلَةُ : الصَّافِيَةُ الْجَيِّدَةُ .

في الحديث : « أَخْضِمُوا فَسَنْقَضِمُ » (١٣٣) . وقال أبو عبيد : الْخَضْمُ
الْأَكْلُ بِأَقْصَى الْأَضْرَاسِ وَالْقَضْمُ بِأَذْنَاهَا .

(١٢٩) ما بين الحاصرتين ليست في (ف) .

(١٣٠) الآية الكريمة (٢٢) من سورة الأحزاب .

(١٣١) وهو حديث أم سليم . النهاية (٢ : ٤٣) .

(١٣٢) مسند أحمد (١ : ٢٠٣) ، (٣ : ٧٧) ، (٥ : ٢٩١) .

(١٣٣) النهاية (٢ : ٤٤) .

﴿باب الخاء مع الطاء﴾

قال النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ يَوْمَ نَهَاوُنْدَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمَجُوسَ - قَدْ أَخْطَرُوا لَكُمْ رِثَةً وَمَتَاعاً وَأَخْطَرْتُمْ لَهُمُ الدِّينَ فَنَافِحُوا عَنْ دِينِكُمْ». أَي: جَعَلُوا خَطراً أَي عِدْلاً لِذِينِكُمْ وَالْخَطَرُ: مَا يُخَاطِرُ عَلَيْهِ وَهُوَ الرِّهْنُ أَيْضاً. وَالرِّثَةُ سَقَطُ مَتَاعِ الْمَنْزِلِ وَرِدِيئُهُ^(١).

في الحديث: «وكان لعثمان فيه خطر»^(٢). أَي نَصِيبٌ وَحِطٌّ .
قوله: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَا خَطَرَ لَهَا»^(٣). أَي لَا مِثْلَ .
وكوى رسولُ اللهِ أسعدَ بنَ زُرَّارَةَ «بِخَطَرٍ». وَالْخَطَرُ الَّذِي يُخْتَصَبُ بِهِ^(٤).

وقال عَمَّارٌ لِقَوْمٍ: «جُرُّوا [لَهُ] الْخَطِرَ مَا انْجَرَّ لَكُمْ»^(٥). الْخَطِيرُ: زِمَامُ الْبَعِيرِ وَالْمَعْنَى: اصْبِرُوا مَا أَمَكْنَكُمْ .

في حديث الاستسقاء. «والله ما يخطر لنا جمل»^(٦) يريد أن الفحولة لما يها من الضر لا تغتلم فتهدر، وإنما يخطر البعير بذنبه إذا اغتلم .

(١) الخبر في النهاية (٢: ٤٧).

(٢) هو حديث عمر بن الخطاب في قِسْمَةِ وادي القرى. النهاية (٢: ٤٧).

(٣) من حديث رواه ابن ماجه في: ٣٧ - كتاب الزهد (٣٩) باب صفة الجنة، الحديث (٤٣٣٢) ص (٢: ١٤٤٨)، من حديث أسامة بن زيد، قال رسول الله ﷺ ذات يوم لأصحابه «ألا مُسَمِّرٌ لِلْجَنَّةِ؟ فَإِنَّ الْجَنَّةَ لَا خَطَرَ لَهَا، وَهِيَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ نَوْرٌ يَتَلَأَلُ... الْحَدِيثُ وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ.

(٤) الزيادة من (ط).

(٥) الخبر ذكره ابن الأثير في النهاية (٢/٤٧)، وقال: هو من حديث علي بن أبي طالب أنه أشار إلى عمار، وقال: جرُّوا له الحظيرة من جرٍّ، لأي اصبروا لعمار ما صبر لكم.

(٦) هو جزء من حديث الاستسقاء، أخرجه ابن ماجه في: ٥/ كتاب إقامة الصلاة، (١٥٤) باب ما جاء في الدعاء من الاستسقاء، الحديث رقم (١٢٧٠)، ص (١: ٤٠٤ - ٤٠٥)، ولفظ ابن ماجه: «ولا يخطر لهم فحل»، وذكره ابن الأثير في النهاية (٢/٤٦)

قوله: « كان نبيّ يخطُّ »^(٧)، قال ابن عباس: هو الخطّ الذي يخطّه الحاذي. وهو أن يخطّ خطّين خطّين مُستعجلاً كثيرةً ثم يمحو خطّين خطّين، وإن بقي خطّان فهو علامة النّجح وإن بقي واحد فهو علامة الخيبة .

في الحديث: « خطّ الله نوّها »^(٨) من الخطّية وهي أرض لم تمطر بين أرضين ممطورتين، [وجمعها خطّائط ويروى: «خطّ الله نوّها» من الخطّائط]^(٩).

في الحديث: « ورث [رسول الله] ^(١٠) النساء خطّهنَّ »^(١١) قال الحربي: كان رسول الله أعطى نساء خطّاً تسكنها بالمدينة [شبه القطائع]^(١٢) منهن: أم عبد، فجعلها لهنّ دون الرجال .

في الحديث: « وفي الأرض الخامسة حيات كخطّائط الشّقائق »^(١٣) الخطّائط: الطرائق .

(٧) هو جزء من حديث أخرجه مسلم في: ٥ / كتاب المساجد (٧) باب تحريم الكلام في الصلاة الحديث (٣٣)، ص (٣٨٢/١)، وأعاده في: كتاب السلام. الحديث (١٢١) ص: (١٧٤٩)، وأخرجه أبو داود في الصلاة، وفي الطب، والنسائي في السهو، والامام أحمد في مسنده (٢: ٣٩٤).

(٨) هو من حديث ابن عباس، وقد سؤل عن رجل جعل أمر امرأته بيدها، فقالت، أنت طالق ثلاثاً، فقال: خطّ الله نوّها، ألا طلقت نفسها، وقد روي مثله عن عثمان بن عفان (رضي الله عنه).

الفاثق (١: ٣٨٢)، النهاية (٢: ٤٥).

(٩) الزيادة من (ط).

(١٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١١) أخرجه الامام أحمد في مسنده: (٦: ٣٦٣).

(١٢) الزيادة من (ف).

(١٣) هو من حديث عبد الله بن عمر. النهاية (٢: ٤٨).

في حديث أم زرع « وَأَخَذَ خَطِيًّا »^(١٤) وهو الرُمحُ الْمَنَسُوبُ إِلَى الْخَطِّ، يُقَالُ لِقُرَى عُمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ: خَطَّ، لِأَنَّهَا عَلَى سَيْفِ الْبَحْرِ كَالْخَطِّ .
« وَجَعَلَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ خَطِيْفَةً » وهي أَنْ يُؤْخَذَ اللَّبَنُ فَيُذْرُ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ وَيُطْبَخُ فَيُلَعَقُ وَيُخْتَطَفُ بِسُرْعَةٍ .

« وَنَهَى عَنِ الْخَطْفَةِ » وهي مَا اخْتَطَفَ الذَّبُّ مِنْ أَعْضَاءِ الشَّاةِ وَهِيَ حَيَّةٌ .

[وقال القاسم: أوصى أبو بكرٍ أَنْ يُكْفَنَ فِي ثَوْبَيْنِ كَانَا عَلَيْهِ وَأَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَبْتَاعَ لَهُ أَثْوَابًا جُدْدًا]^(١٥) .

فقال عمر: « لَا يُكْفَنُ إِلَّا فِيمَا أَوْصَى بِهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا وَصَعْتَ الْخُطْمَ عَلَى أَنْفِنَا. فبَكَى وَقَالَ كَفَّنِي أَبَاكَ فِيمَا شِئْتَ »^(١٦) .

[قال شَمِيرٌ: مَعْنَاهُ مَا مَلَكَتْنَا بَعْدُ فَتَنَّهُانَا أَنْ نَصْنَعَ مَا نُرِيدُ]^(١٧) .

فِي حَدِيثِ الدَّجَالِ « خَبَأَتْ لِي خَطْمَ شَاةٍ »^(١٨) يَعْنِي خِطَامَهَا .

فِي حَدِيثِ الدَّائِبَةِ « فَتَخَطَّمُ الْكَافِرَ »^(١٩) . أَي: تُؤَثِّرُ عَلَى أَنْفِهِ بِسِمَةٍ .

وَقَالَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ: « مَا تَكَلَّمْتُ بِكَلِمَةٍ إِلَّا وَأَنَا أَخْطِمُهَا »^(٢٠) .

(١٤) حديث أم زرع في صحيح مسلم، وقد تقدم. وهذه الجملة تقع في صفحة (١٩٠١/٤)،

وذكره أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي في غريبه (٢: ٣٠٩).

(١٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط

(١٦) ذكره ابن الأثير في النهاية، (٢: ٥٠ - ٥١)

(١٧) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٨) أخرجه الامام أحمد في مسنده، (٥: ١٤٨).

(١٩) أخرجه الامام أحمد في مسنده، (٤: ١٤).

(٢٠) أى: أربطها وأشدها، يريد الاحتراز فيما يقوله، والاحتياط فيما يلفظ به. النهاية، (٢:

[قال الأزهرِيُّ: الخَطَامُ الذي يُخْطَمُ به البعير أن يُؤخذ حبل من ليف أو شعر فَيُجْعَلُ في أحد طرفيه حلقة يسلك فيها الطرف الآخر، حتى يصير كالحلقة، ثم يقلد البعير، ثم يُثْنَى على مَخْطِمِهِ، فإذا ضفر من الأدم فهو جرير]^(٢١).

وهذا من خَطَامِ البعير، وهو مكون من ليف أو شعرٍ فإذا ضُفِرَ من الأدم فهو جَرِير .

في الحديث: « شَغَلَنِي عَنْكَ خَطْمٌ » كذا رواه ابن الأعرابي وقال: معناه: خَطَبٌ^(٢٢).

﴿باب الخاء مع الفاء﴾

« مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَافِتِ الزَّرْعِ »^(٢٣). أي: غَضُّهُ وَلِينُهُ .
في الحديث: « نَوْمُ الْمُؤْمِنِ سُبَاتٌ وَسَمْعُهُ خَفَاتٌ »^(٢٤). أي: ضَعِيفٌ لا حِسَّ له .

(٢١) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(٢٢) النهاية: (٢ : ٥١) .

(٢٣) هو من حديث أبي هريرة، وتتمته: يميل مرةً ويعتدل أخرى، وفي رواية: كمثل خافتة الزرع. ويروى: كمثل خامة الزرع. النهاية، (٢ : ٥٢) .

(٢٤) هو من حديث معاوية، أن عمر بن مسعود دخل عليه وقد أسنَّ، وطال عمره، فقال له معاوية: كيف أنت، وكيف حالك؟ فقال: ما تسأل يا أمير المؤمنين عمَّن ذَبَلَتْ بَشْرَتُهُ، وقطعت ثمرته، فكثرت منه ما يحب أن يقلَّ، وصعب منه ما يحب أن يذللَّ، وسجلت مريته بالنقض، وأجم النساء، وكُنَّ الشفاء، وقلَّ اغيأشهُ، وكثُر ارتعاشُهُ، فنومه سُبَاتٌ، وليله هُبَاتٌ، وسَمْعُهُ خَفَاتٌ، وَفَهْمُهُ تَارَاتٌ. والخفَات: هو ضعف الحسِّ، يريد أنه لا يدرك الصوت إلا كهيئة السرار، والخفوت: خفض الصوت، ومنه المَخَافَةُ في الكلام، قال الله تعالى: « ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها » .

[الاسراء: ١١٠] . وإنما قيل للميت خافت لانقطاع صوته، والخفَات: من خَفَّتْ بمنزلة الصُّمَات من صمت والسُّكَات من سَكَتَ .

قوله: « ولا تَخْفِرَنَّ اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ »^(٢٥) أي: لا تَنْقُضَ عَهْدَهُ يُقَالُ: أَخْفَرْتَ فُلَانًا: إِذَا نَقَضْتَ عَهْدَهُ .

في حديث أمِّ عَطِيَّةَ: « إِذَا خَفَضْتَ فَأَشْمِي »^(٢٦). أي: إِذَا خَنَنْتِ الْمَرْأَةَ فَلَا تَسْتَأْصِلِي وَلَا تَسْتَقْصِي، [قال ابن الأعرابي: الخَفْضُ: خِتَانُ الْمَرْأَةِ، وَقَوْلُهُ: فَأَشْمِي: أَي تَسْحَتِي النَّوَاءَ قَالِ اللَّيْثُ: يُقَالُ لِلْجَارِيَةِ خُفِضَتْ؛ وَلِلْغُلَامِ خُتِنَ]^(٢٧) .

وَقَالَ عَلِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ لَمَّا خَلَّفَهُ فِي تَبُوكَ « يَزْعُمُ الْمُنَافِقُونَ أَنَّكَ تَخَفَّفْتَ مِنِّي »^(٢٨). أي: طَلَبْتَ الْخِيفَةَ بِتَرْكِكَ لِي .

في حديث أبي ذرٍّ: « كَانِي خِفَاءً »^(٢٩). أي: غِطَاءً، قال ابنُ دُرَيْدٍ: الْخِفَاءُ: كِسَاءٌ يُطْرَحُ عَلَى السَّقَاءِ .

قَوْلُهُ: « لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ »^(٣٠). يعني: الإِبِلَ، المعنى: في ذي خُفٍّ؛ وَخُفٌّ الْبَعِيرُ: كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ .

(٢٥) أخرجه البخاري في: (٨ - كتاب الصلاة (٢٨) باب فضل استقبال القبلة، الحديث ٣٩١، فتح الباري، (١: ٤٩٦)، والامام أحمد في مسنده، (٤: ٣١٢)، وغيرهما.

(٢٦) قاله ﷺ لأم عطية: « إذا خفضت فأشمي، ولا تنهكي، فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزَّوجِ. الفائق، (١: ٣٨٥)، النهاية (٢: ٥٤).

(٢٧) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢٨) وذكره ابن الأثير في النهاية، (٢: ٥٤).

(٢٩) هو جزء من حديث اسلام أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه)، أخرجه مسلم في: ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة (٢٨) باب من فضائل أبي ذر، الحديث (١٣٢)، ص ١٩٢٠، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، (٥: ١٧٤).

(٣٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، (٢: ٢٥٦)، وأبو داود في كتاب الجهاد، الحديث (٢٥٧٤) ص (٣: ٢٩)، وغيرهما.

في الحديث: «نَجَا الْمُخْفُونَ»^(٣١) يعني: الذين قَلَّ مَالُهُمْ .
وَقَالَ عَطَاءٌ: «خَفُّوا عَلَى الْأَرْضِ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَرَادَ خَفُّوا فِي
السُّجُودِ وَلَا تُرْسَلُوا أَنْفُسَكُمْ إِرْسَالًا ثَقِيلًا فَتَوَثَّرُ فِي جِبَاهِكُمْ .

ومنه قَوْلُ مُجَاهِدٍ: «إِذَا سَجَدْتَ فَتَخَافَ» .

قوله: «إِيْمَا سَرِيَّةٍ أَخْفَقَتْ»^(٣٢). وهو أَنْ تَعْرُو وَلَا تَعْنَمُ شَيْئًا .
«وَيَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي خَفَقَةٍ مِنَ الدِّينِ»^(٣٣). الخَفَقَةُ: النَّعْسَةُ شَبَّهَ الدِّينَ
حِينَئِذٍ بِالنَّائِمِ .

في الحديث: «مَنْكَبَا إِسْرَافِيلَ يَحْكُمَانِ الْخَافِقَيْنِ»^(٣٤). فَالْخَافِقَانِ:
طَرَفَا السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

في صِفَةِ السَّحَابِ: «أَخْفَوًّا أَمْ وَمِيبُضًا»^(٣٥). وَالْخَفْوُ: الضَّعِيفُ .

(٣١) النهاية، (٢: ٥٤) .

(٣٢) أَيْمَا سَوِيَّةً غَزَتْ فَأَخْفَقَتْ، كَانَ لَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ. الْفَائِقُ، (١: ٣٨٥)، النَّهْيَةُ، (٢: ٥٥) . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ فِي غَرِيبِهِ (١: ١٨٨ - ١٨٩): الْإِخْفَاقُ أَنْ يَغْزُوا فَلَا يَغْنَمُ شَيْئًا، وَقَالَ عَنْتَرَةُ يَذْكَرُ فَرَسَهُ:

فِيحْفُقُ مَرَّةً، وَيُفِيدُ أُخْرَى

وَيَفْجَعُ ذَا الضَّغَائِنِ بِالْأَرَيْبِ

(٣٣) وَيَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي خَفَقَةٍ مِنَ الدِّينِ، وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ « مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، وَذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ فِي مِصْنَفِهِ (١١: ٣٩٤)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤: ٥٢٩)، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْيَةِ (٢: ٥٥ - ٥٦)، وَالْخَفَقَةُ مِنَ الدِّينِ أَبِي: فِي اضْطِرَابٍ مِنْهُ، وَاخْتِلَافٍ مِنْ أَهْلِهِ .

(٣٤) النَّهْيَةُ، (٢: ٥٦)، وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ: لِأَنَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ يَخْفَقَانِ فِيهِمَا، وَفِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ، يَخْفَقَانِ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْخَافِقَانِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَغْرِبَ يُقَالُ لَهُ الْخَافِقُ. وَهُوَ الْعَائِبُ فَعَلَبُوا الْمَغْرِبَ عَلَى الْمَشْرِقِ، فَقَالُوا: الْخَافِقَانِ، كَمَا قَالُوا الْأَبْوَانِ .

(٣٥) الْخَفْوُ، وَهُوَ خَفَا الْبَرَقُ يَخْفُوُ خَفْوًا: بَرَقَ بَرَقًا ضَعِيفًا خَفِيًّا، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِهِ (٣: ١٠٥): الْخَفْوُ هُوَ الْإِعْتِرَاضُ مِنَ الْبَرَقِ فِي نَوَاحِي الْعَيْمِ، وَفِيهِ لَعْنَتَانِ، يُقَالُ: خَفَا الْبَرَقُ يَخْفُوُ خَفْوًا، وَيَخْفَى خَفِيًّا. وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هُوَ أَنْ يَلْمَعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَطِيرَ، وَأَنْشَدَ

في الحديث: «القرعُ مُصلَّى الخافين»^(٣٦). يعنى: الجن، ويُقالُ لهم: الخافيةُ أيضاً لاستتارِهِم .

﴿باب الخاء مع القاف﴾

«فَوَقَّصَتْ بِهِ نَاقَتَهُ فِي أَخَاقِيْقِ جِرْدَانٍ»^(٣٧)، قال الأصمعيُّ: [إنما هي الخاقيقُ؛ وأحدُهم لُخقوْقُ، وهي سُقوْقُ في الأَرْضِ قال الأزهرِيُّ وَقَالَ غَيْرُهُ: الْأَخَاقِيْقُ وَاحِدُهَا أَخَقوْقٌ مِثْلُ أَخْدوْدٍ وَأَخَادِيْدٍ وَالْحَقُّ وَالْحَدُّ: الشَّقُّ فِي الأَرْضِ، يُقَالُ: خَدَّ السَّيْلُ فِي الأَرْضِ وَخَقَّ فِيهَا] ^(٣٨).

= يبيت إذا ما لاح من نحو أرضه
سنا البرق يكلاً خفيه ويراقبه

النهاية: (٢ : ٥٦). لسان العرب. حرف ط. دار المعارف ١٢١٨٠

(٣٦) الخافية: نقيضُ العلانية، وفي التنزيل الحكيم: «ادعوا ربكم تضرعاً وخفية».. والمراد هنا بالخافي: أي من الجن.

وقال ابن منذر: الخافية ما يخفى في البدن من الجن. يقال: به خفية، أي لمم ومس. والخافية جمعها خواف. حكى اللحياني عن العرب: أصابه ريحٌ من الخوافي؛ قال: هو جمع الخافي، يعني الذي هو الجن، فإذا عنوا بالخافي الجن، فهو من الاستتار، وإذا عنوا به الإنس فهو من الظهور والانتشار.

والقرعُ: قطعٌ من الأرض بين الكلاً لا نبات بها. (لسان العرب ١٢١٧). .. النهاية (٢ : ٥٦)

(٣٧) الحديث في صحيح مسلم، في: (١٥ / كتاب الحج) (١٤) باب ما يفعل بالمحرم إذا مات، الحديث رقم (٩٤) ص (٨٦٥).

والأخاقيقُ قُفَّر في الأرض، وهي كسورٌ فيها، ولا يعرفه الأصمعيُّ إلا باللام؛ فقال: إنما هي لخاقيق، واحدها لُخقوْق.

قال الأزهرى، وقال غيره: الأخاقيقُ صحيحةٌ كما جاء في الحديث، واحدها أخقوْق مثل أخذود، وأخاديد.

والحقُّ والحَدُّ: الشَّقُّ في الأرض.

(٣٨) ما بين الحاصرتين سقط من (ف)، وأثبت من (ط)، وجاء مكانه في (ف) ما يلي: «قال الأزهرى: هي الأخاديد، يقال خَقَّ وخَدَّ»

قال عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَجَّاجِ: «لَا تَدْعُ خَقًّا وَلَا لَقًّا إِلَّا زَرَعْتَهُ» (٣٩).
 وَيُرْوَى بِالضَّمِّ وَتُرَوَّى خَقًّا بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمَضْمُومَةِ وَقَدْ سَبَقَ .
 قال الْأَصْمَعِيُّ: «إِنَّمَا هِيَ: لِحَاقِيقٍ» وهي شقوق في الأرض .

﴿باب الخاء مع اللام﴾

«خَلَاتِ الْقَصْوَاءِ» (٤٠). الخَلَاءُ لِلنَّاقَةِ كَالْحِرَانِ لِلدَّوَابِّ .
 قَوْلُهُ: «لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا» (٤١). الخَلَاءُ - بِالْقَصْرِ - الْحَشِيشُ الْيَابِسُ .
 [فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ] (٤٢) كُنْتُ لِكَ كَأَبِي زَرْعٍ فِي الْأُلْفَةِ

(٣٩) هو من كتاب عبد الملك إلى الحججاج: «أما بعد، فلا تدع خقاً من الأرض ولا لقاً إلا زرعته». النهاية (٢: ٥٨).

(٤٠) هو من حديث الحديبية أنه ﷺ بركت به راحلته، فقالوا: خلأت القصواء أخرجه البخاري في ٥٤ - كتاب الشروط، ١٥ باب الشروط في الجهاد. فتح الباري (٥: ٣٢٩). وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في صلح العدو. الحديث (٢٧٦٥)، من (٣: ٨٥)، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٤: ٣٢٣، ٣٢٩).

والخلاء في الإبل كالحران في الدواب.
 وخلأت الناقة إذا بركت، أو حرنت من غير علة، وقال زهير بن أبي سلمى يصف ناقة:
 بَارِزَةٌ الْفَقَارَةُ لَمْ يَخْنَهَا
 قَطَافٌ فِي الرِّكَابِ وَلَا خِلَاءُ .
 وخالاً الإنسان: لم يبرح مكانه.

(٤١) هو من حديث طويل، رواه ابن عباس عن النبي ﷺ قال:
 «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَحَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ: لَا يَخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجْرَهَا... إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي: (٢٣) - كتاب الجنائز، (٧٦) باب الإذخر. فتح الباري (٣: ٢١٣)، وأخرجه البخاري أيضاً في كتاب العلم، وكتاب الصيد، وكتاب البيوع، وغيرها. وأخرجه مسلم في: (١٥ - كتاب الحج) الحديث (٤٤٥)، ص (٩٨٧). [(١: ١١٩)، (٢٥٣، ٢٥٩)] .

(٤٢) كذا في (ط)، وفي (ف): في الحديث، وقد تقدم تخريج حديث أم زرع.

وَالرَّقَاءِ لَا فِي الْفُرْقَةِ وَالْخَلَاءِ». يعني: الْمُبَاعَدَةُ وَالْمُجَانِبَةُ .

قَوْلُهُ: « لَا خَلَابَةٌ » (٤٣). أَي: لَا خَدَاعَ .

فِي الْحَدِيثِ: « وَنَسْتَخْلِبُ الْخَيْرَ » (٤٤). أَي: نَحْصُدُهُ وَنَقْطَعُهُ .

فِي الْحَدِيثِ: « فَفَعَدَ عَلَيَّ كُرْسِيًّا مِنْ خُلْبٍ » (٤٥). أَي: لِيْفٍ .

قَوْلُهُ: « لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِيهَا » (٤٦) معناه: نَارَزَعِنِيهَا، وَأَصْلُ

الْخَلْجِ: الْجَذْبُ وَالنَّزْعُ .

وَقَالَ أَبُو مَجْلَزٍ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُخْتَلِجًا، فَسَرَّكَ أَنْ لَا تَكْذِبَ فَاَنْسِبَهُ

إِلَى أُمَّه؛ وَالْمُخْتَلِجُ الَّذِي يُخْتَلَفُ فِي نَسَبِهِ .

قَوْلُهُ: « لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ أَقْوَامٌ ثُمَّ لَيُخْتَلِجُنَّ دُونِي » (٤٧) أَي:

(٤٣) الحديث أخرجه البخاري في: (٣٤ - كتاب البيوع (٤٨) باب ما يكره من الخداع في البيع، فتح الباري ١٠ (٤: ٣٣٧)، كما أخرجه البخاري في الاستقراض والحضرمات والحيل.

وأخرجه مسلم في كتاب البيوع. الحديث رقم (٤٨)، ص (١٠١٦٥).

وأخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي في البيوع، والإمام أحمد في مسنده، (٢: ٨٠).

(٤٤) هو من حديث طهفة، والمخلب: هو المَنجَل، والخبير: النبات. النهاية (٢: ٥٩)

(٤٥) الحديث «أنا رجلٌ وهو يخطبُ، فنزل إليه وقعد على كرسِيٍّ خُلْبٍ قوائمُه من حديدٍ»

والخُلْبُ: لُبُّ النخلة، وقيل قلبها، والخُلْبُ: الليف، وأحدته خُلْبَةٌ.

وقال ابن الأعرابي: الخلبة: الحلقة من الليف.

النهاية: (٢: ٥٨)، اللسان (ص ١١٢١) ص ١. دار المعارف.

(٤٦) الحديث روى عن عمران بن حصين قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاةَ الطُّهْرِ فقال: أَيُّكُمْ

قرأ خلفي ب «سبح اسم ربك الأعلى». فقال رجل أنا، ولم أَرِدْ بها إلا الخير، قال: قد

علمت أن بعضكم خَالَجِنِيهَا.

أخرجه مسلم في كتاب الصلاة الحديث رقم (٤٧) ص (١: ٢٩٨)، والإمام أحمد في

مسنده (٤: ٤٢٦)، وغيرهما.

(٤٧) الحديث ورد في صحيح البخاري في: ٨١ - كتاب الرِّفَاق (٥٣) باب في الحوض. عن

عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن رجالٌ منكم، ثم =

يُجْتَذَبُونَ وَيُقْتَطَعُونَ .

[في حديثٍ : « يَخْتَلِجُونَهُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ » . أي : يجتذبونه] (٤٨) .
وَرَأَى الْحَسَنُ رَجُلًا يَمْشِي مَشْيَةً أَنْكَرَهَا فَقَالَ : يَخْلُجُ فِي مَشْيَتِهِ خَلْجَانَ
الْمَجْنُونِ « (٤٩) .

في الحديث : « فَحَنَّتِ الْخَشَبَةُ حَيْنَ النَّاقَةِ الْخُلُوجِ » (٥٠) . وهي التي
اخْتَلَجَ وَلَدَهَا أَي انْتَرَعَ مِنْهَا .

[في الحديثِ : « دَعُ مَا يَتَخَلَّجُ فِي صَدْرِكَ » ، قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ بِالْحَاءِ ،
وَالْحَاءِ وَقَدْ سَبَقَ] (٥١) .

« وَشَهِدَ نِسْوَةٌ عِنْدَ شُرَيْحٍ أَنَّ مَوْلُودًا وَقَعَ يَتَخَلَّجُ » .
قَالَ شَمِرٌ : أَي يَتَحَرَّكُ ؛ وَمِنْهُ اخْتِلَاجُ الْعَيْنِ .

في الحديثِ : « حَتَّى تَأْتِي نِسَاءً خُلْسًا » (٥٢) . أي : سُمْرًا .
قَوْلُهُ : « حَتَّى تَضْطَرِبَ إِلَيَاتُ نِسَاءٍ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ » (٥٣) وهو

= لِيُخْتَلِجَنَّ دُونِي ، فأقول : يا رب أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك . فتح
الباري (١١ : ٤٦٣) ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (١ : ٤٣٩) .

(٤٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٤٩) أي يُجْتَذَبُ ، مرةً يَمْنَةً ، ومرةً يسرةً .

(٥٠) أخرجه الدارمي في المقدمة (٦) باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين المنبر .

(٥١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٥٢) من حديث علي بن أبي طالب . النهاية (٢ : ٦١) .

(٥٣) من حديث سلمان : « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليآت نساء دؤس على الخلصة » هو بيت
كان فيه صنم لدؤس وخثعم وبجيلة ، وغيرهم . وقيل : ذو الخلصة : الكعبة اليمانية التي كانت
باليمن ، فأنفذ إليها رسول الله ﷺ جرير بن عبد الله ، فخرّبها . وقيل : ذو الخلصة : اسم
الصنم نفسه ، وفيه نظر لأن ذولا يضاف إلا إلى أسماء الأجناس ، والمعنى أنهم يرتدون
ويعودون إلى جاهليتهم في عبادة الأوثان ، فيسعى نساء بني دؤس طائفت حول ذي الخلصة
فترتج أعجازهن . النهاية . (٢ : ٦٢) .

بَيْتٌ فِيهِ صَنَمٌ لَهُمْ .

«وَكَاتَبَ سَلْمَانَ عَلَىٰ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً خِلَاصٍ» . وهو ما أَخْلَصْتَهُ النَّارُ مِنْ

الذَّهَبِ .

في الحديث: « لا خِلَاطُ »^(٥٤) أي: لا يَخْلُطَنَّ رَجُلٌ إِبْلَهُ بِإِبْلِ غَيْرِهِ لِيَمْنَعَ حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهَا . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمَعْنَى: لا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وما كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ أَي: شَرِيكَيْنِ .

في الحديث: « جُبْنٌ خَالِعٌ »^(٥٥) . أي: يَخْلَعُ الْقَلْبَ مِنْ شِدَّتِهِ .

في الحديث: « الْمُخْتَلِعَاتُ الْمُنَافِقَاتُ »^(٥٦) وَهُنَّ اللَّوَاتِي يَطْلُبَنَّ الْخُلْعَ مِنْ غَيْرِ رُبِّيَّةٍ؛ وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْفِرَاقُ خُلْعًا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾^(٥٧) فَإِذَا خَالَعَهَا فَقَدْ خَلَعَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِبَاسَ صَاحِبِهِ .

(٥٤) هو من حديث الزكاة: « لا خِلاط ولا وراط » . الخِلاط مصدر خالط يخالطه مخالطة وخلاطاً . والمراد بالخِلاط: إذا كان بين الخليطين عشرون ومائة شاة لأحدهما ثمانون، وللآخر أربعون، فإذا جاء المصدق فأخذ منها شاتين ردَّ وعلى الآخر الثمانين على صاحب الأربعين ثلث شاة، فيكون عليه شاة وثلث، وعلى الآخر ثلث شاة؛ وإن أخذ المصدق من العشرين والمائة شاة واحدة ردَّ صاحب الثمانين على صاحب الأربعين ثلث شاة، فيكون عليه ثلاثا شاة، وعلى الآخر ثلث شاة؛ فهذا قوله لا خِلاط . قال أبو عُبَيْدٍ: والقول فيه عندي إن لا تأخذ من العشرين والمائة إذا كانت بين نفسيين أو ثلاثة إلا شاة واحدة، لأنه إن أخذ شاتين، ثم ترادا كان قد صار على صاحب الثمانين شاة وثلث، وهذا خلاف سنة رسول الله ﷺ، جعل في عشرين ومائة إذا كانت ملكاً لواحدٍ شاة، وهؤلاء يأخذون من صاحب الثمانين شاة وثلثا، وهذا في المشاع؛ والمقسوم عندي سواء إذا كانا خليطين أو كانوا خلطاء، فهذا قوله لا خِلاط، وهو في تفسير قوله في الحديث الآخر وما كان من خليطين فإنهما يترادان بينهما بالتسوية . غريب الحديث للهروي، (١: ٢١٤، ٢١٥)

(٥٥) أخرجه أبو داود في الجهاد: الحديث (٢٥١١)، ص (٣: ١٢)، والإمام أحمد في مسنده (٢: ٣٠٢، ٣٣٠)، ونصه: شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شَحٌّ هَالِعٌ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ .

(٥٦) من حديث ابن الصغاء . النهاية (٢: ٦٥) .

(٥٧) الآية الكريمة ١٨٧ من سورة البقرة .

وَكَانَ عُثْمَانُ إِذَا أُتِيَ بِالرَّجُلِ الَّذِي يُخَلِّعُ فِي الشَّرَابِ جَلَدَهُ ثَمَانِينَ، وَهُوَ
[الَّذِي] (٥٨) يَشْرَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ .

قَوْلُهُ: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُوَّهُ». أي: أي: مِنْ كُلِّ
قَرْنٍ .

في الحديث: «والحيُّ خُلُوفٌ» (٥٩) أي: قَدْ ذَهَبَ الرَّجَالُ وَبَقِيَ
النِّسَاءُ .

في الحديث: «قَالَتِ الْيَهُودُ: «قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَتْرُكْ أَهْلَهُ
خُلُوفًا» (٦٠) . أي: لَا رَاعِي لَهِنَّ وَلَا حَامِي .

قَوْلُهُ لِعَائِشَةَ: «لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَجَعَلْتُ لِلْكَعْبَةِ خَلْفَيْنِ، فَإِنْ
فُرِيشًا اسْتَقْصَرْتُ مِنْ بَنَائِهَا» (٦١) .

[قال هشام بن عروة: الخلف الباب] (٦٢) .

[قال ابن الأعرابي: الخلف: الظهر، كأنه أراد أن يجعل لها
بابين] (٦٣) .

(٥٨) كذا في (ف)، وفي (ط) أن .

(٥٩) أخرجه مسلم في كتاب الحج . الحديث (٤٧٥) ص (١٠٠١) .

(٦٠) يقال حيُّ خُلُوفٌ: إذا غاب الرجال، وأقام النساء، ويُطلى على المقيمين والظاعنين . النهاية
(٢: ٦٨) .

(٦١) الحديث أخرجه البخاري في: ٢٥ - كتاب الحج، (٤٢) باب فضل مكة وبنائها . فتح
الباري (٣: ٤٣٩)

وأخرجه مسلم في كتاب الحج أيضاً الحديث رقم (٣٩٨)، (ص ٩٦٨) .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦: ٥٧) .

وكلمة (استقصرت): أي قصرت عن تمام بنائها، واقتصرت على هذا القدر، و
(الخلف): المراد به بابٌ من خلفها .

(٦٢) الزيادة من (ط) . فقط .

(٦٣) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

في الحديث: «ثَلَاثُ آيَاتٍ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثِ خِلْفَاتٍ» (٦٤) الخِلْفَةُ: النَّاقَةُ الْحَامِلُ، وَجَمَعُهَا خِلْفَاتٌ.

قَوْلُهُ: «لِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ» (٦٥). الْخَاءُ مَضْمُومَةٌ؛ وَهُوَ تَغْيِيرُهُ بِالصُّومِ.

«وَسُئِلَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ قُبْلَةِ الصَّائِمِ فَقَالَ: مَا أَرُبُّكَ إِلَى خُلُوفٍ فِيهَا» (٦٦). وَيُقَالُ: يَوْمُ الضُّحَى مُخْلِفَةٌ لِلْفَمِ «أَي: مُغَيَّرَةٌ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: «صَلَّيْتُ عَلَى يَسَارِ عُمَرَ، فَأَخْلَفَنِي؛ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ». أَي: رَدَّنِي إِلَى خَلْفِهِ، ثُمَّ جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ (٦٧).

قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَنْتَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: لَا أَنَا الْخَالِيفَةُ بَعْدَهُ». أَرَادَ الْقَاعِدُ بَعْدَهُ.

قَالَ ثَعْلَبٌ: الْخَالِيفَةُ: الَّذِي يَسْتَخْلِفُهُ الرَّئِيسُ عَلَى أَهْلِهِ، وَمَالِهِ ثِقَةً بِهِ.

(٦٤) جاء في صحيح مسلم (١: ٥٥٢) في باب فضل قراءة القرآن من كتاب صلاة المسافرين: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِيفَاتٍ عِظَامِ سَمَانَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: ثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِيفَاتٍ عِظَامِ سَمَانَ، وَكَذَا فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (٢: ٣٩٧).

(والخليفات): الحوامل من الإبل إلى أن يمضي عليها نصف أمدها. ثم هي عشائر. والواحدة خلفه وعشراء.

(٦٥) حديث شهير أخرجه البخاري في عدة مواضع، منها ٣٠ كتاب الصوم. (٢) باب فضل الصوم. كما أخرجه مسلم في: ١٣ - كتاب الصيام، (٣٠) باب فضل الصيام: حديث رقم (١٦٣)، ص (٨٠٧)، كما أخرجه مالك في الموطأ (١: ٣١٠) في كتاب الصيام. وأخرجه الامام أحمد في مسنده (١: ٣٤٦)، (٢: ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٥٧)، و(٣: ٥، ٤٠)، كما أخرجه الترمذي وابن ماجه والدارمي. كلهم في الصيام. و(لخُوفٍ فَمِ الصائم): تغيير رائحة فمه.

(٦٦) ذكره أبو عبيد الهروي في الغريب (١: ٣٢٧) والزمخشري في الفائق (١: ٣٨٧).

(٦٧) الأثر في النهاية (٢: ٦٩)

وَلَمَّا أَسْلَمَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عُمَرَ، وَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ: إِنِّي لَأَحْسِبُكَ خَالِفَةَ بَنِي عَدِيٍّ». أَي: كَثِيرُ الْخِلَافِ لَهُمْ .

قَالَ مُعَاذُ: « مَنْ تَحَوَّلَ مِنْ مِخْلَافٍ إِلَى مِخْلَافٍ فَعُسْرُهُ وَصَدَقْتُهُ إِلَى مِخْلَافِهِ الْأَوَّلِ » .

الْمِخْلَافُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ كَالرُّسْتَاقِ، [قَالَ اللَّيْثُ: الْمِخْلَافُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ: الْكُفْرُ وَمَخَالِفُهَا: كُورُهَا] (٦٨) .

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: « مِنْ مِخْلَافٍ خَارِفٍ وَيَامٍ » . وَهُمَا قَبِيلَتَانِ .

قَالَ عُمَرُ: « لَوْ أَطَقْتَ الْأَذَانَ مَعَ الْخَلِيفِيِّ » (٦٩) . يَعْنِي: الْخِلَافَةَ .
قَوْلُهُ: « فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ فِيهِ » . يَقُولُ: لَعَلَّ هَامَةً دَبَّتْ إِلَيْهِ .

فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: « خَيْرُ الْمَرْعَى الْأَرَاكُ وَالسَّلْمُ إِذَا أَخْلَفَ كَانَ لَجِينًا » . يُرِيدُ إِذَا أَخْرَجَ الْخَلْفَةَ: وَهُوَ وَرَقٌ يَخْرُجُ بَعْدَ الْوَرَقِ الْأَوَّلِ وَاللَّجِينُ: الْوَرَقُ الْمَنْفُوضُ . وَهُوَ الْخَبْطُ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ خُزَيْمَةَ: « وَأَخْلَفَ الْخُزَامِيَّ » . أَي طَلَعَتْ مِنْ [أَصُولِهِ] (٧٠) خِلْفَةَ الْمَطَرِ .

فِي الْحَدِيثِ: « هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ » (٧١) . قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ:

(٦٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٦٩) وتكملة الأثر: « لَأَدْنَتْ » و الْخَلِيفِيُّ : بالكسر والتشديد والقصر: الخلافة، وهو وأمثاله من الأبنية، كالرَّمْيَا، والدَّلِيلَا، مصدرٌ يدل على معنى الكثرة. يريد به كثرة اجتهاده في ضبط أمور الخلافة، وتصريف أعتها.

(٧٠) في (ف) : « أصولها » .

(٧١) أخرجه مسلم في: ١٢ - كتاب الزكاة، (٤٩) باب الخوارج هم شر الخلق والخليقة،

الْخَلْقُ: النَّاسُ؛ وَالْخَلِيقَةُ: الْبَهَائِمُ وَالذَّوَابُّ .

قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ خُلِقَ رَسُولُ اللَّهِ الْقُرْآنُ «(٧٢) . أَي: يَعْمَلُ بِمَا فِيهِ .

قال عمرُ: « إِنَّمَا الْفَقِيرُ الْأَخْلَقُ الْكَسْبُ » . وهو الَّذِي لَمْ يُصَبْ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ، يُقَالُ لِلْحَبْلِ الَّذِي [لا] (٧٣) يُؤَثَّرُ فِيهِ شَيْءٌ: أَخْلَقَ .

في الحديث: « مَنْ تَخَلَّقَ [للنَّاسِ] (٧٤) بِمَا لَيْسَ فِيهِ » (٧٥) . أَي: أَظْهَرَ فِي خُلُقِهِ خِلَافَ نَبِيِّهِ .

في الحديث: « وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ أَخْلَقَ مِنَ الْمَالِ » (٧٦) أَي: خَلُو مِنْهُ .

في الحديث: « وَاخْلَوْلَقَ السَّحَابُ » (٧٧) . أَي: اجْتَمَعَ بَعْدَ تَفَرُّقٍ فَصَارَ خَلِيقًا [بالمطر] (٧٨) .

= وأخرجه أبو داود في كتاب السنة، الحديث (٤٧٦٥)، ص (٤ : ٢٤٣)، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة، والنسائي في التحريم، والإمام أحمد في « مسنده » (٥ : ٣١) .
(الخلق): الناس، والخليقة، البهائم . وقيل: هما بمعنى واحد، ويريد بهما جميع الخلائق .

(٧٢) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٦ : ٥٤، ٩١، ١١١، ١٦٣)، وهو جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في: ٦ - كتاب صلاة المسافرين، (١٨) باب جامع صلاة الليل، الحديث (١٣٩)، ص (٥١٢ - ٥١٣)، وأخرجه النسائي في قيام الليل، وابن ماجة في الأحكام، وغيرهم .

(٧٣) في (ف): « لم » .

(٧٤) الزيادة من (ف) .

(٧٥) الأثر من حديث عمر بن الخطاب . النهاية (٢ : ٧٠) .

(٧٦) من حديث فاطمة بنت قيس . النهاية (٢ : ٧١) .

(٧٧) ويقال: « خُلِقَ » بالضم، وهو أخلق به، وهذا مخلقة لذلك، أي هو أجدر، وجدير به .

(٧٨) في (ف): « به » .

في الحديث: «تَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً خَلَقَاءَ»^(٧٩). وهي مثل الرتقاء.

في الحديث: «أُتِيَ بِفَصِيلٍ مَخْلُولٍ»^(٨٠) أي: مهزول، وقيل: هو الذي خُلَّ أَنْفُهُ لثَلَا تَرْتَفِعَ.

في ذِكْرِ الدَّجَالِ: «إِنَّهُ خَارِجٌ مِنْ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ»^(٨١)
[الْخَلَّةُ وَاحِدَةُ الْخَلِّ وَالْخُلُّ: الطَّرِيقُ مِنَ الرَّمْلِ وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ خَارِجٌ فِي
خَلَّةٍ. أَيْ فِي طَرِيقٍ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْجِهَتَيْنِ.]

قال الأزهري: إلى سبيل بينهما؛ وإنما قيل: خَلَّةٌ لِأَنَّ هَذَا السَّبِيلَ
خَلٌّ مَا بَيْنَ الْبَلَدَيْنِ. أي: أَخَذَ مَخِيطًا مَا بَيْنَهُمَا، يقال: «خِطْتُ خَيْطَةً» أي:
سَرْتُ سَيْرَةً [٨٢].

في الحديث: «فَلَمَّا فَقَدْنَاهَا اخْتَلَلْنَاهَا»^(٨٣) وفي لفظ: «اخْتَلَلْنَا
إِلَيْهَا». أي: احْتَجْنَا إِلَيْهَا فَطَلَبْنَاهَا، وَالْخَلَّةُ: الْحَاجَةُ.

وفي الحديث: «وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يُخْتَلُّ إِلَيْهِ»^(٨٤). أي:
يُحْتَاجُ إِلَيْهِ.

(٧٩) الأثر من حديث عمر بن عبد العزيز على ما في النهاية (٢: ٧١).

(٨٠) جاء في الفائق (١: ٣٨٨): بعث صلى الله عليه وسلم وآله رجلاً على الصدقة، فجاء
بفصيل مخلول، أو محلول، فقال: هذا من صدقة فلان، فقال رسول الله ﷺ لا يبارك له في
إبله، فبلغ الرجل دعاؤه فجاء بناقه كوما، فتلها إليه، فدعا له في إبله بالبركة. المخلول:
الذي خُلَّ لِسَانُهُ لثَلَا يَرْضِعُ عِنْدَ الْفِطَامِ فَهَزِلَ.
والمحلول: الذي كَانَمَا حُلٌّ عَنِ أَوْصَالِهِ اللَّحْمِ وَخَلَعَ لَفْرَطُ هُزَالِهِ.

(٨١) صحيح مسلم ص (٢٢٥٢)، مسند أحمد (٤: ١٨١).

(٨٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط. وجاء في (ف): «أي من خلة وهي الطريق».

(٨٣) الأثر من حديث عامر بن ربيعة. النهاية (٢: ٧٣).

(٨٤) الأثر من حديث عبد الله بن مسعود. النهاية (٢: ٧٣).

في الحديث: «أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَى اللَّهِ وَتَخَلَّيْتُ»^(٨٥). أي: تَبَرَّأْتُ مِنَ الشَّرْكِ.

قال ابن مسعود: «إِذَا أَدْرَكَتَ مِنَ الْجُمُعَةِ رُكْعَةً فَأَخْلِ وَجْهَكَ وَضُمَّ إِلَيْهَا أُخْرَى»^(٨٦) المعنى: اسْتَرَّ بِإِنْسَانٍ أَوْ بِشَيْءٍ .

قَالَ عُمَرُ فِي خَلَايَا الْعَسَلِ الْعَشْرُ الْخَلَايَا [مواضع] ^(٨٧) تَعَسَّلَ فِيهَا النَّحْلُ .

[قوله: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»^(٨٨). قال أبو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: الْخَلِيلُ مَنْ تَخَلَّلَ الْمَوَدَّةَ الْقَلْبَ وَتَمَكَّنَهَا مِنْهُ. وَالْمَقْصُودُ

^(٨٥) أخرجه النسائي في أول كتاب الزكاة: (٥ : ٥)، و (٥ : ٨٣) كلاهما بلفظ «تخليت» فقط، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥ : ٤، ٥)، والخطابي في غريبه (١ : ٣٢٢)، وقال: في حديث النبي ﷺ «أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ حَدَّادَةَ الْقَشِيرِيَّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آيَاتُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: أَنْ تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَى اللَّهِ وَتَخَلَّيْتُ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، كُلُّ مُسْلِمٍ عَنِ مُسْلِمٍ مُحْرِمٍ أَخْوَانٌ نَصِيرَانِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذَا دِينُنَا، قَالَ: هَذَا دِينِكُمْ، وَأَيْنَ مَا تَحْسِنُ يَكْفِكَ» .

قوله: تَخَلَّيْتُ معناه تَبَرَّأْتُ مِنَ الشَّرْكِ وانقطعت عنه، وفي هذا حجة لمن ذهب إلى المشرك لا يكون مسلماً حتى يتكلم بالشهادة ويتبرأ من دينه، لأن بعض أهل الشرك يؤمن بالله وهو يندد معه، ويؤمن برسوله، وهو لا يراه خاتم الأنبياء.

^(٨٦) في النهاية (٢ : ٧٤) «وَضُمَّ إِلَيْهَا رُكْعَةٌ»

ومعناه: أخل بأمرك أي تفرغ له وتفرّد به وورد في تفسيره: استتر بإنسان أو بشيء وصل ركعة أخرى، ويحمل الاستتار على أن لا يراه الناس مصلباً ما فاته فيعرفوا تقصيره في الصلاة، أو لأن الناس إذا فرغوا من الصلاة انتشروا راجعين فأمره أن يستتر بشيء ثلاثاً يمشون بين يديه.

^(٨٧) في (ف): «موضع» .

^(٨٨) أخرجه البخاري في: ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة، (٣) با قول النبي ﷺ «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر»، فتح الباري (٧ : ١٢)، وبعده في (٥) باب قول النبي ﷺ «لو كنت متخذاً خليلاً» فتح الباري (٥ : ١٧)

وأخرجه مسلم في كتاب المساجد، الحديث (٢٣)، ص (١ : ٣٧٧) وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٢٧٠)، وابن ماجه في المقدمة، والترمذي في مناقب أبي بكر، وغيرهم.

من الحديث أَنَّ الْخُلَّةَ تَلْزَمُ فَضْلَ مُرَاعَاةِ لِلْخَلِيلِ وَقِيَامِ بِحَقِّهِ وَاشْتِغَالِ الْقَلْبِ بِأَمْرِهِ، فَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي فَضْلٌ مَعَ خُلَّةِ الْخَالِقِ لِلْخَلْقِ لِاشْتِغَالِ قَلْبِي بِمَحَبَّتِهِ فَلَا أَتَّخِذُهُ مِثْلًا إِلَى غَيْرِهِ [٨٩].

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ (٩٠): «لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَّةٍ: (٩١) الميم مضمومة واللام مكسورة - والمعنى: لَسْتُ بِمُنْفَرِدَةٍ لِلْخُلُوفِ بِكَ .

﴿ باب الخاء مع الميم ﴾

في الحديث: « إِنَّ سَمْرَةَ بَاعَ خَمْرًا » (٣) . قال الخطابي إِنَّمَا بَاعَ عَصِيرًا

(٨٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٩٠) كذا في الأصلين: (ف) و (ط) والذي في البخاري أنه من قول أم حبيبة وانظر تخریج الحديث في الحاشية التالية .

(٩١) أخرجه البخاري في: ٦٧ - كتاب النكاح، (٢٥) باب وربائبكم، فتح الباري (٩ : ١٥٨)، كما أخرجه البخاري أيضاً في كتاب الرضاع باب (١٦) .

وأخرجه مسلم في: ١٧ - كتاب الرضاع (٤) باب تحريم الربيبة، الحديث (١٥) عن أم حبيبة أيضاً ص (١٠٧٢) .

كما أخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه في النكاح والإمام أحمد في « مسنده » (٤) : (١١ ، ١٢) و (٦ : ٢٩١ ، ٣٠٩) .

(٩٢) جاء بعد هذه الفقرة في نسخة الرباط المرموز إليها بالحرف (ط) عند اللوحة (٨٠ أ) ما يلي :

أَخِرَ الْجُزْءِ الثَّانِي يَتْلُوهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بَابُ الْخَاءِ مَعَ الْمِيمِ . فَرَعَ مِنْهُ مُؤَلَّفُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَوْزِيِّ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ حَادِي عَشَرَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْ سَنَةِ أَحَدَى وَثَمَانِينَ بِالْمَدْرَسَةِ الشَّاطِبِيَّةِ مِنْ بَابِ الْأَرَحِ حَامِدِ اللَّهِ وَمُصَلِّياً عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ .

ثم جاء بعد فلك عن اللوحة ٨٠ ب ما يلي : الجزء الثالث من كتاب غريب الحديث تأليف عبد

الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن .

(٩٣) وذلك كقوله تعالى: « إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا » . النهاية (٢ : ٧٨) .

مِمَّنْ يَتَّخِذُهُ خَمْرًا؛ وَيُسَمَّى الْعَصِيرُ خَمْرًا مَجَازًا .

في حديث سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: « انْطَلَقْنَا نَلْتَمِسُ الْخَمَرَ » (٩٤) وهو ما يَسْتُرُ من شَجَرٍ أو بِنَاءٍ .

في الحديث: « فَابْغِنِي مَكَانًا خَمْرًا » (٩٥) أي ساترًا .

في الحديث: « أَوْ بَيْتٍ يُخَمَّرُهُ » (٩٦) . أي : يَسْتُرُهُ .

في الحديث: « دَخَلْتُ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ أَخْمَرُ مَا كَانُوا » (٩٧) .

(٩٤) (الْخَمَرُ) بالتحريك: ما وارك من الشجر والجبال ونحوها . يقال: توارى الصَّيْدُ عَنِّي في خَمَرِ الوادي؛ وَخَمَّرُهُ: ما واره من جُرْفٍ، أو جبل من حبال الرَّمْلِ، أو غيره، ومنه قولهم: دخل فلانٌ في خَمارِ الناس: أي فيما يواريه ويستره منهم . لسان العرب (١٢٦٠)، النهاية (٢: ٧٧) .

(٩٥) من حديث أبي قتادة كما في النهاية (٢: ٧٧) .

(٩٦) الحديث: لا تَجِدُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا في إحدى ثلاث: في مَسْجِدٍ يَعْمُرُهُ، أو بَيْتٍ يُخَمَّرُهُ، أو معيشة يدبرها . أي يستره ويصلح من شأنه . الفائق (١: ٣٩٥)، النهاية (٢: ٧٧) .

(٩٧) هو من حديث أبي إدريس الخولاني . لسان العرب (١٢٦٠)، النهاية (٢: ٧٧)، وقال الخطابي في غريبه (٢: ٣١٢): قوله أَخْمَرُوا كِلاهما متقاربان، والمعنى أَوْقَرُوا كانوا وأكثرهم عددًا، إلا أنَّ أَخْمَرَ بالخاء أحسنهما، وهو مأخوذٌ من قول الرجل: دخلتُ في خَمارِ الناس: أي في دهمائهم وحجاجاتهم .

قال الكسائي: يقالُ دَخَلْتُ في خَمارِ الناسِ وخَمارِ الناسِ: أي حجاعتهم وكثرتهم، والْخَمَرُ وكلُّ ما وارك وسترَك من شجرة وغيره، ولهذا المعنى سُميتِ الْخَمَرُ وذلك لأنها تُخَمَّرُ في ائانها: أي تغطى، ويقالُ: إنما سُميتِ خَمْرًا لأنها تُخَمَّرُ عقل شاربها، أي تستره وتغطيهِ . وأما أَجْمَرَ بالجيم فهو قولُ العرب: جَمَرَ القومُ وتَجَمَّرُوا إذا تَجَمَّعُوا . قال الأصمعيُّ: تَجَمَّرَ بنوا فلانٍ أي اجتمع بعضهم إلى بعض وأنشد:

إِذَا الْجَمَّارُ أَقْبَلَتْ تَجَمَّرُ .

ويقال: صار بنوا فلانٍ جَمْرَةً . وَجَمَرَاتُ العرب: أحياءُ لهم عددٌ وبأسٌ . قال المبرد: لُقِّبوا بالجمرات لأنهم تجمَّعوا في أنفسهم ولم يدخلوا معهم غيرهم .

قال: وإنما سُمِّيَ موضعُ الحصى بمعنى الجمار / لاجتماع الحصى فيه، وواحدةُ الجمارِ جَمْرَةٌ . قال قال: ومن ثمَّ قيل في المعازي لا تُجَمَّرُوهُمْ فتتموهم، أي لا تَجَمَّعُوهم في المغازي .

أي: أَوْفَرُ؛ يُقَالُ: دَخَلَ فِي خِمَارِ النَّاسِ. أي: فِي دَهْمَائِهِمْ وَمَنْ رَوَاهُ: أَجْمَرَ بِالْجِيمِ فَإِنَّهُ يُقَالُ: تَجَمَّرَ الْقَوْمُ. أي تَجَمَّعُوا.

وفي الحديث: «خَمَّرَ إِنْاءَكَ» (٩٨). أي: غَطَّاهُ، وَمِنْهُ خِمَارُ الْمَرْأَةِ.

في الحديث: «مَنْ اسْتَخَمَّرَ قَوْمًا» (٩٩). أي: اسْتَعْبَدَهُمْ.

= وقال بعض أهل اللغة: إِنَّمَا قِيلَ: تَجَمَّرَ الْقَوْمُ بِمَعْنَى صَارُوا جَمْرَةً؛ لِأَنَّهُمْ صَارُوا فِي بَأْسِهِمْ كَالْجَمْرِ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، وَأُنشِدَ لِلنَّمِيرِيِّ:

نُمَيْرٌ جَمْرَةٌ الْعَرَبِ الَّتِي لَمْ تَنْزَلْ فِي الْحَرْبِ تَلْتَهُبُ التَّهَابًا.

وقال غيره: معنى تَجَمَّرُوا: اجْتَمَعُوا وَتَضَافَرُوا فَصَارُوا كَالْجَمِيرِ مِنَ الشَّعْرِ الْمَضْفُورِ.

يُقَالُ: جَمَرَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا إِذَا صَفَرَتْهُ، وَالْجَمَارُ: الْجَمَاعَةُ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

فَمَنْ مَبْلَغٌ قَوْمَنَا مَأْلُكًا وَأَعْنِي بِذَلِكَ بَكْرًا جَمَارًا.

ويقالُ عَدُّ فُلَانٍ إِبْلَهُ جَمَارًا أَي جَمْلَةً وَاحِدَةً.

وأخبرني أبو عمر أنا أبو العباس نُعَلْبُ، عن ابن الأعرابي، قال: يُقَالُ: رَأَيْتُ قَوْمًا جَمَارًا: أَي كَثِيرِينَ، وَأُنشِدْنَا:

أَلَمْ تَرَ أَنَّنِي لَأَقِيتُ يَوْمًا مَعَاشِرَ فِيهِمْ رَجُلٌ جَمَارًا
فَقِيرَ اللَّيْلِ تَلْقَاهُ غَنِيًّا إِذَا مَا أَنَسَ اللَّيْلُ النَّهَارًا

معناه: لَقِيتُ مَعَاشِرَ جَمَارًا فِيهِمْ رَجُلٌ فَقِيرَ اللَّيْلِ.

قال: وَيُقَالُ: فُلَانٌ فَقِيرُ اللَّيْلِ إِذَا كَانَتْ إِبْلُهُ بَيْضًا، وَعِنِّي اللَّيْلُ إِذَا كَانَتْ إِبْلُهُ سَوْدًا، وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ غَيْرِهِ عَلَى الْعَكْسِ.

(٩٨) ورد الحديث في البخاري ومسلم بصيغة الجمع «خَمَّرُوا الْآيَةَ» فتح الباري (١٠ : ٨٨)، صحيح مسلم (٣ : ١٥٩٥)، ومسنَد أحمد (٢ : ٣٦٣)، وغيرها.

(٩٩) قال أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي في غريبه (٤ : ١٣٨) «في حديث معاذ»: مَنْ اسْتَخَمَّرَ قَوْمًا أَوْلَهُمْ أَحْرَارٌ وَجِيرَانٌ مُسْتَضْعَفُونَ فَإِنَّ لَهُ مَا قَصَرَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى دَخَلَ الْإِسْلَامَ، وَمَا كَانَ مَهْمَلًا يُعْطَى الْخِرَاجَ فَإِنَّهُ عَتِيقٌ، وَإِنْ كُلُّ نَشْرٍ أَرْضٍ يَسْلَمُ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا قَدْ يَخْرُجُ مِنْهَا مَا أُعْطِيَ نَشْرُهَا رُبْعُ الْمَسْقُوتِ وَعَشْرُ الْمَظْمُتِي، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ جَادِسَةٌ قَدْ عُرِفَتْ لَهُ بِالْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى أَسْلَمَ فِيهَا لِرَبِّهَا.

قوله: مَنْ اسْتَخَمَّرَ قَوْمًا، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: اسْتَخَمَّرَ: اسْتَعْبَدَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: هَذَا كَلَامٌ عِنْدَنَا مَعْرُوفٌ بِالْيَمَنِ لَا يَكَادُ يَتَكَلَّمُ بِغَيْرِهِ، يَقُولُ الرَّجُلُ: أَخَمَّرَنِي كَذَا وَكَذَا - أَي أُعْطِيَهُ وَهَبَهُ لِي، مَلَكَتْنِي إِيَّاهُ، وَنَحْوُ هَذَا؛ فَيَقُولُ مَعَاذُ: مَنْ اسْتَخَمَّرَ قَوْمًا، يَقُولُ: أَخَذَهُمْ قَهْرًا وَتَمَلَّكَ عَلَيْهِمْ، وَهَذَا كَقَوْلِ ابْنِ الْمُبَارَكِ: اسْتَعْبَدَهُمْ.

«وكان - عليه السلام - يَسْجُدُ عَلَى الْخُمْرَةِ» (١٠١). قال أبو عبيد (١٠١) :
الْخُمْرَةُ شَيْءٌ مَنْسُوجٌ يُعْمَلُ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ وَيُرْمَلُ بِالْخَيْوِطِ ، وَهُوَ صَغِيرٌ
عَلَى قَدْرِ مَا يَسْجُدُ عَلَيْهِ الْمُصَلِّي أَوْ [فُؤَيْقٌ] (١٠٢) ذَلِكَ فَإِنَّ عَظْمَ حَتَّى يَكْفِي
الرَّجُلَ لِجَسَدِهِ كُلِّهِ فَهُوَ حَصِيرٌ ، وَلَيْسَ بِخُمْرَةٍ .

قال مُعَاذُ : « ائْتُونِي بِخَمِيسٍ » (١٠٣) وهو الثَّوْبُ الَّذِي طُولُهُ خَمْسُ
أَذْرُعَ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : إِنَّمَا سُمِّيَ خَمِيسًا لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَمَرَ بِعَمَلِهِ مَلِكٌ بِالْيَمَنِ
يُقَالُ لَهُ : الْخَمِيسُ .

[لَمَّا وَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى خَيْبَرَ قَالَتِ الْيَهُودُ] (١٠٤) : « مُحَمَّدٌ
وَالْخَمِيسُ » (١٠٥) يَعْنُونَ : الْجَيْشَ ؛ وَسُمِّيَ خَمِيسًا لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ عَلَى خَمْسَةِ :
الْمُقَدَّمَةُ وَالسَّاقَةُ وَالْمَيْمَنَةُ وَالْمَيْسِرَةُ وَالْقَلْبُ . وَقِيلَ سُمِّيَ خَمِيسًا لِأَنَّهُ يُخَمَّسُ
الْغَنَائِمَ .

(١٠٠) صحيح مسلم في كتاب المساجد الحديث (٢٧٠)، ص (٤٥٨)، وأخرجه أيضاً أصحاب
السنن، والإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٢٦٩) .

(١٠١) في غريب الحديث (١ : ٢٧٧) .

(١٠٢) كذا في (ف) وهو موافق لرواية غريب الحديث لأبي عبيد الهروي، وجاء في (ط):
« فوق » .

(١٠٣) الأثر في الفائق (١ : ٣٩٧)، وغريب الحديث للهروي (٤ : ١٣٥ - ١٣٦) والنهاية (٢ :
٧٩)، ولسان العرب (١٢٦٤) .

(١٠٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٠٥) أخرجه البخاري في: ٥٦ - كتاب الجهاد ، (١٠٢) باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام
والنبوة .

وأخرجه مسلم في : ٣٢ - كتاب الجهاد والسير (٤٣) باب غزوة خيبر، حديث (١٢٠) و

(١٢١) ، ص (١٤٢٧)

وأخرجه مالك في الموطأ (٢ : ٤٦٩)، والإمام أحمد في «مسنده» (٣ : ١١١) وغيرهم .

قَوْلُهُ: «جاءت مَسْأَلَتُهُ خُمُوشًا» (١٠٦) أي: خُدُوشًا في وَجْهِهِ.
 في الحديث: «كَانَتْ بَيْنَنَا خُمَاشَاتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» (١٠٧). قَالَ ابْنُ
 شُمَيْلٍ هِيَ مَا دُونَ الدِّيَةِ، مِثْلَ قَطْعِ يَدٍ أَوْ رَجُلٍ .
 فِي صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ خُمَصَانِ الْأَخْمَصِينَ (١٠٨)، الْأَخْمَصُ مِنَ الْقَدَمِ
 الَّذِي لَا يَلْصِقُ بِالْأَرْضِ فِي الْوَطِيِّ مِنْ بَاطِنِهَا .
 [وَكَانَ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ مِنْ رَجْلِهِ شَدِيدَ التَّجَافِي عَنِ الْأَرْضِ] (١٠٩) وَسُمِّيَ
 الْأَخْمَصُ أَخْمَصًا لِضُمُورِهِ، [قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: إِذَا كَانَ خَمَصُ الْأَخْمَصِ
 يَقْدِرُ لَمْ تَرْتَفِعْ جِدًّا وَلَمْ يَسْتَوْأَسْفَلُ الْقَدَمِ جِدًّا فَهُوَ أَحْسَنُ مَا يَكُونُ، فَإِذَا اسْتَوَى

- (١٠٦) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة، وحد الغنى ،
 حديث رقم (١٦٢٦)، ص (٢ : ١١٦).
 وأخرجه ابن ماجه في: ٨ - كتاب الزكاة، (٢٦) باب من سأل عن ظهر غنى ، حديث رقم
 (١٨٤٠)، ص (١ : ٥٨٩).
 وأخرجه الترمذي في: ٥ - كتاب الزكاة (٢١) باب ما جاء أن الصدقة تؤخذ من الأغنياء فترد
 في الفقراء، الحديث (٦٤٩)، ص (٣ : ٣١).
 (١٠٧) من حديث قيس بن عاصم. غريب الحديث للهيروي (٤ : ٢٩٦ - ٢٩٧)، النهاية (٢ :
 ٨٠). لسان العرب (١٢٦٥)
 والخُمَاشَاتُ: الجُنَيَاتُ والجِرَاحَاتُ، وهي كل ما كان دون القتل والدية من قطع أو جرح أو
 ضرب أو نهب، ونحو ذلك من أنواع الأذى.
 (١٠٨) في صفته ﷺ من حديث هند بن أبي هالة، وقد تقدم تخريجه، وانظر الفائق (٢ : ٢٢٧)،
 النهاية (٢ : ٨٠).
 والأخمصُ: باطن القدم، وما رقَّ من أسفلها، وتجافى عن الأرض .
 وقال الأزهريُّ: الأخمصُ من القدم: الموضع الذي لا يَلصِقُ بالأرض منها عند الوطءِ.
 والخُمَصَانُ: المبالغُ منه أي أن ذلك الموضع من أسفل قدمه شديدُ التجافى عن الأرض
 وجاء في الصحاح: الأخمصُ ما دخل من باطن القدم فلم يُصِبِ الأرضَ .
 والتخامصُ: التجافى عن الشيء .
 (١٠٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

وَارْتَفَعَ جِدًّا فَهُوَ ذَمٌّ [١١٠].

في الحديث: «خِمَاصُ الْبَطُونِ» (١١١). وهو جَمْعٌ ، الخَمِيصُ الْبَطْنُ وهو الضَّامِرُ، أَخْبَرَ أَنَّهُمْ أَعْفَاءٌ عَنِ أَمْوَالِ النَّاسِ .
ومنه : تَغَدُّوا خِمَاصًا .

[وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ] (١١٢) ، قال الْأَصْمَعِيُّ :
الْخَمَائِصُ : ثِيَابُ خَزٍّ أَوْ صُوفٍ مُعْلَمَةٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْخَمِيصَةُ رِدَاءٌ مِنْ صُوفٍ
دُوَّ عَلَمَيْنِ ، وَلَا تُسَمَّى خَمِيصَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ مُعْلَمَةً .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ (١١٣) : الْخَمَائِصُ ثِيَابٌ مِنْ خَزٍّ أَوْ صُوفٍ
مُعْلَمٌ ، وَهِيَ سَوْدٌ ، وَكَانَتْ مِنْ لِبَاسِ النَّاسِ وَالْمَسَاقِي فِرَاءً طَوَالَ الْأَكْمَامِ ،
وَالْمِرْوَطُ أُكْسِيَّةٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ حَرِيرٍ يُوتَزَرُ بِهَا ، وَالْمَطَارِفُ أُرْدِيَةٌ خَزٌّ مُرْبَعَةٌ لَهَا
أَعْلَامٌ وَالْقَرَاقِلُ قُمْصُ النِّسَاءِ .

في الحديث: « اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا خَامِلًا » (١١٤). أي : اخْفِضُوا الصَّوْتَ
بِذِكْرِهِ تَوْقِيرًا لِحَبْلِهِ .

(١١٠) العبارة ليست في (ف).

(١١١) أخرجه الترمذي (٤ : ٥٧٣) في كتاب الزهد، وابن ماجه في الزهد (٢ : ١٣٩٤)، والإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٣٠ ، ٥٢).

(١١٢) أخرجه البخاري في : ٨ - كتاب الصلاة (١٤) باب إذا صلى في ثوب له أعلام ونظر إلى علمها .

وأخرجه مسلم في : ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (١٥) باب كراهية الصلاة في ثوب له أعلام، الحديث (٦٢).

والخميصة: بَرَنْكَانٌ أسود مُعْلَمٌ من الصوف، وهو الكساء الأسود المربع له علمان، فإن لم يكن مُعْلَمًا فليس بخميصة، وكانت من لباس الناس قديمًا، وجمعها الخمائص.

(١١٣) في غريب الحديث (١ : ٢٢٦).

(١١٤) الحديث في الفائق (١ : ٣٩٨) والنهاية (٢ : ٨١).

في الحديث: « مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ذُو الْقَلْبِ الْمَخْمُومِ » ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١١٥) : هُوَ الَّذِي نُقِيَ مِنَ الْغَلِّ وَالْغِشِّ . يُقَالُ : خَمَمْتُ الْبَيْتَ إِذَا كَسَّتُهُ .

قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : « عَلَى الْمَسَاقِي خَمُّ الْعَيْنِ » أَي : كَسَحَهَا . وَغَدِيرُ خُمٌّ : مَوْضِعٌ .

﴿ بَابُ الْخَاءِ مَعَ النُّونِ ﴾

« نَهَى عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ »^(١١٦) . وَهُوَ : أَنْ تُثْنِيَ أَفْوَاهُهَا ثُمَّ يُشْرَبُ مِنْهَا وَذَلِكَ يُنْتِنُهَا ، ثُمَّ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي السَّقَاءِ هَامَةٌ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : « فَانْحَنَتْ فِي حِجْرِي »^(١١٧) . أَي : انْكَسَرَ وَانْتَنَى .

فِي الْحَدِيثِ : « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ مَا خَنَزَ الطَّعَامُ »^(١١٨) . يُقَالُ : خَنَزَ يَخْنَزُ وَخَزَنَ يَخْزِنُ : إِذَا أُتِنَ .

(١١٥) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣ : ١١٨) .

(١١٦) الْحَدِيثُ وَرَدَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ فِي الْأَشْرِبَةِ ، (٣ : ٣٣٠) ، وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (٣ : ٦) وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمَ صَفْحَةَ (١٦٠٠) ، وَغَيْرِهَا .

وَإِنْ خَنَزَتْ الْقُرْبَةَ إِذَا مَالَتْ ، وَخَنَزَتْهَا : ثَنَى فَاوَاهَا إِلَى خَارِجِ فُشْرَبِ مِنْهَا ، وَتَأْوِيلُ الْحَدِيثِ أَنَّ الشَّرْبَ مِنْ أَفْوَاهِ الْقُرْبِ رِيحًا يَنْتِنُهَا ، فَإِنَّ إِدَامَةَ الشَّرْبِ هَكَذَا مِمَّا يَغْيِرُ رِيحَهَا ، وَقِيلَ : إِنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا حَيَّةٌ أَوْ شَيْءٌ مِنَ الْحَشْرَاتِ .

(١١٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْوَصَايَا ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْوَصِيَّةِ ، الْحَدِيثُ (١٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْجَنَائِزِ بَابَ (٦٤) ، وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ (٦ : ٣٢) .

(١١٨) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَمُسْلِمٌ فِي الرِّضَاعِ ، الْحَدِيثُ (٦٥) ، ص (١٠٩٢) ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢ : ٣٠٤ ، ٣١٥) .

وقال عليُّ عليه السلام لرجل: «يا خَنَازُ» (١١٩). وهي: الوَزَعَةُ.
في حديث كعب: «فَتَخْنِسُ بِهِمُ النَّارُ» أي تَجْدِبُهُمْ. [وَتَتَأَخَّرُ كَمَا
تَخْنِسُ النُّجُومُ] (١٢٠).

[في الحديث: «وخنس إبهامه» (١٢١). أي: قَبَضَهَا].

في الحديث: الشيطان يُوسوسُ، فإذا ذُكِرَ اللهُ خَنِسَ (١٢٢). أي:
انْقَبَضَ وَتَأَخَّرَ.

[في الحديث: «فَتَخْنِسُ الْجَبَّارِينَ فِي النَّارِ». أي تدخل بهم] (١٢٣).

«وكان لجابرِ أرضٌ فَخَنَسَتْ» أي: لم يقبل الأبار، ولم يُؤثِّرْ فيها التأثيرَ
الكامِلَ.

قوله: «أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ». أي: أَوْضَعُهَا وَأَذَلُّهَا. والخانِعُ: الدَّلِيلُ
الخاصُّ.

في الحديث: «تَخَرَّفَتْ عَنَّا الْخُنْفُ» (١٢٤). واحدها: خَنِيفٌ، وهو
جنسٌ من الكَتَّانِ رديءٌ.

(١١٩) من حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قضى قضاءً فاعترض عليه بعض
الحرورية فقال: «اسكت يا خَنَازُ». النهاية (٢: ٨٣).

(١٢٠) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط.

(١٢١) أخرجه البخاري في: ٣٠ - كتاب الصوم (١١) باب قول النبي ﷺ: إذا رأيت الهلال
فصوموا، فتح الباري (٤: ١١٩) وأخرجه مسلم في الصيام، الحديث (١٦)، ص (٧٦٢)
وغيرهما.

(١٢٢) الحديث في النهاية (٢: ٨٣).

والخنوس: الانقباض والاستخفاء.

(١٢٣) من حديث كعب، النهاية (٢: ٨٣)، وما بين الحاصرتين ليس في (ط) وأثبتناه من (ف).

(١٢٤) مسند أحمد (٣: ٤٨٧).

قالوا لعائشة: «هَلْ لَكَ فِي الْأَحْنَفِ، قالت: لا، ولكن كونوا عليّ مَحْنَتَهُ»، قال ابن الأعرابي: الْمَحْنَةُ وَسَطُ الدَّارِ وَالْفِنَاءُ وَمَضِيقُ الْوَادِي وَفُوهُهُ الطَّرِيقُ [ودال أنه قال أبياتاً في حقِّ عائشة:

فلو كانت الْأَكْنَانُ دُونِكَ لَمْ يَجِدْ عَلَيْكَ مَقَالاً ذُو أذَاةٍ يَقُولُهَا] (١٢٥)

في الحديث: «ما كان سَعْدُ لِيُخْنِي بَابِنِهِ فِي شِقَّةٍ مِنْ تَمْرٍ» (١٢٦). أي: لِيُسَلِّمَهُ وَيُخْفِرَ ذِمَّتَهُ، وأصله من الخَنَا وهو: الْفُحْشُ من قولك أَخْنَا عَلَيْهِ الدَّهْرُ أي: أَهْلَكَهُ.

[في الحديث: «فَبَكَى حَتَّى حَنَّ». الخَنِينُ: صوتٌ من الأنفِ يقال: حَنَّخَنَ الرَّجُلُ إِذَا أَخْرَجَ الْكَلَامَ مِنْ أَنْفِهِ، وَمَنْ أَخْرَجَ صَوْتاً رَقِيقاً فَهُوَ الرِّينِ فَإِذَا أَخْنَا فَهُوَ الْهِنِينُ وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَنِينِ] (١٢٧).

(١٢٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط، ولما بلغها كلامه وشعره، فقالت: أَلِي كَانِ يَسْتَجِمُّ مَثَابَةَ سَفْهِهِ، وما للأحنفِ والعربِيَّةِ، وإنَّمَا هُمْ عُلُوجٌ لآلِ عبيد الله سكنوا الرِّيفَ، إلى الله أشكو عُقُوقَ أَبْنَائِي ثُمَّ قَالَتْ:

بُنَيَّ اتْعَظْ إِنَّ الْمَوَاعِظَ سَهْلَةٌ
وَبِوَشُكَ أَنْ تَكْتَانَ وَعِراً سَبِيلُهَا.
وَلَا تَنْسِينَ فِي اللَّهِ حَقَّ أُمُومَتِي
فإِنَّكَ أَوْلَى النَّاسِ أَنْ لَا تَقُولَهَا.
وَلَا تَنْطِقْنَ فِي أُمَّةٍ لِي بِالْخَنَا
حَنِيفِيَّةٍ قَدْ كَانَ بَعَلِي رَسُولَهَا.

(١٢٦) الأثر من حديث أبي عبيدة بن الجراح، أخرجه الواقدي في المغازي (٢ : ٧٧٤)، والخطابي في غريبه (٢ : ٢٣٥) والزمخشري في الفائق (١ : ٣٥٢)، وابن الأثير في النهاية (٢ : ٨٦) وهو جزء من خبر طويل ساقه الخطابي، (٢ : ٢٣٦)، وقال: قوله: ما كان سعد لِيُخْنِي بَابِنِهِ، أي لم يكن لِيُسَلِّمَهُ وَيُخْفِرَ ذِمَّتَهُ، وأصله من الخَنِي وهو الْفُحْشُ، يقال: أَخْنَى الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ إِذَا أَفْحَشَ. وَأَخْنَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ، إِذَا أَهْلَكَهُ، قال النابغة: أَخْنَى عَلَيْهِ الَّذِي أَخْنَى عَلَيَّ لُبْدَ.

(١٢٧) ما بين الحاصرتين ليس في (ف)، وأثبتته من (ط).

﴿باب الخاء مع الواو﴾

في الحديث: تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الْخَوْبَةِ «(١٢٨)». وفي رواية: «أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ خَوْبَةً». أي: حاجة.

قال ابن الأعرابي يقال: خَابَ. يَخُوبُ خَوْبًا: إِذَا افْتَقَرَ.

وفي حديث الكعبة «فسمعنا خَوَاتًا مِنَ السَّمَاءِ». يعني: حَفِيفَ جَنَاحِ الطَّيْرِ الضَّخْمِ يقال: خَاتَتِ الْعُقَابُ تَخُوتٌ.

قوله: «لَا يَبْقَى خَوْخَةٌ فِي الْمَسْجِدِ» (١٢٩). الْخَوْخَةُ: مُخْتَرَقٌ بَيْنَ بَيْتَيْنِ أَوْ دَارَيْنِ تُنْصَبُ عَلَيْهَا بَابٌ.

قال عمر: «لَنْ تَخُورَ قُوَى مَا دَامَ صَاحِبُهَا يَنْزُو» (١٣٠). أي: لَنْ تَضْعَفَ مَا دَامَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْزُو مِنْ ظَهْرِ دَابَّتِهِ.

قال عمرو بن العاص: «ليس أخو حرب من يضع خور الحشايا عن يمينه وعن شماله» (١٣١).

(١٢٨) الفائق (١ : ٤٠١)، النهاية (٢ : ٨٦).

للخَوْبَةِ: المجاعة، وإذا قلتها بالحاء المهملة فمعناها الحاجة -

(١٢٩) «لا يبقى خَوْخَةٌ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ». أخرجه البخاري في مناقب الأنصار

(٤٥) باب أبي بكر، ومسلم في فضائل الصحابة، الحديث (٢)، ص (١٨٥٥)، والترمذي

في مناقب أبي بكر الصديق.

وَالْخَوْخَةُ: كوة ما بين دارين، وهي باب صغير كالنافذة الكبيرة يُنْصَبُ عَلَيْهَا بَابٌ وَتَكُونُ بَيْنَ

بَيْتَيْنِ.

(١٣٠) (الْحَوْرُ): الضَّعْفُ، والمعنى: أي لَنْ يَضْعَفَ صَاحِبُ قُوَّةٍ يَقْدِرُ أَنْ يَنْزِعَ فِي قَوْسِهِ، وَيَبْتَغِي إِلَى دَابَّتِهِ.

الفائق (١ : ٤٠١)، النهاية (٢ : ٨٧)، اللسان (١٢٨٥).

(١٣١) أي يصنع لِيَانِ الْفَرَّاشِ وَالْأَوْطِئَةِ وَضَعْفَافِهَا عِنْدَهُ وَهِيَ الَّتِي لَا تُحْشَى بِالْأَشْيَاءِ الصَّلْبَةِ. النهاية

(٢ : ٨٧). اللسان (١٢٨٥).

خُورُ الحشَايَا : يعني : الوِطَاءُ منها وذلك أَنهَا تُحْشَى حَشْوًا لَا تُصَلَّبُ

منه .

في الحديث : « وَعَلِيهِ ذَبْيَاجٌ مُخَوِّصٌ بِالذَّهَبِ » (١٣٢) . أَي مَنْسُوجٌ بِهِ كَخَوْصِ النَّخْلِ .

في الحديث : « كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ » (١٣٣) . أَي : يَتَعَهَّدُنَا . وَالْخَائِلُ الْمُتَعَهَّدُ لِلشَّيْءِ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ : إِنَّمَا هُوَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْحَاءِ وَالْمَعْنَى : يَطْلُبُ أَحْوَالَنَا الَّتِي نَنْشَطُ فِيهَا لِلْمَوْعِظَةِ .

« وَكَانَ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً » (١٣٤) . وَهِيَ : السَّحَابَةُ الْخَلِيفَةُ لِلْمَطَرِ وَأَخَالَتْ السَّمَاءَ فَهِيَ مُخِيلَةٌ إِذَا تَعَمَّتْ هَذَا بِضْمِ الْمِيمِ وَذَلِكَ بِفَتْحِهَا (١٣٥) .

(١٣٢) النهاية (٢ : ٨٧) . فتح الباري (٥ : ٤١٠) .

(١٣٣) الحديث أخرجه البخاري في : ٣ - كتاب العلم (١١) باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة، فتح الباري (١ : ١٦٢)، وأخرجه مسلم في كتاب المناقنين، الحديث (٨٢) و (٨٣)، ص (٢١٧٢)، والترمذي في الأدب باب (٧٣)، والإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٢٥) و (٤ : ٢٠٣) .

(والتخول): التعهد، وتخول الرجل: تعهده، وربما قالوا: تخولت الريح الأرض إذا تعهدتها، والخائل: المتعهد للشيء .

(١٣٤) الحديث الشريف كما في البخاري: « كان النبي ﷺ إذا رأى مخيلة في السماء أقبل وأدبر ودخل وخرج وتغير وجهه، فإذا أمطرت السماء سُرِّي عنه . . . » أخرجه البخاري في : ٥٩ - كتاب بدء الخلق (٥) باب ما جاء في قوله « وهو الذي يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته » فتح الباري (٦ : ٣٠٠)، وأعادته في التفسير ، وأخرجه ابن ماجه في الدعاء (٢ : ١٢٨٠)

(١٣٥) السَّحَابَةُ: الْمُخِيلَةُ الَّتِي إِذَا رَأَيْتَهَا حَسَبْتَهَا مَاطِرَةً ، وَفِي التَّهْذِيبِ: الْمَخِيلَةُ: بِفَتْحِ الْمِيمِ: السَّحَابَةُ ، وَجَمَعَهَا مَخَائِلٌ ، وَقَدْ يُقَالُ لِلسَّحَابِ: الْخَائِلُ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ السَّمَاءَ قَدْ تَغَيَّمَتْ قَالُوا: قَدْ أَخَالَتْ ، فَهِيَ مُخِيلَةٌ ، بِضْمِ الْمِيمِ ، وَإِذَا أَرَادُوا السَّحَابَةَ نَفْسَهَا ، قَالُوا: هَذِهِ مَخِيلَةٌ ، بِالْفَتْحِ . وَقَدْ أُخِيلْنَا ، وَأُخِيلَتِ السَّمَاءُ وَخِيلَتْ وَتَخِيلَتْ: تَهَيَّأتُ لِلْمَطَرِ ، فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ، فَإِذَا وَقَعَ الْمَطَرُ ذَهَبَ اسْمُ التَّخِيلِ . وَأَخْلَنَّا وَأُخِيلْنَا شِمْنَا سَحَابَةً مُخِيلَةً . وَتَخِيلَتْ السَّمَاءُ: أَي تَغَيَّمَتْ . التَّهْذِيبُ: يُقَالُ خِيلَتْ السَّحَابَةُ إِذَا أَغَامَتْ وَلَمْ تَمَطَّرْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ كَانَ =

وقال طلحة لعمر: «إِنَّا لَا نَخُولُ عَلَيْكَ» (١٣٦). أي: لَا نَتَكَبَّرُ
وَالْمَخِيلَةُ: الْخِيَلَاءُ.

في الحديث: «كَانَ إِذَا سَجَدَ خَوَى» (١٣٧). أي: جَافَى بَطْنَهُ عَنِ
الْأَرْضِ يُقَالُ: خَوَى الْبَعِيرُ: إِذَا تَجَافَى عَنِ الْأَرْضِ فِي بَرُوكِهِ.

[في الحديث: «فَأَخَذَ أَبَا جَهْلٍ [يَوْمَ بَدْرٍ] خَوْفًا فَلَا يَنْطِقُ» . أي
فَتْرَةً] (١٣٨).

■ خَلِيقًا فَهُوَ مَخِيلٌ، يُقَالُ: إِنَّ فَلَانًا لَمَخِيلٌ لِلْخَيْرِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: خَيَّلَتِ السَّمَاءُ لِلْمَطْرِ، وَمَا
أَحْسَنَ مَخِيلَتَهَا وَخَالَهَا: أَي خَلَقَتْهَا لِلْمَطْرِ. وَقَدْ أَخَالَتِ السَّحَابَةَ وَأَخِيَلَتْ وَخَايَلَتْ إِذَا كَانَتْ
تَرْجُو لِلْمَطْرِ. وَقَدْ أَخَلَّتْ السَّحَابَةَ وَأَخِيَلَتْهَا إِذَا رَأَيْتَهَا مُخِيلَةً لِلْمَطْرِ، وَالسَّحَابَةُ الْمَخْتَالَةُ:
كَالْمَخِيلَةِ؛ قَالَ كَثِيرُ بْنُ مُزَرَّدٍ: كَاللَّامِعَاتِ فِي الْكِفَافِ الْمُخْتَالِ. وَالْخَالُ سَحَابٌ لَا يَخْلِفُ
مَطْرَهُ، قَالَ: مِثْلُ سَحَابِ الْخَالِ سَحَابٌ مَطْرُهُ.
وَقَالَ ضَخْرُ الْخَيِّ: يُرْفَعُ لِلْخَالِ رِبْطًا كَخَفِيفًا.

وقيل: الْخَالُ: السَّحَابُ الَّذِي إِذَا رَأَيْتَهُ حَسِبْتَهُ مَاطِرًا وَلَا مَطْرَ فِيهِ وَقَوْلُ طَهْفَةَ: نَسْتَخِيلُ
الْجَهَامَ، هُوَ نَسْتَفْعَلُ مِنْ جَلَّتْ، أَي ظَنَنْتُ؛ أَي نَظَنْتُهُ خَلِيقًا بِالْمَطْرِ، وَقَدْ أَخَلَّتْ السَّحَابَةَ
وَأَخِيَلَتْهَا. التَّهْذِيبُ. وَالْخَالُ: خَالُ السَّحَابَةِ إِذَا رَأَيْتَهَا مَاطِرَةً، وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا): كَانَ إِذَا رَأَى فِي السَّمَاءِ اخْتِيَالًا تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، الْإِخْتِيَالُ: أَنْ يُخَالَ فِيهَا الْمَطْرُ، وَفِي
رَوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ وَتَغَيَّرَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؛
فَقَالَ: وَمَا يَدْرِينَا؟ لَعَلَّهُ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ: «فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ
مَمْطُرْنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْمَخِيلَةُ: السَّحَابَةُ
الْخَلِيقَةُ بِالْمَطْرِ، وَفِي التَّهْذِيبِ: هُوَ السَّحَابُ الْمَاطِرُ.

(١٣٦) خال الرجل: إذا تكبر. والأثر في الفائق (١: ٣٢٤) قال طلحة لعمر - رضي الله عنهما -
حين استشارهم في جموع الأعاجم: «قَدْ حَنَّكَتْكَ الْأُمُورُ، وَجَرَّسَتْكَ الدَّهُورُ، وَعَجَمَتْكَ
الْبِلَابُ، فَأَنْتَ وَلِيٌّ مَا وَلَيْتَ، لَا نَنْبُو فِي يَدَيْكَ، وَلَا نَخُولُ عَلَيْكَ».

(١٣٧) أخرجه مسلم في: ٤ - كتاب الصلاة، (٤٦) باب ما يجمع صفة الصلاة، الحديث
(٢٣٨)، ص (١: ٣٥٧) وخوى: جنح حتى يرى وضح إبطيه من ورائه. وأخرجه النسائي
في التطبيق، والإمام أحمد في «مسنده» (١: ٣٠٢، ٣٠٥).

(١٣٨) الزيادة من (ط)، وليست في (ف).

﴿ باب الخاء مع الياء ﴾

قوله: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَمْ أَرْ مِثْلَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ» .

قال شَمِرٌ: أراد لم أر أعجبَ مِنِّمَن لا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَيَطْلُبُ بِالْخَيْرِ هَذِهِ وَيَهْرُبُ مِنَ الشَّرِّ لِأَجْلِ تِلْكَ .

في الحديث: «أَعْطَى جَمَلًا خَيْرًا» (١٣٩) . أَي مُخْتَارًا .

في حديث أبي ذرٍ: «نَافِرَ أَنْيْسٍ فَخَيْرَ أَنْيْسٍ» (١٤٠) . أَي: غَلَبَ .

وَبْنِي عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - سَجَنًا وَسَمَاءَ «الْمُخَيَّسِ» . يُشَبَّهُهُ بِخَيْسِ الْأَسَدِ . وَهُوَ مَكَانُهُ الَّذِي يُلَازِمُهُ .

في الحديث: «سَارَ عَلِيٌّ جَمَلًا قَدْ خَلَسَهُ» . أَي: رَاضَهُ .

في الحديث: «لَا أَحْيِسُ بِالْعَهْدِ» (١٤١) . أَي: لَا أَنْقُضُهُ .

قوله: «أَدْوَا الْخِيَاطُ» (١٤٢) . [فيه قولان: الأول: يَعْنِي: الْخَيْطُ .

(١٣٩) النهاية (٢ : ٩١) .

(١٤٠) من حديث أبي ذرٍ «أن أخاه أنيساً نافر رجلاً عن صرمة له وعن مثلها، فخير أنيس، فأخذ الصرمة. أي فضل وغلب. النهاية (٢ : ٩١) .

(١٤١) أخرجه أبو داود في الجهاد (٣ : ٨٢)، والإمام أحمد في «مسنده» (٦ : ٨)، والخطابي في غريبه (١ : ١٢٣) عن أبي رافع قال:

بعثني قريش إلى رسول الله ﷺ ، فلما رأيته ألقى في قلبي الاسلام، فقلت: والله لا أرجع إليهم ، فقال ﷺ : إني لا أحيس بالعهد، ولا أحيس البرد، ولكن أرجع ، فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع . يقال: خاس فلان وعده إذا أخلفه، وخاس بالعهد إذا نقضه، وأصله في الطعام إذا تغير وفسد .

يقال: خاس الشيء في الوعاء إذا تغير وفسد كالتمر والجوز ، وما أشبه ذلك . وخاست الجيفة إذا بدت تزوح ، وكان ﷺ قد صالح قريشاً على أن يرد إليهم من أتاه منهم .

(١٤٢) أخرجه مالك في الموطأ في الجهاد (٢ : ٤٥٨) من حديث طويل، مرسلًا ووصله النسائي في: ٣٨ - كتاب قسم الفيء، وأبو داود في الجهاد، والإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ١٨٤) و (٤ : ١٢٨) و (٥ : ٣١٦ ، ٣١٨)، وغيرهم .

والثاني الإبرة [١٤٣].

قوله: « يا خَيْلَ اللَّهِ إِرْكَبِي » أَرَادَ : يا رُكَّابَ الخَيْلِ .
 في الحديث: « كَانَ إبْلِيسُ عَلَى خَيْزُرَانَ السَّفِينَةِ » أي على سكانها .
 قوله: « تَنْزِلُ بِخَيْفِ بَنِي كَنَانَةَ » (١٤٤) . الخَيْفُ: ما انْحَدَرَ عن الجَبَلِ

(١٤٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٤٤) أخرجه البخاري في الحج، فتح الباري (٣ : ٤٥٢)، وفي الجهاد، وفي التوحيد، وأخرجه أبو داود في الفرائض (٣ : ١٢٥)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٢٠١/٥، عن محمد بن حفصة عن الزهري، عن علي بن حسين! عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال: يا رسول الله أين تنزل غداً - إن شاء الله؟ وذلك زمن الفتح، فقال: هل ترك لنا عقيل من منزل؟ ، ثم قال: لا يرث الكافر المؤمن، ولا المؤمن الكافر. وأخرجه أيضاً في ٢٠٢/٥ عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة. وفيه زيادة: نحن نازلون غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة (والخيف: الوادي).

وأخرج الحديث مسلم في صحيحه ١٥ - كتاب الحج (٨٠) باب النزول بمكة للحاج، وتورث دورها بإسنادين عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أسامة بن زيد بن حارثة؛ أنه قال: يا رسول الله! أين تنزل غداً - إن شاء الله - وذلك زمن الفتح - قال: وهل ترك لنا عقيل من منزل؟» وفي رواية «وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور؟».

كما أخرجه مسلم ح : ٤٤٠ ، ص : ٩٨٤ عن عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد .
 وأخرجه ابن ماجه في ٢٥ - كتاب المناسك (٢٦) باب دخول مكة ٩٨١/٢ ، ح : ٢٩٤٢ بإسناده عن عبد الرزاق، عن معمر عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، وفيه زيادة: ثم قال: نحن نازلون غداً بخيف (وادي) بني كنانة».

وذكره الرازي في ٢٨٨/١ العلل وعقب عليه بقوله: تفرد الزهري برواية هذا الحديث! وتفرد الثقة بالحديث لا يعله .

وقد أورد الخبر الواقدي في المغازي ص ٨٢٨: عن جابر بن عبد الله قال: كنت ممن لزم رسول الله ﷺ، فدخلت معه يوم الفتح من أذخر، فلما أشرف على أذخر نظر إلى بيوت مكة، ووقف عليها فحمد الله وأثنى عليه، ونظر إلى موضع قبته فقال: هذا منزلنا يا جابر، =

وَعَلَا عَنِ الْمَسِيلِ .

في الحديث: « وَنَسْتَخِيلُ الرَّهَامَ » . أي: نَظُنُّهَا مَاطِرَةً .

[والرهام: جمع رهمة، وهي المطر اللين] .

في الحديث: « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَخِيمَ لَهُ الرَّجَالُ » . أي: يقومون على رَأْسِهِ .

في صفة خاتم النبوة: « عَلَيْهِ خَيْلانِ » . وهي: جَمْعُ خَالٍ وهي نُقْطٌ مُتَعَيِّرَةٌ عَنِ الْبَيَاضِ .

وفي ذكر عيسى - عليه السلام - « كثير خيلان الوجه » .

في الحديث: « كَانَ الْحِمَى سِتَّةَ أَمْيَالٍ فَصَارَ خَيْالٍ بِأَمْرَةٍ » . أمرة: مَوْضِعٌ . ومعنى الخِيَالِ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْصُبُونَ خُشْبًا عَلَيْهَا ثِيَابٌ سَوْدٌ لِيُعْلَمَ أَنَّهَا حِمَى .

= حيث تقاسمت علينا قريش في كفرها. قال جابر: فذكرت حديثاً كنت أسمعه منه ﷺ قبل ذلك بالمدينة: « فنزلنا غداً إن شاء الله إذا فتح الله علينا مكة في الخيف حين تقاسموا عليّ الكفر ». وكنا بالأبطح وجأه شعب أبي طالب حيث حصر رسول الله ﷺ وبنو هاشم ثلاث سنين .

قال: حدثني عبد الله بن زيد، عن أبي جعفر قال: كان أبو رافع قد ضرب لرسول الله ﷺ قُبَّةً بِالْحَجَّونِ مِنْ أَدَمٍ، فَأَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْقَبَةِ، وَمَعَهُ أُمُّ سَلْمَةَ وَمَيْمُونَةُ. قال: حدثني معاوية بن عبد الله بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي رافع، قال: قيل للنبي ﷺ: أَلَا تَنْزَلُ مَنْزِلَكَ مِنَ الشَّعْبِ؟ قال: فهل ترك لنا عقيل منزلاً؟ وكان عقيل قد باع منزل رسول الله ﷺ ومنزل إخوته من الرجال والنساء بمكة. فقيل لرسول الله ﷺ: فأنزل في بعض بيوت مكة في غير منازلك! فأبى رسول الله ﷺ وقال: لا أدخل البيوت، فلم يزل مضطرباً بِالْحَجَّونِ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتًا، وَكَانَ يَأْتِي إِلَى الْمَسْجِدِ مِنَ الْحَجَّونِ .

﴿ كتاب الدال ﴾

﴿ باب الدال مع الألف ﴾

في الحديث: « إِنَّ الْجَنَّةَ مُحْظُورٌ عَلَيْهَا بِالذَّالِيلِ »^(١). أي: بالدواهي والشَّدَائِدِ ، الواحد: دُولُولٌ .

﴿ باب الدال مع الباء ﴾

قوله: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ذَيْبُوبٌ »^(٢) . وفيه قولان: أحدهما: أنه الذي يدبّ بالنميمة بين القومِ قاله ابن الأعرابي، والثاني: أن الذي يَجْمَعُ بين الرجالِ والنساءِ سُمِّيَ بذلك لأنه يَدْبُ بينهم وَيَسْتَحْفِي قاله ابن قتيبة .
« وَنَهَى عَنِ الدُّبَاءِ »^(٣) . وهي: القَرَعَةُ يُتَّبَدُّ فِيهَا فَيَضْرِبُ .

قوله عليه السلام: « لَيْتَ شِعْرِي أَتَيْتُكَنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَدِيبِ يَنْبَحِهَا

(١) (الداليل): جمع دُولُول وهو الشدة والداهية، يقال: وقع الناس في دُولُول، وهو فَعْلُول على تكرير اللام، من دَالٌ إذا عدا، لأن الناس يتعادون في النوازل ويتدردون فيها. ومعناه معنى قوله ﷺ: « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ». الفائق (١: ٤٠٦)، النهاية (٢: ٩٥).

(٢) لا يدخل الجنة ذيبوب ولا قَلَاع. الفائق (١: ٤٠٨)، غريب الحديث لأبي عبيد الهروي (٢: ١٨١)، النهاية (٢: ٩٦-٩٧).

(٣) فتح الباري (١: ١٢٩) في كتاب العلم، صحيح مسلم (١: ٤٦) في كتاب الإيمان، مالك في الموطأ (٢: ٨٤٣) في كتاب الأشربة، مسند أحمد (١: ٢٧، ٣٨، ٥٠) وغيرهم .

كِلَابُ الْحَوَابِ»^(٤). أراد الأَدَبُ فَأَظْهَرَ التَّضْعِيفَ . والأَدَبُ الكَثِيرُ الوَبْرُ .
قال ابن عباس: « اتبعوا دُبَّةَ قُرَيْشٍ ولا تُفَارِقُوا الجَمَاعَةَ »^(٥) أي :
طَرِيقَةَ قُرَيْشٍ [قال ابن الأعرابي : دُبَّةُ الرَّجُلِ : طَرِيقَتُهُ من خَيْرٍ أو شَرِّ
بالضَّم .

فأما الدُّبَّةُ بفتح الدال فالْمَوْضِعُ الكَثِيرُ الرَّمْلِ يُضْرَبُ مثلاً للأمرِ
الشديد، يقال : وقع في دُبَّةِ الرَّمْلِ [^(٦) .

في الحديث : « وَحَمَلَهَا على حمارٍ من هذه الدَّبَابَةِ »^(٧) . أي :
الضَّعَافِ التي تَدْبُ ولا تُسْرَعُ .

[« وَكَانَ لإِبْرَاهِيمَ طَيْلَسَانُ مُدَبِّحٌ » . وهو الذي زَيْنَ تَطَارِيفَهُ
بالدَّبِيجِ]^(٨) .

« وَنَهَى أَنْ يُدَبِّحَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ »^(٩) . وهو أَنْ يُطَاطِيءَ رَأْسَهُ فِي

(٤) النهاية (٢ : ٩٦) ، الفائق (١ : ٤٠٨) .

(٥) (الدُّبَّةُ) : الحال ، وركبتُ دُبَّةً ودُبَّةً ، أي لزمت حاله وطريقته وعملت عمله ، قال الشاعر :

إنَّ يحيى وهُدَيْلُ

رَكِبَا دُبَّ طُفَيْلِ

ودُبَّةُ الرجل : حاله من خير أو شر . وهنا الطريقة والمذهب الفائق (١ : ٤٠٩) ، النهاية (٢ :

٩٦) ، اللسان (١٣١٥)

(٦) ما بين الحاصرتين ليس في (ف) ، وأثبتناه من نسخة (ط) .

(٧) النهاية (٢ : ٩٦) .

(٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٩) (دَبِّحَ) : حتى ظهره ، والتَّدْبِيحُ : تنكيس الرأس في المشي ، والتدبيح في الصلاة : أَنْ يُطَاطِيءَ
رَأْسَهُ ويرفع عَجْزَهُ ، وقيل : ييسط ظهره ويطاطيء رأسه ، فيكون رأسه أشد انحطاطاً من إتيته .

وقد نهى رسول الله ﷺ عن التدبيح .

وفي حديث إنه ﷺ كان إذا ركع لوَضَّبَ على ظهره ماء لا يستقرُّ .

الركوعِ حتى يكون أخفَصَ من ظَهْرِهِ .

وقال عمر: « كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى يَدْبُرَنَا »^(١٠) . أي :
حتى نَتَقَدَّمَهُ وَيَخْلُقَنَا .

قوله : « لَا تُدَابِرُوا »^(١١) . أي : لَا تُقَاطِعُوا .

في الحديث : « رَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ دَبَّارًا »^(١٢) [أي : بعدما يفوت
الوقت]^(١٣) وهو جمعُ دَبْرٍ .

ومثله : « لَا يَأْتِي الصَّلَاةَ إِلَّا دَبْرِيًّا » . [كذا قاله ابن الأعرابي . قال أبو
عبيد : وَالْمُحَدِّثُونَ يَضْمُونَ الدَّالَّ وَالْمَعْنَى : فِي آخِرِ الْوَقْتِ]^(١٤) .

وقال أبو جهل لابن مسعودٍ : « لِمَنْ الدَّبْرَةُ »^(١٥) ، [أي : الظْفَرُ وَالنُّصْرَةُ
وَالدَّوْلَةُ] .

(١٠) أخرجه البخاري في : ٩٣ - كتاب الأحكام (٥١) باب الاستخلاف، فتح الباري (١٣) :
٢٠٦ .

(١١) أخرجه البخاري في : ٧٨ - كتاب الأدب (٥٨) باب يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من
الظن، وأخرجه البخاري أيضاً في الأدب (٦٢) باب الهجرة، وقول رسول الله ﷺ « لا يحل
لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث »
وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (٧) باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير،
حديث (٢٣)، ص (١٩٨٣)، وفي (٩) باب تحريم الظن، الحديث (٢٨) .
وأخرجه مالك في الموطأ (٢ : ٩٠٧ - ٩٠٨)، وأحمد في «المسند» (١ : ٣ ، ٥ ، ٧)،
وغيرهم .

(١٢) أخرجه أبو داود في الصلاة (١ : ١٦٢) وابن ماجه في الإقامة (١ : ٣١١) والمعنى في آخر
الوقت كما يقول المصنف، وقيل : هو أن يتخذ عادة حتى يكون حضور الصلاة بعد فراغ
الناس وانصرافهم عنها

(١٣) الزيادة من (ف) .

(١٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٥) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - قال إنتهيتُ إلى أبي جهل يوم بدر وهو صريع، فقلت له :
قد أخزأك الله يا عدو الله، فوضعتُ رجلي على مُزْمَرِهِ، فقال، يا رويعي الغنم، لقد ارتقيت =

ويقال: «عَلَى مَنْ الدَّيْبَةُ» أي: الهزيمة [١٦].
 وقال النَّجَاشِي: «مَا أَحَبُّ أَنْ دَبَّرَا لِي ذَهَبًا وَأَنْبِي أَدَيْتَ رَجُلًا مِنْ
 الْمُسْلِمِينَ» [١٧]. الدَّيْبُ: الْجَبَلُ [١٨].

«وَنَهَى أَنْ يُصَحَّحِي بِمُدَابَرَةٍ» [١٩] قال أبو عبيد [٢٠]: المُدَابَرَةُ: أَنْ يُقَطَعَ
 مِنْ مَوْخِرِ أُذُنِهَا شَيْءٌ ثُمَّ يَتْرَكَ مُعَلَّقًا.

في الحديث: «أَمَا سَمِعْتَ مِنْ مُعَاذٍ يُدَبِّرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ» [٢١] قال أبو
 عبيد: يُقَالُ: دَبَّرْتُ عَنْهُ الْحَدِيثَ: أَي: حَدَّثْتُ عَنْهُ وَقَالَ تَعَلَّبُ: إِنَّمَا هُوَ
 يُدَبِّرُهُ بِالذَّالِ: أَي: يُتَّقِنُهُ.

في الحديث: «فَبَعَثَ اللَّهُ الدَّيْبَرَ» [٢٢]. وهو: الزُّبُور.

في حديث خيبر: «دَلَّهُ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيَّ دُبُولٍ كَانُوا يَتَرَوُونَ

= مرتقياً صعباً، لمن الدَّيْبَةُ؟ فقلت: لله ورسوله، ثم احتزرت رأسه وحثت به إلى رسول
 الله ﷺ. وروى أنه قال: أعمد من سيد قتله قومه.
 الفائق (٢: ١٧)، غريب الهروي (٤: ٥٠)، غريب الخطابي (١: ٢٧٠).

(١٦) الزيادة من (ط) وليست في (ف).

(١٧) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١: ٢٠٣) و(٥: ٢٩٢).

(١٨) العبارة في (ف): «وهو الجبل».

(١٩) أخرجه أبو داود في الأضاحي (٣: ٩٨)، والترمذي، في الأضاحي، باب ما يُكره من
 الأضاحي (٤: ٨٦)، والنسائي وابن ماجه في الأضاحي أيضاً، والإمام أحمد في «مسنده»
 (١: ٨٠، ١٠٨)

(٢٠) في غريب الحديث (١: ١٠١).

(٢١) أي يجعل له آخراً ومُسْنَدًا، كقولك: روى فلان عن فلان عن النبي ﷺ. الفائق (١:
 ٤١٠)، وفي النهاية (٢: ٩٨): أي يحدث به عنه.

(٢٢) هو من حديث أصحاب الرجيع، أخرجه البخاري في الجهاد، وفي: ٦٤ - كتاب المغازي،
 فتح الباري (٧: ٣٠٩) من حديث طويل، وأعادته في باب غزوة الرجيع، الفتح (٧:
 ٣٧٩)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢: ٢٩٥، ٣١١).

فيها» (٢٣) [فَقَطَعَهَا عَنْهُمْ حَتَّىٰ أُعْطُوا بِأَيْدِيهِمْ] (٢٤) أي جداول [يقال للجداول: دُبُول وواحدُها دَبْلُ] (٢٥).

﴿باب الدال مع الثاء﴾

قوله: «وابعث راعيها في الدُّثْرِ» (٢٦). يُقَالُ: مَالٌ دُثْرٌ أَي: كثيرٌ. ومنه «ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ» (٢٧).

وقال الحسن: «حَادِثُوا هَذِهِ الْقُلُوبَ فَإِنَّهَا سَرِيعَةٌ الدُّثُورِ» [في المراد بالدثور قولان: أحدهما: أنه الدُّرُوسِ يُقال: دثر المَنْزِلُ وَدَرَسَ.

والثاني: الصَّدَى يقول: دثر السَّيْفُ إِذَا صَدَى قَالَ الأَزْهَرِيُّ وهذا هو الصَّوَابُ يدل عليه قوله «حَادِثُوا هَذِهِ الْقُلُوبَ». أي: اجْلُوهَا وَاغْسِلُوهَا عَلَيْهَا الدِّينَ] (٢٨).

﴿باب الدال مع الجيم﴾

في الحديث: «مَا تَرَكَتُ حَاجَةً وَلَا دَاجَةً» (٢٩) إِلَّا أَتَيْتُ. قال ابن قتيبة: دَاجَةٌ: أَتْبَاعٌ، وَأَرَادَ أَنِّي لَمْ أَدْعُ شَيْئاً مِنَ المَعَاصِي إِلَّا رَكِبْتُهُ، وَقَالَ

(٢٣) الدَّبْلُ: الجدول لأنه يُصْلَحُ وَيُجْهَزُ، وَالْجَمْعُ دِبُولٌ. النِّهَايَةُ (٢: ٩٩)، اللِّسَانُ (١٣٢٤).

(٢٤) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط).

(٢٥) مَا بَيْنَ الحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَفَقَطَ.

(٢٦) هُوَ مِنْ حَدِيثِ طَهْفَةَ بْنِ قَيْسٍ، وَالدُّثْرُ: الخِصْبُ عَلَى مَا فِي النِّهَايَةِ (٢: ١٠٠).

(٢٧) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي: ١٠ - كِتَابِ الأَذَانِ، (١٥٥) بَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَحَ البَارِي

(٢: ٣٢٥)، وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ أَيْضاً فِي الدَّعَوَاتِ، بَابِ (١٧).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي، كِتَابِ المَسَاجِدِ، الحَدِيثِ (١٤٢)، ص (٢: ٦٩٧)، وَأَعَادَهُ فِي

الزُّكَاةِ، الحَدِيثِ (٥٣)، وَأَخْرَجَهُ أَبُو داوُدَ فِي الوَتْرِ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الإِقَامَةِ، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ

فِي «مُسْنَدِهِ» (٢: ٢٣٨) وَ(٥: ١٦٧).

(٢٨) مَا بَيْنَ الحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَفَقَطَ.

(٢٩) وَقَالَ الخَطَّابِيُّ: «الحَاجَّةُ: القَاصِدُونَ البَيْتَ، وَالدَّاجَةُ: الرَّاجِعُونَ النِّهَايَةَ (٢: ١٠١).

ثعلب: إنما هو ما تَرَكْتَ دَاجَهَ وَلَا حَاجَةَ « إِلَّا رَكِبْتُهَا بِالتَّخْفِيفِ فِيهِمَا .
وبالجمين فِي جَاجَةِ وَالدَّاجَةِ: الْحَاجَةُ الْكَبِيرَةُ، وَالْجَاجَةُ: الْحَاجَةُ الصَّغِيرَةُ،
قال: وَالْجَاجَةُ: خَرَزَةٌ صَغِيرَةٌ لَا تُسَاوِي شَيْئاً .

وروى الخطابي أن مُبَشَّرَ بْنَ عُبَيْدٍ قال: الْحَاجَةُ الْقَاصِدُونَ الْبَيْتِ،
وَالدَّاجَةُ: إِذَا رَجَعُوا وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ: وَقَدْ رَأَى قَوْمًا فِي الْحَجِّ لَهُمْ هَيْئَةٌ
أَنْكَرَهَا . هَؤُلَاءِ الدَّاجُ وَليَسُوا بِالْحَاجِّ .

قال أبو عبيد^(٣٠): الدَّاجُ: الَّذِينَ يَكُونُونَ مَعَ الْحَاجِّ مِثْلَ الْأَجْرَاءِ
وَالخَدَمِ فَأَرَادَ ابْنُ عَمْرٍ: أَنَّ هَؤُلَاءِ يَسِيرُونَ وَيُدْجُونَ وَلَا حِجَّ لَهُمْ .
وقال ثعلب: هُمُ الْحَاجُّ وَالدَّاجُ وَالنَّاجُ . فَالْحَاجُّ: أَهْلُ النِّيَّاتِ، وَالدَّاجُ:
الْأَتْبَاعُ، وَالنَّاجُ: الْمُرَاوُونَ .

[فِي الْحَدِيثِ: « خَرَجَ وَهُوَ مُدَجَّجٌ »^(٣١) وَالْمُدَجَّجُ: الْمَغْطَى
بِالسَّلَاحِ]^(٣٢) .

فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ: « أَنَّهُ أَكَلَ الدَّجْرَ »^(٣٣) . وَهُوَ اللَّوْبِيَا .
ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا شَمِيرٌ .
قَوْلُهُ: « وَمَنْ فِتْنَةَ الدَّجَالِ » قَالَ ثَعْلَبُ: سُمِّيَ دَجَّالًا لِتَمْوِينِهِ عَلَى

(٣٠) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٤: ٢٤٧) .

(٣١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي: ٦٤ - كِتَابِ الْمَغَازِي (١٢) بِأَبِ حَدِيثِي خَلِيفَةَ، فَتَحَ الْبَارِي (٧):
(٣١٤) .

(٣٢) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

(٣٣) (الدَّجْرُ) بِكَسْرِ الدَّالِ: اللَّوْبِيَاءُ . . . هَذِهِ اللَّغَةُ الْفُصْحَى، وَحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ (الدَّجْرُ)، وَ
(الدَّجْرُ) بِكَسْرِ الدَّالِ وَفَتْحِهَا، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَلَمْ يَحْكُهَا غَيْرُهُ إِلَّا بِالْكَسْرِ . . . قَالَ أَبُو
حَنِيفَةَ: وَهُوَ حَزْبَانٌ أَيْضٌ وَأَحْمَرٌ . الْفَائِقُ (٢: ٤١٣)، النَّهَائِيَّةُ (٢: ١٠٣)، اللَّسَانُ
(١٣٢٩) .

الناسِ وتَلْبِيسِهِ ، يقال: دَجَلَّ إِذَا مَوَّهَ وَبَسَّسَ .

قالت بريرة: « تَدْخُلُ الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُ العَجِينَ »^(٣٤) . وهي الشاة لا تبرح من البيت .

في الحديث : « مُنْذُ دَجَا (٣٥) الإِسْلَامُ »^(٣٦) أي : شَاعَ وَغَلَبَ .

﴿ باب الدال مع الحاء ﴾

« كَانَ لِأَسَامَةَ بَطْنُ مُنْذِحٍ »^(٣٧) أي : مُتَّسِعٌ .

في الحديث : « إِنَّ الأَرْضَ دُحَّتْ مِنْ تَحْتِ الكَعْبَةِ »^(٣٨) . أي : دُحِيَتْ .

قوله : « مَا مِنْ يَوْمٍ يَكُونُ الشَّيْطَانُ أَحْدَرَ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ »^(٣٩) . أي : أَبْعَدَ وَأَذَلَّ . وفي لَفْظٍ : أَدْحَقَ ، وهو قَرِيبٌ مِنَ الدَّحْرِ .

(٣٤) هو جزء من حديث الإفك، قالت بريرة مولاة عائشة: « إن رأيت عليها أمراً أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله . . . » .
فتح الباري (٥ : ٢٤٨) في كتاب الشهادات، ومسلم في كتاب التوبة، الحديث (٥٦)، ص (١٦٠٣)، وأحمد في المسند (٦ : ١٩٦) .

(٣٥) رسمت في الأصلين: « دجى » .

(٣٦) دجا الإسلام: شاع، وليس من الظلمة. الفائق (١ : ٤١٢)، النهاية (٢ : ١٠٣)، اللسان (١٣٣٢) .

(٣٧) النهاية (٢ : ١٠٣)، اللسان (١٣٣٣) .

(٣٨) الفائق (١ : ٤١٩)، النهاية (٢ : ١٠٣) .

(٣٩) الحديث في موطأ مالك (١ : ٤٢٢) عن طلحة بن عبيد الله بن كريس، أن رسول الله ﷺ قال: « ما رؤي الشيطان يوماً، هو فيه أصغرُ ولا أدرحُ ولا أحقرُ ولا أغيظُ منه في يوم عرفة . وما ذاك إلا لما رأى من تنزل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام، إلا ما أرى يوم بدر » قيل: وما رأى يوم بدر يا رسول الله؟ قال: أما إنَّه قد رأى جبريل يزعم الملائكة « هذا مرسلٌ . وقد وصله الحاكم في المستدرک، عن أبي الدرداء .

في الحديث: « وَإِنْ دَحَسُوا بِالشَّرِّ » (٤٠). الدَّحْسُ: الإفساد . وقيل:
دَحَسَ بِالشَّرِّ دَسَّهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

ومنه: فَدَحَسَ بِيَدِهِ أَي: أَدْخَلَهَا بِقُوَّةٍ وَيُرْوَى بِالخَاءِ .

[وفي حديث عطاء: « حَقُّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَدَحَسُوا الصُّفُوفَ » (٤١) .
أَي يَمْلَأُوهَا وَيُرْوَى بِالخَاءِ . وَكَذَلِكَ فَدَحَسَ يَدَهُ] (٤٢) .

في حديث اسماعيل: « فَجَعَلَ يَدْحَضُ الأَرْضَ بِعَقْبِيهِ » (٤٣) . أَي
يَفْحَصُ بِهَا . « وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ » (٤٤) . أَي: تَزُولُ .

[ولما رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: بِقَتْلِ عَمَادِ الفَيْثَةِ البَاغِيَةِ] (٤٥)، قال له
معاوية: « لَا يَزَالُ مَا بَيْنَنَا بِهِنَّ تَدْحَضُ بِهَا فِي بُولِكَ » . أَي: تَرْمِي بِهَا وَيُرْوَى
يَدْحَصُ بِالصَّادِ أَي: يَفْحَصُ فِيهِ .

في حديث الصَّرَاطِ: « دَحَضُ » (٤٦) . أَي: زَلِقُ .

(٤٠) دحس بالشر: إذا دسُّه من حيث لا يُعلم به، قال الشاعر العلاء بن الحضرمي ينشد
للرسول ﷺ:

وَإِنْ دَحَسُوا بِالشَّرِّ فاعْفُ تَكْرُمًا

وَإِنْ كَتَمُوا عَنْكَ الحَدِيثَ فَلَا تَسَلْ

(٤١) مصنف عبد الرزاق (٢ : ٥٠)، عن عطاء .

(٤٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط

(٤٣) في حديث إسماعيل - عليه السلام - عن ابن عباس، قال: فلما ظمىء إسماعيل جعل يَدْحَضُ
الأرض بعصبيه، وذهبت هاجر حتى علت الصفا... الفائق (دحض) (١ : ٤١٧)، غريب
الهروي (٤ : ٤١)، النهاية (٢ : ١٠٥) .

(٤٥) « كان يصلي الهجير... حين تدحض الشمس » أخرجه البخاري في المواقيت، الفتح (٢ :
٢٦)، و (٢ : ٧٣)، وأخرجه مسلم في المساجد، الحديث (١٨٨)، ص (٤٣٢)،
والإمام أحمد في « المسند » (٤ : ٤٢٠، ٤٢٣)، وغيرهم .

(٤٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٤٦) الحديث أخرجه مسلم في: ١ - كتاب الايمان، الحديث (٣٠٢)، ص (١ : ١٦٩) من =

في الحديث : « عَمَدٌ ثُمَّ إِلَى دَحِيقِ قَوْمٍ فَأَجْرَتْهُمُوهُ » (٤٧) . أي : طريد قوم .

وَسَأَلَ رَجُلٌ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ : « أَدْخِلْ مَعِيَ الْمَبْوَلَةَ فِي الْبَيْتِ قَالَ : نَعَمْ » ،
وَأَدْخَلَ بِهَا فِي الْكَسْرِ . وَيُرْوَى وَأَدْخُ أَي : ضَعَهَا فِي زَاوِيَةٍ . وَالْكَسْرُ الشُّقَّةُ الَّتِي تَلِي
الْأَرْضَ مِنَ الْخَبَاءِ .

وقال عمر : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : لَا تَدْخُلْ فَقَدْ آمَنَهُ » والمعنى : لَا
تَهْرُبْ .

في حديث نِكَاحِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : « دَحْمًا دَحْمًا » ، قال الليث : الدَّحْمُ :
النِّكَاحُ وَقَدْ دَحَمَهَا إِذَا دُفِعَ فِيهَا .

في الحديث : « وَفِيهِمْ رَجُلٌ دَحْسُمَانٌ » . وفي رواية « دُحْمَسَانٌ » وهو
الْأَسْوَدُ السَّمِينُ .

في الحديث : « خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ دَحْنًا » قال الأزهري : هو اسم
أَرْضٍ .

في حديث عليّ - عليه السلام - : « اللَّهُمَّ دَاحِي الْمَدْحُوتَاتِ » ،
وَتُرْوَى : « الْمَدْحِيَّاتِ » يريد : يَا بَاسِطَ الْأَرْضِ . وَالذُّحُو الْبَسْطُ . وَقِيلَ

= حديث طويل في باب معرفة طريق الرؤية ، وأخرجه البخاري في التوحيد ، فتح الباري
(١٣ : ٤٢٠) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٣ : ١٧) و (٥ : ١٥٩) .

(٤٧) (الذُّحَى) : الدَّفْعُ ، وَقَدْ أَدْحَقَهُ اللَّهُ أَي بَاعَدَهُ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ ، وَرَجُلٌ دَحِيقٌ : مُنْحَى عَنِ الْخَيْرِ
وَالنَّاسِ .

وفي الفائق (١ : ٤١٥) : الذُّحِيقُ : الطَّرِيدُ .

كَانَ ﷺ يَغْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فِي الْمَوَاسِمِ ، فَاتَى عَامِرَ بْنَ صَعْصَعَةَ فَرَدَّوْا عَلَيْهِ
جَمِيلًا وَقَبَلُوهُ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قَشِيرٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : بَسَّسْ مَا صَنَعْتُمْ عَمَدْتُمْ إِلَى دَحِيقِ
قَوْمٍ فَأَجْرَتْهُمُوهُ ، لَتَرْمِينَكُمْ الْعَرَبُ عِنْدَ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ . قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ؛ أَعْمَدَ لَطَيْتِكَ ، وَأَصْلَحَ
قَوْمَكَ ، فَلَا حَاجَةَ لَنَا فَيْكَ .

لَمْوَضِعِ بَيْضِ النَّعَامِ : أُدْحِيٌّ . لَأَنَّهَا تَدْحُوهُ بِصَدْرِهَا أَي : تُوَسَّعُهُ وَتَبْسُطُهُ .
وَسُئِلَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ الدَّحْوِ بِالحِجَارَةِ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، يَعْنِي :
السَّبْقُ بِالحِجَارَةِ .

وقال أبو رافع : « كُنْتُ أَلْعَبُ الحَسَنَ والحُسَيْنَ بِالمَدَاحِي » وهو أن
يحفروا حفرةً ويدحوا بتلك الأحجار في الحفرة .

في حديث البيت المعمور (٤٨) : « يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ دِحْيَةٍ مَعَ
كُلِّ دِحْيَةٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ » (٤٩) . الدِحْيَةُ : رَيْسُ الجُنْدِ .

﴿ باب الدال مع الخاء ﴾

في حديث العائش : « تُغَسَّلُ دَاخِلَةُ إِزَارِهِ » (٥٠) . قَالَ أَبُو عبيد : هِيَ
طَرْفُهُ الَّذِي يَلِي جَسَدَ الْمُؤْتَرِرِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يُغَسَّلُ مَوْضِعُ دَاخِلَةِ إِزَارِهِ مِنْ

(٤٨) كَذَا فِي (ط) ، وَفِي (ف) : فِي الحَدِيثِ : « البَيْتُ المَعْمُورُ يَدْخُلُهُ . . . » .
(٤٩) لَمْ أَجِدِ الحَدِيثَ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَحَدِيثَ البَيْتِ المَعْمُورِ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي بَدْءِ
الْخَلْقِ . الفَتْحُ (٦ : ٣٠٣) ، وَمَنَاقِبُ الأَنْصَارِ ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الإِيمَانِ ، الحَدِيثُ
(٢٦٤) ، وَالنِّسَائِيُّ فِي الصَّلَاةِ (١ : ٢١٩) ، وَأَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (٤ : ٢٠٧ ، ٢٠٩) ،
(٢١٠) وَذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي الفَائِقِ لَفْظَ « دَحِيٌّ » (١ : ٤١٩) ، وَابْنُ الأَثِيرِ فِي « النِّهَايَةِ »
(٢ : ١٠٧) .

(٥٠) الحَدِيثُ فِي مَوْطَأِ مالِكٍ مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ (٢ : ٩٣٩) فِي كِتَابِ العَيْنِ ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ
سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ يَغْتَسِلُ . فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ
كَاليَوْمِ وَلَا جِلْدَ مَخْبِئَةٍ . فَلَبِطَ سَهْلٌ . فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . هَلْ لَكَ فِي
سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ . وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ . فَقَالَ : « هَلْ تَتَهَمُونَ لَهُ أَحَدًا » قَالُوا : نَتَهَمُ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ
قَالَ : فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ . وَقَالَ « عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ؟ أَلَا بَرَكْتَ .
اغْتَسَلَ لَهُ » . فَغَسَلَ عَامِرُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَمِرْفَقَيْهِ وَرِكْبَتَيْهِ ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ ، فِي
قَدَحٍ . ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ . فَرَأَى سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .
ظَاهِرُهُ الأَرْسَالُ . لَكِنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ وَالِدِهِ .
أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجَةَ فِي : ٣١ - كِتَابِ الطَّبِّ (٣٢) بَابِ العَيْنِ .

جسده، وحكى ابن الأنباري: أن المراد المذاكير .

قال الحسن: « إِنْ مِنْ النَّفَاقِ اخْتِلَافَ الْمَدْخَلِ وَالْمَخْرَجِ ». أي: سوء الطريقة^(٥١) .

في حديث عُمرَ: « من دُخِلَ الرَّجِيمِ »^(٥٢) . أي: خَاصَّةِ الْقَرَابَةِ .

في الحديث: « في الدُّخْلِ صَدَقَةٌ ». وهو الجَاوِرْسُ^(٥٣) .

في الحديث: « هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ »^(٥٤) . أي: على غير صفاء، والدَّخْنُ: الدُّخَانُ .

في الحديث: أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً وَقَالَ: « دَخَنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي »^(٥٥) رَجُلٍ .
يعني: إثارته وتهيجها .

[في حديث الدَّجَالِ: « أَحْمَرَّتِ الدُّخُّ ». يعني الدُّخَانُ، قال ابن الاعرابي: هو الدُّخَانُ وَالدُّخُّ وَالدَّخُّ وَالظَّلُّ وَالنَّحَاسُ]^(٥٦) .

﴿ باب الدال مع الدال ﴾

قوله: « ما أنا من دِدٍ^(٥٧) [وهو اللهو واللعب، والدَّد، والدَّدَن

(٥١) والسيرة، النهاية (٢: ١٠٩) .

(٥٢) تُضَمُّ الدال وتكسر، النهاية (٢: ١٠٩) .

(٥٣) كَذَا بِالْأَصْلِ، وَنَقَلَهُ صَاحِبُ الدَّرِ النَّثِيرِ، وَفِي اللِّسَانِ (١٣٤٤): الدُّخْنُ = الجَاوِرْسُ .
والجاورس: حب يشبه الذرة وهو أصغر منها، وقيل: نوع من الدُّخْنِ .

(٥٤) أخرجه أبو داود في أول كتاب الفتن، والإمام أحمد في « مسنده » (٥: ٣٨٦) .

(٥٥) أخرجه أبو داود في أول كتاب الفتن، والإمام أحمد في « مسنده » (٢: ١٣٣) .

(٥٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٥٧) فيه ثلاث لغات: هذا دُدٌّ، ودُدًّا مثل قفًّا، ودَدَدُنٌّ، قال طَرَفَةُ بن العبد:

كَأَنَّ حُدُوجَ الْمَالِكِيَةِ عُذُودٌ

خَلَايَا سَفِينٍ بِالنَّوَاصِفِ مِنْ دِدٍ =

واحد] (٥٨) [ولا الا الدد مني . وفي لفظ : « ما أنا من ددا ولا ددا مني » ، قال أبو عبيد (٥٩) : الددُ: اللهُو واللَّعبُ، وقال ابن السكِّيت هو الباطل . قال ابن الاعرابي : هو ددٌ ودَدًا ودَيْدٌ ودَيْدَانٌ ودَدَنٌ . كُلُّهَا لغاتٌ صحيحةٌ [(٦٠) .

﴿ باب الدال مع الراء ﴾

[قال ابن السكِّيت : « الدَّرْبُ بابُ السَّكَّةِ الواسِعَةِ » والدَّرْبُ: كُلُّ مَدخَلٍ من مَدَاخِلِ الرُّومِ : دَرَبٌ من دُرُوبِهَا . والتَّدْرِيبُ: الصَّبْرُ في الحَرْبِ .

قال أبو بكر الصديق : « لَا تَزَالُونَ تَهْزِمُونَ الرُّومَ فَإِذَا صَارُوا إِلَى التَّدْرِيبِ وَقَفَّتِ الحَرْبُ » (٦١) ، أراد: الصَّبْرُ .

قوله : « إِدْرَأُوا الحُدُودَ بالشُّبُهَاتِ » (٦٢) . أي : ادْفَعُوهَا .

[في الحديث : « كَانَ لَا يُدَارِيءُ » : أي : لَا يَدْفَعُ ذَا الحَقِّ عن حَقِّهِ . [ولا يشاغب، ولا يخالف على صاحبه] (٦٣) ، قال أبو عبيد (٦٤) : المَدَارَاةُ ها هُنَا مهمُوزَةٌ من دَارَأْتُ ؛ وهي : المُشَاغِبَةُ والمُخَالَفَةُ . وَأَمَّا المُدَارَاةُ في حُسْنِ الخَلْقِ ، فَلَيْسَتْ مَهْمُوزَةٌ] .

= وهو يأتي محذوف اللام، وترجم عليه الجوهري حرف الدال في ترجمة (دد) . وانظر الفائق (١ : ٤٢٠) ، والنهية (٢ : ١١١) .

(٥٨) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط

(٥٩) في غريب الحديث (١ : ٤٠)

(٦٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٦١) الأثر في الفائق (١ : ٤٢٢) والنهية (٢ : ١١١) .

(٦٢) الحديث في النهاية (٢ : ١٠٩) ، وفي الترمذي في كتاب الحدود « إدراوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم » .

(٦٣) الزيادة من (ف) .

(٦٤) في غريب الحديث (١ : ٣٣٧) .

وقال الشعبي في الْمُخْتَلَعَةِ : « إِذَا كَانَ الدَّرُّ مِنْ قِبَلِهَا فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا ». يعني : النُّشُورُ وَالْخِلَافُ .

في الحديث : « أَذْرَأُ بِكَ فِي نُحُورِهِمْ »^(٦٥) . أي : أَدْفَعُ بِكَ ، والدَّرُّ : الدَّفْعُ .

« ومنه أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى فَجَاءَتْ بِهِمَّةٌ فَمَا زَالَ يُدَارِيهَا »^(٦٦) . قال الخطابي^(٦٧) : المعنى : يَدَافِعُهَا . من الدَّرِّ ، مَهْمُوزٌ وليس من المَدَارَاةِ .

في حديثِ عُمَرَ : « أَنَّهُ دَرَأَ جُمُعَةً مِنْ حَصَى الْمَسْجِدِ ، وَأَلْقَى عَلَيْهَا رِدَاءَهُ وَاسْتَلَقَى »^(٦٨) . أي : بَسَطَهَا .

في الحديث : « السُّلْطَانُ ذُو تُدْرٍ »^(٦٩) . أي : ذُو هُجُومٍ لَا يُتَوَقَّى . من قَوْلِكَ : دَرَأْتُ الشَّيْءَ ، أي : دَفَعْتُهُ وَزِيدْتَ التَّاءَ فِي أَوَّلِهِ كَمَا قَالُوا : شَرُّهُ تَرْتُبٌ ، أي : رَاتِبٌ دَائِمٌ .

وقال ذو البجادين يُخَاطَبُ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ :

تَعَرَّضِي مَدَارِجِيًّا وَسُومِي [تَعَرَّضَ الْجَوْزَاءُ لِلنَّجُومِ] ^(٧٠)
هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ فَاسْتَقِيمِي

(٦٥) « اللهم إني أدرأ بك في نحورهم » أي أَدْفَعُ بِكَ لِتَكْفِينِي أَمْرَهُمْ . النهاية (٢ : ١٠٩) .

(٦٦) أخرجه أبو داود في الصلاة (١ : ١٨٨) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ١٩٦) .

(٦٧) قاله الخطابي في معالم السنن (١ : ١٩١) ط . حلب ، وقد وردت الفقرة في معالم السنن هكذا : « البهمة ولد الشاة أول ما يولد يقال ذلك للذكر والأنثى سواء ، وقوله يداريها هو من الدرء مهموز أي يدافعها وليس من المداراة التي تجري مجرى الملاينة هذا غير مهموز وذلك مهموز » .

(٦٨) الخبر في الفائق (درأ) (١ : ٤٢٢) ، والنهاية (٢ : ١١٠)

(٦٩) وفي اللسان (١٣٤٧) : « إنه لذو تُدْرٍ : أي حفاظ ومنعة وقوة على أعدائه ومدافعة ، يكون ذلك في الحرب والخصومة ، وهو اسم موضوع للدفع ، تاؤه زائدة ، لأنه من درأت » .

(٧٠) الشطر الثاني ليس في (ف) ، والخبر في النهاية (٢ : ١١١) .

المدارج : الثنَايَا الغَلِيظَةُ واحِدَتُهَا مَدْرَجَةٌ ، ويقال : « ليس بِعُشْكَ فَاذْرُجِي » . أي : امضي .

قال أبو أيوب لبعضِ المنافقين : « أَذْرَاجَكَ يَا مَنَافِقُ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ » أي : خُذْ طَرِيقَكَ الَّذِي جِئْتَ مِنْهُ .

[ويقال : « فلان أَحْسَنُ مَنْ دَبَّ وَدَرَجَ » . فدبَّ : مَشَى وَدَرَجَ : مات] (٧١) .

في حديثِ السَّوَاكِ : « حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُدْرِدَنِي » (٧٢) . أي : يَذْهَبُ بِأَسْنَانِي وَيُخْفِيهَا . وَالذَّرْدُ : سُقُوطُ الْأَسْنَانِ ، وَالذَّرَادِرُ : مَقَارِزُ الْأَسْنَانِ الْوَاحِدِ : دُرْدُرٌ .

في صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدْرُهُ الْغَضَبُ » (٧٣) . أي : بين حَاجِبِيهِ عِرْقٌ يَمْتَلِئُ دَمًا إِذَا غَضِبَ .

وقال عمر : « أَدِرُّوا لِقْحَةَ الْمُسْلِمِينَ » (٧٤) . أي : أَجْبُوا خِرَاجَهُمْ .

(٧١) العبارة بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٧٢) الحديث : « لُزِمَتِ السَّوَاكُ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُدْرِدَنِي » ذكره المنذري في الترغيب والترهيب

(١ : ١٦٧) ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، ورواه الخطابي في غريبه (١ : ١٠٣) ،

وقال : قوله : يُدْرِدَنِي : أي يحفي أسناني ويذهبها فيتركني أذرد . قال الأصمعي : الذرد : أن

تسقط الأسنان ، واللطح قريب من الذرد ، وهو أن يذهب السن ويبقى سنخه ، والدرادرة مغارز

الأسنان ، واحدها دُرْدُرٌ . وفي بعض الأمثال : « أُعْيَيْتَنِي بِأَشْرٍ فَكَيْفَ بَدْرُدِرٍ » . يقول : لم

تقبلي الرياضة وأنت شابة ، فكيف أرجوها منك بعد الهرم . قال جرير :

تَلَقَى الْفَتَاةُ مِنَ الشَّيْخِ بَلِيَّةً

وَيَقُلْنَ أَفْ لِكُلِّ شَيْخٍ أَدْرَدُ .

(٧٣) النهاية (٢ : ١١٢) .

(٧٤) أوصى عمر - رضي الله عنه - عماله إذ بعثهم ، فقال : « وَأَدِرُّوا لِقْحَةَ الْمُسْلِمِينَ » اللقحة :

ذات اللين من النوق . الفائق (٣ : ٣٢٨) ، النهاية (٢ : ١١٢) .

قال عمرو لمعاوية: «تَرَكْتُ أَمْرَكَ مِثْلَ فَذَلِكَةِ الْمُدِيرِّ» (٧٥).

قال ابن قتيبة: هي الجارية إذا فلَّك ثديها ودرَّ فيهما الماء، والحامل إذا درَّ لبنها مُدراً أيضاً وأرادَ كان أَمْرَكَ سَاقِطاً مُسْتَرْخِياً فَأَقَمْتَهُ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ حَلَمَةٌ فِي ثَدْيِي قَدْ أَدَّرَ.

[قال الأزهري: هذا خطأ إنما المُدِيرُّ: الغَزَالُ. ويقال لِلْمِغْزَلِ نَفْسُهَا الدَّرَارَةُ. وقد أَدَّرْتَ الغَزَالَ دَرَارَتَهَا إِذَا أَدَارْتَهَا لِتَسْتَحْكِمَ قُوَّةَ مَا تَغْزَلُهُ. وَضَرَبَ «فَلَكَةَ الْمُدِيرِّ». مثلاً لاستحكام أمره بعد استرخاءه وذلك أن الغزال يُبَالِغُ فِي إِحْكَامِ فَلَكَةِ مِغْزَلِهِ لئَلَّا تَقْلَقَ إِذَا أَدَارَ الدَّرَارَةَ] (٧٦).

قوله: «كَمَا تَرَوْنَ الكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ» (٧٧). وهو مَنسُوبٌ إِلَى الدَّرِّ.

ومنه فِي صِفَةِ الدَّجَالِ: «إِحْدَى عَيْنَيْهِ كَأَنَّهَا دُرِّيٌّ» (٧٨).

فِي حَدِيثِ ذِي الثُّدْيَةِ «كَانَتْ يَدُهُ تَدْرُدُّ» (٧٩). أَي تَتَرَجَّرُجُ.

فِي الْحَدِيثِ: «لَا يُجَبِّسُ دُرُكُمُ» (٨٠). يَعْنِي: دَوَاتُ الدَّرِّ أَي: أَنَّهَا لَا

(٧٥) أخرجه ابن قتيبة في غريبه (٢: ٣٧٦)، والخطابي في غريبه (٢: ٤٩٠) وهو في الفائق

(٢: ٤٤٠)، والنهاية (٢: ١١٢).

(٧٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٧٧) كذا في الأصل، والذي في صحيح مسلم كما تراءون الكوكب الدرِّي، وأخرجه مسلم في:

٥١ - كتاب الجنة، الحديث (١٠، ١١)، ص (٤: ٢١٧٧) وأخرجه الإمام أحمد في

«مسنده» (٢: ٣٣٩)، و (٣: ٢٦، ٦١)، (٥: ٣٤٠). وقيل: فيه ثلاث لغات،

والأكثر: دُرِّيٌّ بضم الدال وتشديد الياء بلا همز، والثانية، بضم الدال مهموز ممدود،

والثالثة، بكسر الدال مهموز ممدود. وهو الكوكب العظيم. قيل: سُمِّيَ دُرِّيًّا لِبَيَاضِهِ كَالدَّرِّ،

وقيل: لإضاءته، وقيل: لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم، كالدر أرفع الجواهر.

(٧٨) الرواية: إحدى عينيه كأنها كوكب دري. النهاية (٢: ١١٣).

(٧٩) أخرجه البخاري (٨: ٤٧). ط. بولاق، و (٩: ٢٢)، ومسلم (٢: ٧٤٤)، وأحمد

(٣: ٦٥).

(٨٠) النهاية (٢: ١١٢).

تُحْشَرُ إِلَى الْمُصَدِّقِ وَلَا تُحْبَسُ عَنِ الْمَرَعَى إِلَى أَنْ تَجْتَمَعَ الْمَاشِيَةُ ثُمَّ تُعَدُّ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الضَّرَرِ .

في الحديث: « قَدِمَ قَوْمٌ يُدْرَقُونَ » . الدَّرَقَةُ^(٨١): الرَّقْصُ .

« وَمَرَّ عَلَى أَصْحَابِ الدَّرَكَلَةِ » . قال ابن دُرَيْدٍ: هِيَ لُغْبَةٌ لِلصَّبِيَّانِ .
وقال خالد بن صفوان: « الدَّرَهْمُ يُطْعِمُ الدَّرَمَقَ » . يعني: الحُبْرُ الحَوَارِي .

[قال الأزهرِيُّ: الدَّرَمَقُ: لُغَةٌ فِي الدَّرَمَكِ وَهُوَ الدَّقِيقُ الحَوَارِيُّ]^(٨٢) .

ومنه قوله عليه السلام فِي صِفَةِ تَرْبَةِ الْجَنَّةِ: « دَرَمَكَةٌ »^(٨٣) . أَي: بَيَضَاءُ نَقِيَّةٌ .

[قَالَ: وَالدَّرَمَكُ الَّذِي يُدْرَمَكُ حَتَّى يَكُونَ دُقَاقًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ كالدَّقِيقِ وَالكُحْلِ]^(٨٤) .

قالت عائشة: « سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرُنُوكًا »^(٨٥) ، الدُّرُنُوكُ: مَا كَانَ لَهُ حَمْلٌ مِنَ السُّتُورِ [كَحَمْلِ المِنَادِيلِ]^(٨٦) .

(٨١) الدَّرَقَةُ وَالدَّرَكَلَةُ بوزن الرَّبْحَلَةِ: ضَرَبٌ مِنْ لُغْبِ الصَّبِيَّانِ، وَقَالَ شَمْرٌ: قُرِءَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ وَأَنَا شَاهِدٌ: الدَّرَكَلَةُ بوزن الشَّرْمَةِ الْفَاتِقِ (١ : ٤٢١)، النِّهَايَةُ (٢ : ١١٤) .

(٨٢) العبارة بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٨٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي - كِتَابِ الْفَتَنِ، الْحَدِيثِ (٩٢، ٩٣) ص (٤ : ٢٢٤٣)، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ، الْحَدِيثِ رَقْمَ (٣٣٢٧) ص (٥ : ٤٢١) وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٣ : ٤) .

(٨٤) العبارة ما بين الحاصرتين ليست في (ف)، وَأَثْبَتَهَا مِنْ (ط) .

(٨٥) وَرَدَ الْحَدِيثُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: « قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَعَلَّقَتْ دُرُنُوكًا فِيهِ تَمَائِيلٌ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعَهُ فَنَزَعْتُهُ » . فَتَحَ الْبَارِيُّ، (٣٨٧/١٠)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْلبَاسِ الْحَدِيثِ (٨٩) ص (١٦٦٧) وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٦ : ٨٥)، (٢٨١، ٢٠٨) .

(٨٦) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط) .

في الحديث: « فَجَاءَ بِسِكِّينٍ دَرَهْرَهَةَ »^(٨٧)، قال ابن الأنباري: هي: الْمُعَوَّجَةُ الرَّأْسِ الَّتِي تُسَمَّى الْمِنْجَلِ .

[في الحديث: « رَأْسُ الْعَقْلِ مُدَارَاةُ النَّاسِ »^(٨٨): أي ملايتهم]^(٨٩) .

في الحديث: « وفي يده مِذْرَى »^(٩٠) وهو شيءٌ مُحَدَّدُ الطَّرْفِ وَيُفْرَقُ بِهِ بَيْنَ الشَّعْرِ الْمُتَلَبِّدِ .

في الحديث: « وَإِذَا سَقَطَ كَانَ دُرَيْنًا »^(٩١) الدرّين: حُطَامُ الْمَرَعَى إِذَا قَدَّمَ .

﴿باب الدال مع السين﴾

قال عمر: « أَخَافُ أَنْ يُؤْخَذَ الْبَرِيُّ فَيُدْسَرُ »^(٩٢). أي: يُدْفَعُ .

(٨٧) في حديث المبعث « فأخرج علقة سوداء، ثم أدخل فيه الدَّرَهْرَهَةَ » هي سكينٌ معوجة الرأس، فارسيٌّ معرب وأصلها من كلام الفرس « دره » فعربتھا العربُ بالزيادة وبعضهم يرويه: « البرهرة » بالباء. النهاية (٢: ١١٥)، لسان العرب (١٣٦٩).

(٨٨) المداراة غير مهموز: ملاينة الناس وحسن صحبتهم. النهاية (٢: ١١٥).

(٨٩) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط.

(٩٠) الحديث أخرجه النسائي في (القسامة) (٨ : ٦٠ ، ٦١) عن قتيبة، عن الليث، عن الزهري، أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن رجلاً أطلع حجر في باب رسول الله ﷺ ومع رسول الله ﷺ مِذْرَى يُحْكُ بِهَا رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ.

وأخرجه البخاري في اللباس. الفتح (٣٦٧/١٠)، ومسلم في الأدب، الحديث (٤١) ص (١٦٩٨)، والترمذي في الاستئذان، والامام أحمد في مسنده (٥: ٣٣٠).

(٩١) أخرجه الزمخشري في الفائق (١: ٤٣٢) من حديث طويل.

(٩٢) الدُّسْرُ: الدَّفْعُ. وحديث عمر في الفائق (١: ٤٢٣)، قال: « إن أخوف ما أخافُ عليكم أن يؤخذ الرجل المسلم البريء، فيُدْسَرُ كما تُدْسَرُ الْجَزُورُ، ويشاط لحمه كما يشاط لحمُ الجزور؛ يقالُ: عاصٍ وليس بعاصٍ.

وقال ابن عباسٍ : « العَبْرُ شَيْءٌ يَدْسُرُهُ الْبَحْرُ » (٩٣). أي : يَدْفَعُهُ إِلَى الشاطىءِ .

وقال سِنَانُ قَاتِلُ الْحُسَيْنِ : « دَسْرَتُهُ بِالرُّمَحِ دَسْرًا » . أي : دَفَعْتُهُ بِهِ دَفْعًا عَيْنِيًّا [لا غَفَرَ اللَّهُ لِسِنَانٍ] (٩٤) .

في الحديث : « أَلَمْ أَجْعَلْكَ تَرْبِعٌ وَتَدَسَعٌ » (٩٥) . أي : تُعْطِي فَتُجْزَلُ .
والعربُ تقولُ للجوادِ : « هو ضَخْمُ الدَّسِيعَةِ » . كأنه إذا أعطى دَسَعَ
أي : دَفَعَ .

في الحديث : « مَنْ ابْتَغَى دَسِيعَةً ظَلَمَ » (٩٦) . أي : دَفَعًا بِظُلْمٍ .
وفي ذِكْرِ حَمِيرٍ : « أَنَّهُمْ بَنَوْا الْمَصَانِعَ وَاتَّخَذُوا الرَّسَائِعَ » .
وفيها ثلاثة أقوالٍ : (أَحَدُهَا) : العَطَايَا . (والثَّانِي) : الدَّسَاكِرَ ،
(والثالث) : الجِفَانُ .

في الحديث : « لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا دَسْمًا » (٩٧) . أي : قليلاً من

(٩٣) أخرجه البخاري في : (٢٤) - كتاب الزكاة ، ٦٥ باب ما يستخرج من البحر . فتح الباري

(٣ : ٣٦٢) .

(٩٤) الزيادة من (ط) .

(٩٥) هو من حديث القيامة ، ومعناه : تُعْطِي فَتُجْزَلُ ، كما أشار المصنّف ، وعلى ما في النهاية (٢) :

(١١٧) .

(٩٦) الحديث من كتاب بين قريش والأنصار ، وجاء فيه : « أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ . . . وَإِنَّ

المؤمنين المتقين أيديهم على من بغى عليهم ، أو ابتغى دسيعَةً ظَلَمَ . . . وذكره الزمخشري

في الفائق (٢ : ٢٥) ، وقال : الدَّسِيعَةُ مِنَ الدَّسَعِ وَهُوَ الدَّفْعُ ، يقال : فلانٌ ضَخْمُ الدَّسِيعَةِ ؛

أي عظيم الدَّفْعِ للعطاء ، وأراد دفعاً على سبيل الظلم ، فأضافه إليه ، وهذه إضافة بمعنى مِن ،

ويجوز أن يُراد بالدسيعَةِ العَطِيَّةُ ؛ أي ابتغى منهم أن يدفعوا إليه عطيةً على وجه ظلمهم ، أي

كونهم مظلومين ، أو أضافها إلى ظلمه ، لأنه سبب دفعهم لها .

(٩٧) هو من حديث أبي الدرداء ، ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٤٢٥) ، وابن الأثير في النهاية

(٢ : ١١٨) .

التَّدْسِيمِ . وهو سوادٌ يُجْعَلُ خَلْفَ أُذُنِ الصَّبِيِّ كَيْلًا تُصَيِّهُ الْعَيْنُ .
 وقال عثمانٌ في صَبِيِّ تَأْخُذُهُ الْعَيْنُ : « دَسَمُوا نُوتَنَهُ » (٩٨) . أي : سَوَّدُوا
 ذلكَ المَوْضِعَ منه لِأَجْلِ الْعَيْنِ ، والنُّونَةُ : للنُّقْرَةُ التي في ذَقْنِهِ .
 وفي الحديث : « عَلَيْهِ عَمَامَةٌ دَسَمَاءُ » (٩٩) . أي : سَوَّدَاءُ .
 في الحديث : « إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَعُوقًا وَدَسَامًا » . الدَّسَامُ : ما تُسَدُّ به الأُذُنُ
 [ويقالُ لما سَدَدَتْ بِهِ رَأْسَ القَارُورَةِ والمعنى : أن تُسَدَّ الأُذُنُ فلا يَعي
 مَوْعِظَةً] (١٠٠) .
 قال الحسن في المُسْتَحَاضَةِ : « وَتَدْسِيمٌ ما تَحْتَهَا » (١٠١) . أي : تُسَدُّ
 فَرَجَهَا وَتَحْتَشِي .

﴿باب الدال مع الشين﴾

في الحديث : فجاءت بدشيشة (١٠٢) قال الليث : (١٠٣) وهي لغة في

(٩٨) أخرجه الخطابي في غريبه (٢ : ١٣٩) ، والزمخشري في الفائق (١ : ٤٢٤) ، وهو في
 النهاية (٢ : ١١٧) .

(٩٩) حديث شهير أخرجه البخاري في : ٦١ - كتاب المناقب (٢٥) باب علامات النبوة في
 الاسلام ، وأخرجه البخاري أيضاً في : ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار (١١) باب قول
 النبي ﷺ : إقبِلوا من مُحسِنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم . فتح الباري (٧ : ١٢١) . كما أخرجه
 البخاري أيضاً في : ٧٧ - كتاب اللباس (١٦) باب التفتيح . فتح الباري (١٠ : ٢٧٣) ،
 وذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٤٢٣) ، وغيره .

(١٠٠) الزيادة من (ط) .

(١٠١) الخبر في الفائق (١ : ٤٢٤) ، والنهاية (٢ : ١١٨) .

(١٠٢) أخرجه أبو داود في الأدب ، رقم الحديث (٥٠٤٠) بلفظ : « بحشيشه » مصحفة عن

« شيشه » (٤ : ٣٠٩) وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣ : ٤٢٩) ، (٥ : ٤٢٦) ،

والدشيشة لغة في الجشيشة ، وهي حنطة تطحن وتُجعل في قدر ، ويلقى فيها لحم أو تمرٌ

فُطِخ . .

(١٠٣) الزيادة من (ط) .

الْجَشَيْشِيَّةِ وَقَدْ سَبَقَتْ، [وقال الأزهرِيُّ: لَيْسَتْ الدَّشِيشَةُ لُغَةً، لَكِنَّهَا لُكْنَةٌ مِنَ الرَّأْيِ] (١٠٤) .

﴿باب الدال مع العين﴾

قَوْلُهُ: « فَهَلَّا بَكَرًا تُدَاعِبُهَا » (١٠٥) . الدُّعَابَةُ: الْمِرَاحُ .
 وَفِي الْحَدِيثِ: « وَكَانَ فِيهِ دُعَابَةٌ » (١٠٦) .
 فِي الْحَدِيثِ: « إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدْعِرُهُ » (١٠٧) . أَي: يَهْدِمُهُ
 وَيُطْحِطُحُهُ (١٠٨) وَقَدْ صَارَ رَجُلًا يَعْنِي: الْمُرْضِعَ (١٠٩) .
 فِي الْحَدِيثِ: « أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ » (١١٠) . وَالدَّعْجُ شِدَّةُ سَوَادِ الْعَيْنِ فِي
 شِدَّةِ الْبَيَاضِ .
 فِي الْحَدِيثِ: « فَأَيْنَ دُعَارٍ طِيءٌ » (١١١) . الدَّاعِرُ: قَاطِعُ الطَّرِيقِ .

(١٠٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٠٥) تقدم الحديث في باب (بكر) من هذا الكتاب .

(١٠٦) الحديث أخرجه ابن ماجة في كتاب الجهاد، (٢: ٩٥٦)، والامام أحمد في مسنده (٣: ٦٧)

(١٠٧) أخرجه أبو داود في الطب (٤: ٩)، الحديث رقم (٣٨٨١) ونصه « لا تقتلوا أولادكم سرًّا فإن الغيل يدرك الفارس فيُدْعِرُهُ عن فرسه »، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٦: ٤٥٣، ٤٥٧، ٤٥٨) .

وفي اللسان ص ١٣٧٨: الدُّعْرَةُ: الهدمُ . والمدعثر: المهذوم .

(١٠٨) كذا في (ط)، وفي (ف) أي يقرعه ويهلكه .

(١٠٩) وتفسير ذلك بالنهي عن الغيلة، وهو أن يجامع الرجل المرأة وهي مُرْضِعٌ، فربما حملت . واسم ذلك اللبن: الغيل، فإذا حملت فسد لبنها، فأفسد مزاج الطفل وأرخص قواه، فإذا بلغ مبلغ الرجال وأراد منزلة قرين في الحرب وهن عنه وانكسر، وسبب وهنه وانكساره: الغيل .

(١١٠) الحديث في صفته ﷺ، أخرجه الترمذي في: كتاب المناقب (٨) باب ما جاء في صفة النبي ﷺ (٥: ٦٠٠)، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٥: ٢٢٩، ٣٢٨) .

(١١١) الحديث أخرجه البخاري في: ٦١ - كتاب المناقب (٢٥) باب علامات النبوة في الاسلام .

في الحديث: «فَإِذَا دَنَا الْعَدُوُّ وَكَانَتْ الْمُدَاعَسَةُ بِالرَّمَاكِ حَتَّى تُقْصَدَ»^(١١٢). يعني: الْمُطَاعَنَةُ، وَتُقْصَدُ: تُكْسَرُ.

كان النَّاسُ لَا يُدْعُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ^(١١٣). أي: لَا يَدْفَعُونَ عَنْهُ.

في الحديث: «دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(١١٤). وهو: قَوْلُهُمْ: يَا لِفُلَانٍ. قوله لِلْحَالِبِ: «دَعَّ دَاعِي اللَّبَنِ»^(١١٥). أي: أَبَقَ قَلِيلًا فِي الضَّرْعِ فَهُوَ يَدْعُو مَا وَرَاءَهُ.

في الحديث: «وَالدَّعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ»^(١١٦). يُرِيدُ الْأَذَانَ. قال أبو هريرة: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي دَعْوَةٍ»، قَالَ النَّضْرُ الدَّعْوَةَ فِي الطَّعَامِ بِفَتْحِ الدَّالِ، وَالدَّعْوَةُ بِكَسْرِهَا فِي النَّسَبِ.

في الحديث: «مَنْ دَعَى إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ»^(١١٧) أي: مَنْ وَجَدَهُ.

[فِي ذِكْرِ الْأَطْفَالِ صِغَارَهُمْ دَعَامِيصَ الْجَنَّةِ] .

الدعاميص: جمع دُعْمُوص. وهو دُوَيْبَةٌ مِنْ دَوَابِّ الْمَاءِ صَغِيرَةٌ [^(١١٨)] .

﴿باب الدال مع الغين﴾

قوله: « لَا تُعَدِّبَنَّ أَوْلَادَكَنَّ بِالذَّغْرِ »^(١١٩). قال أبو عبيد^(١٢٠): هُوَ غَمْرُ

(١١٢) قاله النبي ﷺ ليلة العقبة، أو ليلة بدر، وذكره السيوطي في الجامع الكبير (٢: ٣٧١)،

والخطابي في غريبه (١: ٥٠٧)، وقال: المُدَاعَسَةُ بِالرَّمَاكِ: المطاعنةُ بها.

(١١٣) أخرجه مسلمٌ في: كتاب الحج، الحديث (٢٣٩)، ص (٢: ٩٢٣).

(١١٤) أخرجه البخاري في أول كتاب المناقب، ومسلم في كتاب الإيمان، الحديث (١٦٥)،

ص (١: ٩٩)، والامام أحمد في مسنده (١: ٣٨٦)، وغيرهم.

(١١٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٤: ٧٦).

(١١٦) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٤: ١٨٥).

(١١٧) هو من حديث عمر بن الخطاب، ويريد النهي عن أن تنشذ الضالة في المسجد

(١١٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١١٩) ذكره الزمخشري في الفائق (١: ٤٢٨)، وهو في النهاية (٢: ١٢٣).

(١٢٠) في غريب الحديث للهروي (١: ٢٨).

الْحَلْقِ وَذَلِكَ أَنَّ الصَّبِيَّ يَهْبِجُ بِهِ وَجَعٌ فِي الْحَلْقِ مِنَ الدَّمِ يُسَمَّى الْعُدْرَةَ، فَإِذَا عُولَجَ مِنْهُ قِيلَ عُذِرَ فَهُوَ مَعْدُورٌ وَدَعَرَتِ الْمَرْأَةُ صَبِيَّهَا: إِذَا دَفَعَتْ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ بِإِصْبَعِهَا .

قال عليّ - عليه السّلامُ - : « لا قَطَعَ فِي الدَّعْرَةِ » (١٢١) . وهي الخُلْسَةُ .
 فِي الْحَدِيثِ : « فَدَغَفَقَهَا دَغَفَقَةً » . الدَّغَفَقَةُ (١٢٢) : الصَّبُّ الشَّدِيدُ وَفُلَانٌ فِي عَيْشٍ دَغَفَقِيٍّ . أَي : وَاسِعٍ .
 قَوْلُهُ : « اتَّخَذُوا دِينَ اللَّهِ دَغَلًا » (١٢٣) . أَي يَخْدَعُونَ النَّاسَ ، وَأَصْلُ الدَّغَلِ : الشَّجَرُ الْمُتَنَفِّسُ يَكْمُنُ فِيهِ الْمُذْنِبُ .

فِي الْحَدِيثِ : « ضَحَى بِكَبْشٍ أَدْغَمَ » (١٢٤) ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هُوَ الَّذِي اسْوَدَّتْ أَرْبَبَتُهُ وَمَا تَحْتَ حَنْكِهِ ، وَالِدُّعْمَةُ : السَّوَادُ .

﴿باب الدال مع الفاء﴾

فِي الْحَدِيثِ : « لَنَا مِنْ دِفْئِهِمْ » (١٢٥) . [وَصِرَامِهِمْ] (١٢٦) . أَي : مِنْ إِبْلِهِمْ وَعَنْمِهِمْ وَسَمَّاهَا دَفًّا لِأَنَّهُ يُتَّخَذُ مِنْ أَصْوَابِهَا مَا يُسْتَدْفَأُ بِهِ .

-
- (١٢١) ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٤٢٨) ، وهو في النهاية (٢ : ١٢٣) .
 (١٢٢) الحديث أخرجه مسلم في : كتاب اللقطة ، الحديث (١٩) ، ص (٣ : ١٣٥٥) ، وذكره الخطابي في غريبه ، (١ : ٤١٢) ، والدغفوة : الكثرة والسعة ، قال الشاعر :
 بَعْدَ التَّصَابِيِ وَالشُّبَابِ الْغَيْدِقِ
 أُرْزَانَ إِذْ نَحْنُ بِعَيْشٍ دَغَفَقِ .
 (١٢٣) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، الحديث (١٣٨) ص (١ : ٣٢٧) ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢ : ٤٩) ، وغيرهما .
 (١٢٤) أخرجه ابن ماجة في : الأضاحي (٢ : ١٠٤٦) .
 (١٢٥) هو من كتاب رسول الله ﷺ إلى وفد همدان ، ذكره الزمخشري بطوله في الفائق ، (٣ : ٤٣٣) ، وهو في النهاية (٢ : ١٢٤) .
 (١٢٦) الزيادة من (ف) فقط .

« فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ بِأَسِيرٍ يُرْعَدُ، فَقَالَ: أَدْفُوهُ: فَفَقَتَلُوهُ فَوَدَّاهُ » (١٢٧).

وَأِنَّمَا أَرَادَ: أَدْفُوهُ مِنَ الْبَرْدِ فَتَرَكَ الْهَمْزَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ لُغَتِهِ، وَلَوْ أَرَادَ الْقَتْلَ لَقَالَ دَافُوهُ، يُقَالُ: دَافَيْتُ الْأَسِيرَ إِذَا أَجْهَزْتُهُ عَلَيْهِ .

وقال خالد بن الوليد: « مَنْ كَانَ مَعَهُ أُسِيرٌ فَلِيَدَافِهِ » (١٢٨) وفيه لغةٌ أُخْرَى تَخْفِيفُ الْفَاءِ، وفيه لُغَةٌ ثَالِثَةٌ فَلِيَدَافِهِ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ، يُقَالُ: دَفَفْتُ عَلِيَّ الْجَرِيحَ تَدْفِيقًا: إِذَا أَجْهَزْتُهُ عَلَيْهِ .

ومنه حديثُ ابْنِ مَسْعُودٍ « أَنَّهُ دَافَ أَبَا جَهْلٍ » (١٢٩)، وفي لفظ: دَفَفَ عَلَيْهِ .

وكذلك قَوْلُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « لَا تُدْفَفُ عَلِيٌّ جَرِيحٌ » .

[وَالذَّفُّ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ فِيهِ لُغَتَانِ صَمُّ الدَّالِ وَفَتْحُهَا] (١٣٠) . فِي صِفَةِ الدَّجَالِ فِيهِ دَفَاءٌ . أَي: أَنْحِنَاءٌ .

فِي الْحَدِيثِ: « يَا دَفَارُ » (١٣١) أَي: يَا مُتَنَتَهُ . وَالذَّفْرُ: السَّنُّ فَأَمَّا الذَّفْرُ بِالذَّالِ فَحِدَّةُ الرِّيحِ طَيِّبَةٌ كَانَتْ أَوْ مُتَنَتَةً .

وقَوْلُ عُمَرَ: « وَادْفَرَاهُ » (١٣٢) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَرَادَ وَاتَّنَاهُ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَادُّلَاهُ .

وقال مُجَاهِدٌ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى - : ﴿ تَدْبَعُونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ (١٣٣) . قَالَ:

-
- (١٢٧) الفائق (١ : ٤٢٨) ، النهاية (٢ : ١٢٣) .
 (١٢٨) ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٤٣٠) ، وهو في النهاية (٢ : ١٢٤) .
 (١٢٩) ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٤٣٠) ، النهاية (٢ : ١٢٥) .
 (١٣٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .
 (١٣١) هو من حديث قَيْلَةَ ، وهو في النهاية (٢ : ١٢٤) .
 (١٣٢) ذكره أبو عبيد الهروي (٣ : ٥٤) ، وهو في النهاية (١ : ١٢٤) .
 (١٣٣) الآية الكريمة . ١٣ من سورة الطور .

دَفْرًا فِي أَقْفَيْتِهِمْ أَي: دَفَعًا .

قال عمر: « دَفَّتْ عَلَيْنَا دَافَةٌ » (١٣٤). الدَّافَةُ: القَوْمُ يَسْتُرُونَ جَمَاعَةً سِتْرًا لَيْسَ بِالشَّدِيدِ .

ومنه: « فِي الْجَنَّةِ نَجَائِبُ تَدْفُ بِهِم » .

في الحديث: « اسْتَدَفَّ فُلَانٌ بِجَدِيدَةٍ » . أي: اسْتَأْصَلَ حَلَقَ شَعْرِهِ .

في الحديث: « كُلُّ مَا دَفَّ وَلَا تَأْكُلُ مَا صَفَّ » (١٣٥). يعني بِمَا دَفَّ: مَا حَرَّكَ جَنَاحَهُ فِي الطَّيْرَانِ كَالْحَمَامِ . وَمَا صَفَّ كَالنُّسُورِ وَالصُّقُورِ .

في حديث الأَسْتِسْقَاءِ « دُفَاقُ الْعَزَائِلِ » (١٣٦). وَهُوَ الَّذِي يَتَدَفَّقُ بِالْمَطْرِ . وَالْعَزَائِلُ: مَقْلُوبُ الْعَزَالِي .

قال الزَّبْرَقَانُ بْنُ بَدْرٍ: أَبْغَضُ كِنَائِي إِلَيَّ الَّتِي تَمْشِي الدَّفْقَى وَتَجْلِسُ الْهَبْنَقَةَ « وَالدَّفْقَا: الإِسْرَاعُ، وَالْهَبْنَقَةُ: أَنْ تُقْعِي وَتُضْمُّ فَخَذَيْهَا وَتُفْتَحُ رِجْلَيْهَا .

في الحديث: « الشَّمْسُ تُظْهِرُ الدَّاءَ الدَّفِينِ » (١٣٧). أَي: المُسْتَقَرَّ الَّذِي قَهَرَتْهُ الطَّبِيعَةُ فَحَرَارَةُ الشَّمْسِ تُظْهِرُهُ .

« وَكَانَ شَرِيحٌ لَا يُرْدُ الْعَبْدَ مِنَ الإِدْفَانِ » وَهُوَ أَنْ يَرُوعَ عَنِ مَوَالِيهِ الْيَوْمِ وَالْيَوْمِينَ (١٣٨) وَلَا يَغِيبُ عَنِ الْمِصْرِ كَأَنَّهُ دَفَنَ نَفْسَهُ فِي أَبْيَاتِ الْمِصْرِ .

في الحديث: « إِنْ أَبْصَرَ شَجْرَةً دَفْوَاءً » (١٣٩). وَهِيَ الْعَظِيمَةُ الظَّلِيلَةُ .

(١٣٤) قَالَ لِمَالِكِ بْنِ أَوْسٍ عَلَى مَا فِي النِّهَايَةِ (٢ : ١٢٤)، وَالْفَائِقُ (١ : ٤٢٩).

(١٣٥) ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ بِلَفْظٍ: يُوكَلُ مَا دَفَّ، وَلَا يُوكَلُ مَا صَفَّ، (١ : ٤٣١)

(١٣٦) الدَّفَاقُ: الْمَطَرُ الْوَاسِعُ الْكَثِيرُ، وَالْعَزَائِلُ مَجَارِحُ الْمَاءِ. النِّهَايَةُ (٢ : ١٢٥).

(١٣٧) هُوَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَى مَا فِي النِّهَايَةِ، (٢ : ١٢٦) .

(١٣٨) فِي (ف): الْاَثْنَيْنِ . (١٣٩) النِّهَايَةُ (٢ : ١٢٦) .

﴿باب الدال مع القاف﴾

[قوله للنساء] (١٤٠): «إِنْ كُنَّ إِذَا جُعْتَنَ دَقْعَتَنَّ» (١٤١). قال أبو عبيد (١٤٢): الدَّقْعُ: الخُضُوعُ فِي طَلْبِ الْحَاجَةِ، مَأْخُوذٌ مِنَ الدَّقْعَاءِ وَهُوَ التُّرَابُ .

ومنه: « لا تحل المسألة إلا لذي فقرٍ مُدَقِّعٍ » (١٤٣) أي: شديد يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى الدَّقْعَاءِ .

[وقال ابن الأعرابي: الدَّقْعُ سُوءُ احْتِمَالِ الْفَقْرِ وَالْخَجَلِ سُوءُ احْتِمَالِ الْغِنَى] (١٤٤) .

وَلَمَّا أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَجْلِدَ قَدَامَةَ قَالَ: ائْتُونِي بِسَوِّطٍ فَجَاءَهُ أَسْلَمٌ بِسَوِّطٍ دَقِيقٍ صَغِيرٍ فَقَالَ أَخَذْتُكَ قَرَارَةً [قومك : « أي عادة أهلك »] (١٤٥) .

قال الخطابي: أي: عاداتهم في المِلاقِي .
وكان رَسُولُ اللَّهِ لا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمَلَأُ بَطْنَهُ» (١٤٦)، الدَّقَلُ مِنَ النَّخْلِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْأَلْوَانُ وَثَمَرُ الدَّقَلِ رَدِيءٌ [(١٤٧)] .

(١٤٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٤١) الحديث: «إِنْ كُنَّ إِذَا جُعْتَنَ دَقْعَتَنَّ، وَإِذَا شَبِعْتَنَ خَجَلْتَنَنَّ» الفائق: مادة: دقع، (١) :

(٤٣١)، النهاية (٢: ١٢٧).

(١٤٢) في غريب الحديث: (١: ١١٩).

(١٤٣) أخرجه أبو داود في: الزكاة، الحديث (١٦٤١)، ص (٢: ١٢٠ - ١٢١)، وأخرجه الترمذي

في: الزكاة، الحديث (٦٥٣)، ص (٣: ٣٤)، وأخرجه ابن ماجة في: كتاب التجارات،

الحديث (٢١٩٨)، ص (٢: ٧٤٠ - ٧٤١)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣: ١١٤)،

(١٢٧).

(١٤٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٤٥) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط.

(١٤٦) أخرجه مسلم في: الزهد، الحديث (٣٤)، ص (٤: ٢٢٨٤)، وأخرجه الترمذي وابن ماجة

كلاهما في الزهد، والإمام أحمد في مسنده (١: ٢٤)، (٤: ٢٦٨).

(١٤٧) العبارة ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

في الحديث: « يَنْثُرُهُ نَثْرَ الدَّقْلِ » (١٤٨) وذلك أن الدَّقْلَ من الثمر لا يَكَادُ يَلْصُقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فَإِذَا نَثَرَ يَفْرُقُ سَرِيعاً .

﴿باب الدال مع الكاف﴾ .

كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ: « إِنَّا وَجَدْنَا بِالْعِرَاقِ خَيْلاً دُكَّاً » (١٤٩) . يقال: فَرَسٌ أَدُكٌ: إِذَا كَانَ عَرِيضَ الظَّهْرِ قَصِيراً وَهِيَ الْبَرَادِينُ .

وَوَصَفَ جَرِيرٌ أَرْضَهُ فَقَالَ: « سَهْلٌ وَدَكْدَاكُ » (١٥٠) ، قال ابن قتيبة: « الدَّكْدَاكُ مِنَ الرَّمْلِ مَا التَّبَدَّ مِنْهُ بِالْأَرْضِ وَلَمْ يَرْتَفِعْ ذَاكَ الْإِرْتِفَاعَ . أَرَادَ أَنَّ الْأَرْضَ ذَاتُ حُزُونَةٍ .

في الحديث: « فَتَدَاكَ النَّاسُ عَلَيْهِ » . أي: ازْدَحَمُوا .

﴿باب الدال مع اللام﴾

في الحديث: « وَإِنِ الْإِنْدِلَاثَ مِنَ التَّكْلِيفِ » (١٥١) وهو التَّقَدُّمُ بِلا رَوِيَّةٍ . و « النَّسَاءُ يَدْلَحْنَ بِالْقَرَبِ عَلَى ظُهُورِهِنَّ فِي الْعَزْوِ » (١٥٢) أي: يَسْعِينَ وَيَسْقِينَ الرَّجَالَ . يُقَالُ: دَلَجَ الْبَعِيرُ إِذَا تَنَاقَلَ فِي مَشِيهِ مِنْ ثِقَلِ الْحِمْلِ . « وَاشْتَرَى سَلْمَانَ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ لَحْماً فَتَدَا لِحَاهُ بَيْنَهُمَا عَلَى عُوْدٍ » . أي: حَمَلَاهُ .

(١٤٨) أخرجه أبو داود، الحديث رقم (١٣٩٦)، ص (٢ : ٥٦) في باب تحزيب القرآن، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، (١ : ٤١٧).

(١٤٩) ذكره الزمخشري في الفائق، (١ : ٤٣٣)، وهو في النهاية، (٢ : ١٢٨).

(١٥٠) النبي ﷺ سأل جرير بن عبد الله البجلي عن منزله فوصفه، فقال: سَهْلٌ وَدَكْدَاكُ، وَسَلَّمٌ وَأَدَاكُ، وَحُمْضٌ وَعَلَاكُ، مَاؤُنَا بِنُوعٍ، وَجَنَابِنَا مَرِيْعٌ، وَشَتَاؤُنَا رَبِيْعٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا جَرِيْرُ؛ إِيَّاكَ وَسَجَعَ الْكُهَّانُ . وَذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ، (١ : ٤٣٢)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ؛ (٢ : ١٢٨) .

(١٥١) هو من حديث موسى والحضر (عليهما السلام)، على ما في النهاية؛ (٢ : ١٢٩).

(١٥٢) جاء في الزمخشري (الفائق)، (١ : ٤٣٤): «إِنَّ أَرْوَاحَهُ ﷺ كُنَّ يَدْلَحْنَ بِالْقَرَبِ عَلَى

ظهورهن، ويسقين أصحابه، بادية خدامهن في غزوة أحد»، وهو في النهاية (٢ : ١٢٩).

قال ابن المسيب: «لَوْ لَمْ يَنْهَ عُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ لَاتَّخَذَهَا النَّاسُ دَوْلَسِيًّا»^(١٥٣) أي: ذَرِيعَةً إِلَى الزَّنا، وَالتَّدْلِيسُ: إِخْفَاءُ الْعَيْبِ الْوَاقِعِ فِيهِ زَائِدَةٌ .
 فِي الْحَدِيثِ: «عَلَيْهِمُ الدَّلَاصُ»^(١٥٤). قَالَ شِمْرٌ: هِيَ الدَّرُوعُ اللَّيْنَةُ .
 وَقَالَ النَّضْرُ هِيَ: اللَّيْنَةُ الْمَلْسَاءُ .

«وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَذْلَعُ لِسَانَهُ لِلْحَسَنِ»^(١٥٥). أَي: يُخْرِجُهُ .

فِي الْحَدِيثِ: «وَلْيَذْلَفْ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ بَطْنٍ رَجُلٌ»^(١٥٦). أَي: لِيُقْبَلَ إِلَيْهِ
 مِنْ الدَّلِيفِ وَهُوَ الْمَشْيُ الرَّوِيدُ .

(١٥٣) مِنَ التَّدْلِيسِ، وَأَصْلُهُ أَنْ يَسْتَرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي عَيْبَ السَّلْعَةِ، مِنَ الدَّلَاسِ، وَهُوَ الظُّلْمَةُ. وَالْمِرَادُ: مَتْعَةُ النِّكَاحِ؛ كَانَ الرَّجُلُ يُشَارِطُ الْمَرْأَةَ بِأَجْرٍ مَعْلُومٍ عَلَى شَيْءٍ يَمْتَعُهَا بِهِ، يَسْتَجِلُّ بِهِ فَرَجَهَا، ثُمَّ يُفَارِقُهَا مِنْ غَيْرِ تَزْوِجٍ وَلَا طَلَاقٍ، وَإِنَّمَا أَجَلُ لِلْمُسْلِمِينَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حِينَ حَجَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ حَرُمَ، وَتَحْرِيمُهُ تَحْرِيمٌ تَأْيِيدٌ، فَالْمَعْنَى: لَوْلَمْ يَنْهَى عَنْهَا لَكَانَ أَصْحَابُ الرَّيْدِ يَتَّخِذُونَهَا سَبَبًا وَسَلَّمُوا إِلَى الزَّانِمُدْلَسِينَ بِهِ عَلَى النَّاسِ. الْفَائِقُ (١: ٤٣٧)،
 النِّهَايَةُ (٢: ١٢٩).

(١٥٤) الدَّلَاصُ مِنَ الدَّرُوعِ: اللَّيْنَةُ. وَدَرَعٌ دِلَاصٌ: بَرَّاقَةٌ مَلْسَاءٌ لَيْنَةٌ بَيْنَهُ الدَّلَاصُ، وَالْجَمْعُ دُلَاصٌ،
 قَالَ عَمْرُو بْنُ كُثَيْبٍ:

عَلَيْنَا كُلِّ سَابِغَةٍ دِلَاصٍ
 تَرَى فَوْقَ النَّطَاقِ لَهَا غُصُونًا.

وَقَدْ يَكُونُ الدَّلَاصُ جَمْعًا مُكْسَرًّا، وَليْسَ مِنْ بَابِ جُنِبٍ؛ لِقَوْلِهِمْ دِلَاصِينَ. حَكَاهُ سِيبَوِيهٌ،
 قَالَ: وَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي هَجَّانٍ.

وَحَجَّرَ دِلَاصٌ: شَدِيدٌ الْمُلُوسَةِ. وَيُقَالُ: دَرَعٌ دِلَاصٌ، وَأَذْرَعُ دِلَاصٌ، وَالوَاحِدُ وَالْجَمْعُ عَلَى
 لَفْظٍ وَاحِدٍ؛ وَقَدْ دَلَصْتَ الدَّرْعُ، بِالْفَتْحِ، تَدْلُصُ دِلَاصَةً، وَدَلَّصْتُهَا أَنَا تَدْلِيسًا؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
 إِلَى صِهْوَةٍ تَتَلَوُ مَحَالًّا كَأَنَّهُ
 صَفَا دَلَّصْتُهُ طَحْمَةَ السُّيْلِ أَخْلَقُ.

لسان العرب (١٤٠٩).

(١٥٥) ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النِّهَايَةِ (٢: ١٣٠).

(١٥٦) هُوَ مِنْ حَدِيثِ رُقَيْقَةَ، ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ (٣: ١٦١)، هُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ١٣٠).

«قوله فتدلق أقتاب بطنه» (١٥٧). أي: فتخرج والانغلاق: خروج الشيء من مكانه .

في الحديث: «ومعها شارف دلقاء» (١٥٨). أي: منكسرة الأسنان .

في الحديث: «فجاء رجل أدلم» (١٥٩) الأدلم: الطويل الأسود .

في الحديث: «جئت وقد أدلقتني البرق» أي: أخرجني .

كتب عمر إلى خالد: بلغني أنه أعد لك دلوك عجن بخمر» (١٦٠)،

الدلوك: اسم ما يتدلك به .

«وسئل الحسن: أيدالك الرجل أهله» (١٦١). أي: أيماطل وكل مماطل

مدالك .

(١٥٧) أخرجه البخاري في: كتاب بدء الخلق (١٠) باب صفة النار. فتح الباري (٦ : ٣٣١)، وأخرجه مسلم في: كتاب الزهد، الحديث رقم (٥١)، ص (٢٢٩١)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥ : ٢٠٥)، وذكره الهروي في غريبه (٢ : ٣١)، والزمخشري في الفائق (١ : ٤٣٤).

(١٥٨) هو من حديث المسور (رضي الله عنه) - ذكر حليلة، وأنها خرجت في سنة حمراء ومعها أتان قمر، وشارف دلقاء يقال لها: سمر، وهي الناقة التي تتشمس أسنانها من الكبر، أنشد يعقوب:

شَارِفٌ دَلْقَاءٌ لَا سِنَّ لَهَا
تَحْمِلُ الْأَعْبَاءَ مِنْ عَهْدِ إِرْمٍ

الفائق (١ : ٣٢١)، لسان العرب: (١٤١١).

(١٥٩) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٣ : ٤٣٥).

(١٦٠) والخبر في الفائق (١ : ٤٣٤)، وهو ما كتبه عمر إلى خالد: «بلغني أنك دخلت الحمام بالشام، وأن من بها من الأعجاجم أعدوا لك دلوكا عجن بخمر، وإني أظنكم آل المغيرة ذرة النار».

(الدلوك): ما تدلك به حسدك من طيب وغيره.

(الذرة): أصله من ذرا الأرض إذا بذرها وزرع فيها الحب.

(١٦١) ذكره أبو عبيد الهروي في غريبه (٤ : ٤٥٩)، وهو في الفائق (١ : ٤٣٧)، والنهاية (٢ :

١٣٠).

«وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ يَنْظُرُونَ إِلَى دَلِّهِ» (١٦٢). الدَّلُّ وَالْهَدْيُ
وَالسَّمْتُ كُلُّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْوَقَارِ فِي الْهَيْئَةِ .

ومنه قَوْلُ سَعْدٍ: «رَأَيْتُ امْرَأَةً أَعْجَبَنِي دَلُّهَا» أَي: حُسْنُ هَيْئَتِهَا .
اسْتَسْقَى عُمَرُ بِالْعَبَّاسِ فَقَالَ: «وَقَدْ دَلَّوْنَا بِهِ» (١٦٣) أَي: تَوَسَّلْنَا .
فِي الْحَدِيثِ: «وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ» (١٦٤)، الدَّوَالِي بُسْرٌ مُعَلَّقٌ فَإِذَا أَرْطَبَ
أَكَلَ .

﴿باب الدال مع الميم﴾

فِي الْحَدِيثِ: «مَالَ إِلَى دَمَثٍ مِنَ الْأَرْضِ قَبَالَ» (١٦٥) الدَّمْتُ: الْأَرْضُ
السَّهْلَةُ .

وَفِي صِفَتِهِ: «كَانَ دِمَثًا» (١٦٦). أَي: لَطِيفًا لَيْسَ بِالْجَافِي .
وَقَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَإِنَّهُ يُدْمَتُ مَجْلِسَهُ مِنَ النَّارِ» (١٦٧) أَي:
يُوطِيءُ .

فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَهَمَّ فِي إِسْلَامٍ دَامِجٍ» (١٦٨)

(١٦٢) الدَّلُّ: حُسْنُ الشَّمَائِلِ، وَالْأَثَرُ فِي الْفَائِقِ (٢: ١٩٩).

(١٦٣) النِّهَايَةُ (٢: ١٣٢) .

(١٦٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي: الطَّبِّ، الْحَدِيثُ رَقْمَ (٣٨٥٦)، ص (٤: ٣)، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي
أَوَّلِ كِتَابِ الطَّبِّ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي كِتَابِ الطَّبِّ أَيْضًا، الْحَدِيثُ (٣٤٤٢) ص (٢: ١١٣٩).

(١٦٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي: الطَّهَارَةِ، الْحَدِيثُ (٣) ص (١: ١ - ٢)، وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي
مُسْنَدِهِ: (٤: ٣٩٦).

(١٦٦) فِي صِفَتِهِ ﷺ. النِّهَايَةُ (٢: ١٣٢).

(١٦٧) فِي الْفَائِقِ (١: ٤٣٨): «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَإِنَّمَا يُدْمَتُ مَجْلِسُهُ مِنَ النَّارِ»، أَي يَسْهَلُهُ
وَيَهَيْئُهُ لِلْجُلُوسِ فِيهِ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ١٣٢).

(١٦٨) الْفَائِقِ (١: ٤٣٩)، وَالنِّهَايَةُ (٢: ١٣٢) .

أي: مُجْتَمِعٍ .

في الحديث: « مَنْ نَظَرَ فِي صَيْرِ بَابٍ فَقَدْ دَمَرَ »^(١٦٩). أي: دَخَلَ .
في صِفَةِ عَيْسَى - عليه السلام - كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ^(١٧٠) وهو الْكِنُ
كأنه لم يَرَ شَمْسًا لِنُضَارَتِهِ وَقِيلَ الدِّيمَاسُ: الْحَمَامُ .

« فِي الشَّجَاجِ الدَّامِغَةِ »^(١٧١) وهي التي يَسِيلُ مِنْهَا [دَمٌ]^(١٧٢) -

يقال: تَرَى دَامِغًا . أي: نَدِي .

وفي صِفَةِ عَلِيِّ رَسُولِ اللَّهِ: « دَامِغُ جَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ »^(١٧٣) . أي:
مُهْلِكُ لَهَا .

في الحديث: « إِنَّ النَّاسَ قَدْ دَمَقُوا فِي الْخَمْرِ »^(١٧٤) . أي: دَخَلُوا فِي
ذَلِكَ وَانْبَسَطُوا .

في الحديث: « كَانَ [بِنَاءٌ]^(١٧٥) الْكَعْبَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِذْمَاكَ حِجَارَةٍ

(١٦٩) النبي ﷺ من أطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد دمر، وروى: من سبق طرفه استئذانه فقد
دمر.

دمر على القوم: هجم عليهم بمكروه، ومنه الدمار: الهلاك. وهجوم الشرس؛ وقيل للدخول
بغير إذن: دُمور؛ لأنه هجوم بما يكره. والمعنى: إن إساءة المطلق مثل إساءة الدامر.
الزمخشري (١: ٤٣٧).

(١٧٠) أخرجه مسلم في: كتاب الإيمان، الحديث (٢٧٢)، ص (١: ١٥٤)، وأخرجه الترمذي
في: كتاب الأنبياء، وفي أول تفسير سورة النساء، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢):
(٢٨٢) .

(١٧١) النهاية (٢: ١٣٣) . أما الشجاج الدامغة فهي التي وصلت إلى الدماغ.

(١٧٢) لفظة (دم) ليست في (ف).

(١٧٣) من دمعه إذا أصاب دماغه فقتله . والخبر في النهاية (٢: ١٣٣).

(١٧٤) أخرجه البيهقي في: السنن الكبرى (٨: ٣٢٠) بلفظ: «إن الناس قد انهمكوا في الخمر،
وتحارقوا العقوبة فيه، وهو في النهاية (٢: ١٣٣).

(١٧٥) الزيادة من (ط) فقط.

وَمِدْمَاكَ عِيدَانِ» (١٧٦).

المِدْمَاكَ : السَّاقُ، وَكُلُّ صَفٍّ يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْحِجَازِ مِدْمَاكَ.

« وَكَانَ [سَعْدُ] يَدْمُلُ أَرْضَهُ بِالْعَرَّةِ ». أَي : يُصَلِّحُهَا وَيُعَالِجُهَا
بِالسَّرْقِينِ. [وَالِدْمَالُ : السَّرْقِينِ وَنَحْوِهِ] (١٧٧).

ويقال : « أَنْدَمَلَ الْجُرْحُ ». إِذَا تَمَاتَلَ وَصَلَحَ .

فِي ذِكْرِ ثَمُودَ : « رَمَاهُمُ اللَّهُ بِالِدْمَالِقِ ». وَهِيَ : الْحِجَارَةُ .

قال النخعي : « لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي دُمَّةِ الْغَنَمِ وَهُوَ مَرَبِضُهَا » كَأَنَّهُ دُمَّ
بِالْبَوْلِ وَالْبَعْرِ « أَي : الْبِيسِ . وَقِيلَ : « أَرَادَ دُمَّةً » فَحَذَفُ النَّونَ وَشَدَّدَ الْمِيمَ .

ومن هذا قول رسول الله : « أَيَّاكُمْ وَخَضِرَاءَ الدَّمَنِ » (١٧٩). قيل : وما
ذَلِكَ ؟ قال : « الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ فِي مَنَبِتِ السَّوِّ ». قال أبو عبيد : نَرَاهُ أَرَادَ فَسَادَ
النَّسَبِ إِذَا خِيفَ أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِ رُشْدِهِ وَإِنَّمَا جَعَلَهَا خَضِرَاءَ الدَّمَنِ لِشَبَّهَهَا
بِالْبَقْلَةِ النَّاصِرَةِ فِي دُمَّتِهِ الْبَقْرُ . وَأَصْلُ الدَّمَنِ : مَا تُدْمِنُهُ الْإِبِلُ وَالْغَنَمُ مِنْ
أَبْعَارِهَا وَأَبْوَالِهَا .

قوله : « مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثَنِ » (١٨٠) . أَي : الَّذِي يُلَازِمُ شُرْبَهَا .

فِي الْحَدِيثِ : « أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ » (١٨١) . وَهُوَ : أَنْ تَشَقَّ النَّخْلَةُ

(١٧٦) ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٤٤٠)، وهو في النهاية (٢ : ١٣٣).

(١٧٧) الزيادة من (ط) .

(١٧٨) الزيادة من (ط)، والخبر في النهاية (٢ : ١٣٤).

(١٧٩) أخرجه الدارقطني في الأفراد، والرَّامهرمزي، والعسكري في الأمثال، وابن عدي في
الكامل، والقضاعي في مسند الشَّهاب، والخطيب في إيضاح الملتبس، والديلمي من
حديث الواقدي، وذكره أبو عبيد الهروي في غريبه، وقال ابن الصلاح: يُعَدُّ فِي أَفْرَادِ
الواقدي، وقال الدارقطني لا يصح من وجه. المقاصد الحسنة، (١٣٥).

(١٨٠) هو من قول إبراهيم النخعي على ما في النهاية (٢ : ١٣٥).

(١٨١) أخرجه البخاري في : كتاب البيوع باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها. فتح الباري (٤ : =

عن عَفْنٍ وَسَوَادٍ .

في الحديث: « [عَنْ سَعْدٍ أَنَّهُ رَمَى بِسَهْمٍ] (١٨٢) مُدْمِي ثَلَاثَ مَرَاتٍ فَقَتَلَ بِهِ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ » . [قَالَ شَمْرٌ : الْمُدْمِيُّ : الَّذِي يَرْمِيهِ الرَّجُلُ لِلْعَدُوِّ وَلَمْ يَرْمِهِ الْعَدُوُّ بِذَلِكَ السَّهْمِ بَعِيْنِهِ وَكَانَهُ دُمِّي بِالْذَّمِّ حِينَ وَقَعَ بِالْمَرْمَى يُقَالُ : سَهْمٌ مُدْمِي إِذَا أَحْمَرَ بِالْذَّمِّ] (١٨٣) .

في صفة رسول الله ﷺ : « كَانَ عُنُقَهُ جَيِّدٌ دُمِيَّةً » . وهي الصُّورَةُ الْمُصَوَّرَةُ .

﴿ باب الدال مع النون ﴾

قال رجلٌ لرسولِ الله ﷺ : « مَا أَحْسَنَ دَنْدَنْتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ » (١٨٤) .
الدَنْدَنَةُ: أَنْ يَتَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ بِالْكَلامِ تُسْمَعُ نَعْمَتُهُ وَلَا يُفْهَمُ كَلَامُهُ . [وكذلك
الهِمَمَةُ وَالْهَتْمَةُ وَالدَنْدَنَةُ أَصْوَاتُ الزَّنَابِيرِ] (١٨٥) .

في الحديث: « إِذَا أَكَلْتُمْ فَذُنُوا » (١٨٦) . أي: كُلُوا مِمَّا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ .

﴿ باب الدال مع الواو ﴾

في الحديث: « فَأَدْخَلْتُهَا الدَّوْلَجَ » (١٨٧) يعني: المِخْدَعُ، ويقال: فيه

= (٣٩٣)، وأخرجه أبو داود في: البيوع الحديث (٣٣٧٢)، ص (٣: ٢٥٣)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥: ١٩٠) .

(١٨٢) الزيادة من (ط) .

(١٨٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٨٤) أخرجه أبو داود، الحديث (٧٩٣) ص (١: ٢١١)، وأخرجه ابن ماجه في: كتاب إقامة الصلاة، باب ما يُقال في التشهد، الحديث (٩١٠) ص (١: ٢٩٥)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣: ٤٧٤) و (٥: ٧٤) .

(١٨٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٨٦) «سَمُوا اللَّهَ وَدِينُوا وَسَمُّوا» . النهاية (٢: ١٣٧) .

(١٨٧) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢٤٥) .

التَّوَلَّجَ وهو من التَّوَلَّجَ .

[في بعض ألفاظ الحديث] (١٨٨) «كَمْ مِنْ غَذِقٍ دَرَّاحٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ» (١٨٩) . وهو العَظِيمُ الشَّدِيدُ السَّمُوقُ، وَكُلُّ شَجَرَةٍ عَظِيمَةٍ دَوْحَةٌ .

في حديث: «أَدَاخَ العَرَبِ» (١٩٠) أي: أَذَلَّهُمْ .

قوله: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ» (١٩١) . يعني: القبائل .

ومنه في حديث آخر: «فَمَا بَقِيَتْ دَارٌ إِلَّا بِنِي فِيهَا مَسْجِدٌ» (١٩٢) .

قوله: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ» (١٩٣) . أي: دَارَ .

قوله: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الدَّارِيِّ» (١٩٤) . وهو: العَطَّارُ نَسِبَ إِلَى دَارَيْنِ وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي البَحْرِ يُوتَى مِنْهُ بِالطَّيْبِ .

في حديث أم زرعٍ: «وَدَائِسٌ وَمِنَقٌ» (١٩٥) . وهو الذي يَدُوسُ الطَّعَامَ .

(١٨٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط. أما في (ف) فورد اللفظ هكذا: في الحديث .

(١٨٩) ذكره الزمخشري في الفائق (١: ٤٤٦)، وهو في النهاية (٢: ١٣٨).

(١٩٠) هو من حديث زئد ثقف. وهو في النهاية (٢: ١٣٨).

(١٩١) أخرجه البخاري في الأدب، باب قول النبي ﷺ خير دور الانصار. فتح الباري (١٠):

(٤٧١)، وأعادة في مناقب الأنصار، وأخرجه مسلم في: كتاب الفضائل؛ الحديث (١٠)،

وأعاده في كتاب فضائل الصحابة، الحديث (١٧٧)، وأخرجه الترمذي في المناقب،

الحديث (٣٩١٠)، ص (٥: ٧١٦).

(١٩٢) أخرجه ابن ماجه في: كتاب المساجد (١: ٢٥٠)، والإمام أحمد في مسنده (٥: ١٧)

وغيرهما.

(١٩٣) «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ...» أخرجه البخاري في

تفسير سورة التوبة. فتح الباري (٨: ٣٢٤)، وأخرجه البخاري أيضاً في بدء الخلق،

والمغازي والأصاحي والتوحيد، وأخرجه مسلم في: كتاب القسامة الحديث (٢٩)، والإمام

أحمد في مسنده (٥: ٣٧)، وغيرهم .

(١٩٤) ذكره الزمخشري في الفائق (١: ٤٤٣)، وهو في النهاية (٢: ١٤٠).

(١٩٥) تقدّم حديث أم زرع .

قوله : « فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ » (١٩٦) . أي : يَخُوضُونَ فيمن تُدْفَعُ إليه الرَّأْيَةُ .

قالت عائشة : « كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ دِيمَةً » (١٩٧) الدَّيْمَةُ : المَطَرُ الدَّائِمُ في سكونٍ شَبَّهَتْ دَوَامَ عَمَلِهِ مَعَ الاقْتِصَارِ بالدَّيْمَةِ .

ومنه قول حُدَيْفَةَ في الفِتْنَةِ : « إِنَّهَا لَا تَبِيَّتُكُمْ دَيْمًا دَيْمًا » (١٩٨) . يعني : أنها تملأ الأرضَ في دوامٍ .

« وَنَهَى أَنْ يُبَالَ فِي المَاءِ الدَّائِمِ » . يعني : السَّاكِنِ الرَّاكِدِ .

قالت عائشة لليهود : « عَلَيَّكُمُ السَّامُ الدَّامُ » (١٩٩) أي : المَوْتُ الدَّائِمُ .

في الحديث : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ في ظِلِّ دَوْمَةٍ » (٢٠٠) ، قال ابن الأعرابي : الدَّوْمُ : ضِحَاْمُ الشَّجَرِ ما كان . وقال الأزهري : هو شجر يُشْبِهُ النَّخْلَ بِثَمَرِ المُقْلِ .

(١٩٦) هو من حديث طويل أخرجه البخاري في : فضائل الصحابة بَابِ مناقبِ عليِّ بن أبي طالب . فتح الباري (٧ : ٧٠) ، وقد أعاده البخاري في المغازي ، وأخرجه مسلمٌ في : فضائل الصحابة ، الحديث (٣٤) ص (١٨٧٢) ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥ : ٣٣٣) . وطرف الحديث كما في البخاري : عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال في غزوة خيبر : لأعطين الرايةَ غداً رجلاً يفتح الله على يديه . قال : فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها... إلى آخر الحديث .

(١٩٧) الحديث أخرجه البخاري في : كتاب الصوم ، باب هل يخصُّ شيئاً من الأيام . فتح الباري (٤ : ٢٣٥) ، وقد أعاده البخاري في : الرفاق ، باب (١٨) ، وأخرجه مسلمٌ في : كتاب المسافرين ، الحديث (٢١٧) ص (٥٤١) ، وأخرجه أبو داود في : كتاب التطوع ، باب (٢٧) ، والإمام أحمد في مسنده (٦ : ٤٣ ، ٥٥ ، ١٧٤ ، ١٨٩) .

(١٩٨) ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٤٤٥) .

(١٩٩) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢ : ١٤٢) .

(٢٠٠) أخرجه أبو داود في : الإمارة ، باب (٣٦) ، والإمام أحمد في مسنده (٤ : ١٠٩) .

[ودوْمَةُ الْجَنْدَلِ: مَوْضِعٌ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَضْمُونَ الدَّالَّ وَهُوَ خَطَأٌ وَأَجَازَ غَيْرُهُ: الضَّمُّ.، وَقَالَ قَوْمٌ دَوْمَاءُ بِالْمَدِّ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ يَعْنِي: فِي غَائِطٍ مِنَ الْأَرْضِ خَمْسَةَ فَرَاسِخٍ وَسُمِّيَتْ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ لِأَنَّ حِصْنَهَا مَبْنِيٌّ بِالْجَنْدَلِ] (٢٠١).

فِي حَدِيثٍ أُمَّ زَرْعٍ: «كُلُّ دَالَّةٍ دَاءٌ» أَي: كُلُّ عَيْبٍ فَهَوٍ فِيهِ فَجَعَلَتْ الْعَيْبَ دَاءً.

وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ» (٢٠٢). وَفِي عَهْدِهِ الرِّقِيقُ «لَا دَاءَ». وَهُوَ: الْعَيْبُ الْبَاطِنُ الَّذِي لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ الْمَشْتَرِي. وَفِي خُطْبَةِ الْحَجَّاجِ: «أَرُوعَ خَرَّاجٍ مِنَ الدَّأْوِيِّ». أَي: مِنَ الْفُلُواتِ الْوَاحِدَةِ دَأْوِيَّةٌ [وَدَوِيَّةٌ] (٢٠٣) أَرَادَ أَنَّهُ صَاحِبُ أَسْفَارٍ.

[فِي الْحَدِيثِ: «سَمِعْتُ دَوِيَّ الْقُرْآنِ» (٢٠٤). الدَّوِيُّ: صَوْتُ كَاتِنٍ يَدُورُ وَلَا يَكَادُ لِبَعْدِنَا يُفْهَمُ].

﴿بَابُ الدَّالِ مَعَ الْهَاءِ﴾

فِي حَدِيثِ سَطِيحٍ: «فَإِنَّ ذَا الدَّهْرِ أَطْوَارٌ دَهَارِيرٌ».

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الدَّهَارِيرُ: جَمْعُ الدُّهُورِ، وَأَرَادَ أَنَّ الدَّهْرَ ذُو خَالَيْنِ مِنَ بُؤْسٍ وَنُعْمَى.

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: «لَوْلَا أَنَّ يُقَالُ دَهْرَهُ الْجَزْعُ»، يُقَالُ: دَهَرَ فُلَانًا أَمْرًا إِذَا أَصَابَهُ مَكْرُوهٌ.

(٢٠١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢٠٢) النهاية: (٢: ١٤٢).

(٢٠٣) الزيادة من (ط).

(٢٠٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٤)، والدارمي في المقدمة.

في الحديث : « قَالَتْ عَجُوزٌ ذَهْرِيَّةٌ » (٢٠٥) . أي : قد مضى عليها الدهر .

في الحديث : « فَتَزَلْ دَهَاسًا مِنَ الْأَرْضِ » (٢٠٦) ، الدَّهَاسُ : كُلُّ لَيِّنٍ لَيْسَ بِتُرَابٍ وَلَا طِينٍ وَلَا يَبْلُغُ أَنْ يَكُونَ رَمَلًا .

ولما نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴾ (٢٠٧) ، قال أبو جهل : أَمَا تَسْتَطِيعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ وَأَنْتُمْ الدُّهْمُ أَنْ يَغْلِبَ كُلُّ عَشْرَةٍ مِنْكُمْ وَاحِدًا مِنْهُمْ .

المعنى : وأنتم العَدَدُ الكَبِيرُ .

في الحديث : « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِدَهْمٍ » (٢٠٨) . أي : بغائلةٍ .

وقال حذيفة : « أَتَيْتَكَ الدُّهَيْمَاءَ » . يعني : السُّودَاءَ الْمُظْلِمَةَ مِنَ الْفِتَنِ وَقِيلَ : أَرَادَ بِاللُّدُهَيْمَاءِ : الدَّاهِمَةَ يَذْهَبُ بِهِ إِلَى الدُّهْمِ ، وَهُوَ اسْمٌ نَاقَةٌ غَزَا عَلَيْهَا سَبْعَةُ أُخْوَةٍ فَقَتَلُوا فَحَمَلُوا عَلَيْهَا حَتَّى رَجَعَتْ بِهِمْ فَصَارَتْ مَثَلًا فِي كُلِّ دَاهِيَةٍ .

في الحديث : « لَوْ شِئْتُ أَنْ يُدْهَمَقَ لِي لَفَعَلْتُ » (٢٠٩) . أي : يُلَيِّنُ لِي الطَّعَامُ .

في حديثِ الْوَفْدِ : « قَدْ نَشَفَ الْمُدْهَنُ » (٢١٠) . وَهُوَ نَقْرَةٌ فِي الْجَبَلِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا الْمَطَرُ .

(٢٠٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥ : ٣٠) .

(٢٠٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١ : ٣٨٦) .

(٢٠٧) الآية الكريمة ٣٠ من سورة المدثر .

(٢٠٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١ : ١٨٠) .

(٢٠٩) هو من حديث عمر بن الخطاب على ما في النهاية (٢ : ١٤٦) .

(٢١٠) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٢٧٩) .

وَمِنْهُ «كَانَ وَجْهَهُ مُدْهَنَةً». وَهِيَ مَوْضِعٌ مُجْتَمِعُ الْمَاءِ فِي النَّقْرَةِ فَإِنَّهُ يَصْفُو. وَالْمُدْهَنُ أَيْضاً: مَا جُعِلَ فِيهِ الدُّهْنُ. وَكَانَ شَيْخَنَا ابْنُ نَاصِرٍ يَقُولُ مَذْهَبَهُ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ يُشِيرُ إِلَى لَوْنِ الذَّهَبِ .

فِي الْحَدِيثِ: «فَيَتَدَهَّدُ الْحَجْرُ» (٢١١) أَي: يَتَدَحَّرُ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢١٢) يُقَالُ: تَدَهَّدْتُ الْحَجْرَ وَغَيْرَهُ تَدَهَّدِيًّا، وَدَهَّدَيْتُهُ أَنَا أَدْهَدِيهِ دَهْدَاءً وَدَهْدَاءً. قَالَ وَيُقَالُ: تَدَهَّدًا تَدَهَّدًا. وَدَهْدَاتُهُ أَدْهَدَتْهُ دَهْدَاءً بِالْقَصْرِ .

وَمِنْهُ: «لَمَّا يَدْهَدُهُ الْجَعْلُ خَيْرٌ مِنَ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ» .

﴿ بَابُ الدَّالِ مَعَ الْيَاءِ ﴾

فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - «وَدَيْتَ بِالصَّغَارِ» (٢١٣) . أَي: ذُلَّلَ . وَبَعِيرٌ مُدَيْتٌ إِذَا ذُلَّلَ بِالرِّيَاضَةِ .

فِي الْحَدِيثِ: «تُحْرَمُ الْجَنَّةُ عَلَى الدِّيُوثِ» (٢١٤) وَهُوَ الَّذِي لَا يَغَارُ عَلَى أَهْلِهِ (٢١٥) . وَالتَّدَيْتُ الْقِيَادَةُ .

فِي الْحَدِيثِ: «كَانَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - دَيَّاتَ هَذَا الْأُمَّةِ» . أَي حَاكَمَهَا .

قَوْلُهُ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ» (٢١٦) . أَي: أَذَلَّهَا، وَقِيلَ: حَاسَبَهَا .

(٢١١) هو من حديث الرؤيا على ما في النهاية (٢: ١٤٣) .

(٢١٢) في غريبه (٢: ٢٥) .

(٢١٣) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢: ١٤٧) .

(٢١٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢: ١٣٤) .

(٢١٥) جاء في (ف): «وهو الذي يُقْرُ الفاحشة على أهله» .

(٢١٦) أخرجه الترمذي في: كتاب القيامة، باب (٢٥)، وابن ماجه في الزهد، باب (٣١)، والإمام

أحمد من مسنده (٤: ١٢٤) .

﴿ كُتَابُ الذَّالِ ﴾

﴿ بَابُ الذَّالِ مَعَ الْأَلْفِ ﴾

لَمَّا نَهَى عَنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ ذَبْرًا^(١) النِّسَاءِ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ أَي: نَفَرْنَ وَاجْتَرَأْنَ
وَيُرْوَى « ذَرِبِ النِّسَاءِ » أَي انبَطْنِ بِالْكَلَامِ .

قَالَ حُدَيْفَةُ لَجُنْدُبٍ: كَيْفَ بَكَ إِذَا أَتَاكَ مِنَ النَّاسِ مِثْلُ الْوَتِيدِ أَوْ الذُّؤُنُونِ
يَقُولُ: أَتَبِعْنِي وَلَا أَتَّبِعْكَ^(٢) .

الذُّؤُنُونُ نَبْتُ طَوِيلٌ ضَعِيفٌ لَهُ رَأْسٌ مُدَوَّرٌ فَشَبَّهَهُ بِهِ لِصِغَرِهِ وَحَدَاثَةِ
سِنِّهِ .

فِي الْحَدِيثِ: « لَيْسُوا بِالْمَدَائِيحِ » . وَهُمْ الَّذِينَ يُشِيعُونَ الْفَوَاحِشَ [وَفِي
لَفْظٍ: « لَيْسُوا بِالْمَسَائِيحِ » . وَهُمْ الَّذِينَ يُمَشُونَ بِالشَّرِّ وَالنَّمِيمَةِ]^(٣) .

﴿ بَابُ الذَّالِ مَعَ الْبَاءِ ﴾

فِي حَدِيثِ عَكَافٍ: « تَزَوَّجْ وَإِلَّا فَانَّتْ مِنَ الْمُدَبِّذِينَ » . أَي:
الْمَطْرُودِينَ . وَأَصْلُهُ: مِنَ الذَّبِّ: وَهُوَ الطَّرْدُ .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي: كِتَابِ النِّكَاحِ، بَابِ ضَرْبِ النِّسَاءِ، الْحَدِيثِ (١٩٨٥)، ص (١) :

(٢٣٨)، كَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي: النِّكَاحِ، الْحَدِيثِ (٢١٤٦) ص (٢ : ٢٤٥) .

(٢) قَالَهُ حُدَيْفَةُ لَجُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ . الْفَائِقُ (٢: ٤٠)، النِّهَايَةُ (٢: ١٥٢) .

(٣) الْعِبَارَةُ مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنَ (ط) فَقَطْ .

قال جابر: «كَانَ لِيُرْدَتِي ذَبَابٌ». يعني: الأهداب.

في الحديث: «رَأَى رَجُلًا طَوِيلَ الشَّعْرِ فَقَالَ: ذَبَابٌ ذُبَابٌ»^(٤). قال ثعلب: الذُّبَابُ الشُّومُ وَالشَّرُّ.

في الحديث: «وَنَظَرَ إِلَى ذُبَابِ السَّيْفِ». وهو طَرَفُهُ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ.

«وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ»^(٥). وذلك أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا إِذَا اشْتَرَوْا دَارًا أَوْ اسْتَخْرَجُوا عَيْنًا، ذَبَحُوا لَهَا ذَبِيحَةً لِيَلَّا يُصِيبَهُمْ أَدَى مِنَ الْجِنِّ، فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ذَلِكَ.

«وكوى رسول الله أسعد بن زُرارة في خلعة من الذُّبَحَةِ»^(٦). وهي: وَجَعٌ فِي الْحَلْقِ مِنْ كَثْرَةِ الدَّمِ.

في الحديث: «أَهْلُ الْجَنَّةِ خَمْسَةٌ مِنْهُمْ الَّذِي لَا ذَبْرَ لَهُ» أي: لَا لِسَانَ لَهُ يَتَكَلَّمُ بِهِ مِنْ ضَعْفِهِ [مِنْ قَوْلِكَ ذَبَرْتَ الْكِتَابَ أَي: قَرَأْتَهُ ذَبْرًا وَذُبَارَةً، وَمِنْهُ: الْخَبْرُ كَانَ مَعَادُ يُذْبِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ. أَي: يَتَّقِنُهُ]^(٨) وَيُرْوَى: لَا ذَبْرَ لَهُ أَي: لَيْسَ لَهُ رَأْيٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ.

﴿باب الذال مع الراء﴾

قال عمر: «لَا أَظُنُّكُمْ آلَ الْمُغِيرَةَ ذَرًّا النَّارِ»^(٩) أَي: خَلَقَ النَّارَ، وَمِنْ

(٤) أخرجه ابو داود في الترجل (٤: ٨٢)، وابن ماجه في اللباس (٣: ١٢٠٠) والنسائي في الزينة (٨: ١٣١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢٨٩).

(٦) أخرجه مالك في الموطأ في: كتاب العين، الحديث (١٣)، والإمام أحمد في المسند (٤: ٦٥)، (٥: ٣٧٨).

(٧) ذكره في الفائق (٢: ٤)، وهو في النهاية (٢: ١٥٤).

(٨) الزيادة من (ط).

(٩) تقدّم الخبر وخرجناه في الحاشية (١٦٠) من حواشي حرف الدال.

روى ذَرَوْ . بلا هَمْزٍ : أراد : يَذْرُونَ فيها ذَرَوْاً .

من الحديث: « بَلَّغْنِي ذَرَأً » . أي طرف من الخَبِرِ .

وشكى رجل زوجته فقال : « إِلَيْكَ أَشْكُو ذِرْبَةً » من الذَّرْبِ .

كُنِيَ بِالذَّرْبَةِ عن فسادِ امرأته، وأصله من ذَرَبِ المَعْدَةِ وهو فَسَادُهَا .

وفي الحديث: « أَبْوَالُ الإِبِلِ سِقَاءٌ مِنَ الذَّرْبِ » (١٠) .

ومثله قَوْلُ حَدِيثَةٍ . « إِنِّي ذَرَبُ اللِّسَانِ [عَلَى أَهْلِي] » (١١) .

[في الحديث: « ذَرَبَ النِّسَاءِ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ » (١٢) أي انبسطن

بالكلام] (١٣) .

في الحديث: « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَذْرَعَ ذِرَاعِيهِ مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ » (١٤) أي :

أَخْرَجَهَا .

« وَكَانَ ذَرِيعَ المَشِيِّ » أي : سَرِيعَ المَشِيِّ . وَاسِعَ الخَطْوِ . [وَمَوْتُ

ذَرِيعٌ . سَرِيعٌ مَاشٍ] (١٥) .

في الحديث: « خَيْرُكُمْ مَنْ أَذْرَعُكُمْ لِلْمَغْزَلِ » (١٦) . أي : أَحْكَمُكُمْ يَدًا

بِهَا .

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١ : ٢٩٣) .

(١١) الزيادة من (ط) .

(١٢) الرواية (ذَرَبٌ) ، وقد تقدّم الحديث في أول هذا الباب .

(١٣) العبارة ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(١٤) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢ : ١٥٨) .

(١٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٦) في النهاية (٢ : ١٥٩) . وقال : معناه : أَحْفُكُنَّ بِهِ ، وقيل : أَقْدَرُكُمْ عَلَيْهِ .

في الحديث: « كَانُوا بِمَذَارِعِ الْيَمَنِ »^(١٧). وهي قُرَى بَيْنَ الرَّيْفِ وَالْبَرِّ
وَسُمِّيَتْ مَذَارِعَ لِأَنَّهَا أَطْرَافٌ وَتَوَاجِي .

في الحديث: « فَكَسَرَ ذَلِكَ فِي ذَرْعِي »^(١٨). أي: ثَبَطَنِي عَمَّا أَرَدْتُهُ .
قال عليُّ عليه السلام: « قَدْ ذَرَفْتُ عَلَيَّ الْخَمْسِينَ »^(١٩). أي: زِدْتُ عَلَيَّهَا .

« وَكَانَ عَلِيُّ يَذُرُّوا الرُّوَايَةَ ذَرَوَ الرِّيحِ » أي: يَسْتَرُدُّهَا .

في الحديث: « عَلِيُّ ذِرْوَةٌ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ »^(٢٠). أي: عَلِيُّ سِنَامِهِ .

قالت عائشة: « طَيِّبَتْهُ بِذَرِيرَةٍ »^(٢١) وهو نَوْعٌ مِنَ الطَّيِّبِ .

قال الحَسَنُ: « تَرَى أَحَدَهُمْ يَنْفُضُ مِذْرَوِيهِ » . [قال أبو عبيدة المِذْرَى
طَرَفُ الْإِلْيَةِ . وقال أبو عبيد^(٢٢): الْمِذْرَوَانِ فَرَعَا الْإِلْيَتَيْنِ ، قال الأزْهَرِيُّ ،
وقال غيره: لَيْسَ لهُمَا وَاحِدٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَهَا وَاحِدٌ لَقِيلَ التَّثْنِيَةُ مِذْرَيَانِ بِالْيَاءِ لَا
بِالْوَاوِ]^(٢٣) .

وقال ابن قتيبة: أَرَادَ يَضْرِبُ عَطْفِيهِ، وَالْمِذْرَوَانِ: الْجَانِبَانِ مِنْ كُلِّ

شَيْءٍ .

(١٧) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢: ١٥٩).

(١٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦: ٣٩٢).

(١٩) الخبر في الفائق (٢: ٨)، وهو في النهاية (٢: ١٥٩).

(٢٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤: ٢٢١)، وهو في سنن الدارمي في كتاب الاستئذان، باب
(٣٨).

(٢١) أخرجه البخاري في: كتاب اللباس، بابُ الذَّرِيرَةِ. فتح الباري (٣٧١/١٠) وأخرجه مسلمٌ
في: كتاب الحج، الحديث (٣٥)، ص (٢: ٨٤٧)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦: ٢٤٤، ٢٠٠).

(٢٢) في غريب الحديث للهِرَوِيِّ (٤: ٤٥٤).

(٢٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

[قال الأزهریُّ : وأراد الحسن بهما فرعی المنکبین] (۲۴) .

في الحديث: « يُرِيدُ أَنْ يُدْرَى » . أي: يُرْفَعُ مِنْهُ .

قال عمر: « حِجُّوا بِالذَّرِّيَّةِ » (۲۵) . قال أبو عبيد: يعني النَّسَاءَ وتَمَامَ الحديثِ « وَلَا تَذَرُوا أَرْبَاقَهَا فِي أَعْنَاقِهَا » . أي: مَا قُلِّدَتْ مِنْ وُجُوبِ الْحَجِّ .

قال: . وَيُدَلُّ عَلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَأَى امْرَأَةً مَقْتُولَةً فَقَالَ لِرَجُلٍ: إِنْ لَحِقَ خَالِدًا وَقُلَّ لَهُ: « لَا يَقْتُلَنَّ ذُرِّيَّةً وَلَا عَسِيفًا » (۲۶) [(۲۷)] .

﴿ باب الذال مع العين ﴾

في الحديث: « عَرَضَ لِي شَيْطَانٌ فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَّعْتُهُ » (۲۸) . أي: خَنَقْتَهُ .

قال عُمَرُ: « لَا تَدْعُرُوا عَلَيْنَا » . أي: لَا تَنْفُرُوا إِلَيْنَا .

﴿ باب الذال مع الفاء ﴾

في الحديث: « مَسَحَ ذِفْرَاهُ » (۲۹) . الذَّفْرَى مِنَ الْبَعِيرِ: مُؤَخَّرُ رَأْسِهِ .

في حديث: « مَوْتُ ذَفِيفٌ » (۳۰) وهو الْمُجْهَزُ. [القاتل] (۳۱) .

(۲۴) العبارة ليست في (ف) .

(۲۵) ذكره الزمخشري في الفائق، وهو في النهاية .

(۲۶) الحديث أخرجه ابن ماجه في الجهاد (۲: ۹۴۸)، والإمام أحمد في مسنده (۳: ۴۳۵،

(۴۸۸)، (۴: ۱۷۸) .

(۲۷) ما بين الحاصرتين من نسخة (ط) فقط .

(۲۸) أخرجه مسلم في: كتاب المساجد، الحديث (۳۹) ص (۱: ۳۸۴) .

(۲۹) أخرجه أبو داود في: الجهاد، الحديث رقم (۲۵۴۹) ص (۳: ۲۳) وأخرجه الإمام أحمد في

مسنده (۱: ۲۰۴، ۲۰۵) .

(۳۰) النبي ﷺ قال: « سُلِّطَ عَلَيْهِمْ آخِرُ الزَّمانِ مَوْتُ طَاعُونَ ذَفِيفٌ يُحَرِّفُ الْقُلُوبَ » . الفائق (۲: ۱۰،

النهاية (۲: ۱۶۲)، وهو في غريب الهروي (۴: ۴۹۸) .

(۳۱) الزيادة من (ف) .

«وصلى أنس صلاة ذفيفة» أي : خفيفة .

﴿باب الذال مع القاف﴾

قَالَتْ عَائِشَةُ : « تُوْفِي رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ حَاقِيَّتِي وَدَاقِيَّتِي » (٣٢) .

قال أبو عبيد^(٣٣) : الدَّاقِنَةُ : طَرَفُ الحُلُقُومِ وقال الحَطَّابِيُّ : الدَّاقِنَةُ : مَا يَنَالُهُ الذَّقْنُ مِنَ الصَّدْرِ .

«وعوتب عمر في شيء فذقن بسوطه يستمع» . أي : وَضَعَهُ تَحْتَ الذَّقْنِ .

﴿باب الذال مع الكاف﴾

في الحديث : « الْقُرْآنُ ذِكْرٌ فَذَكَّرُوهُ » (٣٤) . أي : حَلِيلٌ حَظِيرٌ فَأَجِلُّوهُ .

[قال النخعي : كانوا يُكْرَمُونَ المُؤَنَّثَ مِنَ الطَّيْبِ وَلَا يَرَوْنَ بِذُكُورَتِهِ بِأَسَاءً ، قال شَمِيرٌ : أَرَادَ بِالْمُؤَنَّثِ : طَيْبُ النِّسَاءِ مِثْلُ الحَلُوقِ وَالزَّعْفَرَانِ ، وَذُكُورَةُ الطَّيْبِ وَذُكَارَتِهِ . مَا لَا يُلَوَّنُ كَالْمِسْكِ والغالية والكافور والعود] (٣٥) .

في الحديث : « إِنَّ عَلِيًّا يَذُكُرُ فَاطِمَةَ » . أي : يَخْطُبُهَا .

في الحديث : « لَقَدْ أذْكَرْتُ بِهِ » (٣٦) . أي : جَاءَتْ بِهِ ذَكَرًا جَلْدًا .

وقال الباقر : « ذَكَأَةُ الأَرْضِ تُلْبِسُهَا » (٣٧) . أي : طَهَّرَتْهَا مِنَ النَّجَاسَةِ .

(٣٢) أخرجه البخاري في : كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته . فتح الباري (٨ : ١٣٨) ، وأخرجه النسائي في : الجائز (٤ : ٧) ، والإمام أحمد في مسنده (٦ : ٦٤ ، ٧٧) .

(٣٣) غريب الحديث لأبي عبيد الهروي (٤ : ٣٢٢) .

(٣٤) الحديث رواه الزمخشري في الفائق (٢ : ١٣) .

(٣٥) الفقرة ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٣٦) هو من حديث عمر بن الخطاب . النهاية (٢ : ١٦٣) .

(٣٧) النهاية (٢ : ١٦٤) .

في الحديث: «أحرقني ذكاء النار: (٣٨) اشتعلها .

﴿باب الذال مع اللام﴾

في الحديث: «ذُفُّ الأنفِ» (٣٩) وهي التي فيها قِصْرٌ .

ومنه أن غَنَّتِ الذُّفَّاءُ .

في حديث ماعِزٍ: «فَلَمَّا أذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ» (٤٠) أي: بَلَغْتَ مِنْهُ الْجُهْدَ حَتَّى قَلِقَ .

«وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَصُومُ فِي السَّفَرِ حَتَّى أذْلَقَهَا الصَّوْمَ» (٤١)، أي: أذَابَهَا .

وقال أيوبُ: «أذْلَقَنِي الْبَلَاءُ فَتَكَلَّمْتُ» (٤٢) . أي: جَهَدَنِي [قال

الأزهريُّ: معنى الإذلاقِ أَنْ يَبْلُغَ مِنْهُ الْجُهْدَ فَيَقْلُقَ وَيَتَصَوَّرُ] (٤٣) .

في الحديث: «جَاءَتْ الرَّحْمُ فَتَكَلَّمْتُ بِلِسَانٍ ذَلِيقٍ» (٤٤) . أي:

فَصِيحٍ .

(٣٨) من حديث ذكر النار، والذكاء: شدة وهج النار.

(٣٩) هو من حديث أبي هريرة: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين ذُفُّ الأنفِ» .

أخرجه البخاري في: كتاب الجهاد، باب قتال الترك . فتح الباري (٦: ١٠٤)، وأعباده في:

كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، وأخرجه مسلمٌ في: كتاب الفتن، الحديث

(٦٣) ص (٢٢٣٣)، وأخرجه أبو داود في: الملاحم، باب (٩)، والإمام أحمد في مسنده

(٢: ٥٣٠)، وابن ماجه في: الفتن باب الترك (٢: ١٣٧٢)، وهو في الفائق (٢: ١٥)، وذكره

أبو عبيد الهروي في غريبه (٤: ٢٠٩) .

(٤٠) أخرجه مسلمٌ (٣: ١٣١٨)، وأحمد في المسند (٢: ٤٥٣)، والترمذي (٣: ٣٧)، و

أذْلَقْتُهُ: أي عَضَّتْهُ وَأَوْجَعْتَهُ .

(٤١) الخبر في الفائق (٢: ١٤)، وهو في النهاية (٢: ١٦٥) .

(٤٢) الفائق والنهاية في الموضوع السابق .

(٤٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٤٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢: ١٨٩، ٣٠٩) .

في الحديث: «عَلَى حَدِّ سِنَانٍ مُذْلِقٍ». أي: مُحَدَّدٌ .
 في الحديث: «رُبَّ عَذْقٍ مُذَلَّلٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ» (٤٥) .
 قال الأزهرِيُّ: تَذَلِيلُ العُدُوقِ: أَنَّهَا إِذَا أُخْرِجَتْ مِنْ كَوَافِيرِهَا الَّتِي
 تَغْطِيهَا عِنْدَ انشِقَاقِهَا عَنْهَا تَعْمِدُ الأَبْرُ فَيُسِّرُهَا وَيُدَلِّلُهَا خَارِجَةً مِنْ بَيْنِ ظَهْرَانِي
 الجَرِيرِ والسُّلَاءِ فَيَسْهَلُ مَطَاها وَمِنْهُ يَتْرُكُونَ المَدِينَةَ مُذَلَّلَةً أَي: مُذَلَّلَةَ القُطُوفِ .
 قال ابن مسعود: «مَا مِنْ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللّهِ إِلاَّ وَقَدْ جَاءَ عَلَيَّ
 أَذْلَالِهِ» (٤٦) . أي: عَلَيَّ وَجْهَهُ .

قالت فاطمة: «مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ اللّهِ
 فَأَذَلَّوْنِي حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَهُ» (٤٧) أي: أَسْرَعْتُ يُقَالُ: أَذَلَّوْنِي الرَّجُلُ: إِذَا
 أَسْرَعَ .

﴿باب الذال مع الميم﴾

قال ابن مسعودٍ «فَوَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيَّ مُدْمِرُ أَبِي جَهْلٍ» (٤٨) قال أبو
 عبيد (٤٩): هُوَ الكَاهِلُ والعَنْقُ وما حَوْلَهُ إِلَى الدُّفْرِي، وَهِيَ: مُؤَخَّرُ الرَّأْسِ .
 في الحديث: «فَجَاءَ عُمَرُ ذَامِرًا» (٥٠) . أي: مُتَهَدِّدًا .
 قَوْلُهُ: «وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ» (٥١) ، قال أبو عبيد (٥٢): الذِّمَّةُ: الأَمَانُ هَاهُنَا .

(٤٥) تقدّم الخبر وخرجه في الحاشية (١٨٩) من حرف الدال .

(٤٦) الخبر في النهاية (٢: ١٦٦) .

(٤٧) ذكره الزمخشري في الفائق (٢: ١٤) ، وهو في النهاية (٢: ١٦٧) .

(٤٨) تقدّم في شرح كلمة الدبيرة، وهو في النهاية (٢: ١٦٨) ، والفائق (٢: ١٧) .

(٤٩) في غريبه (٤: ٥٣) .

(٥٠) الخبر في النهاية (٢: ١٦٧) .

(٥١) أخرجه مسلم في كتاب الحج، الحديث (٤٦٧)، ص (٢: ٩٩٨)، وأخرجه البخاري في

الاعتصام بالسنة، فتح الباري (١٣: ٢٧٥)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١: ٨١)

وغيرهم .

(٥٢) غريب الحديث للهروي (٢: ١٠٣) .

ومنه قولُ سَلْمَانَ: « ذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ » .

وقال رَجُلٌ: « ما يُذْهِبُ عَنِّي مَدَمَّةَ الرَّضَاعِ »^(٥٣). ويقال: بكسر الذالِ وَفَتْحِهَا . [قال يونس: يقولون أَخَذْتَنِي مِنْهُ مَدَمَّةٌ وَمَدَمَةٌ ويقال: أَذْهَبَ عَنكَ مَدَمَّةَ الرَّضَاعِ وَمَدَمَةَ الرَّضَاعِ شَيْءٌ تُعْطِيهِ لِلظُّئْرِ وَهِيَ الذَّمَامُ الَّذِي لَرِمَكِ بِإِضْاعِهَا .

وقال أبو زيد: المَدَمَّةُ بِالْكَسْرِ مِنَ الذَّمَامِ وَبِالْفَتْحِ مِنَ الذَّمِّ .

في الحديث: « مِنْ خِلَالِ الْمَكَارِمِ التَّدْمُ لِلصَّاحِبِ »^(٥٤). وهو أَنْ يَحْفَظَ ذِمَامَهُ وَيَطْرَحَ عَن نَفْسِهِ ذَمَّ النَّاسِ إِنْ لَمْ يَحْفَظْ ذَلِكَ .

في حديث زَمَزَمٍ « لا تَدْمُ »^(٥٥). فيه ثلاثة أقوالٍ أحدها لا تُعَابُ . والثاني: لا تُلْقَى مَدْمُومَةٌ . يُقال: أَدْمَمْتُهُ إِذَا وَجَدْتُهُ مَدْمُومًا . والثالث: لا يُوجَدُ ماؤها قَلِيلاً مِنْ قولك: بئْرٌ ذَمَّةٌ إِذَا كانت قَلِيلَةَ المائِ .

في الحديث: « أَنْ الحُوتَ قَاءَ ذَمًّا »^(٥٦) أَي: مَدْمُومًا شَبَّهَ الهَالِكِ . في الحديث: « أَدَمَّتْ بِالرُّكْبِ » أَي: انْقَطَعَ سَيْرُهَا .

﴿باب الذال مع النون﴾

[في حديث]^(٥٧) علي - عليه السلام - [إِنَّهُ] ذَكَرَ فِتْنَةً فَقَالَ: يَضْرِبُ

(٥٣) أخرجه الترمذي في: كتاب الرضاع (٣: ٤٥٠)، وأخرجه ابو داود في (١٢) كتاب النكاح حديث رقم (٢٠٦٤) ص (٢: ٢٢٤) وأخرجه النسائي في: كتاب النكاح، باب حق الرضاع وحرمة، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣: ٤٥٠).

(٥٤) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢: ١٦٩).

(٥٥) هو من رؤيا عبد المطلب حين قيل له في منامه: احفر زمزم لا تنزف، ولا تدم. النهاية (٢: ١٦٩).

(٥٦) من حديث يونس عليه السلام: « إِنَّ الحُوتَ قَاءَهُ رَذِيًا ذَمًّا. النهاية (٢: ١٦٩) .

(٥٧) الزيادة من (ف).

يَعْسُوبُ الدِّينِ بِذَنْبِهِ: «أَي: يَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ مُسْرِعًا بِاتِّبَاعِهِ وَلَا يُعْرَجُ عَلَى الْفِتْنَةِ. وَالْأَذْنَابُ: الْإِتِّبَاعُ .

[فِي الْحَدِيثِ: « لَا يَمْنَعُ ذَنْبٌ تُلَعَةً » وَأَذْنَابِ السُّؤَالِ: أَسْفَلِ الْأُودِيَةِ] (٥٨) .

وكان ابن المسيب لا يرى بالتذنوب أن يفتضح ناساً؛ التذنوب: البسر الذي بدا فيه الإرتاب من قبل ذنبه .

﴿باب الذال مع الواو﴾

« كَانَ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ يُذَوِّبُ أُمَّهُ . » أَي: يُضْفِرُ ذَوَائِبَهَا .

قوله: « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ [قَالَ اللَّيْثُ: الذُّودُ لَا يَكُونُ إِلَّا إِنْثَاءً وَهُوَ الْقَطِيعُ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ. وَقَالَ شَمِرٌ مَا بَيْنَ الثُّنْتَيْنِ إِلَى التَّسْعِ وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: الذُّودُ ثَلَاثُ أَبْعُرَةٍ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ] » (٥٩) .
[قَالَ أَبُو عبيد: الذُّودُ: مَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى التَّسْعِ فِي الْإِنْثَاءِ دُونَ الذُّكُورِ] (٦٠) .

فِي الْحَدِيثِ: « لَوْ مَنَعُونِي جَدِيًّا أَدُوًّا » (٦١) الْأَدُوُّ: النَّاقِصُ الذَّقْنِ .

فِي الْحَدِيثِ: « لَمْ يَكُنْ يَذُمُّ ذَوَاقًا » (٦٢) أَي: شَيْئًا مِمَّا يَذَاقُ .

« وَكَانَ أَصْحَابُهُ لَا يَتَفَرَّقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ »، أَصْلُ الذُّوَاقِ: الْمَطْعَمُ وَلَكِنَّهُ ضَرَبَهُ مَثَلًا لَمَّا يَنَالُونَ عِنْدَهُ مِنَ الْخَيْرِ وَالْعِلْمِ وَسَمَّاهُ ذَوَاقًا لِأَنَّهُ يَحْفَظُ

(٥٨) ما بين الحاصرتين من (ف) .

(٥٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٦٠) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(٦١) الْأَدُوُّ: النَّاقِصُ الذَّقْنِ مِنَ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ، وَامْرَأَةٌ ذُوْطَاءٌ، وَقَدْ ذُوْطَ ذُوْطَاءً، وَالْخَبْرُ مِنْ

حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى مَا فِي اللِّسَانِ، ص (١٥٢٦) .

(٦٢) النِّهَايَةُ (٢ : ١٧٢) .

الْأَرْوَاحَ كَمَا يَحْفَظُ الطَّعَامَ وَالْأَجْسَامَ .

في الحديث: « لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ وَالذَّوَّاقَاتِ » (٦٣) . يعني: السَّريعي النِّكاحِ، السَّريعي الطَّلَاقِ .

﴿باب الذال مع الهاء﴾

في الحديث: « أَذَاهِبُ مِنْ بُرٍّ وَأَذَاهِبُ مِنْ شَعِيرٍ » (٦٤) .

قال أبو عبيد (٦٥): الْأَذَاهِبُ وَاحِدُهَا: ذَهَبٌ وَهُوَ مِكْيَالٌ لِأَهْلِ الْيَمَنِ وَجَمْعُهُ: أَذْهَابٌ ثُمَّ تُجْمَعُ الْأَذْهَابُ: أَذَاهِبٌ جَمْعُ الْجَمْعِ .

« وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْغَائِطُ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ » . قال أبو عبيد (٦٦): يُقَالُ لِمَوْضِعِ الْغَائِطِ: الْخَلَاءُ وَالْمَذْهَبُ وَالْمِرْحَاضُ . [قال الأزهري: عَوَامٌ أَهْلُ بَعْدَادَ يَقُولُونَ لِلْمَوْسُوسِ بِهِ: الْمَذْهَبُ . والصواب: الْمَذْهَبُ بضم الميم وكسر الهاء .

قال اللَّيْثُ: هُوَ سُمُّ شَيْطَانٍ] (٦٧) .

﴿باب الذال مع الياء﴾

كان الْأَشْعَثُ ذَا ذَيْخٍ ، الذَّيْخُ: الذَّيْبُ الْكَبِيرُ .

في الحديث: « وَيَنْظُرُ الْخَلِيلُ إِلَى أَبِيهِ فَإِذَا ذَيْخٌ » (٦٨) [الذَّيْخُ: ذَكَرُ

(٦٣) في الفائق (٢: ١٩، ١٧٢) .

(٦٤) هو حديث عكرمة: « سَوَّلَ عَنْ أَذَاهِبٍ مِنْ بُرٍّ، وَأَذَاهِبٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَقَالَ: يَضُمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَرَكَى . النهاية (٢: ١٧٤) .

(٦٥) في غريبه (٤: ٤٢٥) .

(٦٦) غري الحديث لأبي عبيد الهروي (٤: ٢٦٨) .

(٦٧) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٦٨) أخرجه البخاري في: كتاب الأنبياء . فتح الباري (٦: ٣٨٧) .

الضَّبَاعِ] (٦٩)، [وَفِي ذِكْرِ السُّنَّةِ] وَتَرَكْتُ الدَّيْخَ مُحْرَجاً (٧٠) أَي : مُنْقَبِضاً
كَالِحاً مِنَ الْجُوعِ .

فِي الْحَدِيثِ : « أَذَالَ النَّاسُ الْخَيْلَ » (٧١) . أَي أَهَانُوهَا وَاسْتَحْفُوا بِهَا .
« وَكَانَ مُصْعَبٌ يَذِيلُ يُمَنَةً » (٧٢) يُمَنَةُ الْيَمَنِ : أَي : يُطِيلُ ذَيْلَهَا .

فِي الْحَدِيثِ : « عَادَتْ مَحَامِدُهُ ذَاماً » (٧٣) .

الدَّامُ وَالذَّيْمُ : الْعَيْبُ .

فِي صِفَةِ الْمَهْدِيِّ : « قُرَشِيٌّ يَمَانِيٌّ لَيْسَ مِنْ ذِي وَلَا ذُو » أَي : لَيْسَ نَسَبُهُ
نَسَبَ الْأَذْوَاءِ : وَهْمٌ مَلُوكٌ حَمِيرٌ كَذِي زُعَيْرٍ وَذِي يَزْنِ ، وَقَوْلُهُ : قُرَشِيٌّ يَمَانِيٌّ :
أَي : قُرَشِيٌّ النَّسَبِ يَمَانِيٌّ الْمَنْشَأُ .

(٦٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٧٠) هو من حديث خزيمة على ما في النهاية (٢ : ١٧٤) .

(٧١) أخرجه النسائي في أول كتاب الخيل .

(٧٢) من حديث مصعب بن عمير « كان مُتْرَفاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَدَّهْنُ بِالْعَبِيرِ ، وَيَذِيلُ يُمَنَةَ الْيَمَنِ » .

أَي : يُطِيلُ ذَيْلَهَا . وَالْيُمَنَةُ : ضَرْبٌ مِنْ بَرُودِ الْيَمَنِ . الْفَائِقُ (٢ : ٢٠) ، وَالنَّهْيَةُ (٢ : ١٧٥) .

(٧٣) الحديث في الفائق (٢ : ١٤٤) ، وَالنَّهْيَةُ (٢ : ١٧٥) .

﴿ كتاب الرءاء ﴾

﴿ باب الرءاء مع الألف ﴾

[في الحديث: « انظروا يوماً راحياً » أي كثير الريح]^(١) .

[قال عليه السلام: « من قَتَلَ نَفْساً مُعَاهِدَةً [٢] لم يُرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ »^(٣) . اِخْتَلَفَ اللُّغَوِيُّونَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَرْفِ عَلَيَّ ثَلَاثَةَ أَوْجِهٍ أَحَدُهَا: يَرِحُ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ . مِنْ رَحْتُ الشَّيْءِ فَأَنَا أَرِيحُهُ . إِذَا وَجَدْتُ رِيحَهُ .

وَالثَّانِي: يُرِحُ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ مِنْ أَرَحْتُ الشَّيْءَ فَأَنَا أَرِيحُهُ .

وَالثَّلَاثُ: يَرِحُ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالرَّاءِ وَكُلُّهُ مِنَ الرَّيْحِ .

« وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُصِيبُ مِنَ الرَّؤُوسِ وَهُوَ صَائِمٌ » . هَذَا كِنَايَةٌ عَنِ

الْقُبْلَةِ .

فِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ: « وَلَا تَمَلُّ رِئْتِي جَنَبِي »^(٤) . الرَّئَةُ: السَّحَرُ

(١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢) العبارة ما بين الحاصرتين ليست في (ف) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في: كتاب الجزية باب إثم من قتل معاهداً . فتح الباري (٦ : ٢٦٩) ، وأعادته أيضاً في: كتاب الدييات باب (٣٠) ، وفي: كتاب الأحكام باب (٨) ، وأخرجه الترمذي في: كتاب الدييات (٤ : ٢٠) ، كما أخرجه ابن ماجة في: كتاب الدييات ، الحديث (٢٦٨٦) ، ص (٢ : ٨٩٦) .

وأخرجه الامام أحمد في مسنده (١ : ٢٧٣) ، (٢ : ١٧١) .

(٤) ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٧٥) من حديث لُقمان الطويل لَمَّا خَظَبَ امْرَأَةً ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ١٧٧) .

يقول: لست بِجَبَانٍ يَتَفَخُّ سِحْرَهُ فَيَمْلَأُ جَنَبَهُ .

في الحديث: «أنا بريء من مسلم نزل مع مشرك لا تراءى ناراهما»^(٥) فيه ثلاثة أقوال: أحدها: أن المعنى: لا ينزل المسلم بالموضع الذي ترى ناره نار المشرك إذا أوقدوا، والمقصود: البعد عن جوار المشركين .

(والثاني): أن المراد نار الحرب فنار المسلمين تدعو إلى التوحيد، ونار الكفار تدعو إلى الشرك ولا يتفقان؛ ذكر القولين: أبو عبيد^(٦) .

(والثالث): أن المراد لا يتسم المسلم بسمه المشرك ولا يتخلق بأخلاقه من قولك ما نار نعيمك أي: ما سمتهما .

قوله: «ليترأون أهل عليين»^(٧) . أي: ينظرون .

في الحديث: «ترأينا الهلال»^(٨) . أي: تكلفنا النظر هل نراه أم لا .

في الحديث: «فجاء [فإذا رأي]»^(٩) وهو التابع من الجن يترأى في صورة حية .

(٥) هو من حديث طويل أخرجه أبو داود في: الجهاد في باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود . حديث رقم (٢٦٤٥) ، ص (٣ : ٤٥) ، وأخرجه النسائي في: كتاب القسامة (٨ : ٣٦) ، ولقط النسائي « أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى قوم من خثعم فاستعصموا بالسجود فقتلوا ، ففضى رسول الله ﷺ بنصف العقل وقال: إني بريء من كل مسلم مع مشرك ، ثم قال رسول الله ﷺ : ألا لا تراءى ناراهما .

(٦) في غريب الحديث (٣ : ٥٦) .

(٧) أخرجه البخاري في: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة . فتح الباري (٦ : ٣٢٠) ، وأعاده في: كتاب الرقاق، باب (٥١) ، وأخرجه مسلم في: كتاب الجنة الحديث (١٠) ، والامام أحمد في مسنده (٢ : ٣٣٥) .

(٨) أخرجه الامام أحمد في مسنده (١ : ٢٦ ، ٣٤٤ ، ٣٧١) ، وذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٢١) ، وهو في النهاية (٢ : ١٧٧) .

(٩) العبارة ما بين الحاصرتين سقطت من (ط) ، وأثبتها من (ف) .

﴿باب الرأب مع الباء﴾

[كَانَ مُجَاهِدٌ يَكْرَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً رَابَّةً وَالرَّأبُ: زَوْجُ

الْأُمَّ]^(١٠).

« ومن أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا »^(١١). أي: مَوْلَاتِهَا وهي: الْأُمَّةُ تَلِدُ مِنَ الرَّجُلِ فَيَكُونُ وَلَدُهَا مَوْلَى لَهَا. والمراد أن الشَّيْءَ يَكْثُرُ.

في الحديث: « أَلَّكَ عِنْدَهُ نِعْمَةٌ تُرَبِّهَا »^(١٢) أي تَقُومُ بِأَسْبَابِ دَوَامِهَا.

قال عُمر: « دَعَّ الرَّبِّيُّ »^(١٣) هي: الْقَرِيبَةُ الْعَهْدُ بِالْوِلَادَةِ.

وقول سُرَيْحٍ: « إِنَّ الشَّاةَ تَحْلُبُ فِي رَبَّابِهَا »^(١٤) أي: فِي حُدُثَانِ

تَنَاجِهَا.

وقال النَّخَعِيُّ: « لَيْسَ فِي الرَّبَائِبِ صَدَقَةٌ »^(١٥). يعني: الدَّوَائِجِنَ.

(١٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط، والخبر في النهاية (٢ : ١٨١).

(١١) الحديث أخرجه البخاري في: تفسير سورة لقمان، باب « إن الله عنده علم الساعة ». فتح الباري (٨ : ٥١٣)، وأخرجه مسلم في: أول كتاب الإيمان، الحديث رقم (١)، وأخرجه أبو داود في: كتاب السنة، الحديث رقم (٤٦٩٥) ص (٤ : ٢٢٣ ، ٢٢٤)، وأخرجه النسائي في: كتاب الإيمان، باب: نعت الاسلام (٨ : ١٠٠)، وفي باب: صفة الإيمان والاسلام (٨ : ١٠٣)، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (١ : ٢٥)، وأعاده في: الفتن، باب (٢٥) وأخرجه الامام أحمد في مسنده (١ : ٣١٩).

(١٢) الخبر في النهاية (٢ : ١٨٠) من حديث صفوان بن أمية، وأخرجه مسلم في: كتاب البر، حديث رقم (٣٩) ص (١٩٨٨)، وهو في مسند الإمام أحمد (٢ : ٢٩٢).

(١٣) رسمت في الأصل « الرُّبَا » وأثبتنا ما في موطأ مالك الذي أخرجه في كتاب الزكاة، من حديث عمر بن الخطاب، (١ : ٢٦٥)، و « الرُّبِّيُّ » الشَّاةُ التي وضعت حديثاً، وهو في النهاية (٢ : ١٨٠).

(١٤) الخبر في النهاية (٢ : ١٨١).

(١٥) الخبر ذكره ابن الأثير في النهاية (٢ : ١٨٠).

في الحديث: «يَرَبًّا أَهْلُهُ»^(١٦). أي: يَحْفَظُهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ يُقَالُ: «هَذَا رَبِيَّةُ الْقَوْمِ»^(١٧).

وقال عليٌّ - عليه السلام -: «عَالِمٌ رَبَّانِيٌّ»^(١٨). وهو العَالِي الدَّرَجَةِ فِي الْعِلْمِ.

وَلَمَّا مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ: «مَاتَ رَبَّانِيٌّ هَذِهِ الْأُمَّةُ».

قوله: «فَإِذَا قَصُرَ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ»^(١٩) يعني: السَّحَابَةَ الَّتِي رَكِبَ بَعْضُهَا بَعْضًا [وَجَمَعُهَا رَبَابٌ، وَبِهِ سُمِّيَتِ الْمَرْأَةُ: الرَّبَابُ] ^(٢٠).

قوله: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ فَقْرٍ مُرَبٍّ»^(٢١) وَرُوي: مُلِبٌّ قَالَ الْقَتِيبِيُّ: هُمَا اللَّازِقُ.

في الحديث: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ بَعَثَ الشَّيْطَانُ أَعْوَانَهُ إِلَى النَّاسِ فَآخَذُوا عَلَيْهِمُ الرَّبَائِثَ»^(٢٢). أي: ذَكَرُوهُمْ الْحَوَائِجَ لِيُرْبِئُوهُمْ عَنِ الْجُمُعَةِ أَي لِيَعُومُوهُمْ وَيُثَبِّطُوهُمْ.

(١٦) الحديث أخرجه مسلمٌ في كتاب الإيمان (٣٥٣) ص (١ : ١٩٣)، والامام أحمد في مسنده (٤٧٦ : ٣)، (٥ : ٦٠).

(١٧) أي: عينهم وطلعتهم.

(١٨) الخبر في النهاية (٢ : ١٧٩).

(١٩) أخرجه البخاري في: كتاب تعبير الرؤيا من حديث طويل في باب: تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح. فتح الباري (١٢ : ٤٣٩)، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٥ : ٩).

(٢٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢١) الخبر في النهاية (٢ : ١٨١) من حديث عبد الله بن الزبير: «اللهم إني أعوذ بك من غنى مبطر، وفقرٍ مُرَبٍّ».

(٢٢) رواه الخطابي في غريبه (٢ : ١٥٥) من حديث الامام علي بن أبي طالب، وهو في الفائق (٢ : ٢٩)، والنهية (٢ : ١٨٢).

يقال: رَبَيْتُ الرَّجُلَ عَنِ الْحَاجَةِ إِذَا حَبَسْتَهُ عَنْهَا.

قوله: « ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ». أي: ذو رِبْحٍ ومن رواه رايحُ أراد: قريب العائد .

[في حديث عليٍّ - عليه السلام - أَنَّ رَجُلًا خَاصَمَ امْرَأَتَهُ وَقَالَ: هِيَ مَجْنُونَةٌ فَقَالَ: مَا بَدَا لَكَ مِنْ جُنُونِهَا، فَقَالَ: إِذَا جَامَعْتُهَا عُشِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ: تِلْكَ الرُّبُوحُ، لَسْتَ لَهَا بِأَهْلٍ ». أي: أَنَّ ذَلِكَ يُحْمَدُ مِنْهَا] (٢٣) .

في الحديث: « كَانَ الْمَسْجِدُ مُرْبِدًا » (٢٤) أي: مَحْبَسًا نَحِسُ فِيهِ الْإِبِلَ وَالغَنَمَ . وبه سُمِّيَ مُرْبِدُ الْبَصْرَةِ إِنَّمَا كَانَ سَوَاقِ الْإِبِلِ ، وَالْمُرْبِدُ أَيْضًا كَالْجَرِينِ وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُلْقَى فِيهِ التَّمْرُ بَعْدَ الْجِدَادِ قَبْلَ أَنْ يُوضَعَ فِي الْأَوْعِيَةِ وَيُنْقَلَ .

« وَمِنْهُ قَامَ أَبُو لُبَابَةَ يُسَدُّ تَعَلَبَ مُرْبِدِهِ ». وَقَالَ حُدَيْفَةُ فِي الْفِتَنِ: « أَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا كَانَ مُرْبِدًا » (٢٥) قَالَ أَبُو عبيدٍ (٢٦): الرُّبْدَةُ لَوْنٌ بَيْنَ السَّوَادِ وَالغَبْرَةِ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلنَّعَامِ: رُبِدَ وَرُبِدٌ وَيُقَالُ: تَرَبَّدَ لَوْنُهُ أَي: تَلَوَّنَ وَصَارَ كَلَوْنِ الرَّمَادِ .

ومنه الحديث: « كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ ارْبَدَّ وَجْهُهُ » (٢٧) .

(٢٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٤) أخرجه البخاري في: كتاب مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة . فتح الباري (٧ : ٣٣٩) ، وهو المسجد الذي ابتاعه ﷺ من سهل وسهيل وهما الغلامان اليتيمان في حجر سعد بن زرارة . وقال رسول الله ﷺ حين بركت به راحلته بالمربد: هذا إن شاء الله المنزل . ثم دعا رسول الله ﷺ الغلامين فتساومهما بالمربد ليتخذه مسجداً ، فقالا: لا ، بل نهبه لك يا رسول الله ، فأبى رسول الله ﷺ أن يقبله منهما هبةً حتى ابتاعه منهما ، وبناه مسجداً .

(٢٥) الخبر في النهاية (٢ : ١٨٣) .

(٢٦) قاله أبو عبيد في غريبه (٤ : ١٢١) .

(٢٧) أخرجه مسلم في: كتاب الإيمان ، حديث (٢٣١) ، والامام أحمد في مسنده (٥ : ٣٨٦) ،

وكتب عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ: «إِنَّمَا أَنْتَ رَبْدَةٌ مِنْ الرَّبْدِ» (٢٨). وفيها لُغَةٌ أُخْرَى: كَسْرُ الرَّاءِ وَتَسْكِينُ الْبَاءِ.

قال ابن الأعرابي: هي خُرْقَةٌ أو صُوفَةٌ يُهْنَأُ بِهَا الْبَعِيرُ وَالْمَعْنَى: إِنَّمَا نُصِّبَتْ عَامِلًا لِتُدَاوِي وَتُشْفِي.

وقال الأصمعي: هي صُوفَةٌ تَعْلَقُ عَلَى الْهُودَجِ وَلَا حَائِلَ لَهَا، قَالَ: وَهِيَ خُرْقَةٌ الْحَيْضِ فَعَلِيَ هَذَا يَكُونُ دَمًا.

في الحديث: «جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى دَارِنَا فَوَضَعْنَا لَهُ قَطِيفَةً رَبِيرَةً» (٢٩) أَي: ضَخْمَةً.

في الحديث: «فَدَعَا بِنَاءَ يُرْبِضُ الرَّهْطَ». أَي: تُرْوِيهِمْ حَتَّى يَنَامُوا وَيَمْتَدُّوا عَلَى الْأَرْضِ.

قوله: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالشَّاةِ بَيْنَ الرَّبْضَيْنِ» (٣١) يَعْنِي: مَرَبْضِي غَنَمَيْنِ، وَمَنْ رَوَى الرَّبْضَيْنِ. فَالرَّبْضُ الْغَنَمُ نَفْسُهَا.

في الحديث: «فَإِذَا أَتَيْتَهُمْ فَارْبِضْ فِي دَارِهِمْ ظَبِيًّا» (٣٢)، مَعْنَى أَرْبِضْ: أَقِمَّ، وَسَيَاتِي مَعْنَى قَوْلِهِ ظَبِيًّا فِي بَابِ الظَّاءِ.

(٢٨) الخبر في النهاية (٢: ١٨٣).

(٢٩) من حديث عبد الله بن بسر، وهو في الفائق (٢: ٣١)، والنهية (٢: ١٨٣).

(٣٠) هو من حديث أم معبد، وقد تقدم.

(٣١) أخرجه الدارمي في المقدمة، باب (٣١)، وهو في الفائق (٢: ٢٤)، والنهية (٢: ١٨٥).

(٣٢) «بعث الضحاك بن سفيان إلى قومه وقال: إذا أتيتهم فاربض في دارهم ظبيًّا» أي: أقم في دارهم أمانًا لا تبرح كأنك ظبي في كناسه قد أمِنَ حيث لا يرى إنسياً.

وقيل: المعنى أنه أمره أن يأتيهم كالمتحوش؛ لأنه بين ظهراي الكفرة، فمتى رأته منهم ريبٌ نَفَر عنهم شاردًا كما ينفر الظبي. النهاية (٢: ١٨٤).

قوله: « وَأَنَّ تَنْطِقَ الرَّوْبِيضَةَ » (٣٣) قال أبو عبيد: الروبضة تصغير الربضة والمرادُ بها الربا الذي كان عليهم في الجاهلية فصالحهم على وضع الربا والدماء .

[وفي حديث أبي لبابة « ارتبط بسلسلة رُبُوضٍ حتى تاب الله عليه » (٣٤) وهي الضخمة الثقيلة .

قوله: « فذلکم الرباط » (٣٥) أن تربط . هؤلاء خيولهم وهؤلاء خيولهم في ثغرٍ .

في الحديث: « إِنَّ رَبِيطَ بَنِي إِسْرَائِيلَ » (٣٦) . يعني: زاهدهم وحكيمهم الذي ربط نفسه عن الدنيا .

في صفة رسول الله ﷺ: « أطول من المربع » وهو الربعة ومرّ يقوم يربعون حجراً: « الربع أن يُشال الحجر باليد ليعرف به شدة الرجل، وقال لعدي بن حاتم: إنك تأكلُ المربع، وكان الرئيس في الجاهلية يأخذ ربع الغنيمة خالصاً له، وفي الحديث: « جعلتُكَ تربّعاً » . وقال عليه السلام: « اربعوا على أنفسكم » أي: ارفقوا .

قوله: « اسقنا غيثاً مربعاً مربعاً » . المربع: الذي يغني عن الارتياح

(٣٣) الحديث في مسند أحمد (٢: ٢٩١)، (٣: ٢٣٨)، أخرجه ابن ماجة في: الفتن (٢: ١٣٤٠).

(٣٤) الخبر في الفائق (٢: ٣٠)، وهو في النهاية (٢: ١٨٥).

(٣٥) أخرجه مسلم في: أول كتاب الطهارة (١: ٢١٩)، وأخرجه مالك في الموطأ (١: ١٦١)، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٢: ٢٧٧، ٣٠٣).

الرباط، هنا: ملازمة المسجد لانتظار الصلاة، وقال صاحب العين، الرباط ملازمة الثغور، والرباط مواظبة الصلاة.

(٣٦) هو في الفائق (٢: ٣٣)، والنهاية (٢: ١٨٦).

لعمومه، والنَّاسُ يربعون حيث شاءوا، ولا يحتاجون إلى النُّجعة .
وفي الحديث: «مُرُّهُمْ فليحسنوا غذاء رباعهم»^(٣٧). الرباع: جمع ربع، وهو ما ولد في أول التناج .

في حديث عمر «أعطوه رُبْعَةً»، وروي مرتعاً: أي: ينبتُ الله به ما يرتع فيه الإبل .

في الحديث: «ما ينبت على الربيع»^(٣٨): يعني النهر الصغير .
وجمعه أربعاء، وكانوا يكرون الأرض بما تنبت على الأربعاء ومنه: فعدل إلى الربيع فتطهر، والرُّبْع في أوراد الإبل: أن ترد اليوم الرَّابِع .

في الحديث: «إِنَّهُمْ أُمَّةٌ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ»^(٣٩). أي على استقامتهم .
في الحديث: في وصف ناقة «إِنهَا لِمِرْبَاعٌ»^(٤٠): وهي التي تُبَكِّرُ في الحمل .

وفي الحديث: «هل لك في ناقتين مربعتين»: أي: مخصبتين، قال الأصمعيُّ: الارباعُ: إرسال الإبل على الماء ترده أي وقت شاءت .
قوله: «فقد خلع رُبْعَةَ الإسلام»^(٤١). الرُّبْعَةُ: كالقلادة في العنق .

(٣٧) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٣: ٨٤) .

(٣٨) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، في باب فضل النفقة في سبيل الله: فتح الباري (٦: ٤٩) من حديث طويل، وأعادته البخاري في كتاب الزكاة باب (٤٧)، وفي الرقاق باب (٧)، وأخرجه مسلم في: كتاب الزكاة الحديث رقم (١٢١)، وأخرجه الامام أحمد في المسند (٣: ٧، ٢١)، وغيرهم .

(٣٩) هو في النهاية (٢: ١٨٩) .

(٤٠) هو من حديث هشام في وصف ناقة: إنها لِمِرْبَاعٌ مسياح

هي من النوق التي تلد في أول التناج، وقيل هي التي تبكر في الحمل . النهاية (٢: ١٨٩) .

(٤١) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٣: ٣٣٢)، وهو في النهاية (٢: ١٩٠) .

شبه ما لزم الأعناق بالربق الذي يُجعلُ في أعناق البهائم .

«في صفة عائشة أباها وربقَ لكم أثناءه» (٤٢): أي أحاط بالأمر من أطرافه وضمه فلم يشد منه شيء ، ولم يخرج عن جمعه أحد .
وفي حديث عليّ « ما وجدت من سلاح ارتبق فأقبضه » (٤٣) . أي : أصيب مأخذه .

في صفة أهل الجنة : « أنهم يركبون على النوق الربك » (٤٤) .
قال شمر : الربك والرمك واحد ، والميم أعرف ، قال : والأرمك من الإبل : الأسود المشرب كُدرة .

في الحديث : « كان فلانُ ربيلاً في الجاهلية » (٤٥) ، وهو اللص الذي يغزوا القوم وحده .

في الحديث : « ومن أبي فعليه الربوة » (٤٦) . أي : من أبي ما فرض الله

(٤٢) هو من حديث عائشة تصف أباها : « واضطرب جبلُ الدّين فأخذ بطرفيه ، وربقَ لكم أثناءه » .
النهاية (٢ : ١٩١) .

(٤٣) قاله الامام علي (كرم الله وجهه) لموسى بن طلحة : « انطلق إلى العسكر فما وجدت من سلاح أو ثوب ارتبق فأقبضه ، واتق الله واجلس في بيتك » . ربق الشئ : ربطته ، أي ما وجدت من شي أخذ منكم وأصيب فاسترجعه . كان من حكمه في أهل البغي أن ما وجد من مالهم في يد أحدٍ يُسترجع منه . النهاية (٢ : ١٩١) .

(٤٤) الحديث في صفة أهل الجنة : « إنهم يركبون الميائير على النوق الربك » . النهاية (٢ : ١٩١) .

(٤٥) الربيل : اللص الذي يغزوا القوم وحده . وفي حديث عمرو بن العاص (رضي الله عنه) ، أنه قال : أنظروا لنا رجلاً يتجنب بنا الطريق ، فقالوا ما نعلم إلا فلاناً ، فإن كان ربيلاً في الجاهلية ؛
والنهاية (٢ : ١٩١) .

(٤٦) هو من كتابه ﷺ إلى بني نهد : « من محمد رسول الله إلى بني نهد بن زيد : السلام على من

تعالى من الزكاة، فعليه الزيادة على الفريضة عقوبة له .
 في صلح نجران: « ليس عليهم رُبِيَّةٌ ولا دم »^(٤٧) . أصحاب الحديث
 يشددون الباء والياء . ومنهم من يضمُّ الرءاء، ومنهم من يكسرهما، وقال الفراء:
 إنما هي رُبِيَّةٌ : بضم الرءاء مع التخفيف، والمراد بها الرِّبَا الذي كان عليهم
 في الجاهلية فصالحهم على وضع الرِّبَا والدماء .

قوله : « مَالِكٌ حَشِيَاءٌ رَابِيَةٌ » :^(٤٨) وهي التي أخذها الربو [٤٩] .

﴿ باب الرءاء مع التاء ﴾

في حديث لُقْمَانَ بن عَادٍ : « رَتَبَ رُتُوبَ الكَعْبِ »^(٥٠) أي : اَنْتَصَبَ .
 وَصَفَهُ بِالشَّهَامَةِ وَحِدَّةِ النَّفْسِ .

في الحديث : « إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ فَلَا تُرْتَجُ »^(٥١) . أي : لا
 تُطَبَّقُ .

= آمن بالله ورسوله، لكم يا بني نهد في الوظيفة الفريضة، ولكم العارض والفريش وذو العنان
 الرُّكُوب، والفَلَوُ الضَّيِّيس، لا يمنع سرحكم، ولا يُعَضِّدُ طَلْحُكُمْ، ولا يُحْبِسُ دَرْكُمْ، ما لم
 تُضْمِرُوا الإِمَاقَ، وتَأْكَلُوا الرِّبَاقَ . مَنْ أَقْرَبَ مَا فِي هَذَا الكِتَابِ فَلَهُ مِنْ رَسولِ اللهِ الوَفَاءَ بِالعَهْدِ
 وَالدِّمَّةَ، وَفَنَ أَبِي فَعْلِيهِ الرُّبُوءَةُ . الفائق (٢ : ٢٧٨) ، النهاية (٢ : ١٩٢) .

(٤٧) الأثر في النهاية (٢ : ١٩٢) .

(٤٨) هو من قول عائشة، « والرَّابِيَةُ هي التي أخذها الرُّبُوءُ »، وهو النهج، وتواتر النَّفْسِ الذي
 يعرض للمسرع في مشيه وحرركته، وقد قاله النبي ﷺ لعائشة، وهو في صحيح مسلم (٢ :
 ٦٧٠) بلفظ: «مالك؟ يا عائش! حشياً رابية»، ويجوز في عائش فتح الشين وضمها. وهما
 وجهان جاريان في كلِّ المرخمات .

(٤٩) الزيادة بطولها من (ف) من لوحة (٩٩ ب، ١٠٠ أ، ب)، وليست في (ط) .

(٥٠) قاله لُقْمَانَ بن عاد عندما خطب امرأة، والخبر بطوله في الفائق (١ : ٧٤ ٠٧٥) . والنهاية
 (٢ : ١٩٢) .

(٥١) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢ : ١٩٣) .

في الحديث: « إِنَّ فَلَانًا جَعَلَ مَالَهُ فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ »^(٥٢). [الرِتَاجُ: البَابُ، وقال الخليل: هو الباب المغلق ولم يُرَدِّ بِرِتَاجِ الْكَعْبَةِ نَفْسَ البَابِ وَإِنَّمَا المُرَادُ أَنَّهُ جَعَلَهُ لَهَا]^(٥٣).

قال مجاهد: « أُرْسِلَ الجِرَادُ عَلَى قَوْمٍ فِرْعَوْنَ يَأْكُلُ مَسَامِيرَ رُتَجِهِمْ .
أي: أبوابهم .

في حديثِ أُمِّ زَرْعٍ: « فِي شِبَعٍ وَرِتَعٍ ». أي: تَنَعُم .

في الحديث: « وَمِنْهُمْ المُرْتِعُ »^(٥٤). وهو الَّذِي يَتْرُكُ إِبْلَهُ تَرْتَعُ .

في الحديث: « يَرْتُكَّانِ بَعْرِيهِمَا »^(٥٥). أي: يَحْمِلَانِهَا عَلَى السَّيْرِ السَّرِيعِ .

في الحديث: « الحُسَاءُ يَرْتُو فُوَادَ الحَزِينِ »^(٥٦) أي: يُقَوِّيه وَيَشُدُّهُ .

(٥٢) أخرجه مالك في الموطأ في: كتاب النذور (٢: ٤٨١) من حديث عائشة،

(٥٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٥٤) هو من حديث ابن زمل، وذكره الزمخشري بطوله في الفائق (٣: ٣٠٦)، وهو في النهاية (٢: ١٩٤).

(٥٥) ذكره أبو عبيد الهروي في غريبه (٣: ٥٣)، وهو في النهاية (٢: ١٩٤).

(٥٦) أخرجه الترمذي في: كتاب الطب باب ما جاء ما يُطعمُ المريض . الحديث (٢٠٣٩)، ص

(٤: ٣٨٣)، وقد ذكره محقق الكتاب بلفظ: (يَرْتُتُ)، وعلّق عليه في الحاشية بأنه الذي

يشُدُّ ويرخي والمراد هنا الشُدُّ!!، وهذا من العجائب فإنَّ اللفظ قد ورد في مسند الامام

أحمد (٦: ٣٢) « إِنَّهُ ليرتو فُوَادَ الحَزِينِ ». وفي لسان العرب ص (١٥٧٩) رتا الشيء

شُدَّهُ، قال الأصمعي: يرتو فُوَادَ الحَزِينِ: يَشُدُّهُ وَيُقَوِّيه. وجاء في الحديث الآخر عن

الرسول ﷺ: « إِنَّ الخزيرة تترتو فُوَادَ المريض » أي: تشُدُّهُ وتقويه، وجاء في النهاية (٢:

١٩٤): « الأَحْسَا يرتو فُوَادَ الحَزِينِ » أي: يَشُدُّهُ ويقويه.

واللَّفْظُ فِي الترمذي جاء بعده: . . . وَيَسْرُو عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ، فمن باب أولى أن يكون اللفظ الأول

يرتو بالواو، وليس بالقاف .

في فضلِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ . « أَنَّهُ يَتَقَدَّمُ الْعُلَمَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَتْوَةٍ » (٥٧) .
 ذكر فيه أبو عبيدٍ ثلاثةَ أقوالٍ : أحدها : بِخُطْوَةٍ وَالثَّانِي : بِبَسْطَةٍ ، وَالثَّلَاثُ :
 أَنَّهَا نَحْوٌ مِنْ مِيلٍ .

﴿ بَابُ الرَّاءِ مَعَ الشَّاءِ ﴾

في حَدِيثِ زِيَادٍ : « لَهَوَ أَشْهَى إِلَيَّ مِنْ رَثِيئَةٍ فَنُتِثَتْ بِسُلَالَةٍ ثَعْبٍ فِي يَوْمٍ
 شَدِيدِ الْوَدِيعَةِ » (٥٨) .

الرَثِيئَةُ : اللَّبْنُ الْحَلِيبُ يُصَبُّ عَلَيْهِ اللَّبْنُ الْحَامِضُ فَيَرُوبُ مِنْ سَاعَتِهِ ،
 وَسُلَالَةٌ كُلُّ شَيْءٍ صَافِيهِ . وَفُتِثَتْ كُسِرَتْ كَمَا تُفْتَأُ فَوْرَ الْقِدْرِ . [وَالثَّعْبُ :
 الْمَاءُ الْمُسْتَنْقَعُ فِي الْجَبَلِ] (٥٩) .

في الحديث : « عِنْدَهُ مِثَالُ رَثٍ » (٦٠) . أَي : فِرَاشٌ خَلَقَ .

في الحديث : « إِنَّ عَلِيًّا غَرَّفَ رِثَةَ أَهْلِ النَّهْرِ [وَكَانَ آخِرَ مَا بَقِيَ
 مِنْ قَدْرِ] » (٦١) .

الرِثَةُ رَدِيءُ الْمَتَاعِ وَخُلِقَانَ الثِّيَابِ وَمِنْهُ قَوْلُ النُّعْمَانِ بْنِ مِقْرَنٍ [يَوْمَ
 نَهَاوَنْد] (٦٢) : « أَلَا إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ أَحْطَرُوا لَكُمْ رِثَةً » . وَقَدْ سَبَقَ هَذَا .

(٥٧) أبو عبيد في غريبه (٤ : ١٣٨) ، والزمخشري في الفائق (٢ : ٣٥) ، وهو في النهاية (٢ : ١٩٥) .

(٥٨) الخبر في الفائق (٢ : ٦١) ، وهو في النهاية (٢ : ١٩٥) .

(٥٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٦٠) عن عبد الله بن نُهَيْكٍ « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ وَعِنْدَهُ مَتَاعٌ رَثٌ وَمِثَالُ رَثٍ » . وَقَدْ ذَكَرَهُ
 الزمخشري في الفائق (٢ : ٣٦) ، وهو في النهاية (٢ : ١٩٥) .

(٦١) الزيادة من (ط) فقط .

(٦٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

في الحديث: « هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ رَثَدَتْ حَاجَتُهُ » (٦٣) . أي: مُوْطِلَ بها .

قال عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ: « يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يَكُونَ مُلْقِيًا لِلرُّثَعِ » . وهو الدَّنَاءَةُ وَالشَّرُّهُ .

« وَبَعَثَتْ أَمْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ قَدْحًا وَقَالَتْ: إِنَّمَا بَعَثْتُ هَذَا مَرْتِيَةً لَكَ » . أي: تَوَجُّعًا .

﴿ بَابُ الرَّاءِ مَعَ الْجِيمِ ﴾

قوله: « وَعُدَيْقُهَا الْمُرْحَبُ » (٦٤) . وهو: أَنْ تُعْمَدَ النخلة الكريمة إِذَا خِيفَ عَلَيْهَا أَنْ تَقَعَ لِطَوْلِهَا وَكَثْرَةِ حِمْلِهَا بِنِوَاءٍ مِنْ حِجَارَةٍ تُرَجَّبُ بِهِ أَيُّ: تُعْمَدُ .

في الحديث: « مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ إِذَا ارْتَجَّ » (٦٥) . أي: اضْطَرَبَ .

قال ابن مسعود: « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ كَرَجْرَجَةِ الْمَاءِ الْخَبِيثِ » (٦٦) . وهي: بَقِيَّةُ الْمَاءِ فِي الْحَوْضِ يَكُونُ كَدْرَةً مُخْتَلِطَةً بِالطَّيْنِ ، وَفِي رِوَايَةٍ: « كَرَجْرَاجَةٍ » .

وفي حديث: « فَاتَّبَعَهُ رَجْرَجَةٌ مِنَ النَّاسِ » . أي: رذالَةٌ .

في صِفَةِ السَّحَابِ: « وَارْجَحَنَّ بَعْدَ تَبَسُّقٍ » . أي: ثَقُلَ حَتَّى مَالَ مِنْ ثِقَلِهِ .

(٦٣) هو من حديث عمر، وهو في النهاية (٢: ١٩٦) .

(٦٤) هو من حديث السقيفة، وقد تقدّم .

(٦٥) ذكره الزمخشري في الفائق (١: ٢٤) ، وهو في اللسان (١٥٨٥) .

(٦٦) ذكره الزمخشري في الفائق بلفظ (رَجْرَاجَةٍ) (٤: ١٠١) . وهو في النهاية (٢: ١٩٨) .

« وكان لرسول الله فرسٌ يُسمى المُرْتَجَزَ لِحُسْنِ صَهِيلِهِ » .
 قوله : « فَإِنَّهَا رَجَسٌ » قال الأزهريُّ : الرَّجْسُ : اسمٌ لكلِّ ما يُسْتَقْدَرُ .
 في الحديثِ : « فَارْتَجَسَ إِيوَانُ كِسْرَى » (٦٧) . أي : اضْطَرَبَ وَتَحَرَّكَ
 حَرَكَةً سُمِعَ لَهَا صَوْتُ ، وَارْتَجَسَ الرَّعْدُ : سُمِعَ لَهُ صَوْتُ .
 « وَنَهَى أَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِرَجِيعٍ » (٦٨) . وهو الرَّوْثُ ، سُمِّيَ رَجِيعاً .
 لِأَنَّهُ رَجَعَ عَنْ حَالِهِ الْأُولَى بَعْدَ أَنْ كَانَ طَعَاماً أَوْ عَلَافاً إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .
 في الحديثِ : « إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بِإِبِلٍ » (٦٩) قال أبو عبيدٍ (٧٠) : الِارْتِجَاعُ
 أَنْ يَقْدُمَ الرَّجُلُ بِإِبِلِهِ الْمِضْرَ فَيَبِيعُهَا ثُمَّ يَشْتَرِي بِثَمَنِهَا مِثْلَهَا أَوْ غَيْرَهَا فَهِيَ
 الرَّجْعَةُ [قال : وكذلك هذا في الصدقة إذا وَجَبَ عَلَى رَأْسِ الْمَالِ سِنٌّ مِنْ
 الْإِبِلِ فَأَخَذَ الْمُصَدِّقُ مَكَانَهَا سِنّاً آخَرَ فَوْقَهَا أَوْ دُونَهَا فَتِلْكَ الَّتِي أَخَذَ رَجْعَةً
 لِأَنَّهُ ارْتَجَعَهَا مِنَ الَّذِي وَجَبَتْ لَهُ .
 وَشَكَتْ بَنُو تَغْلِبٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ السَّنَةِ فَقَالَ : « يَشْكُونَ الْحَاجَةَ مَعَ
 اخْتِلَابِ الْمَهَارَى وَارْتِجَاعِ الْبَكَارَةِ » . أي : يحلبون أولاد الخيل ويرتجعون
 بأثمانها البَكَارَةَ لِلْقَبْتَةِ .
 « وَالتَّرْجِيعُ فِي الْأَذَانِ » . أَنْ يَكْرُرَ الشَّهَادَتَيْنِ .
 [وَيُقَالُ : طَلَّقَ طَلِاقاً يَمْلِكُ فِيهِ الرَّجْعَةُ] (٧١) .

(٦٧) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٣٩) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٠١) .
 (٦٨) أخرجه أبو داود في : كتاب الطهارة (١ : ١١) ، وابن ماجه في : الطهارة (١ : ١١٤) ، وهو
 في مسند أحمد (٥ : ٢١٣) ، والفائق (٢ : ٤٢) ، وغيرهم .

(٦٩) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٤ : ٣٤٩) .

(٧٠) ذكره أبو عبيد الهروي في غريبه (١ : ٢٢٢) .

(٧١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

« وَنَهَى عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا غَبَاً » (٧٢) كَانَهُ كَرِهَ كَثْرَةَ الْإِدْهَانِ وَالْإِمْتِشَاطِ .
وَشَعْرُ مَرْجُلٍ مُسْرَحٌ .

قال ابن المُسَيَّبِ: « لا أَعْلَمُ نَبِيًّا هَلَكَ عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ مَا هَلَكَ
عَلَى رِجْلِ مُوسَى » . أي: فِي زَمَانِهِ وَدَهْرِهِ .

في الحديث: « رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ » (٧٣) . أي: جَمَاعَةٌ مِنْهَا .

في الحديث: « الرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ فَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ » (٧٤) . أي:
ذَلِكَ الْقِسْمُ الَّذِي قَسَمَهُ اللَّهُ مُعَلَّقٌ بِمَا طِيرَهُ لَهُ .

[في الحديث: « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ رِجْلَ سَرَاوِيلَ » (٧٥) ، قال
الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ السَّرَاوِيلُ الطَّاقُ] (٧٦) .

قالت عائِشَةُ: « أَهْدَى لَنَا رِجْلَ شَاةٍ » (٧٧) . أي: شَقَّهَا طَوْلًا .

(٧٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ التَّرْجُلِ (٤ : ٧٥) ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ اللِّبَاسِ ،
الْحَدِيثُ (١٧٥٦) ص (٤ : ٢٣٤) ، وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٤ : ٨٦) ،
وغيرهم .

(٧٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي: كِتَابِ الْحَجِّ ، (١ : ٣٥٢) ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي: كِتَابِ الْحَجِّ ، بَابِ مَا
جَاءَ فِي صَيْدِ الْبَحْرِ لِلْمَحْرَمِ ، الْحَدِيثُ (٨٥٠) ص (٣ : ١٩٨) ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي
كِتَابِ الصَّيْدِ ، بَابِ صَيْدِ الْحَيْتَانِ وَالْجَرَادِ ، حَدِيثٌ رَقْمٌ (٣٢٢٣) ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ
(٢ : ٣٠٦) .

(٧٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي كِتَابِ الرُّؤْيَا ، بَابِ الرُّؤْيَا إِذَا غُيِّرَتْ ، الْحَدِيثُ (٣٩١٤) ، ص (٢ :
١٢٨٨) ، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي: كِتَابِ الرُّؤْيَا ، بَابِ (١١) ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ (٢ :
١٣٣) ، (٤ : ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣) .

(٧٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي كِتَابِ التَّجَارَاتِ بَابِ الرَّجْحَانِ فِي الْوِزْنِ ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ (٢٢٢١) ،
ص (٢ : ٧٤٨) .

(٧٦) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

(٧٧) الْخَبْرُ فِي الْفَاتِقِ (٢ : ٤٤) .

« وكانت عائشة رجلة الرأبي » (٧٨) : أي : كان رأيها رأي الرجال .

قال الثوري : « يُكره الرجل أن يجمع بين امرأتين إذا كانت إحداهما رجلاً لم تحل له الأخرى » . إذا كانتا من نسب .

قال القتيبي : وذلك مثل العمّة والخالة لا يجوز أن ينكحها على ابنة الأخ وعلى ابنة الأخت لأنك إذا جعلت العمّة رجلاً صارت عمّاً ، فلم يحل له بنت الأخ وإذا جعلت الخالة رجلاً صارت خالاً فلم يحل له بنت الأخت . وكذلك تحريم الجمع بين الأختين : يرى هذا سببه لأنك إذا جعلت إحدى الأختين أختاً لم تحل له الأخت .

وقول سفیان : إذا كان ذلك من نسب يريد أنما يكره هذا في النسب ولا يكره في الصهر . ألا تراهم قد أجازوا لرجل أن يجمع بين امرأة الرجل وابنته من غيرها .

في الحديث : قال لأسامة : « أنظر هل ترى رجماً » (٧٩) .
قال الأصمعي : هي الحجارة المجتمعمة يجمعها الناس للبناء وطى الأبار وهي الرجام .

قال عبد الله بن مغلل : « لا ترجّموا قبري » (٨٠) . أي : لا تجعلوا عليه الرجّم ، وهي الحجارة .

وكتب عمر : إن الرجّن للماشية عليها شديد » (٨١) .

(٧٨) هو في النهاية (٢ : ٢٠٣) .

(٧٩) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢ : ٢٠٥) .

(٨٠) هو في الفائق (٢ : ٤٧) .

(٨١) عمر (رضي الله عنه) كتب في الصدقة إلى بعض عماله كتاباً فيه ؛

: ولا تحبس الناس أولهم على آخرهم ؛ فإن الرجّن للماشية عليها شديدة ، ولها مهلك ، وإذا وقف الرجل عليك غنم ولا تعتم من غنميه ، ولا تأخذ من أدناها ، وخذ الصدقة من أوسطها ، =

الرَّجْنُ: الحَبْسُ يُقال: رَجَنَ بِالْمَكَانِ إِذَا أَقَامَ بِهِ .
وقال ابنُ الزُّبَيْرِ: « كَانِ النَّاسُ يَرُدُّونَ مِنْ مُعَاوِيَةَ أَرْجَاءً وَإِدِ رَحْبٍ » .
مَدَحَهُ بِسَعَةِ الْعَطَنِ وَالْإِحْتِمَالِ .

وقال حذيفة عِنْدَ مَوْتِهِ إِنَّ يُصِيبُ أَخْوَكُمْ خَيْرًا وَإِلَّا فَلْيَتَرَامِ بِي رَجَوَاهَا إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ .
رَجَوَاهَا: نَاحِيَتَا الْقَبْرِ .

﴿باب الرء مع الحاء﴾

قال عليه السلام لعزيمة بن حكيم^(٨٢): «مَرَحَبًا بِالرَّائِبِ الْمُهَاجِرِ»
المعنى: لَقَيْتَ رُحْبًا أَي: سِعَةً .
في صفةِ الْجَنَّةِ « وَبُحْبُوحَتِهَا رَحْرَاحِيَّةٌ » أَي فَيَاحَةٌ، وَالبُّحْبُوحَةُ: الوَسَطُ
« وَأَتَى بِقَدَحِ رِحْرَاحٍ »^(٨٣) أَي: وَاسِعٍ .
قال أبو أيوب: « وَجَدْنَا مَرَّاحِيضَ »^(٨٤). وهي المواضعُ التي بُنِيَتْ

= وإذا وجب على الرجل سنن لم تجدها في إبله، فلا تأخذ إلا تلك السنن من شروى إبله، أو
قيمة عدل، وانظر ذوات الدر والماخض، فتكعب عنها فإنها ثمأل حاضرتهم، رجن الشاة
رجناً، إذا حبسها وأساء علفها، ورجنت هي، وشاة راجن بمعنى داجن، وهي الألفة.
الفاثق (٢: ٤٤) .

(٨٢) في (ط) عكرمة بن أبي جهل، وأثبتنا ما في (ف) وهو موافق لما في النهاية (٢: ٢٠٧) .
(٨٣) أخرجه البخاري في: كتاب الوضوء باب الوضوء من السطور. فتح الباري (١: ٣٠٣) ،
وأخرجه مسلم في: كتاب الفضائل ، الحديث رقم (٤) ، ص (١٧٨٣) .
(٨٤) أخرجه البخاري في: كتاب الصلاة ، في باب قبلة أهل المدينة. فتح الباري (١: ٤٧٨) ،
وأخرجه مسلم في: الطهارة الحديث (٥٩) ص (١: ٢٢٤) ، وأخرجه أبو داود في الطهارة
الحديث رقم (٩) ص (١: ٣) ، وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة أيضاً (١: ١٣) ، وهو
في مسند أحمد (٥: ٤١٦ ، ٤٢١) .

لِلغَائِطِ الْوَاحِدُ: مِرْحَاضٌ أُخِذَ مِنَ الرَّحْضِ وَهُوَ: الْغَسْلُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ فِي عَثْمَانَ: « تَرَكَوهُ كَالثَّوْبِ الرَّحِيضِ »^(٨٥) . يَعْنِي الْغَسِيلَ وَأَرَادَتْ أَنَّهُمْ اسْتَتَابُوهُ فَتَابَ ثُمَّ قَتَلُوهُ .

قال ابن عباس: رَأَيْتُ عَلَى الْخَوَارِجِ قُمْصاً مُرْحَضَةً أَي: مَغْسُولَةً .

قَوْلُهُ: « النَّاسُ كِبَائِلُ مَائَةٍ لَيْسَ فِيهَا رَاحِلَةٌ »^(٨٦) وَهِيَ الَّتِي يَخْتَارُهَا الرَّجُلُ لِمَرْكَبِهِ وَرَحْلِهِ، وَكَانَ الْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّ الْكَامِلَ قَلِيلٌ .

قال يزيد بن شجرة وفي الرِّحَالِ . ما فيها؟ يُقَالُ لِمَسْكَنِ الرَّجُلِ وَمَنْزِلِهِ: رَحْلُهُ .

ومنه « فَصَلُّوا فِي الرَّحَالِ » . أَي: فِي الدُّورِ وَالْمَسَاكِينِ .

فِي الْحَدِيثِ: « تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ أَرْضِ عَدَنَ تُرْحَلُ النَّاسَ »^(٨٧) أَي: تَنْزِلُ مَعَهُمْ أَيْنَ نَزَلُوا .

« وَأَمْرَابُنُ الزُّبَيْرِ لِرَجُلٍ بِرَاحِلَةٍ رَحِيلٍ » . أَي قَوِيَّةٍ عَلَى الرَّحَلَةِ .
وقال النبي ﷺ « إِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي »^(٨٨) . أَي: عَلَا عَلَى ظَهْرِي .
فِي الْحَدِيثِ: « لِأَرْحَلَنَّكَ بِسَيْفِي » . أَي لِأَعْلُونَكَ .

(٨٥) رواه الزمخشري في الفائق (٢: ٥١)، وهو في النهاية (٢: ٢٠٨) .

(٨٦) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٢: ٤٤، ٧٠، ٨٠، ١٠٩)، وأخرجه البخاري في الرقاق . فتح الباري (١١: ٣٣٣)، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة الحديث (٢٣٢)، وغيرهم .

(٨٧) أخرجه مسلم في: كتاب الفتن، الحديث (٤٠)، ص (٢٢٢٦)، وهو في مسند أحمد (٧: ٤) .

(٨٨) أخرجه النسائي في: كتاب التطبيق، باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة (٢: ٢٣٠)، وهو في مسند أحمد (٣: ٤٩٤)، وقد قاله رسول الله ﷺ لما ارتحلته الحسن وهو يُصَلِّي .

[في الحديث :] «وعليه يَرْطُ مَرْحَلٌ» (٨٩) وهو المَوْشِي « وَسُمِّيَ مَرْحَلًا لِأَنَّ عَلَيْهِ تَصَاوِيرَ الرَّحَالِ وَمَا أَشْبَهَهَا .

« ولما فَرَعَ عَلِيٌّ - عليه السلام - مِنْ مَرْحَى الْجَمَلِ « المَرْحَى : المَوْضِعُ الَّذِي دَارَتْ عَلَيْهِ رَحَى الحَرْبِ .

في الحديث : « تَدُورُ رَحَى الإسلامِ لِخَمْسٍ أَوْ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً » (٩٠) . وقال الحَرْبِيُّ وَرَوِي تَزْوُلُ وَهَذَا أَجْوَدٌ لِأَنَّ المَعْنَى : تَزْوُلُ عَنْ اسْتِقْرَارِهَا فَإِنْ كَانَتْ الرِّوَايَةُ سَنَةً خَمْسٍ فَفِيهَا قَدِيمٌ أَهْلُ مِصْرَ وَحَضَرُوا عَثْمَانَ . وَإِنْ كَانَتْ سَنَةً سِتٍّ فَفِيهَا خَرَجَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ إِلَى الجَمَلِ ، وَإِنْ كَانَتْ سَنَةً سَبْعٍ فَفِيهَا كَانَتْ صِيفَيْنِ .

﴿باب الرءاء مع الخاء﴾

في الحديث : « أَفْضَلُهُمْ رَخَاخًا » (٩١) أَقْصَدُهُمْ عَيْشًا .

الرَّخَاخُ : لِينُ العَيْشِ .

يقول الله - تعالى - : « مَجَّدْنِي بِصَوْتِكَ الرَّحِيمِ » (٩٢) . وهو الرَّقِيقُ الشَّجِي .

في الحديث : « لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ مُرْخِي عَلَيْهِ » أي مُوسِعًا (٩٣) عَلَيْهِ .

(٨٩) أخرجه الامام أحمد في المسند (٦ : ٩٩) .

(٩٠) أخرجه الامام أحمد في مسنده (١ : ٣٩٠ ، ٣٩٣) ، وهو عند أبي داود في (٤ : ٩٨) .

(٩١) الحديث « يأتي على الناس زماناً أفضلهم رخاخاً أقصدهم عيشاً » . ذكره الزمخشري في الفائق

(٢ : ٥١) ، وهو في النهاية (٢ : ٢١٢) .

(٩٢) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٥١) وهو في النهاية (٢ : ٢١٢) .

(٩٣) هو في النهاية (٢ : ٢١٢) .

﴿باب الرء مع الدال﴾

في الحديث: « وَمَنْعَتِ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا »^(٩٤) وهو مِكْيَالٌ لِأَهْلِ مِصْرَ وهو أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ مَنَّا بِمَنْ بِلَادِنَا .

قال عليّ - عليه السلام - « إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أُمُورًا مَتَمَاحِلَةٌ رُدْحًا »^(٩٥) الرُّدْحُ: العَظِيمَةُ .

وفي رواية: « إن من ورائكم فِتْنًا مُرْدِحَةً » . أي: مُتَقَلِّةٌ .

وقال ابنُ عَمَرَ: « لَأَكُونَنَّ فِي الْفِتْنَةِ مِثْلَ الْجَمَلِ الرَّدَّاحِ »^(٩٦) وهو الثَّقِيلُ الَّذِي لَا يَنْبَعِثُ .

وكذلك قال أبو موسى: « بَقِيَتِ الرَّدَّاحُ الْمُظْلِمَةُ » . يعني: الْفِتْنَةُ .

ومثله عُكُومُهَا رَدَّاحٌ أَي: ثَقِيلَةٌ لِكَثْرَةِ مَا فِيهَا مِنَ الْمَتَاعِ ؛ وامرأة رَدَّاحٌ أَي: ثَقِيلَةُ الْكَفْلِ .

في صِفَتِهِ - عليه السلام - « وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ »^(٩٧) . كَانَهُ قَدْ يُرَدِّدُ بَعْضَ خَلْقِهِ عَلَيَّ بَعْضٌ .

في الحديث: [« أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ »^(٩٨)] ابْتُكَ مَرْدُودَةٌ عَلَيْكَ^(٩٩) أَي: مُطْلَقٌ .

(٩٤) أخرجه مسلمٌ في: كتاب الفتن . الحديث (٣٣) ، ص (٤ : ٢٢٢١) . وأخرجه أبو داود في: كتاب الإمارة (٣ : ١٦٦) .

(٩٥) هو في النهاية (٢ : ٢١٣) .

(٩٦) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٥٢) ، وهو في النهاية (٢ : ٢١٣) .

(٩٧) أخرجه لترمذي في: كتاب المناقب ، الحديث رقم (٣٦٣٨) ، ص (٥ : ٥٩٩) .

(٩٨) الزيادة من (ط) فقط .

(٩٩) قال النبي ﷺ لسراقة بن مالك كما في الفائق (٢ : ٥٢) ، والنهية (٢ : ٢١٣) ،

ومنه حديث الزُّبَيْرِ: « وَلِلْمَرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ أَنْ تُسَكِّنَهَا ». يعني: داراً وَقَفَّهَا .

« قال عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ لا رَدَّ يَدِي فِي الصَّدَقَةِ » (١٠٠) أي: لا يَرُدُّ فُتُوخَهُ مَرَّتَيْنِ .

في الحديث: « لا بَأْسَ أَنْ يُحْرِمَ فِي ثَوْبٍ مَصْبُوغٍ بِزَعْفَرَانَ لَيْسَ فِيهِ رَدْعٌ » (١٠١) . وهو أثرُ الزَّعْفَرَانِ :

في الحديث: « رَمَيْتُ ظَبِيًّا فَرَكِبَ رَدْعُهُ » (١٠٢) .

فيه أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ حَكَاهَا الْأَزْهَرِيُّ: أَحدها: أن المعنى: سَقَطَ عَلَيَّ رَأْسُهُ وَإِنَّمَا أَرَادَ بِالرَّدْعِ الدَّمَ شَبَّهُهُ بِرَدْعِ الزَّعْفَرَانِ وَهُوَ لَطِخُهُ؛ وَرُكُوبُهُ إِيَّاهُ أَنَّ الدَّمَ سَيَّالٌ فَخَرَّ الظُّبْيُ عَلَيْهِ صَرِيحاً قَالَه أَبُو عبيدٍ، والثاني: الرَّدْعُ العُنُقُ. رُدِعَ بِالدَّمِ أَوْ لَمْ يَرُدِعْ. يُقَالُ: أَصْرَفَ رَدْعَهُ وَسَمِّيَ العُنُقُ رَدْعًا لِأَنَّهُ بِهَا يَرْتَدِعُ كُلُّ ذِي عُنُقٍ مِنَ الخَيْلِ وَغَيْرِهَا .

والثالثُ: أن المعنى خَرَّ صَرِيحاً عَلَيَّ وَجْهِي .

والرابعُ: أن الرَّدْعَ كُلُّ مَا أَصَابَ الصَّرِيحَ [مِنَ الْأَرْضِ وَحِينَ يَهْوَى أَيُّ أَقْطَارِهِ كَانَ] (١٠٣) .

(١٠٠) هو في الفائق (٢: ٥٣)، والنهاية (٢: ٢١٤) .

(١٠١) أخرجه البخاري في: كتاب الجنائز، باب موت يوم الاثنين. فتح الباري (٣: ٢٥٢)، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٣: ٢٧١)، وغيرهما .

(١٠٢) قاله قبصية بن جابر لأمر المؤمنين عمر بن الخطاب قال: إني رميت ظبياً وأنا محرمٌ فأصبْتُ خُشْشَاءَهُ، فركب رَدْعَهُ، فأسن فمات، فقال عبد الرحمن بن عوف اذبح شاةً « الفائق (١: ٣٧٠)، وهو في النهاية (٢: ٢١٤) .

(١٠٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

في الحديث: «فَرُدَّعَ لَهَا رَدْعَةٌ» (١٠٤). أي: وَجِمَ لها حَتَّى تَغْيِرَ لَوْنَهُ .

في الحديث: «خَطَبْنَا فِي يَوْمِ ذِي رَدْغٍ» (١٠٥) وفي لَفْظٍ: «رَزْغٌ» بالزاء، قال أبو عبيد (١٠٦): الرَّدْعَةُ بفتح الدالِ وبالهاءِ هي الماءُ والطَّيْنُ والوَحْلُ؛ وَجَمَعُها: رَدَاغٌ، وكذلك الرَزْغُ بالزاي. وقال الليث: الرَّرْغَةُ أَشَدُّ مِنَ الرَّدْعَةِ .

في الحديث: «تُسْقَى مِنْ رَدْعَةِ الْخَبَالِ» (١٠٧) فهو الشَّيْءُ الْمُخْتَلِطُ مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ .

وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ مُعَاوِيَةََ مَعَ وائِلِ بْنِ حَجْرٍ فِي حَاجَةٍ؛ وَوَائِلٌ عَلَى تَجَنُّبٍ لَهُ: فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: أَرَدَفَنِي فَقَالَ: [وائِل بن حجر لمعاوية] (١٠٨) لَسْتُ مِنْ أَرْدَافِ الْمُلُوكِ .

أرداف الملوك في الجاهلية: الَّذِينَ يَخْلُقُونَهُمْ فِي الْقِيَامِ بِأَمْرِ الْمَمْلَكَةِ

(١٠٤) هو من حديث حذيفة أنه ذكر فتنة فشيها بفتنة الدجال، وفي القوم أعرابيُّ فقال: سبحان الله يا أصحاب محمد، كيف وقد نُعت لنا المسيحُ وهو رجلٌ عريضُ الجبهة، مُشْرِفُ الكتد، بعيد ما بين المنكبين، فَرُدَّعَ لها حذيفة ردةً. أخرجه الحاكم في المستدرک (٤): (٥٣٥) بلفظ: ودع منها بالواو.

وذكره الخطابي في غريبه (٢: ٣٢٨، ٣٢٩) وقال: ردع لها معناها: وَجِمَ لها أو ضَجِرَ حَتَّى تَغْيِرَ لَوْنَهُ، من قولك: رَدَعْتَ الثوبَ بالزعران إذا لونه به، وثوبٌ رديعٌ أي صبيحٌ، يدلُّ على هذا قوله ﷺ في هذا الحديث: ثُمَّ تَسَايِرُ عَنْ وَجْهِهِ الْغَضْبُ، وقد يكون رُدْعٌ أيضاً بمعنى ارتدع عن الكلام وكفَّ.

(١٠٥) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب الكلام في الأذان. فتح الباري (٢: ٩٧)، وأخرجه مسلمٌ في: كتاب المسافرين، الحديث (٢٧).

(١٠٦) قاله أبو عبيد في غريبه (٤: ١٧٩).

(١٠٧) أخرجه مسلمٌ في: كتاب الأشربة الحديث (٧٢)، والترمذي في: أول كتاب الأشربة، وأبو داود في كتاب الأشربة (٣: ٣٢٧)، والامام أحمد في مسنده (٢: ٣٥)، وغيرهم.

(١٠٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

بمنزلة الوزراء في الإسلام .

في الحديث: «إِنَّهُ دُكِرَ الْمَقْتُولِ بِالنَّهْرَوَانِ فَقَالَ: شَيْطَانُ الرُّدْهَةِ يَحْتَدِرُهُ رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ» (١٠٩) الرُّدْهَةُ: النُقْرَةُ فِي الْجَبَلِ يُسْتَنْقَعُ فِيهَا الْمَاءُ .

قال علي - عليه السلام -: «مَنْ أَحَبَّ الْبَقَاءَ فَلْيُخَفِّفِ الرِّدَاءَ» (١١٠) [يعني: الدِّينَ] (١١١)، قال الأزهرى: سُمِّيَ الدِّينُ رِدَاءً لِأَنَّ مَوْقِعَ الرِّدَاءِ مُجْتَمِعُ الْعُنُقِ وَالْمِنْكَبَيْنِ، وَالدِّينُ أَمَانَةٌ، وَهَمَّ يَقُولُونَ فِي الدِّينِ: هُوَ فِي عُنُقِي .

في حديث ابن الأَکوعِ «فَرَدَّيْتُهُمْ بِالْحِجَارَةِ» (١١٢) أَي رَمَيْتُهُمْ .

﴿باب الرء مع الزاي﴾

قال علي - عليه السلام - : «مَنْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًّا فَلْيَتَوَضَّأْ» (١١٣) قال أبو عبيد (١١٤): هُوَ الصَّوْتُ كَالْقَرَقَرَةِ .

[قوله فِي حَقِّ امْرَأَةٍ] (١١٥) أَكْدُسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ «(١١٦) . الرَّازِقِيَّةُ: ثِيَابٌ مِنْ كِتَانٍ .

« وَأَمَرَ عُمَرَ بِغَرَائِرِ جُعِلَ فِيهَا رَزْمٌ مِنْ دَقِيقٍ » (١١٧) .

(١٠٩) أخرجه الامام أحمد في مسنده (١ : ١٧٩) .

(١١٠) هو في النهاية (٢ : ٢١٧) .

(١١١) الزيادة من (ط) فقط .

(١١٢) الخبر في النهاية (٢ : ٢١٧) .

(١١٣) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٥٤) ، وهو في النهاية (٢ : ٢١٩) .

(١١٤) قاله أبو عبيد في غريبه (٣ : ٤٤٢) .

(١١٥) كذا في (ط) ، وفي (ف) : «في الحديث» .

(١١٦) أخرجه البخاري في : كتاب الطلاق ، باب من طلق ، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟ .

فتح الباري . (٩ : ٣٥٦) ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣ : ٤٩٨) .

(١١٧) الفائق (٢ : ٥٤) . وهو في النهاية (٢ : ٢٢٠) .

قال شمر: الرِّزْمَةُ مِثْلُ ثُلْثِ الْغَرَارَةِ أَوْ رُبْعِهَا .

[قال الليث: الرِّزْمَةُ مِنَ الثِّيَابِ مَا شُدَّ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ] (١١٨) .

في الحديث: « إِذَا أَكَلْتُمْ فَرَازِمُوا » . قال ابن الأعرابي: [أي] (١١٩):
 اخْلُطُوا الْأَكْلَ بِالشُّكْرِ وَقُولُوا بَيْنَ اللُّقْمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ [وقال الأصمعي: المرزومة
 أَنْ يَأْكُلَ يَوْمًا لَحْمًا ، وَيَوْمًا عَسَلًا وَيَوْمًا لَبَنًا وَلَا يَدُومُ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ وَأَصْلُهُ
 فِي الْإِبِلِ إِذَا رَعَتْ يَوْمًا خَلَّةً وَيَوْمًا حَمَضًا فَقَدْ رَازَمَتْ] (١٢٠) .

وقال ثعلب: اخْلُطُوا أَكَلِكُمْ فَكُلُوا لَيْنًا مَعَ يَابِسٍ وَسَائِغًا مَعَ خَشِينٍ .

في الحديث: « إِنَّ نَاقَتَهُ أَرْزَمَتْ » (١٢١) . أي: صَوَّتَتْ، وهو الصَّوْتُ
 الَّذِي لَا يُفْتَحُ لَهُ الْفَمُ .

في الحديث: « وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ رَازِمٌ » (١٢٢) يعني: التي
 لَا تَتَحَرَّكُ هُزَالًا .

في الحديث: « مَا رَزَانَا مِنْ مَائِكَ شَيْئًا » (١٢٣) أي: مَا نَقَصْنَا .

﴿باب الرء مع السين﴾

قوله: « إِنَّ جَاءَتْ بِهِ أَرْسَحٌ » (١٢٤) . وهو القليل لَحْمِ الْفَخَذِ .

(١١٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١١٩) ليست في (ف) .

(١٢٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٢١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣ : ٣٦٢) .

(١٢٢) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٥٤) . وهو في النهاية (٢ : ٢٢٠) .

(١٣٢) أخرجه البخاري في: التيمم، باب الصعيد الطيب، فتح الباري (١ : ٤٤٧)، وأخرجه

مسلم في: المساجد، الحديث (٣١٢)، ص (١ : ٤٧٦)، وهو في مسند أحمد (٤ :

٤٣٥) .

(١٢٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١ : ٢٣٩) : أَرْسَحٌ

قال سلمة: «إِنَّ الْمُشْرِكِينَ زَاوَنُوا الصُّلْحَ» (١٢٥) أي: رَأَسُونَا وَأَبْتَدَأُونَا فِي ذَلِكَ. يقال: رَسَسْتُ مِنْهُمْ أَي: أَصْلَحْتُ وَفِي رِوَايَةٍ: وَأَسَوْنَا الصُّلْحَ أَي: اتَّفَقُوا مَعَنَا عَلَيْهِ.

[وقال النخعي: «إِنِّي لَأَسْمَعُ الْحَدِيثَ فَأَحَدْتُ بِهِ الْخَادِمَ أَرُسُهُ فِي نَفْسِي». أي: أَتَذَكَّرُهُ بِذَلِكَ وَأُتَبِّئُهُ] (١٢٦).

وقال الحجاج لرجلٍ: «مِنْ أَهْلِ الرَّسِّ وَالرَّهْمَسَةِ أَنْتَ؟» قال أبو زيد: يقال أتانَا رَسٌّ مِنْ خَبَرٍ. وهو الذي لم يَصْحَ بَعْدُ، وقال الأزهري: أَهْلُ الرَّسِّ هُمُ الَّذِينَ يَتَّبِدُونَ الْكُذْبَ وَيُوقِعُونَهُ فِي أَفْوَاهِ النَّاسِ وَأَهْلُ الرَّهْمَسَةِ [وهم الذين يتبادرون في إثارة الفتنة ويُقال: فلان تُرْهَمَسِ، وترهَمَس] (١٢٧) وَسَيَّاتِي ذَكَرَهُمْ.

في حديث ابن عمرو «أَنَّهُ بَكَى حَتَّى رَسَعَتْ عَيْنُهُ» (١٢٨) أي: فَسَدَتْ وَتَغَيَّرَتْ؛ وَتُرْوَى بِتَشْدِيدِ السَّيْنِ.

«وَدَخَلُوا عَلَيَّ عُمَرَ أَرْسَالًا» (١٢٩) أي: أَفْوَاجًا فِرْقًا مُتَقَطَّةً.

(١٢٥) أخرجه مسلم (٣: ١٤٣٣)، وهو من حديث سلمة بن الأكوع، قال: قدمنا مع رسول الله الحديبية، ففعد رسول الله على جباها، فسقينا واستقينا، قال: ثم إن المشركين رأونا الصلح، حتى مشى بعضنا إلى بعض، فاصطلحنا. في قصة طويلة.

وقوله رأونا الصلح: أي راودونا الصلح. قال أبو زيد: يقال: رَسَسْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ أَرُسٌ رَسًّا، إِذَا أَصْلَحْتَ بَيْنَهُمْ، ومثله: أَسْمَلْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ إِسْمَالًا. قال الأصمعي: ومثله أَسَوْتُ بَيْنَهُمْ أَسْوَأَسًا. وقال الكسائي: سَمَلْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ وَسَمَّمْتُ، إِذَا أَصْلَحْتَ بَيْنَهُمْ، قال الميث: وَتَنَأَ قَعُورَهُمْ فِي الْأُمُورِ عَلَى مَنْ يَسُمُّ وَمَنْ يَسْمَلُ

(١٢٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٢٧) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط.

(١٢٨) الخبر في الفائق (٢: ٥٧)، وهو في النهاية (٢: ٢٢١).

(١٢٩) الخبر في النهاية (٢: ٢٢٢).

قوله: «إِلَّا مَنْ أَعْطَى فِي نَجْدَتِهَا وَرَسَلِهَا» .

[قال أبو عبيد(١٣٠): معناه: إِلَّا مَنْ أَعْطَى مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ عَطَاؤُهُ فَيَكُونُ نُجْدَةً عَلَيْهِ أَي: شِدَّةً أَوْ يُعْطَى مَا يُعْطَى مُسْتَهِينًا بِهِ عَلَى رَسَلِهِ] (١٣١)، فالمعنى: فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا .

[وَالنَّجْدَةُ: السِّمْنُ فالمعنى: فِي زَمَنِ سِمْنِهَا، وَفِي قِلَّةِ لَحْمِهَا] (١٣٢) .

فِي حَدِيثٍ: «وَوَقِيرٌ كَثِيرُ الرَّسْلِ قَلِيلُ الرَّسْلِ (١٣٣): فَالرَّسَلُ: مَا يُرْسَلُ مِنْهَا إِلَى الْمَرَاعِي، وَالرَّسَلُ: اللَّبَنُ فَأَرَادَ أَنَّهَا كَثِيرَةٌ الْعَدَدِ قَلِيلَةُ اللَّبَنِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: «رَأَيْتُ فِي عَامٍ كَثَرَ فِيهِ الرَّسَلُ الْبَيَاضُ أَكْثَرَ مِنْ السَّوَادِ» (١٣٤) .

الرَّسَلُ: اللَّبَنُ وَهُوَ الْمَرَادُ بِالْبَيَاضِ؛ وَالْمَرَادُ بِالسَّوَادِ: التَّمْرُ . فِي الْحَدِيثِ: «كَانَ فِي كَلَامِهِ تَرْسِيلٌ وَتَرْتِيلٌ» (١٣٥) . يُقَالُ: تَرَسَّلَ الرَّجُلُ فِي مِشْيَتِهِ وَكَلَامِهِ إِذَا لَمْ يَعْجَلْ .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَزَوَّجَ رَجُلٌ أَمْرَأَةً مُرَاسِلًا، [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ فَهَلَّا بِكَرًّا] (١٣٦) .

الْمُرَاسِلُ: الثِّبُّ .

(١٣٠) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيْبِهِ: (١ : ٢٠٥) .

(١٣١) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

(١٣٢) الْعِبَارَةُ مِنْ (ف) فَقَطْ .

(١٣٣) هُوَ مِنْ حَدِيثِ طَهْفَةَ النَّهْدِيِّ لَمَّا قَدِمَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفُودِ الْعَرَبِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ، وَهُوَ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٢٧٧) .

(١٣٤) هُوَ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٥٥)، وَالنِّهَايَةُ (٢ : ٢٣٣) .

(١٣٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي: كِتَابِ الْأَدَبِ، بَابِ الْهُدَى فِي الْكَلَامِ، الْحَدِيثُ (٤٨٣٨)، ص (٤) : (٢٦٠) .

(١٣٦) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

في الحديث: «فَأَقْبَلَ النَّاسُ يَرْسِمُونَ نَحْوَهُ» (١٣٧).

الرَّسِيمُ: ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ سَرِيعٌ يُؤَثِّرُ فِي الْأَرْضِ.

في حديثِ عُمَانَ: «وَأَجْرَزْتُ الْمَرْسُونَ رَسْنَهُ» (١٣٨). المرسُونَ الذي جُعِلَ عَلَيْهِ الرَّسَنُ.

﴿باب الرء مع الشين﴾

في الحديث: «وَيُرَشَّحُونَ خَصِيدَهَا» (١٣٩)، الخَصِيدُ مَا خُصِدَ. أي: قَطَعَ وَيُرَشَّحُهُمْ لَهُ قِيَامُهُمْ عَلَيْهِ وَإِصْلَاحُهُمْ لَهُ إِلَى أَنْ يَعُودَ.

في حديثِ مُوسَى - عليه السلام - : «كَانِي بِرَشَقِ الْقَلَمِ فِي مَا مَعِيَ». أي: بِصَوْتِهِ.

قوله: «لَهْيٍ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشَقِ النَّبْلِ» (١٤٠). أي الرَّمْيِ بِهِ «وَلَعَنَ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ» (١٤١)، الرَّاشِيُّ: الَّذِي يُعْطِي مَنْ يُعِينُهُ عَلَى الْبَاطِلِ؛ وَالْمُرْتَشِيُّ: الْآخِذُ، وَالَّذِي يَسْعَى بَيْنَهُمَا، يُسَمَّى الرَّاشِيَّ يَسْتَزِيدُ لِهَذَا وَيَسْتَنْقِصُ لِهَذَا.

(١٣٧) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢: ٤٥٩)، وأبو داود (٣: ٧٦)، وأحمد (٣: ٤٢٠)،

ويرسمون معناه: يقبلون في سرعة. والرَّسِيمُ: ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ يَخُذُ فِي الْأَرْضِ وَيُؤَثِّرُ فِيهَا.

(١٣٨) ذكره الزمخشري في الفائق (٢: ٦٦)، وهو في النهاية (٢: ٢٢٤) من خبر طويل.

(١٣٩) هو من حديث ظبيان «يأكلون حصيدها، وَيُرَشَّحُونَ خَصِيدَهَا». النهاية (٢: ٢٢٤).

(١٤٠) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، الحديث (١٥٧)، ص (١٩٣٥).

(١٤١) أخرجه الترمذي في: كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي، والمرشي الحديث

(١٣٣٦)، ص (٣: ٦١٣)، وأخرجه أبو داود في: كتاب الأفضية (٣: ٣٠٠). وابن ماجه

في: كتاب الأحكام، باب التغليظ في الرشوة (٢: ٧٧٥)، والإمام أحمد في المسند (٢:

١٦٤، ١٩٠، ١٩٤، (٥: ٢٧٩).

﴿باب الرء مع الصاد﴾

في الحديث: « أَنْ جَاءَتْ بِهِ أُرِيصَحَ »^(١٤٢) وهو تَصْغِيرُ الْأُرْصَحِ وهو النَّاتِيءُ الْإِلَيْتَيْنِ ويقال بالسَّينِ .

[وقد سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ لِقَلَّةِ لَحْمِ الْعَجْزِ]^(١٤٣) .

قال ابن سيرين: « كَانُوا لَا يُرْصِدُونَ الثَّمَارَ فِي الدِّينِ » . أُرْصَدَ بِمَعْنَى: أَعَدَّ .

قال ابن المبارك: إِذَا كَانَ عَلَى الرَّجُلِ دَيْنٌ وَعِنْدَهُ مِنَ الْعَيْنِ مِثْلُهُ لَمْ تَجِبْ الزَّكَاةُ فَإِنْ أَخْرَجَتْ أَرْضُهُ ثَمَرًا وَجَبَ الْعَشْرُ وَلَمْ يَسْقُطْ لِأَجْلِ دِينِهِ .

في الحديث: « يُصَبُّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ صَبًّا ثُمَّ يُرْصُ رَصًّا » . أَي: الْأَصِقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

ومنه الحديث: « تَرَأَّصُوا فِي الصَّفِّ » .

ومثله: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَقِيَ ابْنَ صَيَّادٍ فَرَّصَهُ »^(١٤٤) رَسُولُ اللَّهِ أَي: ضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

في الحديث: « أَنَّهُ رَصَفَ وَتَرَ قَوْسِيهِ »^(١٤٥) . الرُّصْفَةُ عَقَبَةٌ تُلَوَّى عَلَى مَدْخَلِ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ .

قال الْمُعْجِرَةُ: « لَحْدِيثٌ مِنْ فِي (١٤٦) الْعَاقِلِ أَشْهَى إِلَيَّ مِنْ الشَّهْدِ بِمَاءِ

(١٤٢) تقدم الخبر في رصح، وانظر كتاب الطلاق في سنن أبي داود باب في اللعان .

(١٤٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٤٤) أخرجه البخاري في: الجنائز (٢: ١١٧) ، ط بولاق، ومسلم في: الفتن (٤: ٢٢٤٤) ،

وأبو داود في الملاحم، (٤: ١٢٠) ، وأحمد في المسند (٢: ١٤٨) .

(١٤٥) ذكره في الفائق (٢: ٦١) ، وهو في النهاية (٢: ٢٢٧) .

(١٤٦) أي من لسان العاقل .

رَصْفَةً» (١٤٧) الرِّصْفَةُ: حِجَارَةٌ تُرْصَفُ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْمَطْرُ.

في الحديث: «لَمْ يَكُنْ لَنَا عِمَادٌ أَرْصَفَ بِنَا مِنْهَا» أي: أَرْفَقَ بِنَا.

﴿ باب الرء مع الضاد ﴾

في الحديث: فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى رُضَابٍ (١٤٨) بُزَاقِ رَسُولِ اللَّهِ .

البُزَاقُ: هُوَ السَّائِلُ، وَالرُّضَابُ مَا يُتَحَبَّبُ مِنْهُ وَيَتَشْتَرُ.

قال عمر: « قَدْ أَمَرْنَا لَهُمْ بِرَضِخٍ ». وَهِيَ الْعَطِيَّةُ الْقَلِيلَةُ .

في الحديث: « كَأَنَّ صُهِيبَ يَرْتَضِخُ لُكْنَةً رُومِيَّةً (١٤٩) ، وَسَلْمَانَ يَرْتَضِخُ لُكْنَةً فَارِسِيَّةً ». أَي: كَانَ هَذَا يَنْزِعُ إِلَى الرُّومِ فِي لَفْظِهِ، وَهَذَا إِلَى الْعَجَمِ وَلَا يَسْتَمِرُّ لِسَانُهُمَا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ .

في الحديث: « إِذَا دَنَا الْقَوْمُ كَانَتْ الْمُرَاضِحَةُ » (١٥٠) : أَي: الْمَرَامَةُ بِالسَّهَامِ فِي الْحَرْبِ .

في الحديث: « فَإِذَا رَجُلٌ رَضْرَاضٌ » (١٥١) . وَهُوَ الْكَثِيرُ اللَّحْمِ .

قوله: « إِنَّمَا الرُّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ ». أَي: أَنَّ الَّذِي يُسْقَى اللَّبْنَ مِنَ الْجُوعِ هُوَ الرُّضِيعُ الَّذِي تَقَعُ لَهُ حُرْمَةُ الرُّضَاعَةِ .

(١٤٧) الخبر في الفائق (٢ : ٦١) والنهاية (٢ : ٢٢٨).

(١٤٨) في مسند أحمد (٥ : ٧٤): رُضَابٌ .

(١٤٩) ذكره في النهاية (٢ : ٢٢٩).

(١٥٠) ذكره في الفائق (٢ : ٦٤)، وهو في النهاية (٢ : ٢٢٨).

(١٥١) ذكره في النهاية (٢ : ٢٢٩).

(١٥٢) أخرجه البخاري في: كتاب الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب. فتح الباري (٥ :

٢٥٤)، واعداه في النكاح ، باب (٢١) ، وأخرجه مسلم في: كتاب الرضاع، الحد،

(٣٢) وغيرهما .

في ذِكْرِ الإِمَارَةِ. «نِعَمَتِ الْمُرْضِعَةُ» (١٥٣) وهذا مَثَلٌ لِمَا يَنَالُ صَاحِبَهَا من النَّفْعِ .

في حَدِيثِ سَلَمَةَ «الْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ» (١٥٤) ، وَأَصْلُ هَذَا: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَرْضَعُ الْغَنَمَ وَلَا يَحْلُبُهَا لِثَلَا يُسْمَعُ صَوْتُ الْحَلْبِ فَقِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ لَيْثِمٍ .

في حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: «مَرَعَى عَلَيْهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرٍ فَيَبْتَانِ فِي رِسْلِهَا وَرَضِيْفِهَا» (١٥٥) . الرَّضِيْفُ: اللَّبْنُ الْمَرْضُوفُ وَهُوَ الَّذِي طُرِحَ فِيهِ الرُّضْفَةُ وَهِيَ الْحِجَارَةُ الْمُحْمَاةُ .

ومنه قول حذيفة في الْفِتَنِ ثُمَّ التي تَلِيهَا تُرْمَى بِالرُّضْفِ وَهُوَ حِجَارَةٌ مُحْمَاةٌ شَبَّهَ الْفِتْنَةَ فِي شِدَّةِ حَمَاهَا بِالرُّضْفِ .

في الْحَدِيثِ: «أَكُوهُ وَأَرْضُفُوهُ» (١٥٦) . أَي كَمَدُوهُ بِالرُّضْفِ .

في الْحَدِيثِ: «عَذَابُ الْقَبْرِ ضَرْبَةٌ بِمِرْضَافَةٍ» (١٥٧) . مَنْ رَوَاهُ بِالضَّادِ فَمِنَ الرُّضْفِ . وَمَنْ رَوَاهُ بِالضَّادِ: أَرَادَ بِمِطْرَقَةٍ مُحْكَمَةٍ مُجْتَمِعَةَ الْبَعْضِ إِلَى الْبَعْضِ .

في الْحَدِيثِ: «كَانَهُ عَلَى الرُّضْفِ» (١٥٨) . أَي: مِنْ سُرْعَةِ قِيَامِهِ .

(١٥٣) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام باب (٧)، وأحمد في مسنده (٢: ٤٤٨)، وغيرهما .
(١٥٤) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب غزوة ذات القرد، فتح الباري (٧: ٤٦٠)،
وأخرجه مسلم في الجهاد، الحديث (١٣١)، ص (١٤٣٣)، وأحمد في مسنده (٤: ٤٨) .
(١٥٥) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة . فتح الباري
(٧: ٢٢٦) .

(١٥٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٩٠، ٤٠٦، ٤٢٣) .
(١٥٧) هو من حديث معاذ في عذاب القبر على ما في النهاية (٢: ٢٣١) .
(١٥٨) أخرجه الترمذي في: الصلاة، باب ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين . (٢: ٢٠٢)، وأخرجه أحمد (١: ٣٨٦، ٤١٠) في مسنده، وغيرهما .

في الحديث: « في رَضْمٍ من حِجَارَةٍ » (١٥٩) . والرَضْمُ جَمْعُ رَضْمَةٍ وهي صُخُورٌ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ .

ومنه الحديث . « أَتَى رَضْمَةَ جَبَلٍ فَعَلَّاهَا » (١٦٠) .
« وكان بناء الكعْبَةِ الأَوَّلُ رَضْمًا » .

﴿ باب الرء مع الطاء ﴾

في الحديث: « إِذَا رَطَّنَا » (١٦١) . أي: تَكَلَّمُوا بِكَلَامِ الْعَجْمِ الَّذِي لَا يَفْهَمُهُ غَيْرُهُمْ .

قال الحَسَنُ: « لَوْ كُشِفَ الْغِطَاءُ لَشَغِلَ عَن تَجْدِيدِ ثَوْبٍ أَوْ تَرْطِيلِ شَعْرٍ » (١٦٢) . قال المُبَرِّدُ: هُوَ تَلْيِينُ الشَّعْرِ بِالذَّهْنِ وَنَحْوِهِ .

﴿ باب الرء مع العين ﴾

« إِنَّ أَهْلَ الْيَمَامَةِ رَعَبَلُوا فَسَطَاطَ خَالِدٍ بِالسَّيْفِ » (١٦٣) . أي: قَطَّعُوهُ .

(١٥٩) أخرجه البخاري في: كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة، فتح الباري (١: ٥٦٨)، وأحمد في المسند (٢: ٨٧) .

(١٦٠) أخرجه مسلمٌ في كتاب الإيمان، الحديث (٣٥٣)، ص (١: ١٩٣) وأحمد في المسند (٣: ٤٧٦) .

(١٦١) الرُّطَانَةُ: التكلُّمُ بالعجمية . والتَّرَاطُنُ: كلام لا يفهمه الجمهور، والعرب تَخْصُصُ بها غالباً كلام العجم، وفي حديث أبي هريرة قال: أتت امرأةً فارسيَّةً فرطنت له . وجاء في الترمذي، في أول كتاب السير: ورطن إليهم بالفارسية .

(١٦٢) هو من قول الحسن: لو كُشِفَ الْغِطَاءُ لَشَغِلَ محسن بإحسانه ومُسيءٌ بإساءته عن تجديد ثوبٍ أو ترطيل شعر . النهاية (٢: ٢٣٢ - ٢٣٣) .

(١٦٣) أخرجه الطبري في تاريخه (٣: ٢٤٨)، وهو في الفائق (٢: ٦٧)، والنهاية (٢: ٢٣٣)، وذكره الخطابي في غريبه (٢: ٣٨١)، وقال: من حديث محمد بن إسحاق بن يسار، يريد أنَّ المسلمين لما انهزموا خَلَصَ العَدُوُّ إلى فسطاطه فقطعوه بالسيوف . يقال: ثوب رعايلٌ: أي قَطَّعٌ، قال الكمي: .

بهم صلح النَّاسُ بعد الفسَّا د وقد حيص بالفتق مارعلبلوا .

قالت فُرَيْعَةُ بِنْتُ أَبِي أَمَامَةَ حَلَّانِي (١٦٤) رَسُولُ اللَّهِ رُعَاتًا مِنْ ذَهَبٍ « (١٦٥) ،
الرُّعَاتُ: الْقِرْطَةُ .

في حديث السُّحَرِ : « وَدُفِنَ تَحْتَ رَاعُوفَةٍ » (١٦٦) وفيها ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ
ذَكَرَهَا أَبُو عُبَيْدٍ (١٦٧) :

(أَحَدُهَا) أَنَّهَا صَخْرَةٌ تُتْرَكُ فِي أَسْفَلِ الْبَيْرِ إِذَا اخْتَفِرَتْ يَجْلِسُ عَلَيْهَا
الْمُنْقِي .

(وَالثَّانِي) : أَنَّهَا حَجْرٌ يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الْبَيْرِ يَقُومُ عَلَيْهِ الْمُسْتَقِي .

(وَالثَّلَاثُ) : أَنَّهُ حَجْرٌ صَلْبٌ يَكُونُ فِي الْبَيْرِ لَا يُمَكِّنُهُمْ حَفْرُهُ فَيَتْرَكُ
عَلَى حَالِهِ .

في الحديث : « فَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ وَلَهُمْ إِرْتِعَاجٌ » (١٦٨) أَي كَثْرَةُ وَبُحُورُ أَنْ
يَكُونَ الْمَعْنَى وَلَهُمْ بَرِيقٌ وَتَلَالُؤٌ يُقَالُ : ارْتَعَجَ الْبَرِيقُ إِذَا تَلَّاقَ (١٦٩) .

في حديث أبي ذرٍّ : خَرَجَ بِفَرَسٍ لَهُ فَتَمَعَكَ ثُمَّ نَهَضَ ثُمَّ

(١٦٤) في (ف) : كَانَ يُحَلِّيَهُنَّ رُعَاتًا .

(١٦٥) ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ فِي غَرِيبِهِ (١ : ١٠٩ - ١١٠) ، وَهُوَ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٦٥) ، وَالنِّهَايَةِ
(٢ : ٢٣٤) .

(١٦٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الطَّبِّ فِي بَابِ هَلْ يَسْتَخْرِجُ السُّحْرَ . فَتَحَ الْبَارِي (١٠ - ٢٣٣) ،
وَاللَّفْظُ : رَعُوفَةُ الْبَيْرِ ، وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٦ : ٦٣) ، وَهُوَ فِي الْفَائِقِ (١ :
٢١٩) ، وَالنِّهَايَةِ (٢ : ٢٣٤) .

(١٦٧) ذَكَرَهَا أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِهِ (٢ : ٢٦٨) .

(١٦٨) ذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٦٧) مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٢٣٤) .

(١٦٩) ذَكَرَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْفَائِقِ أَنَّ مَعْنَاهُ : تَتَابَعُ لِمَعَانِ الْبَرِقِ وَاضْطِرَابِهِ ، وَيُدَلُّ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ
قُرَيْشٌ يَوْمَ خَرَجَتْ إِلَى بَدْرٍ مِنَ الْإِهْتِزَازِ بَطْرًا وَأَشْرًا . أَوْ أُرِيدَ وَمِضُّ أَسْلِحَتِهِمْ أَوْ تَهْلِيلُ
وَجُوهِهِمْ ، وَإِشْرَاقُ أَلْوَانِهِمْ ، أَوْ تَمُوجُهُمْ كَثْرَةً عَدَدًا ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ : ارْتَعَجَ الْوَادِي وَارْتَعَجَ مَالٌ
فُلَانٌ . قَالَ بَنُ هَرْمَةَ :

غَزَوْتُ لَهَا تَلَادَ الْحَبِّ حَتَّى نَمَا فِي الصَّدْرِ وَارْتَعَجَ ارْتِعَاجًا

رَعَصَ «(١٧٠)». يُرِيدُ أَنَّهُ لَمَّا قَامَ مِنْ مُتَمَعِّكِهِ انْتَفَضَ وَأَرَعَدَ. وَيُقَالُ :
ارْتَعَصَتِ الْحَيَّةُ إِذَا تَلَوَّتْ .

فِي حَدِيثِ وَهْبٍ (١٧١) : لَو تَمَرُّ عَلَى مُتَمَعِّكَةِ الْقَصَبِ الرَّعْرَاعِ لَمْ يُسْمَعْ
صَوْتُهُ، قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : الرَّعْرَاعُ الَّذِي قَدْ طَالَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ تَرَعَرَ الصَّبِيُّ .
فِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : « أَنَّهُ قَالَ لَجَارِيَةٍ أُرْعِفِي » . أَي : تَقَدَّمِي .
وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ « فَأَكَلُوا مِنْ تِلْكَ الدَّابَّةِ حَتَّى ارْتَعَفُوا أَي : تَقَدَّمُوا
وَسَبَقُوا لِقُوَّةِ أَقْدَامِهِمْ .

فِي الْحَدِيثِ : الرَّعْلَةُ الْأُولَى وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْفُرْسَانِ وَيُقَالُ لَجَمَاعَةِ
الْخَيْلِ رَعِيلٌ .

فِي الْحَدِيثِ : « الرَّعَاعُ » (١٧٢) : وَهُمْ السَّفَلَةُ .

فِي الْحَدِيثِ : « صَلُّوا فِي مَرَاكِ الْغَنَمِ وَامْسَحُوا رِعَامَهَا » (١٧٣) .

(١٧٠) هُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٢٣٤) .

(١٧١) فِي (ف) : فِي الْحَدِيثِ .

(١٧٢) جَاءَ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٦٦) : عَثْمَانُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : حِينَ تَنَكَّرَ لَهُ النَّاسُ إِنْ هُوَ لَاءُ النَّفْرِ
رَعَاعٌ غَثْرَةٌ تَطَاطَأَتْ لَهُمْ تَطَاطَأُ الدَّلَاةِ، وَتَلَدَّدَتْ تَلَدَّدَتْ الْمَضْطَرِ، أَرَايْنَهُمُ الْحَقُّ إِخْوَانًا،
وَأَرَاهِمُنِي الْبَاطِلُ شَيْطَانًا. أُجْرَرْتُ الْمَرْسُونَ رَسْنَهُ. وَأُبْلَغْتُ الرَّاتِعَ مَسْفَاتَهُ، فَتَفَرَّقُوا عَلَيَّ فَرَقًا
ثَلَاثًا، فَصَامَتْ صَمْتَهُ أَنْفَذَ مِنْ صَوْلِ غَيْرِهِ، وَسَاعَ أَعْطَانِي شَاهِدَهُ، مَنْعَنِي غَائِبَهُ، وَمَرَّحَصَ
لَهُ فِي مِدَّةٍ زَيْتٍ فِي قَلْبِهِ، فَأَنَا مِنْهُمْ بَيْنَ أَلْسُنِ لِدَادٍ، وَقُلُوبِ شَدَادٍ، وَسِیُوفِ حَدَادٍ، وَعَذِيرِي
اللَّهِ مِنْهُمْ، أَلَا يَنْهَى عَالَمٌ جَاهِلًا، وَلَا يَرُدُّعُ أَوْ يُنْذِرُ حَكِيمٌ سَفِيهًا! وَاللَّهُ حَسْبِي وَحَسْبُهُمْ يَوْمَ لَا
يَنْطِقُونَ ، وَلَا يُؤَدِّنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: رَجُلٌ رَعَاعَةٌ وَهَجَاجَةٌ أَي لَيْسَ لَهُ فَوَازٌ وَلَا
عَقْلٌ، وَهُوَ مِنْ رَعَاعِ النَّاسِ، وَهُوَ مِنَ الرَّعْرَعِ، وَهِيَ اضْطِرَابُ الْمَاءِ عَلَى سَطْحِ الْأَرْضِ،
لَأَنَّ الْعَاقِلَ يَوْصَفُ بِالتَّثَبُّتِ وَالتَّمَاكُكِ، وَالْأَحْمَقُ بِضِدِّ ذَلِكَ. وَقَالَ عَمْرٌو بْنُ الْخَطَّابِ: « إِنْ
الْمَوْسِمُ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ » .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « وَسَائِرُ النَّاسِ هَمَجُ رَعَاعٍ » النِّهَايَةِ (٢ : ٢٣٥)

(١٧٣) هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ النِّهَايَةِ (٢ : ٢٣٩) .

وهو ما يَسِيلُ من أنوفها] وقال اللَّيْثُ: هو الرَّعَامُ بالغين المعجمة قال ثعلب:
صُحَّفَ [١٧٤].

قال عُمَرُ: لا يُعْطَى مِنَ الْمَغَانِمِ شَيْءٌ حَتَّى يُقَسَّمِ إِلَّا لِرَاعٍ أَوْ
دَلِيلٍ «(١٧٥)». الرَّاعِي: هَاهُنَا عَيْنُ الْقَوْمِ عَلَى الْعَدُوِّ.

في الحديث: «لَعَلَّهُ يَرَعَوِي». أي: يَنْدُمُ وَيَتْرُكُ.

﴿باب الرءاء مع الغين﴾

في الحديث: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا ظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ» (١٧٦) أي كَثُرَ السُّؤَالُ
وَقَلَّتِ الْعِفَّةُ.

ومنه حديث أسماء: «أَتَنِي أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ» (١٧٧). فيه قولان:
(أحدهما): رَاغِبَةٌ عَنِ دِينِي؛ (والثاني): رَاغِبَةٌ فِي صِلَتِي.
وفي التَّلْبِيَةِ: «وَإِلَيْكَ الرَّغْبَاءُ» (١٧٨) وهو من الرَّغْبَةِ.

(١٧٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٧٥) هو من قول عمر، الفائق (٢: ٦٥)، وهو في النهاية (٢: ٢٣٦).

(١٧٦) ونص الحديث: كيف أنتم إذا مرَّج، وظهرت الرَّغْبَةُ، واختلف الأخوان، وحرق البيت
العتيق.

مَرَّجٌ وَجَرَّجٌ: أخوان في معنى القلق والاضطراب. يقال: مَرَّجَ الخاتم في يدي، وسكين
جَرَّجَ النَّصَابَ. ومرجت العهود والأمانات: إذا اضطربت وفسدت. ومِنَّهُ المَرَّجَانُ: لأنه
أخف الحب، والخفَّةُ والقَلْقُ من وادٍ واحدٍ.

الرَّغْبَةُ: السؤال، أي يقلُّ الاستعفاف، ويكثر الاستخفاف. يُقَالُ: رَغِبْتُ إِلَى فلان في
كذا، إِذَا سَأَلْتَهُ إِياه. الفائق (٣: ٣٥٨). وهو في النهاية (٢: ٢٣٧).

(١٧٧) هو من حديث أسماء: أتني أمي راغبةً وهي مشركة. النهاية (٢: ٢٣٧).

(١٧٨) الحديث في صحيح مسلم (٢: ٨٤٢): كان عبد الله بن عمر يزيد في التلبية، فيقول:
«لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. وسعديك. الخير بيدك. لبيك والرَّغْبَاءُ إليك والعمل».

وأخرجه أبو داود في: كتاب المناسك (٢: ١٦٢) وأخرجه الترمذي في: كتاب الحج، باب
ما جاء في التلبية، (٣: ١٧٩)، وأحمد في مسنده (٢: ٣، ٤٧، ٧٧، ١٣١).

في الحديث: « والرَّغْبُ شَوْمٌ » (١٧٩) معناه: الشَّرُّ والنَّهْمُ والجِرْصُ على الدُّنْيَا .

وقوله الحجاج: « إِتُونِي بِسَيْفِ عَيْبٍ » (١٨٠) . أي: سَرِيعِ الْقَطْعِ .

« فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ الرَّغَائِبُ » أي: مَا تَرَعَبُ فِيهِ .

قال أبو هريرة: « وَأَنْتُمْ تَرَعُثُونَهَا » (١٨١) . أي تَرَضَعُونَ الدُّنْيَا .

في الحديث: « أَنْ رَجُلًا رَعَسَهُ اللَّهُ مَالًا » (١٨٢) . أي أَكْثَرَ لَهُ مِنْهُ وَنَمَاهُ

له .

وَقَرَأَ مُسْعِرٌ عَلَى عَاصِمٍ فَلَحَنَ فَقَالَ: « أَرْغَلَتْ » . أي: صِرَتْ صَبِيًّا تُرَضَعُ بعدما مَهَرَتْ ؛ يقال: رَغَلَ الصَّبِيُّ إِذَا أَخَذَ ثَدْيَ الْأُمِّ فَرَضَعَهُ بِسُرْعَةٍ .

قوله: « وَإِنَّ رُغَمَ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ » (١٨٣) . أي: لُصِقَ بِالتُّرَابِ وَهُوَ

الرَّغَامُ .

« وَإِنَّ السَّقْطَ لَيَرَاغُمُ رَبَّهُ إِنْ أَدْخَلَ أَبُوهُ النَّارَ » . أي: يُغَاصِبُهُ .

(١٧٩) هو في النهاية (٢: ٢٣٨) .

(١٨٠) الخبر في الفائق (٢: ٦٩) والنهاية (٢: ٢٣٧) .

(١٨١) أخرجه البخاري في: كتاب الاعتصام باب قول النبي ﷺ: بعثت بجوامع الكلم . فتح الباري (١٣: ٢٤٧) .

(١٨٢) الحديث ذكره البخاري في: كتاب أحاديث الأنبياء . فتح الباري (٦: ٥١٤) عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أن رجلاً كان قبلكم رَعَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فقال لبيته لما حَضِرَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قالوا خَيْرٌ أَبٍ، قال: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطْ . فَإِذَا مُتُّ فَأَحْرَقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، ففعلوا . فجمعه الله عزَّ وجلَّ فقال: ما حملك؟ قال: مخافتك ، فتلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ .

وأخرجه مسلمٌ فيء كتاب التوبة الحديث (٢٨) ص (٢١١٢)، وهو في مسند أحمد (٣:

٦٩)، (٤: ٤٤٧)، (٥: ٣) .

(١٨٣) أخرجه مسلمٌ في: كتاب الإيمان ، الحديث (١٥٤) ص (٩٥) .

في الحديث: « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْزِمْ [وجْهَهُ وَأَنْفَهُ الْأَرْضَ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْهُ الرَّغْمُ] » (١٨٤). أي: يَخْضَعُ وَيَذَلُّ.

قالت عائشةُ لامرأةٍ: « اسْلَيْتِيهِ وَأَرْغُمِيهِ » (١٨٥) يعني الخِصَابَ أَرَادَتْ: أَهْنِيهِ وَأَرْمِي بِهِ فِي التُّرَابِ.

﴿ بَابُ الرَّاءِ مَعَ الْفَاءِ ﴾

في الحديث: « إِنَّ رَجُلًا سَكَى إِلَيْهِ التَّعَزُّبَ فَقَالَ: عِفَّ شَعْرَكَ فَفَعَلَ فَارْفَأَنَّ ». أي فَسَكَنَ مَا بِهِ وَالْمَرْفِئُ (١٨٦): السَّاكِنُ.

في الحديث: « فَارْفَأُوا » (١٨٧) أي قَرَّبُوا إِلَى الشَّاطِئِ.

قيل لابن عباسٍ أَتَقُولُ الرَّفْثَ وَأَنْتَ مُحَرِّمٌ فَقَالَ: إِنَّمَا الرَّفْثُ مَا رُوجِعَ بِهِ النِّسَاءُ [قال ابن عباس: وهو التَّعْرِيفُ بِالْجَمَاعِ] (١٨٨).

[في الحديث: « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يُقَالَ بِالرِّفَاءِ وَالْبِنِينَ » (١٨٩) الرِّفَاءُ: الْمَوَافِقَةُ. وَكَانَتْ هَذِهِ عَادَةُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَهَا لِلْمَتَزَوِّجِ] (١٩٠).

(١٨٤) ما بين الحاصرتين سقط من (ط)، وهو في الفائق (٢: ٦٨) والنهية (٢: ٢٣٩).

(١٨٥) أخرجه الدارمي في الوضوء الباب (١١٠).

(١٨٦) في الأصل: المرفأ.

(١٨٧) أخرجه مسلمٌ في: كتاب الفتن، الحديث (١١٩) ص (٤: ٢٢٦٢)، وأخرجه أبو داود في:

كتاب الملاحم في باب خبر الجساسة، الحديث (٤٣٢٦) ص (٤: ١١٩).

(١٨٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٨٩) الحديث في سنن ابن ماجة في كتاب النكاح، باب تهنة النكاح، الحديث (١٩٠٦) ص

(١: ٦١٤ - ٦١٥)، عن عقيل بن أبي طالب، أنه تزوج امرأة من بني جُشم، فقالوا: بالرِّفَاءِ

والبنين. فقال: لا تقولوا هكذا، ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ «اللهم بارك لهم، وبارك

عليهم».

وأخرجه النسائي في: كتاب النكاح في باب: كيف يدعي للرجل إذا تزوج (٦: ١٢٨)،

وأخرجه أحمد في المسند (١: ٢٠١) (٣: ٤٥١).

(١٩٠) الفقرة كلها سقطت من (ف)، وأثبتها من (ط).

في الحديث: «كَانَ إِذَا رَفَّحَ إِنْسَانًا» أَرَادَ رَفَأَ أَي: دَعَى لَهُ بِالرَّفَاءِ ،
وَيُرْوَى رَفَحَ بِالْقَافِ، وَالتَّرْفِيحُ: إِصْلَاحُ الْمَعِيشَةِ .

في أَشْرَاطِ السَّاعَةِ «وَأَنْ يَكُونَ الْفِيءُ رَفْدًا» (١٩١). أَي: صِلَةٌ لِقَوْمٍ
دُونَ قَوْمٍ فَلَا يُوضَعُ مُوَاضِعَةً . [وَالرَّفَادَةُ: شَيْءٌ كَانَتْ قَرِيشٌ تَرَاوَدُّ بِهِ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ .

يُخْرِجُ كُلُّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِ طَاقَتِهِ فَيَجْمَعُونَ مَالًا عَظِيمًا أَيَّامَ الْمَوْسِمِ فَيَشْتَرُونَ
بِهِ الْجُزُرَ وَالطَّعَامَ وَالزَّبِيبَ لِلنَّبِيدِ فَلَا يَزَالُونَ يُطْعِمُونَ النَّاسَ حَتَّى يَنْقُضِي
الْمَوْسِمُ . وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ قَامَ بِذَلِكَ هَاشِمُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ [(١٩٢) .

في حَدِيثِ عُبَادَةَ: «أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي لَا أَقُومُ إِلَّا رِفْدًا» (١٩٣) ، أَي: إِلَّا أَنْ
أُرْفَدَ وَأَعَانَ .

في الْحَدِيثِ: «وَأَعْطَى زَكَاتَ نَفْسِهِ رَافِدَةً عَلَيْهِ» (١٩٤) أَي: تُعِينُهُ نَفْسُهُ
عَلَى أَدَائِهَا .

في الْحَدِيثِ: «الْمِنْحَةُ تَغْدُو بِرِفْدٍ وَتَرُوحُ بِرِفْدٍ» (١٩٤) . الرِفْدُ وَالْمِرْفَدُ:
قَدْحٌ تُحْتَلَبُ فِيهِ النَّاقَةُ .

في صِفَتِهِ: «وَتَغْتَرُّ عَنْ مِثْلِ حَبِّ الْعَمَامِ» أَي يُكَسِّرُ الْأَسْنَانَ ضَاحِكًا

(١٩١) هو من اقتراب الساعة، ومعناه: لا يصرف إلى مصارفه. الفائق (١: ٣٦١).

(١٩٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٩٣) هو من حديث عبادة بن الصامت، وهو في الفائق (٢: ٧٣)، والنهاية (٢: ٢٤٢).

(١٩٤) الحديث كما هو في الفائق (٢: ٣٦١): النبي ﷺ ثلاث، مَنْ فعلهن فقد طعم الإيمان،
من عبد الله وحده، وأعطى زكاة ماله طيبة نفسه رافدةً عليه كل عام، ولم يُعْطِ الهَرْمَةَ وَلَا
الدَّرْنَةَ، وَلَا المَرِيضَةَ وَلَا الشَّرْطَ اللُّثِيمَةَ. استعار الطَّعْمَ لِإِشْتِمَالِهِ عَلَيْهِ وَاسْتِشْعَارِهِ لَهُ.
رافده: من الرِّفْدِ، وهو الإِعَانَةُ، أَي مَعِينَةٌ لَهُ عَلَى آدَاءِ الزُّكَاةِ غَيْرَ مَحْدَثَةٍ إِيَّاهُ بِمَنْعِهَا.
وأخرجه أبو داود في: الزكاة (٢: ١٠٣).

والمراد بِحَبِّ الْعَمَامِ : بِيَاضِ بِأَسْنَانِهِ .

[قال عُمَرُ لابْنَ عَبَّاسٍ : « بَلَّغْنِي عَنْكَ أَشْيَاءَ كَرِهْتُ أَنْ أَفْرِكَ عَنْهَا » .
أي أكشف سترها عنك] (١٩٥) .

في حديث سلمان: « كَانَ أَرْفَشُ الْأَذْنَيْنِ » أي: عَرِيضَهُمَا تُشَبَّهُ بِالرُّفْشِ
وهي مَجْرَفَةٌ مِنْ خَشَبٍ .

[في الحديث: « يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ » (١٩٦)، الرَّفْضُ: تَرَكُّمُ الشَّيْءِ،
قال الْأَصْمَعِيُّ: سُمِّيَتِ الرَّافِضَةُ لِأَنَّهَا كَانُوا بَايَعُوا زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ ثُمَّ قَالُوا لَهُ:
أَبْرَأُ مِنَ الشَّيْخَيْنِ نُقَاتِلُ مَعَكَ، فَأَبَى وَقَالَ: كَأَنَّا وَزِيرِي جَدِّي فَلَا أَبْرَأُ مِنْهُمَا
فَرَفَضُوهُ وَارْفَضُوا عَنْهُ فُسِّمُوا رَافِضَةً] (١٩٧) .

في الحديث: « كُلُّ جَمَاعَةٍ رَافِعَةٌ عَلَيْنَا فَقَدْ حَرَمْتُهَا » (١٩٨) . ومعنى
رَافِعَةٌ: مُبَلِّغَةٌ عَنَّا، والمعنى: فَلْيُبَلِّغْ أَنِّي قَدْ حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ .

في الحديث: « مِنْ السُّنَّةِ نَتَفُ الرُّفْعَيْنِ » (١٩٩) يعني هَاهُنَا الْإِبْطِينَ .
وَالْأَرْفَاعُ: أَصُولُ الْمَغَابِينِ .

وقال عمر: « إِذَا التَّقَى الرَّفْعَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ » (٢٠٠) ، ولا يكون ذلك
إِلَّا حِينَ التِّقَاءِ الْحِثَّائِيِّينِ وَالرُّفْعِ ، وَالرُّفْعُ لِعْتَانِ .

قال ابن مسعود: « رَأَى مُحَمَّدٌ رَفْرَفًا أَخْضَرَ » وهو البُسَاطُ .

(١٩٥) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(١٩٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١ : ١٠٣) .

(١٩٧) الفقرة ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٩٨) هو في الفائق (٢ : ٧١) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٤٣) .

(١٩٩) هو في النهاية (٢ : ٢٤٤) .

(٢٠٠) ذكره في الفائق (٢ : ٧٢) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٤٤) .

وفي حديث وفاته : « فَرَفَعَ الرَّفْرَفُ فَرَأَيْنَا وَجْهَهُ » . قال ابن الأعرابي :
الرَّفْرَفُ هَاهُنَا: الْفُسْطَاطُ .

وَسُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ قُبْلَةِ الصَّائِمِ ، فَقَالَ : إِنِّي لَأُرْفُ شَفْتَيْهَا . أَيُّ أَمُصُّ
وَأُرَشِفُ .

في حديث النَّبِغَةِ الْجَعْدِيِّ : « وَكَانَ فَاهُ الْبَرْدُ يَرْفُ » . أَيُّ يَبْرُقُ .
في الحديث : « ذَكَرَ بَعْضُ الْمُرُوجِ وَأَنَّهُ يَرْفُ رَفِيفًا تَقَطَّرُ يَدَاهُ » . أَيُّ :
هُوَ كَثِيرُ الْمَاءِ وَالْغَضَارَةِ .

وفي حديث : « تَرَفَّ عُذُوبَةٌ » يعني : الْأَسْنَانُ تَبْرُقُ وَتَتَلَأَلُ .
في الحديث : « وَإِذَا سَيْفٌ مُعَلَّقٌ فِي رَفِيفِ الْفُسْطَاطِ » ، أَيُّ : فِي
سَقْفِهِ .

في حديث أُمِّ زَرْعٍ : « إِنْ أَكَّكَ رَفٌّ » (٢٠١) : أَيُّ : أَكْثَرَ .
في الحديث : « بَعْدَ الرَّفِّ » ، الرَّفُّ : الْإِبِلُ الْعَظِيمَةُ .
قوله : « الْحَقْنِيُّ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » (٢٠٢) . [قال الأزهري] : يَعْنِي
جَمَاعَةَ الْأَنْبِيَاءِ .

في حديث أَبِي أَيُّوبَ : « وَوَجَدْنَا مَرَافِقَهُمْ » (٢٠٣) . أَيُّ : كُنْفَهُمْ .

(٢٠١) النهاية (٢: ٢٤٥) .

(٢٠٢) أخرجه البخاري في : كتاب المرضى باب تمني المريض الموت . فتح الباري (١٠ :
١٢٧) ، وأخرجه البخاري أيضاً في : الرقاق ، باب (٤٢) ، وغيرها ، وأخرجه مسلم في :
كتاب فضائل الصحابة ، باب في فضل عائشة الحديث (٨٥) ، وهو في موطأ مالك (١ :
٢٣٩) ، وأخرجه أحمد في المسند (٦ : ٤٥ ، ٤٨ ، ٧٤ ، ٨٩ ، ١٠٨ ، ١٢٠) وغيرهم .
(٢٠٣) ما بين الحاصرتين من ط فقط .

[قال عمر لابن عباس : « بَلَّغْنِي عَنْكَ أَشْيَاءُ كَرِهْتَ أَنْ أُفْرِكَ عَنْهَا »
أي : اكشُفْ سِتْرَهَا عَنْكَ] (٢٠٤) .

في حديثِ وائلِ بْنِ حَجْرٍ : « يَسْعَى وَيَتَرَفَّلُ » . [قال شَمِيرٌ : التَّرْفُلُ :
التَّسَوُّدُ] . يقال : رَفَلَ فُلَانٌ عَلَى قَوْمِهِ أَي : سُودَ ، وَالرَّفْلَةُ النَّخْلَةُ الَّتِي فَاتَتْ
الْيَدَ .

في الحديث : « مَثَلُ الرَّفْلَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا » (٢٠٥) يعني الْمُتَبَرِّجَةَ بِالزَّيْنَةِ .
« وَنَهَى عَنِ الْإِرْفَاءِ » وَهُوَ التَّنْعَمُ وَالذَّعَةُ . وَقَالَ أَبُو عبيدٍ هُوَ كَثْرَةُ التَّدَهْنِ .
وَأَصْلُهُ مِنْ وَرَدِ الْإِبِلِ وَذَلِكَ أَنَّهَا إِذَا أُرِدَتْ كُلَّ يَوْمٍ مَتَى شَاءَتْ قِيلَ : وَرَدَتْ
رَفْهًا .

﴿ باب الرء مع القاف ﴾

قوله : « مَا تُعْدُونَ الرَّقُوبَ ، قَالُوا : الَّذِي لَا يَبْقَى لَهُ وَلَدٌ قَالَ : بَلِ الَّذِي
لَمْ يُقَدِّمَ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا » (٢٠٦) .

قال أبو عبيد (٢٠٧) : هُوَ فِي كَلَامِهِمْ فَقَدْ الْأَوْلَادِ فِي الدُّنْيَا فَجَعَلَهُ رَسُولُ
اللَّهِ فَقَدَهُمْ فِي الْآخِرَةِ .

[قوله : « مَنْ أَرْقَبَ رُقْبِي فَهِيَ لِمُزَارِقِيهَا » (٢٠٨)] .

الرُّقْبَى : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ أَرْقَبْتُكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ مَتَّ قَبْلِي رَجَعَ إِلَيَّ وَإِنْ

(٢٠٤) ما بين الحاصرتين قد تكرر في الصفحة السابقة.

(٢٠٥) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب الرضاع في باب: ما جاء في كراهية خروج النساء في الزينة. الحديث رقم (١١٦٧) ص (٣ : ٤٦١).

(٢٠٦) أخرجه مسلم في: كتاب البر الحديث (١٠٨) ص (٤ : ٢٠١٤)، وأحمد (١ : ٣٨٢ ، ٣٨٣)، (٥ : ٣٦٧).

(٢٠٧) ذكره أبو عبيد في غريبه (٣ : ١٠٨).

(٢٠٨) مسند أحمد (٥ : ١٨٩).

مِثُّ قَبْلِكَ فَهُوَ لَكَ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَرْقُبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ .

في الحديث: « ذَكَرَ الرَّقْشَاءُ » . وهي الْأَفْعَى سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَرْقِيشِ فِي ظَهْرِهَا؛ وهي خُطُوطٌ وَنُقُطٌ .

قال حُذَيْفَةُ: « أَتَيْتُكُمْ الرَّقْطَاءَ الْمُظْلِمَةَ » . يعني: الْفِتْنَةَ يقال: دَجَّاجَةٌ رَقْطَاءٌ فِيهَا بَيَاضٌ وَسَوَادٌ .

قال أبو بَكْرَةَ: « لَوْ شِئْتُ أَنْ أُعَدَّ رَقْطًا كَانَ بِفِخْذِي الْمَرْأَةُ الَّتِي كَانَ مِنَ الرَّجُلِ مَعَهَا مَا كَانَ » . يعني نَقْطًا .

في صِفَةِ مَوْضِعٍ « ارْقَاطٌ عَرَفْحُهُ » . أي: زَادَ .

قوله: « مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ » (٢٠٩) . يعني: طِبَاقِ السَّمَاءِ كُلِّ سَمَاءٍ مِنْهَا رَقَعَتْ الَّتِي تَلِيهَا، فَكَانَتْ طَبَقًا لَهَا كَمَا يُرْقَعُ الثُّوبُ بِالرُّقْعَةِ .

قال الْأَزْهَرِيُّ: ويقال: الرَّقِيعُ: السَّمَاءُ الدُّنْيَا، سُمِّيَتْ رَقِيعًا لِأَنَّهَا رُقِعَتْ بِالْأَنْوَارِ فِيهَا .

في الحديث: « الْمُؤْمِنُ وَاهٍ رَاقِعٌ » أي: أَنْ دِينُهُ يَهِي بِالْمَعْصِيَةِ فَيَرْقَعُهُ بِالتَّوْبَةِ .

في حديث مُعَاوِيَةَ: « كَانَ يَلْقَمُهُ بِيَدِهِ وَيَرْقَعُ بِالْآخِرَى » . أي يَسْطُهَا لِيَنْتَشِرَ عَلَيْهَا مَا سَقَطَ مِنَ اللَّقْمَةِ . [ثم يُتْبَعُهَا اللَّقْمَةُ تَبْقَى بِهَا نَثَارُهَا] (٢١٠) .

(٢٠٩) قال ﷺ لسعد بن معاذ عند حُكْمِهِ فِي بَنِي قَرِيظَةَ: لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ .

هي السماوات ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا رَقِيعٌ الَّتِي تَحْتَهَا، قَالَ أُمِيَّةٌ:
وساكنُ أقطاعِ الرقِيعِ على الهواِ وسالغيتِ والأرواحُ كلُّ مُشْهَدِ
الفائقِ (٢: ٧٧) .

= (٢١٠) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

في الحديث: « فَعَسَلَ مَرَأَقَهُ، وهو ما سَفَلَ من البطن ورُفغِيه، ومذاكيره، والمواضع التي يرق جلودها كُنَى عن جميعها بالمراق] .

في الحديث: « اسْتَوْصُوا بِالْمَعْرَى فَإِنَّهُ بِالذَّقِيّ » أي: ليس له صَبْرُ الضَّانِ عَلَى الْجَفَاءِ .

وقال عثمان: قَدْ رَقَّ عَظْمِي أَي كَبُرْتُ .

في الحديث: « كَانُوا يَأْكُلُونَ الرَّقَّ » .

قال الحَرَبِيُّ: هي دُوَيْبَةُ مائِيه لها أَرْبَعُ قَوَائِمٍ وَأظْفَارٌ وَأَسْنَانٌ فِي رَأْسٍ تُظْهِرُهُ وَتُعَيِّبُهُ وَتُدْبِحُ .

وَسُئِلَ الشَّعْبِيُّ عَنْ رَجُلٍ قَبَلَ أُمَّ امْرَأَتِهِ فَقَالَ: أَعَنَّ صُبُوحٍ تُرَقُّ « كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ جَامِعٌ يَقَالُ قَبْلٌ وَأَصْلُهُ هَذَا أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِقَوْمٍ فَجَعَلَ إِذَا أَصْبَحَتْ غَدًا فَاصْطَحَبَتْ فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلْزَامَهُمُ الصُّبُوحَ، فَقَالُوا لَهُ هَذَا .

في الحديث: « فِي رَوْسِ الرَّقْلِ » وهو جَمْعُ رَقْلَةٍ . وهي: النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ .

في الحديث: « كَانَ يُسَوِّي بَيْنَ الصُّفُوفِ حَتَّى يَدْعَهَا مِثْلَ الرَّقِيمِ » (٢١٣) . وهو: الْكِتَابُ؛ والمعنى: أَنَّهُ لَا يَدْعُ فِيهَا عَوَجًا .

في الحديث: « مَا أَنَا وَالدُّنْيَا وَالرَّقِيمِ » يعني: النَّقْشُ .

« وَصَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ رَقْمَةً مِنْ جَبَلٍ » (٢١٤) . رَقْمَةُ الْوَادِي: مُجْتَمَعُ مَائِهِ

فِيهِ .

(٢١١) أخرجه الإمام أحمد (٥: ١٣٠) .

(٢١٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط. وهو في النهاية (٢: ٢٥٢) .

(٢١٣) ذكره الزمخشري في الفائق (٣: ١٦٥) .

(٢١٤) أخرجه الإمام أحمد (٥: ٦٠) .

في الحديث: « الْمُتَرْقُنُ بِالرَّعْفَرَانِ لَا تَقْرُبُهُ الْمَلَائِكَةُ » (٢١٥). أي: الْمُتَلَطِّحُ بِهِ.

قوله: « فِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ ». .

قال ابن قُتَيْبَةَ: « الرَّقَّةُ »: الْفِضَّةُ دَرَاهِمَ كَانَتْ أَوْ غَيْرَهَا .

﴿باب الرء مع الكاف﴾

في الحديث: « إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الرُّكْبَ أَسْبِيهَا » (٢١٦) قال أبو عبيد (٢١٧): الرُّكْبُ: جَمْعُ رِكَابٍ ، وَالرِّكَابُ: الْإِبِلُ وَسِيَّاتِي تَفْسِيرِ الْأَسْبَةِ فِي بَابِ السَّيْرِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - قَالَ حُدَيْفَةُ « إِنَّمَا تُهْلَكُونَ إِذَا صِرْتُمْ تَمْشُونَ الرُّكْبَاتِ » (٢١٨)، الرُّكْبَاتُ جَمْعُ الرِّكْبَةِ وَهِيَ أَقْلٌ مِنَ الرِّكْبِ وَمَعْنَاهُ أَنْكُمْ تَرَكُّبُونَ رُؤُوسَكُمْ فِي الْبَاطِلِ مِنْ غَيْرِ تَثْبِتٍ .

في الحديث: « بَشِّرْ رَكِيبَ السُّعَاةِ بِقِطْعٍ مِنْ جَهَنَّمَ » (٢١٩). الرِّكِيبُ: وَالرَّائِبُ، وَأَرَادَ الَّذِي يُرَكِّبُ السُّعَاةَ فَيَرْفَعُ عَلَيْهِمْ أَكْثَرَ مِمَّا أَخَذُوا، وَالسُّعَاةُ قَابِضُوا الصَّدَقَاتِ .

[قال جَابِرُ: فَانْطَلَقَ حِمْلِي أَوْسَعَ حِمْلٍ رَكِيبُهُ قَطُّ أَي: أَعْجَلَ سَيْرًا .

في الحديث: « فَرَكِبْتُ أَنْفَهُ » (٢٢٠). أَي: ضَرَبْتُهُ بِرُكْبَتِي .

(٢١٥) هو في الفائق (٢ : ٧٧)، والنهاية (٢ : ٢٥٤).

(٢١٦) ذكره في الفائق (٢ : ٧٩)، وهو في النهاية (٢ : ٢٥٦) .

(٢١٧) في غريبه (٢١ : ٦٩) .

(٢١٨) ذكره في الفائق (٢ : ٨١)، وهو في النهاية (٢ : ٢٥٦ - ٢٥٧) .

(٢١٩) ذكره في الفائق (٢ : ٨٠)، وهو في النهاية (٢ : ٢٥٦) .

(٢٢٠) الخبر في الفائق (٢ : ٢٦٨): أبو بكر رضي الله عنه « ركب فرساً يسوؤه، فقال إليه فتى من الانصار، فقال: احملني عليه يا خليفة رسول الله. فقال أبو بكر: لأن أحمل عليه غلاماً ركب الخيل على غرلته أحب إلي من أن أحملك عليه. فقال: أنا والله أفرس منك ومن أبيك. قال المغيرة: فما تمالكت حين سمعته أن أخذت بأذنيه، ثم ركبت أنفه بركبتي، فكان أنفه غزلاً فزادة انتعبت فتوائبت الرجال من الانصار، ومضى أبو بكر (رضي الله تعالى

ومنه قول ابن سيرين: «أَبَى الْأَزْدَ لَا يَرْكَبُوكَ» .
 في حديث أبي هُرَيْرَةَ: «فَرَكَنِي عُمَرُ» . أي: لَحَقَنِي .
 في الحديث: «لَا شُفْعَةَ فِي رُكْحٍ» (٢٢١) . وَهُوَ نَاحِيَةُ الْبَيْتِ مِنْ وَرَائِهِ .
 «وَنَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ» . وهو الْوَاقِفُ .
 قوله «فِي الرَّكَازِ الْخُمْسِ» وهو كُنُوزُ الْجَاهِلِيَّةِ .
 «وَقَالَ فِي الرَّوْثِ إِنَّهُ رِكْسٌ» (٢٢٢) . أي: قَدْ رُكِسَ أَي رُدَّ عَنْ جَالِيهِ
 الْأُولَى؛ كَمَا سُمِّيَ الرَّجِيعُ .
 وَقَالَ لَعَدِيٌّ: «إِنَّكَ مِنْ أَهْلِ دِينَ يُقَالُ لَهُمُ الرُّكُوشِيَّةُ وَهُوَ دِينٌ بَيْنَ
 النَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ» .
 «وَلَمَّا دَفَنَ الْوَلِيدَ رَكَضَ فِي لَحْدِهِ» . أي: ضَرَبَ بِرِجْلِهِ الْأَرْضَ .
 فِي الْحَدِيثِ: «لَنْفَسُ الْمُؤْمِنِ أَشَدُّ إِرْتِكَاضًا عَنِ الدَّنْبِ مِنَ الْعُصْفُورِ
 حِينَ يُغْدَفُ» (٢٢٣) . أي: أَشَدُّ اضْطِرَابًا [لِحَوْفِهِ الْعُقُوبَةَ] (٢٢٤) .
 وَقَالَ فِي دَمِ الْحَيْضِ: «رَكُضُهُ مِنَ الشَّيْطَانِ» . أَي دَفَعَهُ وَحَرَّكَهُ .

■ عنه، فلمأ رأى ما يصنعون بي، قال: إن المغيرة رجلٌ وازع فلما سمعوا ذلك أرسلوني .
 رَكِبْتُ أَنْفَهُ - بفتح الكاف، أي: ضربته بركبتي، ولو روي بكسرها لكان أوجه لذكره الركبة،
 كما تقول: علوته بركبتي .
 (٢٢١) قضي ﷺ أَنْ لَا شَفْعَةَ فِي فَنَاءِ وَلَا طَرِيقِ، وَلَا مَنْقَبَةٍ، وَلَا رُكْحَسَةٍ، وَلَا رَهْوَةٍ .
 الرُّكْحُ: نَاحِيَةُ الْبَيْتِ وَجَانِبِهِ . الْفَائِقُ (٤ : ١٨) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٢٥٨)
 (٢٢٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي : كِتَابِ الْوَضُوءِ فِي بَابِ لَا يُسْتَنْجَى بِرُوثِ ، فَتَحَ الْبَارِي (١ : ٢٥٦) ،
 وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ فِي الطَّهَارَةِ ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ (١ : ٣٨٨ ، ٤١٨ ،
 ٤٢٧ ، ٤٥٠ ، ٤٦٥) .
 (٢٢٣) هُوَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ . الْفَائِقُ (٢ : ٨٢) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٢٥٩) عَلَى أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ
 عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ .
 (٢٢٤) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

« وَلَعَنَ الرَّكَاكَةَ » وهو: الَّذِي لَا يَغَارُ .

وأصل الرَّكَاكَةَ: الضَّعْفُ .

وَأَصَابَهُمْ رُكٌّ : وهو المَطَرُ الضَّعِيفُ .

وكانت حَمَنَةٌ تَجْلِسُ فِي مَرْكَنٍ، [قال أبو عبيد] هو الأَجَانَةُ

[ونحوها] (٢٢٥) .

في الحديث: « جَمَعُوا حَطْبًا حَتَّى رَكُمُوا » (٢٢٦) . أي: جَعَلُوا بَعْضُهُ

عَلَى بَعْضٍ .

« وَدَخَلَ عُمَرُ إِلَى الشَّامِ فَاتَاهُ أَرْكُونُ قَرِيَّةٍ » . أي رَئِيسُهَا .

وفي حديث المُتَشَاخِئِينَ « أَرْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا » (٢٢٧) أي:

أَخْرَجُوهُمَا .

في الحديث: « أَتَيْنَا عَلَى رَكِيٍّ » (٢٢٨) وهي البِئْرُ . .

﴿باب الرء مع الميم﴾

في الحديث: « إِنَّا لَنَرَكِبُ أَرْمَاتًا لَنَا » (٢٢٩) وهي حَشَبٌ يُضَمُّ بَعْضُهُ إِلَى

بَعْضٍ وَيُشَدُّ ثُمَّ يُرَكَّبُ . وَاحِدُهَا رَمَتْ .

في الحديث: « عَامُ الرَّمَادَةِ » أي: عَامُ الْهُلْكََةِ يُقَالُ: رَمَدَتِ الْغَنَمُ إِذَا

(٢٢٥) الزيادة من (ط) .

(٢٢٦) بينما رسول الله ﷺ في مسير له نزل بأرض جَهَادٍ وروي: بينا هو يسير على أرض جُرُزٍ

مُجْدِبَةٍ مِثْلَ الْأَيْمِ، فقال للناس: اخطبوا، ففترق الناس فجاء بعود، وجاء ببعرة، حتى

رَكُمُوا؛ فكان سواداً، فقال: هذا مثلٌ مثلٌ ما تحقرون من أعمالكم. الفائق (١: ٢٤٩) .

(٢٢٧) أخرجه مسلمٌ في كتاب البرِّ، الحديث (٣٦) ص (٤: ١٩٨٨)، ومالك في الموطأ في:

كتاب حسن الخلق الحديث (١٨) (٢: ٩٠٩) .

(٢٢٨) أخرجه مسلمٌ في: كتاب التوبة: الحديث (٥٩)، (٤: ٢١٣٩) .

(٢٢٩) مسند أحمد (٥: ٣٦٥) .

هَلَكْتُ، وفي ذلك العامِ صَارَتْ الْأَرْضُ لِشِدَّةِ الْجَدْبِ كَالرَّمَادِ .

في حديثٍ أُمَّ زَرْعٍ : زَوْجِي عَظِيمُ الرَّمَادِ تُشِيرُ إِلَى كَثْرَةِ الْأَضْيَافِ .

في الحديث: « يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ الرَّمِيدِ » (٢٣٠) وهو الكَدِيرُ .

في الحديث: « عَلَيْهِمْ ثِيَابُ رُمْدٍ » (٢٣١) . أَي: غُبْرٌ فِيهَا كُدُورَةٌ .

في الحديث: « حَتَّى إِذَا أَنْضَجَ رَمْدٌ » (٢٣٢) أَي أَلْقَى فِي الرَّمَادِ يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ صَنَعَ مَعْرُوفًا ثُمَّ أَفْسَدَهُ .

قال الشَّعْبِيُّ : « إِذَا إِرْتَمَسَ الْجُنْبُ فِي الْمَاءِ » (٢٣٣) أَي : انْغَمَسَ فِيهِ

[حتى يغيب] (٢٣٤) قال بَعْضُهُمْ : الصَّائِمُ يَرْتَمِسُ وَلَا يَغْتَمِسُ . أَي لَا يُطِيلُ اللَّبْثَ .

قوله: « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ يَرْمِضُ الْفِصَالُ » (٢٣٥) يعني : عِنْدَ ارْتِفَاعِ

الضُّحَى وَرَمِضُ الْفِصَالِ : أَنْ يَحْتَرِقَ الرَّمْضَاءُ وَهُوَ : الرَّمْلُ فَتَبْرُكُ الْفِصَالِ مِنْ شِدَّةِ حَرِّهَا وَإِحْرَاقِهَا أَخْفَافَهَا .

وقال عُمرُ لِرَاعِي الشَّاةِ : « لَا تَرْمِضْهَا » (٢٣٦) . يُقَالُ : رَمَضَ الرَّاعِي

مَاشِيَتَهُ وَأَرْمَضَهَا إِذَا رَعَاهَا فِي الرَّمْضَاءِ .

في الحديث: « إِذَا مَدَحَتِ الرَّجُلَ فِي وَجْهِهِ فَكَأَنَّمَا أَمْرَرْتَ عَلَى حَلْقِهِ

(٢٣٠) هو من قول قتادة . الفائق (٢ : ٨٧) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٦٢) .

(٢٣١) هو من حديث المعراج ، وذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٨٤ - ٨٥) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٦٢) .

(٢٣٢) قاله عُمرُ (رضي الله عنه) على ما في الفائق (٢ : ٨٦) .

(٢٣٣) هو في النهاية (٢ : ٢٦٣) .

(٢٣٤) الزيادة من (ف) .

(٢٣٥) أخرجه مسلمٌ في : كتاب المسافرين الحديث (١٤٣) ، ص (١ : ٥١٦) ، وأحمد (٤ :

٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٧٢ ، ٣٧٥) .

(٢٣٦) هو في النهاية (٢ : ٢٦٤) .

مُوسَى رَمِيضاً» (٢٣٧). وهو الحَدِيدُ .

في الحديث: «إِنَّهُ غَضِبَ حَتَّى خُيِّلَ إِلَى مَنْ يَرَاهُ أَنَّ أَنْفَهُ يَتَرَمَعُ» قال أبو عبيد (٢٣٨): «هُوَ أَنْ يَرَاهُ كَأَنَّهُ يُرْعَدُ مِنَ الْغَضَبِ .

ورواه بَعْضُهُمْ يَتَمَزَّعُ (٢٣٩) والمعنى: يَتَشَقَّقُ .

في الحديث: «مَا لَمْ يُضْمِرُوا رِمَاقًا» (٢٤٠). يعني: نِفَاقًا .

في الحديث: «وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ أَرْمَكِ» (٢٤١). يعني: أَوْرَقِي .

في حديث أمِّ مَعْبَدٍ «وَكَانَ الْقَوْمُ مُرْمِلِينَ» . أي قَدْ نَفَذَ زَادُهُمْ، [يقال: أَرْمَلَ الرَّجُلُ إِذَا ذَهَبَ زَادُهُ .

وَقِيلَ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا أَرْمَلَةٌ لِذَهَابِ كَاسِبِهَا] (٢٤٢) ومثله قَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا» (٢٤٣) .

ومثله: «كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَأَرْمَلْنَا» كُلُّهُ بِمَعْنَى ذَهَابِ الزَّادِ .

وفي مَدْحِ رَسُولِ اللَّهِ: «عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ» . يعني: الْمَسَاكِينِ .

في حديثِ عُمَرَ: «وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى رِحَالِ سَرِيرٍ» (٢٤٤) . يعني نَسِيحًا

(٢٣٧) هو في الفائق (٢: ٨٨)، والنهاية (٢: ٢٦٤) .

(٢٣٨) في غريبه (٣: ١٨٤) .

(٢٣٩) بهذه الرواية هو في الفائق من حديث معاذ بن جبل (٣: ٣٦٤) .

(٢٤٠) هو من حديث طهفة . النهاية (٢: ٢٦٤) .

(٢٤١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣: ٣٧٢) .

(٢٤٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٤٣) أخرجه البخاري في: أول كتاب الشركة، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، الحديث

(١٦٧) ص (١٩٤٥) .

(٢٤٤) أخرجه البخاري في أول كتاب الخمس، وأعاده في كتاب المظالم باب (٢٥) وفي النكاح،

باب (٨٣)، وأخرجه مسلم في الجهاد الحديث (٤٩)

من السَّعْفِ. والمراد أنه لم يَكُنْ فَوْقَ السَّرِيرِ فِرَاشٌ .

في الحديث: «يُرْدُ بِرُمَّتِهِ». الرُّمَّةُ: قِطْعَةٌ مِنْ حَبْلِ يُشَدُّ بِهَا الْأَسِيرُ أَوْ الْقَاتِلُ إِذَا قِيدَ إِلَى الْقَوْدِ؛ وَتَكُونُ فِي عُنُقِ الْبَعِيرِ .

[« وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْأَسْتِنْجَاءِ بِالرَّوْثِ وَالرَّمَةِ » الرَّمَّةُ بِكَسْرِ الرَّاءِ: الْعِظَامُ الْبَالِيَّةُ] (٢٤٥) .

في الحديث: « وَأَرَمَ الْقَوْمُ ». أي: سَكَنُوا وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فَازَمَ الْقَوْمُ بِالزَّي، وَهُوَ فِي مَعْنَاهُ؛ وَبِهِ سُمِّيَتِ الْحُمِيَّةُ أَزْمًا .

في الحديث: « لَمْ يَتَرَمَّرَمْ » (٢٤٦) أي: لَمْ يَتَحَرَّكَ .

قوله: [عَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَقْرِ] (٢٤٧) فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ أَي: تَأْكُلُ بِالرَّمَّةِ وَالْمَرْمَةِ لِذَوَاتِ الظُّلْفِ بِمَنْزِلَةِ الْقَمْرِ لِلْإِنْسَانِ وَهِيَ الْمُقَمَّةُ أَيْضًا .

قالت أمُّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: [حِينَ أَرَدَفَهُ الْمُطَّلِبُ] (٢٤٨) « كُنَّا ذَوِي ثُمَّةٍ وَرُمَّةٍ ». وَقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي بَابِ الثَّاءِ. [قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الثَّمُّ: قِمَاشٌ

(٢٤٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٤٦) أخرجه أحمد (٦: ١٣)، وذكره الخطابي في غريبه (١: ٣٥٨) وقال: قوله لم يترمم:

معناه لم يتحرك، ولم يبرح مكانه، قال حميد بن ثور:

صلخدأ لو أن الجن تعزف تحته

وَضَرَبَ الْمُغْنِيَّ دُقْفَهُ مَا تَرَمَّرَمَا .

وقد يحتمل أن يكون هذا مبنياً من رام يريم، إذا برح المكان، إلا أن التكرير أكثره إنما يجري في المضغف دون المعتل، وقد جاء في أحرف إلا أنها يسيرة، ويقال في مثل «تَعْظِي ثَمَّ عَظِي»، ويقال: خَضَخَضُ الْإِنَاءِ، وأصله من خَضَتْ، وَنَخَنَخْتُ الْبَعِيرَ إِذَا أَنْخَتَهُ وَقَدْ يَكُونُ تَرَمَّرَمْ بِمَعْنَى تَحَرَّكَتْ بِرُمَّتِهِ بِالصَّوْتِ، أَوْ بِالْقَضْمِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَمُسْتَعْجِبٌ مِمَّا يَرَى مِنْ أَنْاتِنَا

وَلَوَزَبْنَتُهُ الْحَرْبُ لَمْ يَتَرَمَّرَمْ .

(٢٤٧) الزيادة من (ط) فقط .

(٢٤٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

البنْت، والرُّمُّ: مَرْمَةٌ البنت، وكأنها أرادت: كُنَّا القائمين بأمره مُنْذُ وُلِدَ إلى أن قَوِيَ وَشَبَّ [٢٤٩].

قوله: « لَوُدُعِي أَحَدُهُمْ إلى مِرْمَاتَيْنِ لِأَجَابِ » (٢٥٠) المِرْمَاةُ مَا بَيْنَ ظُلْفَيْ الشَّاةِ، وَيُقَالُ: مَرْمَاةٌ بِالْفَتْحِ وَقِيلَ: « إِنَّهُ رَمَاهُ بِالسَّهْمِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ ». .

قوله: « إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرَّمَاءَ » (٢٥١). يعني الرِّبَا .
قال أبو عُبَيْدٍ (٢٥٢): أَرَادَ بِالرَّمَاءِ: الزِّيَادَةَ .

وَرَوَى بَعْضُهُمْ: الإِرْمَاءَ. فَجَاءَ بِالمصدرِ؛ يُقَالُ: أَرْمَى عَلَى الشَّيْءِ وَأَرْبَى أَي زَادَ عَلَيْهِ .

قوله: « كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ » (٢٥٣). قال الأَصْمَعِيُّ: هي الطَّرِيْرَةُ الَّتِي يَرْمِيهَا الصَّائِدُ .

﴿باب الراء مع النون﴾

في الحديث: « إِنْ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْيَرْنَاءَ [بُرُوى بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا] [٢٥٤] قال القتيبي: هو الحِنَاءُ .

(٢٤٩) الفقرة ما بين الحاصرتين زيادة من (ف) فقط .

(٢٥٠) أخرجه البخاري في: ١٠ - كتاب الأذان، باب وجوب صلاة الجماعة. وأخرجه مسلم في: ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة حديث (٢٤٦)، وأخرجه مالك في الموطأ في: كتاب صلاة الجماعة (١: ١٣٠)، وأحمد في المسند (٢: ٢٤٤)، وغيرهم.

(٢٥١) أخرجه مالك في الموطأ في: كتاب البيوع الحديث (٣٤) ص (٢: ٦٣٤)، وأخرجه أحمد في المسند (٢: ١٠٩)، (٤: ٤).

(٢٥٢) قاله أبو عبيد في غريبه (٣: ٣٧٦).

(٢٥٣) تقدّم الحديث في « مرق » من هذا الكتاب.

(٢٥٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

في الحديث: «إِنَّ الْجَمَلَ الْأَحْمَرَ لِيُرْنَحُ بِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ» (٢٥٥) أي: يُدَارُ بِهِ. وَمَنْ رَوَاهُ يُرْيِحُ: أَرَادَ يَهْلِكُ.

قال عَبْدُ الْمَلِكِ: «خَرَجْتُ بِي قُرْحَةً مِنَ الرَّائِفَةِ وَالصَّفْنِ» (٢٥٦) قال الأصمعي: الرَّائِفَةُ: أَصْلُ الْأَلْيَةِ؛ وَالصَّفْنُ: جِلْدُ الْخُصْيَةِ وَأَرَادَ أَنَّهَا فِي الدُّبْرِ فَكُنِيَ بِذَلِكَ.

وَسُئِلَ الْحَسَنُ: أَيَنْفُخُ الْإِنْسَانُ فِي الْمَاءِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ مِنْ رَنِّي». أي: مِنْ كَدْرٍ.

﴿باب الرء مع الواو﴾

[في الحديث: «لَا شَوْبَ وَلَا رَوْبَ» (٢٥٧). أي: لَا غِشَّ وَلَا تَخْلِيْطَ فِي الْبَيْعِ، وَالرَّوْبُ: الرَّائِبُ.

﴿لَمَّا أَرَادَ حَسَّانُ بِهَا حَيَّ الْمَرْكَ﴾ (٢٥٨) أَخْرَجَ لِسَانَهُ فَضْرَبَ بِهِ رَوْتَةً أَنْفِهِ» (٢٥٩). أي: أَرْنَبْتَهُ وَمَا تَلِيهَا مِنْ مُقَدَّمِهِ.

في الحديث: «تَحَابُّوا بِرُوحِ اللَّهِ».

قال الخطابي: الرء مضمومة والمراد: القرآن؛ وكذلك قال ابن قتيبة وقال غيرهما: المعنى: تَحَابُّوا بِمَا يُحْيِي بِهِ الْخَلْقُ مِنَ الْهَدَايَةِ.

(٢٥٥) الأسود بن يزيد كان يصوم في اليوم الشديد الحر الذي يُرْنَحُ الْجَمَلُ الْجِلْدُ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ، وروي: يُرْيِحُ، وأصله إصابت الرغ وهو العصفور من الدماغ، وخص الأحمر لأنه أسبر. الفائق (٢: ٩٢)، النهاية (٢: ٢٧٠).

(٢٥٦) الخبر في النهاية (٢: ٢٧٠).

(٢٥٧) لَا شَوْبَ وَرَوْبَ فِي الْبَيْعِ الشراء، هو في الفائق (٢: ٢٦٩)، والنهاية (٢: ٢٧١)

(٢٥٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢٥٩) ذكره في الفائق (٢: ٩٢)، وهو في النهاية (٢: ٢٧١).

قوله: «هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا»: الرَّيْحَانُ: الْوَلَدُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنْ شَمَّ الْوَلَدَ كَشَمَّ الرَّيْحَانَ .

في الحديث: «الرَّيْحُ مَنْ رَوَّحَ اللَّهُ»^(٢٦٠) أي: من رَحَمْتَهُ .
قوله: «مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ»^(٢٦١) قال الأزهري: أي من خَفَّ إِلَيْهَا، وَلَمْ يُرِدْ رَوَّاحَ آخِرِ النَّهَارِ .

يقال: «رَاحَ الْقَوْمُ»: إِذَا سَارُوا أَيَّ وَقْتٍ كَانَ .
قوله: «أَرَحْنَا بِهَا»^(٢٦٢) أي: فَرَّغَ قُلُوبَنَا مِنْ شُغْلِهَا بِأَدَاءِ الْمَفْرُوضِ .
«لَمَّا هَاجَرْتُ أُمَّ أَيْمَنَ دَلِّي إِلَيْهَا دَلُّو فَشَرِبْتُ حَتَّى أَرَّاحَتْ» أي: رَجَعْتُ إِلَيْهَا رُوحَهَا بَعْدَ شِدَّةِ الْعَطَشِ .

«وَنَهَى أَنْ يَكْتَحِلَ الْمُحْرِمُ بِالْإِثْمِدِ الْمُرَوَّحِ» . قال أبو عبيد: هو: الْمُطَيَّبُ بِالْمِسْكِ .

في الحديث: «جِئِنَ دَلَّكَتَ يَرَّاحُ» . يعني: الشَّمْسَ .
في حديثِ عُمَرَ: «كَانَ أَرَوْحَ» . وهو الذي يَتَدَانِي عَقْبَاهُ وَتَتَبَاعَدُ صُدُورَ قَدَمَيْهِ .

ومنه قَوْلُهُ: «لَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى كَنَانَةِ ابْنِ عَبْدِ يَالِيلٍ قَدْ أَقْبَلَ يَضْرِبُ دِرْعُهُ رَوْحَتِي رِجْلِهِ» .

(٢٦٠) أخرجه ابن ماجة في: الأدب (٢: ١٢٢٨)، وأخرجه أبو داود في: الأدب في باب ما يقول إذا هاجت الريح، الحديث (٥٠٩٧) ص (٤: ٣٢٦)، وهو في مسند أحمد (٢: ٢٦٨، ٤٠٩، ٥١٨)، (٥: ١٢٣) .

(٢٦١) أخرجه البخاري في: كتاب الجمعة. فتح الباري (٢: ٣٧٠)، كما أخرجه أبو داود في الطهارة (١: ٩٦)، وغيرهما .

(٢٦٢) أخرجه أبو داود في: الأدب (٤: ٢٩٦)، والامام أحمد في مسنده (٥: ٣٦٤) .

رَكِبَ عُمَرُ نَاقَةً فَقَالَ: كَأَنَّ رَاكِبَهَا غُصْنٌ بِمَرَوْحَةٍ . الْمَرَوْحَةُ: الْمَوْضِعُ
الَّذِي تَخْتَرِقُهُ الرِّيَّاحُ فَإِنَّ كُسْرَتَ المِيمِ فِيهَا الآلَةُ الَّتِي يَتَرَوَّحُ بِهَا .
[« وفي الملائكة رُوحَانِيُونَ » قَالَ النَّضْرُ: هُمُ أَزْوَاجٌ لَا أَجْسَادَ
لَهَا] (٢٦٣) .

وفي حديث المَوْلِدِ: « أُعِيدُكَ بِالوَاحِدِ مِنْ كُلِّ خَلْقٍ رَائِدٍ » . أَي: مُتَقَدِّمٍ
بِمَكْرُوهِهِ؛ وَالْحُمَى رَائِدُ المَوْتِ أَي: رَسُولُهُ .

في حديث الوَفْدِ: « إِنَّا قَوْمٌ رَادَّةٌ » وَهُوَ جَمْعُ رَائِدٍ .
في صِفَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « يَدْخُلُونَ رُؤَاداً أَي: طَالِبِينَ لِلْعِلْمِ .
في الحديث: « فَلْيَرْتَدِّ لِبَوْلِهِ » أَي: يَطْلُبُ مَكَاناً دَمِثاً لَيْنًا لِيَثَلَّ يَرْتَدُّ عَلَيْهِ
بَوْلُهُ .

في الحديث: « كَانَ رَأَزٌ سَفِينَةَ نُوحٍ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ » . الرَّأزُ رَأْسُ
الْبَنَائِنِ وَحَرْفَتُهُ الرِّيَّازَةُ .

في حديث أَمِّ مَعْبِدٍ: « حَتَّى أَرَأَسُوا » أَي: شَرِبُوا . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: صَبَّأُوا
اللَّبْنَ عَلَى اللَّبَنِ .

وَكِرَهُ ابْنُ المُسَيَّبِ المُرَافِضَةَ . قَالَ شَمْرٌ: هُوَ أَنْ يُوَاصِفَ الرَّجُلُ بِالسَّلْعَةِ
[لَيْسَتْ عِنْدَهُ] وَهُوَ مِثْلُ بَيْعِ المَوَاضِعَةِ .

قوله: إِنَّ رُوحَ القُدُسِ [(٢٦٤) نَفَثَ فِي رَوْعِي] أَي فِي جَلْدِي وَنَفْسِي .

في الحديث: « إِنَّ فِي كُلِّ أُمَّةٍ مُرَوِّعِينَ » (٢٦٥) ، المُرَوِّعُ: المُلْهَمُ كَأَنَّهُ

(٢٦٣) الزيادة من (ط) .

(٢٦٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٦٥) ذكره الزمخشري في الفائق (١ : ٢٦٥) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٧٧) .

يُلْقَى فِي رَوْعِهِ الصَّوَابُ، وَالرُّوعُ: النَّفْسُ .

وَكَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى زِيَادٍ: افْرُخْ رَوْعَكَ أَي اَسْكِنْ وَأَمِنْ [وَاتَّفَقَ عِلْمَاءُ اللُّغَةِ عَلَى فَتْحِ رَاءِ الرُّوعِ وَقَالُوا: مَعْنَاهُ: اُنْكَشَفَ فَرْعُكَ وَرَوْعُكَ؛ إِلَّا أَنَّ الْأَزْهَرِيَّ حَكَى عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ كَانَ يَضُمُّ الرَّاءَ وَيَقُولُ مَعْنَاهُ خَرَجَ الرُّوعُ مِنْ قَلْبِكَ، وَالرُّوعُ: الْقَلْبُ وَهُوَ مَوْضِعُ الرُّوعِ قَالَ: وَالرُّوعُ فِي الرُّوعِ كَالْفَرْخِ فِي الْبَيْضَةِ .

يقال: أَفْرَحْتَ الْبَيْضَةَ إِذَا تَفَلَّقْتَ عَنِ الْفَرْخِ فَخَرَجَ مِنْهَا .

قال الأزهرى: وقد كان لأبي الهيثم حظٌّ موفورٌ من العلم [(٢٦٦) .

في حديث عليٍّ - عليه السلام - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَهُ لِيَرَى قَوْمًا قَتَلَهُمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَأَعْطَاهُمْ مِيلَفَةَ الْكَلْبِ ثُمَّ أَعْطَاهُمْ بِرَوْعَةَ الْخَيْلِ .

قال القتيبي: يُرِيدُ أَنَّ الْكِلَابَ رَاعَتْ نِسَاءَهُمْ وَصِيبَانَهُمْ فَأَعْطَاهُمْ شَيْئًا لِمَا أَصَابَهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّوْعَةِ وَسَيِّئَاتِي مَشْرُوحًا فِي بَابِ الْوَاوِ .

«وكتب إلى الأقيال الأرواع»، الأرواع: الحسان الوجوه .

يقال: رَايَعَ وَأَرَوَاعٌ، مثل ناصِرٌ وَأَنْصَارُ .

قال ابن عباس: « إِذَا شَمَطَ الْعَارِضُ فَذَلِكَ الرُّوعُ » يعني: الْإِنْذَارُ بِالْمَوْتِ .

في الحديث: « لَنْ تَرَاعُوا » (٢٦٧) معناه لا فَرَعٌ وَلَا رَوْعٌ .

في الحديث: « فَلْيَرَوْعْ لَهُ لُقْمَةً » (٢٦٨) أَي لِيُرَوْهَا مِنَ الدَّسَمِ .

(٢٦٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٦٧) أخرجه البخاري في: كتاب الأدب في باب حسن الخلق. فتح الباري (١٠: ٤٥٥)،

وأخرجه ابن ماجه في: كتاب الجهاد (٢: ٩٢٦).

(٢٦٨) أخرجه الامام أحمد (٢: ٢٤٥، ٢٩٩).

في الحديث: « حَتَّى أَلَقْتُ السَّمَاءَ بِأَرْوَاقِهَا » (٢٦٩). أي: بِجَمِيعِ مَا فِيهَا مِنَ الْمَاءِ .

في خُطْبَةِ عَائِشَةَ « ضَرَبَ الشَّيْطَانُ رَوْقَهُ » (٢٧٠) . الرَّوْقُ: الرَّوْاقُ وَهُوَ مَا بَيْنَ ثَدْيِي الْبُنْتِ .

في حديثِ الرُّومِ: « فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَوْقَةُ الْمُؤْمِنِينَ » (٢٧١) . أي: خِيَارَهُمْ .

قال أبو بكرٍ لِرَجُلٍ تَعَاهَدَ فِي الْوُضُوءِ: « الْمَغْفَلَةَ وَالْمَنْشَلَةَ وَالرَّوْمَ . الرَّوْمُ: شَحْمَةُ الْأُذُنِ، وَسَيَّاتِي بِيَانِ مَا بَقِيَ . » وَكَانَ عُمَرُ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ غَفْلًا وَرُوءًا « وَهُوَ حَبْلٌ .

في الحديث: « السَّحَابُ رَوَايَا الْبِلَادِ »، الرَّوَايَا: حَوَامِلُ الْمَاءِ .

قال ابنُ مَسْعُودٍ: « شَرُّ الرَّوَايَا رَوَايَا الْكَذِبِ » . وَهُوَ: جَمْعُ رِوَايَةٍ .

﴿ باب الرء مع الهاء ﴾

« لَا رَهْبَانِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ » (٢٧٢) . وَذَلِكَ كَالِإِخْتِصَاءِ وَنَحْوِهِ .

في الحديث: « فَرَأَيْتُ السَّكَاكِينَ تَدُورُ بَيْنَ رَهَابَتِهِ وَمَعِدَتِهِ » (٢٧٣) . الرَّهَابَةُ: عَظْمٌ كَالْغُضْرُوفِ يُشْرِفُ عَلَى رَأْسِ الْمَعِدَةِ .

(٢٦٩) هوفي النهاية (٢: ٢٧٨) .

(٢٧٠) ذكره الزمخشري في الفائق من حديث عائشة الطويل، وساقه بطوله في (٢: ١١٣)، وهو في النهاية (٢: ٢٧٨) .

(٢٧١) ذكر قتال الروم، فقال: يخرج إليهم روقة المؤمنين من أهل الحجاز. هم الموصوفون بالصفاء والجمال، يقال: راق الشيء، إذا صفا وخلص. وعن الأصمعي: مسك رائق، أي خالص، وكذلك كل شيء خالص؛ وهو من روق الشراب إذا صفاه بالراوق، ونظير رائق وروقة، صاحب وصحة. الفائق (٢: ٩٠)، وهو في النهاية (٢: ٢٧٩) .

(٢٧٢) الذي في مسند أحمد (٦: ٢٢٦): « إنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تَكْتُبْ عَلَيْنَا » .

(٢٧٣) هوفي النهاية (٢: ٢٨١) .

[في الحديث: « فَثَارَ رَفِجٌ » (٢٧٤). وهو: الغُبَارُ] (٢٧٥).

في الحديث: « وَجَرَاثِيمُ الْعَرَبِ تَرْتَهْسُ » (٢٧٦). أي: تَضَطَّرِبُ قَبَائِلَهُمْ فِي الْفِتَنِ وَمَنْ رَوَاهُ تَرْتَهْسُ بِالشَّيْنِ أَرَادَ تَضَطَّكَ .

في الحديث: « [فَتَقَطَّعُوا] (٢٧٧) رَوَاهِشُهُ ». وهي عُرُوقُ بَاطِنِ الذَّرَاعِ .

في الحديث: « وَإِنْ ذَنْبُهُ لَمْ يَكُنْ عَنْ إِرْهَاصٍ » (٢٧٨). أي: عن إَصْرَارٍ .

في الحديث: « وَنَحْنُ ارْتِهَاطٌ » (٢٧٩) أي: فِرْقٌ مُجْتَمِعُونَ ، وَالرَّهْطُ: ما بين الثلاثةِ إِلَى العَشْرَةِ .

(٢٧٤) مسند أحمد (٢: ٣٥٣).

(٢٧٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢٧٦) هو من حديث عبادة بن الصامت أو أخيه عبد الله: يوشك أن يكون خير مال المسلم شاء بين مكة والمدينة ترعى فوق رؤس الضراب، وتأكل من ورق القتاد والبشام، يأكل أهلها من لحمتها، ويشربون من ألبانها، وجراثيم العرب ترتهس بالفتنة.

وجراثيم العرب: يعنى أصول قبائلها، والارتهاص: الازدحام والاضطراب. الفائق (٢): (٣٧٥)، وهو في النهاية (٢: ٢٨٢).

(٢٧٧) الزيادة من (ف) فقط.

(٢٧٨) ذكره في النهاية (٢: ٢٨٢).

(٢٧٩) ابن عمر (رضي الله تعالى عنهما) - قال أنس بن سيرين: أفضت معه من عرفات حتى أتى جمعا، فأناخ نجيبته، فجعلها قبلة. فصلى المغرب والعشاء جميعاً ثم رقد، فقلنا لغلأمه: إذا استيقظ، فأيقظنا ونحن ارتهاط.

أي: ذوو ارتهاط؛ وهو افتعال من الرهط، أي مجتمعون رهطاً رهطاً، والرّهط: العصابة دون العشرة، ويُجمَعُ على أراهط؛ وهو كالأباطيل في جمع باطل عند سيويه: وقال غيره: يُجمَعُ رهط على أرهط، وأنشد:

* وفأضح مُفتضح في أرهطه *

ثم أرهط على أراهط. الفائق (٢: ٩٦)، وهو في النهاية (٢: ٢٨٢).

في الحديث: « [وكان به] (٢٨٠) رَهَقُ » (٢٨١) أي: غَشِيَانٌ لِلْحَرَامِ .
 ومثله: « صَلَّى عَلَى امْرَأَةٍ كَانَتْ تُرَهِّقُ » (٢٨٢) . أي: تَتَّهَمُ بِشَرِّ .
 [وقال اللَّيْثُ: الرَّهَقُ: جَهْلٌ فِي الْإِنْسَانِ وَخَفَّةٌ فِي عَقْلِهِ] (٢٨٣) .
 في الحديث: « إِنَّ فِي سَيْفِ خَالِدٍ رَهَقًا » (٢٨٤) أي: عَجَلَةٌ .
 « وكان سَعْدٌ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ مُرَاهِقًا خَرَجَ إِلَى عَرَفَةَ » (١٨٥) . يَعْنِي: إِذَا
 ضَاقَ عَلَيْهِ الْوَقْتُ .
 [« وَصِيَّ مُرَاهِقٌ » : قَدْ قَارَبَ الْحُلْمَ] (٢٨٦) .
 وفي الحديث: « أَرْهَقُوا الْقِبْلَةَ » (٢٨٧) أي: أَدْنُوا مِنْهَا .
 في الحديث: « وَأَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ » (٢٨٨) أي: أَخْرَنَاهَا حَتَّى كَادَتْ تُدْنُو
 مِنَ الْأُخْرَى .

في الحديث: « حَسْبُكَ مِنَ الرَّهْفِ وَالْجَفَاءِ أَنْ لَا تَعْرِفَ نَبِيَّكَ » (٢٨٩) ،
 قِيلَ: هَذَا الرَّجُلُ لَمْ يَعْرِفْ رَسُولَ اللَّهِ . وَقَدْ صَحَّفَهُ الْهَرَوِيُّ فَقَالَ: أَنْ لَا يُعْرِفَ

-
- (٢٨٠) في (ف) : وفيه .
 (٢٨١) سلك رجلان مغازة أحدهما عابداً والآخر به رَهَقُ . النهاية (٢ : ٢٨٤) .
 (٢٨٢) هو من حديث أبي وائل . النهاية (٢ : ٢٨٤) .
 (٢٨٣) الزيادة من (ط) فقط .
 (٢٨٤) هو في النهاية (٢ : ٢٨٣) .
 (٢٨٥) هو في الفائق (٢ : ٩٥) .
 (٢٨٦) الزيادة من (ط) فقط .
 (٢٨٧) هو في النهاية (٢ : ٢٨٣) .
 (٢٨٨) أخرجه البخاري في: كتاب العلم باب من رفع صوته بالعلم . فتح الباري (١ : ١٤٣) ،
 وأعادته في: باب من أعاد الحديث . الفتح (١ : ١٨٨) ، وأخرجه أحمد في المسند (٢ :
 ٢١١ ، ٢٢٦) ، و (٦ : ٣٣٤) .
 (٢٨٩) هو في النهاية (٢ : ٢٨٤) .

بَيْتِكَ . وَفَسَّرَهُ بَأَنَّ لَا تَدْعُو أَحَدًا إِلَى طَعَامِكَ وَذَلِكَ لَوْ صَحَّ لَمْ يَكُنْ رَهَقًا .
 في الحديث: « وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ مَصْبُوعٌ بِالرَّيْهُقَانِ » (٢٩٠) . أي:
 بِالرَّعْفَرَانِ .

[في الحديث: « وَنَسْتَجِيلُ الرَّهَامَ » وهو جَمْعُ رَهْمَةٍ وهو المَطْرُ
 اللَّيْنُ] (٢٩١) .

قال الحجاج لرجلٍ: أَمِنْ أَهْلِ الرَّسِّ والرَّهْمَسَةِ أَنْتَ ؟ . وَقَدْ سَبَقَ
 مَعْنَى الرَّسِّ [في باب الرءاء مع السين] ، [فَأَمَّا أَهْلُ الرَّهْمَسَةِ فَقَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ: هُمْ الَّذِينَ يَتَسَارُونَ فِي إِثَارَةِ الْفِتْنَةِ] (٢٩٢) . .
 يقال: فَلَانٌ يُرْهَمِسُ وَيُرْهَسِمُ .

قوله: « كُلُّ غُلَامٍ رَهِيْنَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ » (٢٩٣) . الرَّهِيْنَةُ: الرَّهْنُ .
 في حديثٍ أُمَّ مَعْبَدٍ: « فَعَادَرَهَا رَهْنًا » . أي: خَلَفَ الشَّاةَ عِنْدَهَا مُرْتَهَنَةً
 بِأَنَّ تَدَّرَ .

وسئل عن غَطْفَانَ فَقَالَ: « رَهْوَةٌ تَبْعُ مَاءً » ، أَرَادَ أَنَّهَا جَبَلٌ يَبْعُ مِنْهُ
 مَاءً . والمعنى أَنَّ فِيهِمْ خُشُونَةً .

في الحديث: « آتِيكَ بِهِ رَهْوًا » (٢٩٤) أي: عَفْوًا لَا اِحْتِيَاسَ فِيهِ .
 « وَنَهَى أَنْ يُمْنَعَ رَهْوُ الْمَاءِ » ، ومعناه: مَنَعُ نَقْعِ الْبُرِّ ، سُمِّيَ رَهْوًا

(٢٩٠) الخبر في الفائق (٢ : ٩٤) .

(٢٩١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٩٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(٢٩٣) أخرجه أبو داود في: كتاب الأضاحي (٣ : ١٠٦) ، وهو في مسند أحمد (٥ : ٧) .

(٢٩٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع في باب بيع العبد والحيوان تسيئه . فتح الباري (٤ :

بِاسْمِ الْمَكَانِ الَّذِي هُوَ فِيهِ لِانْخِفَاضِهِ .

ومنه « قَضَى أَنْ لَا شُفْعَةَ فِي رَهْوٍ » .

في حديثِ المِعْرَاجِ : « وَجِيءَ بِطُسْتِ رَهْرَهَةٍ » (٢٩٥) .

قال القُتَيْبِيُّ : وَاسِعَةٌ، وَالْمَعْنَى : رَحْرَحَةٌ فَأَبْدَلْتَ الْهَاءَ مِنَ الْحَاءِ .

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : هَذَا خَطَأٌ لِأَنَّ الْهَاءَ لَا تُبَدَّلُ مِنَ الْحَاءِ إِلَّا فِي مَوَاضِعَ مَعْرُوفَةٍ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهَا وَإِنَّمَا هُوَ « دَرَهْرَهَةٍ » فَاسْقَطَ الرَّائِي الدَّالَّ .

في الحديث : « مَرَّتْ بِهِ عِنَانَةٌ تَرَهِيًا » (٢٩٦) أَي : تَتَهَيَّأُ لِلْمَطَرِ .

﴿ بابُ الرِّاءِ مَعَ الْيَاءِ ﴾

قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ : « عَلَيْكَ بِالرَّائِبِ مِنَ الْأُمُورِ ، وَإِيَّاكَ وَالرَّايِبِ » (٢٩٧) .

أَرَادَ : عَلَيْكَ بِالصَّافِي ، وَإِيَّاكَ وَالَّذِي فِيهِ شُبُهَةٌ . يُقَالُ لَهُمَا رَايِبٌ ، وَقِيلَ : وَإِيَّاكَ وَالرَّايِبِ أَي : مَا يُرِيْبُ .

قال عمر : « مَكْسَبَةٌ فِيهَا بَعْضُ الرَّيْبَةِ خَيْرٌ مِنَ الْمَسْأَلَةِ » (٢٩٨) يعني :

الشُّبُهَةٌ .

في حَدِيثِ الْاسْتِسْقَاءِ : « غَيْرَ رَائِبٍ » (٣٩٩) . أَي : مُحْتَسِبٍ .

« وَالْحُمَّى رَائِدُ الْمَوْتِ » . وَهُوَ الرَّسُولُ .

وَاشْتَرَى عَلِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَمِيصًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَا مِنْ رِيَاشِهِ .

الرِّيَاشُ : مَا طَهَّرَ مِنَ اللَّبَاسِ ، وَالرِّيَاشُ : الْمَالُ .

في صِفَةِ عَائِشَةَ : « أَبَاها : وَيَرِشُ مُمْلِقَهَا » أَصْلُهُ مِنَ الرِّيَشِ لِلطَّائِرِ .

(٢٩٥) هو من حديث المعراج وقد تقدم .

(٢٩٦) هو في النهاية (٢ : ٢٨٦) .

(٢٩٧) ذكره ابن الأثير في النهاية (٢ : ٢٨٦) . (٢٩٩) هو في النهاية (٢ : ٢٨٧) .

في الحديث : [« أَخْبَرَنِي عَنِ النَّاسِ فَقَالَ : هُمْ كَسِهَامِ الْجُعْبَةِ »] (٣٠٠)
 مِنْهَا السَّهْمُ الرَّيْشُ . أي : ذُو الرَّيْشِ .

قال حُذَيْفَةُ : « ابْتَاعُوا لِي رِيْطَيْنِ » (٣٠١) ، الرِّيْطَةُ كُلُّ مُلَاءَةٍ لَمْ تَكُنْ
 لِفَقِيْنٍ .

في الحديث : « إِنَّ عُمَرَ أَتَى بِرَايِطَةٍ يَتَمَنَّدُ بِهَا بَعْدَ الطَّعَامِ فَكَرِهَهَا » .
 يعني : المَنْدِيلُ ، وَأَهْلُ اللُّغَةِ يَقُولُونَ : رِيْطَةٌ .

في وَصْفِ نَاقَةٍ « إِنَّهَا الْمِرْيَاغُ » أي : يُسَافِرُ عَلَيْهَا وَيُعَادُ مِنْ رَاعٍ يَرِيْعُ :
 إِذَا رَجَعَ وَعَادَ .

قال الحَسَنُ فِي الْقِيَاءِ : « إِنَّ رَاعٍ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَى جَوْفِهِ فَقَدْ
 أَفْطَرَ » (٣٠٢) . أي : إِنَّ رَجَعَ .

في الحديث : « فَوَالْكَعْبَةِ مَا رَامُوا » . أي ما بَرَّحُوا .

ومنه قَوْلُهُ لِلْعَبَّاسِ : « لَا تَرُمُ مِنْ مَنَزِلِكَ » . أي : تَبْرَحُ .

قال عُمَرُ فِي حَقِّ رَجُلٍ : « أَصْبَحَ قَدْرَيْنَ بِهِ » . أي : أَحَاطَ بِمَالِهِ
 الدَّيْنُ .

(٣٠٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٣٠١) هوفي النهاية (٢ : ٢٨٨) .

(٣٠٢) ذكره في النهاية (٢ : ٢٩٠) .

﴿ كتاب الزاي ﴾

﴿ باب الزاي مع الباء ﴾

سُئِلَ الشَّعْبِيُّ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ « زُبَاءٌ ذَاتُ وَبَرٍ »^(١) . أَي أَنَّهَا صَعْبَةٌ .
 قَالَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « أَنَا وَاللَّهِ مِثْلُ اللَّيِّ أَحْيَطُ بِهَا فَقِيلَ : زَبَابِ زَبَابِ
 حَتَّى دَخَلَتْ حُجْرَهَا فَاحْتَقَرَتْ عَنْهَا »^(٢) . قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : هِيَ الضَّبْعُ إِذَا أَرَادُوا
 صَيْدَهَا أَحَاطُوا بِهَا وَقَالُوا : زَبَابِ . تُونَسُ ، وَالزَّبَابُ ضَرْبٌ مِنَ الْفَارِ لَا يَسْمَعُ ،
 وَالخُلْدُ جِنْسٌ مِنْهَا لَا تُبْصِرُ . وَأَرَادَ لَا أَكُونُ كَالضَّبْعِ تُخَادِعُ عَنْ حَتْفِهَا .
 قَوْلُهُ : « لَا نَقْبُلُ زَبْدَ الْمُشْرِكِينَ »^(٣) . الزَّبْدُ . الرَّفْدُ ، وَالْعَطَاءُ .

(١) هو من حديث الشَّيْبِيِّ : كان إذا سئل عن مُعْضَلَةٍ ، قال : زَبَاءٌ ، ذات وِبر ، أعيت قائدها وسائقها ،
 لو ألقيت على أصحاب محمد ﷺ لأعضلت بهم .

مَثَلُهَا بِالنَّاقَةِ الْقَوْرَ لَزَيْهَا فِي الْاسْتِعْصَابِ ؛ قَالَ : كَمَا نَضَرَ الْأَزْبُ عَنِ الطَّعَانِ .
 الْفَائِقُ (٢ : ٤٤٥) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٢٩٣) .

(٢) وَبِقِيَةِ الْخَبْرِ مِنَ النِّهَايَةِ (٢ : ٢٩٢) : « فَاجْتَرَّ بِرِجْلِهَا فَذَبِحَتْ » .

(٣) كَذَا فِي أَصُولِ الْكِتَابِ ، وَالْفَائِقُ (٢ : ١٠٢) ، وَالنِّهَايَةُ (٢ : ٢٩٣) ، وَالْحَدِيثُ وَرَدَ فِي سُنَنِ
 أَبِي دَاوُدَ فِي كِتَابِ الْإِمَارَةِ (٣ : ١٧٣) : « إِنِّي نُهِيتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ » .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ السِّيَرِ (٤ : ١٤٠) ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « مَسْنَدِهِ » (٤ : ١٦٢) .
 قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ (٣ : ٤١) :

« الزَّبْدُ : الْعَطَاءُ ، وَفِي رَدِّهِ هَدِيَّةٌ وَجِهَانٌ :

(أَوْلَهُمَا) : أَنْ يَغِيْظَهُ بَرْدُ الْهَدِيَّةِ فَيَمْتَعِضُ مِنْهُ فَيَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى الْإِسْلَامِ . .

(وَالْآخِرُ) : أَنْ لِلْهَدِيَّةِ مَوْضِعًا مِنَ الْقَلْبِ ، وَقَدْ رُوِيَ : تَهَادَوْا : تَحَابَوْا ، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ ﷺ أَنْ

قوله : « لَا زَبْرَ لَهُ » . قَدْ سَبَقَ فِي الدَّالِ .

في حديثِ الْأَحْنَفِ : « [كَانَ إِذَا غَضِبَ قَالَ] (٤) : هَاجَتْ زَبْرَاءُ » (٥) .
وهو اسْمُ خَادِمٍ لَهُ فَذَهَبَتْ مَثَلًا ؛ وَالزَّبْرَاءُ تَأْنِيثُ الْأَزْبَرِ .

« وَأَيَّ عَبْدٍ الْمَلِكِ بِأَسِيرٍ مُصَدَّرٍ أَزْبَرِ » . أَي : عَظِيمُ الزُّبْرَةِ وَهِيَ مَا
بَيْنَ كَتْفَيْ الْأَسَدِ؛ أَرَادَ أَنَّهُ عَظِيمُ الْمَصْدَرِ وَالكَاهِلِ .

في الحديث : « دَعَى بِدَوَاةٍ وَمِزْبَرٍ » (٦) . يعني : الْقَلَمُ .

في الحديث : « فَجَعَلَ عَمْرُو يَتَزَبَّعُ لِمُعَاوِيَةَ » (٧) . أَي : يَتَغَيَّرُ . [وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْمُدْمِدُّمُ فِي غَضَبٍ] (٨) .

« وَنَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ » (٩) وَهُوَ يَبِيعُ الثَّمَرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ وَأَصْلُهُ
مِنَ الزَّبْرِ .

= يميل بقلبه إلى مشرك فردُّ الهدية قطعاً لسبب الميل .

وقد ثبت أن النبي ﷺ قبل هدية النجاشي وليس ذلك بخلاف لقوله : نهيت عن زيد المشركين
لأنه رجل من أهل الكتاب ليس بمشرك، وقد أبيع لنا طعام أهل الكتاب ونكاحهم، وذلك
خلاف حكم أهل الشرك .

(٤) الزيادة من (ط)

(٥) ذكره في النهاية (٢ : ٢٩٤) .

(٦) أبو بكر - رضي الله عنه - دعا في مرضه بدواةٍ ومِزْبَرٍ، فكتب اسم الخليفة بعده .

وأشدد الأصمعي :

« قَدْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَجَفَ الْمِزْبَرُ » .

الفاثق (٢ : ١٠٣) وهو في النهاية (٢ : ٢٩٣) .

(٧) عمرو بن العاص - عزله معاوية عن مصر، فضرب فُسْطَاطَه قَرِيباً مِنْ فُسْطَاطِ مُعَاوِيَةَ، وَجَعَلَ
يَتَزَبَّعُ لِمُعَاوِيَةَ .

(التزبُّع) : سوء الحق، وقلة الاستقامة، كأنه من من الإعصار والزبوعه : الريح المعروفة .

(٨) الزيادة من (ط) فقط .

(٩) أخرجه البخاري في : ٣٤ - كتاب البيوع (٨٢) باب المزبنة . ومسلم في : ٢١ - كتاب البيوع

(١٤) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، حديث (٧٢)، ص (١١٧٠) .

وأخرجه مالك في الموطأ (٢ : ٦٢٤)، وأحمد في المسند (٢ : ٥، ٧)، وغيرهم .

وقال ابن الأَثَرِي: إِذَا وَقَفَا عَلَى الْبَيْعِ تَدَافَعَا فَحَرِصَ الْبَائِعُ عَلَى
إِمْضَاءِ الْبَيْعِ، وَحَرِصَ الْمُشْتَرِي عَلَى فُسْخِهِ.

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «رَبَّمَا زَيْنَتِ النَّاقَةُ أَنْفَ حَالِيهَا» (١٠).

وَيُقَالُ لِلشَّاةِ «زَبُونٌ» لِذَفْعِهَا؛ وَلِلْحَرْبِ زَبُونٌ لِأَنَّهَا تَرْفَعُ بَنِيهَا إِلَى
الْمَوْتِ.

[في الحديث: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ الزَّيْبِ» (١١) وهو الذي يُدَافِعُ الْحَبِيثِينَ
كذَا رَوَى، وَالصَّحِيحُ «الزَّيْنِ» بِالزَّيِّ وَالنُّونِ] (١٢).

قَالَ عَثْمَانُ: «قَدْ بَلَغَ الزُّيْبِيُّ» (١٣) وَهُوَ جَمْعُ زُيْبَةٍ وَهِيَ الرَّابِيَةُ الَّتِي لَا
تَعْلُوها الْمَاءُ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْأَمْرِ يَتَفَاقَمُ [وَالزُّيْبِيُّ] (١٤) أَيْضًا يُحْفَرُ لِلْأُظْسِدِ
وَالذُّبِّ يُصَادُ فِيهِمَا] (١٥).

في الحديث: «لَهُ زَبَيْتَانِ» (١٦) وَفِيهَا قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمَا النُّكْتَانِ

(١٠) هُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ٢٩٥)

(١١) ذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (٢: ١٠٤)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ٢٩٥).

(١٢) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ (ف)، وَليست فِي (ط).

(١٣) لَمَّا حَصَرَ عَثْمَانُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - كَانَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ غَائِبًا فِي مَالِ لَهُ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ:
«أَمَا بَعْدَ، فَقَدْ بَلَغَ السَّيْلُ الزُّيْبِيَّ... الْفَائِقِ (٢: ١٠٣)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ٢٩٥).

(١٤) كَلِمَةٌ: «الزُّيْبِيُّ» مِنَ الْأَضْدَادِ فِيهِ الرَّابِيَةُ الَّتِي لَا يعلوها الْمَاءُ، وَالْحُفْرَةُ الَّتِي تُحْفَرُ لِلسَّبْعِ، وَلَا
تُحْفَرُ إِلَّا فِي مَكَانٍ عَالٍ مِنَ الْأَرْضِ لئَلَّا يبلغها السَّيْلُ فَتَنْظَمُ.

(١٥) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط) فَقط.

(١٦) الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مَثَلٌ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شِجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ
زَبَيْتَانِ، يَطْلُبُهُ حَتَّى يُمَكِّنَهُ، يَقُولُ أَنَا كَنْزُكَ».

رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (١: ٢٥٦ - ٢٥٧) مَوْقُوفًا.

وَوَصَلَهُ الْبُخَارِيُّ فِي: ٢٤ - كِتَابُ الزَّكَاةِ، (٣) بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ، وَأَعَادَهُ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ
آلِ عِمْرَانَ، الْبَابُ (١٤).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الزَّكَاةِ، بَابُ مَانِعِ زَكَاةِ مَالِهِ (٥: ٣٨، ٣٩) وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ
فِي «مُسْنَدِهِ» (٣: ٩٨، ١٣٧، ١٥٦، ٣٥٥، ٣٧٩، ٤٨٩).

السُّودَاوَانِ فَوْقَ عَيْنِي الْحَيَّةِ .

والثَّانِي : أَنَّهُمَا الزَّائِدَتَانِ اللَّتَانِ تَكُونَانِ فِي الشَّدَقَيْنِ فَإِذَا غَضِبَ الْإِنْسَانُ
أَوْ أَكْثَرَ الْكَلَامَ أُزِيدَ .

﴿ باب الزاي مع الجيم ﴾

« كَانَ أَزَجَّ الْحَوَاجِبِ » (١٧) . قال الأزهرِيُّ : الرَّجَجُ : دِقَّةُ الْحَوَاجِبِ
وَاسْتِقْوَاسُهَا .

[وَالرَّجَجُ : تَقْوُسٌ فِي الْحَاجِبِ مَعَ طَوْلٍ فِي أَطْرَافِهِ وَسُبُوغٍ] (١٨) .

في الحديث : « أَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا وَرَجَّجَ مَوْضِعَهَا » (١٩) . أي : سَوَّى
مَوْضِعَ النَّقْرِ وَأَصْلَحَهُ مَاخُودًا مِنْ تَرْجِيجِ الْحَاجِبِ وَهُوَ حَذْفُ زَوَائِدِ الشَّعْرِ .

« وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَرَبَةَ فَزَجَلَ بِهَا أَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ » (٢٠) . أي :
رَمَاهُ بِهَا .

﴿ باب الزاي مع الحاء ﴾

في الحديث : « إِنَّ رَاحِلَتَهُ أَرْحَفَتْ » (٢١) أي : قَامَتْ مِنَ الْإِعْيَاءِ .

= وذكره أبو عبيد الهروي في غريبه (١ : ١٢٣) ، وهو في الفائق (٢ : ٢٢٢) ، والنهاية (٢ : ٢٩٢) .

(١٧) في صفته ﷺ

(١٨) ما بين الحاصرتين ليست في (ط) .

(١٩) هو من حديث طويل في صحيح البخاري في أول كتاب الكفالة . فتح الباري (٤ : ٤٦٩) ،
ومسند أحمد (٢ : ٣٤٨) .

(٢٠) ذكره في الفائق (٢ : ١٠٤) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٩٧) .

(٢١) أرحف البعير: إذا وقف من الإعياء، وأرحف الرجل: إذا أعيت دابته، كأن أمرها أفضى إلى
الزحف. النهاية (٢ : ٢٩٨) .

قال الزَّجَّاجُ ، يُقَالُ : رَحَفَ الْمُعْبِيُّ ، وَأَرْحَفَ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى النُّهُوضِ .

وقال الخطَّابي : الأَجُودُ [صَمُّ] (٢٢) الألف .

في الحديث : « كَانَ يُزْحَلْنَا » (٢٣) أي : يُنَحِّينَا . وَزَحَلَ بِمَعْنَى تَأَخَّرَ .

﴿ باب الزاي مع الخاء ﴾

في الحديث : « مَنْ يَتَّبِعُهُ الْقُرْآنُ يُرَخُّ فِي قَفَاهُ » (٢٤) . أي : يُدْفَعُ .

ومنه قَوْلُ عَلِيٍّ - عليه السلام - :

أَفْلَحَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مُزْحَةٌ يَزُخُّهَا ثُمَّ يَنَامُ الفَخَّةُ (٢٥) .
أي : امرأةٌ تَطَاوَهَا .

في الحديث : « لَا تَأْخُذَنَّ مِنَ الزَّخَّةِ شَيْئًا » (٢٦) . وهي أَوْلَادُ الغنمِ يَزُخُّ أي : يُسَاقُ .

« وَلَمْ يَدْخُلْ رَسُولُ اللَّهِ الكَعْبَةَ حَتَّى نُحِّيَ الزُّخْرُفُ » (٢٧) وهو : نُقُوشٌ وَتُصَاوِيرٌ نُحِتَتْ .

في الحديث : « فِي الفِرْعِ تَذْبِجٌ قَالَ : لِأَنَّ يَتْرَكُهُ حَتَّى يَكُونَ زُخْرُبًا خَيْرٌ

(٢٢) سقطت من (ف) .

(٢٣) « غزونا مع رسول الله ﷺ فكان رجل من المشركين يدقنا ويزحلنا من ورائنا » أي ينحينا. النهاية (٢ : ٢٩٨) .

(٢٤) أخرجه الدارمي في أول كتاب فضائل القرآن، وهو في النهاية (٢ : ٢٩٨) .

(٢٥) ذكره في الفائق (٢ : ١٠٧) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٩٩) .

(٢٦) من حديث علي بن أبي طالب بعث إلى عثمان بن حنيف بصحيفة. الفائق (٢ : ١٠٧) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٩٨) .

(٢٧) ذكره في الفائق (٢ : ١٠٦) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٩٩) .

مِنْ أَنْ يُكْفَأَ إِنْاءَكَ» (٢٨) .

قال أبو عبيد : الزُّحْزُبُ الذي قد غَلِظَ جِسْمُهُ واشْتَدَّ لَحْمُهُ . [وفي لَطِّ : حَتَّى يَكُونَ شَفْزُنَا وهو الكَبِيرُ] (٢٩) .

﴿ باب الزاي مع الراء ﴾

قال أبو هريرة : « وَيَلُّ لِلزَّرِيبِ » (٣٠) قِيلَ : وَمَا الزَّرِيبَةُ ؟ قَالَ : « الَّذِينَ يَدْخُلُونَ عَلَى الْأَمْرَاءِ فَإِذَا قَالُوا شَرًّا صَدَّقُوهُمْ » .

قوله : « فِي زَرِيبَةٍ مِنْ غَنَمٍ » .

[قال الكِسَائِيُّ : الزَّرِيبَةُ : حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ تُعْمَلُ لِلْغَنَمِ] (٣١) .

قال سَلْمَانَ فِي حَقِّ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « إِنَّهُ لَعَالِمُ الْأَرْضِ وَزُرُّهَا » .
أي : قِوَامُهَا .

قال الأزهريُّ : وَأَصْلُهُ مِنْ زَرَّ الْقَلْبَ ؛ وهو عَظْمٌ صَغِيرٌ بِهِ قِوَامُ الْقَلْبِ .

قال الحجاجُ : « إِيَّايَ وهذه الزَّرَافَاتُ » (٣٢) : الْجَمَاعَاتُ يَجْتَمِعُونَ لِإِتَارَةِ الْفِتَنِ .

ومثلها : البَرَّازِقُ .

(٢٨) ذكره في الفائق (٢ : ١٠٦) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٩٩) .

(٢٨) ذكره في الفائق (فرع) (٣ : ٩٧) ، وهو في النهاية (٢ : ٢٩٩) .

(٢٩) الزيادة من (ط) فقط .

(٣٠) أبو هريرة : « ويل للعرب من شر قد اقترب ! ويل للزَّرِيبَةِ ! الفائق (٢ : ١٠٩) ، وهو في

النهاية (٢ : ٣٠٠) .

(٣١) في (ف) : « الزريبة : مثل الحظيرة » .

(٣٢) ذكره في النهاية (٢ : ٣٠١) .

قال بعضهم : « كَانَ الْكَلْبِيُّ يُزْرَفُ فِي الْحَدِيثِ » (٣٣) ، يُقَالُ : « فَلَانٌ يُزْرَفُ وَيُزْلَفُ وَيُبْنَقُ » أي : يزيّد .

قوله : « لَا تُزْرَمُوا ابْنِي » (٣٤) . أي : لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ ، وَالْإِزْرَامُ : الْقَطْعُ .

قولها : « الرِّيحُ رَيْحٌ زَرْبٌ » (٣٥) . وهو نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ .

قال عليّ - عليه السلام : « لَا أَدْعُ الْحِجَّ وَلَوْ تَزَرَنْقَتْ » (٣٦) . وهو من الزُّرْنُوقِ [وَالزُّرْنُوقَانِ حَائِطَانِ بِنْيَانٍ مِنْ جَانِبِي الْبَيْتِ وَيُعْرَضُ عَلَيْهِمَا خَشَبَةٌ تُعَلَّقُ فِيهَا الْبَكْرَةُ] (٣٧) . والمعنى : لو اسْتَقَيْتُ بِالْأَجْرِ .

« وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَأْخُذُ الزَّرْنَقَةَ » أَي تَأْخُذُ [بِاللَّذِينَ] (٣٨) . « وَسُئِلَ عِكْرِمَةُ عَنِ الْجُنُبِ يُغْتَمَسُ فِي الزُّرْنُوقِ » .

(٣٣) الكلبي : هو محمد بن السائب بن بشر الكلبي الكوفي النسابة المفسر، كان عالماً بالتفسير وأنساب العرب وأحاديثهم . وفاته بالكوفة سنة ست وأربعين، وكان يزرف يعني يزيّد في الحديث، وفسرها البعض على أنه كان يكذب، وهي هكذا عند ابن حجر في « تهذيب التهذيب » (٩ : ١٨٠) ، وقد اتفق ثقات أهل النقل على ذمه وترك الرواية عنه .
الخبر في الفائق (٢ : ١١٠) ، والنهاية (٢ : ٣٠١) .

(٣٤) « النبي ﷺ بِالْ عَلَيْهِ الْحَسَنُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأُجِدُ مِنْ حَجْرِهِ ، فَقَالَ : لَا تُزْرَمُوا ابْنِي ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ » الفائق (٢ : ١٠٧) ، والنهاية (٢ : ٣٠١) .

وفي الصحيحين عن أنس بن مالك أن أعرابياً بال في المسجد، فقاموا إليه، فقال رسول الله ﷺ : « لَا تُزْرَمُوا ، ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ » . فتح الباري (١٠ : ٤٤٩) ، مسلم (٢٣٦ : ١) .

(٣٥) هو من حديث أم زرع وقد تقدم .

(٣٦) ذكره في الفائق (٢ : ١٠٨) ، وهو في النهاية (٢ : ٣٠١) .

(٣٧) الزيادة من (ط) فقط .

(٣٨) في (ف) : « السلفه » .

قال شمر: هُوَ النَّهْرُ الصَّغِيرُ .

« وَكَانَ عَلَى مُوسَى] - عَلَيْهِ السَّلَامُ - [(٣٩) زُرْمَانَقَةٌ » أي: جُبَّةٌ صُوفِيَّةٌ .

﴿ باب الزاي مع العين ﴾

قوله: « وَأَزْعَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ زَعْبَةٌ » (٤٠) . أي: أُعْطِيكَ دَفْعَةً مِنْهُ .

قال عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: « إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الرَّعَائِفُ » (٤١) . وهي: فِرْقُ النَّاسِ الْخَارِجُونَ عَنْ جَمَاعَتِهِمْ؛ وَهُمْ الرَّعَائِفُ أَيْضًا .

قال الْأَصْمَعِيُّ: أَصْلُ الرَّعَائِفِ: أَطْرَافُ الْأَدِيمِ وَالْأَكَارِعِ شَبَّهُ مَنْ شَذَّ عَنِ النَّاسِ وَفَارَقَهُمْ بِأَطْرَافِ الْجِلْدِ مِنَ الْأَدَمِ .

وقال جابر: « وَكَنتُ أَنْظُرُ إِلَى أَبِي بَعْدَ قَتْلِهِ وَرَسُولُ اللَّهِ لَا يَزْعُنِي » .
أي: (لا يزجرني) ومثله: إِنَّ اللَّهَ يَزْعُ بِالسُّلْطَانِ .

قوله: « الزَّعِيمُ غَارِمٌ يَقُولُ الْكَفِيلُ ضَامِنٌ » .

وفي حديث أَبِي أَيُّوبَ: إِنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِرَجُلَيْنِ يَتَزَاغَمَانِ فَذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَفَرَ عَنْهُمَا . أي: يَتَدَافَعَانِ شَيْئًا فَيَحْتَلِفَانِ فِيهِ .

(٣٩) الزيادة من (ط) .

(٤٠) قال عمرو بن العاص (رضي الله عنه): أرسل إلي رسول الله ﷺ أن أجمع عليك ثيابك وسلاحك، ثم اتنتني؛ فأتيتته وهو يتوضأ فقال: يا عمرو؛ إني أرسلت إليك لأبعثك في وجهي يسلمك ويغنمك؛ وأزعب لك زعبة من المال. فقلت: يا رسول الله، ما كانت هجرتي للمال، وما كانت إلا لله ولرسوله، فقال: نعمًا بالمال الصالح للرجل الصالح .
الرَّعْبُ وَالرَّأْبُ، وَالرَّهْبُ أَخَوَاتٌ؛ مَعْنَاهَا الدَّفْعُ وَالْقِسْمُ، وَمَنْ تَزَعَبُوا الْمَالَ، وَتَزَهَبُوا وَتَأَزَبُوا عَلَى الْقَلْبِ إِذَا تَوَزَّعُوا، وَالرَّعْبَةُ بِنَاءُ الْمَرَّةِ، وَيُقَالُ لِلْمَدْفُوعِ: الرَّعْبَةُ وَالرَّهْبَةُ أَيْضًا وَالرَّعْبُ وَالرَّهْبُ .

الفاائق (٢: ١١٠)

(٤١) النهاية (٢: ٣٠٤)

﴿ باب الزاي مع الغين ﴾

« أَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ أَجْرُ زُغْبٍ » (٤٢). الْأَجْرُ صِغَارُ الْقَثَاءِ وَالزُّغْبُ الَّتِي عَلَيْهَا زَغْبٌ وَالزَّغْبُ أَوْلُ مَا يُنْبِتُ مِنَ الرَّيْشِ .

﴿ باب الزاي مع الفاء ﴾

« نَهَى عَنِ الْمُزْفَتِ » (٤٣) وَهُوَ الْإِنَاءُ الَّذِي يُطْلَى بِالزُّفْتِ ثُمَّ يُتَبَدُّ فِيهِ .

[قَالَ اللَّيْثُ : الزَّفْتُ الْقَارُ، وَقِيلَ : هُوَ غَيْرُ الْقَارِ] (٤٤) .

« وَكَانَ النِّسَاءُ يَزْفُرْنَ الْقِرْبَ » (٤٥)، الزَّفْرُ: الْحَمْلُ عَلَى الظَّهْرِ .

« وَكَانَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِذَا خَلَا مَعَ زَافِرَتِهِ أَنْبَسَطَ » (٤٦) . وَهُمْ

خَوَاصُّهُ .

فِي الْحَدِيثِ: « صَنَعَ طَعَامًا وَقَالَ لِبَلَالٍ : ادْخُلْ عَلَيَّ النَّاسِ زُفَّةً زُفَّةً » (٤٧) . أَي : فَوْجًا بَعْدَ فَوْجٍ .

(٤٢) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٦ : ٣٥٩) .

(٤٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان (٤٠) باب أداء الخمس من الإيمان، فتح الباري (١ : ١٢٩)، وأعادته في كتاب الخمس باب (٢)، وفي أول كتاب الزكاة، وفي كتاب المغازي باب (٢٦)، وفي الأشربة باب (٣٤) و(٣٦) وغيرها .

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، الحديث (٢٦)، صفحة (١ : ٤٨ - ٤٩)، وغيرها . كما أخرجه أبو داود والنسائي في الأشربة، وأحمد في « المسند » (١ : ٢٧، ٥٠)، وغيرها .

(٤٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٤٥) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد (٦٦) باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو، فتح الباري (٦ : ٧٩)، وأعادته في المغازي باب (٢٢) .

(٤٦) ذكره الرمخشري في الفائق (٢ : ٣٠١)، وهو في النهاية (٢ : ٣٠٤)، (والزافرة): الأنصار والأعوان .

(٤٧) النبي ﷺ صنع طعاماً في تزويج فاطمة - عليها السلام - وقال لبلال: « ادْخُلِ النَّاسِ عَلَيَّ =

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِزَفِيفُهَا فِي مَشِيَّتِهَا .

وقال لامرأة: « مَا لَكَ تُزْفِزِفِينَ »^(٤٨) ؟ قَالَتْ: الْحُمَى ، أصل الزَّفْرَفَةُ: تَحْرِيكُ الرِّيَّاحِ الْحَشِيْشِ حَتَّى يُصَوِّتَ .

في الحديث: « وهو في أَرْفَلَةٍ »^(٤٩) . أي: جَمَاعَةٍ .

ومثله: [حديثُ عَائِشَةَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَرْفَلَةٍ مِنَ النَّاسِ ثُمَّ مَدَحَتْ ابَاهَا]^(٥٠) . وكان الحبشة: يزنون أي يرقصون .

﴿ باب الزاي مع القاف ﴾

في الحديث: « يَأْخُذُ اللهُ السَّمَوَاتِ بِيَدِهِ ثُمَّ يَتَزَقَّفُهَا ، تُزَقَّفُ الرُّمَانَةَ »^(٥١) : أي يَتَلَقَّفُهَا ، وَالتَّزَقَّفُ: اسْتِلَابُ الشَّيْءِ بِسُرْعَةٍ^(٥٢) .

ومنه قَوْلُ مُعَاوِيَةَ: لَوْ بَلَغَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَيْنَا تَزَقَّفْنَاهُ^(٥٣) .

ومثله: قَوْلُ ابْنِ الزُّبَيْرِ: « لَمَّا اصْطَفَّ الصَّفَّانِ يَوْمَ الْجَمَلِ كَانَ الْأَشْتَرُ زَقْفِينَ فَاتَّخَذْنَا فَوْقَنَا إِلَى الْأَرْضِ »^(٥٤) .

= زُقَّةٌ زُقَّةٌ . أي طائفة طائفة، وزمرة زمرة. الفائق (٢: ١١٢)، وهو في النهاية (٢: ٣٠٥).

(٤٨) في حديث أم السائب: « أنه مر بها وهي تُزْفِزِفُ من الحُمَى » أي ترتعد من البرد، ويُروى بالراء. النهاية (٢: ٣٠٥).

(٤٩) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٥: ٧١).

(٥٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٥١) ذكره الخطابي في غريبه (١: ٥٩١)، وهو في الفائق (٢: ١١٧)، والنهاية (٢: ٣٠٥).

(٥٢) استلاب الشيء وسرعة تناوله.

(٥٣) الخبر في الفائق (٢: ١١٧)، والنهاية (٢: ٣٠٦).

(٥٤) زقفي: هي من الإزدقاق، بمعنى الإختطاف بمنزلة الخلسة من الإختلاس، والخبر في

الفائق (زقف) (٢: ١١٨)، والنهاية (٢: ٣٠٦).

قال عَلِيُّ - عليه السلام - لِرَجُلٍ : « مَا لِي أَرَاكَ مُزَقَّقًا »^(٥٥) . قال الأزهريُّ : المَعْنَى أَنَّهُ حُدِفَ شَعْرُهُ كُلُّهُ كَمَا يُرَقَّقُ الْجِلْدُ إِذَا سُلِّخَ . قوله : « مَنْ هَدَى زُقَاقًا »^(٥٦) أي : طَرِيقًا .

﴿ باب الزاي مع اللام ﴾

في الحديث : « ما اِزْلَحَفَ نَاحِيحُ الأُمَّةِ عَنِ الزَّنَا إِلَّا قَلِيلًا » أي : ما تَنَحَّى وَتَبَاعَدَ . يقال : اِزْلَحَفَ وَارْزَحَفَ .

« جَاءَ رَجُلٌ لِيَفْتِكَ بِرَسُولِ اللَّهِ^(٥٨) ؛ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِ بِمَ شِئْتَ فَانْكَبْ عَلَيَّ وَجْهَهُ مِنْ زُلْخَةٍ زُلْخَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ »^(٥٩) . الزُّلْخَةُ : وَجَعٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي الظَّهْرِ لَا يَتَحَرَّكُ مِنْ شِدَّتِهِ .

في الحديث : « إِذَا تَزَلَّقَتْ رِجْلُ الْمُحْرِمِ فَلَهُ أَنْ يَدَّهِنَهَا »^(٦٠) . أي تَشَقَّقَتْ .

(٥٥) الفائق (٢ : ١١٨) ، والنهية (٢ : ٣٠٦) .

(٥٦) « من منح منحةً لبين أو هدى زُقَاقًا » الزُقَاق بالضم : الطريق ، يريد : من دلَّ الضال أو الأعمى على طريقه ، النهاية (٢ : ٣٠٦) .

(٥٧) من قول سعيد بن جبیر . الفائق (٢ : ١٢١) ، النهاية (٢ : ٣٠٨) .

(٥٨) وردت الجملة في (ف) هكذا : « في حديث الذي أراد أن يفتك برسول الله . . . » .

(٥٩) هو عَوْرَثُ بن الحارث المحاربي « أراد أن يفتك بالنبى ﷺ ، فلم يشعر به إلا وهو قائم على رأسه ، ومعه السيف قد سلَّه من غمده ، فقال : اللهم أكفنيه بما شئت ، قال : فانكب من وجهه من زُلْخَةٍ زُلْخَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَنَدْرَ سَيْفِهِ » .

والزُّلْخَةُ : وجع يأخذ في الظهر ، لا يتحرك الإنسان من شدته ، وأشد ابن الأعرابي :

داو بها ظهره من توجاعه من زُلْخَاتٍ فِيهِ وانقطاعه . وانظر ما أخرجه البخاري في الصحيح (٤ : ٤٨) و (٥ : ١٤٦ - ١٤٧) ط . بولاق ، ومسلم (١ : ٥٧٦) ، وأحمد (٣ : ٣١١ ، ٣٦٤) .

(٦٠) أبو ذر - رضي الله عنه - مرَّ به قومٌ بالرَبْدَةِ وهم مُحْرَمُونَ ، وقد تَزَلَّقَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ ؛ فسألوه : بأي شيء نداويها؟ فقال : بِالذُّهْنِ (التزَّلَع) : التَشَقُّق ، وكذا التسلُّع .

« وَلَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ ». وَهِيَ مَوْضِعُ الْاجْتِمَاعِ وَازْدَلَفَ: قُرْبَ.

وقال رجلٌ: إِنِّي حَجَجْتُ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الْمَزَالِفِ .

قال أبو عمرو: الْمَزَالِفُ: وَاحِدُهَا: مَزْلَفَةٌ وَهِيَ: الْقَرَى الَّتِي بَيْنَ الْبَرِّ وَالرَّيْفِ [كَالْأَنْبَارِ وَالْقَادِسِيَّةِ] (٦١) .

في حديثِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: « فَيُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ » (٦٢) .

الزَّلْفُ: الْمَصْنِيعُ ، وَاحِدُهَا: زَلْفَةٌ .

وقال ابن قتيبة: الزَّلْفَةُ مَصْنَعَةُ الْمَاءِ، وَجَمْعُهَا: زَلْفٌ وَأَرَادَ أَنَّ الْمَطْرَ يَقُومُ فِي الْأَرْضِ فَتَصِيرُ كَأَنَّهَا مَصْنَعَةٌ مِنْ مَصْنِيعِ الْمَاءِ .

[وقال الليث: الزَّلْفَةُ الصَّحْفَةُ .

وقال ابن الأعرابي: الزَّلْفَةُ: وَذَجُهُ الْمَرْأَةُ] (٦٣) .

وقال أبو عمر الزَّاهِدُ: الزَّلْفَةُ وَالزَّلْفَةُ بِالْقَافِ: الرُّوضَةُ .

[في الحديثِ: « أَنْ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - رَأَى رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنَ الْحَمَّامِ مُتَزَلِّفَيْنِ، فَقَالَ: أَنْتُمَا مِنَ الْمُفَاخِرِينَ » (٦٤) .

= فرخص للمحرم في الدهن، وأراد غير المطيب.

وفي حديث عائشة: « كان النبي ﷺ يصلي حتى تزلع قدماه » أي تشقق. الفائق (٢): (١٢١)، النهاية (٢: ٣٠٩) .

(٦١) الزيادة من (ط) .

(٦٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، الحديث (١١٠)، ص (٤: ٢٢٥٤)، وابن ماجه في الفتن (٢: ١٣٥٨) من حديث الدجال الطويل، وهو في مسند أحمد (٤: ١٨٢) .

(٦٣) الزيادة من (ط) .

(٦٤) المتزلق: هو الذي يصبغ نفسه بالأدهان، الفائق (٢: ١٢١)، وهو في النهاية (٢: ٣١٠) .

يقال: «زَلَقَ رَأْسَهُ». أي: حَلَقَهُ [٦٥].

قوله: «مَنْ أَزَلَّتْ إِلَيْهِ نِعْمُهُ» [٦٦]. أي: أُسِدِّيتْ إِلَيْهِ وَاصْطُفِيَتْ .

في حديثِ سُرَّاقَةَ: «فَأَخْرَجْتُ الْأَزْلَامَ». وهي قِدَاحٌ كَانَ عَلَيْهَا مَكْتُوبُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ يَضَعُهَا الرَّجُلُ فِي وَعَائِهِ، فَإِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ زَلَمًا فَإِنْ خَرَجَ الْأَمْرُ مَضَى، وَإِنْ خَرَجَ النَّهْيُ كَفَّ .

قال سَطِيحٌ: «فَأَزَلَّمْ بِهِ شَاوِ الْعَيْنِ» أي: ذَهَبَ بِهِ وَالشَّاوُ: الشُّوْطُ وَالْعَيْنِ الْمَوْتُ هَاهُنَا .

[في صفة الصراط: «وَحَصْنٌ مُزَلَّةٌ» أي: زَلِقٌ لَا يَثْبِتُ الْأَقْدَامَ فِيهَا] [٦٧].

﴿باب الزاي مع الميم﴾

[وكان ﷺ من أَرْزَمْتِهِمْ فِي الْمَجْلِسِ . أي من أَرْزَنِيهِمْ، وَأَوْقَرِيهِمْ وهي من الزَّمَاتَةِ (٦٨) .

[كَانَ زَيْدٌ بَنُ ثَابِتٍ مِنْ أَرْزَمْتِهِمْ فِي الْمَجْلِسِ أَي أَرْزَمِيهِمْ وَأَوْقَرِيهِمْ وهي الزَّمَاتَةُ] [٦٩] .

«وَنَهَى عَنْ كَسْبِ الزَّمَارَةِ (٧٠)» [كَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ (٧١) ، وفي المراد

(٦٥) هذه الفقرة ليست في (ف) .

(٦٦) « مَنْ أَزَلَّتْ إِلَيْهِ نِعْمُهُ فَلْيَشْكُرْهَا » الحديث في الفائق (٢ : ١١٩) ، والنهية (٢ : ٣١٠) .

(٦٧) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٦٨) الأثر من (ف) فقط ، وهو في النهاية (٢ : ٣١٠) .

(٦٩) الخبر في الفائق (فكه) (٣ : ١٣٧) ، وهو في النهاية (٢ : ٣١٠) ، والفقرة ليست في (ف) وأثبتها من (ط) .

(٧٠) الحديث في الفائق (٢ : ١٢٢) ، والنهية (٢ : ٣١٢) .

(٧١) في غريب الحديث (١ : ٣٤١) و(٢ : ٤١) .

قَوْلَانِ : (أَحَدُهُمَا) : «أَنَّهَا الزَّانِيَةُ» ؛ حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَاخْتَارَهُ ثَعْلَبٌ وَقَالَ :
الزَّمَارَةُ : البَغْيُ الحَسَنَاءُ .

(والثاني) : أَنَّهَا المُعَنِّيَّةُ ، قَالَ الأَصْمَعِيُّ : فَقَالَ لِلذِّي يُعْنِي : الزَّامِرُ
وَالزَّمَارُ ؛ وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ : غِنَاءُ زَمِيرٍ أَيْ : حَسَنٌ .

وَرَوَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فَقَالَ : الرَّمَازَةُ بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ وَهِيَ الَّتِي تُؤْمِيءُ بِشَفَتَيْهَا أَوْ
بِعَيْنَيْهَا ؛ وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الزَّوَانِي .

وَأْتَى بِسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ إِلَى الحَجَّاجِ فِي عُنُقِهِ زَمَارَةٌ^(٧٢) . أَيْ : سَاجِرَةٌ .

قَوْلُهُ فِي الشُّهَدَاءِ : « زَمَلُوهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ »^(٧٣) . أَيْ : لُفُّوهُمْ .

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : « لَئِنْ فَقدْتُمُونِي لَتَفقدُنَّ زَملاً عَظِيماً »^(٧٤) الزَّمَلُ :
الجِمْلُ .

فِي الحَدِيثِ : « لَا زِمَامَ » أَرَادَ مَا كَانَ عُنَادُ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَفْعَلُونَهُ مِنْ دَمِّ
الأنوفِ .

« وَقَرِئَ القُرْآنُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ وَهُوَ زَامٌ لَا يَتَكَلَّمُ » أَيْ : رَافِعٌ
رَأْسَهُ لَا يَقْبَلُ عَلَيْهِ .

(٧٢) ذكره في الفائق (٢ : ١٢٤) ، والنهية (٢ : ٣١٢) ،

(٧٣) في حديث قتلى أحد. الفائق (٢ : ١٢٢) ، والنهية (٢ : ٣١٣) .

(٧٤) أبو الدرداء - قال : « سلوني ، فوالذي نفسي بيده لئن فقدتموني لتفقدن زملاً عظيماً من أمة
محمد عليه السلام » .

ذكره السيوطي في الجامع الكبير (٢ : ٦٤١) ، وعزاه للروايي وابن عساكر .
وهو في الفائق (٢ : ١٢٣) ، والنهية (٢ : ٣١٣) والمعنى : أن عنده علماً جماً ، فمثل نفسه
في كثرة ما جمعه من العلم ، وأدخر منه كالجمل العظيم من المتاع المحزوم .
وقد قال ابن عبيّنة : قال ابن أبي حُسين : « كان أبو الدرداء من الحكماء الذين يشفون الداء » .
وقال مكحول : « كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : « أتبعنا للعلم بالعمل أبو الدرداء » .

[قال - عليه السلام - في زَمَم : « إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ »^(٧٥) في تَسْمِيَّتِهَا بِزَمَمٍ « قولان :

(أحدهما) : أَنْ هَاجَرَ زَمَّتِ الْمَاءَ .

(والثاني) : لِصَوْتِ كَانٍ مِنْ جِبْرِيلَ يَشْبَهُ الزَّمَمَةَ .

قوله : « إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ »^(٧٦) فيه قولان :

(أحدهما) : أَنَّهُ زَمَانٌ اعْتَدَالَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ .

(والثاني) : أَنَّهُ أَرَادَ قُرْبَ الْقِيَامَةِ .

« كَانَ عُمَرُ مُزْمَهْرًا عَلَى الْكَافِرِ »^(٧٧) أي : شَدِيدَ الْغَضَبِ عَلَيْهِ .

﴿ باب الزاي مع النون ﴾

قوله : « لَا يُصَلِّينَ أَحَدَكُمْ وَهُوَ زَنَاءٌ » . أي : حَاقِنُ بَوْلِهِ ، يُقَالُ : زَنَأَ بَوْلُهُ يَزْنُو إِذَا احْتَقَنَ .

وفي لفظٍ : وَهُوَ زَيْنٌ .

(٧٥) ما بين . الحاصرتين من (ط) فقط .

(٧٦) الحديث : « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ » . أخرجه البخاري في كتاب تعبير

الرؤيا ، (باب) القيد في المنام . فتح الباري (١٢ : ٤٠٤) .

وأخرجه مسلم في كتاب الرؤيا ، الحديث (٦) ، ص (١٧٧٣) .

وأخرجه أبو داود في الأدب ، باب (٨٨) ، والترمذي في أول كتاب الرؤيا ، وابن ماجه في

الرؤيا باب (٩) .

(٧٧) عمر - رضي الله عنه - وصفه عمر بن عبد العزيز ، فقال : « دِعَامَةٌ لِلضَّعِيفِ ، مُزْمَهْرٌ عَلَى

الْكَافِرِ » .

(المزْمَهْرُ) : الْغَضُوبُ الَّذِي تَزْمَهُرُ عَيْنَاهُ أَي تَحْمَرَانِ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ . الفائق (١ : ٤٢٧) ،

وهو في النهاية (٢ : ٣١٤) .

(٧٨) « النَّبِيُّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ زَنَاءٌ » وهو من الصفات نظير براء ، وجواد ، وجبان ، وهو

الضَّيْقُ ، وَقَدْ زَنَأَ الظِّلُّ إِذَا قَلَصَ وَدَنَا بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ . الفائق (٢ : ١٢٤) ، والنهاية (٢ :

[وفي الحديث: « لا تُقْبَلُ صَلَاةُ الزَّيْنِ ». وهو الذي يُدْفِعُ الْأَخْبَتَيْنِ ، وقد رواه بعضهم: الزَّيْنُ بالباء ؛ وهو غَلَطٌ] (٧٩) .

في الحديث: « قُدِّمَتْ إِلَيْهِ أَهَالَةُ زَيْخَةَ » (٨٠) أي: مُتَغَيِّرَةٌ .

في الحديث: « وهو يَعْمَلُ زَبْدًا » (٨١) .

قال الخطَّابي: هو المُسْنَأَةُ .

في الحديث: « تُقَادُ جَهَنَّمُ مَزْنُوقَةً » (٨٢) . وهي المَرْبُوطَةُ بِالزَّنَاقِ وهو حَبْلٌ يَمْنَعُ مِنَ الْجِمَاحِ .

في الحديث: « قُسْطَظْنِيَّةُ الزَّائِيَّةِ » أي الزَّائِي أَهْلُهَا (٨٣) .

في الحديث: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ زَيْمٌ » (٨٤) ، الزَّيْمُ: الدَّعِيُّ فِي الْقَوْمِ .

(٧٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٨٠) الحديث ورد بلفظ «سَيْخَةٌ» وهو في البخاري في كتاب البيوع ، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة ، فتح الباري (٤: ٣٠٢) ، وأعاده في أول كتاب الرهن ، وفي المغازي باب (٢٩) . وأخرجه الترمذ في البيوع ، باب (٧) ، والإمام أحمد في «مسنده» (٣: ١٣٣ ، ١٨٠ ، ٢٠٨ ، ٢١١ ، ٢٩٠) .

(٨١) في حديث صالح بن عبد الله بن الزبير أنه قال أن يعمل زبدا بمكة الزبدا: المُسْنَأَةُ من خشب وحجارة يُضَمُّ بعضها إلى بعض ، وأثبتها الزمخشري في الفائق (٢: ١٢٧) بالسكون وشبهها بزبد الساعد ، ويروى بالراء والباء . النهاية (٢: ٣١٥) .

(٨٢) (المزنوق): المربوط بالزناق ، وهو حَلْقَةٌ توضع تحت حنك الدابة ، ثم يُجعل فيها خيطٌ يُشدُّ برأسه تمنع جماعه . الفائق (٢: ١٢٧) ، وهو في النهاية (٢: ٣١٥) .

(٨٣) كقوله تعالى: «وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة» أي ظالمة الأهل . النهاية (٢: ٣١٧) .

(٨٤) في صحيح مسلم (٤: ٢١٩٠): «ألا أخبركم بأهل النار: كل جَوَاطِ زَيْمٍ متكبر» .

وفي مسند أحمد (٤: ٢٢٧): «سئل رسول الله ﷺ عن القتل الزيم ، فقال: هو الشديد الخلق

المصحح الأكل الشروب ، الواجد للطعام والشراب ، الظلوم للناس ، رحب الجوف» .

وفي النهاية (٢: ٣١٦): «الزيم هو الدعوي في النسب المُلْحَقُ بالقوم وليس منهم ، تشبيهاً به بالزئمة ، وهي شيء يُقَطَعُ من أذن الشاة ويُترك معلقاً بها ، وهي أيضاً هَنَةٌ مدلاة في حلق الشاة كالملحقة بها .

وَلَيْسَ مِنْهُمْ .

﴿ باب الزاي مع الواو ﴾

قوله: « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مَالِهِ »^(٨٥) وَذَلِكَ مِثْلُ فَرَسَيْنِ أَوْ عَبْدَيْنِ .
 فِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : « مُكَبَّلًا بِأُزُورَةٍ »^(٨٦) ؛ وَهُوَ جَمْعُ زَوَارٍ وَهُوَ حَبْلٌ يُجْعَلُ بَيْنَ التَّصْدِيرِ وَالْحَقَبِ .
 وَيُقَالُ لَهُ : الشُّكَالُ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى صَدْرِهِ فَشُدَّتْ هُنَاكَ .

فِي الْحَدِيثِ : « فَجَعَلَهُ فِي الزُّرَّةِ »^(٨٧) . وَهِيَ : الْأَجَمَّةُ وَالْغَابَةُ .

(٨٥) « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، نُوْدِي فِي الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ » فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . مَا عَلَيَّ مَنْ يُدْعَى مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ . وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .
 أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي : ٣٠ - كِتَابِ الصَّوْمِ ، (٤) بَابِ الرِّيَّانِ لِلصَّائِمِينَ ، وَمُسْلِمٌ فِي : ١٢ - كِتَابِ الزَّكَاةِ ، (٢٧) بَابِ مَنْ جُمِعَ الصَّدَقَةُ وَأَعْمَالُ الْبِرِّ ، حَدِيثٌ ٨٥ ، ٨٦ ، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢ : ٣٦٦) .

(٨٦) ذَكَرَ ﷺ قِصَّةَ الدَّجَالِ الَّتِي حَكَاهَا عَنْ تَمِيمِ الدَّادِيِّ عَنْ ابْنِ عَمِّ لَهُ : أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ ، وَإِنَّهُ رَأَى فِي جَزِيرَةٍ مِنَ الْبَحْرِ مَكَبَّلًا بِالْحَدِيدِ بِأُزُورَةٍ وَرَأَى دَابَّةً يُوَارِيهَا شَعْرُهَا . فَقَالُوا مَا أَنْتَ ؟ قَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ ، دَابَّةٌ أَهْدَبَ الْقِبَالَ . وَيُرْوَى أَنَّهُ - يَعْنِي الدَّجَالَ - قَالَ لَهُمْ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلٍ بِيَسَانَ هَلْ أَطْعَمَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ - قَالَ : فَأَخْبِرُونِي عَنْ حَمَّةٍ زَعَرَ هَلْ فِيهَا مَاءٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، يَتَدَفَّقُ جَنْبَاهَا .

الزُّوَادُ وَالزُّيَادُ : حَبْلٌ يُجْعَلُ بَيْنَ التَّصْدِيرِ وَالْحَقَبِ ، وَرَأَى الْفَرَسَ . بِزُورِهِ شُدَّ بِهِ . وَالْمُرَادُ أَنَّهُ كَانَ مَجْمُوعَةً يَدُهُ إِلَى صَدْرِهِ .

وَبِأُزُورَةٍ مَنْصُوبَةٍ الْمَحَلِّ ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ مُكَبَّلًا مَزُورًا .

الْفَائِقُ (٢ : ١٢٩) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٣١٨) .

(٨٧) إِنْ الْجَارُودُ لَمَّا أَسْلَمَ وَثَبَ عَلَيْهِ الْحَطَمُ ، فَأَخَذَهُ فَشَدَّهُ وَثَاقًا وَجَعَلَهُ فِي الزُّرَّةِ . الْفَائِقُ (٢ :

قال عُمرُ: « كُنْتُ زَوَّرْتُ فِي نَفْسِي مَقَالَهٗ »^(٨٨) أي: هَيَّأتُ .
 قوله: « كَلَّابِسِ ثَوْبِي زُورٍ »^(٨٩)، الزُّورُ: الكَذِبُ ، وفي المُرَادِ الثَّوْبَيْنِ
 ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ :

أَحَدُهَا: أَنَّهُ يَلْبَسُ المُرَائِي ثِيَابَ الزُّهَادِ، يُرَى أَنَّهُ زَاهِدٌ مِنْهُمْ .
 والثَّانِي: أَنَّ يَلْبَسُ قَمِيصًا يَصِلُ بِكُمِّهِ كُمِّينِ آخَرَيْنِ يُرَى أَنَّ عَلَيْهِ
 قَمِيصَيْنِ .

والثَّلَاثُ: أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْهَدَ لَيْسَ ثَوْبَيْنِ لِلْحُضُورِ عِنْدَ الْحَاكِمِ .
 قال الْحَجَّاجُ: رَجِمَ اللَّهُ امْرَأً زَوَّرَ نَفْسَهُ عَلَي نَفْسِهِ أَي: اتَّهَمَهَا عَلَيْهَا .
 قال عُمرُ: « مَنْ زَافَتْ عَلَيْهِ دَرَاهِمُهُ فَلْيَشْتَرِهَا سَحَقَ ثَوْبٍ وَلَا يُحَالِفُ
 النَّاسَ؛ إِنَّهَا جِيَادٌ .

زَافَتْ: أَي: صَارَتْ مَرْدُودَةً لِعِشٍّ فِيهَا]^(٩٠) .

وقال هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ لِرَجُلٍ: « أَنْتَ أَثْقَلُ مِنَ الزَّوَّاقِي » . يَعْنِي الدِّيَكَةَ
 لِأَنَّهَا إِذَا زَقَّتْ سَحَرًا تَفَرَّقَ السُّمَارُ وَالْأَحْبَابُ، وَرَوَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ: « أَنْتَ أَثْقَلُ مِنَ
 الزَّوَّاقِي » وَهُوَ الزُّبُّوقُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

وَرَمَى رَجُلٌ رَجُلًا بِسَهْمٍ ثُمَّ قَالَ: « لَوْ كَانَ زَائِلَةً لَتَحَرَّكَ » وَالزَّائِلَةُ: كُلُّ
 حَيَوَانٍ يَزُولُ عَن مَكَانِهِ .

(٨٨) من حديث عمر يوم السقيفة. الفائق (٢: ١٣١)، وهو في النهاية (٢: ٣١٨).

(٨٩) «المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور»، أخرجه مسلم في كتاب اللباس، الحديث

(١٢٧)، ص (١٦٨١)، وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب (٤: ٢٩٩) وأحمد في المسند

(٦: ٩٠، ١٦٧، ٣٤٥).

(٩٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

[« وَكَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ [٩١] أَخَذَهُ الْعَوِيلُ وَالزَّوِيلُ حَتَّى يَحْفَظَهُ »
أي: القلقُ فلا يَسْتَقِرُّ .

يقال: زَالَ الشَّيْءُ زَوَالًا وَزَوِيلًا .

قوله: « زُوِيَتْ لِي الْأَرْضُ » (٩٢) أي قُبِضَتْ وَجُمِعَتْ .
ومِثْلُهُ: « إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ النَّخَامَةِ » (٩٣) ولا يَكُونُ الْإِنْزَوَاءُ إِلَّا
بِانْحِرَافٍ مَعَ تَقْبُضٍ .

في الحديث: « لَيَزُوَانُ الْإِيمَانَ بَيْنَ هَدْيَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ » (٩٤) قال شمر:
صوابه لَيُزَوِينِ أَي: لَيَجْمَعَنَّ .

﴿باب الزاي مع الهاء﴾

قوله: « أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُزْهَدٌ » (٩٥) . وهو الْقَلِيلُ الشَّيْءِ وَإِنَّمَا
سُمِّيَ مُزْهَدًا لِأَنَّ مَا عِنْدَهُ يُزْهَدُ فِيهِ لِقَلَّتِهِ .

في حديثِ أُمِّ زَرْعٍ : « إِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ الْمُزْهِرِ » وهو الْعُودُ وَكَانَ قَدْ
عَوَّدَ ضَيْفَهُ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِالْمَعَازِفِ وَيُنْحَرَ لَهُمْ .

في صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ : « كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ » (٩٦) . أي: نَبْرَ اللَّوْنِ .

(٩١) ما أثبتناه من (ط)، وفي (ف): «في حديث قتادة».

(٩٢) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» الفتن، (٥ : ٢٨٧ ، ٢٨٤) و(٤ : ١٢٣)، وأخرجه مسلم في

كتاب الفتن، الحديث (١٩)، ص (٤ : ٢٢١٥)، وأبو داود في أول كتاب، وابن ماجه في

كتاب الفتن (٢ : ١٣٠٤) .

(٩٣) كما تزوي الجلدة من النار، غريب الحديث لأبي عبيد (١ : ٤)؛ الفائق (٢ : ١٢٨) والنهاية

(٢ : ٣٢٠) .

(٩٤) هكذا روي بالهمز. والصواب لَيُزَوِينِ وهو في النهاية (٢ : ٣٢٠).

(٩٥) (المزهدي): قليل المال. والحديث في مسلم (٣ : ١٢٨٥) ؛ ومسند أحمد (٢ : ٢٥٢)

باختلاف يسير، وذكره أبو عبيد في غريبه (١ : ٢٣٧)، وهو في الفائق (٢ : ١٣٧)، والنهاية

(٢ : ٣٢١) .

(٩٦) في صفته ﷺ «كان رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ . . . أَزْهَرَ اللَّوْنِ» أخرجه البخاري في كتاب المناقب،

(٢٣) باب صفته ﷺ، فتح الباري (٦ : ٥٦٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، الحديث =

قوله: «إِقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ» (٩٧) [البقرة وآل عمران] (٩٨) أي: المُنِيرَتَيْنِ .

وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ (٩٩) .

في الحديث: «إِزْدَهْرُ هَذَا» (١٠٠) أي: احْتَفِظْ بِهِ .

في الحديث: «زَهَقَتْ نَفْسُهُ» (١٠١) أي: خَرَجَتْ .

«وَنَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يُزْهَى» (١٠٢)، وفي لَفْظٍ: يَزْهُو .

قال ابن الأعرابي: يُقَالُ: زَهَى النَّخْلُ يَزْهُو إِذَا ظَهَرَتْ ثَمَرَتُهُ؛ وَأَزْهَى إِذَا أَحْمَرَ وَاصْفَرَ .

وقال غيره: يَزْهُو خَطَأً فِي النَّخْلِ؛ إِنَّمَا هُوَ يُزْهَى لَا غَيْرَ .

في الحديث: «لَا تَتَّبِدُوا الزَّهْوَ» (١٠٣) يعني: مَا قَدْ أَزْهَى .

في الحديث: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِنَاسٍ يَأْتُونَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ إِلَى زُهَاءٍ» (١٠٤) . أي: إِلَى عَدَدٍ كَبِيرٍ .

= (٨٢)، ص (١٨١٥) وأحمد في المسند (١ : ٨٩، ١٠١) و (٣ : ٢٢٨، ٢٤٠، ٢٧٠) .

(٩٧) الحديث أخرجه مسلم في صلاة المسافرين، الحديث (٢٥٢)، ص (٥٥٣) .

(٩٨) ما بين الحاصرتين ليست في (ط) . وأثبتها من (ف)، وثابتة في متن الحديث .

(٩٩) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (١ : ٢٥٩) .

(١٠٠) قاله ﷺ لأبي قتادة . مسند أحمد (٥ : ٢٩٨)، الفائق (٢ : ١٣٦) .

(١٠١) النهاية (٢ : ٣٢٢) .

(١٠٢) أخرجه أبو داود في البيوع (٣ : ٢٥٢)، الحديث (٣٣٦٨)، وأخرجه البخاري في البيوع،

باب بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها، فتح البياري (٤ : ٣٩٧)، وأخرجه مسلم في البيوع،

الحديث (٥٠)، ص (٣ : ١١٦٥)، وأحمد في المسند (٢ : ٥)، وغيرهم .

(١٠٣) في مسند أحمد (٦ : ١٠٥): «نهى عن نقيع البسر وهو الزهو»، ونهى النبي ﷺ أن يجمع

بين التمر والزهو» كما في البخاري في كتاب الأشربة باب (١١)، ومسلم في الأشربة،

الحديث (٨)، ومسند أحمد (٣ : ٥٩، ٦٣) .

(١٠٤) «إذا سمعتم بناسٍ يأتون من قبل المشرق أولي زهاء، يَعْجَبُ الناس من زِيَّهِمْ، فقد أظلت

الساعة» الفائق (٢ : ١٣٩)، وهو في النهاية (٢ : ٣٢٣) .

يقال: «هُم زُهَاءٌ مَائَةٌ» أي: قَدَرُ مَائَةٍ. وَزُهَاءٌ: كَلِمَةٌ مَمْدُودَةٌ.

﴿باب الزاي مع الياء﴾

في ذِكْرِ الرِّيحِ: «اسْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ الْأَزْيَبُ»^(١٠٥). وهي عِنْدَكُمْ الْجَنُوبُ، وَالْأَزْيَبُ: النَّشَاطُ.

وقال عَلِيُّ - عليه السَّلَامُ - في صِفَةِ المَهْدِيِّ: «أزَيْلُ الفَخِذَيْنِ»^(١٠٦) والمُرَادُ: انْفِرَاجُ فَخِذَيْهِ وَتَبَاعُدُ مَا بَيْنَهُمَا وهو الزَّيْلُ.

في الحديث: «خَالَطُوا النَّاسَ وَزَايَلُوهُمْ»^(١٠٧) أي: فَارَقُوهُمْ في الأَفْعَالِ.

في الحديث: «اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا فِي أَرْضِنَا زَيْنَتَهَا». أي: نَبَاتَهَا. قوله: «زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(١٠٨). قالوا: المراد: زَيْنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ.

(١٠٥) النبي ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ فِي الحِنَّةِ رِيحاً بَعْدَ الرِّيحِ بِسَبْعِ سِنِينَ، مِنْ دُونِهَا بَابٌ مَغْلُوقٌ؛ فَالَّذِي يَأْتِيكُمْ مِنَ الرِّيحِ مِمَّا تَخْرُجُ مِنْ خِلَالِ ذَلِكَ البَابِ، وَلَوْ أَنَّ ذَلِكَ البَابَ فَتِحَ لَأَدْرَتَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ. اسْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ الْأَزْيَبُ، وَهِيَ فِيكُمْ الْجَنُوبُ. كَانَتْ سُمِّيَتْ لِخَفِيفِهَا وَسُرْعَةِ مَرِّهَا؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَرٌّ فُلَانٌ وَلَهُ أَزْيَبٌ، وَأَزْيَبٌ إِذَا مَرَّ مَرًّا سَرِيعاً، وَقِيلَ لِلدَّاهِيَةِ: أَزْيَبٌ؛ لِأَنَّهَا تَسْتَفِرُّ وَتَقْلِقُ، قَالَ سَالِمُ المِحَادِبِيِّ يَرِثِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: وَتَبْكِيهِ شُعْتُ جِمَاصِ البُطُونِ أَضْرَبَهُمْ زَمَنُ أَزْيَبُ وَكَانَهُ قَلْبٌ لِقَوْلِهِمْ فِي الخَفَّةِ وَالنَّشَاطِ الأَزْيَبِيُّ، وَلِلدَّوَاهِي: الأَزَابِيُّ. الفائق (٢: ١٤١) وهو في النِّهَايَةِ (٢: ٣٢٤).

(١٠٦) ذكره في النِّهَايَةِ (٢: ٣٢٥).

(١٠٧) أي فَارَقُوهُمْ في الأَفْعَالِ الَّتِي لَا تُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

(١٠٨) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ، بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «المَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الكَرَامِ البَرَّةِ» فَتَحَ البَارِي (١٣: ٥١٨)، وَأَخْرَجَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي المَسْنَدِ (٤: ٢٨٣، ٢٨٥)، وَغَيْرَهُمَا.

﴿كتاب السين﴾

﴿باب السين مع الألف﴾

قوله: «فَأَخَذَ جِبْرِيلُ بِحَلْقِي فَسَأَبَنِي»^(١) أي: خَنَقَنِي .

في الحديث: «جُزءٌ مِنَ الرِّزْقِ فِي السَّابِيَاءِ»^(٢) .
[قال الأصمعي: السابياءُ هو الماءُ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الْوَلَدِ إِذَا وُلِدَ .

وقال هُشَيْمٌ: معنى السابياءُ: التَّاجُ .
قال أبو عبيد^(٣): الْأَصْلُ فِي السَّابِيَاءِ مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَالْمَعْنَى يَرْجِعُ إِلَى مَا قَالَ هُشَيْمٌ] ^(٤) .

﴿باب السَّيْنِ مَعَ الْبَاءِ﴾

قوله: «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ يَنْقَطِعُ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي»^(٥)، قال الأزهري:

(١) ذكر النبي ﷺ في حديث المبعث - أن جبريل قال له: اقرأ، قال ﷺ: فلم أدْرِ ما أقرأ، فأخَذَ بحلْقِي، فَسَأَبَنِي حَتَّى أَجْهَشْتُ بِالْبِكَاءِ، فقال: اقرأ باسم ربك الَّذِي خَلَقَ، فرجع بها رسول الله ﷺ تَرَجُّفٌ بوادِرِهِ. الفائق (٢: ١٤٣)، وهو في النهاية (٢: ٣٣٧).

(٢) «تسعة أعشار الرزق في التجارة، والجزء الباقي في السابياء» وهي التاج في المواشي، وكثرتها. الفائق (١: ١٤٧)، وهو في النهاية (٢: ٣٤١).

(٣) في غريب الحديث (١: ٢٩٩).

(٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤: ٣٢٣، ٣٣٢)، وهو في النهاية (٢: ٣٢٩).

النَّسَبُ يَكُونُ بِالْوِلَادَةِ وَالسَّبَبُ بِالتَّرْوِيجِ .

في الحديث: « وَسَبَائِبُ الْعَبَّاسِ تَجُولُ عَلَى صَدْرِهِ »^(٦)، يعني دَوَائِبُهُ وهذا مذكورٌ في حديثِ الاستِسْقَاءِ .

قال: « رَأَيْتُ الْعَبَّاسَ وَقَدْ طَالَ عُمَرُ وَعَيْنَاهُ تَنْصَحَانِ وَسَبَائِبُهُ تَجُولُ عَلَى صَدْرِهِ » .

والمعنى: كان أطولَ من عُمَرَ وعيناه تَجْرِي دَمْعاً وَقَدْ صَحَّفَ هَذَا أَبُو عبيدِ الهروي فقال: « رَأَيْتُ الْعَبَّاسَ وَقَدْ طَالَ عُمَرُ وَعَيْنَاهُ تَنْصَمَانِ، وَهُوَ قَوْلُ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْحَدِيثَ .

في حديثِ صِلَةَ بْنِ أَشِيمٍ : « فَإِذَا سَبُّ فِيهِ دَوْخَلَةٌ رَطْبٍ »^(٧) السُّبُّ: الثُّوبُ الرَّقِيقُ .

قوله: « يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ، السَّبْتُ: جُلُودُ الْبَقْرِ الْمَدْبُوعَةُ بِالْقَرْظِ يُتَّخَذُ مِنْهَا النَّعَالُ .

سُمِّيَتْ سَبْتِيَّةً لِأَنَّ شَعْرَهَا قَدْ سُبِتَ عَنْهَا أَيُّ: حُلِقَ وَأَزِيلَ .

في حديثِ قَيْلَةَ: « وَعَلَيْهَا سُبِيحٌ لَهَا »^(٩). وهو ثوبٌ يُعْمَلُ مِنَ الصُّوفِ

(٦) في حديثِ استِسْقَاءِ عُمَرَ: «رَأَيْتُ الْعَبَّاسَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَدْ طَالَ عُمَرُ، وَعَيْنَاهُ تَنْصَحَانِ،

وسبائبه تجول على صدره» النهاية (٢: ٣٣٠)

(٧) ذكره في النهاية (٢: ٣٣٩).

(٨) الحديث في سنن أبي داود، في كتاب الجنائز (٣: ٢١٧): «... وحانت من رسول الله ﷺ

نظرة فإذا رجل يمشي في القبور عليه نعلان، فقال: «يا صاحب السببتين! ويحك ألي سبتيتك»

فنظر الرجل، فلما عرف رسول الله ﷺ خلعهما فرمى بهما» .

وأخرجه النسائي في الجنائز (٤: ٩٦)، وابن ماجه في الجنائز (١: ٤٩٩)، وأحمد في المسند

(٥: ٨٣، ٨٤، ٢٢٤).

(٩) من حديث الصحابية قَيْلَةَ بنتِ مخزومة، تقدمت فقرات منه، ونذكره هنا بطوله ونحيل عليه فيما

يأتي من غريب الحديث :

يَكُونُ أَسْوَدَ .

في الحديث: « إِنَّ رَجُلَيْنِ سَبَّحَا بَعْدَ الْعَصْرِ ». أي: صَلَّى .
قوله: « وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً »^(١٠) أي: نَافِلَةً .

= خرجت إليه ﷺ قَيْلَةُ بنت مخزومة، وكان عمّ بناتها أراد أن يأخذ بناتها منها؛ فلما خرجت بكت بنيةً منهن هي أصغرهن، حُذِيَاءُ كانت قد أخذتها الفُرْصَةُ، وعليها سُبَيْحٌ لها من صوف، فرحمتها، فحملتها معها؛ فبينما هما تُرْتِكَانِ إذا انتفجت أرنب، فقالت الحديباء: الفُصْبِيَةُ! والله لا يزال كَعْبُكِ عَالِيًا .

قالت: وأدركني عمهن بالسيف؛ فأصاب ظنبتة طائفةً من قرون رأسه؛ وقال: ألقى إلي بنت أخي يا دفار! فألقىتها إليه - ويروى: فلحقنا ثوبٌ بن زهير - تريد عمّ بناتها - يسعى بالسيف صلنا، فوالنا إلى جِوَاءِ ضُخْمِ .

ثم انطلقت إلى أخت لي ناكح في بني شيبان أبنتني الصحابة إلى رسول الله ﷺ؛ فبينما أنا عندها الليلة تحسب عني نائمة، إذ دخل زوجها من السَّامِرِ؛ فقال: وأبيك لقد سبت لقيلة صاحب صدق؛ حُذِيثُ بن حسان الشيباني. قالت أختي: الويل لي! لا تخبرها فتتبع أبا بكر ابن وائل بين سمع الأرض وبصرها ليس معها رألٌ من قومها - ويروى: أبنتني الصحبة فذكروا حُرَيْثُ بن حسان الشيباني، فنشدتُ عنه، فسألته الصحبة. قالت: فصجبتُه صاحب صدق، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فصليت معه الغداة حتى إذا طلعت الشمس دنوت فكنت إذا رأيت راجلاً ذا رواء وقشر طمع بصري إليه، فجاء رجلٌ فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: رسول الله ﷺ وعليك السلام وهو قاعدٌ القُرفِصاء؛ وعليه أسمالٌ ملبتين؛ معه عَسِيبٌ مَقْشُورٌ غير خوصتين قالت: فتقدم صاحبي فبايعه على الإسلام. ثم قال: يا رسول الله، اكتب لي بالدهناء؛ فقال: يا غلام اكتب له. قالت فشخص بي، وكانت وطني وداري، فقلت؛ يا رسول الله؛ الدهناء مقيّدُ الجمال ومرعى الغنم، وهذه نساءُ بني تميم وراء ذلك. فقال النبي ﷺ: صدقت المسكينَةَ المسلمة؛ أحو المسلم يسعُهُما الماءُ والشجر، ويتعاونان على الفُتَانِ - وروى: الفُتَانِ، وقال ﷺ: أيلامُ ابن هذه، أن يفصل الخُطَةَ ويتنصر من وراء الحجرة! فتمثل حريث فقال: كنت أنا وأنت كما قال: حتفها ضائئٌ تحمل بأظلافها.

السُّبَيْحُ: تصغيرُ السَّبِيحِ؛ وهو كساءٌ أسودٌ ويقال له: السَّبِيحَةُ، والسُّبَيْجَةُ. وعن ابن الأعرابي السُّبَيْجُ (بكسر السين وفتح الباء). قال: وأراه مغرباً، وأنشد:

كانت به خود صموتُ الدُمْلُجِ لئساء ما تحت الثياب السُّبَيْجِ

الفاائق (٣: ١٠٠ - ١٠١).

(١٠) أخرجه مسلم في كتاب المساجد، الحديث (٢٦)، ص (١: ٣٧٨ - ٣٧٩) من حديث =

قوله: «لأُحْرِقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ»^(١١).

قال أبو عبيد [القاسم بن سلام]^(١٢): يقال في السُّبْحَاتِ: إِنَّهَا جَلَالٌ وَجْهِهِ وَنُورُهُ وَمِنْهُ قِيلَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ تَعْظِيمٌ لَهُ وَتَنْزِيهٌ.

قال: وَلَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَرْفَ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ^(١٣).

[وَقَدْ حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ثَعْلَبٍ أَنَّهُ قَالَ: السُّبْحَاتُ: مَوَاضِعُ السُّجُودِ. قُلْتُ: فَيَكُونُ هَذَا خِطَابًا لَنَا بِمَا نَعْقِلُ فِي أَمْثَالِنَا، كَمَا يَذْكَرُ فِي حَقِّ الْيَدِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصْرِ. وَمِنْ صِفَاتِهِ: السُّبُوحُ.

قال الرَّجَّاجُ هُوَ الَّذِي تَنْزَهُ عَنْ كُلِّ سُوءٍ]^(١٤):

قَوْلُهُ لِعَائِشَةَ [وَقَدْ دَعَتْ عَلِيَّ السَّارِقِ]^(١٥): لَا تُسَبِّحِي عَنْهُ^(١٦) أَي: لَا تُخَفِّفِي.

= طويل، رواه الأسود وعلقمة عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة (١ : ١١٨)، وابن ماجه في الإقامه (١ : ٣٩٨)، وأحمد في «المسند» (٤ : ١٢٤) و (٥ : ٢٣٢)

(١١) قال رسول الله ﷺ «إن الله - عز وجل - لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفضن القسط ويرفعه، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأُحْرِقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ». أخرجه مسلم في كتاب الإيمان؛ الحديث (٢٩٣)، ص (١ : ١٦٣).

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (١ : ٧٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ٤٠١ ، ٤٠٥).

(١٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط.

(١٣) العبارة، ذكرها أبو عبيد القاسم بن سلام في غريبه (٣ : ١٧٣).

(١٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٥) الزيادة من نسخة (ط).

(١٦) أخرجه أبو داود في صلاة الوتر (٢ : ٨٠)، وأعادته في الأدب (٤ : ٢٧٨)، وأخرجه الإمام

أحمد في «المسند» (٦ : ٤٥ ، ١٣٦).

في الحديث: «إِنْ ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ التَّسْيِدُ فِيهِمْ فَاشٍ»^(١٧) وهو اسْتِئْصَالُ الشَّعْرِ بِالْحَلْقِ .

وقيل: هُوَ تَرْكُ التَّدْهِنِ وَعَسَلِ الرَّأْسِ .

«وَمِنْ هَذَا قَدِمَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَكَّةَ مُسَبِّدًا رَأْسِهِ»^(١٨) وهو تَرْكُ الدُّهْنِ ومثله: التَّسْمِيدُ .

قوله: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَدْ ذَهَبَ حَبْرُهُ وَسَبْرُهُ»^(١٩) أي: جَمَالُهُ وَهَيْئَتُهُ .

وقيل للزُّبَيْرِ: «قَدْ غَلَبَ عَلَيَّ نَبِيكَ سِبْرُ أَبِي بَكْرٍ وَنُحُولُهُ»^(٢٠) السَّبْرُ هَا هُنَا الشَّبَهُ .

قوله: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ»^(٢١)، السَّبْرَةُ: شِدَّةُ البَرْدِ .

(١٧) (السَّبْدُ): الشَّعْر، من قولهم: «ماله سَدٌّ ولا لَبْدٌ» أي ماله ذو وبر ولا صوف متلبد؛ يكنى بهما عن الإبل والغنم، ويقال للعانة: «السَّبْدَةُ». وهذا الخبر في النهاية (٢: ٣٣٣). وفي صحيح البخاري في كتاب التوحيد باب قراءة الفاجر والمنافق: «يخرجُ ناسٌ من قبل المشرق ويقرأون القرآن لا يجاوزُ تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه، قيل: ما سبماهم؟ قال: التحليق، أو قال: التسييدُ» فتح الباري (١٣: ٥٣٥ - ٥٣٦).

(١٨) الخبر في الفائق (٢: ١٥١)، والنهاية (٢: ٣٣٣).

(١٩) السير: حسن الهيئة. النهاية (٢: ٣٣٣).

(٢٠) قيل للزبير: «مر بنيك حتى يتزوجوا في الغرائب، فقد غلب عليهم سبْرُ أبي بكر ونحوه». قال المُبَرِّدُ: سبرتُ الدابة لأعلم لؤمها من كرمها، وكيف حركتها وما نسبها. ويقال: إني لأعرف سبر أبيه فيه، أي علامته وشبهه. وأنشد أبو زيد:

أنا ابن المَضْرُحِيِّ أَبِي شُلَيْلٍ وهل يخفى على النَّاسِ النهار
علينا مسبره ولكل فحلٍ .. على أولاده منه نَجَارُ .

الفائق (٢: ١٥٠)، وهو في النهاية (٢: ٣٣٣).

(٢١) السبرات: جمع سبرة بسكون الباء، وهي البرد الشديد، وهو في النهاية (٢: ٣٣٣).

في الحديث: « الحَسَنُ والحُسَيْنُ سِبْطَا رَسُولِ اللَّهِ » (٢٢) أي: طَائِفَتَانِ مِنْهُ وَقَطْعَتَانِ مِنْهُ .

[قَالَ الزَّجَّاجُ: السَّبْطُ فِي اللُّغَةِ: الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ يَرْجِعُونَ إِلَى أَبِي وَاحِدٍ، وَالسَّبْطُ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ. قَالَ ثَعْلَبُ: الْأَسْبَاطُ وَلَدُ إِسْحَاقَ كَالْقَبَائِلِ فِي وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ فَرَّقُوا بِهِذَا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ] (٢٣) .

«وَكَانَ ﷺ سَبْطُ الْقَصَبِ» (٢٤)، السَّبْطُ: الْمُتَمْتِدُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَعَقُّدٌ وَلَا تَوَهُُّؤٌ .

وفي صِفَةِ شَعْرِهِ « لَيْسَ بِالسَّبْطِ » (٢٥) وهو: السَّهْلُ الَّذِي لَا تَكْسُرُ فِيهِ .
«كَانَتْ عَائِشَةُ تُضْرِبُ الْيَتِيمَ فِي حِجْرِهَا حَتَّى يُسْبِطَ» (٢٦) . أي يَمْتَدُّ
يُقَالُ: أُسْبِطَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِسْبَاطًا : إِذَا امْتَدَّ وَأَنْبَسَطَ مِنَ الضَّرْبِ .
ومثله حديثُ عَطَاءٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَخَذَ مِنَ الذَّبِيحَةِ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ
تَسْبِطَ (٢٧) أي: تَمْتَدَّ بَعْدَ الْمَوْتِ .

(٢٢) قال أبو العباس : سألت ابن الأعرابي : ما معنى السَّبْطِ في كلام العرب؟ قال: السَّبْطُ
والسَّبْطَانُ والأَسْبَاطُ خاصَّةُ الأولادِ، وقيل: السَّبْطُ واحدُ الأسباطِ، وهو ولدُ الولدِ .

وقال ابن سيده في المحكم: السَّبْطُ ولدُ الإبنِ والإبنة .

وفي الحديث الآخر: الحَسِينُ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ، أي أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ فِي الْخَيْرِ .

وقوله - عز وجل - : «وَقَطَعْنَا لَهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ أُسْبَاطًا مِمَّا» أي القبائل .

(٢٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٤) ويُريدُ بِهَا سَاعِدِيهِ وَسَاقِيهِ . النِّهَايَةُ (٢ : ٣٣٤) .

(٢٥) أخرجه البخاري في: كتاب المناقب ، باب صفته ﷺ ، وأَعَادَهُ فِي كِتَابِ الْبِلَاسِ ، فِي بَابِ

الْجَعْدِ . فَتَحَ الْبَارِي (١٠ : ٣٥٦) ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي: كِتَابِ الْفَضَائِلِ : الْحَدِيثُ (٩٤) ،

وَالْحَدِيثُ (١١٣) ، ص (١٨١٩) ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي: الْمُنَاقِبِ بَابِ (٨) وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ

فِي مَسْنَدِهِ (٣ : ١٣٥) .

(٢٦) ذَكَرَهُ فِي الْفَاتِقِ (٢ : ١٥٢) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٣٣٤) .

(٢٧) ذَكَرَهُ أَبُو عِيِيدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي غَرِيْبِهِ (٤ : ٤٧٢) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٣٣٥) .

في الحديث: «أَتَى سَبَاطَةَ قَوْمٍ» (٢٨) وهي مثل الكُنَاسَةِ الَّتِي تُلْقَى فِيهَا القَمَائِمُ .

قال شُرَيْحٌ: «فَإِنْ هِيَ دَرَّتْ وَاسْبَطَرَتْ» (٢٩) . يريدُ: امتدَّت للإِرْضَاعِ .

قوله: «مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ» (٣٠) قال ابن الأعرابي: السَّبْعُ: المَوْضِعُ الَّذِي عِنْدَهُ المَحْشَرُ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ أَرَادَ مَنْ لَهَا يَوْمَ القِيَامَةِ. قلت: مَنْ صَمَّ البَاءَ عَاطً .

في الحديث: «نَهَى عَنِ السَّبَاعِ» (٣١) وتَفْسِيرُهُ فِي الحَدِيثِ أَنَّهُ الفَخَارُ بِكثْرَةِ الجِمَاعِ [وقال ابن الأعرابي هو الجِمَاع] (٣٢) .

(٢٨) أخرجه البخاري في: كتاب الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً. فتح الباري (١ : ٣٢٨)، وأعادته في: كتاب المظالم، باب الوقوف والبول عند سباطة قوم فتح الباري (٥ : ١١٧)، وأخرجه مسلم في: كتاب الطهارة، الحديث (٧٣)، (٧٤)، ص (١ : ٢٢٨)، وأخرجه أبو داود في: كتاب الطهارة (١ : ٦)، كما أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم في الطهارة، وأحمد في المسند (٤ : ٢٤٦)، (٥ : ٢٨٣، ٣٩٤، ٤٠٢) .

(٢٩) ذكره الزمخشري في الفائق، وقال: «اسْبَطَرْتُ فِي مَعْنَى اسْبَطُ، ولولفاه له في ثلاثة أحرف لا يكون منه اشتقاقاً، وإن وافقه معنى، لأن الرءاء لا تكون مزيدة. الفائق (٢ : ١٥٢)، وهو في النهاية (٢ : ٣٣٥) .

(٣٠) ورد الحديث في البخاري في: كتاب الأنبياء. فتح الباري (٦ : ٥١٢): «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةَ إِذْ رَكِبَهَا، فَضْرِبُهَا! فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نَخْلُقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، بِقْرَةَ تَكَلَّمُ!، فَقَالَ: فَإِنِّي أُؤْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ، وَمَا هُمَا ثُمَّ. وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّبُّ فَذَهَبَ مِنْهَا بَشَاةٌ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذَّبُّ: هَذِهِ اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟... إِلَى آخِرِ الحَدِيثِ .

وقد أخرجه مسلم أيضاً في: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، الحديث (١٣) ص (١٨٥٨) .

(٣١) ذكره في الفائق (٢ : ١٤٦)، وهو في النهاية (٢ : ٣٣٧) ، وهو ضعيف فقد أورده العقبلي في الضعفاء الكبير .

(٣٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

وفي حديثٍ آخَرَ: « اِعْتَسَلَ مِنْ سِبَاعٍ » (٣٣). أي من جَمَاعٍ . وقيل: هو أن يَتَسَابَّ الرَّجُلَانِ فَيَرْمِي كُلُّ وَاحِدٍ صَاحِبَهُ بِمَا يَسُوؤُهُ مِنَ الْقَدْعِ . يُقَالُ: سَبَعَ فُلَانٌ فُلَانًا إِذِ انْتَقَصَهُ وَتَنَاوَلَهُ بِسُوءٍ .

[في الحديث: « مَنْ سَبَعَنِي مِنْ قَوْمِي » .

« وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: إِحْدَى مِنْ سَبْعٍ » كَانَهُ لَمَّا اسْتَهْوَلَهَا ضَرَبَ لَهَا السَّبْعَ الَّذِي عُذِّتْ فِيهَا؛ عَادَ مَثَلًا [٣٤] .

في الحديث: « سَبَعَتْ سُلَيْمٌ يَوْمَ الْفَتْحِ » (٣٥) معناه: كَمَلَتْ سَبْعِمَائَةَ رَجُلٍ .

وقول رسولِ اللَّهِ لِأُمَّ سَلَمَةَ: « إِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ » (٣٦) أي: أَقَمْتُ عِنْدَكَ سَبْعًا؛ وَالْأُسْبُوعُ: الْأَيَّامُ الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا الزَّمَانُ فِي كُلِّ سَبْعَةٍ مِنْهَا جُمُعَةٌ، يُسَمَّى الْأُسْبُوعُ، وَتُجْمَعُ أَسَابِيعُ . وَكَذَلِكَ الْأُسْبُوعُ فِي الطَّوَافِ؛ وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ سُبُوعٌ فِيهِمَا [٣٧] .

[في حديث المَلَاعِنَةِ: « سَابِغِ الْإِلَيْتَيْنِ » (٣٨) أي: كَثِيرُ لَحْمِهِمَا] (٣٩) .

(٣٣) راجع الحاشية السابقة.

(٣٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٣٥) ذكره في الفائق (٢: ١٥٣) ، وهو في النهاية (٢: ٣٣٦).

(٣٦) أخرجه مسلمٌ في: كتاب الرضاع ، الحديث (٤١) ص (٢: ١٠٨٣) ، وأخرجه مالكٌ في

الموطأ (٢: ٥٢٩) ، وأخرجه أبو داود في النكاح (٢: ٢٤٠) ، وابن ماجة في: النكاح (١):

(٦١٧) ، وأحمد في المسند (٦: ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٥ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣١٤ ، ٣٢٠ ، ٣٢١) .

(٣٧) الزيادة من (ط) .

(٣٨) في حديث الملاعنة: إن جَاءَتْ بِهِ سَابِغِ الْإِلَيْتَيْنِ، وقد ورد في البخاري: إن جاءت به أسحَمَ

أَعْيَنَ ذَا الْبَيْتَيْنِ... فتح الباري (١٣: ٢٧٧) ، وكذا ذكره أبو داود في: الطلاق ، وابن ماجة:

في: الطلاق ، وأحمد في المسند (١: ٢٣٩) ، وغيرهم .

(٣٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

«وَلَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ أُبَيَّ بْنَ خَلْفٍ وَقَعَتِ الْحَرْبَةُ فِي تَرْفُوتِهِ تَحْتَ تَسْبِغَةِ الْبَيْضَةِ» .

قال ابن قتيبة: تَسْبِغَةُ الْبَيْضَةِ شَيْءٌ مِنْ حَلْقِ الدَّرْعِ تُوَصَّلُ بِهِ الْبَيْضَةُ فَتَسْتُرُ الْعُنُقَ، وَإِنَّمَا قِيلَ لِذَلِكَ الْوَصْلِ تَسْبِغَةً لِأَنَّ الْبَيْضَةَ بِهِ تَسْبُغُ حَتَّى تَسْتُرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَنْبِ الدَّرْعِ وَلَوْلَا ذَلِكَ كَانَ بَيْنَ الْبَيْضَةِ وَالدَّرْعِ خَلْلٌ .

قوله: « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مُسْبِلٍ » (٤٠). وهو الَّذِي يُطَوِّلُ نَوْبَهُ وَيُرْسِلُهُ إِلَى الْأَرْضِ .

[وفي حديث آخر: « مِنْ خَرَّ سَبَلُهُ مِنَ الْخِيَلِ » أي ثِيَابُهُ الْمُرْسَلَةُ] .

في الحديث: « إِسْقِنَا غَيْثًا سَابِلًا » (٤١) .

قال ابن قتيبة: السَّبْلُ: الْمَطَرُ كَأَنَّهُ قَالَ: مَطَرًا مَاطِرًا .

في الحديث: « كَانَ وَافِرَ السَّبَلَةِ » (٤٢) .

قال الخطابي: هُوَ مُقَدَّمُ اللَّحِيَةِ وَمَا أُسْبِلَ مِنْهَا عَلَى الصَّدْرِ وَلَيْسَ

بِالشَّارِبِ .

[في الحديث: « كَانَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ سَبَبُجُونَةٌ مِنْ جُلُودِ الْبِغَالِ » .

وهي: الْفَرَوَةُ] (٤٣) .

في الحديث: « دَخَلْتُ عَلَى خَالِدٍ وَعَلَيْهِ سَبِينَةٌ » ، قال الليث: هُوَ ضَرْبٌ

مِنَ الثِّيَابِ يُتَّخَذُ مِنْ مُشَامَةِ الْكِتَانِ وَهُوَ أَغْلَظُ مَا يَكُونُ .

(٤٠) أخرجه مسلم في: كتاب الإيمان (١ : ١٠٢) .

(٤١) هو من حديث الاستسقاء، وذكره في النهاية (٢ : ٣٤٠) .

(٤٢) السَّبَلَةُ: قِيلَ إِنَّهَا الشَّارِبُ . عَلَى مَا قَالَه الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هِيَ الشُّعْرَاتُ الَّتِي تَحْتَ

اللِّحْيِ الْأَسْفَلِ . النَّهْيَةُ (٢ : ٢٣٩) ، .

(٤٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط، والخبر في النهاية، (٢ : ٣٤٠) ، والفائق (٢ : ١٥٢) .

[في الحديث: « لا يَجِيئَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْهَلًا » (٤٤). أي: فَارِغًا لَيْسَ مَعَهُ مِنْ أَعْمَالِ الْآخِرَةِ شَيْءٌ] (٤٥).

﴿باب السين مع التاء﴾

في الحديث: « أَيَّمَا رَجُلٍ أَغْلَقَ عَلَى امْرَأَتِهِ بَابًا وَأَرْخَى اسْتَارَهُ » (٤٦) يعني ستوره .

في الحديث: « فَبَيْنَا نَحْنُ لَيْلَةَ مُتَسَاتِلِينَ عَنِ الطَّرِيقِ » (٤٧) أي: مُتَقَاطِرِينَ بَعْضُنَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .

يقال: تَسَاتَلَ الْقَوْمُ إِذَا جَاءَ بَعْضُهُمْ فِي إِثْرِ بَعْضٍ .
في حديث الملاعنة: « أَنْ جَاءَتْ بِهِ مُسْتَهًا » (٤٨). أَرَادَ بِالْمُسْتَهَةِ: الضَّحْمَ الْإِلَيْتِينَ .

(٤٤) ذكره في الفائق (٢ : ١٤٩)، وهو في النهاية (٢ : ٣٤٠).

(٤٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٤٦) وبقية: فقد تمَّ صداقها، وهو في الفائق (٢ : ١٥٥)، والنهاية (٢ : ٣٤١).

(٤٧) النبي ﷺ كان أبو قتادة معه في سفر، قال: فبيننا نحن ليلةً مُتَسَاتِلِينَ عَنِ الطَّرِيقِ نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ عَدَلْتَ فَتَزَلْتِ حَتَّى يَذْهَبَ كِرَاكُ؟ قَالَ: فَأُبْعِنَا مَكَانًا خَيْرًا، فَعَدَلْتُ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِذَا أَنَا بَعْدَةٌ مِنْ شَجَرَةٍ فَتَزَلْنَا فَمَا اسْتَقِظْنَا إِلَّا بِالشَّمْسِ، فَقَمْنَا وَهَلَيْنَا مِنْ صَلَاتِنَا، وَشَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشَ فَدَعَا بِالْمِيضَاءِ فَجَعَلَهَا فِي ضَبْنِهِ، ثُمَّ التَّقَمَّ فَمَهَا، فَاللهُ أَعْلَمُ: أَنْفَثَ فِيهَا أَمْ لَا؟ فَشَرِبَ النَّاسُ حَتَّى رَوَوْا - رَوَى: فَتَكَاتَ النَّاسُ عَلَى الْمِيضَاءِ فَقَالَ: أَحْسِنُوا الْمَلَاءَ فَكَلِّمُوا سَيْرِي.

يقال: تَسَاتَلَ الْقَوْمُ، وَتَسَيَّبُوا، وَتَسَيَّبُوا؛ إِذَا تَتَابَعُوا وَاحِدًا فِي إِثْرِ وَاحِدٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَتَابَعُ كَالدَّمْعِ فِي قَطْرَاتِهِ. وَالْعَقْدُ إِذَا انْقَطَعَ سَلْكُهُ مُتَسَاتِلًا. وَهُوَ يَسَاتِلُهُ؛ أَي يُتَابِعُهُ، وَالسُّتَلُّ: النَّعْ. وَالْمَسَاتِلُ: الطَّرِيقُ الضَّيِّقَةُ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَسَاتِلُونَ فِيهَا. الْفَائِقُ (٢ : ١٥٣)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٣٤١).

(٤٨) تقدم تخريجه بالحاشية (٣٩) من هذا الباب.

﴿باب السين مع الجيم﴾

قال ابن عَبَّاسٍ : هَوَاءُ الْجِنَّةِ سَجَسَجٌ «(٤٩) . أي : مُعْتَدِلٌ لَا حَرَ فِيهَا وَلَا قُرٌّ .

ومثله في صِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ : «أَنَّهَا سَاجِيَةٌ» (٥٠) .

[قال ابنُ الأَعرابيِّ : « ما بَيَّنَّ طُلُوعَ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ يُقالُ له : السَّجَسَجُ ، وَمِنَ الزَّوْلِ إِلَى الْعَصْرِ يُقالُ له الْهَجِيرُ وَالْهَاجِرَةُ »] (٥١) .
ومرَّ بوادٍ فَقَالَ : هَذِهِ سَجَاسِجٌ مَرَّ بِهَا مُوسَى . السَّجَاسِجُ جَمْعُ سَجَسَجٍ .

في الحديث : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَرَاكُمْ مِنَ السَّجَّةِ » (٥٢) . وَالسَّجَّةُ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ بَعْضِهِمْ : أَنَّهَا أَسْمَاءُ آلِهَةٍ كَانُوا يَعْبُدُونَهَا .

[« وَقِيلَ السَّجَّةُ : مَأْكُولٌ رَوَى ، وَالسَّجَّةُ : الدَّمُ كَانُوا يَأْكُلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ »] (٥٣) .

[وَآيِدُ أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ هَذَا وَقَالَ : السَّجَّةُ : اللَّيْنَةُ الَّتِي رُقِّقَتْ بِالْمَاءِ وَالسَّجَّةُ : الدَّمُ الْفَصِيدُ .

وكان أهلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَبَلَّغُونَ بِهِمَا فِي الْمَجَاعَةِ] (٥٤) .

(٤٩) هو في الفائق (٢ : ١٩٤) ، والنهية (٢ : ٣٤٣) .

(٥٠) أخرجه الامام أحمد (٥ : ٣٢٤) .

(٥١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٥٢) ذكره في النهاية (٢ : ٣٤٢) .

(٥٣) الزيادة من (ف) .

(٥٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

في الحديث: « مَلَكْتُ فَأَسْجِجُ »^(٥٥) أي: سَهَّلَ وَأَحْسِنَ الْعَفْوَ .
وقال علي لأصحابه: « امشوا إلى الموتِ مِشْيَةً سُجْجاً »^(٥٦) أي:
سَهْلَةً .

في الحديث: « وَلَا تَضُرُّوهُ سَجِيسَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ »^(٥٧) معناه: آخَرَ
الدَّهْرِ .

في الحديث: « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا سَجَعَ ذَلِكَ الْمَسْجِعِ »^(٥٨) . أي: سَلَّكَ

(٥٥) أخرجه البخاري في: كتاب الجهاد، باب من رأى العدو فنأدى. فتح الباري (٦: ١٦٤)،
وأعاده في المغازي، في باب غزوة ذات القرد. فتح الباري (٧: ٤٦٠)، وأخرجه مسلم في
كتاب الجهاد، والسير. في باب غزوة ذي قرد، الحديث (١٣١) ص (١٤٣٣). وما ذكره
البخاري ومسلم في غزوة ذي قرد هو ما قاله الرسول ﷺ لسلمة بن الأكوع، وقد ورد في
الفاثق هذا اللفظ من حديث عائشة، قالت للامام عليّ (رضي الله عنه) يوم الجمل، حين
ظهر على الناس فدنا من هودجها، ثمّ كلمها بكلام، فقالت: ملكت فأسجج. فجهزها عند
ذلك بأحسن جهاز، وبعث معها أربعين امرأة حتى قدمت المدينة.

(٥٦) ذكره في الفائق (٢: ١٢٦)، وهو في النهاية (٢: ٣٤٢).

(٥٧) هو من حديث المولد، وقد ذكره الزمخشري في الفائق (٢: ١٥٥)، وهو في النهاية (٢:
٣٤٣).

(٥٨) إن أبا بكر اشترى جاريةً، فأراد وطأها، فقالت: إني حاملٌ فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ
فقال: إن أحدكم إذا سجع ذلك المسجع، فليس بالخيار على الله، وأمر بردّها.
ذكره عبد الرزاق في مصنفه (٧: ١٣٤)، بلفظ: « أنتجع بذلك المُسْتَجِعِ »، ورواه الخطابي
في غريبه (١: ٢٤٤)، وهو في الفائق (٢: ١٥٥)، والنهاية (٢: ٣٤٣).

وقال الخطابي في شرحه: قوله: سجع ذلك المسجع، معناه سلك ذلك المسلك، أو ذهب
ذلك المذهب، أو نحو هذا من الكلام، وأصلُ السَّجْعِ القصدُ لجهةٍ واحدة، قال ذو الرُّمة:
قَطَعْتُ بِهَا أَرْضًا تَرَى وَجْهَ رُكْبَيْهَا

إِذَا مَا عَلَوْهَا مُكْفَأً غَيْرَ سَاجِعٍ

أي غير قاصد. ومن سجع الكلام، وهو أن تأتلف أو اخره على نسقٍ واحدٍ، وكذلك سجعُ
الحمامة إذا صدحت، وهو موالاة الصوت على نمطٍ واحدٍ ومثله سجع الإبل إذا حنت، قال
مُتَمِّمُ بن نُويرة:

فَمَا وَجَدَ أَطَارَ ثَلَاثَ رِوَائِمٍ

رَأَيْنَ مَجْرَأً مِنْ حُورٍ وَمِصْرَعًا =

ذَلِكَ الْمَسْلُوكِ .

وَأَصْلُ السَّجْعِ : الْقَصْدُ الْمُسْتَوِي ، وَسَجْعُ الْحَمَامَةِ : مَوَالاةِ صَوْتِهَا عَلَى طَرِيقٍ وَاجِدَةٍ .

قال الليث: سَجَعَ الرَّجُلُ إِذَا انْطَلَقَ بِالْكَلامِ لَهُ فَوَاصِلٌ .

وقول رسول الله: «أَسْجَعُ كَسَجْعِ الْأَعْرَابِ» (٥٩) إِنَّمَا كَرِهَهُ لِمُشَاكَلَتِهِ كَلَامَ الْكُهَّانِ .

وَنَهَى عَنِ السَّجْعِ فِي الدُّعَاءِ لِأَنَّ الدُّعَاءَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَنْ حُرْقَةٍ الْقَلْبِ لَا عَنْ تَصْنَعٍ ؛ وَقَدْ يَقَعُ غَيْرَ تَصْنَعٍ فَلَا نَدَمَ لِقَوْلِهِ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَعَيْنٍ لَا تَدْمَعُ» .

في الحديث: «إِنَّهُ افْتَتِحَ سُورَةَ النَّسَاءِ فَسَجَلَهَا» (٦٠) . أي: فقرأها، وَيُرْوَى: فَسَحَلَهَا بِالْحَاءِ . أي: جَرَى فِيهَا .

قال ابنُ الحَنَفِيَّةِ وَقَدْ قَرَأَ: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ (٦١) قال: هي مُسَجَلَةٌ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ أَي: مُرْسَلَةٌ مُطْلَقَةٌ [لَمْ يَشْتَرِطْ فِيهَا بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ] (٦٢)

= يُذَكَّرْنَ ذَا الْبَثِّ الْحَزِينِ بِبَثِّهِ

إِذَا حَنَّتِ الْأُولَى سَجَعْنَ لَهَا مَعًا .

وفي الحديث من الفقه كراهة وطء الحبالى من السبي، وقد روي في بعض الحديث «لا يسقين أحدكم ماءه زُرْعَ غيره»، أي لا يطأَنَّ حاملًا من غيره . وفيه أيضاً من الفقه أنَّ الحمل في الأدميات غيبٌ تُرَدُّ به الجارية، وأنها مُخَالِفَةٌ لِلْمَوَاشِي والدواب .

(٥٩) أخرجه مسلمٌ في: كتاب القسامة، الحديث (٣٧)، (٣٨) ص (٣: ١٣١١)، وأخرجه أبو داود في كتاب الدِّيَاتِ (٤: ١٩١)، وهو في مسند أحمد (٤: ٢٤٥) .

(٦٠) من حديث ابن مسعود، وهو في النهاية (٢: ٣٤٤) .

(٦١) الآية الكريمة (٦) من سورة الرحمن .

(٦٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

[يَقُولُ الْاِخْتِبَارُ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ جَزَاؤُهُ الْإِحْسَانُ وَإِنْ كَانَ الَّذِي يُصْطَنَعُ إِلَيْهِ فَاجِرًا] (٦٣) .

في الحديث: « الْحَرْبُ سِجَالٌ » (٦٤) أي: بَدَالٌ هَوْلَاءِ تَابَةً وَهَوْلَاءِ تَارَةً .

وأصله: أَنَّ الْمُسْتَقِينَ بِالسَّجْلِ يَكُونُ لِكُلِّ وَاحِدٍ سَجْلٌ، وَالسَّجْلُ: الدَّلْوُ الْكَبِيرُ .

ومنه: « صُبُّوا عَلَيَّ بَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ سَجْلًا » (٦٥) .
وَهُدْيَ إِلَى بَعْضِ الْأَمْرَاءِ طَيْلَسَانُ سَجْلَاطِيٌّ قَالَ أَبُو عَمْرِو الزَّاهِدُ: هُوَ الْكُحْلِيُّ .

﴿باب السين مع الحاء﴾

قال أبو بكرٍ لأَسَامَةَ: أَعْرَ عَلَيْهِمْ غَارَةً سَحَاءَ (٦٦) وهي فَعْلَاءٌ مِنَ السَّحِّ، وهو: الصَّبُّ (٦٧) .

(٦٣) الزيادة من (ط) .

(٦٤) أخرجه البخاري في: كتاب الجهاد، باب قول الله عز وجل: « قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى الْحُسَيْنِينَ » . فتح الباري (٦: ٢٠) ، وأعادته في باب دعاء النبي الناس إلى الاسلام . فتح الباري (٦: ١١٠) ، وذكره أيضاً في المغازي، باب (١٠) . فتح الباري (٧: ٣٠٧) ، (٧: ٣٤٥) ، وأخرجه مسلمٌ في الجهاد، الحديث (٧٤) ص (٣: ١٣٩٤) ، وأحمد في المسند (١: ٣٨٨) ، (٤: ٢٩٣) .

(٦٥) أخرجه البخاري في: كتاب الوضوء ، باب صب الماء على البول في المسجد . فتح الباري (١: ٣٢٣) ، وأعادته في: كتاب الأدب . فتح الباري (١٠: ٥٢٥) ، وأخرجه أبو داود (١: ١٠٤) ، والترمذي في الطهارة (١: ٢٧٦) ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٢: ٢٣٩) ، (٢٨٢ ، ٥٠٣) ، (٣: ١١١) .

(٦٦) هو من حديث أبي بكر: أنه قال لأسامة حين أنفذ جيشه إلى الشام: «أعرج عليهم غارة سحاء» لا تتلاقى عليك جموع الروم . الفائق (٢: ١٦٠) ، وهو في النهاية (٢: ٣٤٦) .

(٦٧) في (ف): وهي دائمة الصب .

«وَيَمِينُ اللَّهِ سَحَاءٌ» أَي: دَائِمَةُ الصَّبِّ .
وفي لفظ: «غَارَةٌ سَحَاءٌ» أَي: ظَاهِرَةٌ بَيِّنَةٌ مِنْ قَوْلِكَ: سَنَحَ لِي الشَّيْءُ
إِذَا ظَهَرَ .

وفي رَوَايَةٍ: «غَارَةٌ مَسْحَاءٌ» بِالْمِيمِ أَي: سَرِيعَةً .
قوله: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»^(٦٨) أَي: مِنْهُ مَا يَصْرِفُ قُلُوبَ السَّامِعِينَ
إِلَى قَبُولِ مَا يَسْمَعُونَ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ حَقٍّ [قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: السَّحْرُ صَرْفُ
الشَّيْءِ عَنْ حَقِيقَتِهِ. وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا فِي بَابِ الْبَاءِ]^(٦٩) .

قالت عائشة: «تُوفِي بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي»^(٧٠) .
السَّحْرُ: الرِّثَّةُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا .
في الحديث: «فَأَخْرَجَ لَهُمْ شَاةً فَسَطَّحُوهَا»^(٧١) أَي: ذَبَحُوهَا ذَبْحًا
سَرِيعًا .

(٦٨) أخرجه البخاري في: كتاب الطب، باب من البيان سحرا، وأخرجه البخاري أيضا في: كتاب النكاح، في باب الخطبة. فتح الباري (٩: ٢٠١)، وأخرجه مسلم في: كتاب الجمعة (٢: ٥٩٤).

وأخرجه أبو داود في: كتاب الأدب (٤: ٣٠٢-٣٠٣)، وأخرجه الترمذي في: كتاب البر، (٤: ٣٧٦)، وأخرجه مالك في الموطأ (٢: ٩٨٦)، والامام أحمد في المسند (١: ٢٦٩، ٢٧٣، ٣٠٣، ٣٠٩، ٣١٣)، (٢: ١٦، ٥٩، ٦٣، ٩٤)، (٣: ٤٧٠)، (٤: ٢٦٣).

(٦٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٧٠) أخرجه البخاري في: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ﷺ فتح الباري (٣: ٢٥٥)، وأعادته في: كتاب الخمس، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ فتح الباري (٦: ٢١٠)، وأخرجه البخاري أيضا في المغازي، باب (٨٣)، وفي النكاح، باب (١٠٤)، وأخرجه مسلم في: كتاب الفضائل الحديث (٨٥) ص (١٨٩٣) وهو في مسند أحمد (٦: ٤٨، ١٢٨، ٢٧٤).

(٧١) سَطَّحَ الرَّجُلُ: أَضْجَعَهُ وَصَرَعَهُ. وَرَجُلٌ مَسْطُوحٌ: قَتِيلٌ مُنْسَبَطٌ، وَقَالَ اللَّيْثُ: السَطِّحُ الْمَسْطُوحُ هُوَ الْقَتِيلُ. لِسَانَ الْعَرَبِ ص (٢٠٠٥).

في الحديث: « مَنْ يَتَّبِعِي بِهَا سَحَقَ ثَوْبٍ »^(٧٢). وهو الثَّوْبُ الْخَلِيقُ الَّذِي: اَنْسَحَقَ .

« وَكُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ »^(٧٣) رواه ابن قتيبة بِضَمِّ السَّيْنِ .

وقال: سُحُولٌ: جَمْعُ سَحْلٍ وهو الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ [وكذلك رَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ] ^(٧٤) ورواه أبو عمَر الزَّاهِدُ بِفَتْحِ السَّيْنِ وكذلك رواه أبو عَبدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيُّ وَقَالَ: « وَقَدْ قَرَأْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ » وهي قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ يُقَالُ لَهَا: سَحُولٌ بِفَتْحِ السَّيْنِ .

قَالَ عَلِيُّ [عَلَيْهِ السَّلَام] ^(٧٥) إِنَّ بَنِي أُمَيَّةَ لَا يَزَالُونَ يَطْعَنُونَ فِي مِسْحَلٍ ضَالَّةٍ ^(٧٦) أَي: أَنَّهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الضَّلَالَةِ، يُقَالُ: رَكِبَ فُلَانٌ مِسْحَلَةً .

والمِسْحَلَانُ: الْحَدِيدَتَانِ تَكْتَنِفَانِ اللَّجَامَ .
وَأَوْحَى اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَى أَيُّوبَ . أَنَّهُ لَا يَبْتَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَنِي إِلَّا مَنْ يَجْعَلُ الزِّيَارَ فِي فَمِ الْأَسَدِ وَالسَّحَالِ فِي فَمِ الْعَنْقَاءِ ^(٧٧) . السَّحَالُ وَالْمِسْحَلُ وَاحِدٌ ^(٧٨) .

(٧٢) هو من حديث عمر، وهو في الفائق (٢: ١٦٠)، والنهاية (٢: ٣٤٧).
(٧٣) أخرجه البخاري في: كتاب الجنائز، باب الثياب البيض للكفن، ومسلم في: كتاب الجنائز، باب كفن الميت، الحديث (٤٥)، ص (٢: ٦٤٩)، وأخرجه النسائي في الجنائز، باب (٣٩)، وابن ماجه (١: ٤٧٢)، ومالك في الموطأ (١: ٢٢٣)، وأحمد في المسند (٦: ٤٠، ٩٣، ١١٨، ١٣٢، ١٦٥، ٢٣١).

(٧٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٧٥) الزيادة من (ط).

(٧٦) ذكره في الفائق (٢: ١٦١)، وهو في النهاية (٢: ٣٤٨).

(٧٧) ذكره في الفائق (٢: ١٤٢)، وهو في النهاية (٢: ٣٤٨).

(٧٨) وهو الحلقة المُدخلة في الأخرى على طرف شكيمة اللجام.

في الحديث: «إِنَّ أُمَّ حَكِيمٍ أَتَتْهُ بِكَيْفٍ فَجَعَلَتْ تَسْحِلُهَا لَهُ» (٧٩) أي: تَكْشِطُ مَا عَلَيْهَا مِنَ اللَّحْمِ .

وروي: فَجَعَلَتْ تَسْحَاهَا أَي: تَقْشِرُهَا .
وَالسَّاحِيَّةُ: الْمَطْرَةُ الَّتِي تَقْشِرُ الْأَرْضَ .
وفي الحديث: «فَإِذَا عُرِضَ وَجْهُهُ مُتَسَحِّحٌ» أَي: مُتَقَشِّرٌ .
قوله: «فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ» (٨٠) . أَي: أَسْوَدَ .

﴿باب السين مع الخاء﴾

في ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ: «خُشِبُ اللَّيْلِ سُخْتُ بِالنَّهَارِ» (٨١) أَي: هُمْ بِاللَّيْلِ نِيَامٌ فَإِذَا أَصْبَحُوا تَصَاحَبُوا عَلَى الدُّنْيَا شُحًّا وَالسَّيْنُ وَالصَّادُ تَجَوُّزٌ فِي كَلِمَةٍ فِيهَا خَاءٌ .

في الحديث: «فَحَسَبَ أَنَّ الصَّبِيَّ حُسَيْنَ لَيْلِسَ سَخَابًا، السَّخَابُ: خَيْطٌ يُنْظَمُ فِيهِ خَرَزٌ وَيَلْبَسُهُ الصَّبِيَّانُ وَالْجَوَارِي وَجَمْعُهُ سُخْبٌ .

وفي حديث ابن الزُّبَيْرِ: «فَكَانَهُمْ صَبِيَّانُ يَمْرُثُونَ سُخْبَهُمْ» (٨٢) .
قال ابن الزُّبَيْرِ لِمَعَاوِيَةَ: «لَا تُطْرَقُ إِطْرَاقُ الْأَفْعَوَانِ فِي أَصْلِ

(٧٩) ذكره الطبراني في المعجم الكبير (٢: ٧٥٨)، والهشمي في مجمع الزوائد (١: ٢٥٣) بلفظ: أسحاها، وعزاه للطبراني في الكبير ولابن عساکر، وهو كذا في النهاية (٢: ٣٤٨) . وذكره الخطابي في غريبه (١: ٣٢٤)، وقال قوله: تَسْحَلُهَا: أَي تَكْشِطُ مَا عَلَيْهَا مِنَ اللَّحْمِ، وَمِنْهُ أُجِدَّ الْمِسْحَلُ، وَهُوَ الْمِبْرَدُ، وَمِنْ هَذَا سَاحِلُ الْبَحْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَاءَ قَدْ سَحَلَهُ، جَاءَ بِلَفْظِ فَاعِلٍ، وَمَعْنَاهُ مَسْحُولٌ . وَيُرْوَى: فَجَعَلَتْ تَسْحَاهَا: أَي تَقْشِرُهَا . يُقَالُ: سَحَوْتُ الشَّيْءَ أَشْحُوهُ وَأَسْحَاهُ، وَمِنْ هَذَا سُمِّيَتْ سَحَاءَةُ الْقِرطَاسِ، وَكَذَلِكَ الْمَسْحَاةُ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا الطَّيْنُ .

(٨٠) أخرجه البخاري في: تفسير سورة النور، وابن ماجه في الطلاق (١: ٦٦٧)، وأحمد في مسنده (٥: ٣٣٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧: ٣٩٩ - ٤٠٠) .

(٨١) أخرجه الامام أحمد في المسند (٢: ٢٩٣) .

(٨٢) يقال: مَرَّتْ الصَّبِيُّ الْوَدْعَةَ إِذَا مَضَّهَا، وَهُوَ فِي الْفَائِقِ (٣: ٣٦٠)، وَالنَّهْيَةُ (٢: ٣٤٩) .

السُّخْبِرِ» (٨٣) وهو شَجَرٌ تَأْلَفُهُ الْحَيَّاتُ فَتَسْكُنُ فِي أَصُولِهِ، الْوَاحِدَةُ سَخْبِرَةٌ .

يقول: لَا تَتَغَافَلُ عَنْ مَا نَحْنُ فِيهِ .

« كَانَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ يَحْيَى لَيْلَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ فَيُصْبِحُ وَكَأَنَّ السُّخْدَ عَلَى وَجْهِهِ » (٨٤) .

السُّخْدُ: الْمَاءُ الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْوَلَدِ ؛ أَخْبِرَ أَنَّهُ أَصْبَحَ مُورِمًا مُتَهَيِّجًا مُتَّفِخًا لِمُعَالَجَتِهِ السَّهَرِ .

في حديثِ أَبِي ذَرٍّ: « مَا وَجَدْتُ سَخْفَةَ الْجُوعِ » . (٨٥) يعني: رِقْتَهُ وَهَزَالَهُ .

قال الأصمعي: السُّخْفَةُ: الْخِيفَةُ .

في الحديث: « يَعْمِدُ إِلَى سَخْلِيٍّ فَيَقْتُلُهُ » (٨٦) .

قال ابن الأعرابي: السُّخْلُ الْمُحَبَّبُ إِلَى أَبِيهِ .

في الحديث: « أَهْدُوا لَهُ رُطْبًا سُخْلًا فَقَبِلَهُ » (٨٧) .

(٨٣) ابن الزبير (رضي الله تعالى عنهما) - نازع مروان عند معاوية فرأى ضلع معاوية مع مروان؛ فقال: أطلع الله نطعك؛ فإن الاطعة لك علينا إلا في حق الله، ولا تطرق إطراق الأفعوان في أصول السُّخْبِرِ.

السُّخْبِرِ: شَجَرٌ. قال حسان:

إِنْ تَغْدَرُوا فَالغَدْرُ مِنْكُمْ شِيْمَةٌ وَاللُّؤْمُ يَنْبُتُ فِي أَصُولِ السُّخْبِرِ
الفاائق (٢: ٣٤٦)، وهو في النهاية (٢: ٣٤٩).

(٨٤) ذكره الزمخشري في الفاائق (٢: ١٦٦) وهو في النهاية (٢: ٣٤٩ - ٣٥٠).

(٨٥) أخرجه مسلمٌ في: كتاب فضائل الصحابة، الحديث (١٣٢) (٤: ١٩٢٠)، وهو في مسند أحمد (٥: ١٧٥).

(٨٦) ذكره في النهاية (٢: ٣٥٠).

(٨٧) خرج رسولُ الله ﷺ حين وادع بني مدلج وبني ضمرة، فأهدت له أمٌ سليلة رُطْبًا سُخْلًا فَقَبِلَهُ.

السُّخْلُ: الشَّيْصُ، وقال عيسى بن عمر: إذ اقترنت اليُسْرَتان والثلاث في مكان واحد سُمِّيَ =

قال ابن قتيبة: السُّخْلُ الذي يَدْعُوهُ الْعَامَّةُ الشَّيْصُ .
في الحديث: « شَاهِدُ الزُّورِ يُسَخَّمُ وَجْهَهُ » . أي: يُسَوَّدُ وَقَالَ شَمْر:
السُّخَامُ: سَوَادُ الْقَدْرِ .

قوله: « وَأَسْلَلُ سَخِيمَةَ قَلْبِي » (٨٨) .
قال ابن فارس: السَّخِيمَةُ الْمَوْجِدَةُ فِي النَّفْسِ .
قوله: « أَنْزَلَ عَلَيَّ طَعَامًا بِمَسْخَنَةٍ » (٨٩) .
الْمَسْخَنَةُ قَدْرٌ كَأَنَّهَا تُورُ .

في الحديث: « فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْمَشَاوِرِ وَالتَّسَاخِينِ » (٩٠)
التَّسَاخِينُ: الْخِفَافُ .

﴿باب السين مع الدال﴾

قوله: « حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا مِنَ الْعَيْشِ » (٩١) . أي: مَا يَسُدُّ خَلَّتَهُ بِهِ،
وَكُلُّ شَيْءٍ سَدَدَتْ بِهِ خَلًّا فَهُوَ سِدَادٌ، فَأَمَّا السَّدَادُ فَهُوَ الْمِقْدَارُ الَّذِي لَا
يُعَابُ .

= السُّخْلُ - الخاء شديدة. يعني بالاقتران أن اجتماعها ودخول بعض في بعض. وقد سَخَلت
النخلة. وقيل: رجالٌ سُخْلٌ؛ أي ضعفاء، من ذلك.
الفائق (٣: ٤٠٢)، وهو في النهاية (٢: ٣٥٠).

(٨٨) أخرجه أبو داود في: كتاب الصلاة (٢: ٨٤)، والترمذي في: كتاب الدعوات (٥:
٥٥٤)، وابن ماجه في: كتاب الدعاء (٢: ١٢٥٩)، وهو في مسند أحمد (١: ٢٢٧).

(٨٩) ذكره في النهاية (٢: ٣٥٤).

(٩٠) ذكره في الفائق (٢: ٢٦٦)، وهو في النهاية (٢: ٣٥٢).

(٩١) أخرجه مسلم في: كتاب الزكاة (٢: ٧٢٢)، من حديث طويل، وأخرجه أبو داود في:
كتاب الزكاة (٢: ١٢٠)، وأخرجه النسائي في: الزكاة (٥: ٨٩)، (٥: ٩٧)، وأخرجه
الامام أحمد في المسند (٣: ٤٧٧)، (٥: ٦٠).

ومنه: « (سَدُّوْا وَقَارِبُوا) » (٩٢) ، والمعنى: لا تُقَصِّرُوا فِيْمَا أُمِرْتُمْ وَلَا تَغْلُوا كَالْخَوَارِجِ .

وسئل أَبُو بَكْرٍ عَنِ الْإِزَارِ فَقَالَ: « سَدُّ وَقَارِبٌ » (٩٣) . أي: اسْتَعْمِلْ مَقْدَارَ الْحَاجَةِ وَقَارِبْ فَلَا تَرُخْ إِزَارَكَ فَتُفَرِّطَ فِي إِسْبَالِهِ وَلَا تُقَلِّصْهُ فَتُفَرِّطَ فِي تَشْمِيرِهِ .

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ: « إِنَّكَ سُدَّةٌ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمَّتِهِ » (٩٤) أي بَابُ فَمَتَى أُصِيبَ ذَلِكَ الْبَابُ بِشَيْءٍ فَقَدْ دُخِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فِي حَرِيمِهِ .

(٩٢) أخرجه البخاري في: كتاب الإيمان ، باب الدين يسرُ . فتح الباري (١ : ٩٣) ، وأخرجه أيضا في: كتاب الرقاق ، باب (١٨) ، وفي: كتاب المرضى باب (١٩) ، وأخرجه مسلم في: كتاب المنافقين ، الحديث (٧١) ص (٢١٦٩) ، وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ، وابن ماجه في: الزهد (٢ : ١٤٠٥) ، وأخرجه النسائي في: كتاب الايمان (٨ : ١٢٢) ، والإمام أحمد في مسنده (٢ : ١٦٧) .

(٩٣) ذكره في الفائق (٢ : ١٦٨) ، وهو في النهاية (٢ : ٣٥٢) .

(٩٤) أم سلمة (رضي الله عنها) - أتت عائشة لما أرادت الخروج إلى البصرة فقالت لها: إنك سُدَّةٌ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُمَّتِهِ ، وحجابك مضروب على حُرْمَتِهِ ، وقد جمع القرآن ذبلك فلا تندحيه ، وَسَكَنَ عَقْبَرَاكَ فَلَا تُصْحِرِيهَا ، اللَّهُ مِنْ وِجْهِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، لو أراد رسول الله ﷺ أن يعهد إليك عهد ، عُلتِ عُلتٌ ؛ بل قد نهك رسول الله ﷺ عن الفُرْطَةِ في البلاد . إن عمود الاسلام عارضك ببعض الفلوات ، ناصئة قُلُوصًا مِنْ مَنْهَلٍ إِلَى آخِرٍ . إن بعين الله مهواك ، وعلى رسوله ترددين قد وجهت سدافته - وروى: سَجَافَتَهُ - وتركت عَهْدِيْدَاهُ . لو سرتُ مسيرك هذا ، ثم قيل: ادخلي الفردوس لاستحييت أن ألقى محمداً هاتكةً حجاباً قد ضربه علي . اجعلي حصنك بيتك ووقاعة الستر قبرك حتى تلقينه وأنت على تلك ، أطوع ما تكونين لله ما لزمته ، وأنصر ما تكونين للدين ما جلست عنه ، لو ذكرك قولاً تعرفينه نهشتني نهش الرقشاء المطريق . فقالت عائشة: ما أقبلني لوعظك ، وليس الأمر كما تظنين ، ولنعم المسيرُ مسيرُ فزعت فيه إليّ ففتان متناجزتان ، أو متناحرتان ، إن أفعد ففي غير حرج ، وإن أخرج فإلى مالا بُدَّ مِنَ الْإِزْدِيَايِ مِنْهُ .

السُّدَّةُ: الباب ، تريد أنك من رسول الله ﷺ بمنزلة سدة الدار من أهلها ؛ فإن نأبك أحد بنائبة أو نال منك نائلٌ فقد ناب رسول الله ﷺ ، ونال منه ، فلا تُعَرِّضِي بخروجك أهل الاسلام لهتك حرمة رسول الله ﷺ وترك ما يجب عليهم من تعزيره .

الفائق (٢ : ١٦٨ - ١٦٩)

في صِفَةِ الْفُقَرَاءِ : « لَا تَفْتَحْ لَهُمُ السُّدَّ »^(٩٥). يعني : الأبواب .
« وكان الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ لَا يُصَلِّي فِي سُدَّةِ الْجَامِعِ » . يعني . الظَّلَالِ
التي حَوَّلَهُ .

«ومنه سُمِّيَ إِسْمَاعِيلُ السُّدِّيُّ»^(٩٦) لِأَنَّهُ كَانَ يَبِيعُ فِي سُدَّةِ الْمَسْجِدِ
الْجَامِعِ الْخُمْرَ .

في الحديث : « فَكَانَ يَأْتِينَا بِالسُّحُورِ وَنَحْنُ مُسَدِّفُونَ فَيَكْشِفُ الْقُبَّةَ
فَيُسَدِّفُ لَنَا طَعَامَنَا »^(٩٧) .

قال القُتَيْبِيُّ : مُسَدِّفُونَ : أَيُّ : دَاخِلُونَ فِي السُّدْفَةِ وَهِيَ الضَّوْءُ هَاهُنَا
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ وَتُسَدِّفُ لَنَا أَيُّ : تُضِيءُ .

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ : « قَدْ وَجَّهَتْ سِدْفَاتَهُ »^(٩٨) ، [السُّدْفَةُ :

(٩٥) أخرجه الترمذي في : القيامة (٤ : ٦٢٩) والامام أحمد في مسنده (٢ : ١٣٢) ، (٥ : ٢٧٦) .

(٩٦) اسماعيل السُّدِّيُّ ثَقَّةٌ رَوَى عَنْهُ سَفِيَانُ وَشُعْبَةُ وَزَائِدَةُ . وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
كِرِيمَةَ السُّدِّيُّ : نَسَبُهُ إِلَى سُدَّةِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ ، كَانَ يَبِيعُ بِهَا الْمَقَانِعَ ، أَخْرَجَ لَهُ مُسَلِّمٌ
وَالْأَرْبَعَةُ ، وَوَثَّقَهُ أَيْضاً الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ حَبَّانَ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي الْكُنَى : صَالِحٌ . التَّهْذِيبُ
(١ : ٣١٤) . تَارِيخُ الثَّقَاتِ لِلْعَجَلِيِّ مِنْ تَحْقِيقِنَا (٦٦)

(٩٧) قال علقمة الثَّقَفِيُّ (رضي الله عنه) : كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْرَبَ
لَنَا قُبَّتَيْنِ ، فَكَانَ بِلَالٌ (رضي الله عنه) يَأْتِينَا بِفَطْرِنَا ، وَنَحْنُ مُسْغِرُونَ جَدًّا حَتَّى وَاللَّهِ مَا
نَحْسَبُ إِلَّا أَنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يُبْتَارُ بِهِ إِسْلَامُنَا ، وَكَانَ يَأْتِينَا بِطَعَامِنَا لِلْسُّحُورِ وَنَحْنُ مُسَدِّفُونَ فَيَكْشِفُ
لِقُبَّةِ سُدْفِ لَنَا طَعَامَنَا .

الإِسْدَافُ : الدَّخُولُ فِي السُّدْفَةِ وَهِيَ الضَّوْءُ ؛ وَقَوْلُهُ « يُسَدِّفُ لَنَا طَعَامَنَا » أَي يَدْخُلُ فِي
السُّدْفَةِ فَيُضِيءُ لَنَا . أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ يُعَجِّلُ لَنَا الْفَطُورَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ امْتِحَانًا لَهُمْ .
الْفَائِقُ (١ : ١٣٢) .

(٩٨) فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِالْحَاشِيَةِ (٩٤) مِنْ هَذَا الْبَابِ .

الْحِجَابِ وَالسُّتْرِ؛ وَتَوَجَّيْهَا كَشْفُهَا، وَأَرَادَتْ [٩٩] أَنْكَ هَتَكَتِ السُّتْرَ .
« وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ » (١٠٠) . وَهُوَ إِسْبَالُ الثِّيَابِ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَضُمَّ جَوَانِبُهَا .

فِي الْحَدِيثِ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرَ سِدَانَةَ الْكَعْبَةِ » (١٠١) .

السَّدَانَةُ : الْخِدْمَةُ ، وَالسَّدْنَةُ : الْخَدْمُ .

وَكَتَبَ لِيَهُودَ تَيْمَاءَ أَنْ لَهُمُ الذِّمَّةَ النَّهَارَ مَدَى ، وَاللَّيْلَ سُدَى ، « السُّدَى :
التَّخْلِيَةُ ؛ وَالْمَدَى : الْغَايَةُ وَأَرَادَ أَنْ ذَلِكَ لَهُمْ أَبَدًا مَا كَانَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ .

﴿ باب السين مع الراء ﴾

« مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ سَرَاةَ جَمَلٍ » (١٠٢) ، السَّرَاةُ : الظَّهْرُ وَسَرَاةُ كُلِّ
شَيْءٍ : أَعْلَاهُ .

قَوْلُهُ : « مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرْبِهِ » (١٠٣) .

قال الأصمعي : أَي فِي نَفْسِهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : فِي سِرْبِهِ يَفْتَحُ السَّيْنِ أَي :
فِي مَسْلَكِهِ .

(٩٩) الزيادة من (ط) .

(١٠٠) أخرجه الترمذي في الصلاة (٢ : ٢١٧)

وأخرجه أبو داود في : الصلاة (١ : ١٧٤) .

كما أخرجه الامام أحمد في مسنده (٢ : ٢٩٥ ، ٣٤١ ، ٣٤٥ ، ٣٤٨) .

(١٠١) أخرجه أبو داود في : اللديات (٤ : ١٨٥) ، (٤ : ١٩٥)

وأخرجه الامام أحمد في مسنده (٢ : ١١ ، ٣٦ ، ١٠٣) ، (٣ : ٤١٠) ، (٥ : ٤١٢) .

(١٠٢) أخرجه أحمد في المسند (١ : ٢٠٤ ، ٢٠٥) .

(١٠٣) أخرجه الترمذي في : كتاب الزهد (٤ : ٥٧٤) ، وابن ماجه في : كتاب الزهد (٢ :

في صِفَتِهِ ﷺ : « دَقِيقُ الْمَسْرُوبَةِ » (١٠٤) وهي الشَّعْرُ الْمُسْتَدِيقُ ما بين اللَّبَّةِ إِلَى السُّرَّةِ .

وفي حديثِ الاسْتِجْبَاءِ : « وَحَجَرٌ لِلْمَسْرُوبَةِ » . وَهُوَ [مَا بَيْنَ الصَّفْحَتَيْنِ] «

وفي حديثِ الاسْتِجْبَاءِ : « وَحَجَرٌ لِلْمَسْرُوبَةِ » . وَهُوَ مَجْرَى الْحَدِيثِ [مَا بَيْنَ الصَّفْحَتَيْنِ] (١٠٥) .

في حديثِ أُمِّ زُرْعٍ : « قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ » وَصَفَتَهُ : بِكَثْرَةِ الْإِطْعَامِ وَسَقْيِ الْأَلْبَانِ وَإِبْلِهِ لَا تَغِيْبُ عَنِ الْحَيِّ .

قوله : « لَا تُعَدَّلُ سَارِحَتُكُمْ » (١٠٦) . أَي : لَا تُصَرَّفُ عَنْ مَرَعَى تُرِيدُهُ وَالسَّارِحَةَ : الْمَاشِيَةَ الَّتِي تَسْرَحُ إِلَى مَرَاعِيهَا .

في الحديثِ : « فَإِنَّ هُنَاكَ سَرِحَةً » (١٠٧) أَي شَجَرَةً طَوِيلَةً .

وقال الحسنُ : « تَشْرَبُ لَذَّةً وَتَخْرُجُ سَرِحًا » . أَي : سَهْلًا .

في الحديثِ : « قَطَعْنَا إِلَيْكَ مِنْ دَيْمُومَةٍ سَرَدَحٍ » (١٠٨) . يَعْنِي : كَمْ

(١٠٤) أخرجه الترمذي في: كتاب المناقب في باب صفة النبي ﷺ (٥ : ٥٩٨)، وهو في مسند أحمد (١ : ١١٦).

(١٠٥) في (ف) مجرى الحدث.

(١٠٦) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٣٣١) من كتاب رسول الله ﷺ إلى أهل دومة الجندل بلفظ: « لا تجمع سارحتكم... » وهو في النهاية (٢ : ٣٥٨).

(١٠٧) عبد الله بن عمر (رضي الله تعالى عنهما) قال لرجل: إذا أتيت منى فأنتهيت إلى موضع كذا وكذا، فإنَّ هناك سَرِحَةً لم تُعْبَلْ ولم تُجْرَدْ، ولم تُصَرَفْ، ولم تُسْرَحْ، وقد سُرَّ تحتها سبعون نبياً فانزل تحتها.

الفائق (٢ : ١٧٥)، وهو في النهاية (٢ : ٣٥٨).

(١٠٨) من حديث جهيش، وهو في النهاية (٢ : ٣٥٨).

قَطَعْنَا مِنْ مَفَازَةِ بَعِيدَةِ الْأَرْجَاءِ، وَاسِعَةً .

«وَكَانَ عُمَرُ يَسْرُدُ الصِّيَامَ» أَي: يُوَالِيهِ .

قَوْلُهُ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَّةِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟» (١٠٩) . يَعْنِي: مِنْ آخِرِهِ، وَالسَّرَارُ لَيْلَةٌ: يَسْتَسِرُّ الْهَلَالُ فِيهَا، وَالسَّرَارُ بِكَسْرِ السِّينِ وَفَتْحِهَا لُغْتَانِ .

وَقَالَ بَعْضُ الْوُفُودِ: «نَحْنُ مِنْ سَرَارَةِ مَذْحَجٍ» . أَي مِنْ خِيَارِهِمْ .

[«وَكَانَ لِلرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمٍ سِرْبَةٌ» ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِيهَا قَوْلَيْنِ :

(أَحَدُهُمَا) : أَنَّهَا نُسِبَتْ إِلَى السَّرِّ وَهُوَ الْجَمَاعُ وَضُمَّتِ السِّينُ فَرَفَأَ بَيْنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ، فَيُقَالُ لِلْحُرَّةِ إِذَا نُكِحَتْ سِرًّا: سَرِيَّةً، وَالْأَمَةُ: يَتَسَرَّاهَا صَاحِبُهَا سَرِيَّةً .

(وَالثَّانِي) : لِأَنَّهَا مَوْضِعُ سُرْفَةِ الرَّجُلِ الشُّرُورِ [١١٠] وَكَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يُبْرِزُونَ صَبْحَةَ سَارِيَّةٍ فَيَدْعُونَ السَّارِيَّةَ السَّحَابَةَ الْمَاطِرَةَ .

فِي الْحَدِيثِ: «تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ» (١١١) . يَعْنِي: الْخُطُوطَ الَّتِي فِي جَبْهَتِهِ مِثْلَ التَّكْسُرِ فِيهَا، وَاجِدْهَا: سِرٌّ وَسِرْرٌ .

فِي حَدِيثٍ: «السَّقَطُ يَجْتَرُهُمَا» (١١٢) يَعْنِي: وَالذِّيَّةُ بِسَرَرِهِ حَتَّى يُدْخِلَهَا الْجَنَّةَ .

السَّرْرُ: مَا تَقَطَّعَهُ الْقَابِلَةُ وَهُوَ السَّرُّ وَمَا بَقِيَ بَعْدَ الْقَطْعِ فَهُوَ السَّرَّةُ .

(١٠٩) أخرجه مسلمٌ في كتاب الصيام، الحديث (١٩٥) ص (٢ : ٨١٨).

(١١٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١١١) أخرجه البخاري في: كتاب المناقب في باب صفته ﷺ. فتح الباري (٦ : ٥٦٥)،

وأخرجه مسلمٌ في كتاب الرِّضَاعِ، الحديث (٣٨) ص (٢ : ١٠٨٢) باختلاف

الموضوع، وغيرهما.

(١١٢) أخرجه ابن ماجة في الجناز (١ : ٥١٣)، وهو في مسند أحمد (٥ : ٢٤١).

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: شَجَرَةٌ سُرٌّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا (١١٣).

فِي الْحَدِيثِ: «يُرْدُ مُتَسْرِيَهُمْ عَلَى قَاعِهِمْ» (١١٤).

الْمُتَسْرِي: الَّذِي يَخْرُجُ فِي السَّرِيَّةِ بِإِذْنِ الْإِمَامِ يُرْدُ عَلَى الْقَاعِ مِمَّا يُصِيبُ مِنَ الْغَنَائِمِ .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: « مَا نَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا النِّكَاحَ وَالِاسْتِسْرَارَ » (١١٥) يَعْني التَّسْرِي؛ وَكَانَ الْقِيَّاسُ: الْاسْتِسْرَاءُ مِنْ تَسْرَيْتُ إِلَّا أَنَّهَا رَدَّتْ الْحَرْفَ إِلَى أَصْلِهِ وَهُوَ تَسْرَرْتُ مِنَ السَّرِّ وَهُوَ النِّكَاحُ، فَأَبْدَلْتُ مِنْ إِحْدَى الرِّاءَاتِ يَاءً .

فِي الْحَدِيثِ: « فَإِذَا الْبَوْلُ أَسَارِعُ » (١١٦) . أَي: طَرَائِقُ .

[فِي الْحَدِيثِ: « فَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ » (١١٧) السَّيْنُ وَالرَّاءُ مَفْتُوحَتَانِ، وَالْمُرَادُ: أَوَائِلُهُمُ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ] .

فِي الْحَدِيثِ: « فَأَخَذْتَهُمْ بَيْنَ سَرَوَعَتَيْنِ » (١١٨) ، السَّرَوَعَةُ: رَابِئَةٌ مِنْ

(١١٣) أخرجه مالك في الموطأ في: كتاب الحج، الحديث (٢٤٩) ص (١: ٤٢٤)، وأخرجه

النسائي في: كتاب الحج في باب ما ذكر في منى .

(١١٤) أخرجه أبو داود (٤: ١٨١).

(١١٥) هو في النهاية (٢: ١٧٦).

(١١٦) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٤: ٣٤٨).

(١١٧) أخرجه البخاري في كتاب الدُّبَائِحُ، في باب إذا أصاب قوم غنيمَةً. فتح الباري (٩:

٦٧٢)، وأخرجه الترمذي في كتاب السَّيْرِ (٤: ١٥٣).

(١١٨) النبي ﷺ أَهْلٌ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَبَعَثَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ عَيْنًا مِنْ خُرَاعَةٍ يَتَخَبَّرُ لَهُ خَيْرُ كُفَّارِ قَرِيشٍ، فَلَقِيَهُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ شَرِكُ قَرِيشًا تَجْمَعُ لِقَتَالِهِ، قَالَ: فَرَأَوْا إِلَى عُسْفَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْلُ قَرِيشٍ بِالْغَمِيمِ عَلَيْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَيَّمَنُوا مِنَ الْغَمِيمِ.

ويروى أَنَّهُ قَالَ لِمَا لَقِيَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: هَلُمَّ هَا هُنَا، فَأَخَذَ بِهِمْ بَيْنَ سَرَوَعَتَيْنِ، وَمَالَ عَنْ سَنَنِ الْقَوْمِ.

فِي حَدِيثِ الْحَدِيدِيَّةِ الْفَائِقِ (١: ٣٤٦)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ٣٦١).

الرَّمْلِ، وَكَذَلِكَ الزَّرْوَحَةُ تُكُونُ مِنَ الرَّمْلِ وَعَيْرِهِ .

في الحديث: «إِنَّ لِللَّحْمِ سِرْفًا» (١١٩)، السَّرْفُ: ضِدُّ الْقَصْدِ .

في حديث ابنِ عُمَرَ: «إِنَّ بَمَنَى سَرَحَةً لَمْ تُسْرَفْ» . أي: لم تُصَبَّهَا السُّرْفَةُ وهي دُوَيْبَةٌ صَغِيرَةٌ تَنْقُبُ الشَّجَرَةَ [وَتَبْنِي فِيهَا بَيْتًا؛ وَبِهَا يُضْرَبُ الْمَثَلُ فَيُقَالُ: إِصْبَعُ مِنْ سُرْفَةٍ] (١٢٠) .

« وَجَاءَ جَبْرِيلُ بِصُورَةٍ عَائِشَةَ فِي سُرْفَةٍ مِنْ حَرِيرٍ » أي: في شُقَّةٍ بَيْضَاءَ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٢١): سَرَقُ الْحَرِيرِ هِيَ الشُّقُّ إِلَّا أَنَّهَا الْبَيْضُ مِنْهَا خَاصَّةً .

في الحديث: «إِنَّهُ طَعَنَ بِالسَّرْوَةِ فِي ضَبْعِ النَّاقَةِ» وَالسَّرْوَةُ بِكَسْرِ السِّينِ وَضَمِّهَا: نَضْلُ السَّهْمِ الْمُدَوَّرِ الَّذِي لَا عَرَضَ لَهُ، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: السَّرِيَّةُ .

في عَزْوَةِ أَحَدٍ (١٢٢): «الْيَوْمَ تُسْرُونَ» أَي يُقْتَلُ لِسَرِيَّتِكُمْ فُقْتِلَ حَمَزَةٌ .

في الحديث: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ سَرَوَاتُ الطَّرِيقِ» . يعني: ظَهَرَ الطَّرِيقِ وَمُعْظَمُهَا، وَإِنَّمَا لَهُنَّ الْأَطْرَافُ وَالْجَوَانِبُ .

في الحديث: «الْحُسَاءُ يَسْرُونَ عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ» (١٢٣) . أي: يَكْشِفُ عَنْ فُوَادِهِ .

(١١٩) من حديث عائشة. الفائق (٢: ١٧٦)، النهاية (٢: ٣٦١).

(٢٠) الزيادة من (ط).

(١٢١) في غريبه (٤: ٢٤١).

(١٢٢) في (ف): «في حديث أحد».

(١٢٣) أخرجه الترمذي في: كتاب الطب (٤: ٣٨٣ - ٣٨٤)، والإمام أحمد في مسنده (٦:

قال عمر: لئن بقيت لياتين الراعي بسرو جَمِيرَ حَقِّهِ» (١٢٤) .
 السَّرُّ ما انْحَدَرَ عن جِزْوَةِ الْجَبَلِ وارتَفَعَ عن مُنْحَدِرِ الْوَادِي .
 في الحديث: « فَإِذَا مَطَرَتِ السَّحَابَةُ سُرِّيَ عَنْهُ » . أي: كُشِفَ عَنْهُ
 الْخَوْفُ .

قال مالك بن أنس: « يُشْتَرَطُ عَلَى السَّاقِي سَرُّ الشَّرْبِ .
 قال القتيبي: يُرِيدُ تَنْقِيَةَ أَنْهَارِ الشَّرْبِ .

﴿ باب السِّينِ مَعَ الطَّاءِ ﴾

« فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطَحٍ » (١٢٥) .

[قال أبو عبيد] (١٢٦) هو عود من عيدان الخبَاءِ والفُسْطَاطِ [وقال غيره
 المسطح حصير يُسَقُّ من خوص الدوم] (١٢٧) .

[في الحديث: « فَإِذَا أَمْرَأَةٌ بَيْنَ سَطْحَتَيْنِ »] (١٢٨) .

قال ابن الأعرابي: السَّطِيحَةُ تَكُونُ مِنْ جِلْدَيْنِ قُوبِلَ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ
 فَسُطِحَ عَلَيْهِ؛ وَالْمَزَادَةُ أَكْبَرُ مِنْهَا] (١٢٩) .

(١٢٤) هو في النهاية (٢ : ٣٦٣) .

(١٢٥) أخرجه أبو داود في: الديات (٤ : ١٩١) ، وأخرجه النسائي في: كتاب القسامة (٨ : ٢١) .

وأخرجه ابن ماجة في: الديات (٢ : ٨٨٢) .

وأخرجه أحمد في المسند (١ : ٣٦١) ، (٤ : ٨٠) .

(١٢٦) العبارة ما بين الحاصرتين سقطت من (ف) .

(١٢٧) الزيادة من (ف) فقط .

(١٢٨) أخرجه البخاري في: كتاب. التيمم في باب الصعيد الطيب. فتح الباري (١ : ٤٤٦)

وأحمد في المسند (٤ : ٤٣٤ ، ٤٣٥)

(١٢٩) الزيادة من (ط) فقط .

وقال الحسنُ لِلأشعثِ: إِنَّكَ وَاللهِ مَا تُسَيِّرُ عَلَيَّ بِشْيءٍ أَي: لَا تُرَوِّجُ .
 فِي صِفَتِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ (١٣٠): « فِي عُنُقِهِ سَطْعٌ » (١٣١) . أَي: ارْتِفَاعٌ
 وَطُولٌ .

قوله: « لَا يُهَيِّدُنْكُمْ السَّاطِعُ الْمُتَعَمِّدُ » . يعني: الفجرُ [يُقَالُ لِلصُّبْحِ
 إِذَا طَلَعَ صَوْرُهُ مُسْتَطِيلًا قَدْ سَطَعَ . قوله: من قَضَيْتَ لَهُ بِشْيءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ
 فَلَا يَأْخُذْهُ] (١٣٢) . فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ إِسْطَاطًا مِنَ النَّارِ أَي: قِطْعَةً مِنْهَا كَذَلِكَ .
 ذكره الأزهري (١٣٣) .

﴿ باب السين مع العين ﴾

قوله: « لَبِيْكَ وَسَعْدِيْكَ » (١٣٤) . [أَي: ساعدت طاعتك يا رب مساعدةً

(١٣٠) فِي (ف): « من حديث أم معبد .»

(١٣١) تقدّم في: حديث أم معبد .

(١٣٢) الزيادة من (ط) فقط .

(١٣٣) جاء في نسخة (ط) عند اللوحة (٨/١١) بعد هذه العبارة ما يلي: « يتلوه - إن شاء الله
 تعالى - بابُ السين مع العين، فرغ منه مؤلفه: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي في يوم
 الإثنين سادس عشر من جمادى الآخرة من سنة إحدى ومائتين، وجمعه بالمدرسة الشاطبية
 حامداً لله ومصلياً على رسوله محمد وآله وحسبنا الله ونعم الوكيل .»

ثم جاء بعده عند اللوحة (١١٨ ب) من نسخة (ط) ما يلي:
 « الجزء الرابع من كتاب غريب الحديث تأليف: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن
 علي بن الجوزي نفعه الله بالعلم آمين .
 بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن .

(١٣٤) ورد في البخاري في كتاب التوحيد: يقول الله يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك . . . إلى آخر
 الحديث . فتح الباري (١٣: ٤٥٣) .

وجاء في صحيح مسلم في: كتاب الحج (٢: ٨٤١) أن تلبية رسول الله ﷺ: « لبيك اللهم
 لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . » وكان عبد الله
 ابن عمر يزيد فيها: لبيك لبيك وسعديك . والخير بيدك .

بَعْدَ مُسَاعِدَةٍ [١٣٥] .

قال ثعلب: المعنى: مُسَاعِدَةٌ لَكَ ثُمَّ مُسَاعِدَةٌ .

قوله: « لا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ » (١٣٦) هذا في النَّيَاحَةِ عَلَى الْمَوْتَى ؛
كَانَ جَارَاتُ الْمَرْأَةِ يُسْعِدْنَهَا فِي مُصِيبَتِهَا [أي: يُعَاوَنُهَا] (١٣٧) .

قوله: « سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ وَمُوسَاهُ أَحَدٌ » (١٣٨) أي: لَوْ أَرَادَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ
أَنْ يَخْلُقَ الْبَحِيرَةَ مَشْقُوقَةَ الْأُذُنِ لَخَلَقَهَا .

في الحديث: كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ بِمَا عَلَيِ السَّوَابِي وَمَا سَعِدَ مِنَ الْمَاءِ
فِيهَا (١٣٩) . معنى ما سَعِدَ مَا جَاءَ سَيْحًا .

= وأردف النبي ﷺ معاذ بن جبل خلفه، وقال: يا معاذ بن جبل. قال: لبيك يا رسول الله
وسعديك... فتح الباري (١: ٢٢٦). وأخرج الحديث غيرهما .

(١٣٥) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط.

(١٣٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣: ٥٦٠)، وأحمد في المسند (٣: ١٩٧)، والخطابي في

غريبه (١: ٣٦٨)، وفصل القول فيه فقال:

قوله: لا إسعاد؛ من إسعاد النساء في المناحات؛ وهو أن تقوم المرأة في المأتم، فتقوم
معهما أخرى، فيقال: قد أسعدتها وهي مُسَعِدَةٌ.

ويروى في حديث آخر: أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن فلانة
أسعدتني أفأسعدها؟ فقال؛ لا، ونهى عن النياحة، فالإسعاد خاص في هذا المعنى، كقول
الشاعر.

ألا يا عينُ ويحك أسعديني

وكقول الأحوص:

بَكَيْتُ الْهَوَى جَهْدِي فَمَنْ شَاءَ لَامَنِي

وَمَنْ شَاءَ آسَى فِي الْبُكَاءِ وَأَسْعَدَا

فإنَّ المُسَاعِدَةَ فِيهَا عَامَةٌ فِي كُلِّ مَعُونَةٍ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنْ وَضْعِ الرَّجْلِ سَدَّهُ عَلَى
سَاعِدِ صَاحِبِهِ، إِذَا تَمَاشِيَا فِي حَاجَةٍ .

(١٣٧) الزيادة من (ط) فقط.

(١٣٨) أخرجه أحمد في مسنده (٣: ٤٧٣)، (٤: ١٣٧).

(١٣٩) أخرجه ابو داود في: كتاب البيوع الحديث (٣٣٩١) ص (٣: ٢٥٨)، وأخرجه الإمام أحمد

في المسند (١: ١٧٨، ١٨٢).

في خطبة الحجاج: «أنج سعد فقد قتل سعيد» .

وأصل هذا: أنه كان لضبة ابنان سعد وسعيد فخرجا فرجع سعد ولم يرجع سعيد، فكان ضبة إذا رأى سواداً تحت الليل قال: سعد أم سعيد .

[قوله: «على الصراط كلاليب مثل شوك السعدان» (١٤٠) .

قال الأزهرى: السعدان بقل له نمر مستدير مشوك الوجه إذا وطئه الإنسان عفر رجله .

والسعدان أفضل مراعيهم أيام الربيع، والبان الإبل تحلوا إذا رعت السعدان لأنه - ما دام رطباً - حلو يأكله الإنسان .

في الحديث: «إنه لمسعر حرب» (١٤١) . قال الأزهرى: تحمى به الحرب [(١٤٣) .

في الحديث: «إنه استعط» (١٤٣)، والاستعط تحصيل الدهن أو غيره في أقصى الأنف. سواء كان يجذب النفس أو بالتفريغ فيه .

قال عمران: «الشهر قد تسعسع» (١٤٤) . أي: أدبر وفتى إلا أقله، رواه بعضهم تسعسع بالشين المعجمة كأنه يذهب به إلى رقة الشهر وقلة ما بقي منه .

(١٤٠) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، في باب فضل السجود. فتح الباري (٢: ٢٩٣) من حديث طويل، وأعادته في: كتاب التوحيد، باب (٢٤)، وفي الرقاق باب (٥٢)، وأخرجه مسلم في: كتاب الإيمان، الحديث (٢٩٩). ص (١: ١٦٥)، وهو في مسند أحمد (٢: ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٩٣، ٣٣٤).

(١٤١) من حديث أبي بصير: «ويل أمه مسعر حرب لو كان له أصحاب» . أي موقد الحرب ومحركها. النهاية (٢: ٣٦٧).

(١٤٢) العبارات ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٤٣) أخرجه أبو داود في: الطب الحديث (٣٨٦٧) ص (٤: ٦).

(١٤٤) هو من حديث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) - النهاية (٢: ٣٦٨).

في الحديث: «السَّعَالِي»: وَهُمْ سَحْرَةُ الْجِنِّ .

[قال شمر: قَدْ فَسَّرُوها بِأَنَّها الْغَيْلَانِ] (١٤٥) .

في حديثِ عُمَرَ: « وَأَمَرْتُ بِصَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ فَجَعَلَ فِي سَعْنٍ » وهي قِرْبَةٌ أو أَدَاوَةٌ [يُقَطَّعُ أَسْفَلُها وَيُسَدُّ عُنُقُها . وَيُعَلَّقُ إِلَى خَشَبَةٍ ثُمَّ] (١٤٦) يتبذ فيها [وَيَبْرُدُ فِيها الْمَاءُ وهي شَبِيهَةٌ بِدَلْوِ السَّقَاءِ] (١٤٧) .
قَوْلُهُ فِي الصَّلَاةِ: « لَا تَأْتُوها . وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ » (١٤٨) . السَّعِيُّ : أَقْوَى مِنَ الْمَشِيِّ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « السَّاعِي لِغَيْرِ رُشْدِهِ » يَعْنِي الَّذِي يَسْعَى بِصَاحِبِهِ إِلَى السُّلْطَانِ . يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ بِثَابِتِ النَّسَبِ وَقَالَ كَعْبٌ: « السَّاعِي مُثَلَّثٌ » . وَقَدْ سَبَقَ فِي الثَّاءِ .

[يريد أنه مهلك ثلاثة بسعايته : نفسه، والسلطان ، والذي يُسعى

به] (١٤٩) .

في حديثِ عُمَرَ : « أُتِيَ فِي نِسَاءٍ سَاعِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ » (١٥٠) .

(١٤٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٤٦) ما بين الحاصرتين ليس في (ف) .

(١٤٧) العبارة ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٤٨) نص الحديث: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون» أخرجه البخاري في: كتاب الجمعة، في باب المشي إلى الجمعة. فتح الباري (٢: ٣٩٠)، وأخرجه مسلم في كتاب المساجد (١: ٤٢٠)، وأحمد في المسند (٢: ٢٣٧)، وغيرهم .

(١٤٩) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(١٥٠) حديث عمر «أنه أتى في نساء أو إماء ساعين في الجاهلية، فأمر أولادهن أن يقوموا على آبائهم ولا يسترقوا». معنى التقويم: أن تكون قيمتهم على الزانين لموالي الإمام، ويكونوا أحراراً لا حقي الأنساب بآبائهم الزناة. وكان عمر (رضي الله عنه) يلحق أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الاسلام، على شرط التقويم. وإذا كان الوطاء والدعوى جميعاً في الاسلام =

والمُرَادُ بِالْمُسَاعَاةِ: الزَّنا، وكان الإِمَاءُ يَسْعَيْنَ عَلَيَّ مَوَالِيَهُنَّ فَيَكْسِبُنَّ لَهُنَّ .

في حديثِ حُدَيْفَةَ : « لِيُرَدَّ بِهِ عَلَيَّ سَاعِيهِ » . يعني : رَئِيسِهِ . وَفَلَانٌ يُسْتَسْعَى أَي : يُسْتَعْمَلُ عَلَيَّ الصَّدَقَاتِ .

﴿ باب السين مع الغين ﴾

« قَدِمَ بِأَصْحَابِهِ وَهُمْ مَسْغُبُونَ » (١٥١) أَي : ذَاخِلُونَ فِي الْمَسْغَبَةِ وَهِيَ : الْمَجَاعَةُ .

في الحديث : « سَغَسَغَهَا » (١٥٢) يَعْنِي الثَّرِيدَةَ أَي : أَفْرَغَ عَلَيْهَا الْوَدَكَ فَرَوَّاهَا بِهِ .

ومنه حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ طِيبِ الْمُحْرَمِ ؛ فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَسْغِسْغُهُ فِي رَأْسِي .

﴿ باب السين مع الفاء ﴾

[في الحديث : « السَّفاحُ حَرَامٌ » (١٥٣) .

في الحديث : « نَزَلُوا فِي سَفْحِ الْجَبَلِ » (١٥٤) .

قال الأصمعي : هو أَصْلُهُ وَأَسْفَلُهُ .

= فدعواه باطلةً، والولدُ مملوكٌ؛ لأنَّه عاهرٌ، وأهلُ العلم من الأئمة على خلاف ذلك . ولهذا أنكروا بأجمعهم على معاوية في استلحاقه زياداً، وكان الوطءُ في الجاهلية والدعوى في الاسلام .. النهاية (٢ : ٣٦٩) .

(١٥١) النبي ﷺ قدم خبير بأصحابه، وهم مسغبون . الفائق (٢ : ١٨٠) .

(١٥٢) من حديث وائلة . النهاية (٢ : ٣٧١) .

(١٥٣) السَّفاح والتَّسْفِاحُ والمسافحة : الزنا والفجور، وفي التنزيل : «محصنين غير مسافحين» .

(١٥٤) مسند أحمد (١ : ٤٥٣) .

قوله : « وُلِدْتُ مِنْ نِكَاحٍ لَا مِنْ سِفَاحٍ » ، السَّفَاحُ : الزَّنا سُمِّي سِفَاحًا ؛ لِأَنَّهُ صَبُّ لِلْمَاءِ مِنْ غَيْرِ حُرْمَةٍ أَبَاحَتْ ذَلِكَ [(١٥٥)] .

في الحديث : « لَوْ أُفِرْتُ بِهَذَا الْبَيْتِ فَسُفِرَ » (١٥٦) أَي كُنِسَ وَالْمُسْفِرَةُ : الْمَكْنَسَةُ .

في حديثِ قَوْمٍ لُوطٍ : « وَتَتَبَعْتُ أَسْفَارَهُمْ بِالْحِجَارَةِ الْأَسْفَارُ : الْمُسَافِرُونَ .

قال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : « لَوْلَا أَصْوَاتُ السَّافِرَةِ لَسَمِعْتُمْ وَجِبَةَ الشَّمْسِ » ، وَالسَّافِرَةُ أُمَّةٌ مِنَ الرُّومِ .

قال عُمَرُ : « صَلُّوا الْمَغْرِبَ وَالْفَجَاجَ مُسْفِرَةً » ، أَي : بَيِّنَةً لَا تَخْفَى .

في الحديث : « وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْبَعِيرِ ثُمَّ قَالَ هَاتِ السَّفَارَ » (١٥٧) وهو الزَّمَامُ ، وَالسَّفَارُ : الْحَدِيدَةُ الَّتِي يُخَطَّمُ بِهَا .

[وَبَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ جَالِسٌ سَفْسَقَ عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ .] أَي : دَرَقَ .

قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : سَفْسَقَ الطَّائِرُ إِذَا رَمَى سَلْحَهُ كَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَعَادَ فَذَكَرَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَقَالَ : سَفْسَقَ بِقَافَيْنِ ؛ وَقَالَ : سَفْسَقَ بِمَعْنَى دَرَقَ ؛ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ [(١٥٨)] .

« وَكَانَ قَاضِي الْبَصْرَةِ يَقُولُ : اسْفَعَا بِيَدِهِ » . أَي : خُذَا بِيَدِ الْخَصْمِ .

(١٥٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٥٦) من حديث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، دخل على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله؛ لو أمرت بهذا البيت فسُفِرَ، وكان في بيتٍ فيه أهُبٌ. الفائق (٢: ١٨١)، وهو في النهاية (٢: ٣٧٢).

(١٥٧) هو من حديث عليٍّ. النهاية (٢: ٣٧٣).

(١٥٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

قوله : « لِيُصِيبَنَّ قَوْمًا سَفَعٌ مِنَ النَّارِ » (١٥٩) . أي : عَلَامَةٌ مِنْهَا يُقَالُ : سَفَعْتُ الشَّيْءَ : إِذَا أَعْلَمْتَهُ بِعَلَامَةٍ .

وَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ - وَعِنْدَهَا جَارِيَةٌ بِهَا سَفْعَةٌ - فَقَالَ : « إِنَّ بِهَا نَظْرَةً أَيْ : عَيْنًا أَصَابَتْهَا » (١٦٠) . وَالسَّفْعَةُ : مِثْلُ اللَّطْمَةِ .

في الحديث : « وَلَقِيتُ غُلَامًا أَسْفَعَ » وهو الذي أَصَابَ خَدَّهُ لَوْ نُ يُخَالِفُ سَائِرَ لَوْنِهِ مِنْ سَوَادٍ .

ومنه قوله : « أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفَعَاءُ الْخَدَّيْنِ » (١٦١) [كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ] « (١٦٢) وهي التي تَرَكَتْ التَّرْتِينَ فَكَمِدَ الْخَدَّ شُغْلًا بِتَرْبِيَةِ أَوْلَادِهَا .

[قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا تَكُونُ السَّفْعَةُ إِلَّا سَوَادًا مُشْرَبًا وَرُقَهُ] (١٦٣) .

قال النَّخَعِيُّ : « لَا بَأْسَ بِالسُّفَّةِ » . وهو شَيْءٌ مِنَ الْقَرَامِلِ تَضَعُهُ الْمَرْأَةُ عَلَى رَأْسِهَا .

وكان الشَّعْبِيُّ يَكْرَهُ أَنْ يُسِفَّ الرَّجُلُ النَّظَرَ إِلَى أُمِّهِ وَأَبْنَتِهِ أَوْ أُخْتِهِ . أَيْ يُجِدُّ النَّظَرَ إِلَيْهِنَّ .

في الحديث : « وَيَكْرَهُ سِفْسَافُهَا » (١٦٤) . أَيْ : رَدِيئَتِهَا . وَخَسِيئَتِهَا

(١٥٩) أخرجه البخاري في : كتاب التوحيد ، باب ما جاء في قول الله تعالى : « إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ » . فتح الباري (١٣ : ٤٣٤) ، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣ : ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٧ ، ١٦٣٢ ، ٢٠٨ ، ٢٦٩) .

(١٦٠) أخرجه البخاري في : كتاب الطب ، باب رُقِيَةُ الْعَيْنِ . فتح الباري (١٠ : ١٩٩) ، وأخرجه مسلم في : كتاب السلام الحديث (٥٨) ص (١٧٢٥) .

(١٦١) أخرجه أبو داود في : الأدب (٤ : ٣٣٨) ، والإمام أحمد في مسنده (٦ : ٢٩) .

(١٦٢) الزيادة من (ط) ، وجاءت العبارة في سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ : « كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١٦٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٦٤) الحديث « إِنَّ اللَّهَ رَضِيَ لَكُمْ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ، وَكَرِهَ لَكُمْ سَفْسَافُهَا » كذا ذكره الخطابي في

شُبِّهَتْ بِسَفْسَافِ التُّرَابِ .

في الحديث: « مَاءٌ كَثِيرٌ السَّافِي » (١٦٥) وهو الرِّيحُ التي تُسْفِي التُّرَابَ .
قوله: « الْكِبْرُ مِنْ سَفَهِ الْخُلُقِ » (١٦٦) فيه قَوْلَانِ: (أحدهما): سَفَهٌ
الْحَقُّ، (والثاني): جَهْلَ الْحَقِّ أَي: رَأَهُ سَفِيهَاً .

﴿ باب السين مع القاف ﴾

في حديث أبي وائل: « فَخَرَجْتُ أَسْقَدُ فَرَسًا » (١٦٧) . أَي: أَضْمَرُهُ،
وَالسُّقْدُ: الْفَرَسُ الْمُضْمَرُ .

قوله: السَّقَطُ [يَظُلُّ مُحْتَبِطًا] فِي السَّقَطِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ فَتَحَ السَّيْنُ
وَضَمَّهَا وَكَسَرُهَا؛ وَهُوَ الَّذِي يَسْقُطُ لِغَيْرِ تَمَامٍ .
« كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَمُرُّ بِسَقَاطٍ إِلَّا سَلَّمَ » .
السَّقَاطُ: بَائِعُ السَّقَطِ؛ وَهُوَ رُذَالَةُ الْمَتَاعِ .
وَالْعَامَّةُ تُسَمِّيهِ: السَّقَطِيَّ قَالَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ .
« وَشَرِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنَ السَّقِيطِ » . وَهُوَ الْفَخَّارِ .

= غريبه (١ : ٣٠١)، وجاء في مجمع الزوائد (٨ : ١٨٨): «إن الله جميل يحب الجمال،
وَيُحِبُّ مَعَالِي الْأَخْلَاقِ، وَيُكْرَهُ سَفْسَافُهَا» وقال الخطابي: الْأَصْلُ فِي السَّفْسَافِ: مَا تَهَبَّأَ مِنْ
غُبَارِ الدَّقِيقِ إِذَا نُخِلَ . يُقَالُ: سَفْسَفْتُ الدَّقِيقَ إِذَا تَنَحَّلْتَهُ، ثُمَّ شَبَّهُ بِهِ الْوُتْحَ الرِّذِيءَ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ، يُقَالُ: رَجُلٌ سَفْسَافٌ وَمُسْفَسِفٌ، إِذَا وَصَفْتَهُ بِرِقَّةِ الْمُرْوَةِ، وَكَذَلِكَ هُوَ إِذَا وَصَفْتَهُ
بِفَسُولَةِ الرَّأْيِ وَضَعْفِ الْعَقْلِ . وَكَلَامُ سَفْسَافٌ، وَثُوبٌ سَفْسَافٌ إِذَا كَانَ هَلْهَلَ النَّسِجِ، وَهُوَ
نَعْتٌ مَطْرُودٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ لَمْ يَحْكَمْ صَنْعَهُ .

(١٦٥) هو من حديث كعب لأبي عثمان النهدي على ما في النهاية (٢ : ٣٧٧) .

(١٦٦) وفي رواية: «إنما البغي من سفه الحق» . النهاية (٢ : ٣٧٦)

(١٦٧) من حديث ابن مُمَيِّزِ السَّعْدِيِّ، وَذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (٢ : ١٨٨)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢ : ٣٧٧) .

في حديث الإفك: «فَأَسْقَطُوا لَهَا بِهِ». أي صَرَّحُوا بِذَلِكَ .
 في مَقْتَلِ عُثْمَانَ: «وَأَقْبَلَ رَجُلٌ مُسَقَّفٌ بِالسَّهَامِ فَأَهْوَى بِهَا إِظْلِيهِ» .
 أي: طَوِيلٌ فِي أَنْحَاءِ .

في الحديث: «لَا يُمْنَعُ أُسْقَفٌ مِنْ سَقِيْفَةٍ» (١٦٨) . أي: مَنْ يُسَقِّفُهُ
 وَإِنَّمَا سَمِيَ أُسْقَفًا لِخُشُوعِهِ، وَالْأُسْقُفُ: الطَّوِيلُ الْمُنْحَنِي .

«وكان ابن مسعود جالسا إذ سَقَسَقَ على رأسه عصفور». أي ذَرَقَ .

في الحديث: «فَمَرَّ فتي بِنَاصِحَةٍ يُرِيدُ سَقِيَّتَهُ» (١٦٩) يعني النخل التي
 تُسَقَّى بالسَّوَاقي .

قال رجلٌ لِعُمَرَ: «اسْقِنِي شَبَكَةً، الشَّبَكَةُ بِثُرٍّ ومعنى اسْقِنِي: اجْعَلْهَا لِي
 سُقِيًّا .

في حديثِ عُثْمَانَ: وَأَبْلَغْتُ الرَّاتِعَ مَسْقَاتِعُ . الْمَسْقَاتُ: مَوْضِعُ الشَّرْبِ،
 أَرَادَ أَنَّهُ رَفَقَ بِرَعِيَّتِهِ وَلَانَ لَهَا .

في ذِكْرِ الخراج «يعطي رُبْعَ المُسَقَوِيِّ» (١٧٠) وهو الذي تسقيه بالسَّيْحِ
 وَيُرِيدُ رُبْعَ العُشْرِ؛ وَيُعْطَى عَشْرُ المَظْمِيِّ يعني: الذي تَسْقِيهِ السَّمَاءُ .

في الحديث: «وَاسْقِي إِهَابَهَا» (١٧١) . أي: أَعْطِهِ [إِهَابَهَا] (١٧٢) مَنْ
 يَتَّخِذُهُ سَقَاءً .

(١٦٨) هو من حديث عمر. النهاية (٢: ٣٧٩).

(١٦٩) هو من حديث معاذ بن جبل. النهاية (٢: ٣٨١).

(١٧٠) هو من حديث معاذ بن جبل أيضاً.

(١٧١) عمر (رضي الله عنه) قال للذي قتل الطيبي وهو محرّم: خُدْ شاة من العَنَمِ فتصدق بلحمها،
 واسقِ إهابها. أي أعطه من يتخذه سقاء.

(١٧٢) الزيادة من (ف).

في الحديث : « مَا كَانَ [سَعْد] لِيُخْنِيَ بَأْيْنِهِ فِي سِقَّةٍ مِنْ تَمْرٍ » (١٧٣) ،
السَّقَّةُ : جَمْعُ وَسْقٍ ؛ وَقَدْ صَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ فِي شِقَّةٍ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَلَيْسَ
بِشَيْءٍ .

﴿ باب السين مع الكاف ﴾

في حديثِ عَائِشَةَ : « فَإِذَا سَكَبَ الْمُؤَدَّنُ » (١٧٤) بِالْأُولَى أَي : أَذَّنَ ،
وَأَصْلُهُ مِنْ سَكَبَ الْمَاءَ وَيُقَالُ : هَذَا أَمْرٌ سَكَبُ أَي : لَازِمٌ .
« وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ السَّكْبُ » (١٧٥) وَهُوَ الْكَثِيرُ الْجَرِيُّ .

(١٧٣) أَي مَا كَانَ لِيُسَلِّمَ وَلَدَهُ وَيُخْفِرَ ذِمَّتَهُ فِي وَسْقٍ تَمْرٍ . النهاية (٢ : ٣٨٠) .
(١٧٤) الحديث أن ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يَنْصَدِعَ الْفَجْرَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَإِذَا
سَكَبَ الْمُؤَدَّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ . الْحَدِيثُ (١٣٣٦) ص (٢ : ٢٩) بِلَفْظٍ : « سَكَتَ الْمُؤَدَّنُ » ،
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦ : ٨٣) .
السَّكْبُ : الصَّبُّ ، وَالدَّفْقُ ، وَأَصْلُهُ فِي الْمَاءِ يُصَبُّ ، وَقَدْ يُسْتَعَارُ فَيَسْتَعْمَلُ فِي الْقَوْلِ وَالْكَلَامِ
، كَقَوْلِ الْقَائِلِ : أَفْرَغَ فِي أذْنِي دَلَامٌ لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهُ . قَالَ الشَّاعِرُ عَمْرُ بْنُ دَرِيدٍ :
لَا تُفْرَغَنَّ فِي أذْنِي مِثْلَهَا
مَا يَسْتَفْزُرُ فَأْرِيكَ فَقْدَهَا .

(١٧٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (١ : ٤٩٠) ، وَالْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِهِ (١ : ٥٠٤) ، وَقَالَ :
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ : فَرَسٌ سَكْبٌ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْجَرِيُّ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ :
وَقَدْ أَغْدُو بِطَرْفٍ هِيَ كَلٌّ ذِي مَيْعَةٍ سَكْبٍ .
وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ السَّكْبُ ، وَآخِرُ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ ، وَفَرَسٌ يُقَالُ لَهُ
اللَّرَازُ .

وَفَسَّرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّهْمِيُّ رَاوِي هَذَا الْخَبْرَ ، عَنِ الْوَاقِدِيِّ ، فَقَالَ : إِنَّمَا سُمِّيَ اللَّرَازُ
لَشِدَّةِ تَلَرُّزِهِ ، وَاللَّحِيفُ لَكَثْرَةِ سَابِلِهِ ، يَعْنِي ذَنْبَهُ ، قَالَ : وَالسَّكْبُ شُبُّهُ لَوْنُهُ بِلَوْنِ الشَّقَاتِقِ ،
قَالَ : وَأَنْشَدَنَا الْأَصْمَعِيُّ :

كَالسَّكْبِ الْمُحَمَّرِ فَوْقَ الرَّابِيَةِ .

قَالَ الْوَاقِدِيُّ : وَمِنْ أَفْرَاسِ النَّبِيِّ ﷺ : الْمُرْتَجِزُ ، سُمِّيَ مُرْتَجِزًا لِحَسَنِ صَهِيلِهِ .

في الحديث : « فَرَمَيْنَاهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى سَكَتَ » أي : مات .

في الحديث : « حُرِّمَتْ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا وَالسُّكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ » (١٧٦) .
السُّكَّرُ: كُلُّ مَا يُسَكَّرُ .

قال الخطابي وعوامُّ المُحدِّثين : يَرُودُ السُّكَّرُ بِضَمِّ السِّينِ فَيَبِيحُونَ بِهِ قَلِيلَ الْمُسَكَّرِ، وَالصُّوَابُ: الْفَتْحُ .

[قال أبو موسى : السُّكْرُكَةُ : خمر الحَبَشَةِ .

قال أبو عبيدٍ : هي مِنَ الذَّرَّةِ .

قال الأزهرِيُّ : لَيْسَتْ عَرَبِيَّةً] .

قوله : « خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ » (١٧٧) السِّكَّةُ: الطَّرِيقَةُ الْمُصْطَفَاةُ مِنَ النَّخْلِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ الْأَزَقَةُ سِكَّاكَ لِاصْطِفَافِ الدُّورِ فِيهَا .

« وَنَهَى عَنْ كَسْرِ سِكَّةِ الْمُسْلِمِينَ » (١٧٨)، أَرَادَ الدُّنْيَا وَالدَّرْهَمَ سُمِّيَا سِكَّةً لِأَنَّهْمَا طُبِعَا بِالْحَدِيدَةِ الْمُعْلِمَةِ لَهُمَا .

في الحديث : « مَا دَخَلَتِ السِّكَّةُ دَارَ قَوْمٍ إِلَّا ذَلُّوا » (١٧٩) . السِّكَّةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْحَدِيدَةُ الَّتِي تُحْرَثُ بِهَا الْأَرْضُ وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ تَشَاغَلِ بِالزَّرَاعَةِ طَوْلَبَ بِالْخَرَاجِ .

في الحديث : « ثُمَّ دَوَّمَ بِي فِي السُّكَاكِ » (١٨٠) . وَهُوَ الْهَوَاءُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

(١٧٦) السُّكَّرُ: الْخَمْرُ الْمَعْتَصَرُ مِنَ الْعِنْبِ، النِّهَايَةُ (٢: ٣٨٣) .

(١٧٧) تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ فِي «أَبْر» فِي بَابِ الْهَمْزَةِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ .

(١٧٨) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْبَيْوَعِ (٣: ٢٧٢)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي . كِتَابِ التِّجَارَاتِ (٢: ٧٦١)، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ (٣: ٤١٩) .

(١٧٩) ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِهِ (١: ٤٥٤)، وَهُوَ فِي الْفَائِقِ (٢: ١٨٩) .

(١٨٠) هُوَ مِنْ حَدِيثِ الصَّبِيَّةِ الْمَفْقُودَةِ: «قَالَتْ: فَحَمَلَنِي عَلَى خَافِيَةٍ مِنْ خَوَافِيهِ ثُمَّ دَوَّمَ بِي فِي =

وَوَضَعَ أَبُو سَعِيدٍ يَدَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ وَقَالَ : «اسْتُكَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ» : أَي صُمَّتَا .

« وَخَطَبَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - النَّاسَ عَلَى مَنَبِرِ الْكُوفَةِ وَهُوَ غَيْرُ مَسْكُوكٍ » . أَي : غَيْرُ مُسَمَّرٍ بِمَسَامِيرِ الْحَدِيدِ وَمَنْ رَوَاهُ بِالشُّيْنِ فَمَعْنَاهُ الْمَشْدُودُ .

قوله : « أَحْيَيْنِي مِسْكِينًا » (١٨١) . أَي مُتَوَاضِعًا غَيْرَ مُتَكَبِّرٍ وَلَمْ يُرِدِ الْفَقْرَ .

وقال لِلْمُصَلِّيِّ : « تَمَسَّكْنِ » . أَي : تَذَلَّلْ .

قوله : « مَا مِنْ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ » . (١٨٢) ، قيل هي : الرَّحْمَةُ ، وقيل : مَا يُسَكَّنُ بِهِ قُلُوبَهُمْ مِنْ رَجَاءِ الرَّحْمَةِ [١٨٣] .

وقال ابن مسعود : « السَّكِينَةُ مَغْنَمٌ » وهي الْوَقَارُ .

قال كعب يَصِفُ آخِرَ الزَّمَانِ : « إِنَّ الزَّمَانَ لَتُشْبِعِ السَّكْنَ يَعْنِي : أَهْلَ الْبَيْتِ .

في الحديث : « اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا فِي أَرْضِنَا سَكْنَهَا » (١٨٤) . أَي : قُوتَهَا مِنْ الْغَيْثِ .

= السُّكَاكُ . النهاية (٢ : ٣٨٥) .

(١٨١) أخرجه الترمذي في : كتاب الزهد في باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل

أغنياتهم (٤ : ٥٧٧) وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٢ : ١٣٨١) (١٣٨٢) .

(١٨٢) أخرجه مسلم في : كتاب الذكر، الحديث (٣٨) ص (٤ : ٢٠٧٤) ، وابن ماجه في المقدمة

وأحمد في المسند (١ : ٤٥٣) ، وغيرهم .

(١٨٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٨٤) هو من حديث الاستسقاء، وسنذكره هنا بطوله ثم نحيل عليه فيما بعد : « خرج رسول

الله ﷺ للاستسقاء، فتقدم فصلى بهم ركعتين يجهر فيهما بالقراءة، وكان يقرأ في العيدين

والاستسقاء في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب، وسبح اسم ربك الأعلى، وفي الركعة الثانية =

في الحديث: « اسْتَقْرُوا عَلَيَّ سَكَنَاتِكُمْ فَقَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ » (١٨٥) أي: عَلَى مَوَاضِعِكُمْ وَمَسَاكِينِكُمْ .

﴿ باب السين مع اللام ﴾

[أَلْقُوهُ عَلَيَّ ظَهْرَهُ وَهُوَ سَاجِدٌ] (١٨٦) سَلَا جَزُورٍ (١٨٧) وَهُوَ الْوِعَاءُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْوَلْدُ [وَلَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرُ] (١٨٨) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَسْمَاءَ : « تَسْلِي ثَلَاثًا » (١٨٩) .

[قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَيِ الْبِسِي الثِّيَابِ الْجِدَادِ السُّودِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٩٠) : السُّلْبُ : الثِّيَابُ السُّودُ الَّتِي يَلْبَسُهَا النِّسَاءُ فِي

= بفاتحة الكتاب، وهل أتاك حديث الغاشية، فلما قضى صلاته استقبل القوم بوجهه، وقلب رداءه، ثم جثا على ركبتيه، ورفع يديه، وكبر تكبيرة قبل أن يستسقي، ثم قال: اللهم اسقنا وأغننا، اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً، وحيّاً ربيعاً، وجداً طبقاً غداً مغدياً، مونقاً عاماً، هنيئاً مريئاً، مريعاً مريعاً مُرتعاً، وابلاً سابلاً، مسبلاً مُجلاًلاً، ديماً دَرراً، نافعاً غير ضار، عاجلاً غير راثت، غيثاً اللهم تُحي به البلاد، وتغيث به العباد، وتجعله بلاغاً للحاضر متاً والباد. اللهم أنزل علينا في أرضنا زيتها وأنزل علينا في أرضنا سَكَنًا. اللهم أنزل علينا من السماء ماءً طهوراً فأحي به بلدة ميتاً، واسقه مما خلقت لنا أنعاماً وأناسي كثيراً» قيل لابن لهيعة: لم قلب رداءه؟ فقال: لِيَنْقَلِبَ الْقَحْطُ إِلَى الْخَصْبِ. فقيل له كيف قلبه؟ قال: جعله ظهراً، لبطن. قيل: كيف؟ قال: حَوْلَ الْأَيْسَرِ عَلَى الْأَيْمَنِ وَالْأَيْمَنِ عَلَى الْأَيْسَرِ. السُّكُنُ - الْقُوتُ: لِأَنَّ السُّكُنَى بِهِ . كما قيل: النزول، لأن النزول يكون به. الفائق (١: ٣٤٢).

(١٨٥) قاله ﷺ يوم الفتح، ويعني أن الله تعالى قد أعزَّ الإسلام وأغنى عن الهجرة والفرار عن الوطن خوف المشركين. . النهاية (٢: ٣٨٦).

(١٨٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٨٧) أخرجه أحمد في المسند (١: ٤١٧).

(١٨٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(١٨٩) قاله ﷺ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ بَعْدَ مَقْتَلِ جَعْفَرِ. النهاية (٢: ٣٨٧).

(١٩٠) في غريب الحديث (٤: ٢٤٣).

المَاتِمِ ، واحِدُهَا : سِلَابٌ] (١٩١) .

دَخَلُوا عَلَيَّ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ مِرْفَقُهُ حَشْوَهَا لَيْفٌ أَوْ سَلْبٌ (١٩٢) .

قال أبو عبيد: سَأَلْتُ عَنْ السَّلْبِ فَقِيلَ: لَيْسَ بِلَيْفِ المَقْلِ وَلَكِنَّهُ شَجَرٌ مَعْرُوفٌ بِالْيَمَنِ يُدْعَمَلُ مِنْهُ الحِجَالُ . وَهُوَ أَجْفَى مِنْ لَيْفِ المَقْلِ .

وقال القُتَيْبِيُّ: السَّلْبُ حُوصُ الثُّمَامِ ، وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي وَصْفِ مَكَّةَ : « وَأَسْلَبَ ثُمَامُهَا » .

في الحديث: « وَالنَّخْلُ سُلْبٌ » (١٩٣) أَي: لَا خَمَلَ لَهَا، جَمْعُ سَلِيبٍ .

في الحديث: « لَعَنَ السَّلْتَاءَ مِنَ النِّسَاءِ » (١٩٤) وهي التي لَا تَخْتَضِبُ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ فِي الخِضَابِ اسْلُتِيهِ .

وقال حُذَيْفَةُ: « سَلَتَ اللهُ أَقْدَامَهَا » . أَي: قَطَعَهَا .

وقال عُمَرُ: « مَنْ يَأْخُذْهَا بِمَا فِيهَا فَقَالَ سَلْمَانُ: مَنْ سَلَتَ اللهُ أَنْفَهُ » . أَي: قَطَعَهُ .

« وَوُلِدَ مَوْلُودٌ وَكَانَ عُمَرُ يَحْمِلُهُ عَلَيَّ عَاتِقِهِ وَيَسْلُتُ حَشْمَهُ » . أَي: يَمْسَحُ مُخَاطَهُ؛ وَالخَشْمُ مَا سَالَ مِنَ الخِيَاشِيمِ .

في الحديث: « سُئِلَ عَنْ بَيْعِ البَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ » (١٩٥) .

(١٩١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٩٢) هو من حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما)، النهاية (٢: ٣٨٧) .

(١٩٣) هو من حديث صلة . النهاية (٢: ٣٨٧) .

(١٩٤) «لَعَنَ السَّلْتَاءَ وَالمَرْهَاءَ» وهي التي لا تختضب ولا تكتحل . الفائق (٢: ١٩٢) .

(١٩٥) أخرجه أبو داود في البيوع (٣: ٢٥١)، وابن ماجة في كتاب التجارات (٢: ٧٦١)، وهو

عند مالك في الموطأ في البيوع (٢: ٦٢٤)، وأخرجه الترمذي في: كتاب البيوع، في باب

ما جاء في النهي عن المحاقلة والمزابنة، والنسائي في البيوع، باب اشتراء التمر بالرتب،

وهو في مسند أحمد (١: ١٧٩) .

قال اللَّيْثُ : السُّلْتُ وهو حَبٌّ مِنَ الحِنْطَةِ والشَّعِيرِ لا قِشْرَ لَهُ، والبَيْضَاءُ رَطْبَةٌ ؛ كَرِهَ بَيْعَهُ بِالْيَاسِ مِنْهُ .

في حديثِ سُلَيْمَانَ : « فَسَلَّخُوا مَوْضِعَ المَاءِ كما تُسَلِّخُ الإِهَابُ » أي : حَفَرُوا حَتَّى وَجَدُوا المَاءَ .

في شُرُوطِ البَيْعِ : « لَيْسَ فِيهِ مِسْلَاحٌ » .

قال القُتَيْبِيُّ : هو الذي يَنْتَثِرُ بُسْرُهَا .

في الحديثِ : « فَرَأَيْتُ الحَاتِمَ مِثْلَ السُّلْعَةِ » (١٩٦) السُّلْعَةُ كالبُثْرَةِ تَخْرُجُ مِنَ الجِلْدِ واللَّحْمِ تَمُورٌ إِذَا غُمِزَتْ .

في صِفَةِ عَلِيِّ - عليه السلام - « كَأَنَّ عَيْنَيْهِ سِرَاجَا سَلِيطٌ » وهو : دُهْنُ الزَّيْتِ .

في الحديثِ : « مَا لَنَا زَادٌ إِلاَّ السُّلْفُ مِنَ التَّمْرِ » (١٩٧) . يعني : الجِرَابَ ويروى السَّفُّ مِنَ التَّمْرِ وهو الزَّبِيلُ يُسْفُ مِنَ الحَوْضِ .

قَوْلُهُ : « مَنْ أَسْلَفَ فَلْيَسْلِفْ فِي كُلِّ لَيْلٍ مَعْلُومٌ » . أي : مَنْ أَسْلَمَ قَوْلُهُ : « حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي » (١٩٨) .

قال ابنُ قُتَيْبَةَ : السَّالِفَتَانِ نَاحِيَتَا مُقَدِّمِ العُنُقِ مِنَ لَدُنْ مُعَلَّقِ القُرْطِ إِلَى التَّرْفُوعِ، وَارَادَ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رَأْسِي وَجَسَدِي .

قال أبو الدَّرْدَاءِ : « وَشَرُّ نِسَائِكُمُ السُّلْفَعَةُ » يعني الجريئة وأكثر ما يُقَالُ سَلْفَعُ بِلا هاءٍ .

(١٩٦) مسند أحمد (٢ : ٢٢٧)، وهو من حديث خاتم النبوة ، وهو في النهاية (٢ : ٣٨٩).

(١٩٧) هو من حديث عمر بن ربيعة على ما في النهاية (٢ : ٣٩٠).

(١٩٨) هو من حديث الحديبية : « لأفانلنهم على أمري حتى تنفرد سالفتي ». النهاية (٢ : ٣٩٠).

ومنه قولُ ابنِ عَبَّاسٍ «يَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ»: قال: لَيْسَتْ بِسَلْفٍ (١٩٩).

قال عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: «أَرْضُ الْجَنَّةِ مَسْلُوفَةٌ» (٢٠٠) وفيه ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: (أَحَدُهَا) مُسْتَوِيَةٌ، (الثاني) مَلْسَاءُ (وَالثَّالِثُ): لَيْتَةٌ نَاعِمَةٌ.

قوله: «لَيْسَ مِنَّا سَلْقٌ» [وفي رواية: لَعَنَ اللَّهُ السَّالِقَةَ؛ (٢٠١) وَيُقَالُ بِالصَّادِ] (٢٠٢) وهي التي تَرْفَعُ صَوْتَهَا [بِالصُّرَاخِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ] (٢٠٣).

وقال ابنُ جُرَيْجٍ: هو أَنْ تَمْرَشَ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا، وَتَصُكَّهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ.

[ويجوز أن تكون التي تلطم وجهها] (٢٠٤).

في الحديث: «فَإِذَا رَجُلٌ مُسَلَّنِي» (٢٠٥). أي: مُسْتَلَقٍ وهو الْوُقُوعُ عَلَى الظَّهْرِ.

في الحديث: «فَسَلَّقَنِي الْمَلِكُ لِحَلَاوَةِ الْقَفَا» (٢٠٦) أي: الْقَافِي.

في الحديث: «وَقَدْ سَلَقْتُ أَفْوَاهَنَا مِنْ أَكْلِ الشَّجَرِ» (٢٠٧) أي خَرَجْتُ الْبُثُورَ مِنْهَا.

في عَهْدِ الْحُدَيْبِيَّةِ: «لَا أُسْلَالُ» (٢٠٨) الْأُسْلَالُ: السَّرِقَةُ قوله: «عَلَى

(١٩٩) هو في الفائق (٢: ١٩٤).

(٢٠٠) ذكره في الفائق (٢: ١٩٤).

(٢٠١) مسند أحمد (٤: ٣٩٧).

(٢٠٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢٠٣) العبارة سقطت من (ف).

(٢٠٤) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط.

(٢٠٥) يعني مستلقٍ على قفاه، من الاستلقاء. والتون زيادة. النهاية (٢: ٣٩١).

(٢٠٦) ذكره في النهاية (٢: ٣٩١).

(٢٠٧) من حديث عتبة بن غزوان على ما في النهاية. (٢: ٣٩١).

(٢٠٨) لا اسلال ولا إغلال، والاسلال السَّرِقَةُ الخفية. النهاية (٢: ٣٩٢).

كُلُّ سُلَامِيٍّ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» (٢٠٩) .

قال أبو عبيد (٢١٠): هو في الأصلِ عَظْمٌ يَكُونُ فِي فِرْسِ البعيرِ فَكَانَ المَعْنَى: عَلَى كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ ابنِ آدَمَ صَدَقَةٌ .

في الحديث: «اللَّهُمَّ اسْقِهِ مِنْ سَلِيلِ الجَنَّةِ» وهو صَافِي شَرَابِهَا، قِيلَ لَهُ: سَلِيلٌ (٢١١): لِأَنَّهُ سُلٌّ حَتَّى خَلَصَ وَيُرْوَى مِنْ سَلْسَلٍ ؛ وَمِنْ سَلْسِيلٍ .

في الحديث: «أَتَى الحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ» (٢١٢) أَي: لَمَسَهُ .
قال الليث: «اسْتِلَامُ الحَجَرِ» تَنَاوَلَهُ بِالْيَدِ وَبِالقَبْلَةِ، وَمَسَحَهُ بِالكَفِّ .
قوله: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ» . وهو اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللّهِ تَعَالَى، وَمَعْنَاهُ: الَّذِي سَلِمَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ .

قوله: «وَمِنْكَ السَّلَامُ» . أَي: بِكَ تَقَعُ السَّلَامَةُ مِنَ النِّكَبَاتِ .
في الحديث: «اللَّهُمَّ سَلِّمْ مِنِّي مِنْهُ» (٢١٣) . أَي: سَلِّمْ مِنِّي مِنْ مَرَضٍ أَوْ فِتْنَةٍ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ الصَّوْمِ .

وقوله: وَسَلِّمْ رَمَضَانَ لِي: أَي لا تُغَمِّ فِيهِ الهَلَالَ فَيُلْبَسُ .
وقوله: سَلِّمْ مِنِّي: حَتَّى لا أَفْعَلَ فِيهِ مَعْصِيَةً .

(٢٠٩) أخرجه البخاري في: كتاب الصُّلح، في باب فضل الاصلاح بين الناس. فتح الباري (٥): (٣٠٩)، وأخرجه مسلمٌ في: كتاب المسافرين، الحديث (٨٤)، وفي كتاب الزكاة، الحديث (٥٦)، وأحمد في المسند (٢: ٣١٦) وغيرهم.

(٢١٠) في غريبه (٣: ١٠) .

(٢١١) ونصه: «اللهم اسق عبد الرحمن من سليل الجنة». النهاية (٢: ٣٩٢) .

(٢١٢) الحديث أخرجه مسلمٌ في كتاب الحج ورقمه (١٥٠) ص (٢: ٨٩٣)، وأعاده في كتاب الجهاد حديث (٨٤)، وأخرجه الترمذي في: كتاب الحج (٣: ٢٠٢)، والنسائي في: كتاب المناسك في باب: القول بعد ركعتي الطواف، وأخرجه أبو داود في: كتاب المناسك (٢: ١٧٦)، وأحمد في المسند (١: ٢١٤) .

(٢١٣) هو في النهاية (٢: ٣٩٢) .

في الحديث: «لَا تَيْنِكَ بِرَجُلٍ سَلِمَ» (٢١٤). أي: أَسِيرٍ، قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أُسْلِمَ وَخُذِلَ فَالْقَى السَّلْمَ أَي: المَقَادَةَ .

[وقال الحجاجُ لأَعْصِبَنَّكُمْ عَصَبَ السَّلْمَةِ وهي شَجَرَةٌ من العَصَاةِ ذاتُ شَوْكٍ وَسَنَشْرَحُهُ في بَابِ العَيْنِ إِنْ شَاءَ اللهُ - تَعَالَى -] .

﴿باب السين مع الميم﴾

في الحديث: «وَسَمَّتُوا في الطَّعَامِ» (٢١٥) .
يقول: إِذَا فَرَعْتُمْ فَادْعُوا بِالْبَرَكَةِ لِمَنْ طَعِمْتُمْ عِنْدَهُ .
ومنه: تَشَمِيتُ العَاطِسِ يُقال: بالسَّيْنِ وبالسَّيْنِ .
«كَانَ أَصْحَابُ ابنِ مَسْعُودٍ يَرْحَلُونَ إِلى عُمَرَ فَيَنْظُرُونَ إِلى سَمْتِهِ» .

[قال أبو عبيد (٢١٦): السَّمْتُ يَكُونُ بِمَعْنَيَيْنِ] (٢١٧) .
أَحَدُهُما: حُسْنُ الهَيْئَةِ وَالْمَنْظَرِ في الدينِ .
[والثاني: الطَّرِيقُ] .

في الحديث: «فَانْطَلَقْتُ أُسَمْتُ» (٢١٨) . أي: أَلْزَمْتُ سَمْتَ الطَّرِيقِ أَي: فَصَدَّهُ .

في الحديث: «اسْمَحْ يُسْمَحُ لَكَ» أي: سَهِّلْ يُسَهَّلُ عَلَيْكَ .

(٢١٤) في حديث سلمة بن الأكوع. الفائق (٢: ١٧٢).
وفي حديثه: أن خيلاً أغارت على سرح المدينة فخرج رسول الله ﷺ وجاء أبو قتادة وقد رجُل شَعْرَةً فقال رسول الله ﷺ: إني لأرى شعرك حبسك، فقال لأتينك برجل سلم.
(٢١٥) ونصه: «سَمُوا وَدُنُوا وَسَمَّتُوا» أي سَمُوا اللهُ، وكلوا مما دنا منكم، وادعوا للمُطْعِمِ بالبركة.
الفائق (١: ٤٤١).

(٢١٦) في غريبه (٣: ٣٨٤).
(٢١٧) ما بين الحاصرتين من (ط)، وجاء مكانه في (ف): «وهو حَسَنُ الهَيْئَةِ وَالْمَنْظَرِ» .
(٢١٨) من حديث عوف بن مالك: «فانطلقت لا أدري أين أذهب إلا أني أُسَمْتُ» . النهاية: (٢: ٣٩٧).

« وفي الشجاج: السَّمْحَاقُ » وهي التي بينها وبين العظم قشيرة رَقِيقَةٌ .

وقال الليث: السَّمْحَاقُ: جِلْدَةٌ رَقِيقَةٌ فَوْقَ قَحْفِ الرَّأْسِ إِذَا انْتَهَتْ الْجِرَاحَةُ إِلَيْهَا سُمِّيَتْ سِمْحَاقًا .

« وَخَرَجَ عَلَيَّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَالنَّاسُ قِيَامًا » .
فقال: « مَالِي أَرَاكُمْ سَامِدِينَ » . أي: قِيَامًا وَالسُّمُودُ فِي غَيْرِ هَذَا الْعَنَاءِ .

في حديث قَيْلَةَ: « جَاءَ زَوْجُهَا مِنَ السَّامِرِ » (٢١٩) . يعني: مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ يَسْمُرُونَ بِاللَّيْلِ .

في الحديث: « فَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ » (٢٢٠) . أي: أَحْمَى لَهَا مَسَامِيرَ الْحَدِيدِ ثُمَّ كَحَلَّهُمْ بِهَا ، وَمَنْ رَوَاهُ سَمَّلَ فَمَعْنَاهُ فَقَّأَهَا بِحَدِيدَةٍ مُحَمَّاةٍ أَوْ بَعِيرِهَا، وَيَكُونُ السَّمْلُ بِالشُّوكِ .

قال عُمَرُ فِي الْأَمَةِ: مَنْ شَاءَ فَلْيُسَمِّرْهَا أَي يُرْسِلْهَا وَيُرَوِّ: بِالشَّيْنِ .

[قال شمر: هُمَا لُغَتَانِ: السَّيْنُ وَالشَّيْنُ وَمَعْنَاهُمَا: الإِرْسَالُ وَالْمَرَادُ تَرْكُ وَطْئِهَا] (٢٢١) .

في الحديث: « كُنَّا نُسَمِّي السَّمَايِرَةَ » (٢٢٢): السَّمْسَارُ: الْقَيْمُ بِالْأَمْرِ الْحَافِظُ لَهُ .

(٢١٩) تقدّم حديث قيلة بطوله بالحاشية (٩) من هذا الباب : أي باب الشين .
(٢٢٠) أخرجه البخاري في: كتاب الزكاة، في باب استعمال إبل الصدقة . فتح الباري (٣): (٣٦٦)، وأعادته في أحد عشر موضعاً من الصحيح، وأخرجه مسلم في: كتاب القسامة الحديث (١٠)، وهو عند أبي داود في: الحدود (٤: ١٣٠)، وأخرجه أحمد في المسند

(٣: ١٠٧)، وغيرهم .

(٢٢٢) أخرجه أبو داود في: أول كتاب البيوع (٣: ٢٤٢)، وأخرجه الترمذي في: البيوع (٣: ٥٥٥)، وأخرجه ابن ماجة في: التجارات (٢: ٧٢٦)، وغيرهم .

[وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ الرَّجُلَ يَتَوَكَّلُ لِلرَّجُلِ فَيَبِيعُ سِلْعَتَهُ .
قال اللِّيثُ: هي فارسيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ] (٢٢٣) .

في الحديث: « خُبْزُ السَّمْرَاءِ » (٢٢٤) . يعني الحِنْطَةَ .
« رَأَى عُثْمَانُ رَجُلًا يَقَطْعُ سَمْرَةً ، فَقَالَ: أَلَسْتَ تَرَعَى مَعْوَتَهَا وَبَلَّتَهَا
وَفَيْلَتَهَا وَبَرَمَتَهَا وَحُبَلَتَهَا » ، السَّمْرَةُ وَاحِدَةُ السَّمْرِ وَهِيَ شَجَرٌ مِنَ الْعِضَاءِ ،
وَالْعِضَاءُ: كُلُّ شَجَرٍ لَهُ شَوْكٌ وَقَدْ فَسَّرْنَا بَاقِيَ الْكَلِمَاتِ فِي مَوَاضِعِهَا .
قَوْلُهُ: « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ » (٢٢٥) أَي: يَقْبَلُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْهُ
حَمْدَهُ ، [وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَجَابَ دُعَاءَهُ] (٢٢٦) .

وقوله: « أَعُوذُ بِكَ مِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ » (٢٢٧) أَي لَا يُجَابُ .
قوله: « مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ أَسَامِعَ خَلْقِهِ » (٢٢٨) . في قوله [مَنْ سَمِعَ
قَوْلَانِ: (أَحَدُهُمَا) : أَنَّهُ الشَّتْمُ وَإِسْمَاعُ الْقَبِيحِ .
(والثاني) : أَنَّهُ الرِّبَاءُ فِي الْأَعْمَالِ .

يقال: سَمَعْتُ بِالرَّجُلِ تَسْمِيْعًا: إِذَا نَدَدْتُ بِهِ وَشَهَّرْتُ بِهِ وَقَوْلُهُ: سَامِعُ
خَلْقِهِ، يُرَوَى عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

(٢٢٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٢٤) أخرجه أبو داود في: كتاب الأطعمة (٢: ٣٥٩) .

(٢٢٥) أخرجه البخاري في الأذان، فتح الباري (٢: ١٨١)، وغيرها، ومسلم في الصلاة الحديث (٢٥) وغيرها .

(٢٢٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٢٧) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات (٥: ٥١٩)، والنسائي في: الاستعاذة (٨: ٢٨٥)، وابن ماجه في المقدمة (١: ٩٢) .

(٢٢٨) أخرجه البخاري في الرِّفَاقِ، في باب الرِّبَاءِ وَالسَّمْعَةِ. فتح الباري (١١: ٣٣٦)، وأعادته في: كتاب الاحكام في باب (٩)، وأخرجه مسلم في: الزهد الحديث (٤٧)، وأحمد في

المسند (٣: ٤٠)، (٥: ٤٥) .

أحدها: بِضَمِّ الْعَيْنِ فَيَكُونُ مِنْ نَعْتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
والثاني: يَفْتَحُهَا فَيَرْجِعُ إِلَى الْخَلْقِ .
والثالث: أَسَامِعَ يَفْتَحِ الْعَيْنِ وَزِيَادَةَ أَلِفٍ [٢٢٩] .

قال أبو عبيد: هُوَ جَمْعُ أَسْمَعٍ وَأَسْمَعُ: جَمْعُ سَمِعٍ يُقَالُ: سَمِعْتُ
وَأَسْمَعُ، وَأَسَامِعُ: جَمْعُ الْجَمْعِ .

يُرِيدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُسَمِّعُ أَسْمَاعَ خَلْقِهِ بِهَذَا الرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
قال وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يُظْهِرُ لِلنَّاسِ سَرِيرَتَهُ
وَيَمَلَأُ أَسْمَاعَهُمْ بِمَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ ذَلِكَ مِنْ حُبِّ السَّرِيرَةِ .

وَسُئِلَ: «أَيُّ السَّاعَاتِ أَسْمَعُ؟» فقال: جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ «(٢٣٠)» . أَي:
أَخْلَقَ لِلدُّعَاءِ وَأَرْجَى لِلْإِجَابَةِ .

في الحديث: «فَسَمِعْتُ مِنْهُ كَلَاماً لَمْ أَسْمَعْ أَسْمَعَ مِنْهُ أَي: أَبْلَغَ
وَأَنْجَعَ فِي الْقَلْبِ .

(٢٢٩) ما بين الحاصرتين من (ط)، وفي نسخة (ف) ورد مكانها الفقرة التالية :-
قال أبو عبيد: سمعت بالرجل مسميعاً: إذا نددت به وشهرته . فمن رواه: سامع بالرفع جعله
من نعت الله تعالى، وقد رواه أسامع خلقه فهو جمع أسمع: يقال: سمع وأسمع، وأسامع
جمع الجمع، يريد أن الله - عز وجل - يسمع أسماع خلقه بهذا الرجل يوم القيامة . ويحتمل
أن يكون المراد أن الله تعالى يظهر للناس سريرته، ويملأ أسماعهم بما ينطوي عليه ذلك من
حُبِّ السَّرِيرَةِ .

(٢٣٠) السائل هو عمر بن عتبة ، وقد أجابه رسول الله ﷺ فقال: «جوف الليل الآخر . ثم قال:
إذا توضأت فغسلت يديك خرجت خطاياك من يديك وأناملك مع الماء، فإذا غسلت وجهك
ومضمضت، واستنشيت، واستنثرت، خرجت خطايا وجهك وفك، وخياشملك مع الماء»
وفي رواية أخرى: «واستنثرت» قوله أي الساعات أسمع؟ يريد أيها أوقع للسمع، والمعنى
أيها أولى بالدعاء وأرجى للاستجابة ، وهذا كقول ضُمام الأزدِي حين عرض عليه رسول
الله ﷺ الإسلام، قال فسمعت كلاماً لم أسمع قولاً قط أسمع منه ؛ يريد أبلغ منه ، ولا
أنجع في القلب . غريب الخطابي (١: ١٣٤) .

قيل لِبَعْضِهِمْ: [أَلَا تُكَلِّمُ عُثْمَانَ (٢٣١)] فَقَالَ: « أَتُرُونِي أَكَلَّمُ سَمْعَكُمْ » [أي: بِحَيْثُ تَسْمَعُونَ .

في الحديث: [يَخْرُجُ مِنْ] (٢٣٢) سَمِعَ الْأَرْضِ وَبَصَرِهَا (٢٣٣).
يقال: خَرَجَ فُلَانٌ بَيْنَ سَمْعِ الْأَرْضِ وَبَصَرِهَا إِذَا لَمْ يَدْرَ أَيْنَ يَتَوَجَّهُ .
وقال ابن السكيت: هي الفلاة لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ .
في الحديث: « وَرَأْسُهُ سَمْعَمَع » أي لَطِيفٌ .

وَكَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى عَامِلِهِ: « أَنْ أَبْعَثَ إِلَيَّ فُلَانًا مَسْمَعًا مُزْمَرًا » . أي:
مُقَيَّدًا مُسَوِّجَرًا؛ وَالْمَسْمَعُ مِنْ أَسْمَاءِ الْقَيْدِ وَالرَّمَارَةُ السَّاجُورُ .

قال علي - عليه السلام -: « وَبَارِئُ الْمَسْمُوكَاتِ » يعني: السَّمَوَاتِ .
في الحديث: « وَعَلَيْهِ أَسْمَالُ مُلَيَّتَيْنِ » (٢٣٤) ، الْأَسْمَالُ: الْأَخْلَاقُ،
وَإِحْدَاهَا سَمْلٌ؛ وَتَصْغِيرُ الْمَلَاءَةِ: مُلَيَّةٌ .

قوله: وَمِنْ شَرِّ كُلِّ سَامَّةٍ وَحَامَّةٍ ، قال شمر: مَا يَقْتُلُ وَيَسْمُ فَهُوَ السَّوَامُ
بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ مِثْلَ الزَّبُورِ وَالْعَقْرَبِ .

قال ابن قتيبة: السَّامَّةُ: الْخَاصَّةُ، وَالْحَامَّةُ: الْقَرَابَةُ .
في الحديث: « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ » (٢٣٥) . أي يَتَكَثَّرُونَ
بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ مِنَ الْخَيْرِ؛ وَيَدْعُونَ مَا لَيْسَ فِيهِمْ مِنَ الشَّرَفِ .
[وَفِي حَدِيثٍ: « يَظْهَرُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ »، وَفِي رَوَايَةٍ يَفْشُو فِيهِمْ

(٢٣١) في (ف) لم لا تُكَلِّمُ .

(٢٣٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٣٣) هو من حديث قيلة، وقد تقدم بالحاوية (٩) في باب السين .

(٢٣٤) هو من حديث قيلة أيضاً .

(٢٣٥) أخرجه الترمذي في: كتاب الفتن (٤: ٥٠٠)، والإمام أحمد في المسند (٤: ٤٢٦) .

السَّمْنُ، وَظَاهِرُهُ هَذَا: كَثْرَةُ اللَّحْمِ عَنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَا سَبَقَ مِنْ دَعْوَى مَا لَيْسَ فِيهِمْ [٢٣٦].

«أَتَى رَجُلٌ بِسَمَكٍ مَشْوِيٍّ فَقِيلَ سَمَّنَهُ» (٢٣٧). أي: بَرَّدَهُ.

فِي صِفَتِهِ: وَإِنْ صَمَتَ سَمًا (٢٣٨) أَي ارْتَفَعَ وَعَلَا عَلَى جُلْسَائِهِ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِذَا تَكَلَّمَ يَسْمُوا أَي: يَعْلُو بِرَأْسِهِ وَيَدِيهِ إِذَا تَكَلَّمَ.

[قَالَتْ عَائِشَةُ: «كَانَتْ زَيْنَبُ تُسَامِنِي». أَي: تُنَادِينِي

وَتَفَاخِرُنِي] [٢٣٩].

﴿بَابُ السَّيْنِ مَعَ النُّونِ﴾

فِي حَدِيثِ أُمِّ خَالِدٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا أَشْيَاءَ وَقَالَ: سَنَاهُ سَنَاهُ» (٢٤٠). [وَفِي رِوَايَةٍ: سَنَهُ سَنَهُ] (٢٤١) وَمَعْنَاهُ فِي كَلَامِ الْحَبَشِ: الْحَسَنُ.

(٢٣٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢٣٧) هو من حديث الحجاج على ما في النهاية (٢: ٤٠٥).

(٢٣٨) هو من حديث أم معبد وقد تقدم.

(٢٣٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط، والخبر في الفائق (٢: ٢٠٠) وغيره.

(٢٤٠) «عن أم خالد بنت خالد: أن رسول الله ﷺ، أتى بثياب فيها خميصة سوداء، فقال: اتنوني

بأم خالد، قالت: فأتى بي رسول الله ﷺ محمولاً، وأنا صغيرة، فأخذ الخميصة بيده ثم

ألبسنيها، ثم قال: أبلبي وأخلقني، ثم نظر إلى علم فيها أصفر وأخضر فجعل يقول: يا أم

خالد سَنَا سَنَا».

قيل: سنا بالحبشية حسن، وهي لغة، وتُخَفَّفُ نونها وتشدد، وفي رواية: سَنَهُ، سَنَهُ؛ وفي

رواية أخرى سَنَاهُ سَنَاهُ، مُخَفَّفًا وَمُشَدَّدًا فِيهِمَا.

لسان العرب (٢١٣٠).

وهذا الحديث أخرجه البخاري في: كتاب اللباس . فتح الباري (١٠: ٢٧٩).

(٢٤١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

في الحديث: [«لَتُخْرِجَنَّكُمْ الرُّومُ» (٢٤٢) إِلَى سُنْبِكٍ مِنَ الْأَرْضِ » (٢٤٣)]
قال أبو عبيدٍ (٢٤٤): شَبَّهَ الْأَرْضَ فِي غَلْظِهَا بِسُنْكِ الدَّابَّةِ .

في حديثِ سَلْمَانَ : « وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ سُنْبِلَانِيٌّ » . وهو الطويلُ
[السابغ] (٢٤٥) وقال الأزهرِيُّ : الْأَقْرَبُ عِنْدِي أَنْ تَكُونَ مَنسُوباً إِلَيَّ مَوْضِعٍ .

في الْحَدِيثِ : [عَلَيْكُمْ] بِالسَّنَا وَالسُّنُوتِ « (٢٤٦) ، أما السَّنَا [فَمَقْصُودٌ
وهو] (٢٤٧) أَوْ رَأَى شَجَرٍ .

قال ابن الأعرابي: وَالسُّنُوتُ: الْعَسَلُ وَالسُّنُوتُ الْكَمُونُ، وَالسُّنُودُ:
الشَّتَبُ .

وقال ابنُ قُتَيْبَةَ: المراد به الْعَسَلُ .

ويقال بِفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّ النُّونِ .

[في الحديث: « وَنَحْنُ مُسْتِنُونَ » (٢٤٨) يُقَالُ: « أَسَنَتَ الْقَوْمَ إِذَا

(٢٤٢) الزيادة من (ط) .

(٢٤٣) ذكره في الفائق (٣ : ٢٧٠) ، وهو في النهاية (٢ : ٤٠٦) .

(٢٤٤) قاله أبو عبيد في غريبه (٤ : ١٩١) .

(٢٤٥) الزيادة من (ف) .

(٢٤٦) أخرجه ابن ماجه في: الطب (٢ : ١١٤٤) .

(٢٤٧) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٤٨) لفظ : « مستنين » : أي الداخلين في السنة وهي القحط، وتاؤه بُدِلَ من هاء لأن أصل
أسنتُ أسنهُتُ .

وهو من حديث أم معبد، تقدم منه فقرات، ونذكره هنا بطوله، ثم نُحِيلُ عليه فيما بعد، خرج
من مكة مهاجر إلى المدينة وأبو بكر ومولى أبي بكر عامر بن فهيرة ودليلهما الليثي عبد الله
ابن أريقط، فمروا على خيمتي أم معبد، وكانت برزة جلدة تحتي بفناء القبة ثم تسقى
وتطعم . فسألوها لحماً وتمراً يشترونه منها، فلم يصيبوا عندها شيئاً من ذلك . وكان القوم
مرملين مشتتين - وروى مستنين؛ فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة، فقال: ما
هذه الشاة يا أم معبد؟ قالت: شاة خلفها الجهد عن الغنم . فقال: هل بها من لبن؟ قالت:
هي أجهد من ذلك! قال: أتأذنين لي أن أحلبها؟ قالت: بأبي أنت وأمي! إن رأيت بها حلباً
فاحلبها .

أَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ وَجَدُّبٌ .

= روى أنه نزل هو وأبو بكر بأم معبد وذفان مخرجه إلى المدينة . فأرسلت إليهم شاةً فرأى فيها بصرة من لبن، فنظر إلى ضرعها، فقال: إن بهذه لبنا، ولكن أبغيني شاةً ليس فيها لبن، فبعثت إليه بعناق جذعة، فدعا بها رسول الله ﷺ فمسح بيده ضرعها، وسمى الله ودعا لها في شائها؛ فتفاجت عليه ودرت واجترت .

وروى أنه قال لابن أم معبد: يا غلام؛ هات قرواً، فأثابه به، فضرب ظهر الشاة فاجترت ودرت، ودعا بإناء يربض الرهط، فحلب به ثجا حتى علاة البهاء - وروى: الشمال، ثم سقاها حتى رويت، وسقى أصحابه حتى روى، فشرب آخرهم، ثم أراضوا عللا بعد نهل، ثم حلب فيه ثانيا بعد بدء حتى ملأ الإناء، ثم غادره عندها، ثم بايعها ثم ارتحلوا عنها .
فقلما لبثت حتى جاء زوجها أبو معبد يسوق أعزنا عجافا تشاركن هزالا - وروى: تساوك - وروى: ما تساوك، مخهن قليل . فلما رأى أبو معبد اللبن عجب، وقال: من أين لك هذا يا أم معبد والشاة عازب حيال، ولا حلوب في البيت؟ .

قالت: لا والله إلا أنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا . قال: صفيه لي يا أم معبد . قالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضأة، أبلج الوجه، حسن الخلق، لم تبعه ثجلة، ولم تزر به صقلة - وروى صقلة - وروى لم يعبه نحلة، ولم يزر به صقلة، وسيما قسيما، في عينيه دعج، وفي أشفاره عطف . أو قال غطف - وروى وطف . وفي صوته صحل، وفي عنقه سطح، وفي لحيته كثائة، أزج أقرن، إن صمت فعليه الوقار، وإن تكلم سما وعلاه البهاء، أجل الناس وأبهاهم من بعيد، وأحسنه وأجمله من قريب، حلو المنطق، فصل لا نزر ولا هذر، كأنما منطقته خرزات نظم يتحدرن، ربعة لا يائس من طول، ولا تقتحمه عين من قصر، غصن بين غصنين، فهو أنضر الثلاثة منظراً، وأحسنهم قدراً، له رفقاء يحفونه، إن قال أنصتوا لقوله، وإن أمر تبادروا إلى أمره، محفوظ محشود، لا عابس ولا معتد .
قال أبو معبد: هو والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من أمره ما ذكر بمكة لقد هممت أن أصحبه ولأفعلن إن وجدت إلى ذلك سبيلا .

فأصبح صوت بيكة عالياً يسمعون الصوت ولا يدرون من صاحبه:

جزى الله رب الناس خيراً جزائه
هما نزلها بالهدى واهتدت بهم
فيا لقصي ما زوى الله عنكم
ليهن بنى كعب مقام فتاتهم
سلوا أختكم عن شاتها وإنائها
دعاها بشاة حائل فتحلبت
الفائق (١: ١٩٥) .

رفيقيين قالاً خيمتي أم معبد
فقد فاز من أمسى رفيق محمد
به من فعال لا يجارى وسؤدد
ومقعداً للمؤمنين بمرصد
فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد
له بصريح ضرة الشاة مزبد

ومنه: « وَرِجَالٌ مَكَّةَ مُسْتِنُونَ » عَجَافٌ .

ومنه قوله: « سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهَدِّدَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ » أي: بِالْجَدْبِ] .

قالت عائشة: كَانَ يُصَلِّي وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ (٢٤٩) أي: أَمْرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ .

في حديث عليٍّ - عليه السلام - : « سَنَحُحُ اللَّيْلِ » وَهُوَ مِنَ السَّنُوحِ ؛ يُرِيدُ أَنَّهُ يَسْرِي فِيهِ وَلَا يَنَامُ .

وَيُرَوَّى سَمْعَمٌ: وَهُوَ السَّرِيعُ الْخَفِيفُ .

في الحديث: « إِهَالَةٌ سِنْحَةٌ » (٢٥٠) الْإِهَالَةُ: الدَّسْمُ وَالسَّنْحَةُ: الْمُتَعَيِّرَةُ، يُقَالُ: سَنَحَ الطَّعَامُ وَذَنَخَ إِذَا تَغَيَّرَ .

في الحديث: « ثُمَّ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ فِي مَشْرُوبَةٍ لَهُ » (٢٥١) أي: صَعَدُوا إِلَيْهِ . يُقَالُ: أَسْنَدَ فِي الْجَبَلِ: إِذَا صَعَدَ .

في الحديث: « رَأَيْتُ عَلِيَّ عَائِشَةَ أَرْبَعَةَ أَثْوَابٍ سَنَدٍ » . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْبُرُودِ الْيَمَانِيَّةِ .

وقال عليٌّ: أَكَيْلُكُمْ بِالسَّيْفِ كَيْلَ السُّنْدَرَةِ (٢٥٢) أي: كَيْلًا وَاسِعًا؛

(٢٤٩) أخرجه البخاري في: كتاب الصلاة، في باب الصلاة إلى السرير. فتح الباري (١): ٥٨١، وأخرجه مسلم في الصلاة الحديث (٢٧١) ص (١: ٣٦٧) والامام أحمد في المسند (٦: ١٢٥، ١٣٢، ٢٦٦).

(٢٥٠) أخرجه البخاري في: البيوع. فتح الباري (٤: ٣٠٢)، والامام أحمد في المسند (٣): ١٣٣، ١٨٠، وغيرهما.

(٢٥١) من حديث عبد الله بن أنيس على ما في النهاية (٢: ٤٠٨).

(٢٥٢) أخرجه مسلم في: كتاب الجهاد، الحديث (١٣٢) ص (١٤٤١)، وأحمد في المسند (٤: ٥٢).

وَالسُّنْدَرَةُ: مِكْيَالٌ وَاسِعٌ .

قال القُتَيْبِيُّ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِكْيَالًا أُتِخِذَ مِنَ السُّنْدَرَةِ وَهِيَ شَجَرَةٌ تُعْمَلُ مِنْهَا النَّبْلُ وَالْقِسِيُّ .

[في حديث ذكر السيوط: وهو الكَوْسَج (٢٥٣)، ويقال له: السَّنَاط] (٢٥٤) .

في الحديث: « يَهَبُ الْمَائَةَ السَّنِمَةَ » (٢٥٥) أي: العَظِيمَةَ السَّنَامِ .
في الحديث: « أَلَّا رَجُلٌ يَرُدُّ عَنَّا مِنْ سَنَنِ هَؤُلَاءِ » (٢٥٦) أي: مَنْ قَصَدِهِمْ وَطَرِيقَهُمْ .

قال أبو هريرة: « إِنْ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طُولِهِ فُيَكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ ». أي يَمْرَحُ فِي الطُّولِ، وَفَرَسُ سَنِينَ وَذَلِكَ مِنَ النَّشَاطِ .
وقال أبو عُبَيْدَةَ: الْإِسْتِنَانُ أَنْ يُحْضِرَ وَلَيْسَ عَلَيْهَا فَارِسٌ .

في الحديث: « فَأَعْطُوا الرُّكْبَ أَسِنَّةً أَي: أَمَكِنُوا أَسْنَانَهَا مِنَ الرَّعِيِّ .

قال أبو عُبَيْدٍ وَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ يُقَالُ: سَنَّ وَأَسْنَانُ وَأَسِنَّةٌ، وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: هَذَا سَهُوٌّ مِنْ أَبِي عُبَيْدٍ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ لَا تُجْمَعُ أَفْعَلَةً؛ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَمَكِنُوهَا مِنَ الرَّعِيِّ لِتَسْمَنِ، فَإِذَا رَأَاهَا صَاحِبُهَا فَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا مَنَعَهُ ذَلِكَ مَنْ نَحَرَهَا؛ وَكَانَ ذَلِكَ كَالْأَسِنَّةِ الْمَانِعَةِ لَا مِنَ الْأَسْنَانِ .

في حديث ابنِ عُمَرَ بَيَّقَى مِنَ الضَّحَايَا الَّتِي لَمْ تُسَنَّ وَذَكَرَهُ الْقُتَيْبِيُّ فَقَالَ لَمْ تُسَنَّ بِفَتْحِ النُّونِ .

وقال هي التي لم تَنْبَتْ أَسْنَانُهَا كَأَنَّهَا لَمْ تُعْطَ أَسْنَانًا .

(٢٥٣) الكوسج: الذي لا لحية له . (٢٥٥) من حديث لقمان على ما في النهاية (٢: ٤٠٩) .

(٢٥٤) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط . (٢٥٦) هو في النهاية (٢: ٤١٠) .

وقال الأزهري: الأَوَّلُ هو المَحْفُوطُ وأَرَادَ ابنُ عُمَرَ أَنَّ لا يُضَحَّى بِأُضْحِيَّةٍ إِذَا لَمْ تُثَنِّ فَإِذَا أَثْنْتَ فَقَدْ أَثْنْتَ وَأَدْنَى الأَسْنَانِ الأَثْنَاءُ .
وفي الحديث: « لا تَذْبَحُوا إِلا مُسِنَّةً » وهي ما لَهَا سَتَانِ .
في الحديث: « سَنَ الخَمَرِ في البَطْحَاءِ » أَي صَبَّهَا، والسَّنُّ: الصَّبُّ في سُهولةٍ .

« وكان ابنُ عُمَرَ يَسُنُّ المَاءَ على وَجْهِهِ ولا يَشْنُهُ » والشَّنُّ تَفْرِيقُ المَاءِ .

[ويقال: سَنَّ عَلَيْهِ دِرْعَهُ ولا يُقَالُ شَنَّهَا] (٢٥٧) .

وقال علي: « صَدَقَنِي سِنَّ بَكْرَةٍ ». وهذا مَثَلٌ يُضْرَبُ لِلصَّادِقِ في خَبْرِهِ، وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ بِبَكْرٍ أَرَادَ شِرَاءَهُ فَسَأَلَ البَائِعَ عَن سِنَّه فَأَخْبَرَهُ بِالْحَقِّ فقال المشتري: صَدَقَنِي سِنَّ بَكْرَةٍ فَذَهَبَتْ مَثَلًا في الصَّدَقِ يَقُولُهُ الإِنْسَانُ على نَفْسِهِ وَإِنْ كان ضارًّا .

« وكان عُمَرُ لا يُجِيزُ نِكَاحًا عامَّ سَنَةٍ » يَقُولُ: لَعَلَّ الضِّيْقَةَ تَحْمِلُهُمْ أَنْ يَنْكِحُوا غَيْرَ الأَكْفَاءِ .

في الحديث: « فَأَصَابَتْنَا سُنِّيَّةٌ حَمْرَاءُ ». هي تَصْغِيرُ سَنَةٍ وَأَنْشَدَ مُعَاوِيَةَ :

إِذَا اللَّهُ سَنَى عَقْدَ شَيْءٍ تَيْسَرًا . أَي: فَتَحَهُ .

قوله: « عَلَيْكُمْ بالسَّنَا » (٢٥٨) . وهو نَبَاتٌ لَهُ حِمْلٌ إِذَا يَبَسَ وَحَرَّكَته الرِّيحَ سَمِعَتْ لَهُ رَجَلًا .

في صِفَةِ النِّسَاءِ: « على رُؤُوسِهِنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ » (٢٥٩) [وَذَلِكَ] (٢٦٠)

(٢٥٧) ما بين الحاصرتين من ط فقط .

(٢٥٨) تقدم بالحاشية (٢٤٦) من هذا الباب .

(٢٥٩) أخرجه مسلمٌ في كتاب الجنة، الحديث (٥٢) ص (٤ : ٢١٩٢)، وهو في مسند أحمد (٢ : ٢٢٣) .

(٢٦٠) في (ف) : « وذاك » .

أَنَّهُنَّ يَجْعَلْنَ عَلَيَّ رُؤُوسِهِنَّ مَا تُعَظَّمُ بِهِ مِنْ شَعْرٍ وَغَيْرِهِ .

﴿باب السنين مع الواو﴾

في الحديث: « قَصَّ عَلَيْهِ رُؤْيَا فَاَسْتَأَى لَهَا » (٢٦١) وهو من المَسَاءَةِ .

في الحديث: « سَوَاءٌ وَلَوْ دُ خَيْرٌ مِنْ حَسَنَاءٍ عَقِيمٍ » (٢٦٢) سواءً: القَيْحَةُ .

في الحديث: « فَمَا سَوَاءٌ عَلَيْهِ ذَلِكَ » (٢٦٣) . أي: لَمْ يَقُلْ لَهُ أَسَاتَ .

قوله: « أَنَا سَيِّدٌ وَلَدِ آدَمَ » (٢٦٤) . أي: رَيْسُهُمْ .

« وفي الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ » (٢٦٥) وهي الشُّونَيْرُ .

وقيل: هِيَ الحَبَّةُ الخَضْرَاءُ، والعَرَبُ تُسَمِّي الأَخْضَرَ أَسْوَدًا، والأَسْوَدَ:

أَخْضَرَ .

قوله: « وَيَسْتَمِعُ سَوَادِي » السِّينُ مَكْسُورَةٌ .

قال أبو عبيد (٢٦٦): وَيَجُوزُ ضَمُّهَا؛ وَالْمَعْنَى سِرَارِي وهو مِنْ إِذْنَاءِ

سَوَادِكَ إِلَى سَوَادِهِ؛ وهو الشَّخْصُ ومنه قَوْلُ سَلْمَانَ: « هَذِهِ الأَسَاوِدُ حَوْلِي » .

أَرَادَ الشُّخُوصُ مِنَ المَتَاعِ .

(٢٦١) أخرجه أبو داود في: كتاب السنة (٤ : ٢٠٨)، وهو في مسند أحمد (٥ : ٤٤ ، ٥٠) .

(٢٦٢) ذكره السيوطي في « الجامع الصغير »، وقال: رواه الطبراني، وأشار إليه بالضعف . فيض القدير (٤ : ١١٤) .

(٢٦٣) ذكره في النهاية (٢ : ٤١٦) .

(٢٦٤) أخرجه أبو داود في: كتاب السنة (٤ : ٢١٨)، وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٢ : ١٤٤٠)، وأحمد في المسند (١ : ٥) .

(٢٦٥) أخرجه البخاري في: كتاب الطب، في باب الحبة السوداء . فتح الباري (١٠ : ١٤٣)، وأخرجه مسلم في: كتاب الامام، الحديث (٨٨)، وأحمد في المسند (٢ : ٢٤١)، وغيرهم .

(٢٦٦) قاله أبو عبيد في غريبه (١ : ٣٩) .

ومنه: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ سَوَادًا [بليل] (٢٦٧) فَلَا يَكُنْ أَجْبَنَ السَّوَادِيِّينَ .
قوله: «لِيَعُودَنَّ بَعْدِي أَسَاوِدٌ صُبَّاءٌ» (٢٦٨) يَعْنِي حَيَاتٍ وَهُوَ أَخْبَثُ
الْحَيَاتِ .

في حديثِ أَبِي مُجَلِّيزٍ: «مَا هِيَ إِلَّا سَوَدَاتٌ» يعني جَمْعَ سَوْدَةٍ. وهي
الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَرْضِ فِيهَا حِجَارَةٌ سُودٌ .

قالت عائشةُ: «وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ» (٢٦٩) وهما: التَّمْرُ والمَاءُ،
وإنَّما السَّوَادُ لِلتَّمْرِ دُونَ المَاءِ فَنَعْتًا بِنَعْتِ وَاحِدٍ . [والعَرَبُ تَقُولُ: إِذَا كَثُرَ
الْبَيَاضُ قَلَّ السَّوَادُ؛ يَعْنُونَ بِالْبَيَاضِ اللَّبَنَ وبالسَّوَادِ التَّمْرَ.

«وَسُوِي لِرَسُولِ اللَّهِ سَوَادُ الْبَطْنِ». أي: الكَبْدُ قال عُمَرُ: تَفَقَّهُوا قَبْلَ
أَنْ تُسَوِّدُوا، الظَّاهِرُ أَنَّ المَعْنَى: أَنْ تَصِيرُوا سَادَةً .

وقال شمرٌ: مَعْنَاهُ قَبْلَ أَنْ تُزَوِّجُوا فَتَصِيرُوا أَرْبَابَ بِيوتِ .
يقال: «اسْتَادَ فُلَانٌ فِي بَنِي فُلَانٍ» أي تَزَوَّجَ فِيهِمْ .
[قوله: «أَلَمْ أُسَوِّدْ» أي: أُجْعَلُ سَيِّدًا] (٢٧٠) .

في الحديث: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ» (٢٧١) . وهي جُمْلَةُ النَّاسِ
الَّتِي تَجَمَّعَتْ عَلَى طَاعَةِ الإِمَامِ .

(٢٦٧) في (ف) : « في الليل » .

(٢٦٨) أخرجه الامام أحمد في المسند (٣ : ٤٧٧) .

(٢٦٩) أخرجه مالك في موطئه (٢ : ٩٣٣) ، وأحمد في المسند (٢ : ٢٩٨) ، (٦ : ٧١ ، ٨٦) ،
وغيرهما .

(٢٧٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٧١) أخرجه ابن ماجه في: كتاب الفتن (٢ : ١٣٠٣) ، وأحمد في المسند (٤ : ٢٧٨ ، ٣٥٧) ،

في الحديث: «أُتِيَ بِكَبِشٍ يَطُّ فِي سَوَادٍ وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ» (٢٧٢) أي: أسودَ المَحَاجِرِ والقَوَائِمِ والمَرَابِضِ .

«وَأَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ» (٧٣): أَرَادَ بِالْأَسْوَدَيْنِ الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ . .

في الحديث: «فَأَمَرَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ فَشُوِيَ لَهُ» (٢٧٤) . أي: بالكَيْدِ .

قوله: «قَدْ صَنَعَ جَابِرٌ سُورًا» (٢٧٥) أي: طَعَامًا يَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ .

قالت عَائِشَةُ: «كُلَّ خِلَالِ زَيْنَبَ مَحْمُودَةً مَا خَلَا سُورَةً مِنْ غَرْبٍ» أي: نُورَةً مِنْ جِدَّةٍ .

في حديثِ عُمَرَ: «فَكَذَّبْتُ أَسَاوِرَهُ» (٢٧٦) . أي: أَوَائِبُهُ .

في الحديث: «لَا يَضُرُّ الْمَرْأَةَ أَنْ لَا تَنْقُضَ شَعْرَهَا إِذَا أَصَابَ الْمَاءُ سُورَ الرَّأْسِ» (٢٧٧) أي: أَعْلَاهُ؛ وَكُلُّ مُرْتَفِعٍ سُورٌ .

وفي رِوَايَةٍ: «شُوِيَ رَأْسُهَا» . وَهِيَ جَمْعُ شَوَاةٍ؛ وَهِيَ جِلْدَةُ الرَّأْسِ . هَكَذَا

(٢٧٢) أخرجه مسلمٌ في: كتاب الأضاحي، الحديث (١٩)، وأخرجه أبو داود في الأضاحي (٣): ٩٤ - ٩٥)، وأحمد في مسنده (٦: ٧٨) وغيرهم .

(٢٧٣) حديث شهير أخرجه النسائي في: كتاب صلاة السهو، باب قتل الحية والعقرب في الصلاة (٣: ١٠)، وأخرجه ابن ماجه في: كتاب إقامة الصلاة (١: ٣٩٤)، وأحمد في المسند (٢: ٢٣٣، ٢٤٨، ٢٥٥، ٢٨٤، ٤٩٠)، وغيرهم .

(٢٧٤) أخرجه البخاري في كتاب الهبة، في باب قبول الهدية من المشركين. فتح الباري (٥: ٢٣٠)، وأعادته في: كتاب الأضحية، باب (٦)، وأخرجه مسلمٌ في: كتاب الأشربة الحديث (١٧٥) ص (٣: ١٦٢٧)، وأحمد في المسند (١: ١٩٧ - ١٩٨) .

(٢٧٥) أخرجه البخاري في: كتاب الجهاد. فتح الباري (٦: ١٨٣)، ومسلم في الأشربة (٣): ١٦١١ .

(٢٧٦) من حديث عمر (رضي الله عنه)، وهو في النهاية (٢: ٤٢٠) .

(٢٧٧) ذكره في النهاية (٢: ٤٢١) .

ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ وَالرَّوَايَتَانِ غَيْرُ مَعْرُوفَتَيْنِ؛ وَالْمَعْرُوفُ شُئُونُ رَأْسِهَا وَهُوَ أَصُولُ الشَّعْرِ وَطَرَاتِقُ الرَّأْسِ .

في الحديث: « في السَّوعَاءِ الْوُضُوءُ » (٢٧٨) . وهو الْمَذْيُ .

في الحديث: « كُنْتُ بِالْأَسْوَابِ » (٢٧٩) وهي حَرَمُ الْمَدِينَةِ .

« وَلَعَنَّ الْمُسَوِّفَةَ » وهي التي إِذَا أَرَادَهَا زَوْجُهَا قَالَتْ سَوْفَ .

قَالَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « لَا بُدَّ مِنْ حَرْبِ الشُّرَاةِ وَلَوْ تَلَفَتْ سَاقِي » . يعني : نَفْسِي .

قال رسول الله لعبيد الرحمن لما تزوج: « مَا سَقَتْ » أي : ما أمهرت ، وإنما قال ذلك لأن العرب كانت أموالهم المواشي ، فمن تزوج ساق الإبل والشاة .

« وكان - عليه السلام - يسوق أصحابه » . أي : لم يكن يأذن لأحد أن يمشي خلفه ؛ لكنه يمشي خلفهم تواضعاً .

[في حديث أم معبد : « يسوق أعزناً ما تساوي هزلاً » (٢٨٠) وحكاه الأزهري عن أبي عبيد أعزناً تتساوك أي : تتمايل من الهزال والضعف] (٢٨١) .

وقالت الجويبة: « هل تهب الملكة نفسها لسوقة » . السوقة من ليس بمليك .

وقال يوم بدر: « سؤموا » (٢٨٢) أي : اعلموا ؛ من العلامة والسمة ، ونهى عن

(٢٧٨) هو في النهاية (٢ : ٤٢٤) .

(٢٧٩) لفظه في النهاية : « اصطدت نهنساً بالأسواف . النهاية (٢ : ٤٢٢) .

(٢٨٠) تقدم حديث أم معبد بالحاشية (٢٤٨) من هذا الباب .

(٢٨١) الزيادة من (ط) فقط .

(٢٨٢) من قوله يوم بدر: « سؤموا فإن الملائكة قد سؤمت » . النهاية (٢ : ٤٢٥) .

السَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ قَالَ الرَّجَاجُ: السَّوْمُ أَنْ يُسَاوِمَ بِالسَّلْعَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِأَنَّهُ وَقْتُ ذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لَا تَشْتَغِلُ فِيهِ بِشَيْءٍ قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ رَعِي الإِبِلِ لِأَنَّهَا إِذَا رَعَتْ حِينئذٍ وَهُوَ نَدٌّ أَصَابَهَا مِنْهُ الْوَبَاءُ وَرُبَّمَا قَتَلَهَا لِأَنَّهُ يُنَزَّلُ فِي اللَّيْلِ عَلَى النَّبَاتِ دَاءً فَلَا يَنْحَلُّ إِلَّا بِطُلُوعِ الشَّمْسِ، وَهَذَا أَظْهَرَ الْوَجْهَيْنِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْخَطَّابِيِّ .

[وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْمُفْضَلِ أَنَّهُ قَالَ: يَقَعُ دَاءٌ عَلَى الزَّرْعِ فَلَا يَنْحَلُّ حَتَّى تَطْلُعَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَيَذُوبُ فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ بَعِيرٌ قَبْلَ ذَلِكَ: مَاتَ فَيَأْتِي كَلْبٌ فَيَأْكُلُ مِنْ لَحْمِهِ فَيَكْلَبُ فَإِنْ عَضَّ إِنْسَانًا كَلِبَ الْمَعْضُوضُ فَإِذَا سَمِعَ نَبَاحَ كَلْبٍ أَجَابَهُ] (٢٨٣) .

قوله: «إِلَّا السَّامَ» (٢٨٤) يعني: المَوْتُ .

« وَصَلَّى عَلَيَّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - «فَأَسْوَى بَرَزَخًا» أَي: أَغْفَلَ وَأَسْقَطَ، وَقَالَ: حَبْدًا أَرْضُ الْكُوفَةِ أَرْضٌ سَوَاءٌ أَي: مُسْتَوِيَةٌ .

في الحديث: «إِنَّمَا نَحْنُ وَإِيَاهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ» أَي: سَوَاءٌ يُقَالُ: «هُمَا سَيَّانٌ» أَي: مِثْلَانِ .

﴿باب السنين مع الهاء﴾

في الحديث: «تَوَخَّيَا ثُمَّ اسْتَهَمَا» (٢٨٥) أَي: اقْتَرَعَا .

في الحديث: «فَدَخَلَ عَلَيَّ سَاهِمُ الْوَجْهِ» (٢٨٦) أَي: مُتَغَيَّرُهُ .

«وَفِي الْبَيْتِ سَهْوَةٌ» [قَالَ أَبُو عبيدٍ] هِيَ كَالصُّفَّةِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ

(٢٨٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٢٨٤) نص الحديث «عليكم بالحبّة السوداء، ففيها شفاء من كلّ داءٍ إلا السّام». وقد تقدم الحديث عند شرح كلمة سوداء في هذا الباب.

(٢٨٥) أخرجه أبو داود في: الأفضية (٣: ٣٠٢)، وأحمد في المسند (٦: ٣٢٠).

(٢٨٦) هو في النهاية (٢: ٤٢٩).

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: السَّهْوَةُ: الكَوَّةُ بَيْنَ الدَّارَيْنِ .
 فِي صِفَةِ الكَوْفَةِ: « يَغْدُو الرَّجُلُ عَلَى البَعْلَةِ السَّهْوَةَ فَلَا يُدْرِكُ أَقْصَاهَا » .
 وَالبَعْلَةُ السَّهْوَةُ اللَّيْنَةُ السَّيْرُ لَا تُتْعَبُ رَاكِبَهَا .

ومنه « [أَنْ] عَمَلَ أَهْلُ النَّارِ سَهْلَةً بِسَهْوَةٍ » . وَالسَّهْوَةُ: الأَرْضُ اللَّيْنَةُ
 التُّرْبَةُ .

قوله: « العَيْنُ وَكَأَنَّ إِسِيَّةً » (٢٨٧) .
 قال أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ حَلَقَةُ الدُّبْرِ .

﴿باب السين مع الياء﴾

فِي الحَدِيثِ: « حُلَّةٌ سَيْرَاءُ » (٢٨٨)، السَّيْرَاءُ: ضَرْبٌ مِنَ البُرُودِ
 مُخَطَّطٌ .

يقال: بُرْدٌ مُسَيَّرٌ أَي: مُخَطَّطٌ .
 سُمِّيَتْ سَيْرَاءٌ لِمَا فِيهَا مِنَ الخُطُوطِ الَّتِي تُشْبِهُ السَّيُورَ . وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا
 لِذَلِكَ بَلْ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ حَرِيرٍ .

فِي الحَدِيثِ: « وَفِي السُّيُوبِ الخُمْسُ » (٢٨٩) وَهِيَ: الرَّكَازُ .
 فِي الحَدِيثِ: « لَوْ سَأَلْتَنَا سَيَابَةً مَا أُعْطِينَاكَهَا » (٢٩٠) . يَعْنِي: بَلَجَةٌ وَبِهَا
 سُمِّيَ الرَّجُلُ سَيَابَةً .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: « أَصْحَابُ الدَّجَالِ عَلَيْهِمُ السَّيْحَانُ » السَّاجُ: طَيْلَسَانُ

(٢٨٧) هُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ (١ : ١١١) ، كَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي: الطَّهَارَةِ (١ : ١٦٢) ، وَأَبُو
 دَاوُدَ فِي الطَّهَارَةِ (١ : ٥٢) ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ (٤ : ٩٧) .

(٢٨٨) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٢ : ٩٥) .

(٢٨٩) هُوَ مِنْ كِتَابِهِ ﷺ لِوَاتِلِ بْنِ حُجْرٍ . النِّهَايَةُ (٢ : ٤٣٢) .

(٢٩٠) هُوَ مِنْ حَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ حَضِرٍ . النِّهَايَةُ (٢ : ٤٣٢) .

أَحْضَرُ؛ وَجَمَعَهُ سَيَّجَانُ .

وقال الأزهريُّ: هو الطَّيْلَسَانُ الْمُقَوَّرُ يُنْسَجَ كَذَلِكَ .

قَوْلُهُ: « لَا سِيَاحَةَ فِي الْإِسْلَامِ » (٢٩١) .

أَرَادَ مُفَارَقَةَ الْأَمْصَارِ؛ وَأَصْلُهُ مِنَ السَّيْحِ وَهُوَ: الْمَاءُ الْجَارِي الَّذِي يَنْبَسِطُ .

في حديثِ عَلِيٍّ - عليه السلام - « لَيْسُوا بِالْمَسَائِيحِ » و [البُدْرِ وقال أبو عبيد هم الذين يسبحون بالشرِّ والنميمة والإفساد بين الناس] [٢٩٢] [وتُرَوَّى المدايغِ وقد سبق] [٢٩٣] .

في صِفَةِ نَاقَةٍ « أَنَّهَا لَمَسِيَاغٌ » يُقَالُ: رَجُلٌ مَسِيَاغٌ إِذَا كَانَ مَضِياعاً .

في الحديث: « فَإِنِّي سَيْفُ الْبَحْرِ » (٢٩٤) . أي: سَاحِلُهُ فِي صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ . « كَانَ سَائِلَ الْأَطْرَافِ »، أي: مُمْتَدِّ الْأَصَابِعِ؛ وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ سَائِنَ بِالنُّونِ وَالْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ .

قال النَّجَاشِيُّ لِلصَّحَابَةِ: « أَنْتُمْ سِيُومٌ » (٢٩٥) بِأَرْضِي . أي: آمِنُونَ .

(٢٩١) « لا زمام ولا خزام ولا رهبانية ولا تبتل ولا سياحة في الاسلام ». الفائق (٢ : ١٢٢) .

(٢٩٢) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(٢٩٣) الزيادة من (ط) .

(٢٩٤) هو من حديث جابر . النهاية (٢ : ٤٣٤) .

(٢٩٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده (١ : ٢٠٣) ، (٥ : ٢٩٢) وكلاهما بلفظ: « سيوم » . ***

﴿كتاب الشين﴾

﴿باب الشين مع الألف﴾

« قال مُعَاوِيَةُ لَخَالِهِ وَقَدْ طَعِنَ: أَوْجَعُ يُشْتَرِكُ أَمْ حِرْصٌ عَلَى الدُّنْيَا » (١) أي : يُقْلِقُكَ .

في الحديث: « خَرَجَتْ شَافَةٌ بِأَدَمَ فِي رِجْلِهِ » (٢) الشَّافَةُ الْقَرْحَةُ تَخْرُجُ بِالْقَدَمِ فَتُكْوَى فَتَذْهَبُ .

وَيُقَالُ: اسْتَأْصَلْنَا شَافَتَهُمْ إِذَا حُسِمَ، الْأَمْرُ مِنْ أَصْلِهِ، وَالشَّافَةُ: الْأَصْلُ .

في الحديث: « تَشَاءَمَ » (٣) أي: أَخَذَ نَحْوَ الشَّامِ وَقَالَ رَجُلٌ لِبَعِيرِهِ

(١) قاله معاوية لخالد أبي هاشم بن عتبة، فردَّ عليه وقال: كلا. ولكن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهداً لم آخذ به، قال: إنما يكفيك من جميع المال خادماً ومركباً في سبيل الله، وأجدني اليوم قد جمعت.

أخرجه الترمذي في: كتاب الزهد (٤: ٥٦٤)، وابن ماجه في أول كتاب الزهد (٢: ١٣٧٤)، وأحمد في المسند (٣: ٤٤٣)، وغيرهم.

(٢) ذكره في الفائق (٢: ٢١٦)، وهو في النهاية (٢: ٤٣٦).

(٣) أخرجه أبو داود في أول كتاب الحروف والقراءات (٤: ٣٤)، وله معنى آخر ذكره البخاري في: المغازي. فتح الباري (٨: ١٤٠)، ومسلم في: كتاب الصلاة، الحديث (٩٣) ص (١: ٣١٣).

« شَأْسًا »^(٤) زَجْرٌ لِلْجَمَلِ .

وبعضهم يقول: جَا بِالْجِيمِ وَهِيَ لُغْتَانٍ، .
[في الحديث: « شَاكُ السَّلَاحِ »^(٥) أي: كَامِلَ الْأَدَاةِ وَالشَّكَّةُ:
السَّلَاحُ]^(٦) .

﴿باب الشين مع الباء﴾

في الحديث: « اسْتَشْبَبُوا عَلَيَّ أُسُوقَكُمْ فِي الْبَوْلِ »^(٧) تقول: اسْتَوْفِرُوا
عَلَيْهَا وَلَا تَسْتَقِرُّوا عَلَيَّ الْأَرْضِ وَشِبَابُ الْفَرَسِ: أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ
جَمِيعًا .

في الحديث: « ائْتَزَرَ بِبُرْدَةٍ سَوْدَاءَ فَجَعَلَ سَوَادَهَا يَشْبُ بَيَاضَهُ وَجَعَلَ
بَيَاضَهُ يَشْبُ سَوَادَهَا »^(٨) .

قال شمر: أي: يَزْهَاهُ وَيُحْسِنُهُ، وَرَجُلٌ مَشْبُوبٌ إِذَا كَانَ أَسْوَدَ الشَّعْرِ

(٤) أخرجه مسلمٌ في: الزهد، الحديث (٧٤) ، في باب حديث جابر الطويل، وَيَقَعُ هَذَا اللَّفْظُ
فِي ص (٤ : ٢٣٠٤) .

وقد ذكر القاضي عياض أنَّ الرواة اختلفوا فيه، فرواه بعضهم بالشين المعجمة كما هو هنا،
وبعضهم بالمهملة، وغير ذلك. وكُلُّهَا كَلِمَةٌ زَجْرٌ لِلْبَعِيرِ .

(٥) يقال: رَجُلٌ شَاكٌ فِي السَّلَاحِ، وشاكي السلاح، وقال حميد بن ثور:
والخَيْلُ عَابِسَةٌ نَضَحَ الدَّمَاءُ بِهَا
تَنْعَى ابْنُ أَرُو عَلَى فُرْسَانِهَا الشَّكَّكَ .

(٦) وردت هذه الفقرة في (ف) في أول الباب .

(٧) سراقه بن جُعْثَمٍ قَالَ لِقَوْمِهِ: إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الْغَائِطُ فَلْيَكْرَمْ قِبْلَةَ اللَّهِ وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا، وَلِيَتَّقِ مَجَالِسَ
اللُّعْنِ: الطَّرِيقُ وَالظُّلُّ، وَاسْتَمَخَّرُوا الرِّيحَ، وَاسْتَشْبَبُوا عَلَى أُسُوقِكُمْ، وَأَعْدُوا النَّبْلَ .
استشَبُّوا: انتصبوا: يريد الاتكاء عليها عند قضاء الحاجة، من شَبَّوبِ الْفَرَسِ، وَهُوَ أَنْ يَرْفَعَ
يَدَيْهِ، وَيَعْتَمِدُ عَلَى رِجْلَيْهِ .

الفائق (٣ : ٣٥٠)، وهو في النهاية (٢ : ٤٣٨) .

(٨) ذكره في النهاية (٢ : ٤٣٨) .

أَبْيَضَ الْوَجْهِ مُتَوَقِّدَ اللَّوْنِ زَاهِرًا .

وكتب [ﷺ] (٩) لوائل بن حجر « إلی الأرواع المشايب » (١٠) .
قال الخطابي (١١) : « وَاحِدُ الْمَشَايِبِ : مَشْبُوبٌ [وهو الزاهر المتوقد
اللون ، من قولك : شَبَّتُ النَّارَ] (١٢) .

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : جَعَلْتُ عَلَيَّ وَجْهِي صَبْرًا حَتَّى تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّهُ يَشْبُ الْوَجْهَ فَلَا تَفْعَلِيهِ » (١٣) . أي : يُوقِدُهُ وَيَلْوُنُهُ .

في الحديث : « لَمَّا بَرَزَ عُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ بَرَزَ إِلَيْهِمْ شَيْبَةُ مِنَ
الْأَنْصَارِ » (١٤) وَالشَّيْبَةُ : جَمْعُ شَابٍّ مِثْلُ : كَاتِبٍ وَكُتِبَتْ ، وَقَدْ صَحَّفَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُوسَى فَقَالَ سِتَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَا وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ :
« كُنْتُ أَنَا وَابْنُ الزُّبَيْرِ فِي شَيْبَةٍ .

في الحديث : « كَانَ مَشْبُوحَ الذَّرَاعَيْنِ » (١٥) . يعني : عَيْلَ الذَّرَاعَيْنِ
عَرِيضَهُمَا .

وقال الليث : أي طَوِيلُهُمَا ، وفي لفظ : « كَانَ شَبَّحَ الذَّرَاعَيْنِ » ، يُقَالُ :
شَبَّحْتَ الْعُودَ : إِذَا نَحْتَهُ حَتَّى تُعَرِّضَهُ .

« وَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ بِبِلَالٍ وَقَدْ شُبَّحَ فِي الرَّمْضَاءِ » . أي : مُدَّ ذِرَاعَاهُ فِي
الشَّمْسِ .

(٩) زيادة متعينة .

(١٠) أخرجه ابن سعد في : الطبقات (١ : ٢٨٧) بنحوه .

(١١) قاله الخطابي في غريبه (١ : ٢٨٠) .

(١٢) ما بين الحاصرتين سقط من (ط) ، وأثبتاه من (ف) .

(١٣) أخرجه أبو داود (٢ : ٢٩٢) ، والبيهقي في السنن (٧ : ٤٤٠) .

(١٤) في حديث بدر ، وذكره في النهاية (٢ : ٤٣٨) .

(١٥) في صفته ﷺ وهو في مسند أحمد (٢ : ٣٢٨ ، ٤٤٨) ، بلفظ : « شَبَّحَ » .

في الحديث: « مَنْ عَضَّ عَلَى شِبْدَعِهِ سَلِمَ مِنَ الْآثَامِ »^(١٦) يريد: مَنْ عَضَّ عَلَى لِسَانِهِ : وَالْمَقْصُودُ الصَّمْتُ ؛ وَأَصْلُ الشُّبْدَعِ : الْعَقْرُبُ شَبَّهَ اللِّسَانَ بِهَا لِأَنَّهُ يَلْسَعُ النَّاسَ .

« وَنَهَى عَنْ شَبْرِ الْجَمَلِ »^(١٧) يعني: أَخَذَ الْكِرَاءَ عَلَى ضِرَابِهِ فَسَمَّى الْكِرَاءَ شَبْرًا بِاسْمِ الضَّرَابِ .

ومنه: قَوْلُ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ لِرَجُلٍ خَاصَمَ امْرَأَتَهُ فِي مَهْرِهَا إِنْ سَأَلْتِكَ ثَمَنَ سُكْرِهَا وَشَبْرِكَ أَنْشَأَتْ تَطْلُهَا وَتُضْهِلُهَا . أَرَادَ بِالشَّبْرِ: النِّكَاحَ .

في الحديث: « الشُّبْرُ »^(١٨) . وَهُوَ شَيْءٌ يُتَدَاوَى بِهِ . وَالشُّبْرُ: الْقَصِيرُ مِنَ الرِّجَالِ .

[قَالَ عَطَاءٌ : « لَا بَأْسَ بِالشَّبْرِ قِ مَا لَمْ يَبْرَعُهُ مِنْ أَصْلِهِ » وَهُوَ نَبْتُ يَكُونُ بِالْحِجَازِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : « الضَّرِيْعُ يَابِسُ الشَّبْرِ قِ » . وَأَرَادَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَخْذُهُ مِنَ الْحَرَمِ بَعْدَ أَنْ تُبْرِكَ أُصُولُهُ فِي الْأَرْضِ]^(١٩) .

(١٦) من عَضَّ عَلَى شِبْدَعِهِ سَلِمَ مِنَ الْآثَامِ .
أَي عَلَى لِسَانِهِ، وَالشُّبْدَعُ: الْعَقْرُبُ، فَشَبَّهَ اللِّسَانَ بِهَا؛ لِأَنَّهُ يَلْسَعُ النَّاسَ. قَالَ: قَالَ: عَضَّ عَلَى شِبْدَعِهِ الْأَرِيْبُ.

فَظَلَّ لَا يَلْحِي وَلَا يَحْسُوبُ.

الفائق (٢: ٢٣٠).

(١٧) ذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (٢: ٢١٧)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ٤٤٠)

(١٨) الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي كِتَابِ الطَّبِّ (٢: ١١٤٦) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسَ قَالَتْ:

قَالَ لِي رِيُولُ اللَّهِ ﷺ: « بِمَاذَا كُنْتَ تَسْتَمِشِينَ؟ » قُلْتُ: بِالشُّبْرِ . . . إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَالشُّبْرُ حَبٌّ

يَشْبَهُ الحُمَصُ، يَطْبَخُ وَيَشْرَبُ مَاؤُهُ مِنَ الْأَمْسَاكِ وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي: كِتَابِ الطَّبِّ

(٤: ٤٠٨)، وَهُوَ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ (٦: ٣٦٩) .

(١٩) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

قوله: « الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ » (٢٠) . وهو الْمُتَزَيِّنُ بِأَكْثَرِ مِمَّا عِنْدَهُ .
 وكان يُقَالُ لِرِزْمَزَمٍ : شَبَّاعَةٌ لِأَن مَاءَهَا يُشْبِعُ .
 « وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ مُحْرَمٍ وَطِئَ فَقَالَ : شَبَّقُ ، شَدِيدٌ » .
 الشَّبَّقُ : شِدَّةُ الْغُلْمَةِ .

في الحديث: « التَّقَطَّ رَجُلٌ شَبَكَةً » .

[قال القُتَيْبِيُّ : الشَّبَكَةُ : آبَارٌ مُتَقَارِبَةٌ قَرِيبَةُ الْمَاءِ وَمَعْنَى التَّقَطَّهَا : هَجَمَ عَلَيْهَا وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهَا] (٢١) .

في الحديث: « خَيْرُ الْمَاءِ الشَّبِيمُ » (٢٢) . وهو الْبَارِدُ .

قال حُدَيْفَةُ : « الْفِتْنَةُ تُشَبَّهُ مُقْبَلَةً » أي : تُشَبَّهُ عَلَى الْقَوْمِ وَتُرِيهِمْ أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ .

وقال عُمَرُ : « اللَّيْنُ يُشَبَّهُ عَلَيْهِ » المعنى : أَنَّ الْمُرْضَعَ يَنْزِعُ إِلَى أَخْلَاقِ الْمُرْضِعَةِ .

﴿ باب الشين مع التاء ﴾

قال عُمَرُ : « لَوْ مَرَرْتُ عَلَيْهِمَا لَشَتَرْتُ بِهِمَا » . أي : أَسْمَعْتُهُمَا الْقَبِيحَ .

(٢٠) ورد الحديث في البخاري في: كتاب النكاح، في باب الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يَنْلِ . عن أسماء أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي صرّة، فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني؟ فقال رسول الله ﷺ الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كِلَاسٌ نُؤَيُّ زُورًا . فتح الباري (٩): (٣١٧)، والحديث أخرجه مسلمٌ أيضاً في: كتاب اللباس (٣: ١٦٨١)، وهو في مسند أحمد (٦: ١٦٧)، وفي غيره .

(٢١) كذا عبارة (ط)، وجاء في (ف): « وهي آبارٌ قَرِيبَةٌ الْمَاءِ ، وَمَعْنَى التَّقَطَّهَا : جَاءَ مَفْاجَأَةً » .

(٢٢) هو من حديث جرير على ما في النهاية (٢: ٤٤١) .

في حديث أم معبدٍ: « وَكَانَ الْقَوْمُ مُشْتِينَ » (٢٣) .
 قال ابن قتيبة: المشتون: الذين دخلوا في الشتاء .
 [وقال الأزهرى: يُقال: أَشْتَى الْقَوْمُ فَهُمْ مُشْتُونَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ
 مَجَاعَةٌ] (٢٤) .

وروى: « مُسْتِينَ » . من السَّنةِ : وهي الفَحْطُ .

﴿ باب الشين مع الثاء ﴾

ذَكَرَ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ مَنْ يَلِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَقَالَ : يَكُونُ بَيْنَ شَثِّ وَطُبَّاقٍ .
 قال القتيبي: الشثُّ يَنْبُتُ بِتَهَامَةَ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ وَالطُّبَّاقُ : شَجَرٌ يَنْبُتُ
 بِالْحِجَازِ إِلَى الطَّائِفِ .

وَأَرَادَ أَنَّ مَقَامَهُ وَمَخْرَجَهُ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَنْبُتُ فِيهَا هَذَانِ
 الضَّرْبَانِ مِنَ الشَّجَرِ .

في صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « كَانَ شَثْنِ الْكُفَّينِ » (٢٥) يعني : أَنَّهُمَا إِلَى
 الْغُلْظِ .

﴿ باب الشين مع الجيم ﴾

[قَوْلُهُ : « يَجِيءُ كَنْزٌ أَحَدُهُمْ شُجَاعًا » (٢٦) . وهو الحَيَّةُ الذَّكْرُ] (٢٧) .

(٢٣) تقدّم حديث أم معبد بطوله بالحاشية (٢٤٨) من كتاب السين .

(٢٤) ما بين الحاصرتين ليس في (ف) .

(٢٥) الحديث أخرجه البخاري في: كتاب اللباس، في باب الجعد. فتح الباري (١٠: ٣٥٧)،
 وأخرجه الترمذي في: كتاب المناقب (٥: ٥٩٨)، وهو في مسند أحمد (١: ٨٩، ٩٦،
 ١٠١، ١١٦، ١١٧، ١٢٧، ١٣٤، ١٥١) .

(٢٦) انظر مسند أحمد (١: ٣٧٧)، (٣: ٥)، ومسلم في كتاب الزكاة، حديث رقم (٢٧) .

(٢٧) ما بين الحاصرتين من (ط) وورد في (ف) متأخراً .

في الحديث: «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى شَجْبٍ». وهو ما اسْتَشَنَّ وَأَخْلَقَ .
وقال الحسن: «النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ وَعَايِمٌ وَشَايِبٌ» أي: هَالِكٌ
بِالْإِثْمِ .

في الحديث: «وَتِيَابُهُ عَلَى الْمِشْجَبِ» (٢٩) وهي أَعْوَادٌ مُتَدَاخِلَةٌ تُجَعَلُ
عَلَيْهَا التِّيَابُ .

في حديث أم زرع: «شَجَكَ أَوْ فَلَكَ»، الشَّجُّ فِي الرَّأْسِ: خَاصَّةٌ؛
وَالْفَلُّ فِي الْأَعْضَاءِ كُلِّهَا .

«إِيَّاكُمْ وَمَا شَجَرَ مِنْ أَصْحَابِي» (٣٠) . أي: اخْتَلَطَ ..

في الحديث: «تَشْتَجِرُونَ اشْتِجَارَ أَطْبَاقِ الرَّأْسِ» (٣١) .

(٢٨) أخرجه مسلم في: كتاب المسافرين الحديث (١٨٣) ص (١ : ٥٢٧) .

(٢٩) أخرجه البخاري في: كتاب الصلاة في باب عقد الإزار على القفا في الصلاة. فتح الباري
(١ : ٤٦٧)، وأحمد في المسند (٢ : ٢٣٩)، وغيرهما .

(٣٠) هو في النهاية (٢ : ٤٤٦)، وشرحه بقوله: أي ما وقع بينهم من الاختلاف .

(١٣١) قَدِمَ عَلَيْهِ ﷺ أَبُو عَمْرٍو النَّخَعِي (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي وَفْدٍ مِنَ النَّخَعِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛
إِنِّي رَأَيْتُ فِي طَرِيقِي هَذَا رُؤْيَا، رَأَيْتُ أَنَا نَأْتِيهَا فِي الْحَيِّ، وَلَدَتْ جَدِيًّا أَسْفَعَ أَحْوَى .
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ لَكَ مِنْ أُمَّةٍ تَرَكْتَهَا . مُبَسَّرَةٌ حَمَلًا؟ قَالَ: نَعَمْ، تَرَكْتُ أُمَّةً لِي
أَطْنَهَا قَدْ حَمَلْتُ . قَالَ: فَقَدْ وَلَدَتْ غُلَامًا، وَهُوَ ابْنُكَ . قَالَ: فَمَا لَهُ أَسْفَعَ أَحْوَى؟ قَالَ: أَدْنُ
مَنِّي، فَذَنَا . قَالَ: هَلْ بِكَ مِنْ بَرَصٍ تَكْتُمُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَى
مَخْلُوقٌ وَلَا عَلِيمٌ بِهِ . قَالَ: هُوَ ذَاكَ قَالَ: وَرَأَيْتُ النَّعْمَانَ بْنَ الْمَنْذَرِ عَلَيْهِ قُرْطَانٌ
وَدُمْلُجَانٌ وَمَسْكَنَانٌ . قَالَ: ذَاكَ مَلِكُ الْعَرَبِ عَادَ إِلَى أَفْضَلِ زَيْتٍ وَبِهِجَتِهِ . قَالَ: وَرَأَيْتُ
عَجُوزًا شَمِطَاءَ تَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ: تِلْكَ بَقِيَّةُ الدُّنْيَا، قَالَ: وَرَأَيْتُ نَارًا خَرَجَتْ مِنْ
الْأَرْضِ فَحَالَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ لِي يُقَالُ لَهُ: عَمْرُو، وَرَأَيْتَهَا تَقُولُ: لَطَى لَطَى بِصِيرٍ وَأَعْمَى،
أَطْعَمُونِي أَكَلِكُمْ كُلَّكُمْ، أَهْلِكُمْ وَمَالِكُمْ . فَقَالَ: تِلْكَ فِتْنَةٌ تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ . قَالَ: وَمَا
الْفِتْنَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَقْتُلُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ، ثُمَّ يَشْتَجِرُونَ اشْتِجَارَ أَطْبَاقِ الرَّأْسِ -
وَخَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - يَحْسِبُ الْمَسِيءَ أَنَّهُ مُحْسِنٌ، وَدَمُ الْمُؤْمِنِ أَحْلَى مِنْ شَرِبِ
الْمَاءِ .

الفاائق (٢ : ١٨٣) .

قال القتيبي: «يُرِيدُ أَنَّهُمْ يَشْتَبِكُونَ فِي الْفِتْنَةِ اشْتَبَاكَ أَطْرَافِ الرَّأْسِ وَهِيَ عِظَامُهُ الَّتِي تَدْخُلُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ .
فِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ : « حَتَّى كُنْتُ فِي الشَّجَرَاءِ » . وَهِيَ جَمْعُ شَجْرَةٍ .

فِي الْحَدِيثِ : « فَشَجَرْنَاَهُمْ بِالرَّمَا حِ » (٣٢) . أَي : شَبَّكَنَاهُمْ .
وَقَالَ الْعَبَّاسُ : « إِنِّي لَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ حُنَيْنٍ آخِذٌ بِحِكْمَةٍ بَغْلِيهِ قَدْ شَجَرْتُهَا » أَي : كَفَفْتُهَا بِلِجَامِهَا .
« وَكَانَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ يَوْمَيْدٌ فِي شَجَارٍ لَهُ » . وَهُوَ مَرَكِبٌ مَكْشُوفٌ دُونَ الْهُودِجِ .

« وَكَانَتْ أُمُّ سَعِيدٍ إِذَا أَرَادُوا إِطْعَامَهَا شَجَرُوا فَاهَا » (٣٣) أَي : أَدْخَلُوا فِيهِ عُودًا فَفَتَحُوهُ ؛ [وَالشَّجَارُ : عُودٌ يُجْعَلُ فِي فَمِ الْجَدْيِ لِكَيْلَا يَرْضَعَ أُمَّهُ] (٣٤) .
[وَالشَّجَارُ : حَشَبَةٌ تُوَضَعُ خَلْفَ الْبَابِ ، وَيُقَالُ لَهَا بِالْفَارَسِيَّةِ : الْمِترَسُ] (٣٥) .
فِي الْحَدِيثِ : « الشَّجْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ » (٣٦) وَهِيَ الْكَرْمَةُ .
قَوْلُهُ : « الرَّحْمُ شُجْنَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » (٣٧) . [وَيُرْوَى

(٣٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ الْحَدِيثِ (١٥٦) ص (٢ : ٧٤٨) ، وَهُوَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فِي : كِتَابِ السُّنَنِ (٤ : ٢٤٥) .

(٣٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي : فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ، الْحَدِيثِ (٤٤) ص (٤ : ١٨٧٨) ، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١ : ١٨١ ، ١٨٦) ، وَغَيْرُهُمَا .

(٣٤) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

(٣٥) الزِّيَادَةُ مِنْ (ف) .

(٣٦) هُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (٣ : ٤٢٦) ، (٥ : ٣١) .

(٣٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي : كِتَابِ الْأَدَبِ ، فِي بَابِ مَنْ وَصَلَ وَصَلَهُ اللَّهُ . فَتَحَ الْبَارِي (١٠ :

٤١٧) ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ ، (٤ : ٣٢٤) ، وَهُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (١ :

١٩٠ ، ٣٢١) .

بالضَّمَّ [٣٨].

قال أبو عبيد (٣٩) : يَعْنِي : قَرَابَةٌ مُشْتَبِكَةٌ كَاشْتَبَاكَ الْعُرُوقِ [وَفِيهَا لُغَتَانِ : كَسْرُ الشَّيْنِ وَضَمُّهَا] .

ومنه قولهم : « الْحَدِيثُ ذُو شُجُونٍ » أَي : يُمَسِّكُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

فِي حَدِيثِ سَطِيحٍ : « عَلَنَدَاةٌ شَجْنٌ » (٤٠) . وَهِيَ النَّاقَةُ الْمُتَدَخِّلَةُ الْخَلْتِي كَأَنَّهَا شَجْرَةٌ مُتَشَنِّجَةٌ أَي : مُتَّصِلَةٌ الْأَغْصَانِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ .

فِي صِفَةِ عَائِشَةَ أَبَاهَا « شَجِيُّ النَّشِيحِ » الشَّجْوُ : الْحُزْنُ .

﴿ باب الشين مع الحاء ﴾

قَالَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي رَجُلٍ سَمِعَهُ يَخْطُبُ : « هَذَا الْخَطِيبُ الشَّحْشَحُ » (٤١) . وَهُوَ : الْمَاهِرُ بِالْخُطْبَةِ ؛ وَكُلُّ مَاهِرٍ بِخُطْبَةٍ أَوْ كَلَامٍ فَهُوَ شَحْشَحٌ [وَشَحْشَاخٌ وَشَحْشَحَانٌ وَشَحِيحٌ] .

وَرَأَى ابْنَ عَمَرَ قَاضِيًا يَصِيحُ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ كُلَّ شَحَّاحٍ » . وَهُوَ : الرَّافِعُ الصَّوْتِ .

قَالَ رَبِيعَةُ فِي الرَّجُلِ يَعْتِقُ الشَّقْصَ مِنَ الْعَبْدِ يُشْحَطُ الثَّمَنَ ، أَي : يُبْلَغُ بِهِ أَقْصَى الْقِيَمَةِ .

وَقِيلَ : الْمَعْنَى : يَجْمَعُ ثَمَنَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ شَحَطْتُ الْإِنَاءَ إِذَا مَلَأْتُهُ .

[فِي الْحَدِيثِ : « يَتَشْحَطُ فِي دَمِهِ » (٤٢) أَي : يَضْطَرِبُ فِيهِ] (٤٣) .

(٣٨) الزيادة من (ف) .

(٣٩) قاله أبو عبيد في غريبه (١ : ٢٠٩) .

(٤٠) هو في النهاية (٢ : ٤٤٧) .

(٤١) أخرجه الامام أحمد في المسند (١ : ١٤٧) .

(٤٢) أخرجه البخاري في كتاب الجزية، في باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال. فتح =

في الحديث: «يَغْفِرُ إِلَّا لِمُشَاحِنٍ» (٤٤)، أي مُعَادٍ .
 وقال الأوزاعيُّ: هو المُبتدِعُ المُفَارِقُ لِلجَمَاعَةِ .
 قال كَعْبٌ في صِفَةِ فِتْنَةٍ : « وَيَكُونُ فِيهَا فَتَى أَشْفَى يَشْحُو فِيهَا شَحْوًا
 كَثِيرًا » أي : يَتَوَسَّعُ فِيهَا وَيَمْعَنُ وَالشَّحْوَى : الوَاسِعَةُ الخَطْوِ مِنَ النُّوقِ .
 ومنه حديثُ عَلِيٍّ وَذَكَرَ فِتْنَةً فَقَالَ لِعَمَّارٍ : « لَتَشْحُونَ فِيهَا شَحْوًا » (٤٥) .
 يُرِيدُ : السَّعْيَ وَالتَّقَدُّمَ .

﴿ باب الشين مع الخاء ﴾

في الحديث: « فَشَخِبَتْ أَوْدَاجُهُ دَمًا » (٤٦)، أي : سَالَتْ . قال عُمَرُ
 لِلجَنِيِّ : « إِنِّي أَرَاكَ شَخِيئًا » (٤٧) أي : نَحِيفَ الجِسْمِ .
 في حديثِ قَيْلَةَ : « فَشَخِصَ بِي » (٤٨) ؛ يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَتَاهُ مَا يُقْلِقُهُ :

== الباري (٦ : ٢٧٥)، وأعادته في كتاب الدييات في الباب (٢٢)، كما أخرجه النسائي في
 كتاب القسامة (٨ : ١٠) .

(٤٣) ما بين الحاصرتين، من (ط) فقط .

(٤٤) الحديث ذكره ابن ماجه في : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها في باب ليلة النصف من شعبان
 (١ : ٤٤٥)، ونصه : « إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان، فيغفر لجميع خلقه إلا
 لمشرك أو مشاحن » .
 والحديث إسناده ضعيف .

(٤٥) ذكره الخطابي في غريبه (٢ : ٢٠٠)، وقال : لتشحون فيها، يُرِيدُ السَّعْيَ وَالتَّقَدُّمَ فِيهَا،
 وَأَصْلُ الشَّحْوِ سَعَةُ الخَطْوِ . وَيُقَالُ : دَابَّةٌ شَحْوًا إِذَا كَانَتْ وَسَاعًا يَأْخُذُ وَقَعٌ قَوَائِمَهَا أَخْذًا كَثِيرًا
 مِنَ الأَرْضِ .

وهو في الفائق (٢ : ٢٢٥)، والنهية (٢ : ٤٥٠) .

(٤٦) مسند أحمد (٣ : ٢٥٧) .

(٤٧) أخرجه الدارمي في : كتاب فضائل القرآن باب (١٤) .

(٤٨) تقدّم حديث فيلة بطوله في الحاشية (٩) من كتاب السين .

قَدْ شُخِّصَ بِهِ كَأَنَّهُ رُفِعَ مِنَ الْأَرْضِ لِقَلْبِهِ .

﴿ باب الشين مع الدال ﴾

في حديثِ السَّقَطِ : « إِذَنْ كَانَ شَدْحًا »^(٤٩) وهو الَّذِي يُوَلَّدُ لِغَيْرِ تَمَامٍ .

[وَالشَّدْحُ بِإِسْكَانِ بِالذَّالِ : كَسْرُ الشَّيْءِ الْأَجُوفِ]^(٥٠) .

في الْحَدِيثِ : « يَرُدُّ مُشْدُهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ »^(٥١) .

يُقَالُ : رَجُلٌ مُشْدٌ إِذَا كَانَتْ دَوَابُّهُ شَدِيدَةً قَوِيَّةً خِلَافَ الْمُضْعِفِ .

في الْحَدِيثِ : « أَبْعَدَكُمْ الْمُتَشَدُّقُونَ »^(٥٢) . وهم الْمُتَوَسَّعُونَ فِي الْكَلَامِ مِنْ غَيْرِ احْتِرَازٍ .

وَوُصِفَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقِيلَ : « الشَّدْقَمُ »^(٥٣) أَي : الْوَاسِعُ الْأَشْدَاقِ ، يُوصَفُ بِهِ الْمِنْطِيقُ .

﴿ باب الشين مع الذال ﴾

« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْصَرَ مِنَ الْمُشْدَبِ »^(٥٤) .

قال الْقُتَيْبِيُّ هُوَ الطَّوِيلُ الْبَائِنُ الطُّولِ .

قال ابنُ الْأَنْبَارِيِّ : لَا يُقَالُ لِلطَّوِيلِ مُشْدَبٌ حَتَّى يَكُونَ فِي لَحْمِهِ

بَعْضُ النُّقْصَانِ .

(٤٩) هو من حديث عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) . النهاية (٢ : ٤٥١) .

(٥٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٥١) هو في النهاية (٢ : ٤٥١) .

(٥٢) مسند أحمد (٢ : ٣٦٩) .

(٥٣) هو من حديث جابر، وذكره في النهاية (٢ : ٤٥٣) .

(٥٤) في صفته ﷺ وقد تقدم .

في قِصَّةِ قَوْمِ لُوطٍ : « ثُمَّ أَتَبَعَ شُدَّانُ الْقَوْمِ صَخْرًا »^(٥٥) أي : مَنْ شَدَّ مِنْهُمْ .

وقال سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ لِعَلِيِّ - عليه السَّلَامُ - : « بَلَّغْنِي عَنْكَ ذَرَّوْ مِنْ قَوْلٍ تَشَدَّرْتَ لِي بِهِ » .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ التَّوَعُّدُ وَالتَّهْدُّدُ .

في صِفَةِ عُمَرَ : « شَرَدَ الشَّرْكَ شِدْرَ مِدْرَ »^(٥٦) أي بَدَّدَهُ فِي كُلِّ وَجْهِ .

﴿ بَابُ الشَّيْنِ مَعَ الرَّاءِ ﴾

قَوْلُهُ : « إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ »^(٥٧) وروى بِفَتْحِ الشَّيْنِ ، قال الفراء : الضَّمُّ وَالفَتْحُ وَالكَسْرُ لُغَاتٌ ، وَالفَتْحُ أَقْلُهُا إِلَّا أَنَّ الغَالِبَ عَلَى الشَّرْبِ جَمْعُ شَارِبٍ وَعَلَى الشَّرْبِ : الحِظُّ وَالنَّصِيبُ مِنَ المَاءِ .

في الحديث : [إِنْ] جُرْعَةَ شَرُوبٍ أَنْفَعُ مِنْ عَذَبِ مُوتٍ^(٥٨) .
الشَّرُوبُ مِنَ المَاءِ : الَّذِي لَا يُشْرَبُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَهَذَا مِثْلُ لِرَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَرْفَعُ وَأَضْرُّ ، وَالْآخَرُ أَدْوَنُ وَأَنْفَعُ .

« وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُشْرَبًا »^(٥٩) وَهُوَ الَّذِي أُشْرِبَ حُمْرَةً « وَكَانَ فِي مَشْرُوبَةٍ » أَي : فِي غُرْفَةٍ ؛ وَقَدْ تَفَتْحُ الرَّاءُ .

في حديثِ عَائِشَةَ : « وَاشْرَابَ النَّفَاقُ »^(٦٠) أَي ارْتَفَعَ وَعَلَا وَكُلُّ رَافِعٍ

(٥٥) هوفي النهاية (٢ : ٤٥٣) .

(٥٦) هومن حديث عائشة (رصي الله عنها) (٢ : ٤٥٣) في النهاية .

(٥٧) هي أيام التشريق ، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام الحديث (١٤٤) ص (٢ : ٨٠٠) ، وأحمد في المسند (٤ : ١٥٢) وغيرهما .

(٥٨) هومن حديث الشورى على ما في النهاية (٢ : ٤٥٥) .

(٥٩) في صفته ﷺ وقد تقدم .

(٦٠) هوفي النهاية (٢ : ٤٥٥) .

رَأْسَهُ مُشْرَبٌ .

ومنه : « يُنَادَى : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَشْرَبُونَ » .

في حديثِ عَلَامَاتِ الْقِيَامَةِ : « وَالْأَرْضَ شَرِبَةً وَاحِدَةً » (٦١) .

قال ابن قتيبة : إِنْ كَانَ هَذَا الْمَحْفُوظُ فَالْمُرَادُ أَنَّ الْمَاءَ كَثُرَ فَمِنْ حَيْثُ أَرَدْتَ أَنْ تَشْرَبَ شَرِبْتَ . وَإِنْ كَانَ الْمَحْفُوظُ شَرِبَةً يَفْتَحُ الرَّاءُ : فَهِيَ حَوْضٌ يَكُونُ فِي أَصْلِ النَّخْلَةِ يُمَلَأُ مَاءً فَيُرِيدُ أَنَّ الْمَاءَ قَدْ وَقَفَ مِنْهَا فِي مَوَاضِعَ فَشَبَّهَهَا بِالشَّرْبَاتِ .

ومنه حديثُ جَابِرٍ : « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا فَأَقْبَلَ إِلَى شَرِبَةٍ » . وَإِنْ كَانَ الْمَحْفُوظُ بِالْيَاءِ فَهِيَ الْحَنْظَلَةُ .

والمُرَادُ أَنَّ الْأَرْضَ أَخْضَرَّتْ بِالنَّبَاتِ .

في الحديث : « عَارَضْنَا رَجُلٌ شَرْجَبٌ » (٦٢) . أي : طَوِيلٌ .

« وَخَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ » (٦٣) وهي مَسَائِلُ الْمَاءِ مِنَ الْجِرَارِ إِلَى السَّهْلِ وَاحِدُهَا : شَرْجٌ .

(٦١) هو من حديث لقيط على ما في النهاية (٢ : ٤٥٥) .

(٦٢) هو من حديث جابر رضي الله عنه وذكره في الفائق (٢ : ٢٣٩) « كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

غزوة تبوك، فأقبلنا راجعين في حرٍّ شديد، وكنْتُ في أول العسكر إذ عارضنا رجلٌ شَرْجَبٌ » .

الشرجب، والشرحب والشرعب : الطويل، قال العَجَبِيُّ :

فَقَامَ فَأَدْنَى مِنْ وَسَادِي وَسَادِهِ

طوى البطن ممشوق الذراعين شرجب .

وذكره الخطابي في غريب (٢ : ٣٨٥ - ٣٨٦) . وهو في النهاية (٢ : ٤٥٦) على أنه من

حديث خالد إلا أن الأوكد أنه من حديث جابر كما ذكر الخطابي والزمخشري .

(٦٣) أخرجه البخاري في : كتاب التفسير . فتح الباري (٨ : ٢٥٤) ، وأخرجه مسلمٌ في الفضائل

الحديث (١٢٩) ص (٤ : ١٨٢٩ - ١٨٣٠) ، وأحمد في المسند (٤ : ٥) ، وغيرهم .

وفي الحديث: «فَتَنَحَّى السَّحَابُ فَأَفْرَغَ فِي شَرْجَةٍ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ» (٦٤).

في الحديث: «إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ يَأْتِيهَا نُسُوءٌ مُشَارِجَاتٍ لَهَا» (٦٥). أي: أترابٌ وأقرانٌ. يُقَالُ: هَذَا شَرْجٌ هَذَا وَشَرِيحُهُ أَي: مِثْلُهُ فِي السَّنِّ.

[قال يونس بن عمر: «أنا شريح الحجاج»] (٦٦).

في الحديث: «أَصْبَحَ النَّاسُ شَرْجِينَ» (٦٧) أي فِرْقَتَيْنِ.

في الحديث: «كَانُوا يَشْرَجُونَ النِّسَاءَ» أَي: يَكُونُ الْوَطْأُ وَالْمِرَاءُ مُسْتَلْقِيَةً عَلَى الْفَقَا.

وَسَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ «أَكَانَ الْأَنْبِيَاءُ يَشْرَجُونَ إِلَى الدُّنْيَا». أي: يَنْبَسِطُونَ إِلَيْهَا وَيَرْعَبُونَ فِيهَا.

في الحديث: «اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَحْيُوا شَرَحَهُمْ» (٦٨) ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ (٦٩) فِيهِ قَوْلَيْنِ:

(٦٤) الشَّرْجَةُ: مَسِيرُ الْمَاءِ، وَالشَّرَاجُ جَمْعُهَا، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٢: ٤٥٦)

(٦٥) علقمة رحمه الله تعالى - إن امرأة ماتت وأوصت بثلثها، فكان نسوة يأتينها مشارجاتٍ لها، فقال علقمة: خذوا ما أوصت به لكم، وسلوا عن النسوة اللاتي كنَّ يَخْتَلِفْنَ إِلَيْهَا: هل بينهن وبينها قرابة؟ فسألوهن عن ذلك، فوجدوا إحداهن بنت أختها أو بنت أخيها لأمها؛ فأعطاهن ميراثها.

أي أترابٍ مشاكلاتٍ لها، يقال: شارجه؛ إذا شابها، وهو مشارجه وشريحه؛ كقولك مشابهه وشبيهه ومعادله وعديله.

الفائق (٢: ٢٤٠).

(٦٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٦٧) لما بَلَغَ ﷺ الكُدَيْدَ أَمَرَ النَّاسَ بِالْفَطْرِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ شَرْجِينَ، أَي نَصْفِينَ: مَفْطَرًا، وَصَانِمًا. الفائق (٢: ٢٣٢)، وهو في النِّهَايَةِ (٢: ٤٥٦).

(٦٨) أخرجه الترمذي في: السَّيْر (٤: ١٤٥) وأحمد في المسند (٥: ١٢، ١٣) وغيرهما.

(٦٩) قاله أبو عبيد في غريبه (٣: ١٧).

(أحدهما) : **إِنْ أَرَادَ بِالشُّيُوخِ الْمَسَانَّ أَهْلَ الْجَدَلِ وَالْقُوَّةَ عَلَى الْقِتَالِ**
وَلَمْ يُرِدْ الْهَرَمَى ، وَأَرَادَ بِالشَّرْحِ : الصَّغَارِ الَّذِينَ لَمْ يُدْرِكُوا ؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى :
اقتلوا البالغين واستبقوا الصبيان .

(والثاني) : **أَنَّهُ أَرَادَ بِالشُّيُوخِ : الْهَرَمَى الَّذِينَ لَا يُنْتَفَعُ بِهِمْ فِي**
الخدمة .

وَأَرَادَ بِالشَّرْحِ : الشَّبَابَ الَّذِينَ يَصْلِحُونَ لَهَا .

في الحديث : « جَلَسَ بَيْنَ الشَّرْحَيْنِ » (٧٠) وهما جانبا الرجل .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِحَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ : « مَا فَعَلَ شِرَادُكَ » (٧١) . قد فسرهُ أَبُو
عَبِيدٍ الْهَرَوِيُّ فَقَالَ : عَرَّضَ رَسُولُ اللَّهِ بِقِصَّتِهِ مَعَ ذَاتِ النَّحِيْنِ وَأَرَادَ بِشِرَادِهِ أَنَّهُ لَمَّا
فَعَلَ ذَلِكَ شَرَدَ فِي الْأَرْضِ خَوْفًا . وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ نَقْلًا ، وَلَا جَائِزٌ شَرْعًا ، فَإِنَّ
الْحَدِيثَ إِذَا سِيَقَ فَإِنَّهُ لَمْ يُرَدِّ ذَلِكَ ؛ وَأَمَّا الشَّرْحُ فَمَا كَانَ بِالَّذِي يُؤَبِّخُهُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ
كَانَ مِنْهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ يُجِبُّ مَا قَبْلَهُ .

والحديثُ هو ما أنبأنا به إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ : « آخِرُ يَا أَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ الْبُقُورِ ، قَالَ آخِرُ يَا الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ مُخَلِدٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنُ
الْحَارِثِ الْبَصْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ
أَسْلَمَ يُحَدِّثُ أَنَّ حَوَاتِ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : نَزَلَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ مَرَّ الظُّهْرَانَ
فَخَرَجْتُ مِنْ حِبَابِي فَإِذَا نُسُوءٌ يَتَحَدَّثْنَ فَأَعَجَبَنِي ، فَرَجَعْتُ فَأَخْرَجْتُ حُلَّةً لِي
مِنْ عَيْتِي فَلَبِسْتُهَا ثُمَّ جَلَسْتُ إِلَيْهِنَّ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مِنَ قَبْتِهِ فَقَالَ : أَبَا عَبْدِ

(٧٠) هو من حديث عبد الله بن الزبير. النهاية (٢ : ٤٥٧).

(٧١) الخبر في (النهاية ٢ : ٤٥٧).

اللَّهُ مَا يُجْلِسُكَ إِلَيْهِنَّ، قَالَ: فَهَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَمَلٌ لِي شَرُورٌ وَأَنَا أُبْتَغِي لَهُ قَيْدًا، قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ وَتَبِعْتُهُ، فَأَلْقَى إِلَيَّ رِدَاءَهُ وَدَخَلَ الْأَرَاكَ فَفَضَى حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ أبا عَبْدِ اللَّهِ مَا فَعَلَ شِرَادُ جَمَلِكُمْ ثُمَّ ارْتَحَلْنَا، فَجَعَلَ لَا يَلْحَقُنِي الْمَسِيرُ إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أبا عَبْدِ اللَّهِ مَا فَعَلَ شِرَادُ جَمَلِكْ، قَالَ: فَتَعَجَّلْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَاجْتَنَبْتُ الْمَسْجِدَ وَمُجَالَسَةَ رَسُولِ اللَّهِ؛ فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ تَحَيَّنْتُ سَاعَةَ خُلُوةِ الْمَسْجِدِ فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ فَجَعَلْتُ أُصَلِّي .

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ بَعْضِ حُجْرِهِ فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ وَطَوَّلْتُ الصَّلَاةَ رَجَاءً أَنْ يَذْهَبَ وَيَدْعَنِي؛ فَقَالَ: طَوَّلَ يَا أبا عَبْدِ اللَّهِ مَا شِئْتَ فَلَسْتُ بِقَائِمٍ حَتَّى تَنْصَرِفَ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأَعْتَذِرَنَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَلِأَنْدِينَنَّ صَدْرَهُ قَالَ: فَأَنْصَرَفْتُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا عَبْدِ اللَّهِ مَا فَعَلَ شِرَادُ الْجَمَلِ؛ فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا شَرَدَ ذَلِكَ الْجَمَلُ مُنْذُ أُسَلِمْتُ، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ أَمْسَكَ عَنِّي فَلَمْ يَعُدْ .

في الحديث: « لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةٌ » (٧٢) أي: رَغْبَةٌ وَنَشَاطٌ .
في حديث سَمُرَةَ « فَيَسْرِشِرُ شِدْقَهُ » (٧٣) . أي: يُشَقِّقُهُ وَيُقَطِّعُهُ . قال
عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ: [يَصِفُ قَوْمًا] « هُمْ أَشَدُّنَا شَرِيئًا » . أي: شَرَّاسَةً .
قال ابنُ عَبَّاسٍ: مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْ شَرِصَةِ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « (٧٤)

(٧٢) هو في النهاية (٢: ٤٥٨) .

(١٧٣) أخرجه البخاري في كتاب التعبير في باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح . فتح الباري (١٢):

(٤٣٨)، وأخرجه أحمد في المسند (٥: ٩)

(٧٤) الشَّرِصَتَانُ - بكسر الشين وسكون الرَّاءِ: التَّرْعَتَانُ، والجمع شراص،

قال الأغلِب: يَا رَبُّ شَيْخٍ أَشْمَطِ الْعِنَاصِي

صَلَّتِ الْجَبِينِ طَاهِرِ الشَّرَاصِ

* كَأَنَّمَا أَفَلْتُ مِنْ مَنَاصِي *

وهي الجَلْحَةُ .

في الحديث : « من أَشْرَطِ السَّاعَةِ » . أي : من عَلَامَاتِهَا .
 في حديثِ الزَّكَاةِ « وَلَا الشَّرْطُ »^(٧٥) وهو رُذَالُ الْمَالِ .
 « وَنَهَى عَنْ شَرِيْطَةِ الشَّيْطَانِ »^(٧٦) وهي ذَبِيْحَةٌ لَا تُفْرَى فِيهَا الْأَوْدَاجُ أُخِذَ
 مِنْ شَرْطِ الْحَجَّامِ .

في الحديث : « وَيَشْتَرُطُ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ »^(٧٧) وهي أَوَّلُ طَائِفَةٍ مِنَ
 الْجَيْشِ تَشْهَدُ الْوَأَقِعَةَ .

[في الحديث : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ شَرِيْطَتَهُ مِنْ أَهْلِ
 الْأَرْضِ »^(٧٨) . أَي مِنْ يَخْتَارُهُ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ]^(٧٩) .

قال عَلِيُّ - عليه السلام - : « شَرْعُكَ مَا بَلَغَكَ الْمَجْلُ » أي : حَسْبُكَ .

وقال : « إِنَّ أَهْوَنَ السَّقْيِ التَّشْرِيعُ » وهو إِيرَادُ أَصْحَابِ الْإِبِلِ إِبِلَهُمْ
 شَرِيْعَةً لَا يُحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى نَزْعٍ وَلَا سَقْيٍ فِي الْحَوْضِ ؛ وَهَذَا إِنَّمَا قَالَهُ عَلِيُّ
 لِشَرِيْعٍ فِي قِصَّتِهِ وَهِيَ : أَنَّ رَجُلًا سَافَرَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ فَرَجَعُوا وَلَمْ يَرْجِعْ
 فَاتَّهَمَهُمْ أَهْلُهُ ، فَتَرَأَفُوا . إِلَى شَرِيْعٍ ، فَسَأَلَ الْأَوْلِيَاءَ الْبَيْتَةَ فَعَجَزُوا ، فَالْزَمَ
 الْقَوْمَ الْيَمِيْنَ ، فَقَالَ عَلِيُّ ذَلِكَ وَأَنْشَدَ .

أوردَهَا سَعْدٌ وَسَعْدٌ مُشْتَمِلٌ يَا سَعْدُ تَرَوِي بِهَا ذَاكَ الْإِبِلَ

= هو من الشَّرْصِ بمعنى الشَّصِيرِ ، وهو الجذْبُ ، كَأَنَّ الشَّعْرَ شُرِصَ شَرَّصًا ، فجلح الموضع ؛ ألا
 ترى إلى تسميتها نَزْعَةً . والجذْبُ والنزْعُ من وادٍ واحدٍ .

الفائق (٢ : ٢٣٧) .

(٧٥) أخرجه ابو داود في : كتاب الزكاة (٢ : ١٠٤) .

(٧٦) أخرجه أبو داود في الأضاحي (٣ : ١٠٣) .

(٧٧) من حديث عبد الله ابن مسعود على ما في النهاية (٢ : ٤٦٠) .

(٧٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢ : ٢١٠) .

(٧٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

ثم فرّقهم وسألهم فأقروا بقتله .

في الحديث: «أمرنا في الأضاحي أن نستشرف العين والأذن» (٨٠) أي: نتأمل سلامتهما من آفة كالعور والجذع .

يُقال: استشرفت الشيء وهو: أن تضع يدك على حاجبك كالذي يستظل من الشمس حتى يستبين لك الشيء .

ومن هذا أن أبا طلحة كان إذا رمى استشرفه النبي ﷺ لينظر إلى موقع نبّله .

ولما قدم عمر الشام قال أبو عبيدة: «ما يسرني أن أهل البلد استشرفوك»، وإنما قال هذا لأن عمر لم يتزيا بزبي الأمراء .

[في الحديث: ما ذئبان في فريقة غنمٍ بأفسد فيها من حب المال والشرف لدينه .

قال الأزهرى: «المراد أنه يتشرف للمباراة والمفاخرة والمساماة» (٨١) .

في الحديث: «لا تتشرفوا للبلاء» (٨٢) أي: لا تتطلعوا إليه .
في الحديث: «تسكن مشارف الشام» (٨٣) وهي كل قرية من بلاد الرّيف وجزيرة العرب .

وإنما قيل لها ذلك لأنها أشرفت على السواد وإليها تنسب السيوف المشرفية .

(٨٠) أخرجه أبو داود في: كتاب الضحايا الحديث (٢٨٠٤) ص (٣ : ٩٧)، وأخرجه الترمذي في كتاب الأضاحي (٤ : ٨٦، ٩٠)، وأخرجه النسائي (٧ : ٢١٦)، وأحمد في المسند (١ : ٩٥) وغيرهم .

(٨١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٨٢) هو في النهاية (٢ : ٤٦٢) .

(٨٣) هو من حديث سطيح . النهاية (٢ : ٤٦٣) .

في حديثِ عَلِيٍّ : « فَقَالَتْ أَمْرَاءُ آلَا يَا حَمْرُ لِلشُّرْفِ النَّوَاءُ » (٨٤) فَقَامَ

(٨٤) أخرجه البخاري في كتاب المغازي (٥ : ١٠٥) . ط . بولاق . ومسلم في الأشربة (٣ : ١٥٦٨) ، وأبو داود في الخراج (٣ : ١٤٨) ، والخطابي في غريبه (٢ : ٦٥١) ، وقال : في حديث النبي ﷺ « أن علياً قال : أصبتُ شَارِفًا من مغنم بدر، وأعطاني رسول الله ﷺ شَارِفًا ، فَأَنْخَتَهُمَا بِبَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَحَمْرَةَ فِي الْبَيْتِ وَمَعَهُ قَيْنَةٌ تُغْنِيهِ :

أَلَا يَا حَمْرُذَا الشُّرْفُ النَّوَاءُ

فخرج إليها ، فَجَبَّ أَسْمَتَهَا ، وَبَقْرَخُوا صرهما ، وَأَخَذَ أَكْبَادَهُمَا ، فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَقْطَعُنِي فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدُ آبَائِي ، قَالَ : فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهِّقِرُ .

كان ابن السَّمَاكُ يرويه : « ذَا الشُّرْفِ النَّوِي » ؛ بفتح الشين والراء في الشرف ، وفتح النون في النوى وقصره على وزن اللَّوِي ، وهكذا يرويه أكثر المحدثين .

وأخبرني أبو بكر الفُقَالُ ، عن محمد بن جرير الطبري ، أَنَّهُ رَوَاهُ أَيْضًا كَذَلِكَ ، وَفَسَّرَهُ فَقَالَ : النَّوِي : الْبُعْدُ وَالنَّوَى : جَمْعُ النَّوَاءِ . قَالَ أَبُو سَلِيمَانَ : وَالرَّوَايَةُ وَالتَّفْسِيرُ مَعًا غَلَطٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ النَّوَاءُ ، مَكْسُورَةُ النَّونِ ، مَمْدُودَةُ الْأَلْفِ عَلَى وَزْنِ الرَّوَاءِ ، وَأَنْشَدَنِيهِ أَبُو عُمَرَ :

أَلَا يَا حَمْرُذَا الشُّرْفُ النَّوَاءُ وَهُنَّ مَعْقَلَاتُ الْبَلْقِنَاءِ

القصيدة إلى آخرها .

والشُّرْفُ : جَمْعُ الشَّارِفِ ، وَهِيَ الْمُسَيَّئَةُ مِنَ النَّوْقِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلِبَكَيْتُمْ كَثِيرًا . أَنَاخَ بِكُمْ الشُّرْفُ الْجُونُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الشُّرْفُ الْجُونُ ؟ قَالَ : فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ » .

قال ابن الأبياري : الشُّرْفُ هَاهُنَا فِتْنٌ تَتَّصِلُ أَوْقَاتُهَا ؛ وَتَطُولُ أَرْزَامُهَا حَتَّى تَصِيرَ كَالشُّرْفِ مِنَ الْإِبِلِ ، وَهِيَ النَّوْقُ الْمَسَانُ ، وَالنَّوَاءُ : السَّمَانُ . وَالنَّوِيُّ السَّمْنُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ : نَوَّقَ النَّاقَةَ تَنَوَّى فِيهَا نَوَايَةً ، وَهُنَّ نَوَاءٌ . وَقَالَ يَعْقُوبُ : نَوَتْ نَوَايَةً وَنَوَايَةً . قَالَ الرَّاجِزُ :

لَطَالُ مَا جَرَّرْتُكَ نَوَّاءًا جَرًّا

حَتَّى نَوَى الْأَعْجَفُ وَاسْتَمَرًّا

وقوله : يقهقر . قال أبو عمرو : القهقري الإحضارُ ، فيكون على هذه أنه أسرع في الانصرافِ ، وقال الأَخْفَشُ : يُقَالُ : رَجَعَ الْقَهْقَرِيُّ إِذَا رَجَعَ وَرَاءَهُ وَوَجْهُهُ إِلَيْكَ . وَالكَرِينَةُ : الْمَغْنِيَّةُ . وَقَدْ احْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي إِبْطَالِ أَحْكَامِ السُّكْرَانِ ، وَقَالُوا : لَوْ لَزِمَ السُّكْرَانُ مَا يَكُونُ مِنْهُ فِي حَالِ سُكْرِهِ ، كَمَا يَلْزِمُهُ فِي حَالِ صِحْوِهِ ، لَكَانَ الْمُخَاطَبُ رَسُولَ اللَّهِ بِمَا اسْتَقْبَلَهُ بِهِ حَمْرَةَ كَافِرًا صَبَاحَ الدَّمِّ .

قال أبو سليمان : وقد ذهب على هذا القائل أن ذلك منه إنما كان قبل تحريم الخمر ، وفي

حَمْزَةٌ إِلَى شَارِفٍ وَهِيَ الْمُسِنَّةُ مِنَ النُّوقِ .

وَكَذَلِكَ النَّابُ وَلَا يُقَالَانِ لِلذَّكْرِ . وَجَمْعُ الشَّارِفِ شُرُفٌ وَقَدْ أوردَ هَذَا أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ (٨٥) فَقَالَ: «أَلَا يَا حَمْزُ ذَا الشَّرْفِ وَالنَّوَاءِ» . وَمَا كَانَتْ النُّوقُ لِحَمْزَةَ وَإِنَّمَا أَعْرَثَهُ بِهَا .

قَوْلُهُ: «مَا جَاءَ بِكَ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ» أَي: مُتَطَلِّعٌ إِلَيْهِ .
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَمَرْنَا أَنْ نَبْنِي الْمَدَائِنَ شُرَفًا» (٨٦) [الشَّرْفُ: الْمَوْضِعُ الْمُشْرِفُ، وَمَشَارِفُ الْأَرْضِ: أَعَالِيهَا] (٨٧) وَهِيَ الَّتِي طَوَّلَتْ أُبَيْتُهَا بِالشَّرْفِ؛ الْوَاحِدَةُ: شُرْفَةٌ .

[فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَنْتَ شُرَفًا» (٨٨)، الشَّرْفُ: الْمَوْضِعُ الْمُشْتَرِفُ وَمَشَارِفُ الْأَرْضِ: أَعَالِيهَا .

= زَمَانَ كَانَ شُرْبُهَا مُبَاحًا، وَإِنَّمَا حُرِّمَتْ الْخُمْرُ بَعْدَ غَزْوَةِ أُحُدٍ . قَالَ جَابِرٌ: اصْطَحَّ فَاثَمَنَّ الْخُمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قَتَلُوا آخِرَ النَّهَارِ شُهَدَاءَ، فَأَمَّا وَقَدْ حُرِّمَتْ، فَشُرْبُهَا مَعْصِيَةٌ، وَمَا تَوَلَّدَ مِنْهَا لِأَذَمٍ، وَرُخِصَ اللَّهُ لَا تَلْحَقَ الْعَاصِينَ .

(٨٥) قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِهِ (٢: ٩٠) .

(٨٦) «وَالْمَسَاجِدُ جُمًّا» . النِّهَايَةُ (٢: ٤٦٣) .

(٨٧) الزِّيَادَةُ مِنْ (ف) .

(٨٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ، فِي بَابِ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالِدَّلَائِلِ، فَتَحَ الْبَارِي (١٣: ٣٢٩)، وَهُوَ حَدِيثُ الْخَيْلِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةَ: لِرَجْلِ أَجْرٍ، وَلِرَجْلِ سِتْرٍ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزَرٍ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٍ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ الْمَرْجُ وَالرَّوْضَةُ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلِهَا فَاسْتَنْتَ شُرَفًا، أَوْ شُرْفِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأُرْوَانُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ تَسْقَى بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَنْبِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَى حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرَهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِخْرًا وَرِيَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزَرٌ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ الْحَدِيثِ (٢٤) وَ (٢٥) ص (٦٨١) وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْخَيْلِ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْجِهَادِ بَابِ (١٤)، وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٢):

في حديثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ : « فَرَبَطْتُ شُرْفًا أَوْ شُرْفَيْنِ » . أي : قَدْرًا مِنْ الْمَسَافَةِ [٨٩] .

قوله : « لَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرْفٍ » (٩٠) . أي : ذَاتَ قَدْرِ .
في الحديث : « الْفِتْنُ الشُّرْفُ الْجُونُ » (٩١) أَصْلُهَا النُّوقُ السُّودُ . شَبَّ بِهَا الْفِتْنُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : الشُّرْقُ بِالْقَافِ وَهِيَ الَّتِي تَأْتِي مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ .
قولهم : « أَشْرَقَ ثَبِيرٌ » (٩٢) أي : أُدْخِلَ فِي الشُّرُوقِ .

في الحديث : « إِنَّمَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا كَشْرَقِ المَوْتَى » (٩٣) فيه قولان : أَحَدُهُمَا : أَنَّ الشَّمْسَ إِذَا نَزَلَتْ عَنِ الحَيْطَانِ أَشْرَقَتْ بَيْنَ القُبُورِ فَهِيَ حِينِيذٌ إِنَّمَا تَلَبَّثُ قَلِيلًا ثُمَّ تَغِيْبُ .

والثَّانِي : شَرَقُ المَيِّتِ بَرِيقُهُ فَشَبَّ قَلَّةً مَا بَقِيَ بِذَلِكَ .
« وَنَهَى أَنْ يُضْحَى بِشَرْقَاءِ » (٩٤) وَهِيَ : المَشْقُوقَةُ الأَذِنِ .
قال عَلِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « لَا جُمُعَةَ وَلَا تَشْرِيقَ إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ » (٩٥) .

(٨٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٩٠) أخرجه البخاري في أول كتاب الأشربة ، فتح الباري (١٠ : ٣٠) ، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، الحديث (١٠١) و (١٠٢) ، ص (١ : ٧٦) والنسائي في أول كتاب السارق ، وأحمد في المسند (٢ : ٣٨٦) و (٤ : ٣٥٣) ، و (٦ : ١٣٩) .

(٩١) الفائق (٢ : ٢٣٣) ، والنهاية (٢ : ٤٦٣) و (٢ : ٤٦٥) .

(٩٢) عمر - رضي الله عنه - قال : « إن المشركين كانوا يقولون : أشرق نبيركيما نفير ، وكانوا لا يُضيضون حتى تطلع الشمس ، فخالقهم رسول الله ﷺ » . الفائق (٢ : ٢٣٥) والنهاية (٢ : ٤٦٤) .

(٩٣) النهاية (٢ : ٤٦٥) .

(٩٤) انظر في هذا المعنى : أبو داود (٣ : ٩٨) ، والترمذي في الأضاحي (٤ : ٨٧) ، والنسائي في الضحايا (٧ : ٢١٧) وابن ماجه في الأضاحي (٢ : ١٠٥) ، ومسند أحمد (١ : ٨٠ ، ١٠٨) ، (١٢٨) .

(٩٥) الفائق (٢ : ٢٣٢) ، والنهاية (٢ : ٤٦٤) .

قال الأصمعيُّ: التَّشْرِيقُ: صَلَاةُ الْعِيدِ، أُخِذَ مِنْ شُرُوقِ الشَّمْسِ لِأَنَّ ذَلِكَ وَقْتُهَا، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُشْرِقُونَ فِيهَا لُحُومَ الْأَصَاحِي .

[قوله: « إِفْرَأُوا الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ كَانَهُمَا »] (٩٦) [غماتان أو ظلتان] (٩٧) سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ وَهُوَ الضَّوْءُ « (٩٨) .

في الحديث: « إِنَّ طَائِرًا يَقَعُ عَلَى مِشْرِيقِ بَابٍ مَنْ لَا يَغَارُ عَلَى أَهْلِهِ فَلَوْ رَأَى الرَّجَالَ يَدْخُلُونَ عَلَيْهَا مَا غَيَّرَ » (٩٩) .

المِشْرِيقُ: الشَّقُّ الَّذِي تَقَعُ فِيهِ الشَّمْسُ عِنْدَ شُرُوقِهَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: « لِلتَّوْبَةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ: المِشْرِيقُ » (١٠٠)، وَقَدْ رُدَّ حَتَّى مَا بَقِيَ إِلَّا شُرْفَةٌ وَهُوَ الضَّوْءُ الَّذِي يَدْخُلُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ .

في حديثِ ابْنِ أَبِي « فَشَرَّقَ بِذَلِكَ » . أَي: غَصَّ بِهِ .
في الحديث: « لَا تَأْكُلِ الشَّرِيقَةَ فَإِنَّهَا ذَبِيحَةُ الشَّيْطَانِ » وَلَا أَحْسَبُهَا إِلَّا الَّتِي تَشْرُقُ بِالْمَاءِ فَتَمُوتُ .

وَعَنْ مُعَاذٍ: « أَنَّهُ أَجَازَ بَيْنَ أَهْلِ الْيَمَنِ الشَّرْكَ »، أَرَادَ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْأَرْضِ وَهُوَ أَنْ يَدْفَعَهَا صَاحِبُهَا بِالنِّصْفِ وَالثُّلُثِ .

في حديثِ أُمِّ مَعْبِدٍ (١٠١): « تَشَارَكْنَ هُزْلًا » أَي: عَمَّهِنَّ الْهُزَالُ فَاشْتَرَكَنَ فِيهِ .

(٩٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

(٩٧) في (ط): « غماتان ».

(٩٨) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين الحديث (٢٥٣) ص (١: ٥٥٤).

(٩٩) من حديث وهب: الفائق (٢: ٢٤٠)، النهاية (٢: ٤٦٥).

(١٠٠) النهاية (٢: ٤٦٤)، وطرفه في الفائق (٢: ٢٤٠).

(١٠١) تقدم حديث « أم معبد بطوله بالحاشية (٢٤٨) من كتاب السين .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ اشْتَرَى نَاقَةً فَرَأَى بِهَا تَشْرِيمَ الظَّارِ فَرَدَّهَا .
التَّشْرِيمُ: التَّشْقُقُ، يُقَالُ لِلْجِلْدِ إِذَا شُقِقَ: قَدْ تَشْرَمَ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَشْقُوقِ
الشَّفَقَةِ: أَشْرَمَ .

« وَأَبِي عُمَرَ بِكِتَابٍ قَدْ تَشْرَمَتْ نَوَاجِيهِ » أَي: تَشَقَّقَتْ [وَالتَّشْقُقُ فِي
الظَّارِ أَنَّهُ تُدَسُّ خِرْقٌ مَجْمُوعَةٌ فِي رَحِمِ النَّاقَةِ وَتُضَمُّ بَيْنَ شَفْرِي حَيَائِهَا بِسِيرٍ
وَيُسْتَرُّ رَأْسُهَا . وَتَبْرُكُ كَذَلِكَ حَتَّى تَغْمُهَا ثُمَّ يُنْزَعُ ذَلِكَ وَيُدْنَى إِلَيْهَا حُورٌ نَاقَةٌ
أُخْرَى (١٠٢) .

وَقَدْ لَوَّنَ رَأْسَهُ وَجِلْدَهُ بِمَا خَرَجَ مِنَ الرَّحِمِ فَتَطَّنَ أَنَّهَا وَلَدَتْهُ فَتَرَأَمَهُ .
وَأَرَادَ بِالتَّشْرِيمِ: مَا يُحْرِقُ مِنْ شَفْرِيهَا [(١٠٣)] .

[فِي صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ] (١٠٤): « كَانَ لَا يُشَارِي »، الْمُشَارَاةُ:
الْمِلَاحَةُ .

[وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَا نُشَارِي فِي الشَّرِّ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ أَرَادَ لَا نُشَارَ فِقَلَبَ إِحْدَى الرَّاعِينَ يَاءً] (١٠٥) .
فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: « رَكِبَ شَرِيًّا » (١٠٦) أَي: فَرَسًا يَسْتَشْرِي فِي سَيْرِهِ
أَي: يُلْحُ وَيَتِمَادِي .

(١٠٢) وجاء في (ف): « ومعنى الظنار أن يعطف الناقة على غير ولدها فترأمه، فإذا أرادوا ذلك
شدوا أنفها وعينها وحشوا قبلها وديرها خرقة ملفوفة ثم خلوا قبلها بإحلال، فتظن أنها قد
تمخضت لولادة، فإذا غمها ذلك نفسوا عنها، واستخرجوا الخرقة وقد هيء لها حوار فيقدم
إليها فتظن أنها ولدته، فترأمه» .

(١٠٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٠٤) العبارة من (ف) فقط .

(١٠٥) الزيادة من نسخة (ط) .

(١٠٦) حديث أم زرع من صحيح مسلم (٤: ١٩٠١)، وله شرح للقاضي عياض اسمه: «بغية
الرائد بما في حديث أم زرع من الفوائد» . مطبوع .

في حديثِ الْمُبَعَّثِ: « فَشَرِي الْأَمْرُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ » (١٠٧) أي: عَظْمٌ
وَلَجٌّ .
قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: رَكِبَ شَرِيًّا أَي: فَرَسًا خِيَارًا وَشِرَاءَ الْمَالِ وَسِرَاتُهُ
بِالسَّيْنِ وَالشَّيْنِ خِيَارُهُ .

في وصفِ عَائِشَةَ أَبَاهَا « ثُمَّ اسْتَشْرَى . فِي دِينِ اللَّهِ » (١٠٨) أي: لَجٌّ .
وَقَضَى شَرِيحُ فِي رَجُلٍ نَزَعَ فِي قَوْسٍ رَجُلٍ فَكَسَرَهَا فَقَالَ لَهُ

(١٠٧) وذلك حين سب آلهم . والمشاركة: الملائجة . الفائق (٢: ٢٣٢) والنهاية (٢: ٤٦٨) .
(١٠٨) استشرى: لجّ وتمادى، وقيل: هو من شري البرق إذا تتابع لمعانه، واستشرى الفرس في
عدوه أي: جدّ وقوي .

وهو من حديث عائشة - رضي الله عنها - حين بلغها أن أناساً يتناولون من أبيها، فأرسلت
إلى أزفلةٍ منهم، فلما حضروا قالت: أبي والله لا تعطوه الأيدي، ذاك طورٌ منيفٌ، وظلُّ
مديدٌ نَجَحَ إذ أَكْدَيْتُمْ، وسبق إذ ونيتُمْ، سبق الجواد إذا استولى على الأمد، فتى قريش
ناشئاً، وكهفها كهلاً، يفك عانيها، ويريش مُمْلِقَهَا، ويرأب شعبها، حتى حليتَه قلوبها، ثم
استشرى في دينه، فما برحت شكيمته في ذات الله حتى اتَّخَذَ بفنائِه مسجداً يُحْيِي فِيهِ مَا
أَمَاتَ الْمُبْطَلُونَ؛ وكان وقيد الجواغ، غزير الدِّمعة؛ شجج النشيج، فانصفت إليه نسوانُ
مكة - وروي فأصفت - وولداها يسخرون منه ويستهنئون . فالله يستهزي بهم ويمدِّهم في
طغيانهم يعمهون . وأكبرت ذلك رجالٌ من قريش فحنت له قسيها؛ وامتلوه غرضاً؛ فما فلوا .
له صغاة، ولا قصموا له قناة - وروي : ولا قصفوا - حتى ضرب الحقُّ بجرانه، وألقي بركه
ورست أوتاده . ودخل النَّاسُ فِيهِ أرسالاً . فلما قبض الله نبيّه . ضرب الشيطان رَوْفَهُ، ومدَّ
طُنبه، ونصب حباله، وأجلب بخيله ورجله، وظنت رجالٌ أن قد أكثبت نَهْزُها، ولأت حين
الذي يَرْجُونَ وأني والصدِّيق بين أظهرهم، فقام حاسراً مُشَمِّراً، قد جمع حاشيتيه، وضَمَّ
قطريه، فردَّ نَشْرَ الإسلام على غِرِّه، وأقام أوده بثقافه، فأبدعَ الفئاق بوطاته، وانتاش الدِّينُ
ينعشه، حتى أراح الحقُّ على أهله، وقرّر الرؤوس على كواهلها، وحقن الدِّماء في أهبها،
ثم أتته منيته فسُدَّ شلتمه بنظيره في المرحمة، وشقيقه في المعدلة، ذاك ابن الخطاب، لله أمُّ
حَفَلَتْ له ودرت عليه ! لقد أوحدت به ففتَحَ الكفرةَ ودَّيْنِها، وشردَّ الشُّركَ وشدَّرَ مَدْرَ، وبعج
الأرض وبيحها، فقاءت أكلها، ولفظت خبيثها، تر أمه وبأباها وتريده ويصدق عنها؛ ثم
وزع فيها ميثها، ثم تركها كما صحبها . فأروني ما تترأون، وأني يومي أبي تنفمون؟ أيوم
إقامته إذا عدل فيكم أم يوم ظعنه فقد نظر لكم؟ أقول قولِي هذا وأستغفر الله لي ولكم .
الفائق (٢: ١١٣) .

شَرَوَاهَا». أي: مثلها .

«وكان يُضَمُّنُ القصارَ شَرَوَاهُ» (١٠٩) أي: مِثْلَ الثَّوبِ الَّذِي أَخَذَهُ .

وقال علي: «ادْفَعُوا شَرَوَاهَا مِنَ الغَنَمِ» (١١٠) أي: مِثْلَهَا .

[قَوْلُهُ: «رَجِمَ اللهُ سَهْلَ البَيْعِ سَهْلَ الشَّرَاءِ» .

المُرَادُ: تَرَكَ المُعَاسِرَةَ .

قال ابن الأعرابي: الشرا يُمدُّ ويُقَصِّرُ، فَأَهْلُ تَهَامَةَ يَمْدُونَهُ، وَأَهْلُ نَجْدٍ

يُقَصِّرُونَهُ [١١١] .

﴿باب الشين مع الزاي﴾

في الحديث: «وَقَدْ تَوَشَّحَ بِشَرْبَةٍ كَانَتْ مَعَهُ» (١١٢) .

قال شمر: هي مِنْ أَسْمَاءِ القَوْسِ ؛ وَهِيَ لَيْسَتْ بِجَدِيدٍ وَلَا خَلْقٍ وَكَذَلِكَ

الشَّرْبُ .

(١٠٩) ذكرها ابن الأثير في النهاية (٢: ٤٧٠) وستأتي في الحاشية التالية

(١١٠) جاء الخبر في الفائق (٤: ٢٠) بتمامه، وفي النهاية (٢: ٤٧٠) مختصراً وها هو الخبر كما

ورد بالفائق .

علي (رضي الله عنه) - إن مكاتباً لبعض بني أسد قال: جئت بنقد أجلبه إلى المدينة،

فانتهيت به إلى الجسر؛ فإني لأسرُّ به عليه إذ أقبل مولى ل بكر بن وائل يتخللُ الغنم ليقطعه،

فنفرت نقدةً فقطرت الرجل في الفرات فغرق، فأخذت فارتفعنا إلى علي فقصصنا عليه

القصة، فقال: انطلقوا، فإن عرفتمُ النقدة بعينها فادفعوها إليهم، وإن اختلطت عليكم

فادفعوا شرواها من الغنم .

الشروى: المثل .

(١١١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١١٢) الشزب والشسب: هي القوس التي شزب قضيبها وذبل، قال الشاعر:

لو كنتَ ذا نَبَلٍ وذا شزبٍ

ماخفتُ شداتِ الخبيثِ الذيبِ

الفائق (٢: ٢٤٣) وهو في النهاية (٢: ٤٧٠) .

قال عَلِيُّ - عليه السلام - : « اطعنوا الشزر » (١١٣) أي : عن اليمين والشمال .

في حديث لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ « وَوَلَاهُمْ شَزْنَهُ » (١١٤) أي : شِدَّتَهُ وَبَأْسَهُ ؛ وَرُوِيَ : شُرْبَهُ .

قال الأصمعي أي : عُرْضَهُ وَجَانِبَهُ .

في حديث [أبي سعيد] (١١٥) : « فَلَمَّا رَأَهُ الْقَوْمُ تَشَزَّبُوا لِيُوسِعُوا لَهُ » (١١٦) أي تَحَرَّفُوا .

« وَبَعَثَ سَعْدُ وَعَمَّارُ إِلَى عُثْمَانَ : أَنْ آتَيْنَا نَذَاكِرَكَ مَا أَحَدَّثْتَ فَقَالَ : حَتَّى أَتَشَزَّنَ » (١١٧) أي : اسْتَعِدُّ لِلْاِحْتِجَاجِ .

(١١٣) قال ابن عباس : ما رأيت رئيساً محرباً يزن [به] ؛ لرأيته يوم صفين ؛ وعلى رأسه عمامة بيضاء، وكان عينيه سراجا سليط. وهو يحمش أصحابه إلى أن انتهى إليّ؛ وأنا في كثف، فقال: يا معشر المسلمين استشعروا الخشية، وعنوا الأصوات وتجليبوا السكينة، وأكملوا اللؤم، وأخفوا الجنن وألقوا السيوف في الغمد قبل السلة والحظوا الشزر، واطعنوا الشزر. والتر أو اليسر. ونافحوا بالطبي، وصلوا السيوف بالخطا والرماح بالنبل. وامشوا إلى الموت مشية سحجاً أو سحجاء. وعليكم الرواق المطنب فاضربوا ثبجه، فإن الشيطان راكد في كسره، نافح حضنيه، مفترش ذراعيه، قد قدّم للوثبة يداً وآخر للنكوص رجلاً. لحظ الشزر: النظر بمؤخر العين؛ وهو نظر المبغض، وذلك أهيب. والظعن الشزر: عن اليمين والشمال. الفائق (٢: ١٢٦)، وهو في النهاية (٢: ٤٧٠).

(١١٤) ويروى بضم الشين والزاي. الفائق (١: ٧٥) والنهاية (٢: ٤٧١).

(١١٥) الزيادة من (ف).

(١١٦) أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - وقد أتى جنازةً وقد سبقه القوم فلما رأوه تشزَّبوا ليوسعوا له . . . الفائق (٢: ٢٤٣)، والنهاية (٢: ٤٧١).

(١١٧) عثمان رضي الله تعالى عنه - إن سعداً وعماراً أرسلا إليه: أن أتتنا فإننا نريد أن نذكرك أشياء أحدثتها . فأرسل إليهما: ميعادكم يوم كذا حتى أتشزن. ثم اجتمعوا للميعاد فقالوا: ننقم عليك ضربك عماراً، فقال: تناوله رسولي من غير امري. فهذه يدي بعمار فليصطبر، وذكروا بعد ذلك أشياء نقموها، فأجابهم وانصرفوا راضين. فأصابوا كتاباً منه إلى عامله، أن خذ فلاناً وفلاناً فضرب أعناقهم؛ فرجعوا فبدءوا بعلي عليه السلام فجاءوا به معهم؛ فقالوا:

قال ابن قُتَيْبَةَ: هو مأخوذٌ من الشُّزْنِ وهو عُرْضُ الشَّيْءِ وَجَانِبُهُ، فَكَأَنَّ الْمُشَزَّنَ يَدَعُ الطُّمَائِنِيَّةَ فِي جُلُوسِهِ، وَيَجْلِسُ مُسْتَوْفِزاً عَلَى جَانِبٍ .

﴿باب الشين مع الصاد﴾

رَأَى عُمَرُ غُلَامَهُ يَحْمِلُ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: هَلَّا نَاقَهُ شُصُوصاً^(١١٨). وهي التي ذَهَبَ لَبْنُهَا وَقَدْ شَصَّتْ وَأَشَصَّتْ .
وَاعْتَدَرَ رَجُلٌ مِنْ قِلَّةِ اللَّبَنِ، فَقَالَ: إِنَّ مَا شِئْتَنَا شُصُصٌ^(١١٩)، يُقَالُ: شُصُصٌ وَشُصُوصٌ وَشَصَايِصٌ .

﴿باب الشين مع الطاء﴾

«مُضَجَعَةٌ كَمَسَلٌ شَطْبَةٌ»^(١٢٠) وهو ما شَطَبَ من جَرِيدِ النَّخْلِ وهو سَعْفُهُ الْأَخْضَرُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ تُشَقَّقُ مِنْهُ قُضْبَانٌ دِقَاقٌ؛ أَرَادَتْ أَنَّهُ ضَرَبَ اللَّحْمَ [لَيْنٌ مُتَنَعَمٌ] .

وقال ابن الأعرابي: أَرَادَتْ بِمَسَلِّ الشُّطْبَةِ سَيْفًا سُلَّ مِنْ غِمْدِهِ، شَبَّهَتْهُ

بِهِ .

في الحديث: «[طَعَنَ رَجُلٌ رَجُلًا]^(١٢١) فَشَطَبَ الرَّفْحَ عَنْ

هذا كتابك؟ فقال عثمان: والله ما كتبت ولا أمرت. قالوا: فمن تظن؟ قال: أظن كاتبه، وأظنك به يا فلان.

التشزن: الاستعداد، يقال: تشزن للسفر؛ إذا تأهب له، وهو من الشزن الناحية؛ لأن المستعد لقله طمأنينته؛ كأنه على حرف. الفائق (٢: ٢٤١ - ٢٤٢)، وهو في النهاية (٢: ٤٧١).

(١١٨) ذكره في الفائق (٢: ٢٤٣)، وهو في النهاية (٢: ٤٧٢)

(١١٩) الفائق (٢: ٢٤٤)، والنهاية (٢: ٤٧٢).

(١٢٠) من حديث أم زرع، فتح الباري (٩: ٢٥٤) وصحيح مسلم في فضائل الصحابة، الحديث (٩٢).

(١٢١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

مَقْتَلِهِ» (١٢٢). أي: عدل.

في الحديث: « إِذَا شَهِدَ بِالْحَقِّ سَنَطِيرٌ ». أي: غريبٌ.

في حديثِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ « مَنْ مَنَعَ صَدَقَةً فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطَّرَ مَالِهِ » .

قال [إبراهيم] الحَرَبِيُّ: « غَلَطَ بَهْزٌ إِنَّمَا هُوَ: شَطَّرَ مَالَهُ » (١٢٣) يعني: أَنَّهُ يُجْعَلُ شَطْرَيْنِ فَيَتَخَيَّرُ عَلَيْهِ الْمُصَدِّقُ فَيَأْخُذُ مِنْ خَيْرِ الشَّطْرَيْنِ عُقُوبَةً لِمَنْعِهِ الرِّكَاتَةَ فَأَمَّا مَا لَا يَلْزَمُهُ فَلَا .

قَوْلُهُ: « مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ » (١٢٤).

قال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: هُوَ أَنْ يَقُولَ فِي أَقْتُلُ أَق .

كَمَا قَالَ: « كَفَى بِالسَّيْفِ شَأً ». أي: شاهداً .

وقال تَمِيمُ الدَّارِيُّ لِرَجُلٍ سَأَلَهُ عَنْ كَثْرَةِ التَّعْبُدِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كُنْتُ مُؤْمِنًا ضَعِيفًا وَأَنْتَ مُؤْمِنٌ قَوِيٌّ أَتِنَّكَ لَشَاطِي حَتَّى أَحْمِلَ قُوَّتَكَ عَلَى ضَعْفِي (١٢٥) .

(١٢٢) من حديث عامر بن ربيعة. الفائق (٢: ٢٤٥) والنهاية (٢: ٤٧٣).

(١٢٣) قال الخطابي في قول الحربي: « لا أعرف هذا الوجه، وقيل: معناه إن الحق مستوفى منه غير متروك عليه وإن تلف شطر ماله، كرجل كان له ألف شاة مثلاً فتلفت حتى لم يبق له إلا عشرون فإنه يؤخذ منه عشر شياة لصدقة الألف وهو شطر مال الباقي وهذا أيضاً بعيد، لأنه قال: إنا أخذوها وشطر ما له ولم يقل إنا أخذوا شطر ماله . وقيل إنه كان في صدر الإسلام يقع بعض العقوبات في الأموال ، ثم نسخ، كقوله في الثمر المعلق: من خرج بشيء منه فعليه غرامة مثلية والعقوبة . وكقوله في ضالة الإبل المكتومة: غرامتها ومثلها معها، وكان عمر يحكم به، فغرم حاطباً ضعف ثمن ناقة المزني لما سرقها رفيقه ونحروها. وله في الحديث نفاثر، وقد أخذ أحمد بن حنبل بشيء من هذا وعمل به. وقال الشافعي في القديم: من منع زكاة ماله أخذت منه وأخذ شطر ماله عقوبة على منعه، واستدل بهذا الحديث. وقال في الجديد: لا يؤخذ منه إلا الزكاة لا غير. وجعل هذا الحديث منسوخاً. وقال: كان ذلك حيث كانت العقوبات في المال ثم نسخت. ومذهب عامة الفقهاء أن لا واجب على متلف الشيء أكثر من مثله أو قيمته .

(١٢٤) أخرجه ابن ماجة في أول كتاب الديات (٢: ٨٧٤).

(١٢٥) ذكره في الفائق (٢: ٢٤٥)، وهو في النهاية (٢: ٤٧٤ - ٤٧٥).

قال أبو عبيد^(١٢٦): يَقُولُ: إِذَا كَلَّفْتَنِي مِثْلَ عَمَلِكَ وَأَنْتَ قَوِيٌّ وَأَنَا ضَعِيفٌ فَهُوَ جُورٌ مِنْكَ مَاخُودٌ مِنَ الشُّطَطِ .

[قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَعَلَ شَاطِيًّا بِمَعْنَى: جَائِرِي وَظَالِمِي]^(١٢٧) .

قوله: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ كَابَةِ الشُّطَّةِ»^(١٢٨) يعني: بُعَدَ الْمَسَافَةِ .
قوله: «الشَّيْطَانُ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ»^(١٢٩) . المعنى: أَنَّهُ يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ فَيُوسَّوسُ فِي بَاطِنِهِ . وَفِي الشَّيْطَانِ قَوْلَانِ: (أَحَدُهُمَا): أَنَّهُ مِنْ شَطْنِ أَي: بَعْدَ عَنِ الْخَيْرِ . (وَالثَّانِي): مِنْ شَاطَ أَي: هَلَكَ .

فِي الْحَدِيثِ: «مَرْبُوطٌ بِشَطْنِ»^(١٣٠) وَهُوَ الْحَبْلُ .

﴿بَابُ الشَّيْنِ مَعَ الظَّاءِ﴾

نَحَرَ رَجُلٌ نَاقَةً بِشِظَاظٍ وَهُوَ الْعُودُ الَّذِي يُدْخَلُ فِي عِرْوَةِ الْجَوَالِقِ وَالْجَمْعُ: أَشِظَّةٌ .

فِي الْحَدِيثِ: «لَمْ يَشْبَعِ مِنْ طِعَامٍ إِلَّا مِنْ شَظْفِ»^(١٣١) الشَّظْفُ: شِدَّةُ الْعَيْشِ وَضَيْقُهُ .

فِي الْحَدِيثِ: «يَعَجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعٍ فِي شَظِيَّةٍ يُؤَدِّنُ»^(١٣٢) .

(١٢٦) فِي غَرِيبِهِ (٤: ٣٠٧) .

(١٢٧) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

(١٢٨) النِّهَايَةُ (٢: ٤٧٥) .

(١٢٩) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ ، فِي بَابِ الشَّهَادَةِ ، فَتَحَ الْبَارِي (١٣: ١٥٨ - ١٥٩) ، وَفِي كِتَابِ الْإِعْتِكَافِ بَابَ (١١) ، وَفِي بَدَأِ الْخَلْقِ بَابَ (١١) ، وَفِي الْأَدَبِ بَابَ (١٢١) وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ السَّلَامِ ، الْأَحَادِيثُ (٢٣ - ٢٥) ، وَأَحْمَدُ (٣: ١٥٦) ، وَغَيْرُهُمْ .

(١٣٠) فَتَحَ الْبَارِي (٩: ٥٧) ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ (١: ٥٤٧) مُسْنَدُ أَحْمَدَ (٤: ٢٩٣) .

(١٣١) وَرُوِيَ: «إِلَّا عَلَى خَفَفٍ» الْفَائِقُ (٢: ٣٤٢) ، النِّهَايَةُ (٢: ٤٧٦) .

(١٣٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ الْأَذَانِ (٢: ٢٠) وَتَمَتَّتَهُ: «يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ! فَيَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : «انظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَدِّنُ وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ يَخَافُ مِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ» .

قال الأزهرى: الشَّظِيَّةُ والشَّنْظِيَّةُ: قِطْعَةٌ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ .
 في الحديث: «فَانشَطَّتْ رُبَاعِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ» (١٣٣). أي: انكسرت،
 يُقَالُ: تَشَطَّطَ الشَّيْءُ وانشَطَّ.

﴿باب الشين مع العين﴾

«إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ» (١٣٤). وهي: اليَدَانِ والرَّجْلَانِ وقيل:
 اليَدَانِ والشُّفْرَانِ .

قال مسروق: أَسْلَمَ رَجُلٌ مِنَ الشُّعُوبِ .
 قال أبو عبيدة: المُرَادُ هَا هُنَا: العَجْمُ (١٣٥) .
 وفي صِفَةِ عَائِشَةَ أَبَاهَا: «يَرَأُبُ شَعْبَهَا» (١٣٦). أي: شَعَبَ الْأُمَّةِ إِذَا
 افْتَرَقَتْ كَلِمَتُهَا لِأَمٍّ بَيْنَهَا .

في الحديث: «أَخَذَتْهُ شُعُوبٌ» (١٣٧) وهي المَيْتَةُ، وَسَمِيَتْ شُعُوبًا لِأَنَّهَا

= وأخرجه أبو داود في كتاب السفر، باب الأذان في السفر (٢: ٤)، وأحمد في المسند (٤):
 ١٤٥ - ١٥٧).

(١٣٣) وذلك في غزوة أحد. الفائق (٢: ٢٤٧)، والنهاية (٢: ٤٧٦).
 (١٣٤) ونصه: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَّذَهَا فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ».
 أخرجه البخاري في كتاب الغسل (٢٨) باب إذا التقى الختانان، فتح الباري (١: ٣٩٥)،
 وأخرجه مسلم في كتاب الحيض، الحديث (٨٧ - ٨٨)، ص (١: ٢٧١)، وأحمد (٢):
 ٢٣٤ وغيرهم.

(١٣٥) الفائق (٢: ٢٥٣).
 (١٣٦) تقدم الحديث بطوله في الحاشية (١٠٨) من هذا الباب.
 (١٣٧) قال طلحة (رضي الله عنه) أقبل شيبه بن خالد يوم أحد، فقال دُلُونِي عَلَى مُحَمَّدٍ فَأَضْرِبْ
 عِرْقُوبَ فَرْسِهِ. فَأَكْسَعَتْ بِهِ؛ فَمَا زَلَتْ وَاضِعًا رِجْلِي عَلَى خَدِهِ حَتَّى أَرْزَتْهُ شُعُوبٌ.
 أي رمت به على مؤخرها، من كَسَعَتِ الرَّجُلَ إِذَا ضَرَبْتَهُ عَلَى مُؤَخَّرِهِ.
 أَرْزَتْهُ شُعُوبٌ: أَوْرَدَتْهُ الْمَيْتَةَ.
 الفائق (٣: ٢٦٢)، وهو في النهاية (٢: ٤٧٨).

تُفَرِّقُ وَالشَّعْبُ الصَّلَاحُ فَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: شَعْبٌ صَغِيرٌ مِنْ شَعْبٍ كَبِيرٍ، أَي: صَلَاحٌ قَلِيلٌ مِنْ فَسَادٍ كَبِيرٍ .

قَالَ عُمَرُ: « شَعْبٌ مَا كُنْتَ مُشَعَّبًا » أَي: فَرَّقَ .

فِي الْحَدِيثِ: « لَا سَلْبَ إِلَّا لِمَنْ أَشْعَرَ عِلْجًا » (١٣٨) . يَعْنِي طَعَنَهُ حَتَّى يَدْخُلَ السِّنَانُ جَوْفَهُ؛ مِنْ إِشْعَارِ الْهَدْيِ وَإِشْعَارِ الْهَدْيِ: أَنْ يُطْعَنَ فِي أَحَدِ جَانِبَيْ السِّنَامِ بِمِبْضَعٍ أَوْ نَحْوَهُ بِقَدْرِ مَا يَسِيلُ الدَّمُ .

« وَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى عُثْمَانَ فَأَشْعَرَهُ مَشْقَصًا » أَي: رَمَاهُ بِهِ .

وَرَمَى رَجُلٌ الْجَمْرَةَ فَأَصَابَ عُمَرَ فَدَمَّاهُ .

فَقَالَ رَجُلٌ أُشْعِرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ . أَي: أُعْلِمَ الْقَتْلَ كَمَا تُعْلَمُ الْبَدَنَةُ؛ وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ: الْمُلُوكُ إِذَا قُتِلُوا أَشْعَرُوا صَبِيانَةً لَهُمْ عَنِ لَفْظِ الْقَتْلِ .

وَلَمَّا مَاتَتْ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ أُعْطِيَ النِّسَاءَ حَقُّهُ وَقَالَ: أَشْعِرْتَهَا إِيَّاهُ» (١٣٩) أَي: اجْعَلْنَاهُ شِعَارَهَا الَّذِي يَلْبِي جَسَدَهَا، وَسُمِّيَ شِعَارًا لِأَنَّهُ يَلْبِي شَعَرَ الْجَسَدِ .

« وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ لَا يُصَلِّي فِي شَعْرِ نِسَائِهِ » (١٤٠) .

وَقَوْلُهُ: « أَنْتُمْ الشَّعَارُ » (١٤١) أَي: الْخَاصَّةُ .

(١٣٨) من حديث مكحول. الفائق (٢: ٢٥٠) ، النهاية (٢: ٤٧٩) .

(١٣٩) «النبي ﷺ أعطى النساء اللواتي غسلن ابنته حقه»، فقال: أشعرتها إيَّاهُ .

(الحق): الإزار الذي يشد على الحق، وهو الخصر (أشعرتها): أي اجعلن لها الجفوة شعاراً ، وهو الثوب الذي يلبى الجسد .

الفائق (١: ٢٩٨) ، النهاية (١: ٤٧٩ - ٤٨٠) .

(١٤٠) أبو داود في كتاب الصلاة (١: ١٧٤) ، ومسند أحمد (٦: ١٠١) .

(١٤١) لما أفاء الله على رسوله ﷺ يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار =

« وَكَانَ شِعَارُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ يَا مَنْصُورُ أَمِتٌ » (١٤٣) أي: عَلَامَتُهُمُ
التي نَصَبُوهَا بَيْنَهُمْ لِيَتَعَارَفُوا بِهَا .

في الحديث: « التَّلْبِيَةُ مِنْ شِعَارِ الْحَجِّ » (١٤٣) أي: عَلَامَاتِهِ . وَلَمَّا أَرَادَ
رَسُولُ اللَّهِ قَتْلَ أَبِي بِنِ خَلْفٍ تَطَايَرَ النَّاسُ عَنْهُ كَمَا تَطَايَرَ الشُّعْرُ عَنِ
الْبَعِيرِ (١٤٤) .

قال القتيبي: الشُّعْرُ: جَمْعُ شَعْرَاءَ وهي ذُبَابٌ حُمْرٌ يَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ
وَالْحَمِيرِ فَيُؤْذِيهَا .

وفي رِوَايَةٍ: كَمَا تَطَايَرَ الشُّعَارِيرُ وَهِيَ مَا يَجْتَمِعُ مِنَ الذُّبَابِ عَلَى دَبْرَةِ
الْبَعِيرِ فَإِذَا هُجِجَتْ تَطَايَرَتْ عَنْهَا .

وَأَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ شِعَارِيرُ وَهِيَ صِغَارُ الْقِثَاءِ وَاحِدُهَا: شُعْرُورُ .

وقولُ الْقَائِلِ: لَيْتَ شِعْرِي مَعْنَاهُ: لَيْتَ عِلْمِي .

في الحديثِ: « فَشَقَّ بَطْنُهُ حَتَّى بَلَغَ إِلَى شِعْرَتِهِ » (١٤٥) .

= شيئاً فكانهم وجدوا إذا لم يصيبهم ما أصاب الناس، فخطبهم فقال: يا معشر الانصار، ألم
اجدكم ضالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فالتكم الله بي وعالة فأغناكم الله بي؟ كلما
قال شيئاً قالوا: الله ورسوله، أمن. قال: ما يمنعكم ان تحيوا رسول الله ﷺ؟ قال: كلما
قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمن. قال: لو شئتم قلتم: جئنا كذا وكذا الا ترضون ان يذهب
الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي ﷺ الى رحالكم؟ لولا الهجرة لكنت امرأاً من الانصار
ولو سلك الناس وادياً وشعباً لسلكت وادي الانصار وشعبها الانصار، شعار والناس دثار،
إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض، .

أخرجه البخاري في المغازي، في باب غزوة الطائف، فتح الباري (٨: ٤٧)، ومسلم في
كتاب الزكاة، الحديث (١٣٩)، (٢: ٧٣٩)، وأبن ماجة في المقدمة (١: ٥٨)، وأحمد في
المسند (٢: ٤١٩) و (٣: ٢٤٦) و (٤: ٤٢) و (٥: ٣٠٧) .

(١٤٢) أخرجه ابو داود في الجهاد (٣: ٣٣)، وأحمد في المسند (٤: ٤٦) .

(١٤٣) أخرجه ابن ماجة في المناسك (٢: ٩٧٥) .

(١٤٤) غريب الخطابي (١: ٥٥٩)، والفايق (٢: ٢٤٨)، والنهاية (٢: ٤٨٠) .

(١٤٥) من حديث شق الصدر. النهاية (٢: ٤٨٠) .

الشُّعْرَةُ - بكسرِ الشَّيْنِ - : الشُّعْرُ النَّائِبُ عَلَى عَانَةِ الرَّجُلِ وَرُكْبِ الْمَرْأَةِ، قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

في الحديثِ : [« إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ [(١٤٦)] ثَرَدَ ثَرِيدَةً فَشَعَشَعَهَا » (١٤٧) .
[قَالَ ابْنُ الْمُبَارِكِ [(١٤٨)] : أَيَّ خَلَطَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ كَمَا يُشَعِّعُ الشَّرَابُ
بِالْمَاءِ .

[وَقَالَ شَمِرٌ [(١٤٩)] : مَعْنَاهُ : رَفَعَ رَأْسَهَا ؛ وَالشَّعْشَعَانُ : الطَّوِيلُ .
وفي الحديثِ : « تَرَاهُ [عَظِيمًا] [(١٥٠)] شَعْشَعًا » . وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ :
سَغَسَعَهَا بِالسَّيْنِ وَالغَيْنِ [وَقَدْ سَبَقَتْ] [وَالْمَعْنَى : رَوَّاهَا دَسْمًا] [(١٥١)] .
[في الحديثِ [(١٥٢)] : « إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ تَشَعَّعَ » .
[قَالَ شَمِرٌ [(١٥٣)] : أَي : قَلَّ مَا بَقِيَ مِنْهُ .
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : « سَتَرُونَ أُمَّةً شَعَاعًا » [(١٥٤)] . أَي : مُخْتَلِفِينَ مُتَفَرِّقِينَ .

(١٤٦) الزيادة من (ط)

(١٤٧) النهاية (٢ : ٤٨١) .

(١٤٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٤٩) الزيادة من (ط) .

(١٥٠) من (ف) فقط .

(١٥١) ليست في (ط) وأثبتها من (ف)

(١٥٢) الزيادة من (ف)

(١٥٣) الزيادة من (ط) .

(١٥٤) حديث أبي بكر في خطبة له : ألا إن أشقى الناس في الدنيا والآخرة الملوك؛ الملك إذا ملك زهده الله فيما عنده، ورغبه فيما في يدي غيره، وانتقصه شطر أجله، وأشرب قلبه الإشفاق، فإذا وجب، ونضب عمره، وضحا ظله حاسبه الله فأشد حسابه وأقل عفوه . ثم قال : وسترون بعدى ملكاً عضوضاً، وأمة شعاعاً ، ودماً مفاحاً . فإن كانت للباطل نزوة، ولأهل الحق جولة يعفوها الأثر وتموت السنن، فالزموا المساجد، واستشيروا القرآن، وليكن الإبرام بعد التشاور، والصفقة بعد التناظر .
الشعاع : المتفرق . الفائت (٤ : ٤٤) .

في الحديث: «فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا أَجْلَسَ فِي قَبْرِهِ، غَيْرَ مَشْعُوفٍ» (١٥٥).

الشَّعْفُ: الْفَرْعُ حَتَّى يَذْهَبَ بِالْقَلْبِ وَيُسْتَعَارُ فِي الْحُبِّ .
قَوْلُهُ: «أَوْ رَجُلٍ فِي شَعْفَةٍ» (١٥٦)؛ شَعْفَةٌ كُلُّ شَيْءٍ: أَعْلَاهُ وَمِنْهُ شَعْفَةُ الْجَبَلِ .

وَقَالَ رَجُلٌ: «ضَرَبَنِي عُمَرُ فَأَغَاتَنِي بِشَعِيفَتَيْنِ» (١٥٧) فِي رَأْسِي . أَي: دُوَابَّتَيْنِ .

يعني: أَنَّهُمَا وَقِيَاهُ الضَّرْبَ؛ [وَكَانَ الْمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ الْجَوَارِحَ، وَعَلَامَتُهُمْ: حَلْقُ الرَّأْسِ] (١٥٨) .

في حديث يَأْجُوجُ «صُهْبُ الشَّعَافِ» (١٥٩) . أَي: حُمْرُ الشُّعُورِ،

(١٥٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الزَّهْدِ (٢: ١٤٢٦)، وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٦: ١٤٠)، وَالخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِهِ (١: ٣٦٧)، وَقَالَ: وَقَوْلُهُ: غَيْرَ مَشْعُوفٍ: أَي غَيْرَ فَرْعٍ وَلَا مَذْعُورٍ. وَالشَّعْفُ: الْفَرْعُ، وَقَدْ يُسْتَعَارُ فَيُوضَعُ مَوْضِعَ الْحُبِّ، يُقَالُ: شَعْفُ فُلَانٍ بِفُلَانَةٍ إِذَا أَحْبَبَهَا فَوَجَدَ بِهَا كَمَا يَجِدُ الْفَرْعُ فِي قَلْبِهِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الشَّعْفُ: أَنْ يَذْهَبَ الْحُبُّ بِالْقَلْبِ.
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

لَتَقْتُلَنِي وَقَدْ شَعَفْتَ فؤَادَهَا كَمَا شَعَفَ الْمَهْنُوءَةَ الرَّجُلُ الطَّالِي

قَالَ: فَشَعْفُ الْمَرْأَةِ مِنَ الْحُبِّ، وَشَعْفُ الْمَهْنُوءَةِ مِنَ الذَّعْرِ، شَبَّهَ لَوْعَةَ الْحُبِّ وَجَوَاهُ بِذَلِكَ .

(١٥٦) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْفِتَنِ (٢: ١٣١٦)، وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي كِتَابِ الْإِمَارَةِ،
الْحَدِيثِ (١٢٥)، ص (٣: ١٥٠٣ - ١٥٠٤) .
(١٥٧) هُوَ فِي الْفَاتِقِ (١: ١٠١)، وَالنَّهْيَةِ (٢: ٤٨١) .
(١٥٨) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .

(١٥٩) ذَكَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي خَطْبَتِهِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، فَقَالَ: عَرَضَ الْوَجُوهَ، صَغَارَ الْعْيُونَ، صَهَبَ الشَّعَافَ، وَمِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسَلُونَ. ثُمَّ ذَكَرَ إِهْلَاكَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنْ دَوَّابِ الْأَرْضِ لَتَسْمَنَ وَتَشْكُرُ شُكْرًا مِنْ لِحْمِهِمْ .
أَرَادَ بِالشَّعَافِ أَعْيَالِي الشَّعْرِ أَوْ الرُّؤُوسِ أَنْفُسَهَا؛ لِأَنَّ الرَّأْسَ شَعْفَةُ الْإِنْسَانِ؛ وَشَعْفَةُ كُلِّ شَيْءٍ: أَعْلَاهُ .

الْفَاتِقِ (٢: ٢٤٨)، وَهُوَ فِي النَّهْيَةِ (٢: ٤٨٢) .

[والشَّعْفَةَ أَعْلَى الشَّعْرِ] (١٦٠) .

في الحديث: « إِنَّهُ شَقَّ الْمَسَاعِلَ يَوْمَ خَيْرٍ » (١٦١) يعني زَقَاقًا كَانُوا يَنْتَبِذُونَ فِيهَا. الْوَاحِدُ: مِشْعَلٌ .

في حديثِ عُمَرَ (١٦٢): « قَامَ فَأَصْلَحَ الشَّعِيلَةَ ». أي: الذَّبَالَةَ .
« فَجَاءَ رَجُلٌ مُشْعَانُ الرَّأْسِ » (١٦٣) أي: مُنْتَفِشُ الشَّعْرِ، شَعِثٌ .

﴿باب الشين مع الغين﴾

قَوْلُهُ: « لَا شِغَارَ » (١٦٤) . كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ: شَاغِرْنِي أَي:
رَوِّجْنِي أَخْتِكَ عَلَيَّ أَنْ أَرُوجَكَ أَخْتِي، أَوْ ابْنَتِي مِنْ غَيْرِ مَهْرٍ؛ وَكُنْتُ عَنْ
النِّكَاحِ بِالشُّغَارِ .

وَأَصْلُهُ مِنْ شَعَرَ الْكَلْبُ إِذَا رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ [وَبَالَ] (١٦٥) [فَسُمِّيَ
شِغَارًا لِرَفْعِ الْمَهْرِ] (١٦٦) .

فِي ذِكْرِ الْفَرَعِ: [فَإِنْ يَتْرِكُهُ] حَتَّى يَكُونَ شُغْرَبًا « [أَي: يَكْبُرُ] (١٦٧)
وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الرَّاي .

(١٦٠) الزيادة من (ط) فقط .

(١٦١) الفائق (١: ٢٤٩)، والنهاية (٢: ٤٨٢) .

(١٦٢) عمر بن عبد العزيز، والخير في الفائق (١: ٢٥٣)، والنهاية (٢: ٤٨٢) .

(١٦٣) أخرجه البخاري في البيوع. فتح الباري (٤: ٤١٠)، ومسلم في الأشربة، الحديث

(١٧٥)، ص (٣: ١٦٢٧)، وأحمد في «المسند» (١: ١٩٧، ١٩٨) .

(١٦٤) أخرجه مسلم في النكاح، الحديث (٦٠)، ص (٢: ١٠٣٥)، وابن ماجه في النكاح

(١: ٦٠٦)، وأحمد (٣: ١٦٢)، وغيرهم .

(١٦٥) ليست في (ط) .

(١٦٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٦٧) الزيادتان من (ف) .

[في الحديث: «الشَّعْرُبَةُ» (١٦٨) وهي جنسٌ من الصَّرَاعِ] (١٦٩) .
 وَقَالَ رَجُلٌ لَابِنِ عَبَّاسٍ : « مَا هَذِهِ الْفَتَوَى الَّتِي قَدْ تَشَغَفَتْ
 النَّاسَ » (١٧٠) . هذه الكلمة تُرَوَى عَلَى سِتَّةِ أَوْجِهٍ :
 (أَحَدُهَا) : تَشَغَفَتْ أَي جَلَّتْ شِغَافَ الْقُلُوبِ فَشَغَلَتْهَا .
 (وَالثَّانِي) : تَشَغَبْتُ بِالنَّاسِ ، أَي : تَفَرَّقْتُ بِهِمْ .
 (وَالثَّلَاثُ) : شَغَبْتُ النَّاسَ بِتَرْيِيدِ الْعَيْنِ .
 (وَالرَّابِعُ) : شَغَبْتُ بِالتَّخْفِيفِ . وَمَعْنَاهُمَا فَرَّقَهُمْ .
 (وَالخَامِسُ) : شَغَبْتُ أَي : أُوجِبْتُ الشَّغْبَ وَالِاخْتِلَافَ .
 (وَالسَّادِسُ) : أَنْ هَذَا الْأَمْرَ [تَفْشَعُ] أَي : كَثُرَ .
 « وَخَطَبَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - النَّاسَ عَلَى شِغْلَةٍ » (١٧١) أَي : عَلَى
 بَيِّدٍ .

في الحديث: «فَإِذَا شَيْخٌ أَشْغَى» (١٧٢) . وفي لَفْظٍ : «لَهُ سِنٌّ شَاغِيَةٌ» .
 قال أبو عبيد (١٧٣) : الشَّاعِيَةُ : الزَّائِدَةُ عَلَى الْأَسْنَانِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
 الشَّغَافِي : الْأَسْنَانُ إِنْ تَخْتَلَفُ ثَنِيَّتُهَا وَلَا تَتَّسِقُ .

(١٦٨) مسند أحمد (٢ : ١٨٣ ، ١٨٧) .

(١٦٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٧٠) مسلم في كتاب الحج ، الحديث (٢٠٦) ، ص (٢ : ٩١٢) ، وأحمد في المسند (١) :
 (٣٤٢) .

(١٧١) الفائق (٢ : ٢٥٤) ، والنهية (٢ : ٤٨٣) .

(١٧٢) هو في الفائق (٢ : ٢٥٤) وهو حديث عثمان - رضي الله عنه - أنه خرج يوماً من داره ، وقد
 جيء بعامر بن عبد قيس وأقعد في دهليزه ، فرأى شيخاً دميماً أشفى . . . وهو في النهاية
 (٢ : ٤٨٤) .

(١٧٣) في غريبه (٤ : ٣٤٧) .

وَقَالَ غَيْرُهُ: الشَّغَا: خُرُوجُ الثَّنِيثَيْنِ مِنَ الشَّفَةِ وَارْتِفَاعُهُمَا . وَقَالَتْ عَائِشَةُ فِي حَقِّ عُمَرَ: «فَرَّقَ الشَّرْكَ شَعَرَ بَعَرَ» أَي: فِي كُلِّ وَجْهِ .

﴿باب الشين مع الفاء﴾

قال سعد بن الربيع: « لا عُذْرَ لَكُمْ إِنْ وُصِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَفِيكُمْ شُفْرٌ يَطْرِفُ » (١٧٤) .

الشُّفْرُ: وَاحِدُ أَشْفَارِ الْعَيْنِ، وَهِيَ حُرُوفُ الْأَجْفَانِ الَّتِي فِيهَا الشَّعْرُ .
« وَكَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ شَفْرَةَ الْقَوْمِ فِي سَفَرِهِمْ » (١٧٥) . أَي: خَادِمَهُمْ
الَّذِي يَكْفِيهِمْ مِهْنَتَهُمْ ؛ شَبَّهَ بِالشَّفْرَةِ تُمْتَهُنُ فِي قَطْعِ اللَّحْمِ وَغَيْرِهِ .
فِي الْحَدِيثِ: « بَعَثَ مُصَدِّقًا فَاتَاهُ بِشَاةٍ شَافِعٍ » (١٧٦) قال أبو عبيدٍ (١٧٧):
وَهِيَ الَّتِي مَعَهَا وَلَدُهَا شَفِعَهَا .

وقال الفراء: شَاةٌ شَافِعٌ إِذَا كَانَ فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ وَيَتْلُوهَا آخِرُ .
فِي الْحَدِيثِ: « مَنْ حَافِظٌ عَلَى شَفْعَةِ الضُّحَى » (١٧٨) . أَي: رَكَعَتَا
الضُّحَى ؛ وَالشَّفْعُ: الزَّوْجُ، وَبَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ يَضُمُّ الشَّيْنَ مِنْ شَفْعَةٍ .
قال ابن قتيبة: « كَأَنَّهُ مَبْنِيٌّ مِنْ شَفَعْتُ مِثْلَ عُرْفَةٍ مِنْ عَرَفْتُ، وَيُرْوَى:
شُبْحَةَ الضُّحَى، الشُّبْحَةُ: الصَّلَاةُ .

فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: « الشُّفْعَةُ عَلَى رُؤُوسِ الرِّجَالِ » مَعْنَاهُ: أَنْ تَكُونَ

(١٧٤) النهاية (٢: ٤٨٤) .

(١٧٥) الفائق (٢: ٢٥٥) ، والنهاية (٢: ٤٨٤) .

(١٧٦) الفائق (٢: ٢٥٤) ، والنهاية (٢: ٤٨٥) .

(١٧٧) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٢: ٩٢) .

(١٧٨) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ صَلَاةِ الْوَتْرِ (٢: ٣٤١) ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْإِقَامَةِ (١: ٤٤٠) ،

وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٢: ٤٤٣ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩) .

الدَّارُ بَيْنَ جَمَاعَةٍ مُخْتَلِفِي السَّهَامِ فَيَبِيعُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ نَصِيْبَهُ فَيَكُونُ مَا بَاعَ الشُّرَكَاءُ بِهِ بَيْنَهُمْ سَوَاءً عَلَى رُؤُوسِهِمْ لَا عَلَى سِهَامِهِمْ .
وَقَالَ ثَعْلَبٌ: اشْتَقَّاقُ الشُّفْعَةِ مِنَ الزِّيَادَةِ وَهُوَ أَنَّ تَشْفَعَ مَا تَطْلُبُ [فَتَضُمَّهُ] (١٧٩) إِلَى مَا عِنْدِكَ .

[وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ مَنَزَلٍ أَتَاهُ جَارُهُ يَشْفَعُ إِلَيْهِ بِشُفْعَةٍ وَيَجْعَلُهُ أَوْلَى بِالْمَبِيعِ .
قال الأزهرِيُّ: جَعَلَ ابْنُ قُتَيْبَةَ الشُّفْعَةَ مِنْ شَفَعَ إِلَيْهِ أَيُّ: طَلَبَ إِلَيْهِ، وَأَصْلُهَا مَا قَالَ ثَعْلَبٌ] (١٨٠) .

في الحديث: « نَهَى عَنْ شَفٍّ مَا لَمْ يُضْمَنْ » (١٨١) . الشَّفُّ: الرَّبْحُ .

وفي حديثٍ آخَرَ: « فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ مَالٍ لَا شِفَّ لَهُ » .
وفي الحديث: « وَلَا تُشْفُوا أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخِرِ » (١٨٢) أَيُّ: لَا تُفَضِّلُوا، وَالشَّفُّ: النِّقْصَانُ [أَيْضًا] (١٨٣) .

يُقَالُ: هَذَا دِرْهَمٌ يَشْفُ أَيُّ: يَنْقُصُ فَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ .
قَالَ عُمَرُ: لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَكُمْ الْقَنَاطِي [فَإِنَّهُ] (١٨٤) إِنْ لَا يَشْفُ فَإِنَّهُ يَصِفُ (١٨٥) .

(١٧٩) في (ف) : « فتصنيفه » .

(١٨٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٨١) الحديث أخرجه ابن ماجة في كتاب التجارات (٢ : ٧٣٨) .

(١٨٢) أخرجه البخاري في البيوع . فتح الباري (٤ : ٣٨٠) في باب بيع الفضة بالفضة، وأخرجه مسلم في المساقاة ، الحديث (٧٥ - ٧٦) ، ص (٣ : ١٢٠٨) ، وأحمد في المسند (٣ : ٦١) ، وغيرهم .

(١٨٥) النهاية (٢ : ٤٨٦) .

(١٨٣) الزيادة من (ط) . (١٨٤) الزيادة من (ط) .

يُقَالُ: شَفَّ الثَّوْبُ إِذَا بَدَأَ مَا تَحْتَهُ .
 قَالَتْ أُمُّ زَرْعٍ : « فَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ » (١٨٦) . أي : شَرِبَ كُلَّ مَا فِي
 الإِنَاءِ « وَالشُّفَافَةُ : الفُضْلَةُ الَّتِي تَبْقَى فِي الإِنَاءِ .

[في الحديثِ] (١٨٧) : « كَادَتْ الشَّمْسُ تَغْرُبُ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا
 شِفٌّ » (١٨٨) أي : شَيْءٌ يَسِيرٌ ، وَشُفَافَةُ النَّهَارِ : بَقِيَّتُهُ .

في الحديثِ : « أَنْ مُجَالِدًا رَأَى الأَسْوَدَ يَقْصُصُ فَشَفَّنَ إِلَيْهِ » (١٨٩) . أي :
 رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَيْهِ كَالْمَتَعَجِّبِ الكَارِهِ لِذَلِكَ .

ومِثْلُهُ : « شَفَّنَ لَهُ » ، فَإِذَا أَبْغَضَهُ قَالَ : شَفَّنَهُ .
 في الحديثِ : « فَأَشْفَوْا عَلَيَّ المَرَجِ » (١٩٠) . أي : أَشْرَفُوا عَلَيْهِ .

(١٨٦) تقدم تخريج حديث أم زرع في الحاشية (١٠٦) و(١٢٠) من هذا الباب .

(١٨٧) في (ف) : « من حديث أنس » .

(١٨٨) الفائق (٤ : ٢٥٦) ، النهاية (٢ : ٤٨٦) .

(١٨٩) الفائق (٣ : ١٩١) ، والنهاية (٢ : ٤٨٧) .

(١٩٠) من حديث ابن زمل الجهني :

النبى ﷺ كان النبى ﷺ إِذَا صَلَّى اصْبَحَ قَالَ - وَهُوَ ثَانِ رَجُلِهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ،
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، إِنْ اللَّهَ كَانَ تَوَابًا - سَبْعِينَ مَرَّةً . ثُمَّ يَقُولُ : سَبْعِينَ بِسَبْعِمَائَةٍ . لَا
 خَيْرَ وَلَا طَعْمَ لِمَنْ كَانَتْ ذُنُوبُهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمَائَةٍ . ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ
 فَيَقُولُ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا ؛ قَالَ ابْنُ زَمَلِ الْجُهَنِيِّ . قُلْتُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : خَيْرٌ
 تَلَقَاهُ ، وَشَرُّ تَوَقَّاهُ ، وَخَيْرٌ لَنَا وَشَرٌّ عَلَيَّ أَعْدَائُنَا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَقْصَصَ .
 قُلْتُ : رَأَيْتُ جَمِيعَ النَّاسِ عَلَى طَرِيقٍ رَحْبٍ لَا حَبَّ سَهْلٍ ، فَالنَّاسُ عَلَى الْجَادَةِ مُنْطَلِقُونَ ؛
 فَبَيْنَاهُمْ كَذَلِكَ أَشْفَى ذَلِكَ الطَّرِيقَ [بِهِمْ] عَلَى مَرَجٍ لَمْ تَرَ عَيْنِي مِثْلَهُ قَطُّ ، يَرْفُ رَفِيفًا يَقْطُرُ
 نَدَاوَةً . فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الكَلْبَاءِ ؛ فَكَأَنِّي بِالرَّعْلَةِ الأُولَى حِينَ أَشْفَوْنَا عَلَى المَرَجِ كَبُرُوا ، ثُمَّ أَكْبَرُوا
 رَوَّاحِلَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَلَمْ يَظْلَمُوهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا .

ثم جاءت الرعلة الثانية من بعدهم وهم أكثر منهم أضعافاً؛ فلما أشفوا على المرج كبروا .
 ثم أكبروا رواحلهم في الطريق فمنهم المرتع ، ومنهم الآخذ الضغث ؛ ومضوا على ذلك .

ثم جاءت الرعلة الثالثة من بعدهم وهم أكثر منهم أضعافاً؛ فلما أشفوا على المرج كبروا . ثم أكبروا
 رواحلهم في الطريق وقالوا : هذا خير المنزل ؛ فمالوا في المرج يميناً وشمالاً . =

قال القُتَيْبِيُّ: «وَلَا يَكَادُ يُقَالُ: أَشْفَى إِلَّا فِي الشَّرِّ.
يُقَالُ: أَشْفَى عَلَيَّ الْمَوْتَ وَأَشَافَ عَلَيَّ إِذَا قَارَبَهُ.»

في حديثِ عُمَرَ: «وَإِذَا أَشْفَى وَرَعَ» (١٩١). أي: إِذَا أَشْرَفَ عَلَيَّ
مَعْصِيَةَ وَرَعَ.

في الحديثِ: «لَا تَنْظُرُوا إِلَى صَوْمِ الرَّجُلِ وَصَلَاتِهِ وَلَكِنْ انظُرُوا إِلَى
وَرَعِهِ إِذَا أَشْفَى» أي: أَشْرَفَ عَلَيَّ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا.

فلما رأيت ذلك لزمته الطريق حتى أتيت أقصى المرح؛ فإذا أنا بك يا رسول الله على منبر
فيه سبع درجات، وأنت في أعلاها درجة، وإذا عن يمينك رجلٌ طوال آدم أفنى، إذا هو
تكلم يسمو، يفرع الرجال طولاً؛ وإذا عن يسارك رجلٌ ربعة تار أحمر كثير خيلان الوجه،
إذا هو تكلم أصغيتم إليه إكراماً له؛ وإذا أمام ذلك شيخ كأنكم تقتدون به؛ وإذا أمام ذلك
ناقة عجماء شارف، وإذا أنت كأنك تبعثها يا رسول الله.

قال: فإنتقع لون رسول الله ﷺ ساعة، ثم سرى عنه. فقال: أما ما رأيت من الطريق الرحب
اللاحب السهل فذلك ما حملتكم عليه من الهدى فأنتم عليه.

وأما المرح الذي رأيت فالدنيا وغضارة عيشها؛ لم تتعلق بها ولا تردنا ولم نردها. وأما
الرعلة الثانية والثالثة - وقص كلامه - فإننا لله وإنا إليه راجعون. وأما أنت فعلى طريقة
صالحة، فلن تزال عليها حتى تلقاني

وأما المنبر فالدنيا سبعة آلاف سنة. وأنا في آخرها ألفاً.

وأما الرجل الطوال الأدم، ذلك موسى، نكرمه بفضل كلام الله إياه.

وأما الرجل [الربعة] التار الأحمر فذلك عيسى نكرمه بفضل منزلته من الله.

وأما الشيخ الذي رأيت كأننا نقتدي به فذلك إبراهيم.

وأما الناقة العجماء الشارف التي رأيتني أبعثها فهي الساعة، تقوم علينا، لا نبي بعدي ولا
أمة بعد أمتي.

قال: فما سألت رسول الله ﷺ بعد هذا أحداً عن رؤيا إلا أن يجيء الرجل متبرعاً فيحدثه بها.

الفائق (٣: ٣٠٦)

(١٩١) عمر رضي الله عنه - لا تنظروا إلى صيام أحد ولا إلى صلاته ولكن انظروا من إذا حدث

صدق، وإذا ائتمن أدس، وإذا أشفى ورع.

أي أشرف على معصية امتنع.

الفائق (٢: ٢٥٥)، والنهاية (٢: ٤٨٩).

«وَلَمَّا هَجَى حَسَّانُ الْمُشْرِكِينَ شَفَى وَاشْتَفَى» أي: شَفَى الْمُؤْمِنِينَ
وَأَقْتَصَّ .

[قَالَ عَطَاءُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ إِلَّا رَحْمَةً رَحِمَ
اللَّهُ بِهَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَلَوْلَا نَهْيُهُ عَنْهَا مَا احتَاجَ أَحَدٌ إِلَى الزَّنَا إِلَّا شِفَاءً .
قال عطاء: واللّه لكأنّي أسمع قوله: «إلا شفاءً» كذلك ذكره الأزهرى
وقال: معناه إلا خطيئة من الناس قليلة لا يجدون شيئاً يستحلون بها
الفرج] (١٩٢) .

في الحديث: «إِذَا كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا». وهو القليل الذي كثرت
الشفاه عليه حتى قلَّ .

﴿باب الشين مع القاف﴾

قَالَ عَمَّارٌ لَأُمَّ سَلَمَةَ: «دَعِيَ هَذِهِ الْمَشْقُوحَةَ» (١٩٣) . أي: الْمَكْسُورَةَ .
يُقَالُ: «لَأَشَقَحَنَّكَ شَقَحَ الْجَوْزِ بِالْجَنْدَلِ» أي: لِأَكْسِرَنَّكَ .
وقال عمار لمن تناول عائشة: «اسْكُتْ مَقْبُوحًا مَشْقُوحًا مَنبُوحًا» (١٩٤)
وَالشَّقْحُ: الْكَسْرُ؛ وَالْمَنبُوحُ: الَّذِي يُضْرَبُ لَهُ مِثْلُ الْكَلْبِ .

«وَكَانَ عَلَى حُبِّي بْنِ أَخْطَبَ حُلَّةً شُقْحِيَّةً». وهي الحمرَاءُ
وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ قَبْلَ أَنْ يُشَقَّحَ (١٩٥) .
قال أبو عبيد (١٩٦): التَّشْقِيحُ: الزَّهْوُ .

(١٩٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٩٣) الخبر في الفائق (٢: ٢٨٦)، والنهية (٢: ٤٨٩) .

(١٩٤) الخبر في الفائق (٣: ٤٠٣)، والنهية (٢: ٤٨٩) .

(١٩٥) أخرجه البخاري في البيوع . فتح الباري (٤: ٣٩٤) ومسلم في البيوع . الحديث (٨٤) ،

ص (٣: ١١٧٥) ، وأحمد في «المسند» (٣: ٣٢٠ ، ٣٦١) .

(١٩٦) في غريبه (١: ٢٣٣) .

قال الأصمعيُّ: إِذَا تَعَيَّرَتِ الْبُسْرَةُ قِيلَ: هَذِهِ شُقْحَةٌ، وَقَدْ انْشَقَحَتْ .
قَوْلُهُ: « مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيَشْقِصْ الْخَنَازِيرَ » (١٩٧). أَي: فَلْيُعْضِضْهَا إِعْضَاءَ
الْبَيْعِ كَمَا يُعْضِي الشَّاةَ .

والمعنى: مَنْ اسْتَحَلَّ هَذَا. فَلْيُسْتَحَلَّ هَذَا .

وَيُقَالُ لِلْقَصَابِ: « مُشَقَّصٌ . » وَكَوَى أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ بِمَشَقَّصٍ (١٩٨).
وهُوَ نَضْلُ السَّهْمِ إِذَا كَانَ طَوِيلًا لَيْسَ بِعَرِيضٍ، فَإِذَا كَانَ عَرِيضًا فَهُوَ الْمِعْبَلَةُ
قال النَّضْرُ: النَّضْلُ: السَّهْمُ الْعَرِيضُ الطَّوِيلُ يَكُونُ قَرِيبًا مِنْ فِتْرٍ، وَالْمِشَقَّصُ
عَلَى النُّصْفِ مِنَ النَّضْلِ .

في الحديث: « إِنَّ رَجُلًا أَتَقْتِ شُقْصًا مِنْ مَمْلُوكٍ » (١٩). أَي: نَصِيبًا
وَشَرَكًا، وَشَرِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ مَاءِ الشَّقِيظِ (٢٠٠). قال الفراءُ: الشَّقِيظُ:
الْفَخَّارُ .

وقال الأزهريُّ: هِيَ جِرَارٌ مِنَ الْخَزْفِ .

قوله: « لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي » (٢٠١). أَي: أَثْقَلَ عَلَيْهِمْ .

في صِفَةِ السَّحَابِ: « أَمْ يَشُقُّ شَقًّا » (٢٠٢). يَعْنِي الْبَرَقَ الْمُسْتَطِيلَ إِلَى

(١٩٧) أخرجه أبو داود في البيوع (٣ : ٢٨١)، وأحمد (٤ : ٢٥٣).

(١٩٨) هذه العبارة من (ف) فقط. وأخرجه أحمد (٣ : ٣١٢).

(١٩٩) أخرجه أحمد في المسند (٢ : ٣٤٧).

(٢٠٠) الفائق (٢ : ٢٥٨)، والنهاية (٢ : ٤٩١).

(٢٠١) « لَوْلَا أَنَّ أَشَقُّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَجِيبَتْ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ. »، صحيح مسلم (٣ :

١٤٩٧)، فتح الباري (١ : ٩٢)

« لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » مسلم (١ : ٢٢٠)،

(٢٠٢) سأل النبي ﷺ عن سحائب مرت، فقال: كيف ترون فواعدها وبواسقها ورحاها؟ أجون أم

غير ذلك؟ ثم سأل عن البرق، فقال: أخفوا أو وميضاً، أم يشقُّ شَقًّا؟ ... الفائق (٣ :

٢١٢)، والنهاية (٢ : ٤٩١).

وَسَطِ السَّمَاءِ .

قَالَتْ أُمُّ زَرْعٍ : « وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةٍ بِشَقِّ الرَّوَايَةِ » بِكَسْرِ الشَّيْنِ ،
ومعناه: الجَهْدُ؛ وَالصَّوَابُ. الْفَتْحُ وَهُوَ اسْمٌ مَوْضِعٍ .

في الحديثِ : شَقَّ بَصْرَهُ «(٢٠٣) أي: انْفَتَحَ .

قال عَلِيُّ - عليه السلام - : « إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُطْبِ مِنْ شَقَائِقِ
الشَّيْطَانِ (٢٠٤) .

قال أَبُو عُبَيْدٍ (٢٠٥) : هي جَمْعُ شِقْشِقَةٍ وهي التي إِذَا هَدَرَ الْفَحْلُ مِنَ
الإِبْلِ الْعِرَابِ خَاصَّةً خَرَجَتْ مِنْ شِدْقِهِ شَيْهَةً بِالرَّئَةِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : شَبَّ الَّذِي يَتَفَيَّهُقُ فِي كَلَامِهِ وَلَا يُبَالِي مَا قَالَ مِنْ صِدْقٍ أَوْ
كَذِبٍ بِالشَّيْطَانِ .

قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (٢٠٦) : « وَفِي الْأَرْضِ الْخَامِسَةِ حَيَاتٌ كَالْخَطَائِطِ
بَيْنَ الشَّقَائِقِ » (٢٠٧) ؛ الْخَطَائِطُ : خُطُوطٌ، وَالشَّقَائِقُ مِنَ الرَّمْلِ : قِطْعٌ غِلَاطٌ .

﴿ باب الشين مع الكاف ﴾

« مَنْ أَزَلَّتْ إِلَيْهِ نِعْمَةٌ فَلْيَشْكُرْهَا » . أي : فَلْيُشِنْ بِهَا .

في حَدِيثِ يَأْجُوجَ : « وَإِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَشْكُرُ مِنْ لُحُومِهِمْ » (٢٠٨)
أي : تَمْتَلِيءُ .

(٢٠٣) أخرجه مسلم في كتاب المسافرين (١ : ٥٣٥) ، وأحمد (٦ : ٣١) ، وغيرهما .

(٢٠٤) الفائق (٢ : ٢٥٧) ، والنهية (٢ : ٤٨٩) .

(٢٠٥) في غريب الحديث (٣ : ٢٩٧) .

(٢٠٦) في النهاية : عبد الله بن عمرو، وكذا في بعض نسخ الفائق كما أشار المحقق .

(٢٠٧) الفائق (٢ : ١٩٥) ، النهاية (٢ : ٤٩٢) .

(٢٠٨) من حديث يأجوج ومأجوج ، تقدم بالحاشية (١٥٩) من هذا الباب .

في الحديث: «وَشَكِيرٌ كَثِيرٌ» (٢٠٩). أي: فِرَاحُ الزَّرْعِ .
 قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ يَعْمَرَ [لِرَجُلٍ خَاصَمْتُهُ امْرَأَتُهُ] (٢١٠) «إِنْ سَأَلْتِكَ ثَمَنَ
 شُكْرَهَا» (٢١١). يَعْنِي: الْفَرْجَ .

في الحديث: «فَأَشْكَعُهُ ذَلِكَ» (٢١٢) أي: أَمَلَهُ وَأَضَجَرَهُ .

قَوْلُهُ: «أَنَا أَوْلَىٰ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ» (٢١٣) .

سَبَبُ قَوْلِ هَذَا: أَنَّ قَوْمًا سَمِعُوا: «وَلَكِنْ لَيَطْمِئَنَّ قَلْبِي»، فَقَالُوا:
 شَكُّ إِبْرَاهِيمَ! فَقَالَ: «أَنَا أَوْلَىٰ». أَي: نَحْنُ دُونَهُ وَلَمْ نَشْكُ؛ وَهَذَا تَوَاضَعُ
 مِنْهُ .

«سُئِلَ عَلِيٌّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ شَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ». قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
 أَي: عَنْ نَحْوِهِ وَمَذْهَبِهِ .

«وَكَانَ أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ» (٢١٤). أَي: فِيهَا حُمْرَةٌ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢١٥): الشُّهْلَةُ: الْحُمْرَةُ فِي سَوَادِ الْعَيْنَيْنِ وَالشُّكْلَةُ: حُمْرَةٌ
 فِي بَيَاضِهَا .

(٢٠٩) في حديث عمر بن عبد العزيز، قال لسميره هلال بن سراج بن مُجَاعَةَ: هل بقي من كهول
 بني مُجَاعَةَ أحد؟ قال: نعم، وشكير كثير «أي ذرية صغار. الفائق (٢: ٢٦٠)، والنهاية
 (٤٩٤: ٢)» .

(٢١٠) ما بين الحاصرتين ليس في (ف) .

(٢١١) الخبر في الفائق (٢: ٢٥٩)، والنهاية (٢: ٤٩٤) .

(٢١٢) لما دنا عمر - رضي الله عنه - من الشام، ولقيه الناس، جعلوا يتراطنون، فأشكعه ذلك . .
 الفائق (٢: ٢٥٩)، والنهاية (٢: ٤٩٤) .

(٢١٣) النهاية (٢: ٤٩٥) .

(٢١٤) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل (٤: ١٨٢٠)، والترمذي في المناقب (٥: ٦٠٣)،
 وأحمد في المسند (٥: ٨٦، ٨٨، ٩٧، ١٠٣) .

(٢١٥) في غريبه (٣: ٢٧) .

« وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَكْرَهُ الشَّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ » (٢١٦) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَنْ يَكُونَ ثَلَاثُ قَوَائِمٍ مُحَكَّلَةً وَوَاحِدَةً مُطْلَقَةً، أُخِذَ مِنَ الشَّكَالِ الَّذِي يُشْكَلُ بِهِ الْخَيْلُ؛ وَهُوَ يَكُونُ فِي ثَلَاثِ قَوَائِمٍ [أَوْ أَنْ يَكُونَ الثَّلَاثُ مُطْلَقَةً وَرَجُلٌ مُحَكَّلَةٌ؛ وَلَيْسَ يَكُونُ الشَّكَالُ إِلَّا فِي الرَّجْلِ وَلَا يَكُونُ فِي الْيَدِ .

وقال ابن الأعرابي: الشَّكَالُ: أَنْ يَكُونَ الْبَيَاضُ فِي يَمْنَى يَدَيْهِ، وَفِي يَمْنَى رِجْلَيْهِ .

وقال أبو عُبَيْدَةَ: الشَّكَالُ أَنْ يَكُونَ بَيَاضُ التَّحْجِيلِ فِي رَجُلٍ وَاحِدَةٍ وَيَدٍ مِنْ خِلَافٍ، قَلَّ الْبَيَاضُ أَوْ كَثُرَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الشَّكَالُ أَنْ يَكُونَ الْبَيَاضُ فِي يَسْرَى يَدَيْهِ، وَفِي يَسْرَى رِجْلَيْهِ .

وقال غَيْرُهُ: الشَّكَالُ أَنْ يَكُونَ الْبَيَاضُ فِي يَدَيْهِ فَحَسَبُ .

وقال آخَرُ: الشَّكَالُ أَنْ يَكُونَ الْبَيَاضُ فِي يَدَيْهِ وَفِي إِحْدَى رِجْلَيْهِ .

وقال آخَرُ: الشَّكَالُ أَنْ يَكُونَ الْبَيَاضُ فِي رِجْلَيْهِ وَفِي إِحْدَى يَدَيْهِ .

ذَكَرَ هَذِهِ الْأَقْوَالَ الْأَزْهَرِيُّ [٢١٧] .

فِي مَقْتَلِ عُمَرَ: « فَخَرَجَ النَّبِيدُ مُشْكَالًا » (٢١٨) . أَي: مُخْتَلِطًا لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ بِهِ مَا أَرَادُوا؛ وَكُلُّ مُخْتَلِطٍ مُشْكَالٌ .

(٢١٦) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، الحديث (١٠١)، و(١٠٢)، ص (٣ : ١٤٩٤ - ١٤٩٥)، وأبو داود في الجهاد (٣ : ٢٣)، والترمذي في الجهاد (٤ : ٢٠٤)، والنسائي في الخيل (٦ : ٢١٩)، وأحمد في المسند (٢ : ٢٥٠، ٤٣٦، ٤٦١، ٤٧٦)، وابن ماجه في الجهاد (٢ : ٩٣٣) .

(٢١٧) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢١٨) الفائق (٢ : ٢٥٩)، والنهاية (٢ : ٤٩٦) .

في حديث: « فَطَعِنَ فِي شَاكِلِيَّتِهِ » (٢١٩) أي: خَاصِرَتِهِ .
 وَلَمَّا حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « أَشْكِمُوهُ » (٢٢٠) وَالشُّكْمُ:
 الْجَزَاءُ، وَالشُّكْدُ: الْعَطَاءُ بِلَا جَزَاءٍ وَلَا مُكَافَأَةٍ .
 فِي صِفَةِ عَائِشَةَ أَبَاهَا: « فَمَا بَرَحَتْ شَكِيمَتُهُ » (٢٢١) . أَي: مَا انْفَكَّتْ
 شِدَّةُ نَفْسِهِ .

يُقَالُ: فَلَانٌ شَدِيدُ الشَّكِيمَةِ . إِذَا كَانَ عَزِيزَ النَّفْسِ أَيْبَاءً، وَالْأَصْلُ فِي
 هَذَا الْحَدِيدَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي فَمِ الْفَرَسِ .

فِي الْحَدِيثِ: « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ الرَّمَضَاءَ فَلَمْ يُشْكِنَا » (٢٢٢) .
 أَي: حَرَّ الشَّمْسِ وَمَا يُصِيبُ أَقْدَامَهُمْ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ؛ وَأَرَادُوا تَأْخِيرَهُمْ فَلَمْ
 يُجِبْهُمْ إِلَى ذَلِكَ .

يُقَالُ: أَشْكَيْتُ فَلَانًا: إِذَا أَلْجَأْتَهُ إِلَى الشُّكَايَةِ، وَأَشْكَيْتُهُ إِذَا نَزَعْتَ عَنْ
 إِشْكَايَتِهِ [وَرَجَعْتَ إِلَى مَا يُحِبُّ] (٢٢٣) وَأَنْشَدَ ابْنُ الزُّبَيْرِ:
 وَتَلَكَ شِكَاةً ظَاهِرٌ عَنْكَ عَارَهَا .
 قَالَ [الْقُتَيْبِيُّ] (٢٢٤): الشُّكَاةُ: الدَّمُّ وَالْعَيْبُ .

(٢١٩) النهاية (٢: ٤٩٦) .

(٢٢٠) الفائق (٢: ٢٥٨) ، والنهاية (٢: ٤٩٦) .

(٢٢١) تقدم حديث عائشة في وصف أباهـ رضي الله عنهماـ في الحاشية (١٠٨) من كتاب
 السين .

(٢٢٢) أخرجه مسلم في كتاب المساجد، الحديث (١٨٩) و (١٩٠)، ص (١: ٤٣٣)،
 والنسائي في المواقيت (١: ٢٤٧)، وابن ماجه في الصلاة (١: ٢٢٢)، والإمام أحمد
 في « مسنده » (٥: ١٠٨، ١١٠، ١١١) .

(٢٢٣) الزيادة من (ط) .

(٢٢٤) في (ف): « قال ابن قتيبة » .

في الحديث: «شَاكِي السَّلَاحِ» (٢٢٥) أي شَائِك السَّلَاحِ وَشَوَكَةُ السَّلَاحِ: حَدُّهُ. وَالْمُرَادُ أَنَّهُ: تَامَ السَّلَاحُ .

﴿باب الشين مع اللام﴾

في الحديث: «الْحَارِبُ الْمُشَلَّحُ» يُقَالُ: حَرَبَهُ مَالَهُ . أَي: غَضَبَهُ ، وَالْمُشَلَّحُ: الَّذِي يُعَرِّي النَّاسَ مِنْ ثِيَابِهِمْ (٢٢٦) .

في الحديث: «وَجَرَحُهُ يَتَشَلَّشُ» (٢٢٧) . أَي: [يَقْطُرُ دَمًا] (٢٢٨) .

[قال مطرف] (٢٢٩): [العبد بين الله والشيطان] (٩٣٠) فَإِنْ اسْتَشْلَاهُ رَبُّهُ نَجَا» (٢٣١) .

قال أبو عبيد (٢٣٢): اسْتَنْقَدَهُ .

«كَانَ أَبِي بِنُ كَعْبٍ قَدْ أَقْرَأَ رَجُلًا (٢٣٣) الْقُرْآنَ فَأَهْدَى إِلَيْهِ قَوْسًا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: تَقْلُدُهَا شَلْوَةً مِنْ جَهَنَّمَ» أَي: قِطْعَةٌ مِنْهَا . وَالشَّلْوُ: الْعِضْوُ .

(٢٢٥) مسند أحمد (٣ : ٣٨٥) و(٤ : ٢٥) و(٥ : ٣٥٨) .

(٢٢٦) ومنه قول الإمام علي في وصف الثَّراة: «خرجوا لصوصاً مُشَلَّحِينَ» . النهاية (٢ : ٤٩٨) .

(٢٢٧) الحديث: «من يُجرح جُرْحًا في سبيل الله فإنه يأتي يوم القيامة وجرحه يَتَشَلَّشُ، اللون لون الدم والريح ريح المسك» .

أخرجه البخاري (٤ : ٢٢) ط . بولاق، والترمذي في فضائل الجهاد (٤ : ١٨٤) ، وابن ماجة في الجهاد (٢ : ٩٣٤) بنحوه .

(٢٢٨) في (ف) : «يتقاطر» .

(٢٢٩) في (ف) : «وفي حديث مطرف» .

(٢٣٠) الزيادة من (ط) .

(٢٣١) حديث مُطْرَفٍ - قال: «وجدت العبد بين الله وبين الشيطان، فإن استشلاه ربه نجا، وإن حلَّاهُ والشيطان هلك» . الفائق (٢ : ٢٦٠) ، والنهاية (٢ : ٤٩٩) .

(٢٣٢) في غريب الحديث (٤ : ٣٨٦) . هو الطُّفيل بن عمرو الدوسي .

(٢٣٤) ذكره في الفائق (٢ : ٢٦٠) ، وهو في النهاية (٢ : ٤٩٨) .

[في الحديث: « إِذَا قُطِعَتْ يَدُ السَّارِقِ سَبَقَتْهُ إِلَى النَّارِ ، فَإِنْ تَابَ اسْتَشَلَّهَا » (٢٣٥) . أَي اسْتَقْذَهَا] (٢٣٦) .

وقال في الْوَرِكِ : « ظَاهِرُهُ نَسَاءٌ وَبَاطِنُهُ سَلَاءٌ » (٢٣٧) . يُرِيدُ : لَا لَحْمَ عَلَى بَاطِنِهِ فَإِذَا قُطِعَ فَارَقَ مَا تَحْتَهُ مِنَ اللَّحْمِ .

﴿ باب الشين مع الميم ﴾

في الحديث: « شَمْتُوا الْعَاطِسَ » (٢٣٨) . أَي : ادْعُوا لَهُ بِالْخَيْرِ ، وَالتَّشَمُّتُ : الدُّعَاءُ .

وَيُقَالُ : بِالسَّيْنِ أَيْضًا ، فَيُقَالُ لِلدَّاعِي : مُشَمَّتٌ وَمُسَمَّتٌ .

قال ثَعْلَبٌ : مَعْنَى التَّشْمِيتِ : أَبْعَدَ اللَّهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ ، وَجَنَّبَكَ أَنْ يَشْمُتُوا بِكَ .

[وَالشَّمَاتَةُ : فَرَحُ الْعَدُوِّ لِجَلِيَّةٍ تَنْزِلُ بِمَنْ يُعَادِيهِ] (٢٣٩) . وَمَعْنَى التَّشْمِيتِ : جَعَلَكَ اللَّهُ عَلَى سَمْتٍ حَسَنِ .

« [وَلَمَّا] (٢٤٠) دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ فَشَمَّتَ عَلَيْهِمَا » (٢٤١) . أَي : دَعَا لَهُمَا .

(٢٣٥) هو في الفائق (٢ : ٢٦٠) ، والنهية (٢ : ٤٩٩) .

(٢٣٦) الفقرة ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

(٢٣٧) هو في النهاية (١ : ٤٩٩) .

(٣٨) أخرجه البخاري في الأدب ، فتح الباري (١٠ : ٦٠٧) ، ومسلم في الزهد ، الحديث

(٥٤) ، ص (١٦٣٥) ، والترمذي في أول كتاب الأدب ، وأحمد في المسند (١ : ٨٩) ،

وغيرهم .

(٢٣٩) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٤٠) « ولما » من (ط) فقط .

(٢٤١) الفائق (٢ : ٢٦١) ، والنهية (٢ : ٥٠٠) .

في الحديث: «خُذُوا عِثْكَالًا فِيهِ مِائَةٌ شِمْرَاحٍ» (٢٤٢). العِثْكَالُ: العِدْقُ، والشَّمْرَاحُ الَّذِي عَلَيْهِ البُسْرُ.

قوله: «كَانَهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ» (٢٤٣) وهي جَمْعُ شُمُوسٍ وهو الَّذِي لَا يَكَادُ يَسْتَقِرُّ مِنَ الدَّوَابِّ.

في الحديث: «مَنْ يَتَّبِعِ المَشْمَعَةَ يَشْمَعُ اللهُ بِهِ» (٢٤٤) أي: مَنْ اسْتَهْزَأَ بِالنَّاسِ جَازَاهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - جَزَاءَ فِعْلِهِ وَقَالَ القَتَيْبِيُّ: المَشْمَعَةُ: المِزَاحُ وَالضَّحِكُ.

ومنه: «جَارِيَةٌ شَمُوعٌ». أي: لَعُوبٌ، وَأَرَادَ مَنْ كَانَ شَانُهُ [العَبْتُ] (٢٤٥) وَالاسْتَهْزَاءُ جَعَلَهُ اللهُ فِي حَالَةٍ يُفَعَلُ بِهِ ذَلِكَ.

وَقَالُوا لِرَسُولِ اللهِ: «إِذَا فَارَقْنَاكَ شَمَعْنَا». أي: لَاعَبْنَا الأَهْلَ، وَالشَّمَاعُ: اللُّهُوُّ وَاللَّعِبُ.

قال عليُّ [- عليه السَّلامُ -] (٢٤٦) فِي الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ «إِنَّ أبَا هَذَا كَانَ يَنْسِجُ الشَّمَالَ بِالْيَمِينِ» وهو جَمْعُ شَمَلَةٍ.

(٢٤٢) أخرجه أبو داود في الحدود (٤ : ١٦١) وابن ماجه في الحدود (٢ : ٨٥٩)، وأحمد في المسند (٥ : ٢٢٢).

(٢٤٣) خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيلٍ شُمْسٍ؟ اسكنوا في الصلاة».

أخرجه مسلم في كتاب الصلاة (١ : ٣٢٢)، وأحمد في «المسند» (٥ : ٨٦، ٨٨، ٩٣، ١٠١)، وغيرهما.

(٢٤٤) ذكره في الفائق (٢ : ٢٦١)، وهو في النهاية (٢ : ٥٠١).

(٢٤٥) في (ف) : «العيب».

(٢٤٦) الزيادة من (ط).

وقال عَلِيُّ لَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْرُزَ لِعَمْرٍو بْنِ عَبْدِ وَدٍّ : « أَخْرَجُ إِلَيْهِ فَأَشَامُهُ قَبْلَ اللَّقَاءِ » (٢٤٧) . أي : أَنْظِرْ مَا عِنْدَهُ .

قوله لِلخَافِضَةِ : « أَشَمِّي وَلَا تَنْهَكِي » (٢٤٨) أي : لَا تَسْتَقْصِي .

﴿ باب الشين مع النون ﴾

في الحديث : « كَانَ أَفْلَجَ الْأَسْنَانِ أَشْنَبَهَا » (٢٤٩) ، الشَّنْبُ ماء ورقَّة تَجْرِي عَلَى الثَّغْرِ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِرَجُلٍ : « إِنَّكَ لَشِنَّخْفٌ » (٢٥٠) أي : طَوِيلٌ عَظِيمٌ .

(٢٤٧) الفائق (٢ : ٢٦٢) ، والنهية (٢ : ٥٠٢)

(٢٤٨) هوفي النهاية (٢ : ٥٠٣) .

(٢٤٩) النبي ﷺ في صفته عليه السلام عن هند بن أبي هالة التيمي كان فحماً فمخماً يتلألاً وجهه تالئو القمر ليلة البدر، أطول من المربع، وأقصر من المشذب، عظيم الهامة، رجل الشعر، إن انفرت عقيقته فرق - روى: عقيقته - وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنه إذا هو وفره، أزهر اللون، واسع الجبين، أزج الحواجب، سوابغ في غير قرن، بينهما عرق يدره الغضب، أفتى العرنيين، له نور يعلوه، يحسبه من لم يتأمله أشم، كث اللحية، سهل الخدين، ضليع الفم، أشنب، مفلج الأسنان، دقيق المسربة، كأنه عنقه جيد دمية في صفاء الفضة، معتدل الخلق، بادناً متماسكاً، سواء البطن والصدر، [عريض الصدر]، بعيد ما بين المنكبين، ضخم الكراديس، أنور المتجرد، طويل الزندين، رحب الراحة، شثن الكفين والقدمين، سائل الأطراف خمضان الأحمصين، مسيح القدمين، ينبو عنهما الماء، إذا زال [زال] قلعا، يخطو تكفؤا، ويمشى هوناً؛ ذريع المشية، إذا مشى كأنما ينحط في صيب. وإذا التفت التفت جميعاً خافض الطرف، نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء، جل نظره الملاحظة، يسوق أصحابه - ويروى: ينس أصحابه - يبدأ من لقيه بالسلام، يفتح الكلام ويختتمه بأشداقه، يتكلم بجوامع الكلم، فضلا، لا فضول ولا تقصير، دمثاً، ليس بالجافي ولا المهين؛ يعظم النعمة وإن دقت، ولا يذم منها شيئاً، لم يكن يذم ذوقاً ولا يمدحه؛ وإذا غضب أعرض وأشاح؛ جل ضحكة التبسم، ويفتر عن مثل حب الغمام.

الفائق (٢ : ٢٢٧ - ٢٢٨) .

(٢٥٠) هوفي الفائق (٢ : ٢٦٥) ، والنهية (٢ : ٥٠٤) .

كَذَلِكَ ذَكَرَهُ ابْنُ السَّكِّيتِ وَغَيْرُهُ .

وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي بَابِ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى قِلَّةِ عِلْمِهِ
بِاللُّغَةِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ: «عَلَيْكُمْ بِالمَشْنِيَةِ النَّافِعَةِ التَّلْبِينِ» (٢٥١) . يعني: الحَسَاءُ،
ومعنى المَشْنِيَةِ: البَغِيضَةُ .

«وَلَمَّا جِيءَ بِسَعْدٍ يَحْكُمُ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ حُمِلَ عَلَى شَنْدَةِ» (٢٥٢) . من
لَيْفٍ . وهو شَبُه الأَكَافِ .

فِي الْحَدِيثِ: «الشَّنْظِيرُ الفَاحِشُ» (٢٥٣) ، الشَّنْظِيرُ: السَّيِّءُ الخُلُقِ .
فِي صِفَةِ الحَرْبِ: «ثُمَّ تَكُونُ جَرَائِمُ ذَاتُ شَنَاظِيرٍ» (٢٥٤) . كَذَا الرِّوَايَةُ؛
وَصَوَابُهُ: شَنَاظِيءٌ جَمْعُ شَنْظُورَةٍ . وَهِيَ كَالْأَنْفِ مِنَ الجَبَلِ .

فِي الْحَدِيثِ (٢٥٥): «كَانَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ سَوْدَاءُ مُشَنَّعَةٌ» (٢٥٦) أَي: قَبِيحَةٌ .
يُقَالُ: مَنَظَرٌ أَشْنَعٌ وَشَنِيعٌ وَشَنِيعٌ وَمُشَنَّعٌ .

[وَفِي إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ «أَنَّهُ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَأَهْلُ مَكَّةَ قَدْ شَنِفُوا
لَهُ» (٢٥٧) أَي: أَبْغَضُوهُ] .

(٢٥١) ذكره في الفائق (٢: ٢٦٤)، وهو في النهاية (٢: ٥٠٣) .

(٢٥٢) الفائق (٢: ٢٦٤)، والنهاية (٢: ٥٠٤) .

(٢٥٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنة، الحديث (٦٣)، ص (٤: ٢١٩٨)، وأحمد في
«المسند» (٤: ١٦٢، ١٦٣) .

(٢٥٤) ذكره في النهاية (٢: ٥٠٤ - ٥٠٥) .

(٢٥٥) في (ف): «في حديث أبي ذر» .

(٢٥٦) هو في الفائق (٢: ٢٦٤)، والنهاية (٢: ٥٠٥) .

(٢٥٧) في حديث إسلام أبي ذر أخرجه أحمد في المسند (٥: ١٧٤) . وهو في الفائق (٢: ٩٩) .

والنهاية (٢: ٥٠٥) .

وفي الحديث: « الشَّنْفُ » (٢٥٨) وهو ما عُلِقَ في أَعْلَى الأذُنِ .
 في الحديث: « فَحَلَّ شِنَاقَ القَرَبَةِ » (٢٥٩) : وهو الخَيْطُ أو السَّيْرُ الَّذِي
 تُعَلَّقُ بِهِ .

يُقَالُ : أَشْنَقْتُهَا : إِذَا عَلَّقْتُهَا .

في الحديث: « وَشَنَقَ لَهَا » (٢٦٠) . أَي كَفَّهَا بِزِمَامِهَا لِتَرْفَعَ رَأْسَهَا ؛ وَفُلَانٌ
 شَائِقٌ رَأْسُهُ . أَي : رَافِعُهُ . قَوْلُهُ : « لَا شِنَاقَ » (٢٦١) .

قال أبو عبيد (٢٦٢) : الشَّنْقُ ما بَيْنَ الفَرِيضَتَيْنِ وَهُوَ ما زَادَ مِنَ الإِبِلِ عَلَى
 الخَمْسِ إِلَى العَشْرِ ، وَمَا زَادَ عَلَى العَشْرِ إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ .

يقولُ : لا يُؤْخَذُ من ذَلِكَ شَيْءٌ ؛ وَكَذَلِكَ جَمِيعُ الأَشْنَاقِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّمَا سُمِّيَ الشَّنْقُ شَنَقًا : لِأَنَّهُ لَمْ يُؤْخَذَ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَشْنِقَ إِلَى
 مَا يَلِيهِ مِمَّا أُخِذَ مِنْهُ .

قَالُوا • وَمَعْنَى الأَشْنَاقِ : لا يَشْنُقُ الرَّجُلُ غَنَمَهُ أو إِبِلَهُ إِلَى غَنَمِ غَيْرِهِ ،
 وَإِبِلِهِ لِيَتَبَطَّلَ الصَّدَقَةُ .

في الحديث: « أَمَرَ بِالمَاءِ فَقَرَسَ فِي الشَّنَانِ » ، الشَّنَانُ : الأَسْقِيَّةُ .

(٢٥٨) الشَّنْفُ : من حُلِيِّ الأذُنِ ، وجمعه شَنُوفٌ . النهاية (٢ : ٥٠٥) .

(٢٥٩) أخرجه مسلم في كتاب المسافرين (١ : ٥٢٦) ، وأحمد في « المسند » (١ : ٢٨٣ ،
 ٢٨٤ ، ٣٤٣) ، وغيرهما .

(٢٦٠) أخرجه مسلم في كتاب الحج (٢ : ٨٩٠) من حديث حجة النبي ﷺ ، وأخرجه أبو داود
 في المناسك (٢ : ١٨٥) ، وابن ماجه في المناسك (٢ : ١٠٢٦) كلهم في باب حجة
 رسول الله ﷺ .

(٢٦١) من كتاب رسول الله ﷺ لوائل بن حجر ، ذكره بطوله في الفائق (١ : ١٤ - ١٥) .

(٢٦٢) في غريبه (١ : ٢١٥) .

[وَالْقِرْبُ الْخُلْقَانُ] (٢٦٣) وَاحِدَهَا شِنٌّ؛ وَهِيَ أَشَدُّ تَبَرِيداً لِلْمَاءِ مِنَ الْجُدِّدِ .
وَوَصَفَ ابْنُ مَسْعُودٍ الْقُرْآنَ فَقَالَ: لَا يَتَشَانُّ (٢٦٤) . أَي: لَا يَخْلُقُ عَلَيَّ
كَثْرَةَ الرَّدِّ . مَأْخُودٌ مِنَ الشَّنِّ وَهُوَ الْجِلْدُ الرَّقِيقُ الْخَلِيقُ .

قال عُمَرُ لابنِ عَبَّاسٍ [فِي أَمْرِ شَاوَرَةَ فِيهِ فَأَعْجَبَهُ مَا أَشَارَ بِهِ] (٢٦٥)
شَنْشَنَةٌ أَعْرَفُهَا مِنْ أَحْزَمَ . الشَّنْشِنَةُ : الطَّبِيعَةُ وَالْحُلُقُ ، وَأَرَادَ أَنِّي أَعْرَفُ فِيكَ
مُشَانَةً مِنْ أَبِيكَ ؛ وَكَانَ الْعَبَّاسُ شَدِيدَ الرَّأْيِ ، وَأَمَّا أَصْلُ هَذَا الْمَثَلِ فَقَالَ
الْكَلْبِيُّ كَانَ لِأَبِي أَحْزَمَ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: أَحْزَمٌ ، وَكَانَ عَاقِبًا لَهُ فَمَاتَ وَتَرَكَ بَيْنَيْنِ
فَوُتِبُوا عَلَيَّ جَدِّهِمْ - أَي أَحْزَمَ - فَأَدَمُوهُ فَقَالَ :

إِنَّ بَنِي زَمْلُونِي بِالْدَمِ شَنْشَنَةٌ أَعْرَفُهَا مِنْ أَحْزَمِ
[وَوَقَدْ ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيُّ قَالَا: يُقَالُ شَنْشِنَةٌ
وُنَشْنَشَةٌ] (٢٦٦) [وَحَكَاهُ (٢٦٧)] الْهَرَوِيُّ [فِي بَابِ النُّونِ فَقَالَ نَشْنَشَةٌ ، لَيْسَ
بِصَحِيحٍ (٢٦٨)] فَانْكَرَ شَيْخُنَا ابْنُ نَاصِرٍ أَنْ يُقَالَ نَشْنَشَةٌ وَهُوَ ثَابِتٌ كَمَا
ذَكَرْنَا] (٢٦٩) .

وَقَالَ عَلِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « شُنَّتْ عَلَيْكُمُ الْغَارَاتُ » . أَي: صَبَّتْ ،
يُقَالُ: شُنَّتِ الْمَاءُ عَلَيَّ رَأْسِي .
ومنه في حديث الاستسقاء : « أَلَا فَلَيْشُنُوا الْمَاءَ » (٢٧٠) .

(٢٦٣) في (ف) : « القرب الخلقة » .

(٢٦٤) الأثر في الفائق (١ : ١٥٢) ، وهو في النهاية (٢ : ٥٠٧) .

(٢٦٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٦٦) ما بين الحاصرتين ليست في (ف) .

(٢٦٧) « حكاه » كذا في (ط) ، وفي (ف) : « وذكره » .

(٢٦٨) الزيادة من (ف) .

(٢٦٩) الزيادة من (ط) فقط .

(٢٧٠) تقدم حديث الاستسقاء بطوله بالحاشية (١٨٤) من كتاب السين .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «سَنَّا الْغَارَةَ عَلَيْهِم»، أي: فَرَفَّنَاهَا عَلَيْهِمْ .

﴿باب الشين مع الواو﴾

في الحديث: «لَا شَوْبَ» (٢٧١) أي: لَا غِشَّ .

في الحديث: «أَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْمَشَاوِذِ» (٢٧٢) . قال أَبُو عُبَيْدٍ (٢٧٣) هِيَ الْعَمَائِمُ ؛ وَاحِدُهَا : مِشْوَذٌ .

في الحديث: «إِنَّ رَجُلًا آتَاهُ وَعَلَيْهِ شَارَةٌ حَسَنَةٌ» (٢٧٤) . الشَّارَةُ: النَّهْيَةُ وَاللَّبَّاسُ .

في الحديث: «رَأَى امْرَأَةً شَيْرَةً» (٢٧٥) . أي: جَمِيلَةٌ .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الشُّورَةُ: الْجَمَالُ - بضم الشين - ، وَبِفَتْحِهَا: الْخَجَلُ .

«وَرَكِبَ أَبُو بَكْرٍ فَرَسًا يَشُورُهُ» (٢٧٦) أي: يَعْرِضُهُ .

«وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَشُورُ نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ» (٢٧٧) . أي: يَعْرِضُهَا عَلَى الْقَتْلِ .

وَقِيلَ: يَشُورُ: يَسْعَى يُظْهِرُ قُوَّتَهُ .

«وَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَتَشَايَرَهُ النَّاسُ» (٢٧٨) . أي: اشْتَهَرُوهُ بِأَبْصَارِهِمْ .

(٢٧١) الفائق (٢ : ٢٦٩) ، والنهية (٢ : ٥٠٧) .

(٢٧٢) ذكره في الفائق (٢ : ٢٦٦) .

(٢٧٣) في غريبه (١ : ١٨٧) .

(٢٧٤) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، فتح الباري (٦ : ٤٧٦) ، والإمام أحمد (٢ : ٣٠٧) .

(٢٧٥) الخبر في الفائق (٢ : ٢٦٦) ، والنهية (٢ : ٥٠٨) .

(٢٧٦) الفائق (٢ : ٢٦٨) ، والنهية (٢ : ٥٠٨) .

(٢٧٧) الفائق (٢ : ٢٦٨) ، وهو في النهاية (٢ : ٥٠٨) .

(٢٧٨) الفائق (١ : ٣٣٧) .

« وَيُدْلِي رَجُلٌ بِحَبْلِ لَيْشْتَارٍ عَسَلًا » (٢٧٩) أي: لِيَجْتَنِيهِ .

في الحديث: « وَهُمْ الَّذِينَ خَطُّوا مَشَايِرَهَا » أي: دِيَارَهَا . الْوَاحِدَةُ: مَشَارَةٌ .

« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسُّوَاكِ » (٢٨٠) أي: يَغْسِلُهُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَقَدْ شُصَّتْهُ وَمُصَّتْهُ .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الشُّوْصُ: الدَّلْكُ ، وَالْمَوْصُ: الغَسْلُ .

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرْدٍ لِعَلِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - [وَقَدْ عَاتَبَهُ فِي انْقِطَاعِهِ عَنْهُ] (٢٨١): « الشُّوْطُ بَطِينٌ » (٢٨٢) أي: الطَّرِيقُ بَعِيدٌ . يُرِيدُ أَنَّ الزَّمَانَ مُمْتَدٌّ وَيُمْكِنُ الاسْتِدْرَاكُ .

في الحديث: « شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ » (٢٨٣) أي: أَصَابَ الشَّوْلُ جَسَدَهُ وَلَا خَرَجَ .

في الحديث: « وَلَهُ شَوَائِلٌ » (٢٨٤) . وَهُوَ جَمْعُ شَائِلَةٍ .

وهي الَّتِي شَالَ لَبْنُهَا؛ أي: ارْتَفَعَ فِيهَا الشَّوْلُ فَذَلِكَ يَكُونُ بَعْدَ سَبْعَةِ

(٢٧٩) الفائق (٢: ٢٦٨)، والنهاية (٢: ٥٠٨) .

(٢٨٠) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء. فتح الباري (١: ٣٥٦)، وأعادته في كتاب الجمعة باب (٨)، وفي التهجد باب (٩)، وأخرجه مسلم في الطهارة، الحديث (٤٦)، ص (١: ٢٢٠)، وأحمد في المسند (٥: ٣٨٢)، وغيرهم .

(٢٨١) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٨٢) الخبر في النهاية (٢: ٥٠٩) .

(٢٨٣) أبو هريرة « رضي الله عنه » نفس عبد الدينار والدرهم، الذي إن أعطي مَدَحَ وَصَبَحَ، وإن مُنِعَ قَبِحَ وَكَلَحَ، تعس فلا انتعش، وشيك فلا انتقش .

شيك من قولهم شاكه الشوكُ، إذا دخل في رجله، والانتقاش استخراجُه . الفائق (١):

(١٥١) .

(٢٨٤) في حديث نَضْلَةَ بن عمرو الغفاري، الفائق (٣: ٣٥٨)، والنهاية (٢: ٥١٠) .

أشهر للحاملِ وَسُمِّيَتْ شَوْلًا لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِي ضَرَعِهَا إِلَّا شَوْلٌ؛ أَي: بَقِيَّةٌ، فَأَمَّا الشَّوْلُ بِضَمِّ الشَّيْنِ، فَهُوَ جَمْعُ شَائِلٍ: وَهِيَ الَّتِي شَالَتْ بِذَنْبِهَا بَعْدَ اللَّقَاحِ .
 فِي الْحَدِيثِ: «بَيْنَا أَنَا فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ شَوْهَاءُ إِلَى جَنْبِ قَصْرِ» (٢٨٥).

[قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الشَّوْهَاءُ: الْحَسَنَةُ، وَالشَّوْهَاءُ: الْقَبِيحَةُ، وَالشَّوْهَاءُ: الْوَاسِعَةُ الْفَمِ وَالصَّغِيرَةُ الْفَمِ] .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمُرَادُ هَاهُنَا: الْحَسَنَةُ الرَّائِعَةُ .

قَوْلُهُ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ» (٢٨٦) . أَي: قُبِحَتْ .

قَالَ مُجَاهِدٌ: مَا أَصَابَ الصَّائِمُ شَوْيًّا إِلَّا الْغَيْبَةُ وَالْكَذِبُ، الشَّوِيُّ: هُوَ الْيَسِيرُ الْهَيْنُ .

(٢٨٥) لفظ «شوهاء» هذا رُجِحَ الحافظ بن حجر أنه لم يرد في الحديث، وإنما توهمه الخطابي مصحفاً عن لفظ «تتوضأ» فقال في فتح الباري (٧: ٤٥):

وأغرب ابن قتيبة؛ وتبعه الخطابي فزعم أن قوله تتوضأ تصحيف وتغيير من الناسخ، وإنما الصواب امرأة شوهاء، ولم يستند في هذه الدعوى إلا إلى استبعاد أن يقع في الجنة وضوء لأنه لا عمل فيها، وعدم الاطلاع على المراد من الخبر لا يقتضي تغليط الحفاظ، ثم أخذ الخطابي في نقل كلام أهل اللغة في تفسير الشوهاء، فقيل: هي الحسناء ونقله عن أبي عبيدة، وإنما تكون حسناء إذا وصفت بها الفرس، قال الجوهري: فرس شوهاء صفة محمودة و«الشوهاء» الواسعة الفم، وهو مستحسن في الخيل والشوهاء من النساء: القبيحة كما جزم به ابن الأعرابي وغيره، وقد تعقب القرطبي كلام الخطابي لكن نسبته إلى ابن قتيبة فقط، قال ابن قتيبة بدل تتوضأ شوهاء، ثم نقل أن الشوهاء تطلق على القبيحة والحسنة، قال القرطبي: والوضوء هنا لطلب زيادة الحسن لا للنظافة لأن الجنة منزهة عن الأوساخ والأقذار، وقد ترجم عليه البخاري في كتاب التعبير «باب الوضوء في المنام» فبطل ما تخيله الخطابي.

(٢٨٦) أخرجه مسلم في الجهاد، الحديث (٨١)، ص (١٤٠٢)، وأحمد في «المسند» (١):

(٣٠٨، ٣٦٨) و (٥: ٢٨٦، ٣١٠).

وَالْأَصْلُ فِيهِ : الْأَطْرَافُ ؛ وَأَرَادَ أَنَّ الشَّوْيَ لَيْسَ بِمَقْتَلٍ ، فَكُلُّ شَيْءٍ يُصِيبُهُ الصَّائِمُ لَا يُبْطِلُ صَوْمَهُ إِلَّا الْغَيْبَةُ وَالْكَذِبُ .
 فِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : « وَفِي الشَّوْيِ (٢٨٧) كَذَا وَكَذَا » . وَهُوَ : جَمْعُ شَاةٍ .

﴿ بَابُ الشَّيْنِ مَعَ الْهَاءِ ﴾

قَالَتْ حَلِيمَةُ : « خَرَجْنَا فِي سَنَةِ شَهْبَاءَ » (٢٨٨) . أَي : مُجْدِبَةٍ .
 فِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : « فَقَدْ اسْتَبَطْتُمْ بِأَشْهَبِ بَازِلٍ (٢٨٩) أَي : مُبَيَّتَمِ بِأَمْرِ صَعْبٍ لَا طَاقَةَ لَكُمْ بِهِ ؛ وَالْبَازِلُ : الْمُسْنُ مِنَ الْإِبِلِ .
 فِي الْحَدِيثِ : « لَا تَزْوَجَنَّ شَهْرَةَ » (٢٩١) وَهِيَ الْعَجُوزُ الْفَانِيَةُ .
 قَوْلُهُ : « مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مَسَّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ » (٢٩١) .

فِي تَسْمِيَةِ الشَّهِيدِ شَهِيدًا سَبْعَةُ أَقْوَالٍ :
 (أَحَدُهَا) : أَنَّهُ حَيٌّ كَأَنَّهُ شَاهِدٌ ؛ أَي : حَاضِرٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ بَلْ أَحْيَاءٌ ﴾ قَالَهُ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ .

(٢٨٧) (الشَّوْيُ) اسم جمع غير تكسير كالضَّيْنِ ، والحديث في النهاية (٢ : ٥١٢) وقال: الشوي : اسم جمع للشاة ، وقيل : هو جمع لها نحو كلب وكليب .
 (٢٨٨) من حديث حليلة . النهاية (٢ : ٥١٢) .
 (٢٨٩) الخبير في الفائق (٢ : ٢٧١ - ٢٧٢) ، والنهاية (٢ : ٥١٢) .
 (١٩٠) الفائق (٢ : ٢٧٢) والنهاية (٢ : ٥١٢) .
 (٢٩١) نص الحديث كما ورد عند النسائي (٦ : ٣٦) : « الشهيد لا يجد مسَّ القتل إلا كما يجد أحدكم القرصة يُقرصها » .
 وأخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢ : ٩٣٧) ، والإمام أحمد في «مسنده» (٢ : ٢٩٧) .

(والثاني) : [أن] (٢٩٢) الله تعالى وملائكته شهدوا له بالجنة قاله
تعلّب .

(والثالث) : لأن ملائكة الرحمة تشهدة .

(والرابع) : لسقوطه بالأرض وهي : الشاهدة حكى القولين : أبو
الحسين بن فارس .

(والخامس) : لقيامه بشهادة الحق في أمر الله تعالى . حتى قتل ، قاله
أبو سليمان الدمشقي .

(والسادس) : لأنه يشهد ما أعد الله - تعالى - له من الكرامة بالقتل .
ذكره شيخنا علي بن عبيد الله .

(والسابع) : لأنه شهد لله - سبحانه - بالوجود والإلهية بتسليم نفسه
بالقتل وشهد غيره بالقول .
ذكره بعض العلماء .

قوله ؛ « اللعانون لا يكونون شهداء » (٢٩٣) أي : لا تسمع شهادتهم من
قوله : ﴿ لتكونوا شهداء على الناس ﴾ (٢٩٤) .

قال أبو أيوب : « لا صلاة بعد العصر حتى يرى الشاهد » يعني :
النجم ، سمي شاهداً لأنه يشهد بمجيء الليل .

في الحديث : قال : « أخوف ما » (٢٩٥) أخاف عليكم الرياء والشهوة

(٢٩٢) في (ف) : « لأن » .

(٢٩٣) أخرجه مسلم في كتاب البر ، الحديث (٨٥) وأحمد في المسند (٦ : ٤٤٨) وأبو داود في
الأدب (٤ : ٢٧٧) .

(٢٩٤) الآية الكريمة (١٤٣) من سورة البقرة .

(٢٩٥) الزيادة من (ط) .

الْخَفِيَّةُ» (٢٩٦) . الرِّيَاءُ : مَا كَانَ ظَاهِرًا ، وَالشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ : حُبُّ إِطْلَاعِ النَّاسِ عَلَى الْعَمَلِ .

[وقال أبو عبيد (٢٩٧) : الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ : كُلُّ مَا يُضْمَرُ مِنَ الْمَعَاصِي .

في صِفَةِ أَهْلِ النَّارِ : «فَيَأْخُذُونَ فِي الشَّهِيْقِ وَالزَّفِيرِ» .
قَالَ أَهْلُ اللَّعْنَةِ : الزَّفِيرُ بِمَنْزِلَةِ ابْتِدَاءِ صَوْلِ الْجَمَارِ عَلَى النَّهِيْقِ ،
وَالشَّهِيْقُ بِمَنْزِلَةِ آخِرِ صَوْتِهِ فِي النَّهِيْقِ .

قال ابنُ السَّكَيْتِ : كُلُّ شَيْءٍ ارْتَفَعَ وَطَالَ فَقَدْ شَهَقَ .

وَمِنْهُ يُقَالُ : شَهَقَ يَشْهَقُ : إِذَا تَنَفَّسَ نَفْسًا عَالِيًا وَمِنْهُ : الْجَبَلُ الشَّاهِقُ [(٢٩٨) .

﴿ باب الشين مع الياء ﴾

« ذَكَرَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ » (٢٩٩) . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : [الْمُشِيحُ :
الْجَادُّ ، وَالْمُشِيحُ : الْحَذِرُ .

وقال الفراءُ : أَشَاحَ : أَقْبَلَ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَشَاحَ : جَدَّ فِي الْإِعْرَاضِ وَقَالَ غَيْرُهُ [(٣٠٠) :
حَذِرَ كَأَنَّهُ يَتَّقِيهَا .

قال أبو الدرداءِ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَشَادَ عَلَى أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ كَلِمَةً هُوَ مِنْهَا

(٢٩٦) مسند أحمد (٤ : ١٢٤ ، ١٢٦) .

(٢٩٧) (٤ : ١٧١) من غريب الحديث لأبي عبيد الهروي .

(٢٩٨) الفقرة ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٢٩٩) أخرجه البخاري في الأدب ، فتح الباري (١٠ : ٤٤٨) ، وأحمد في «المسند» (٤ : ٢٥٦ ،

٢٥٨ ، ٣٧٩) ، وغيرهما

(٣٠٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

بَرِيءٌ» (٣٠١) أي: رَفَعَ ذَلِكَ وَأَظْهَرَهُ عَلَيْهِ .

في صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ : « كَانَ إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا » (٣٠٢) إِنَّمَا هَذَا إِذَا تَكَلَّمَ .

في الْحَدِيثِ : « رَأَى امْرَأَةً شَيْرَةً » (٣٠٣) . أي : جَمِيلَةً .

في الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ » (٣٠٤) . أي : إِذَا تَحَرَّقَ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ وَصَارَ كَأَنَّهُ نَارٌ .

وفي صِفَتِهِ : « مَا رُئِيَ ضَاحِكًا مُسْتَشِيطًا » . أي : ضَاحِكًا شَدِيدًا .

في الْحَدِيثِ : « يُؤْخَذُ الْمُسْلِمُ فَيُشَاطُ لِحْمُهُ كَمَا تُشَاطُ الْجُرُورُ » (٣٠٥) . أي : يُقَسَّمُ .

قال عُمَرُ : « الْقَسَامَةُ لَا تُشِيطُ الدَّمَ » (٣٠٦) . أي : لَا يَجِبُ بِهَا الْقِصَاصُ .

قال الْقُتَيْبِيُّ : الْأَصْلُ فِي الْإِشَاطَةِ : الْإِحْرَاقُ فَاسْتَعِيرَ .

في الْحَدِيثِ : « قَاتَلَ فُلَانٌ حَتَّى شَاطَ فِي رِمَاحِ الْقَوْمِ » (٣٠٧) . أي : هَلَكَ .

في الْحَدِيثِ : « إِنَّ مَرِيَمَ سَأَلَتْ رَبَّهَا أَنْ يُطْعِمَهَا لَحْمًا بِلَا دَمٍ فَأَطْعَمَهَا

(٣٠١) الفائق (٢ : ٢٧٣) ، والنهية (٢ : ٥١٧) .

(٣٠٢) من حديث هند بن أبي هالة . وراجع الحاشية (٢٤٩) من هذا الباب .

(٣٠٣) النهاية (٢ : ٥١٨) .

(٣٠٤) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤ : ٢٢٦) .

(٣٠٥) النهاية (٢ : ٥١٩) من حديث عمر .

(٣٠٦) في الفائق (٣ : ١٩٣) ، وهو في النهاية (٢ : ٥١٩) .

(٣٠٧) الخبر في الفائق (٢ : ٢٧٣) .

الْجَرَادِ»، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ أَعِشْهُ بِغَيْرِ رِضَاعٍ وَتَابِعْ بَيْنَهُ بِغَيْرِ شِيَاعٍ (٣٠٨).

المعنى: أَنْ يَتَّبَعَ بَعْضُهُ بَعْضًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُصَاحَ بِهِ . .

قال الأزهريُّ: الشِّيَاعُ: الدُّعَاءُ بِالْإِبْلِ لِتَسْأَقَ . وَقِيلَ لِصَوْتِ الزَّمَارَةِ: شِيَاعٌ: لِأَنَّ الرَّاعِيَّ يَجْمَعُ إِبِلَهُ بِهَا .

قَالَ سَيْفُ بْنُ ذِي يَزْنَ (٣٠٩) لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ: « هَلْ لَكَ مِنْ شَاعَةٍ » (٣١٠).
أي: زَوْجَةٍ .

« وَنَهَى فِي الضَّحَايَا عَنِ الْمُشِيعَةِ » (٣١١) وَهِيَ الَّتِي تَتَّبِعُ الْغَنَمَ عَجْفًا وَلَا تَلْحَقُهَا فَهِيَ تُشِيعُهَا .

في الحديث: «إِنَّ فُلَانًا كَانَ رَجُلًا مُشِيعًا» (٣١٢)، الْمُشِيعُ: الشُّجَاعُ .

في الحديث: «كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ بَدْرِ بِشَهْرٍ أَوْ شِيعِهِ» (٣١٣). أي: قَدْرِهِ .

[قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: «اعْزِلْ خَالِدًا» (٣١٤)، فَقَالَ: لَا أَشِيمُ سَيْفًا سَلَّهُ اللهُ » (٣١٥). أي: لَا أَعْمِدُهُ .

وَيُقَالُ: شِمْتُ السَّيْفَ إِذَا سَلَّلْتُهُ، فَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ .

[قَالَ جَابِرٌ: «كُنْتُ عَلَى جَمَلٍ لَيْسَ فِيهِ شَيْئَةٌ». أي: لَا لَوْنَ فِيهِ يُخَالِفُ بَاقِي لَوْنِهِ] (٣١٦) .

(٣٠٨) الفائق (١: ١٤٥)، والنهاية (٢: ٥٢٠).

(٣٠٩) في (ف) «في حديث سيف بن ذي يزن».

(٣١٠) الفائق (٢: ٢٧٤)، وهو في النهاية (٢: ٥٢٠).

(٣١١) ذكره في الفائق (٢: ٣٠٤)، وهو في النهاية (٢: ٥٢٠).

(٣١٢) هو في الفائق (٢: ٢٧٥)، والنهاية (٢: ٥٢٠) من حديث الأحنف.

(٣١٣) في النهاية (٢: ٥٢١).

(٣١٤) ما بين الحاصرتين من (ط).

(٣١٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥: ٢١٢)، والطبري في تاريخه (٣: ٢٤٢).

(٣١٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط.

﴿ كتاب الصاد ﴾

﴿ باب الصاد مع الألف ﴾

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ لِلصَّحَابَةِ لَمَّا آرْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَتَنَصَّرَ :
« [إنا] ^(١) فَفَقَحْنَا وَصَأَصَأْتُمْ » ^(٢) . يُقَالُ صَأَصَأَ الْجُرْوُ ، وَإِذَا لَمْ يَفْتَحْ عَيْنَيْهِ
أَوَانَ فَفَتْحَهَا ، وَفَقَحَ إِذَا فَتَحَ عَيْنَيْهِ ؛ أَوَانَ فَفَتْحَهَا . يَقُولُ ابْصَرْنَا أَمْرَنَا وَلَمْ
تُبْصِرُوهُ .

في الحديث : « أَنْتَ مِثْلُ الْعَقْرَبِ تَلْدَعُ وَتَضِيءُ » ^(٣) . أي : تَصِيحُ .

﴿ باب الصاد مع الباء ﴾

« لَمْ يَبَقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا صُبَابَةٌ » ^(٤) وهي البَقِيَّةُ الِيسِيرَةُ تَبَقِيَ فِي الْإِنَاءِ مِنَ
الشَّرَابِ .

(١) الزيادة من (ط).

(٢) الخبر ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٢٧٦)، وهو في النهاية (٣ : ٣).

(٣) ذكره الخطابي في غريبه (٢ : ١٦٦)، وهو في الفائق (٢ : ٣٢٤)، والنهاية (٣ : ٦٤). وهو من

قول الإمام علي - رضي الله عنه -

وَصَأَتِ الْعَقْرَبُ تَصَيُّ صَيًّا إِذَا ضَجَّتْ وَجَزَعَتْ ، وَكَذَلِكَ الْفَأْرُ ، وَأَكْثَرُ صِغَارِ الطَّيْرِ ، وَكَذَلِكَ
صِغَارِ السَّبَاعِ .

(٤) من خطبة عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ ، ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ بِطَوْلِهَا فِي كِتَابِ الزُّهْدِ ، الْحَدِيثُ (١٤) ص ٤ :

(٢٢٧٨)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٤ : ١٧٤).

في صِفَتِهِ ﷺ : « كَأَنَّما يَمْشِي فِي صَبَبٍ » (٥) وهو ما انْحَدَرَ مِنَ الْأَرْضِ .

« وَكَانَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَخْتَضِبُ بِالصَّبِيبِ » (٦) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٧) : يُقَالُ : إِنَّهُ مَاءٌ وَرَقِ السَّمْسِمِ وَغَيْرِهِ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ ، وَلَوْنُ مَائِهِ أَحْمَرٌ وَيَعْلُوهُ سَوَادٌ .

في الحديث : « زَادِي فِي الصُّبَّةِ » (٨) وهو مِثْلُ السُّفْرَةِ . وقيل : إِنَّمَا هُوَ الصُّنَّةُ بِالنُّونِ .

والصُّنَّةُ - بِكَسْرِ الصَّادِ وَفَتْحِهَا - وَهِيَ شَبُهُ سَلَّةٍ يُوضَعُ فِيهَا الطَّعَامُ .

في الحديث : « إِنَّكُمْ صُبَّتَانِ » (٩) أي : جَمَاعَتَانِ .

في الحديث : « فَكَانَ يُقَرَّبُ إِلَى الصَّبِيَانِ تَصْبِيحَهُمْ » (١٠) ، أي : غَدَاءَهُمْ .

(٥) في صفته ﷺ من حديث هند بن أبي هالة، وتقدم بالحاشية (٢٤٩) من كتاب الشين.

(٦) ذكره الزمخشري في الفائق (٢ : ٢٨٤)، وهو في النهاية (٣ : ٥).

(٧) في غريبه (٤ : ١٦٨).

(٨) واثلة بن الأسقع (رضي الله عنه) ذكر تخلفه عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، حتى خرج

أوائل الناس، قال: فدعاني شيخ من الأنصار، فحملني، فخرجت مع خير صاحب، زادي في

الصُّبَّةِ . وخصني بطعام غير الذي أضع يدي فيه معهم .

الصُّبَّةُ : الجماعة من الناس .

الفائق (٢ : ٢٨٥)، وهو في النهاية (٣ : ٤).

(٩) من حديث شقيق قال لابراهيم النخعي : « ألم أنبأ أنكُم صُبَّتَانِ صُبَّتَانِ » الفائق (٢ : ٢٨٥)،

النهاية (٢ : ٤).

(١٠) هو في الفائق (٢ : ٢٧٧)، وهو في النهاية (٣ : ٥)، وهو من حديث المولد « أنه ﷺ كان

يتيماً في حجر أبي طالب، وكان يُقَرَّبُ إِلَى الصَّبِيَانِ تَصْبِيحَهُمْ فيختلسون ويكف » أي يقرب

إليهم غداؤهم .

في الحديث : « مَتَى تَجِلُّ لَنَا الْمَيِّتَةُ ، قَالَ : مَا لَمْ تَصْطَبِحُوا » (١١)
الصُّبُوحُ : الغِذَاءُ .

« وَنَهَى عَنْ الصُّبْحَةِ » (١٢) وهي : النَّوْمَةُ أَوَّلَ النَّهَارِ .

وَقَالَتْ أُمُّ زَرْعٍ : أَرُقُدْ فَأَتَصَبَّحُ (١٣) .

أَرَادَتْ أَنَّهَا مَكْفِيَةٌ فِيهِ تَنَامُ الصُّبْحَةَ .

في الحديث : « وَاصْبَحَاهُ » (١٤) فِيهِ قَوْلَانِ :

(أَحَدُهُمَا) : أَنَّهُمْ كَانُوا يُغِيرُونَ وَقَتَ الصَّبَاحِ ، فَكَانَ الْقَائِلُ : يَا صَبَاحَاهُ يَقُولُ : قَدْ رَهَقْنَا الْعَدُوَّ .

(وَالثَّانِي) : أَنَّ الْمُتَقَاتِلِينَ كَانُوا يَرْجِعُونَ عَنِ الْقِتَالِ فِي اللَّيْلِ فَإِذَا جَاءَ النَّهَارُ عَاوَدُوا فَكَانَ قَوْلُهُ : يَا صَبَاحَاهُ يُرِيدُ بِهِ : قَدْ جَاءَ وَقَتَ الصَّبَاحِ فَتَاهَبُوا لِلْقِتَالِ .

« وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الدَّوَابِّ صَبْرًا » (١٥) . وَهُوَ : أَنْ تُحْبَسَ ثُمَّ تُرْمَى حَتَّى تُقْتَلَ .

وَمِثْلُهُ : « نَهَى عَنِ الْمَصْبُورَةِ » (١٦) .

(١١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٥ : ٢١٨) .

(١٢) في مسند أحمد (١ : ٧٣) : «الصبحة تمنع الرزق» .

(١٣) تقدم تخريج حديث أم زرع بالحاشية (١٠٦) من كتاب الشين .

(١٤) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، فتح الباري (٦ : ١٦٣)، وغيرها .

(١٥) أخرجه مسلم في كتاب الصيد (٣ : ١٥٥٠)، وابن ماجة في الذبائح (٢ : ١٠٦٤)، وأحمد

في «المسند» (٣ : ٣١٨ ، ٣٢٢ ، ٣٣٩) .

(١٦) أخرجه البخاري في الذبائح . فتح الباري (٩ : ٦٤٢)، والترمذي في كتاب الصيد (٤ :

ومنه : « اَقْتُلُوا الْقَاتِلَ وَاصْبِرُوا الصَّابِرَ »^(١٧) . أي : اَحْبِسُوهُ .

« وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ » وهو أَنْ يَحْبِسَ نَفْسَهُ عَلَى الْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ
غَيْرِ مَبَالٍ بِهَا .

وضرب [بَعْضُ أَصْحَابِ]^(١٨) عُمَانَ عَمَّاراً بِغَيْرِ عِلْمِهِ ، فَقَالَ عُمَانُ :
« هَذِهِ يَدِي لِعَمَّارٍ فَلْيَصْبِرْ »^(١٩) أي : فَلْيَقْتَصِّرْ .

في الحديث : « نَسْتَحْلِبُ الصَّبِيرَ »^(٢٠) أي : نَسْتَدِرُّهُ ، وَالصَّبِيرُ :
سَحَابٌ أبيضٌ مُتْرَاكِبٌ .

في الحديث : « سِدْرَةُ الْمُتَتَهَى صَبْرُ الْجَنَّةِ »^(٢١) أي : أَعْلَاهَا وَصَبْرُ كُلِّ
شَيْءٍ : أَعْلَاهُ .

وقال الحَسَنُ : « مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يَأْخُذَنَّ رَهْنًا ، وَلَا صَبِيرًا »^(٢٢) أي : كَفِيلًا .

في الحديث : « كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ هَلْ رَأَيْتُمُ الصَّبْغَاءَ »^(٢٣) .

(١٧) ذكره في الفائق (٢ : ٢٧٦) ، وهو في النهاية (٣ : ٨) .

(١٨) الزيادة من (ط) .

(١٩) الخبير في الفائق (٢ : ٢٤٢) ، والنهاية (٣ : ٨) .

(٢٠) كتب رسول الله ﷺ كتاباً إلى بني نهد : من محمد رسول الله إلى بني نهد [بن زيد] :
السلام على من آمن بالله ورسوله . لكم يا بني نهد في الوظيفة الفريضة ، ولكم العارض
والفريش وذو العنان الركوب ، والفلو الضبيس ؛ لا يمنع سرحكم ، ولا يعضد طلحكم ، ولا
يحبس دركم ، ما لم تضمروا الإماق ، وتأكلوا الرباق . من أقر بما في هذا الكتاب فله من
رسول الله الوفاء بالمهد والذمة ، ومن أبى فعليه الربوة .

الصبير : السحاب الكثيف المترالكب ، وهو من الصبر بمعنى الحبس كأن بعضه صبر على
بعض . ومنه صبر الشيء وهو غلظه وكثافته ، وصبرة الطعام . وقد استصبر السحاب كاستحجر

الطين . الفائق (٢ : ٢٧٨) .

(٢١) قاله عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - الفائق (٢ : ٢٨٤) ، والنهاية (٣ : ٩) .

(٢٢) الفائق (٢ : ٢٨٦) ، والنهاية (٣ : ٩) .

(٢٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٣ : ٢٥ ، ٢٦) .

قال القتيبي : شَبَّهَ نَبَاتَ لُحُومِهِمْ بَعْدَ احْتِرَاقِهَا بِنَبَاتِ الطَّاقَةِ مِنَ النَّبْتِ حِينَ تَطْلُعُ تَكُونُ صَبْغَاءَ فَمَا يَلِي الشَّمْسُ مِنْ أَعَالِيهَا أَخْضَرُ، وَمَا يَلِي الظِّلَّ أَيْضُ .

وقال الأزهرِيُّ : الصَّبْغَاءُ نَبْتُ مَعْرُوفٍ [ضَعِيفٌ] (٢٤) .

في الحديث : « رَأَى حُسَيْنًا يَلْعَبُ مَعَ صَبْوَةٍ » . الصَّبْوَةُ والصَّبِيَّةُ : لُغْتَانِ بِمَعْنَى .

في الحديث : « كَانَ لَا يُصَبِّي رَأْسَهُ فِي الرُّكُوعِ » (٢٥) . أَي : لَا يَخْفِضُهُ جِدًّا .

وقَالَ الأزهرِيُّ : الصَّوَابُ يُصَوَّبُ .

في حديثِ الفِتْنَةِ : « لِيَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدٌ صَبًّا » (٢٦) . الأَسَاوِدُ : الحَيَّادُ .

قال الأزهرِيُّ : الحَيَّةُ السَّوْدَاءُ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَنْهَشَ ارْتَفَعَتْ ثُمَّ صَبَّتْ ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا جَمْعُ صَبُوبٍ : أَوْ صَابٌ .

[وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : أَسَاوِدُ جَمْعُ سَوَادٍ وَأَسْوَدَةٌ ، وَأَسَاوِدُ وَصَبًّا يَنْصَبُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقَتْلِ] .

﴿ باب الصاد مع التاء ﴾

في حديثِ بَنِي إِسْرَائِيلَ : « قَامُوا صَتِيئِينَ » (٢٧) يعني : جَمَاعَتَيْنِ . قال

(٢٤) الزيادة من (ط) .

(٢٥) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة (١ : ١٩٤) من حديث طويل، وابن ماجه في إقامة الصلاة

(١ : ٣٣٧)، وأحمد في «المسند» (٥ : ٤٢٤) وغيرهم .

(٢٦) مسند أحمد (٣ : ٤٧٧) .

(٢٧) ابن عباس رضي الله عنهما - إن بني إسرائيل لما امروا أن يقتل بعضهم بعضاً قاموا صتين -

وروى : صتيتين .

الأزهرِيُّ: الصَّيْتُ: الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ .

﴿ باب الصاد مع الحاء ﴾

«اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا» (٢٨) أي: احْفَظْنَا .

قَوْلُهُ: «الصَّوْمُ مَصْحَةٌ» (٢٩) وَمَصْحَةٌ بِكَسْرِ الصَّادِ وَفَتْحِهَا أَي: يَصْحُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ .

ومنه: «لا يُورِدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلَيَّ مُصِحًّا» (٣٠) أي: لا يُورِدَنَّ مَنْ إِبْلُهُ جَزْبِي عَلَيَّ مَنْ إِبْلُهُ صِحَّاحٌ .

«وَكَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ فِي ثَوْبَيْنِ صُحَارِيَيْنِ» (٣١) . صُحَارٌ: قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ نُسِبَ الثَّوْبُ إِلَيْهَا، وَالصُّحْرَةُ حُمْرَةٌ خَفِيفَةٌ .

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ: «سَكَنَ اللَّهُ عُقَيْرَاكَ فَلَا تُصْحِرِيهِ» (٣٢) أي تُبْرِزِيهِ إِلَى الصُّحْرَاءِ .

= الصت والستيت: الفرقة ، يقال: تركت بني فلان ستيتين، والقوم ستيتان، وذلك في قتال أو خصومة.

وقيل: هو الصف من الناس. وأصل الصت الصك، ويقال: ما زلت أصت فلاناً؛ أي أخاصمه.

الفائق (٢: ٢٨٦).

(٢٨) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (٤: ٢٠٨٦) من دعائه ﷺ، وأخرجه أبو داود في الأدب (٤: ٣٢٣).

(٢٩) هذا نحو قوله ﷺ: «صوموا تصحوا»، وبهذا اللفظ ذكره الزمخشري في الفائق (٢: ٢٨٩)، وهو في النهاية (٣: ١٢).

(٣٠) أخرجه البخاري في كتاب الطب. فتح الباري (١٠: ٢٤١)، ومسلم في كتاب السلام، ص (١٧٤٣)، وأحمد في المسند (٢: ٤٠٦)، وغيرهم.

(٣١) مصنف عبد الرزاق (٣: ٤٢١)، وغريب الخطابي (١: ١٥٧) والفائق (٢: ٢٨٧).

(٣٢) هو من حديث أم سلمة لعائشة لما أرادت الخروج الى البصرة، وقد تقدم في شرح كلمة «الستة»، وهو في الفائق (٢: ١٦٨ - ١٦٩)، وأصح: خرج إلى الصحراء .

[وَسَيَأْتِي فِي الْعَيْنِ تَفْسِيرُهُ] (٣٣) .

« فِي صَوْتِهِ صَحْلٌ » (٣٤) . قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: يُرِيدُ فِيهِ كَالْبُحَّةِ وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ حَادًّا .

فِي الْحَدِيثِ: « كَأَنَّ وَجْهَهُ مِصْحَاةٌ » (٣٥) . وَالْمِصْحَاةُ: إِنَاءٌ مِنْ فِضَّةٍ .

﴿ باب الصاد مع الخاء ﴾

« لَا صَخَبَ فِيهِ » (٣٦) ، الصَّخْبُ: الصَّوْتُ وَالْجَلْبَةُ .
« الصَّخْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ » وَهِيَ صَخْرَةٌ بَيْتِ الْمَقْدِسِ .

﴿ باب الصاد مع الدال ﴾

« سَأَلَ عُمَرَ الْأَسْقَفَ عَنِ الْخُلَفَاءِ فَذَكَرَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ صَدَعٌ مِنْ حَدِيدٍ » (٣٧) . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ صَدَاءً بِالْمَدِّ وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ بِالْقَصْرِ وَالْهَمْزِ ، [قَالَ الْأَصْمَعِيُّ] (٣٨) وَهُوَ أَشْبَهُ بِالْمَعْنَى لِأَنَّ الصَّدَاءَ لَهُ ذَفْرٌ وَهُوَ الرِّيحُ الْمُنْكَرَةُ .

(٣٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٣٤) هو من حديث أم معبد وتقدم في الحاشية (٢٤٨) من كتاب السين .

(٣٥) ذكره في الفائق (٣: ١٣٢) .

(٣٦) أخرجه البخاري في كتاب العمرة . فتح الباري (٣: ٦١٥) ، وأعاده في مناقب خديجة ،

وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٤: ١٨٨٧) ، والترمذي في المناقب (٥: ٧٠٢) ، وأحمد

في «المسند» (١: ٢٠٥) و (٢: ٢٣١) ، وغيرها .

(٣٧) عمر (رضي الله عنه) سأل الأسقف عن الخلفاء، فحدثه حتى انتهى إلى نعت الرابع، فقال:

صدعٌ من حديد . فقال عمر: وأدفرأه! - وروي: صدأ حديد .

الصدع: الوعل بين الوعلين، ليس بالغلظ ولا بالشحذ . قال الأعشى:

قد يترك الدهر في خلقاء راسية وهيأ وينزل منها الأعصم الصدعا

وإنما يوصف بذلك الاجتماع القوة والخفة له، وقد يوصف به الرجل أيضاً . الفائق (٢):

(٢٩٠) ، وهو في النهاية (٣: ١٧) .

(٣٨) الزيادة من (ف) .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي ذِكْرِ كَفَيْهِ: « إِنَّمَا هُمَا لِلصَّادِقِ » (٣٩) وهو القَيْحُ والدَّمُ .
 فِي الْحَدِيثِ: « وَتَصَدَّعَ الْقَوْمُ » (٤٠) أَي: تَفَرَّقُوا .
 « وَالْمُصَدِّقُ يَجْعَلُ الْغَنَمَ صَدْعَيْنِ » (٤١) أَي: فِرْقَيْنِ .
 فِي صِفَةِ حُدَيْفَةَ: « صَدَعٌ مِنَ الرَّجَالِ » وَهُوَ الرَّبْعَةُ .
 فِي الْحَدِيثِ: « مَا هَذَا الصَّدِيعُ الَّذِي لَا يَحْتَرِفُ » (٤٢) أَي: الضَّعِيفُ .
 « وَمَرَّ بِصَدْفٍ فَأَسْرَعَ » (٤٣) . الصَّدْفُ وَالْهَدْفُ: كُلُّ بِنَاءٍ مُرْتَفِعٍ .
 قَوْلُهُ: « الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى » (٤٤) . أَي عِنْدَ فَوْرَةِ الْمُصِيبَةِ وَالصَّدْمُ
 ضَرْبُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ بِمِثْلِهِ .
 وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَجَّاجِ: « قَدْ وَلَّيْتِكَ الْعِرَاقَيْنِ صَدْمَةً » أَي: دَفْعَةً
 وَاحِدَةً .

وَالصَّدْمَتَانِ: عَدَوَاتَا الْوَادِي سُمِّيَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمَا يَتَصَادَمَانِ .

فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: « كَانَ يُصَادَى مِنْهُ غَرْبٌ » . أَي: يُدَاوَى،
 وَالْمُصَادَاةُ: الْمُوَارَاةُ .

وَقَالَ الْحَجَّاجُ لِأَنْسٍ: « أَصَمَّ اللَّهُ صَدَاكَ » . أَي: أَهْلَكَكَ، وَالْأَصْلُ
 فِيهِ الصَّدَى الَّذِي يُسْمَعُ فِي الْجَبَلِ أَوْ الْبَيْتِ الْمُرْتَفِعِ إِذَا أَنْتَ صَوْتٌ أَجَابَكَ .

(٣٩) هو في النهاية (٣: ١٥) .

(٤٠) فتح الباري (٧: ١٧٧) .

(٤١) قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في صدقة الغنم: يعتامها صاحبها شاة شاة، حتى يعزل ثلثها، ثم يصدع الغنم صدعين فيختار المصدق من أحدهما. الفائق (٣: ٣٩) .

(٤٢) من قول قتادة . الفائق (٢: ٢٩١) .

(٤٣) الفائق (٤: ٩٥) .

(٤٤) أخرجه البخاري في الجنايز. فتح الباري (٣: ١٤٠)، ومسلم في الجنايز (٢: ٦٣٨)،
 وأحمد (٣: ١٣٠، ١٤٣)، وغيرهم .

وَالصَّدَى يُجِيبُ الْحَيَّ ، فَإِذَا هَلَكَ الْإِنْسَانُ صَمَّ صَدَاهُ لِأَنَّهُ لَا يُسْمِعُ شَيْئاً فَيُجِيبُ عَنْهُ .

[قوله : « إِنَّ أَخَا صَدَاءِ أَدَّنَ » (٤٥) . صَدَاءٌ مَمْدُودٌ وَهُوَ حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَالنَّسِيَةُ إِلَيْهِمْ صَدَاوِيٌّ .

﴿ باب الصاد مع الراء ﴾

قَوْلُهُ : « هَلْ تَجَدُّعُ الْأَذْنَ وَتَقُولُ صَرِيٌّ » (٤٦) .

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : هُوَ مِنْ صَرَبْتُ اللَّبْنَ فِي الضَّرْعِ إِذَا جَمَعْتُهُ فِيهِ . وَقَالَ أَبُو عَمَرَ الزَّاهِدُ : الصَّوَابُ صَرَبَاءٌ بِالْمَدِّ ، وَجَمَعُهُ : صُرْبٌ ، وَالصُّرْبِيُّ الْمُشَقَّقَةُ الْأَذَانِ مِثْلَ الْبَحِيرَةِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : صَرَمَى مِنَ الْقَطْعِ فَتُبْدَلُ الْبَاءُ مِنَ الْمِيمِ .

فِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ « فَتَحَلَّبْتُ لَهُ بِصَرِيحٍ » (٤٧) وَهُوَ اللَّبْنُ الْخَالِصُ الَّذِي لَمْ يَمْدُقْ .

فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « أَنَّهُ اسْتُصْرِخَ عَلَيَّ صَفِيَّةً » . أَي : اسْتَعِينَ بِهِ لِيَقُومَ بِأَمْرِهَا ، وَالاسْتِصْرَاحُ : الْاسْتِغَاثَةُ .

(٤٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْأَذَانِ (١ : ٢٣٧) ، وَأَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ » (٤ : ١٦٩) ، وَغَيْرُهُمَا .

(٤٦) قَالَ مَالِكُ الْجَشْمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَصَعِدَ فِي الْبَصْرِ وَصُوبَ ، ثُمَّ قَالَ : أَرُبُّ إِبِلٍ أَنْتَ أَمْ غَمٌّ؟ فَقُلْتُ : مِنْ كُلِّ أَتَانِي اللَّهُ فَأَكْثَرَ وَأَطِيبَ - وَرُوي : وَأَيْطَبَ . قَالَ فَتَسْتَجِهَا وَافِيَةً أَعْيُنُهَا وَأَذَانُهَا : فَتَجْدَعُ هَذِهِ فَتَقُولُ : صَرِيٌّ ، وَتَهِنُ هَذِهِ فَتَقُولُ بَحِيرَةٌ؟ وَيُرَوَّى فَتَجْدَعُ مِنْ هَذِهِ فَتَقُولُ : صَرِيٌّ ، وَتَشُقُّ مِنْ هَذِهِ فَتَقُولُ بَحِيرَةٌ - وَيُرَوَّى : فَتَقَطُّعُ أَذَانَ بَعْضِهَا فَتَقُولُ هَذِهِ بَحْرًا ، وَتَشُقُّ أَذَانَ فَتَقُولُ هَذِهِ : صَرْمٌ؟

صَرِيٌّ : مِنْ صَرَبِ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ إِذَا حَقَنَهُ لَا يَحْلِبُهُ . وَكَانُوا إِذَا جَدَعُوهَا أَعْفَوْهَا عَنِ الْحَلْبِ إِلَّا لِلضَّيْفِ ؛ وَقِيلَ هِيَ الْمَقْطُوعَةُ الْأَذْنَ ، كَأَنَّ الْبَاءَ بَدَلَ مِنَ الْمِيمِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٣ : ٤٧٣) ، وَهُوَ فِي سَنَنِ الْبَيْهَقِيِّ (١٠ : ١٠) بِلَفْظِ صَرْمِي ، وَذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٢٩٤) .

(٤٧) تَقَدَّمَ حَدِيثُ أُمِّ مَعْبِدٍ فِي الْحَاشِيَةِ (٢٤٨) مِنْ كِتَابِ السِّنِّ .

« وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الصَّارِخِ » (٤٨) . وهو الدَّيْكَ .
 قَالَ أَنَسٌ : « رَأَيْتُ النَّاسَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ جُمِعُوا فِي صَرَدِحٍ » (٤٩) .
 وهو الأَرْضُ الْمَلْسَاءُ مثل الصَّحْصَحِ .
 فِي الْحَدِيثِ : « نَهَى عَنْ مَا قَتَلَهُ الصَّرُّ مِنَ الْجَرَادِ » (٥٠) أَي : الْبَرْدِ .
 [وَمِثْلُهُ] (٥١) فِي الْحَدِيثِ : « إِنِّي رَجُلٌ مِصْرَادٌ » (٥٢) . وهو الَّذِي لَا
 يَصْبِرُ عَلَى الْبَرْدِ .

[فِي الْحَدِيثِ : « نَهَى عَنْ قَتْلِ الصُّرْدِ » (٥٣) .

قَالَ النَّضْرُ : الصُّرْدُ : طَائِرٌ أَبْقَعَ ضَخْمُ الرَّأْسِ نِصْفُهُ أَيْضُ ، وَنِصْفُهُ
 أَسْوَدٌ ، ضَخْمُ الْمِنْقَارِ ، لَهُ بُرْتُنٌ عَظِيمٌ لَا نَرَاهُ إِلَّا فِي شُعْبَةٍ أَوْ شَجَرَةٍ ، لَا يَقْدِرُ
 عَلَيْهِ أَحَدٌ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الصُّرْدُ : طَائِرٌ فَوْقَ الْعُصْفُورِ ، يَصِيدُ الْعَصَافِيرَ وَقَالَ سَكِينُ
 النَّمِيرِيُّ : الصُّرْدُ صُرْدَانٌ :
 (أَحَدُهُمَا) : يَسْمِيهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ : الْعِقْعَقَ .

(٤٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّهْجِدِ ، فَتَحَ الْبَارِي (٣ : ١٦) ، وَأَعَادَهُ فِي الرَّقَاقِ ، بَابِ (١٨) ،
 وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ (١ : ٥١١) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ (٣ : ٣٠٨) وَأَحْمَدُ
 فِي الْمَسْنَدِ (٦ : ١١٠ ، ١٤٧ ، ٢٠٣ ، ٢٧٩) .

(٤٩) ذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٢٩٦) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٣ : ٢٢) .

(٥٠) هُوَ فِي الْفَائِقِ (٢ : ٢٩٧) ، وَالنِّهَايَةِ (٣ : ٢٣) .

(٥١) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط) .

(٥٢) أَبُو هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنِّي رَجُلٌ مِصْرَادٌ ؛ أَفَأَدْخِلُ الْمَبْوَلَةَ مَعِي فِي الْبَيْتِ ؟
 قَالَ : نَعَمْ وَأَدْخُلْ فِي الْكَسْرِ . هُوَ الَّذِي يَشُدُّ عَلَيْهِ الصُّرْدُ ؛ أَي الْبَرْدِ ، وَيَقْلُ صَبْرَهُ عَلَيْهِ . الْفَائِقُ
 (٢ : ٢٩٦) ، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٣ : ٢١) .

(٥٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ (٤ : ٣٦٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الصِّيدِ (٢ : ١٠٧٤) ، وَأَحْمَدُ (١ :
 ٣٤٧ ، ٣٣٢) .

(والثاني) : بَرِيٌّ يَكُونُ بِنَجْدٍ فِي الْعِضَاءِ لَا تَرَاهُ فِي الْأَرْضِ يَقْفِرُ مِنْ شَجَرٍ إِلَى شَجَرٍ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : «أَقْبَلَتِ السَّكِينَةُ وَالصُّرْدُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الشَّامِ» [٥٤] .
قوله : « لا صُرُورَةٌ فِي الْإِسْلَامِ » [٥٥] .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : (٥٦) هُوَ التَّبْتُ وَتَرَكَ النِّكَاحَ ؛ وَالصُّرُورَةُ فِي غَيْرِ هَذَا : الَّذِي لَمْ يَحِجَّ قَطًّا .

قَوْلُهُ لِرَجُلَيْنِ : «أَخْرَجَا مَا تُصَرَّرَانِ» [٥٧] . أَي : مَا تَجَمَعَانِيهِ فِي صُدُورِكُمَا ، وَالْمَصْرُورُ : الْأَسِيرُ لِأَنَّ يَدَيْهِ جُمِعَتَا إِلَى عُنُقِهِ .
قوله : « ما يُعْدُونَ الصُّرَعَةَ فِيكُمْ » [٥٨] .

الصُّرَعَةُ بِفَتْحِ الرَّاءِ : الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجَالَ وَيَسْكِينُهَا : الَّذِي يَصْرَعُونَهُ .

قوله : « لَمْ يَقْبَلِ [اللهُ] » [٥٩] مِنْهُ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا » [٦٠] فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ :

(٥٤) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٥٥) هو في الفائق (٢ : ٢٩٣) والنهية (٣ : ٢٢) .

(٥٦) في غريب الحديث (٣ : ٩٧) .

(٥٧) أَنَاهُ ﷺ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ وَعَبْدُ الْمَطْلَبِ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ يَسْأَلَانِهِ عَنْ أَبِيهِمَا السَّعْيَاءِ ، فَتَوَاكَلَا الْكَلَامَ فَأَخَذَ بَأَذَانِهِمَا ، وَقَالَ : أَخْرَجَا مَا تُصَرَّرَانِ ، قَالَ : فَكَلَّمْنَاهُ فَسَكَتَ قَالَ : وَرَأَيْنَا زَيْنَبَ تَلْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَلَّا تَعَجَّلَ - وَرَوَى : أَنْ لَا تَفْعَلْ .
تَصَرَّرَانِ : تَجَمَعَانِ فِي صُدُورِكُمَا . وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسِيرِ مَصْرُورٌ لِصَرِّ يَدَيْهِ وَعُنُقِهِ بِالْغُلِّ وَرَجْلِيهِ بِالْفَيْدِ . تَلْمَعُ : تَشِيرُ بِيَدَيْهَا وَإِنَّمَا سَكَتَ لِأَنَّ الصَّدَقَةَ مُحْرَمَةٌ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ عَمِلُوا فِيهَا أَوْ لَمْ يَعْمَلُوا . الْفَائِقُ (٤ : ٧٨) .

(٥٨) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ (٤ : ٢٤٨) ، وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (١ : ٣٨٢) .

(٥٩) مِنْ (ط) فَقَطُّ .

(٦٠) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ فُضَائِلِ الْمَدِينَةِ ، فَتَحَ الْبَارِي (٤ : ٨١) ، وَمُسْلِمٌ فِي الْحَجِّ ، الْحَدِيثِ (٤٦٣) وَمَا بَعْدَهُ ، وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (١ : ٦ ، ٨١ ، ١١٩) ، وَغَيْرُهُمْ .

- (أَحَدَهَا) : أَنَّ الصَّرْفَ : التَّوْبَةُ، وَالْعَدْلُ : الْفِدْيَةُ .
 قَالَهُ مَكْحُولٌ وَالْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عُبَيْدٍ .
- (وَالثَّانِي) : أَنَّ الصَّرْفَ : النَّافِلَةُ، وَالْعَدْلُ : الْفَرِيضَةُ قَالَهُ الْحَسَنُ .
- (وَالثَّلَاثُ) : أَنَّ الصَّرْفَ : الْإِكْتِسَابُ ، وَالْعَدْلُ : الْفِدْيَةُ قَالَهُ يُونُسُ .
- قَالَ أَبُو إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيُّ : « مَنْ طَلَبَ صَرْفَ الْحَدِيثِ يَتَّعِي بِهِ إِقْبَالَ
 وَجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ » .
- قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ أَنْ يَزِيدَ فِيهِ ، أُخِذَ مِنْ صَرْفِ الدَّرَاهِمِ ،
 وَالصَّرْفُ : الْفَضْلُ .
- فِي الْحَدِيثِ : « فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى صَارَ كَالصَّرْفِ » (٦١) وَهُوَ صَبَغٌ يُصْبَغُ
 بِهِ الْأَدِيمُ .
- فِي الْحَدِيثِ : « فَإِذَا جَمَلَانِ يُصْرَفَانِ » (٦٢) .
- قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : يُقَالُ : صَرْفَ الْبَعِيرُ بَابَهُ ، وَالصَّرِيفُ : اللَّبْنُ سَاعَةً
 يُحْلَبُ .
- وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الْغَارِ : « فَيَبِيْتَانِ فِي رَسَلِهَا وَصَرِيفَهَا » (٦٣) .
- فِي الْحَدِيثِ : « أَتَسْمُونَ هَذَا الصَّرْفَانَ » (٦٤) وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الثَّمْرِ .
- وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْكُلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيفَةِ ،
 وَيَقُولُ : إِنَّهُ سُنَّةٌ .

(٦١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة (٢ : ٧٣٩) ، من حديث طويل .

(٦٢) هو في الفائق (٢ : ٢٩٥) ، والنهاية (٣ : ٢٥) .

(٦٣) من حديث الغار، ذكره في الفائق (٣ : ٣٢٥ - ٣٢٦) ، وهو في النهاية (٣ : ٢٥) .

(٦٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣ : ٤٣٢) و (٤ : ٢٠٧) .

قال ابن الأعرابي: الصَّرِيْقَةُ: الرُّقَاقَةُ، وتُجْمَعُ عَلَى صُرْقٍ وَصَرَايِقٍ؛
والعَامَّةُ تَقُولُ: الصَّلَاقُ بِاللَّامِ وَقَدْ جَاءَتْ .

في الحديث: « فَتَجْدَعُهَا وَتَقُولُ: صُرْمٌ » (٦٥) .

الصُّرْمُ جَمْعُ الصَّرِيمِ وَهُوَ الَّذِي صُرِمَتْ أذُنُهُ .

في حديثِ الفَتَنِ: « قَدْ بَقِيَتِ الصَّيْرُمُ » (٦٦) . وَهُوَ فَيَعْلُ مِنْ صَرِمَتْ
أَي: قَطَعَتْ .

قَالَ عُمَرُ: « إِنْ تُؤْفِيَتْ وَفِي يَدِي صِرْمَةٌ فَلَانٍ فَسْتَتَهَا سَنَةٌ تَمَغٍ » (٦٧) .

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: الصَّرْمَةُ هَاهُنَا قِطْعَةٌ مِنَ النَّخْلِ .

وَيُقَالُ لِلْقِطْعَةِ مِنَ الْإِبِلِ صِرْمَةٌ أَيْضًا .

[وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ لِعَامِلِهِ: « وَأَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةَ » وَهُوَ تَصْغِيرُ صِرْمَةٍ،
وَكَانَ عُمَرُ قَدْ حَمَى مَرْعَى لَا يُرْعَى فِيهَا إِلَّا الْخَيْلُ الَّتِي لِلْجِهَادِ فَأَمَرَهُ بِإِدْخَالِ
الضُّعْفَاءِ] (٦٨) [وَالصَّرْمُ: الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ لَيْسَ بِالكَثِيرِ] (٦٩) .

في الحديث: « الْمُصَرَّمَةُ الْأَطْبَاءُ » (٧٠) مِنْ انْقِطَاعِ اللَّبَنِ وَذَلِكَ أَنْ
يُصِيبَ الصَّرْعُ دَاءً فَيُكْوَى بِالنَّارِ فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ لَبَنٌ أَبَدًا .

في الحديث: « مَا يَصْرِيكَ مِنِّي » (٧١) أَي: مَا يَقْطَعُ مَسْأَلَتَكَ يُقَالُ:

(٦٥) أخرجه الحميدي في «مسنده» (٢: ٣٩٠)، وأحمد في «المسند» (٣: ٤٧٣)، و (٤: ١٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠: ١٠) .

(٦٦) الفائق (٢: ٢٩٧)، والنهاية (٣: ٢٧) .

(٦٧) الفائق (٢: ٢٩٥)، والنهاية (٣: ٢٦) .

(٦٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٦٩) الزيادة من (ف) .

(٧٠) من حديث ابن عباس، النهاية (٢: ٢٦) .

(٧١) «إن آخر من يدخل الجنة لرجل يمشي على الصراط، فينكب مرة ويمشي مرة، ولشفعه النار، =

صَرَبْتُ الشَّيْءَ: إِذَا قَطَعْتُهُ، وَصَرَبْتُ الْمَاءَ جَمَعْتُهُ .

وَمِنْهُ: « مَنْ اشْتَرَى مُصْرَاةً » (٧٢) . وَهِيَ الَّتِي يُجْمَعُ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهَا
وَيُخْبَسُ .

وَمِثْلُهُ: لَا تُصِرُّوا الْإِبِلَ .

فِي الْحَدِيثِ: « [مَسَحَ] (٧٣) مَوْضِعَ نَضَلٍ مِنْ جَرِيحٍ فَلَمْ يَصِرِ » (٧٤)
أَي: لَمْ يَجْمَعْ الْمِدَّةَ .

فِي الْحَدِيثِ: « وَإِنَّمَا نَزَلْنَا الصِّيرَتَيْنِ » (٧٥): الْيَمَامَةُ وَالسَّمَامَةُ وَكُلُّ مَاءٍ
مُجْتَمِعٍ صَرِيٍّ وَصِرِيٍّ .

فِي الْحَدِيثِ: « فَأَمَرَ بِصَوَارٍ فَنُصِبَتْ » . الصَّوَارِي: دَقْلُ السُّفَنِ .

﴿ بَابُ الصَّادِ مَعَ الطَّاءِ ﴾

قَالَ ابْنُ سِيرِينَ « أَخَذْتُ بِلِحْيَتِي فَأَقَمْتُ فِي مَصْطَبَةِ الْبَصْرَةِ » . يَعْنِي:
مُجْتَمِعِ النَّاسِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ أُعْرَابِيًّا يَقُولُ لِخَادِمٍ لَهُ: ارْفَعْ لِي مَصْطَبَةً أَبِيْتُ

= فَإِذَا جَاوَزَ الصَّرَاطَ تَرَفَّعَ لَهُ شَجْرَةٌ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجْرَةِ اسْتَظِلُّ بِهَا، ثُمَّ تَرَفَّعَ
لَهُ شَجْرَةٌ أُخْرَى فَيَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَسْأَلُهُ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ هَنَاؤُهُ: مَا بَصْرِيكَ مِنِّي أَي
عَبْدِي؟ أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟

أَي مَا يَمْنَعُكَ عَنْ سُؤَالِي؟

الْفَائِقُ (٢: ٢٩٣)، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، الْحَدِيثُ (٣١٠)، ص ١:
(١٧٥) وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١: ٣٩٣، ٤١١).

(٧٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْبُيُوعِ فَتَحَ الْبَارِي (٤: ٣٦٨)، وَمُسْلِمٌ فِي الْبُيُوعِ (٣: ١١٥٥)، وَأَحْمَدُ
فِي الْمُسْنَدِ (٢: ٢٤٨)، وَغَيْرُهُمْ .

(٧٣) الزِّيَادَةُ مِنْ (ف).

(٧٤) الْجَرِيحُ هُوَ: رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ . وَالْخَبْرُ فِي النِّهَايَةِ (٣: ٢٨).

(٧٥) النِّهَايَةُ (٣: ٢٨).

عَلَيْهَا فَرَفَعَ لَهُ مِنَ السَّهْلَةِ شِبْهَ دُكَّانٍ يَتَّقِي بِهَا الْهَوَامَّ بِاللَّيْلِ .
 قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : إِنَّ الْوَالِي لَتَنَحْتُ أَقَارِبُهُ أَمَانَتَهُ كَمَا يَنْحَتُ
 الْقَدُومُ الْأَصْطَفَلِيَّةَ حَتَّى يَخْلَصَ إِلَى قَلْبِهَا .
 قَالَ شَمْرٌ : الْأَصْطَفَلِيَّةُ : كَالجَزْرَةِ وَلَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ مَحْضَةٍ .

﴿ بَابُ الصَّادِ مَعَ الْعَيْنِ ﴾

فِي الْحَدِيثِ : أَعْطَى رَجُلًا صَاعًا مِنْ حَرَّةِ الْوَادِي أَي : مَبْدَرٍ صَاعٍ .
 كَمَا يُقَالُ : مَبْرُورٌ جَرِيْبٌ .

فِي الْحَدِيثِ ؛ « مَنْ كَانَ مُصْعَبًا فَلْيَرْجِعْ » (٧٦) أَي : مَنْ كَانَ بِغَيْرِهِ
 صَعْبًا .

وَقَالَ عُمَرُ : « مَا تَصَعَّدَنِي شَيْءٌ مَا تَصَعَّدْتَنِي خُطْبَةُ النِّكَاحِ » (٧٧) . أَي :
 مَا شَقَّ .

فِي الْحَدِيثِ : « إِيَّاكُمْ وَالْقُعُودَ بِالصُّعْدَاتِ » (٧٨) . وَهِيَ :
 [الطُّرُقُ] (٧٩) . مَأْخُودَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ وَهِيَ التُّرَابُ .

فِي الْحَدِيثِ : « فَيَتَنَفَّسُ الصَّعْدَاءُ » وَهُوَ التَّنَفُّسُ إِلَى فَوْقِ .

وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى صَعْدَةٍ يَتَّبِعُهَا حُدَاقِيٌّ عَلَيْهَا قَوْصَفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا
 إِلَّا قَرَقْرُهَا (٨٠) .

(٧٦) قَالَه ﷺ فِي غزوة خيبر. الفائق (٢ : ٣٤٠)، وهو في النهاية (٣ : ٢٩).

(٧٧) الفائق (٢ : ٢٩٩)، وهو في النهاية (٣ : ٣٠).

(٧٨) مسند أحمد (٤ : ٣٠).

(٧٩) في (ف) : «الطريق».

(٨٠) ذكره في الفائق (٢ : ٢٩٨)، والنهاية (٣ : ٢٩).

قَالَ النَّضْرُ^(٨١): الصَّعْدَةُ: الْأَتَانُ، وَالْحُدَاقِيُّ: الْجَحْشُ وَالْقَوْصُفُ: الْقَطِيفَةُ، وَقَرَفَرُهَا: ظَهْرُهَا .

فِي الْحَدِيثِ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا أَصْعَرُ أَوْ أَبْتَرُ^(٨٢) .

الْأَصْعَرُ: الْمُعْرِضُ بِوَجْهِهِ كِبْرًا، أَوْ أَرَادَ رُدَاةَ النَّاسِ الَّذِينَ لَا دِينَ لَهُمْ .

فِي الْحَدِيثِ: «فَتَصَعَّصَتِ الرَّايَاتُ»^(٨٣) . أَي: تَفَرَّقَتْ .
قَالَ الشَّعْبِيُّ: «دَعَّ مَا تَقُولُ الصَّعَافِقَةُ» .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُمْ قَوْمٌ يَدْخُلُونَ السُّوقَ لِلتَّجَارَةِ وَلَا نَقَدَ مَعَهُمْ وَلَا [رُؤُوسَ]^(٨٤) أَمْوَالٍ، [فَإِذَا اشْتَرَى التَّجَارُ شَيْئًا دَخَلُوا مَعَهُمْ]^(٨٥)؛ فَأَرَادَ الشَّعْبِيُّ أَنَّهُمْ لَا عِلْمَ لَهُمْ .

وَقَالَ اللَّيْثُ: هُمْ أَرَادِلُ النَّاسِ، الْوَاحِدُ: صَعْفُوقٌ يَفْتَحُ الصَّادِ [الصَّعَالِيكَ الْفُقَرَاءَ]^(٨٦) [وَبَعْضُهُمْ يَضُمُّهَا]^(٨٧) .

وَقَالَ الْحَسَنُ: «يُنْتَظَرُ بِالْمَصْعُوقِ ثَلَاثًا مَا لَمْ يَخَافُوا عَلَيْهِ نَتْنَا» . يُرِيدُ الْمَغْشِيَّ عَلَيْهِ .

(٨١) قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِهِ (١: ٧٢٣): رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ .

(٨٢) الْفَائِقُ (٢: ٣٠٠) وَالنَّهْيَةُ (٣: ٣١) .

(٨٣) الْفَائِقُ (٢: ٢٩٨)، وَالنَّهْيَةُ (٣: ٣١) .

(٨٤) مِنْ (ف) .

(٨٥) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط) .

(٨٦) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ (ف) .

(٨٧) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط) فَقَطْ .

في حديث أم معبد: « لَمْ تُرَرِ بِهِ صَعْلَةٌ »^(٨٨) أي: صَغَرُ الرَّأْسِ وَمِثْلُهُ: « كَأَنِّي بِهِ صَعْلٌ يَهْدِمُ الكَعْبَةَ »^(٨٩).

وَأَصْحَابُ الحَدِيثِ يَرُوءُونَهُ: أَصْعَلُ .

[قال الأَصْمَعِيُّ: كَلَامُ العَرَبِ صَعْلٌ بِغَيْرِ أَلِفٍ وَهُوَ الصَّغِيرُ الرَّأْسِ]^(٩٠).

قال شمر: وَتَكُونُ الصَّعْلَةُ: الدَّقَّةُ فِي البَدَنِ وَالخِفَّةُ وَالنُّحُولُ .
في الحديث: « سَوَى ثَرِيدَةً فَلَبَقَهَا ثُمَّ صَعَبَهَا »^(٩١)، يعني: رَفَعَ رَأْسَهَا، وَقِيلَ: جَعَلَ لَهَا ذِرْوَةً.

﴿باب الصاد مع الغين﴾

في الحديث: « المَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ » يَعْنِي: قَلْبِهِ وَلِسَانِهِ .
في الحديث: « يَحْفَظُنِي فِي صَاغِيَّتِي »^(٩٢). أي: فِي خَاصَّتِي وَمَنْ يَمِيلُ إِلَيَّ .

﴿باب الصاد مع الفاء﴾

[في حديث الحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الَّذِي يَسْتَيْقِظُ فَيَجِدُ بِلَةً، فَقَالَ: أَمَّا أَنْتَ فَاغْتَسِلْ]^(٩٣) قال: وَرَأَيْ صِفَتَانًا .
قال ابنُ شُمَيْلٍ: هُوَ الكَثِيرُ اللَّحْمِ المُكْتَبِرُ .

(٨٨) تقدم حديث أم معبد بالحاشية (٢٤٨) من كتاب السين .

(٨٩) الفائق (٢: ٢٩٩)، والنهاية (٣: ٣٢) .

(٩٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٩١) الفائق (٢: ١٦٦)، والنهاية (٣: ٣٢) .

(٩٢) أخرجه البخاري في كتاب الوكالة. فتح الباري (٤: ٤٨٠) من حديث طويل .

(٩٣) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

قَوْلُهُ: «التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ» (٩٤) وهو التَّصْفِيحُ .

[يقال: صَفَحَ بِيَدَيْهِ وَصَفَّقَ] (٩٥) .

قال حُدَيْفَةُ: «وَقَلْبٌ مُصْفَحٌ» أي: ذُو وَجْهَيْنِ لَهُ صَفْحَانِ .

قال الأزهري: هُوَ الَّذِي يَلْقَى أَهْلَ الْكُفْرِ بِوَجْهِهِ وَيَلْقَى أَهْلَ الْإِيمَانِ بِوَجْهِهِ ؛ وَصَفْحُ كُلِّ شَيْءٍ وَجْهَهُ وَيُقَالُ: صَفَحَ فُلَانٌ عَن فُلَانٍ أَي: أَعْرَضَ عَنْهُ بِوَجْهِهِ .

في صِفَةِ رَجُلٍ: «كَانَ مُصْفَحَ الرَّأْسِ» أي: عَرِيضَهُ .
قال سعد بن عبادة: [«لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ أَهْلِي»] (٩٦) لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ
غَيْرَ مُصْفَحٍ . أي: بِحَدِّهِ لَا بِوَجْهِهِ .

في الحديث: «مَلَائِكَةُ الصَّفِيحِ الْأَعْلَى» . أي: السَّمَاءِ الْعُلْيَا .
في الحديث: «لَعَلَّهُ قَامَ عَلَيَّ بِأَبْكُمْ سَائِلٌ فَأَصْفَحْتُمُوهُ» (٩٧) أي:
رَدَدْتُمُوهُ خَائِبًا .

قوله: «صَفَّدَتِ الشَّيَاطِينُ» (٩٨) . أي: شُدَّتْ وَأَوْثِقَتْ بِالْأَغْلَالِ .
قوله: «وَلَا صَفْرَ» (٩٩) . كَانَتْ الْعَرَبُ تَرَى أَنَّ فِي الْبَطْنِ حَيَّةً تُؤْذِي

(٩٤) أخرجه البخاري في أول كتاب الصلح، ومسلم في الصلاة (١: ٣١٧)، وأحمد في المسند (٢: ٢٤١)، وغيرهم .

(٩٥) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(٩٦) الزيادة من (ط) .

(٩٧) الفائق (٣: ٩٥)، والنهية (٣: ٣٥) .

(٩٨) أخرجه مسلم في أول كتاب الصيام (٢: ٧٥٨)، والترمذي في أول كتاب الصيام (٣: ٥٧)، والنسائي في الصيام في باب فضل رمضان، وابن ماجه في الصيام، الحديث (١٦٤٢)، وأحمد في المسند (٢: ٢٩٢) .

(٩٩) من حديث أخرجه البخاري في كتاب الطب . فتح الباري (١٠: ١٧١)، ومسلم في كتاب السلام، الحديث (١٠١) وغيره ص (١٧٤٢) وأحمد في المسند (١: ٢٦٩)، وغيرهم .

الْجَائِعَ فَنَفَى ذَلِكَ .

وقيل: هو تَأْخِيرُ تَحْرِيمِ الْمُحْرَمِ إِلَى صَفْرِ .

في الحديث: « صَفْرَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » (١٠٠) أي: جَوْعَةٌ .

الصَّفْرُ: الْجَوْعُ .

في حديثٍ أَمْ زَرَعٍ: « صِفْرٌ رَدَائِهَا » (١٠١) أي: إِنْ رَدَّاهَا خَالَ لِضُمُورِ بَطْنِهَا .

في الحديث: « نَهَى عَنِ الْمُصْفَرَّةِ فِي الْأَصَاحِي » (١٠٢) وهي الْمُسْتَأْصَلَةُ الْأُذُنِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ صِمَاحِيهَا صَفْرَتَا مِنَ الْأُذُنِ أَي: خَلَّتَا .

وقال ابنُ قُتَيْبَةَ: هي الْمَهْزُؤَةُ خَلَّتْ مِنَ السَّمَنِ .

في الحديث: « أَنَّهُ صَالِحٌ أَهْلٌ خَيْرٌ عَلَى أَنَّ لَهُ الصَّفْرَاءَ وَالْبَيْضَاءَ »، الصَّفْرَاءُ: الذَّهَبُ، وَالْبَيْضَاءُ: الْفِضَّةُ .

في الحديث: « إِنْ رَجُلًا أَصَابَهُ الصَّفْرُ » (١٠٣) .

قال الْقُتَيْبِيُّ: هو الْحَبْنُ وهو: اجْتِمَاعُ الْمَاءِ فِي الْبَطْنِ .

(١٠٠) الفائق (٢ : ٣٠٧)، والنهاية (٣ : ٣٦) .

(١٠١) تقدم تخريج حديث أم زرع بالحاشية (١٢٠) من كتاب الشين .

(١٠٢) أخرجه أبو داود في الأصاحي (٣ : ٩٧)، وأحمد في المسند (٤ : ١٨٥) .

(١٠٣) شقيق (رحمه الله) ذكر رجلاً أصابه الصفر، فنعته له الشكر، فقال: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حُرِّمَ عَلَيْكُمْ .

هو اجتماع الماء في البطن، يقال: صُفِرَ فهو مصفور، وصفر صفرًا فهو صفير، والصفر أيضاً دود يقع في الكبد، وفي شراسيف الأضلاع، فيصفر عند الإنسان جداً، ويقال: إنَّه يلحس الكبد حتى يقتله. قال أعشى باهله يرثي أخاه: * ولا يعضُّ على شُر شوفه الصفر* .

الفائق (٢ : ٣٠٦) .

وقال عُبَيْةٌ لِأَبِي جَهْلٍ يَا مُصَفِّرَ إِسْتِهِ^(١٠٤) وَفِي ذَلِكَ قَوْلَانِ:

أحدهما: أَنَّهُ رَمَاهُ بِالْأُبْنَةِ، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ .

والثاني: أَنَّهُ كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَكَانَ يَرْدَعُهُ بِالرَّعْفَرَانِ .

« وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَتَزَوَّدُ صَفِيفَ الْوَحْشِ وَهُوَ مُحْرَمٌ » أَي قَدِيدِهِ .

فِي الْحَدِيثِ: [« مَاتَ رَجُلٌ »]^(١٠٥) مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ . وَهُوَ: مَوْضِعٌ مُظَلَّلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ يَأْوِي إِلَيْهِ الْمَسَاكِينُ .

[وَقَالَ الْحَجَّاجُ لَطَبَّاحِهِ : اْعْمَلْ لِي صُفْصَافَةً ، وَأَكْثِرْ فَيْجَنَهَا .] يَعْنِي: سِكْبَاجَةً ، وَالْفَيْجَنُ: السُّدَابُ]^(١٠٦) .

فِي الْحَدِيثِ: « صَفَقَتَانِ فِي صَفَقَةٍ رِبًّا »^(١٠٧) . أَي: بَيْعَتَانِ فِي بَيْعَةٍ، مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: بَعْتُكَ هَذَا الثَّوْبَ بِعِشْرِينَ عَلَيَّ أَنْ تَبِيعَنِي مَتَاعَكَ بِعِشْرَةٍ .

وَقِيلَ لِلْبَيْعِ: صَفَقَةٌ لِضَرْبِ الْيَدِ عَلَى الْيَدِ عِنْدَ عَقْدِ الْبَيْعِ .
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: « كَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ »^(١٠٨) . [وَالتَّصْفِيقُ فِي الصَّلَاةِ: ضَرْبُ الْيَدِ بِالْيَدِ]^(١٠٩) .

فِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ: « صَفَّاقُ أَفَّاقٍ » .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْأَسْفَارِ وَالتَّجَارَاتِ، وَالصَّفْقُ وَالْأَفْقُ

(١٠٤) النهاية (٣: ٣٦ - ٣٧) .

(١٠٥) الزيادة من (ط) .

(١٠٦) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٠٧) مسند أحمد (١: ٣٩٨) .

(١٠٨) أخرجه البخاري في كتاب العلم . فتح الباري (١: ٢١٣) وفي أول كتاب البيوع،

وغيرهما، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة، الحديث (١٥٩)، و (١٦٠) ص (٤):

(١٩٣٩)، وأحمد في المسند (٢: ٢٤٠، ٢٧٤) .

(١٠٩) ما بين الحاصرتين من (ف) فقط .

قَرِيْبَانِ فِي الْمَعْنَى . وَكَذَلِكَ الصَّفَاقُ وَالْأَفَاقُ .

فِي الْحَدِيثِ : « مِنْ الْكَبَائِرِ أَنْ تُقَاتِلَ أَهْلَ صَفْقَتِكَ » (١١٠) ، وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَهْدَهُ وَمِيثَاقَهُ ثُمَّ يُقَاتِلَهُ .

فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : « فَأَصْفَقْتُ لَهُ [نِسْوَانُ] (١١١) مَكَّةَ » (١١٢) ، وَرُوِيَ فَأَنْصَفَقْتُ أَي : اجْتَمَعَتْ .

وَيُقَالُ : أَصْفَقَ الْقَوْمُ عَلَيَّ كَذَا .

فِي الْحَدِيثِ : « فُقِمْنَا حَوْلَهُ صُفُونًا » (١١٣) . أَي : قَدْ صَفَفْنَا أَقْدَامَنَا فِي الْوُقُوفِ .

قَالَ عُمَرُ : « حَتَّى يَأْتِيَ الرَّاعِي حَقَّهُ فِي صُفْنِهِ » (١١٤) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١١٥) : الصُّفْنُ حَرِيْطَةٌ يَكُونُ لِلرَّاعِي فِيهَا طَعَامُهُ وَزِنَادُهُ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ .

وَقَالَ الْفَرَاءُ : هِيَ مِثْلُ الرَّكْوَةِ يُتَوَضَّأُ [مِنْهَا] (١١٦) .

وَمِنْهُ قَوْلُ عَلِيٍّ : الْحَقْنِي بِالصُّفْنِ أَي : بِالرَّكْوَةِ .

فِي الْحَدِيثِ : [إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَوَدَ عَلَيَّا حِينَ رَكِبَ] (١١٧) وَصَفَنَ ثِيَابَهُ

(١١٠) الفائق (٢ : ٣٠٢) ، وهو في « النهاية » (٣ : ٣٨) .

(١١١) في (ف) : « نساء » .

(١١٢) من حديث عائشة - رضي الله عنها - في وصف أباهاء ، وقد تقدم بالحاشية (١٠٨) من كتاب الشين ..

(١١٣) ذكره في الفائق (٢ : ٣٠٢) ، وهو في النهاية (٣ : ٣٩) .

(١١٤) الفائق (٢ : ١٧٤) ، وهو في النهاية (٣ : ٣٩) .

(١١٥) في غريب الحديث (٣ : ٢٦٦) .

(١١٦) الزيادة من (ف) .

(١١٧) الزيادة من (ط) فقط .

في سَرَجِهِ» (١١٨) أي: جَمَعَهَا .

قَوْلُهُ: « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقُومَ النَّاسُ لَهُ صُفُونًا » (١١٩) أي: [قِيَامًا وَالصَّافِينَ: الْقَائِمُ؛ وهو في الخَيْلِ الْقِيَامُ عَلَى ثَلَاثٍ] (١٢٠) .

[وَقَوْلُهُ: كَانَ سَيْسِلَةً عَلَى صَفْوَانَ » (١٢١) . وهو الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ] (١٢٢) .

في الحديث: « إِنْ أُعْطِيتُمْ الصَّفِيَّ » (١٢٣) وهو ما يَتَخَيَّرُهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ الْمَغْنَمِ . »

في الحديث: « خَيْرٌ مِنْ لُقُوحِ صَفِيٍّ » (١٢٤) .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا كَانَتِ الشَّاةُ غَزِيرَةً كَرِيمَةً فَهِيَ صَفِيٌّ .

﴿باب الصاد مع القاف﴾

قَوْلُهُ: « الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقِيهِ » (١٢٥)، وتُرْوَى بِالسِّينِ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: أَرَادَ بِالصَّقَبِ: الْمُلَاصَقَةَ أَي: بِمَا يَلِيهِ وَيَقْرُبُ مِنْهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « إِذَا وُجِدَ قَتِيلٌ بَيْنَ قَرَيْتَيْنِ حُمِلَ عَلَى

(١١٨) النهاية (٣ : ٣٩) .

(١١٩) الفائق (٢ : ٣٠٢)، وهو في النهاية (٣ : ٣٩) .

(١٢٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط . وجاء في (ف): « أي واقفين » .

(١٢١) أخرجه البخاري في التوحيد، فتح الباري (١٣ : ٤٥٣)، وابن ماجه في المقدمة باب (١٣)، وغيرهما .

(١٢٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٢٣) أبو داود في الإمارة (٣ : ١٥٢)، وأحمد (٥ : ٧٧)، وغيرهما .

(١٢٤) الفائق (٢ : ٣٠٦)، وهو في « النهاية » (٣ : ٤٠) .

(١٢٥) أخرجه البخاري في كتاب الجبل، الفتح (٢ : ٣٤٩)، وهو في « مسند أحمد » (٦ :

أَصْقَبِ الْقَرِيْبَيْنِ» (١٢٦) .

في حديث: « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ الصَّقُورِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » (١٢٧) وَيُرَوَّى الصَّقَّارُ؛ يَعْنِي: الدِّيُوْثِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّقْرُ: الْقِيَادَةُ عَلَى الْحُرْمِ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الصَّقَّارُ: اللَّعَانُ لِغَيْرِ الْمُسْتَحِقِّينَ وَالصَّقَّارُ: الْكَافِرُ .

وَقَالَ شَمْرٌ: الصَّقَّارُ: النَّمَامُ .

[وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ: « وَيَطْهَرُ السَّقَّارُونَ » رُوي بِالسَّيْنِ . قِيلَ: وَمَا السَّقَّارُونَ، قَالَ: يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهُمْ بَيْنَهُمُ التَّلَاعُنُ .

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « لَا يَسْكُنُ مَكَّةَ سَاقُورَةٌ » [١٢٨] .

فِي الْحَدِيثِ: « لَيْسَ الصَّقْرُ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ » (١٢٩) .

الصَّقْرُ: عَسَلُ الرُّطْبِ هَا هُنَا، وَالصَّقْرُ فِي غَيْرِ هَذَا: اللَّبْنُ الْحَامِضُ .

فِي الْحَدِيثِ: [شَرُّ النَّاسِ فِي الْفِتَنِ] (١٣٠) الْحَخِيبُ الْمِصْقَعُ (١٣١) الصَّقْعُ: رَفْعُ الصَّوْتِ وَمُتَابَعَتُهُ .

فِي الْحَدِيثِ: « إِنَّ فُلَانًا صُقِعَ أُمَّةً » (١٣٢) أَي: شُجَّ .

« وَضَافَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ رَجُلًا فَقَدَّمَ إِلَيْهِ ثَرِيْدَةً وَقَالَ لَهُ: لَا تَصْقَعُهَا وَلَا تَقْعَرُهَا وَلَا تَشْرُمُهَا » وَمَعْنَى تَصْقَعُهَا: تَأْكُلُ مِنْ أَعَالِيهَا وَتَقْعَرُهَا: تَأْكُلُ مِنْ

(١٢٦) الفائق (٢ : ٣٠٧) .

(١٢٧) مسند أحمد (٣ : ٤٣٩) ، والفائق (٢ : ٣٠٧) .

(١٢٨) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٢٩) من حديث عمر - رضي الله عنه - الفائق (١ : ٢٥٤) ، وهو في « النهاية » (٣ : ٤١) .

(١٣٠) الزيادة من (ط) .

(١٣١) الفائق (٣ : ٣٠٨) ، والنهاية (٣ : ٤٢) .

(١٣٢) الفائق (٣ : ٣٠٨) ، والنهاية (٣ : ٤٢) .

أَسَافِلَهَا، وَتَشْرُمُهَا: تَأْكُلُ مِنْ نَوَاحِيهَا .

قوله: « وَلَمْ تُزْرِ بِهِ صَقْلَةً » (١٣٣) .

قَالَ شَمْرٌ: يُرِيدُ ضُمْرَةً أَيْ: ضُمْرَةً وَدِقَّةً .

[قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ: صَقَلَ السَّيْرُ النَّاقَةَ: إِذَا أَضْمَرَهَا]، وَالْمُرَادُ:

أَنَّهُ كَانَ ضَرْبًا مِنَ الرَّجَالِ وَفِي رِوَايَةٍ: وَلَمْ تُزْرِ بِهِ صَعْلَةً وَقَدْ سَبَقَ .

﴿باب الصاد مع الكاف﴾

فِي الْحَدِيثِ: صَكَّهُ عُمِيٌّ (١٣٤)، الصَّكَّةُ: الدَّفْعَةُ. وَسَيَّاتِي نِيَانُ

[عُمِيٌّ] .

فِي الْحَدِيثِ: « ذَكَرَ الصَّكِيكَ » (١٣٥) وَهُوَ الضَّعِيفُ .

فِي الْحَدِيثِ: « مَرَّ بِجِدِّي أَصَكَّ » (١٣٦) مَيِّتٌ .

الصَّكُّ: اصْطِكَكَ الرُّكْبَتَيْنِ عِنْدَ الْعَدُوِّ حَتَّى تُصِيبَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى

وَكَانَهُ لَمَّا رَأَهُ مَيِّتًا قَدْ تَقَلَّصَتْ رُكْبَتَاهُ ذَكَرَهُ بِذَلِكَ .

وَفِي رِوَايَةٍ: « مَرَّ بِجِدِّي أَسَكَّ » .

قَالَ ابْنُ فَارَسٍ: السَّكُّ: صِغَرُ الْأَذُنَيْنِ .

﴿باب الصاد مع اللام﴾

فِي الْحَدِيثِ: [« رَأَيْتُ عَلِيَّ الْحَسَنِ »] (١٣٧) ثَوْبًا مُصَلَّبًا . وَهُوَ الَّذِي

صُوِّرَ فِيهِ أَمْتَالُ الصُّلْبَانِ .

(١٣٣) هو من حديث أم معبد، وقد تقدم بالحاشية (٢٤٨) من كتاب السين .

(١٣٤) الفائق (٢ : ٣٠٨)، وهي الهاجرة، . النهاية (٣ : ٤٣) .

(١٣٥) الفائق (٢ : ٣٠٨)، وهو في النهاية (٣ : ٤٣) .

(١٣٦) ذكره في النهاية (٣ : ٤٣) .

(١٣٧) من (ط) فقط .

« وَنَهَى عَنِ الصَّلْبِ فِي الصَّلَاةِ » (١٣٨). وَهُوَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْخَاصِرَةِ .

قال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: « فِي الصَّلْبِ الدِّيَّةُ ». أَي: فِي كَسْرِهِ .
فِي الْحَدِيثِ: [« لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ »] (١٣٩) أَتَاهُ أَصْحَابُ الصَّلْبِ . وَهُمْ
الَّذِينَ يَجْمَعُونَ الْعِظَامَ فَيَطْبُخُونَهَا فَيَأْتِدُمُونَ بِالذَّسَمِ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهَا .
ومنه حَدِيثٌ عَلِيٍّ أَنَّهُ اسْتَفْتَى فِي صَلْبِ الْمَوْتَى . يُطْلَى بِهِ الدَّلَاءُ
وَالسُّفْنُ فَأَبَى .

فِي مَدِيحَةِ الْعَبَّاسِ لِرَسُولِ اللَّهِ « يُنْقَلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَحِمٍ » . أَي: مِنْ
صُلْبٍ .

فِي صِفَتِهِ: « كَانَ صَلَّتَ الْجَبِينَ » (١٤٠) وَهُوَ الْأَمْلَسُ النَّقِيُّ الْوَاسِعُ .
فِي الْحَدِيثِ: « عَرِضَتْ الْأَمَانَةُ عَلَى الْجِبَالِ الصُّمِّ الصَّلَاحِمِ » (١٤١) ،
يُقَالُ لِلْجَبَلِ الصَّلْبِ: صَلَخَمٌ وَمُصْلَخَمٌ .

« وَلَمَّا سُقِيَ عَمْرٌ لَبْنَا خَرَجَ يَصِلِدُ » . أَي: يَبْرُقُ [وَيَبِضُّ] (١٤٢) .
قال عَمَّارٌ: « [لَا تَأْكُلُوا] الصَّلُورَ » [وَالْأَنْقَلِيسَ] (١٤٣) قال النَّضْرُ: هُوَ
الْحَرِيثُ، وَيُقَالُ لَهُ الْجَرِيُّ . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ السَّمَكِ [وَهُمَا الْمَارْمَاهِي] (١٤٤) .
فِي حَدِيثٍ مَا جَرِي الْيَعْفُورُ بِصُلْعٍ .

(١٣٨) أخرجه النسائي في كتاب الإفتتاح (٢ : ١٢٧) ، وأبو داود في الصلاة (١ : ٢٣٧) والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٣٠ ، ١٠٦) .

(١٣٩) الزيادة من (ط) .

(١٤٠) في صفته ﷺ ، تقدم بالحاشية (٢٤٩) من كتاب الشين .

(١٤١) الفائق (٢ : ٣١٤) ، والنهاية (٣ : ٤٦) .

(١٤٢) الزيادة من (ط) .

(١٤٣) الزيادة من (ف) .

قال ابن الأنباري: الصَّلَعُ: الأَرْضُ الَّتِي لَا نَبَاتَ فِيهَا مِثْلُ الأَرْضِ الصَّلَعَاءِ .

ومنه قَوْلُ عُمَرَ: « وَيُحْتَرَشُ بِهَا الضَّبَابُ مِنَ الصَّلَعَاءِ » .
وفي الحديث: « تَكُونُ جَبْرُوتُ صُلَعَاءُ » . أي: ظَاهِرَةٌ .
وَقَالَتْ عَائِشَةُ لِمُعَاوِيَةَ حِينَ ادَّعَى زِيَادًا وَكَبَّتِ الصُّلَيْعَاءُ أَي: الدَاهِيَةَ
وَالأَمْرَ الشَّدِيدَ .

في الحديث: « عَلَيهِمُ الصَّالِحُ » . وهو الَّذِي كَمَلَ سِنُهُ مِنَ البَقْرِ والغَنَمِ
وذلك في السَّنَةِ السَّادِسَةِ .

في الحديث: « آفَةُ الظَّرْفِ الصَّلْفُ »^(١٤٥) وهو الغُلُوُّ فِي الظَّرْفِ
وَالزِّيَادَةُ عَلَى مِقْدَارِهِ .

في الحديث: « إِذَا لَمْ تَتَزَيَّنِ المَرْأَةُ صَلَفَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا »^(١٤٦) . أي:
مَلَّهَا وَأَعْرَضَ عَنْهَا .

وَقَالَ عُمَرُ: « لَوْ شِئْتُ دَعَوْتُ بِصَلَائِقَ »^(١٤٧) .
قال أَبُو عَمْرٍو: وهي الخُبْزُ الرُّقَاقُ .
وَقَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ: صَلَفْتُ الشَّاةَ، إِذَا شَوَيْتُهَا، فَكَانَتْ أَرَادَ
بِالصَّلَائِقِ مَا شُوِيَ مِنَ الشَّاءِ وَغَيْرِهَا .

وَيُرَوَّى: وَسَلَائِقُ بِالسَّيْنِ: وَهُوَ كُلُّ مَا سُلِقَ مِنَ البُقُولِ وَغَيْرِهَا .
قوله: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ صَلَقَ »^(١٤٨) أي: رَفَعَ صَوْتَهُ عِنْدَ المَصَائِبِ .

(١٤٤) ما بين الحاصرتين من (ف) .

(١٤٥) النهاية (٣ : ٤٧) .

(١٤٦) أخرجه النسائي في كتاب الزينة (٨ : ١٥٩) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٢ : ٤٤٠) .

(١٤٧) الفائق (٢ : ٣١١) ، والنهاية (٣ : ٤٨) .

(١٤٨) الفائق (٢ : ٣٠٩) ، والنهاية (٣ : ٤٨) .

قال أبو عبيد^(١٤٩): الصَّلْتُ: الصَّوْتُ الشَّدِيدُ، وَكَذَلِكَ السَّلْتُ .
 وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ تَصَلَّقَ لَيْلَةَ عَلِيٍّ فِرَاشِهِ»^(١٥٠) أَي: تَلَوَّى .
 [وَكَانَ أَبُو مُسْلِمٍ يَصُومُ فَيَتَصَلَّقُ فِي الْمَاءِ] . أَي: يَتَقَلَّبُ [١٥١] .
 فِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ مَا لَمْ يَصِلْ» أَي: يُنْتِنُ .
 قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «تَكُونُ النَّاسُ صَلَامَاتٍ» أَي: فِرْقًا وَطَوَائِفَ، وَكُلُّ
 جَمَاعَةٍ صَلَامَةٌ وَصَلَامَةٌ .
 قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «وَتَكُونُ الصَّيْلَمُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ» يَعْنِي: الْقَطِيعَةَ الْمُنْكَرَةَ،
 وَالصَّلْمُ: الْقَطْعُ الْمُسْتَأْصِلُ وَالصَّيْلَمُ: الدَّاهِيَةُ .
 [وَفِي الْحَدِيثِ: «قَدْ بَقِيَتْ مِنَ الْفِتَنِ الصَّيْلَمُ»، وَيُرْوَى:
 الصَّيْرَمُ] [١٥٢] .
 قَوْلُهُ: «صَلَّ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ»^(١٥٣) . أَي: أَرْحَمَ .

(١٤٩) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١ : ٩٧) .
 (١٥٠) الْفَائِقُ (٢ : ٣١٣) ، وَالنَّهْيَةُ (٣ : ٤٨) .
 (١٥١) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط) فَقَطْ .
 (١٥٢) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ط) فَقَطْ .
 (١٥٣) قَوْلُنَا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدَ فَمَعْنَاهُ: عَظَّمَهُ فِي الدُّنْيَا بِإِعْلَاءِ ذِكْرِهِ، وَإِظْهَارِ دَعْوَتِهِ، وَإِبْقَاءِ شَرِيعَتِهِ، وَفِي الْآخِرَةِ بِتَشْفِيْعِهِ فِي أُمَّتِهِ، وَتَضْعِيفِ أَجْرِهِ وَمَثْوَتِهِ . وَقِيلَ: الْمَعْنَى لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَلَمْ نَبْلُغْ قَدْرَ الْوَاجِبِ مِنْ ذَلِكَ أَحْلِنَاهُ عَلَى اللَّهِ، وَقَلْنَا: اللَّهُمَّ صَلِّ أَنْتَ عَلَيَّ مُحَمَّدًا؛ لِأَنَّكَ أَعْلَمُ بِمَا يَلِيقُ بِهِ .
 وَهَذَا الدُّعَاءُ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ: هَلْ يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَمْ لَا؟ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ خَاصٌّ فَلَا يُقَالُ لِغَيْرِهِ . وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الصَّلَاةُ الَّتِي بِمَعْنَى التَّعْظِيمِ وَالتَّكْرِيمِ لَا تُقَالُ لِغَيْرِهِ، وَالَّتِي بِمَعْنَى الدُّعَاءِ وَالتَّبْرِيكِ تُقَالُ لِغَيْرِهِ .
 النَّهْيَةُ (٣ : ٥٠) .

قوله: « فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ » (١٥٤) أَي لَتَدْعُ لِلْقَوْمِ وَكَذَلِكَ: « صَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ » (١٥٥).

قَالَتْ سَوْدَةُ: إِذَا مِتْنَا صَلَّى لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ (١٥٦) أَي: اسْتَغْفَرَ لَنَا عِنْدَ رَبِّهِ.

في الحديث: « سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ -] وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ أَصْلُهُ فِي الْخَيْلِ، يُقَالُ لِلَّذِي يَلِي السَّابِقَ مُصَلٌّ، لِأَنَّ رَأْسَهُ تَكُونُ عِنْدَ صَلَا الْأَوَّلِ. « وَآتَى بِشَاةٍ مَصْلِيَّةً » (١٥٨). أَي: مَشْوِيَّةً.

[وقول ابن عمر: « لَوْ شِئْتُ دَعَوْتُ بِصَلَاءٍ ». أَي بِشَوَاءٍ] (١٥٩).

قَوْلُهُ: « إِنَّ لِلشَّيْطَانِ مَصَالِي وَفُخُوحًا » (١٦٠) الْمَصَالِي: شَبِيهَةٌ بِالشَّرِكِ.

قال كَعْبُ: « بُورِكَ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي صِلْيَانِ أَرْضِ الرُّومِ » (١٦١)، وَهُوَ شَجَرٌ تَأْكُلُهُ [الْخَيْلُ] (١٦٢).

(١٥٤) « إِذَا دَعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ. فَإِنْ كَانَ مَفْطَرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ ». أَي: فَلْيَدْعُ بِالْبِرَّةِ وَالْخَيْرِ لِلْمُضِيفِ.
الفائق (٢: ٣٠٩).

(١٥٥) الفائق (٢: ٣٠٩)، النِّهَايَةُ (٣: ٥٠).

(١٥٦) النِّهَايَةُ (٣: ٥٠).

(١٥٧) مِنْ (ف) فَقَطْ.

(١٥٨) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الصُّوْمِ (٣: ٦١)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي بَابِ كِرَاهِيَةِ صَوْمِ يَوْمِ الشُّكِّ، حَدِيثٌ رَقْمٌ (٢٣٣٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي كِتَابِ الصِّيَامِ، بَابِ صِيَامِ يَوْمِ الشُّكِّ.

(١٥٩) الْعِبَارَةُ بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ مِنْ (ف) فَقَطْ.

(١٦٠) النِّهَايَةُ (٣: ٥١).

(١٦١) ذَكَرَهُ فِي الْفَائِقِ (٢: ٣١٤)، وَهُوَ فِي النِّهَايَةِ (٣: ٥١).

(١٦٢) فِي (ط): « الرُّومِ ».

﴿باب الصاد مع الميم﴾

قَالَ أُسَامَةُ: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ يَوْمَ أُصِمْتُ» (١٦٣). أَي: اَعْتَقَلَ لِسَانَهُ .

«وَحَجَّتْ امْرَأَةٌ مُصِمَّةً» (١٦٤). أَي: سَاكِنَةً .

يُقَالُ: صُمَّتْ وَأُصِمَّتْ .

فِي صِفَةِ التَّمْرِ: «صُمَّتُهُ الصَّغِيرَ» (١٦٥)، يُرَادُ أَنَّهُ إِذَا بَكَى أُصِمَّتْ بِهِ .

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: «فَضْرَبَ اللَّهُ عَلَى أُصْمِخْتِهِمْ» (١٦٦) أَي: أَنَامَهُمْ .

قَالَ عُمَرُ: «لَوْ قُلْتُ لَا يَخْرُجُ مِنْ هَذَا الْبَابِ إِلَّا صَمَدٌ مَا خَرَجَ إِلَّا أَقْلُكُمْ» (١٦٧) .

قَالَ شِمْرٌ: هُوَ الَّذِي أَنْتَهَى سُودُدُهُ .

[وَلَمَّا هَاجَرَتْ أَسْمَاءُ دَهَنْتْ بَنِيهَا] (١٦٨) مِنْ صَمَرِ الْبَحْرِ (١٦٩) أَي: مِنْ

نَتَنِ رِيحِهِ وَوَمَدِهِ .

قَالَ عَلِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «كَأَنِّي بِرَجُلٍ أَصْمَعَ» (١٧٠) . وَهُوَ الصَّغِيرُ الْأُذُنِ .

(١٦٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْمُنَاقِبِ (٥ : ٦٧٧) ، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥ : ٢٠١) .

(١٦٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ مُنَاقِبِ الْأَنْصَارِ . الْفَتْحُ (٧ : ١٤٧) .

(١٦٥) الْفَائِقُ (١ : ٢٥٤) ، وَالنِّهَايَةُ (٣ : ٥١) .

(١٦٦) الْفَائِقُ (٢ : ١٠٠) ، وَالنِّهَايَةُ (٣ : ٥٢) .

(١٦٧) الْفَائِقُ (٢ : ٣١٥) .

(١٦٨) الزِّيَادَةُ مِنْ (ط) .

(١٦٩) الْفَائِقُ (١ : ٢٥٩) ،

(١٧٠) الْفَائِقُ (٢ : ٣٠٠) ، وَالنِّهَايَةُ (٣ : ٥٣) .

ومنه: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ نُصَحِّي بِالصَّمْعَاءِ (١٧١) .
 فِي الْحَدِيثِ: «نَظَّفُوا الصَّمَاعَيْنِ فَإِنَّهُمَا مَقْعَدُ الْمَلَائِكِينَ» (١٧٢) وَهُمَا
 مُجْتَمِعُ الرَّيْقِ فِي جَانِبَيْ الشَّفَةِ .
 قَالَ الْحَجَّاجُ لِأَنَسٍ: «لَأَقْلَعَنَّكَ قَلْعَ الصَّمْعَةِ» . يُرِيدُ: لِأَسْتَأْصِلَنَّكَ
 وَالصَّمْعُ إِذَا قُلِعَ انْقَلَعَ كُلُّهُ .
 «وَنَهَى عَنْ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ» (١٧٣) .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٧٤): هُوَ أَنْ يُجَلَّلَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ جَمِيعَ بَدَنِهِ وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ
 جَانِبًا يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْهُ .
 وَقَالَ غَيْرُهُ: يُجَلَّلُ بِالثَّوْبِ؛ وَيَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ فَيَضَعُهُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ
 فَتَبْدُو مِنْهُ فُرْجُهُ .
 فِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ مَا أَصْمَيْتَ» (١٧٥) يَعْنِي: إِذَا مَاتَ وَأَنْتَ تَرَاهُ وَهُوَ

-
- (١٧١) الفائق (٢ : ٣١٦) ، والنهية (٣ : ٥٣) .
 (١٧٢) الفائق (٢ : ٣١٦) ، والنهية (٣ : ٥٣) .
 (١٧٢) الفائق (٢ : ٢ : ٣١٦) ، والنهية (٣ : ٥٣) .
 (١٧٣) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة . الفتح (١ : ٤٧٦) ، وفي المواقيت باب (٣٠) ،
 وغيرها ، وأخرجه مسلم في اللباس الأحاديث (٧٠ - ٧٣) ، ص (١٦٦١) ، ومالك في
 صفة النبي ﷺ ، وأحمد في «المسند» (٢ : ٤٣٢ ، ٤٦٤) ، وغيرهم .
 (١٧٤) في غريب الحديث (٢ : ١١٧) .
 (١٧٥) ابن عباس رضي الله عنهما - قال له رجل: إني أرمى الصيد فأصمى وأنمى ، فقال: ما
 أصميت فكل ، وما أنميت فلا تأكل .
 الإصماء: أن تقتله مكانه ، ومعناه سرعة إزهاق الروح ، من قولهم للمسرع صميان .
 والإنماء: أن تصيبه إصابة غير مقعصة ؛ يقال: أنميت الرمية ونمت بنفسها ؛ وهو من
 الارتفاع لأنه يرتفع ، أي ينهض عن المرمى ، ويغيب ثم يموت بعد ذلك ، فيهجم عليه
 الصائد ميتاً
 الفائق (٢ : ٣١٥) .

مَأخُودٌ مِنَ الصَّمِيَانِ، وَهُوَ السَّرْعَةُ وَالْخِفَّةُ .

فِي الْحَدِيثِ: « فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ ». يُرَادُ بِهِ الْفَرْجُ .

﴿بَابُ الصَّادِ مَعَ النَّونِ﴾

« أَهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ أَرْنَبَ بِصِنَابِهَا » (١٧٦) .

وَقَالَ عُمَرُ: « لَوْ شِئْتُ أَمَرْتُ بِصِنَابٍ » وَفِي الصَّنَابِ قَوْلَانِ :

(أَحَدُهُمَا) : أَنَّهُ الصَّبَاغُ .

(وَالثَّانِي) : الْخَرْدَلُ [بِالزَّيْبِ] .

كَانَتْ قُرَيْشٌ تَقُولُ: مُحَمَّدٌ صَنْبُورٌ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الصَّنْبُورُ: النَّخْلَةُ تَبْقَى مُنْفَرِدَةً وَيَدُقُّ أَسْفَلَهَا فَأَرَادُوا أَنَّهُ

لَا عَقَبَ لَهُ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الصَّنْبُورُ: النَّخْلَةُ تَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ النَّخْلَةِ الْأُخْرَى لَمْ تَغْرَسْ؛ وَأَرَادُوا أَنَّهُ نَاشِئٌ حَدَثٌ؛ فَكَيْفَ يَتَّبِعُهُ الْمَشَايخُ وَالْكُبَرَاءُ .

فِي الْحَدِيثِ: « نِعَمَ الْبَيْتِ الْحَمَامُ يُذْهِبُ الصَّنَخَةَ وَيَذْكَرُ النَّارَ » (١٧٩) .

الصَّنَخَةُ: سُهولةُ الرِّيحِ .

(١٧٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢ : ٣٣٦ ، ٣٤٦) .

(١٧٧) عمر - رضي الله عنه - قال: « لو شئت لدعوت بصلا وصناب... الفائق (٢ : ٣١١) ، وهو في « النهاية » (٣ : ٥٥) .

(١٧٨) الفائق (٢ : ٣١٦) ، والنهاية (٣ : ٥٥) .

(١٧٩) أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه - نعم البيت الحمام، يذهب الصنخة، ويذكر النار - وروى الصنة .

يقال صنع بدنه وسنخ ؛ إذا درن . والصنخة والسنخة : الدرنة .

الصنة : الرائحة الخبيثة في أصل اللحم ؛ وأصن إذا أتت ؛ ومنه صنان الآباط .

الفائق (٢ : ٣١٧) .

وفي لَفْظٍ: يَذْهَبُ بِالصَّنَةِ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّنَةُ الصَّنَانُ وَهُوَ رَائِحَةُ الْمُغَابِنِ إِذَا تَغَيَّرَتْ .

[في الْحَدِيثِ: « وَبَرَزَتْ الصَّنَادِيدُ » .
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الصَّنِيدُ وَالصَّنِيْتُ: السَّيِّدُ الشَّرِيفُ وَكَانَ الْحَسَنُ يَتَعَوَّدُ
مِنْ صَنَادِيدِ الْقَدْرِ . أَي: مِنْ دَوَاهِيهِ] (١٨٠) .

في الْحَدِيثِ: « اصْطَنَعُوا » (١٨١) . أَي: اتَّخَذُوا طَعَامًا .
وَقَالَ عُمَرُ عَنْ قَاتِلِهِ: « ذَلِكَ الصَّنَعُ » (١٨٢) أَي: الَّذِي يُحْسِنُ الصَّنَاعَةَ .

(١٨٠) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

(١٨١) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٣ : ٢٦) .

(١٨٢) أخرجه البخاري في مناقب أصحاب النبي ﷺ فتح الباري (٧ : ٦٠) ، وجاء في مقتل سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن عمرو بن ميمون ، قال : رأيتُ عمر بن الخطاب قبل أن يُصاب بأبام بالمدينة ووقف على حذيفة بن اليمان ، وعثمان بن حنيف .

قال : كيف فعلتما؟ أتخافان أن تكونا حملتا الأرض ما لا تطيق؟ قالا : حملناها أمراً هي له مطيقة ، ما فيها كبير فضل . قال : انظر أن تكونا حملتا الأرض ما لا تطيق . قالا : لا . فقال عمر : لئن سلمني الله لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبداً . قال فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب . قال : إني لقاتم ما بيني وبينه إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب - وكان إذا مر بين الصفين قال : استوا ، حتى إذا لم ير فيهم خللاً تقدم فكبر ، وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس - فما هو إلا أن كبر فسمعه يقول : قتلني - أو أكلني - الكلب ، حين طعنه ، فطار العليج بسكين ذات طرفين ، لا يمر على أحد يميناً ولا شمالاً إلا طعنه ، حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً مات منهم سبعة . فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنساً ، فلما ظن العليج أنه مأخوذ نحر نفسه . وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه ، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى ، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون غير أنهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون : سبحان الله . فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة ، فلما انصرفوا قال : يا ابن عباس ، انظر من قتلني . فجال ساعة ، ثم جاء فقال : غلام المغيرة . قال : الصنع؟ قال : نعم . قال : قاتله الله ، لقد أمرت به معروفاً ، الحمد لله الذي لم يجعل ميتي بيد رجل يدعي الإسلام . . . الخ الحديث فتح الباري (٧ : ٥٩ - ٦٠) .

« وَكَانَتْ زَيْنَبُ صِنَاعَةً حَادِقَةً بِالْعَمَلِ » .
 قال الأزهري: يُقَالُ: رَجُلٌ صَنَعٌ، إِذَا أَقْرَرَتْ، فَتَحَتَ النُّونَ؛ وَحَرَّكَتَ
 النُّونَ، وَرَجُلٌ صَنِيعٌ الْيَدَيْنِ بِكَسْرِ الصَّادِ، وَسُكُونِ النُّونِ إِذَا أَضْفَتَ [١٨٣] .

قوله: « فَلْيَنْفُضْهُ بِصِنْفَةٍ إِزَارِهِ » . يعني طَرَّتَهُ .
 قوله: « العباسِ صِنُوبِي » (١٨٤) أَصْلُ هَذَا فِي النَّخْلِ، وَأَرَادَ أَنْ أَصْلَهُ
 وَأَصْلَ أَبِيهِ وَاحِدٌ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الصُّنُوبُ: المِثْلُ فَأَرَادَ مِثْلَ أَبِيهِ .
 قال أبو قلابة: « إِذَا طَالَ صِنَاءُ المَيِّتِ نُقِيَ بِالْأَشْنَانِ » أَي: دَرَنَهُ .

﴿باب الصاد مع الواو﴾

« اللَّهُمَّ اسْقِنَا صَيِّبًا » (١٨٥) . الأَصْلُ: صَيُوبًا وَهُوَ: المَطَرُ .
 قَوْلُهُ: « مَنْ يُرِدُ اللّٰهَ بِهِ خَيْرًا يُصَبِّ مِنْهُ » (١٨٦) أَي: يَبْتَلِي بِالمَصَائِبِ،
 والمُحَدَّثُونَ يَرُوءُونَهُ بِكَسْرِ الصَّادِ وَالَّذِي سَمِعْنَاهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ: الفَتْحُ .
 « وَدُفِنَ رَجُلٌ فَلَفِظَتْهُ الأَرْضُ فَالْقَوَهُ بَيْنَ صُوحَيْنِ » (١٨٧) .

(١٨٣) الزيادة من (ط) فقط .

(١٨٤) الفائق (٢: ٣١٧) .

(١٨٥) هو من حديث الاستسقاء، وتقدم بالحاشية (١٨٤) من كتاب السين .

(١٨٦) ذكره في الفائق (٢: ٣٢١)، وهو في النهاية (٣: ٥٧) .

(١٨٧) قتل محم بن جثامة الليثي رجلا من أشجع في أول الإسلام قال لا إله إلا الله، فلم يتناه عنه حتى قتله، فدعا عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فلما مات دفنوه فلفظته الأرض، ثم دفنوه فلفظته فألقوه بين صوحين فأكلته السباع .

وفي هذه القصة أن الأقرع بن حابس قال لعبيثة بن حصن: بم استلظم دم هذا الرجل؟ فقال: أقسم منا خمسون رجلاً أن صاحبنا قتل وهو مؤمن؛ فقال الأقرع: فسألكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن تقبلوا الدية وتعفوا فلم تقبلوا! أقسم بالله لتقبلن ما دعاكم إليه أولاتين من بني تميم فيقسمون بالله لقد قتل صاحبكم وهو كافر! فقبلوا عند ذلك الدية .
 الصوح: جانب الوادي؛ وهو من تصوح الشعر إذا تشقق، كما قيل له شق من الشق .

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَيُّ بَيْنَ جَبَلَيْنِ، وَالصَّوْحُ: وَجْهُ الْجَبَلِ الْقَائِمِ تَرَاهُ كَأَنَّهُ حَائِطٌ .

« وَنَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يُصَوِّحَ » (١٨٨) أَي: يَسْتَبِينُ صَلاَحَهُ .
وَكِرَهُ مُجَاهِدٌ أَنْ: « يَصُورُ شَجَرَةً مُثْمِرَةً يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ »: أَحَدُهُمَا:
يَقْطَعُهَا، وَالثَّانِي يُمِيلُهَا .

قَالَ عُمَرُ - وَذَكَرَ الْعُلَمَاءُ - فَقَالَ: تَنْعَطِفُ عَلَيْهِمْ قُلُوبٌ لَا تَصُورُهَا
الْأَرْحَامُ » (١٨٩) أَي: تَجْمَعُهَا .

« قَالَ عِكْرِمَةُ: « حَمَلَةُ الْعَرْشِ كُلُّهُمْ صُورٌ » يُرِيدُ: جَمَعَ أَصُورٍ وَهُوَ
الْمَائِلُ الْعُنُقِ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي لِأَذْنِي الْحَائِضِ مِنِّي وَمَا بِي إِلَيْهَا صَوْرَةٌ أَي: مِثْلٌ .
وَالصُّورُ: قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ .

فِي الْحَدِيثِ: « خَرَجَ إِلَى صُورٍ » (١٩٠)، الصُّورُ: جَمَاعَةُ النَّخْلِ .
فِي الْحَدِيثِ: « أُعْطِيَ فُلَانًا صَاغًا مِنْ حَرَّةِ الْوَادِي » (١٩١) .

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَي: مَبْدَرٌ صَاعٌ .
[« وَكَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ » . وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَمْوَادٍ، وَالْمَدُّ: رَطْلٌ وَثُلُثٌ

بِالْعِرَاقِيِّ] (١٩٢) .

(١٨٨) ابن عباس رضي الله عنهما - سأل: متى يجوز شرى النخل؟ قال: حين يصوح.
أي يشقح؛ شبه ذلك بتصويح البقل؛ وذلك إذا صارت بقعة منه بيضاء وبقعة فيها ندوة -
وروى يصرح، أي يستبين صلاحه .

الفائق (٢: ٣٢٠ - ٣٢١) .

(١٨٩) الفائق (٢: ٣٢١)، والنهاية (٣: ٥٩) .

(١٩٠) أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (٣: ٣٧٥) .

(١٩١) الفائق (٢: ٣١٩)، وفلان هذا: هو: عطية بن مالك بن حُطيط الشعلي .

(١٩٢) ما بين الحاصرتين من (ط) فقط .

في الحديث: « صَوَّعَ بِهِ فَرَسُهُ » (١٩٣): أي: جَمَعَ بِرَأْسِهِ .
في الحديث: « أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّوَّاعُونَ » (١٩٤). وَهُمْ الَّذِينَ يَصُوغُونَ
الكَذِبَ .

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: رَأَيْتُ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ قَدْ جَعَلَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي بَابِ مَنْ
لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ مِنْ أَهْلِ الصَّنَاعَاتِ وَهَذَا تَحْرِيفٌ وَظُلْمٌ .

في الحديث: « إِنَّ لِلْإِسْلَامِ صَوِيَّ » (١٩٥) وهي الأعلام المنصوبة من
الجِجَارَةِ فِي الْفِيَّافِي، يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الطَّرِيقِ فَأَرَادَ أَنَّ لِلْإِسْلَامِ عِلَامَاتٌ .
في الحديث: « فَتَخْرُجُونَ مِنَ الْأَصْوَاءِ » (١٩٦) يعني: الْقِيُودَ وَأَصْلُهَا:
الْأَعْلَامُ .

في الحديث: « التَّصْوِيَةُ خَلَابَةٌ لِللَّهِ »، وهي مثلُ التَّصْرِيَةِ .

﴿باب الصاد مع الهاء﴾

قَوْلُهُ: « أَنْ جَاءَتْ بِهِ أَصْهَبَ اللَّوْنِ » (١٩٧). الصُّهْبَةُ: حُمْرَةٌ فِي شَعْرِ
الرَّأْسِ .

« كَانَ الْأَسْوَدُ يَصْهَرُ رِجْلَيْهِ بِالشَّحْمِ وَهُوَ مُحْرِمٌ » . أي: يُذِيهِ عَلَيْهِمَا
وَيَذْهَنُهُمَا بِهِ .

(١٩٣) سلمان - رضي الله عنه - كان إذا أصاب الشاة من الغنم في دار الحرب، عمد إلى جلدها
فجعل منه جراباً، وإلى شعرها فجعل منه حبلاً، فينظر رجلاً قد صَوَّعَ به فرسه فيعطيه .
الفائق (٢: ٣٢٠)، النهاية (٣: ٦٠) .

(١٩٤) أخرجه ابن ماجه في التجارات (٢: ٧٢٨)، وأحمد في «المسند» (٢: ٢٩٢، ٣٢٤،
٣٤٥) .

(١٩٥) الفائق (٢: ٣٢٠) . من حديث أبي هريرة .

(١٩٦) أخرجه الإمام أحمد (٤: ١٣) .

(١٩٧) من حديث الملاعة، وقد تقدم مراراً .

في الحديث: « كَانَ يُؤَسِّسُ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَيُصْهِرُ الْحَجَرَ الْعَظِيمَ إِلَى بَطْنِهِ » (١٩٨) أي: يُدْنِيهِ، وَمِنْهُ الْمُصَاهَرَةُ فِي النِّكَاحِ، وهي: الْمُقَارَبَةُ .

في حديثِ أُمِّ زَرْعٍ: « فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ » (١٩٩). وهو أَصَوَاتُ الْخَيْلِ .

في حديثِ أُمِّ مَعْبِدٍ: « فِي صَوْتِهِ صَهْلٌ » (٢٠٠). أي: حِدَّةٌ وَصَلَابَةٌ وَرُؤْيٌ: صَحْلٌ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢٠١): هُوَ شَيْبَةٌ بِالْبَحْحِ وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ وَلَكِنَّهُ حَسَنٌ .

﴿باب الصاد مع الياء﴾

في حديثِ صَفَةِ نَبِيَّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - « يُوَلِّدُ فِي صِيَابَةِ قَوْمِهِ » (٢٠٢) صِيَابَةُ الْقَوْمِ: خَالِصُهُمْ .

« وَكَانَ يُصَبُّ فِي رُؤُوسِ النِّسَاءِ وَهُوَ صَائِمٌ ». يعني: الْقُبْلَ .

في الحديثِ: « كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الصَّادُ » (٢٠٣) يعني: الَّذِي بِهِ الصَّيْدُ .

(١٩٨) الفائق (٢: ٣٢٢)، والنهاية (٣: ٦٣) .

(١٩٩) تقدم بالحاشية (١٠٦) من كتاب الشين، والحاشية (١٢٠) من نفس الكتاب .

(٢٠٠) حديث أم معبد، تقدم بالحاشية (٢٤٨) من كتاب السين .

(٢٠١) (٢: ٣٠١) من غريبه .

(٢٠٢) النهاية (٣: ٦٤) .

(٢٠٣) قال رسول الله ﷺ لعليّ: « أنت الذائد عن حوضي يوم القيامة، تذود عنه الرجال كما يذاد البعير الصاد »

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١: ١٣١)، والخطابي في غريبه (١: ٦٩٥)، وقال: البعير الصاد، هو الذي به الصيد، وهو داء يأخذ في الرأس لا يقدر من أجله أن يلوي عنقه، وبه يشبه ذو الكبر فيقال: رجل أصيد، إذا كان من كبره لا يلتفت إلى أحد، ويقال: إنه داء يأخذ في العينين [والشؤون] يقال: بعير أصيد، وبه صيد كما يقال: أجيد، وأغيد، من الجيد والغيد [وقال ابن السكيت: الصاد والصيد: داء يصيب الإبل في رؤوسها، فيسيل من أنوفها مثل الزبد، وتسمو عند ذلك برؤوسها] .

قال ابن السكيت: « الصَّادُ وَالصَّيْدُ ذَاءٌ يُصِيبُ الْإِبِلَ فِي رُؤُوسِهَا فَتَسِيلُ نُوفُهَا وَتَسْمُوا بِرُؤُوسِهَا .

في الحديث: « مَنْ أَطْلَعَ مِنْ صَيْرٍ بَابٍ » (٢٠٤)، وهو الشَّقُّ .
« وَمَرَّ رَجُلٌ مَعَهُ صَيْرٌ » (٢٠٥) أي: صحناة .

وقال المثنى بن حارثة: « إِنَّا نَزَلْنَا بَيْنَ صَيْرَيْنِ » (٢٠٦) .

قال الأزهرِيُّ: الصَّيرُ: المَاءُ الَّذِي يَحْضُرُهُ النَّاسُ .
في الحديث: « لَوْ دَخَلْتَ صَيْرَةً » (٢٠٧) الصَّيرَةُ: حَظِيرَةٌ تَتَّخَذُ لِلدَّوَابِّ
مِنَ الْحِجَارَةِ .

وَحَكَى الْخَطَّابِيُّ أَنَّ الصَّوَابَ فَتَحَ الصَّادِ .
وَذَكَرَ فِتْنَةً فَقَالَ: « كَانَهَا صَيَاصِي بَقَرٍ » (٢٠٨)، الصَّيَاصِي: الْقُرُونُ،
شَبَّهَهَا لِشِدَّتِهَا بِالْقُرُونِ .

= وتقدير قوله: بغير صاد ، تقدير قوله: رجل مال: أي ذو مال، وكبش صاف: أي ذو صوف، [ومثله: يوم راح: ذو ريح شديدة، والأصل رائح، ويوم طان: أي كثير الطين، وكما خففوا الحائجة فقالوا: حاجة] يقال: صاد البعير يصاد، كما قالوا: عار بصره يعار، ولغة أهل الحجاز: صيد البعير يصيد، وعور يعور، يثبتون الألف والياء، فهو صايد بلا همز، وعاور.

قال المبرد: كل فعل من الثلاثة مما عينه ياء أو واو إذا كانت معتلة ساكنة نحو: قال يقول، وباع يبيع، وخاف يخاف، وهاب يهاب، فإن موضع العين منه يهمز، نحو قائل، وخائف، وبائع، فإن صحت العين من الفعل صحت من اسم الفاعل، نحو عور فهو عاور، وصيد البعير فهو صايد [غداً] .

(٢٠٤) النهاية (٣ : ٦٦) .

(٢٠٥) قال ابن دريد: أحسب اللفظ سريانياً. النهاية (٣ : ٦٦) .

(٢٠٦) الفائق (٢ : ١٧٣) .

(٢٠٧) الفائق (٢ : ٣٢٣)، والنهاية (٣ : ٦٦) .

(٢٠٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤ : ١٠٩) و(٥ : ٣٣، ٣٥)، وهو في الفائق (٢ :

٣٢٣) .

وقيل: لَمَا يُشْرَعُ فِيهَا مِنَ السَّلَاحِ .
 فِي الْحَدِيثِ: « أَصْحَابُ الدَّجَالِ شَوَارِبُهُمُ كَالصِّيَاصِي » (٢٠٩) يَعْنِي:
 أَنَّهُمْ أَطَالُوهَا وَقَتَلُوهَا فَصَارَتْ كَالْقُرُونِ .
 « وَلَمَّا أَشَارَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ بِالْفِدَاءِ صَافَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ » . أَي: عَدَلَ
 لِيُشَاوِرَ غَيْرَهُ (٢١٠) .

بعون الله وتوفيقه تم الجزء الأول من كتاب غريب الحديث
 وويليه الجزء الثاني
 وأوله (كتاب الضاد) والحمد لله أولاً وآخراً

(٢٠٩) النبي صلى الله عليه وآله وسلم - ذكر فتنة تكون في أقطار الأرض؛ فقال: كأنها صياصي بقر.

جمع صصية، وهي القرن؛ سميت بذلك، لأن البقرة تتحصن بها، وكل ما يحصن به فهو صصية؛ والكلمة من مضاعف الرباعي؛ فاؤه ولامه الأولى مثلان صادان، وعينه ولامه الأخرى مثلان ياءان: شبه الرماح التي تشرع فيها وما يشبهها من سائر السلاح بقرون بقر مجتمعة.

الفائق (٢: ٣٢٣).

(٢١٠) جاء بعدها في نسخة (ف) ما يلي:

آخر المجلد يتلوه إن شاء الله كتاب الضاد والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله وسلم تسليماً كثيراً.

المجلد الثاني من كتاب غريب الحديث تأليف الشيخ الإمام العالم الأوحد جمال الدين شيخ الإسلام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي رضي الله عنه وبتمامه تم الكتاب تغمد الله مؤلفه بالرحمة والرضوان آمين . تم .

فهرس الجزء الأول

٣٢	باب الألف مع الكاف	٣	مقدمة الكتاب
٣٤	باب الألف مع اللام	٩	معنى الغريب
٤٠	باب الألف مع الميم	١٩	وصف النسخ الخطية
٤٣	باب الألف مع النون	٢١	ترجمة المصنف
٤٧	باب الألف مع الواو	١	مقدمة المصنف
٤٨	باب الألف مع الهاء		
٤٩	باب الألف مع الياء		

كتاب الألف

	كتاب الباء	٥	باب الألف مع الباء
		٩	باب الألف مع التاء
٥١	باب الباء مع الألف	١١	باب الألف مع الجيم
٥٢	باب الباء مع الباء	١٢	باب الألف مع الحاء
٥٤	باب الباء مع الثاء	١٣	باب الألف مع الخاء
٥٥	باب الباء مع الجيم	١٥	باب الألف مع الدال
٥٦	باب الباء مع الحاء	١٦	باب الألف مع الذال
٥٧	باب الباء مع الخاء	١٧	باب الألف مع الراء
٥٩	باب الباء مع الدال	٢٢	باب الألف مع الزاي
٦٢	باب الباء مع الذال	٢٦	باب الألف مع السين
٦٣	باب الباء مع الراء	٢٧	باب الألف مع الشين
٦٨	باب الباء مع الزاي	٢٩	باب الألف مع الصاد
٦٩	باب الباء مع السين	٣٠	باب الألف مع الطاء
٧١	باب الباء مع الشين	٣١	باب الألف مع الفاء
٧٣	باب الباء مع الصاد	٣٢	باب الألف مع القاف

	باب الباء مع الضاد	٧٤	كتاب التاء
	باب الباء مع الطاء	٧٥	
	باب الباء مع الظاء	٧٧	
١١٧	باب الباء مع العين	٧٨	باب التاء مع الألف والباء
١١٨	باب الباء مع الغين	٨٠	باب التاء مع الجيم
١١٩	باب الباء مع القاف	٨١	باب التاء مع الدال والراء
١٢١	باب الباء مع الكاف	٨١	باب التاء مع الطاء
١٢٢	باب الباء مع اللام	٨٤	باب التاء مع العين
١٢٣	باب الباء مع النون	٨٧	باب التاء مع الغين
١٢٤	باب الباء مع الواو	٨٨	باب التاء مع الفاء
١٢٥	باب الباء مع الهاء	٩١	باب التاء مع القاف
١٢٦	باب الباء مع الياء	٩٥	باب التاء مع الكاف واللام
١٢٩			باب التاء مع النون
١٣١			باب التاء مع الواو

كتاب التاء

	باب التاء مع الألف والباء	١٠١	كتاب الجيم
	باب التاء والجيم	١٠٣	
	باب التاء والحاء		
	والحاء والراء	١٠٤	
	باب التاء مع السين	١٠٧	
	باب التاء مع العين		
	باب التاء مع الغين	١٠٨	
	باب التاء مع الفاء	١٠٩	
	باب التاء مع القاف واللام	١١٠	
	باب التاء مع الميم والنون	١١٢	
	باب التاء مع الواو	١١٣	
	باب التاء مع الهاء	١١٤	
	باب التاء مع الياء	١١٥	
١٣٣	باب الجيم مع الألف والباء		
١٣٧	باب الجيم مع التاء		
١٣٨	باب الجيم مع الحاء		
١٤٠	باب الجيم مع الحاء		
١٤١	باب الجيم مع الدال		
١٤٤	باب الجيم مع الذال		
١٤٨	باب الجيم مع الراء		
١٥٣	باب الجيم مع الزاي		
١٥٦	باب الجيم مع السين والشين		
١٥٧	باب الجيم مع الظاء والعين		
١٦٠	باب الجيم مع الفاء		
١٦٣	باب الجيم مع اللام		
٩	باب الجيم مع الميم		

٢٦٤	باب الخاء مع الثاء	١٧٥	باب الجيم مع النون
٢٦٥	باب الخاء مع الثاء والجيم	١٧٨	باب الجيم مع الواو
٢٦٦	باب الخاء مع الدال	١٨١	باب الجيم مع الهاء
٢٦٨	باب الخاء مع الذال	١٨٣	باب الجيم مع الياء
٢٦٨	باب الخاء مع الذال		
٢٦٩	باب الخاء مع الراء		
٢٧٥	باب الخاء مع الزين		
٢٧٧	باب الخاء مع السين	١٨٥	باب الخاء مع الألف والباء
٢٧٨	باب الخاء مع الشين	١٩٠	باب الخاء مع الثاء
٢٨٠	باب الخاء مع الصاد	١٩٢	باب الخاء مع الثاء والجيم
٢٨٢	باب الخاء مع الضاد	١٩٥	باب الخاء مع الدال
٢٨٦	باب الخاء مع الطاء	١٩٧	باب الخاء مع الذال
٢٨٩	باب الخاء مع الفاء	١٩٩	باب الخاء مع الراء
٢٩٢	باب الخاء مع القاف	٢٠٩	باب الخاء مع الزاي
٢٩٣	باب الخاء مع اللام	٢١١	باب الخاء مع السين
٣٠٣	باب الخاء مع الميم	٢١٥	باب الخاء مع الشين
٣٠٩	باب الخاء مع النون	٢١٧	باب الخاء مع الصاد
٣١٢	باب الخاء مع الواو	٢٢٠	باب الخاء مع الضاد
٣١٥	باب الخاء مع الياء	٢٢٢	باب الخاء مع الطاء

كتاب الخاء

كتاب الدال

٣١٩	باب الدال مع الألف والباء	٢٢٣	باب الخاء مع الفاء
٣٢٣	باب الدال مع الثاء والجيم	٢٢٦	باب الخاء مع القاف
٣٢٥	باب الدال مع الخاء	٢٣٠	باب الخاء مع الكاف
٣٢٨	باب الدال مع الخاء	٢٣٢	باب الخاء مع اللام
٣٢٩	باب الدال مع الدال	٢٤٦	باب الخاء مع النون
٣٣٠	باب الدال مع الراء	٢٤٩	باب الخاء مع الواو
٣٣٥	باب الدال مع السين	٢٥٥	باب الخاء مع الياء
٣٣٧	باب الدال مع الشين		

كتاب الخاء

باب الخاء مع الألف والباء

٢٥٩

٦٠٥	باب الصاد مع النون	٥٨٩	باب الصاد مع العين
٦٠٧	باب الصاد مع الواو	٥٩١	باب الصاد مع الغين والفاء
٦٠٩	باب الصاد مع الهاء	٥٩٦	باب الصاد مع القاف
٦١٠	باب الصاد مع الياء	٥٩٨	باب الصاد مع الكاف واللام
		٦٠٣	باب الصاد مع الميم